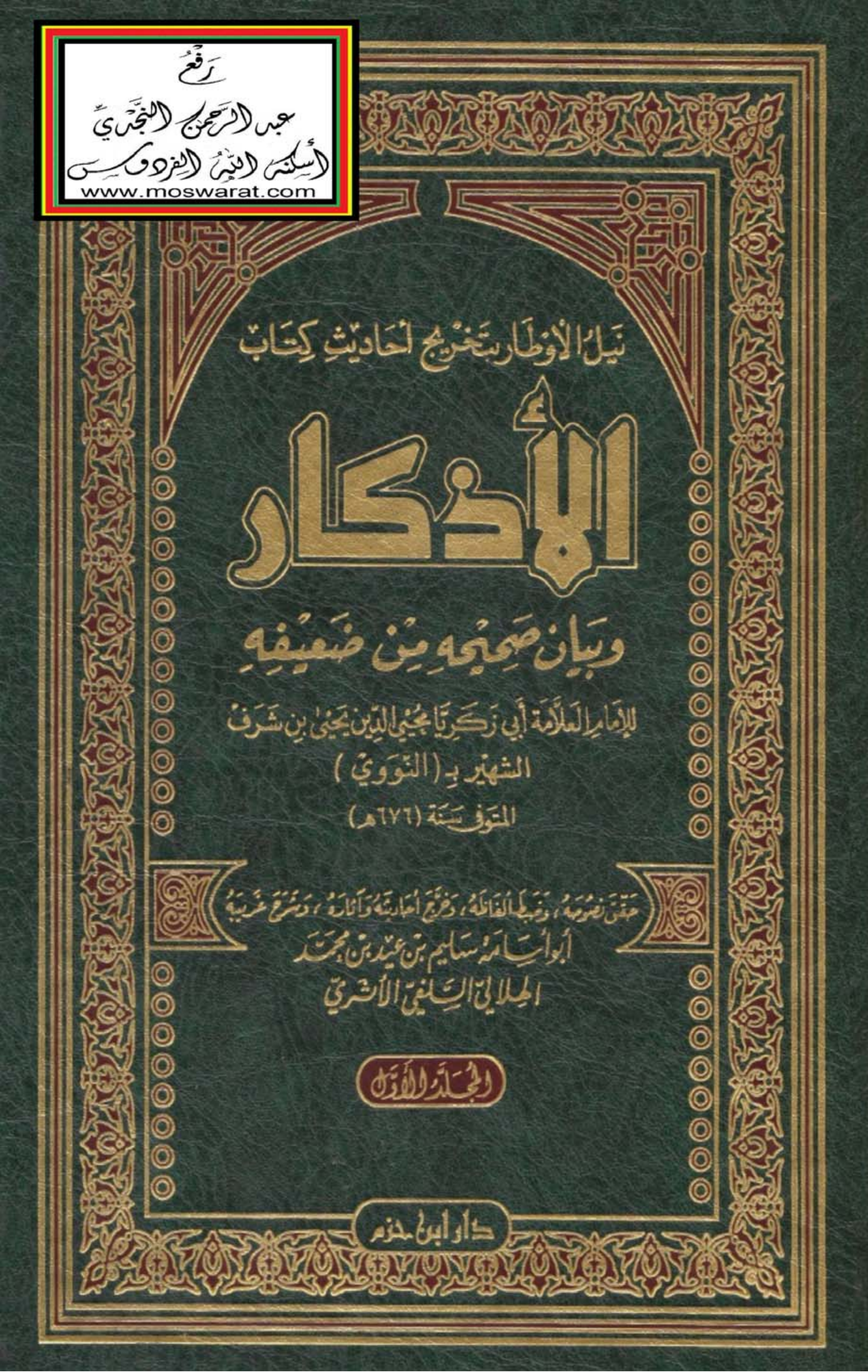

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com
نيل الأوطار بتخريج أحاديث كتاب
الأذكار
وبيان صحيحه من ضعيفه
للإمام العلامة أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف
الشهير بـ(النووي)
المتوفى سنة (٦٧٦هـ)
حقق نصوصه، وضبط ألفاظه، وخرج أحاديثه وآثاره، وشرح غريبه
أبو أسامة سليم بن عيد بن محمد
الهلالي السلفي الأثري
المجلد الأول
دار ابن حزم

نيل الأوطار بتخريج أحاديث كتاب

# الأذكار

وبيان صحيحه من ضعيفه

١

بسم الله الرحمن الرحيم

نيل الأوطار بتخريج أحاديث كتاب

# الأذكار

## وبيان صحيحه من ضعيفه

للإمام العلامة أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف
الشهير بـ ( النووي )
المتوفى سنة (٦٧٦هـ)
رحمه الله، وأسكنه الفردوس الأعلى بمنه وكرمه

حقق نصوصه، وضبط ألفاظه، وخرج أحاديثه وآثاره، وشرح غريبه
أبو أسامة سليم بن عيد بن محمد
الهلالي السلفي الأثري
كان الله له، وعفا عنه بمنه وكرمه

المجلد الأول

دار ابن حزم

الطبعة الثانية
١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م



دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت - لبنان - ص.ب: ١٤/٦٣٦٦ - تلفون: ٧٠١٩٧٤






## مقدمة التحقيق

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيّئات أعمالنا، من يهده الله؛ فلا مضلّ له، ومن يضلل؛ فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له.

وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله.

أما بعد: فإنّ الله -سبحانه وتعالى- لم يفرض على عباده فريضة إلا جعل لها حدّاً معلوماً، ثم أعذر أهلها في العذر؛ غير الذّكر؛ فإنّ الله -تبارك اسمه- لم يجعل للذكر حدًّا ينتهي إليه، ولم يعذر أحداً في تركه إلا مغلوباً على تركه.

فقال -عز وجل-: ﴿**فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ**﴾ [النساء: ١٠٣]؛ أي: بالليل والنّهار، وفي البرِّ والبحر، والسفر والحَضر، والغنى والفقر، والصحة والسقم، والسِّرِّ والعلانية، وعلى كلِّ حال.

وحضّ -سبحانه وتعالى- على ذكره كثيرًا، وشكره كثيراً؛ فهو المتفضل بأنواع النّعم، المسبغ صنوف المنن.

وقد جعل الله -سبحانه وتعالى- للناس في ذكره جزيل الثواب، وجميل المآب، فقال -جل ثناؤه-:﴿**والذاكرين الله كثيراً والذاكرات أعد لهم مغفرة وأجراً عظيماً**﴾ [الأحزاب: ٣٥]؛ لأنَّ الذكر من أجلِّ القربات، وأفضل العبادات، وسالكه على سبيل أمن وأمان وإيمان، والفوائد التي يجتنيها لا يعبر عنها لسان، ولا يحيط بها إنسان(١).

---

(١) وقد ذكر قسمًا كبيرًا منها الإمام ابن قيم الجوزية -رحمه الله- في مقدمة كتابه المستطاب: «الوابل الصيب»؛ فاظفر به؛ فإنه من ضنائن العلم الغاليات التي تضرب لها أكباد المطي.

ولن يكون العبد من الذاكرين الله كثيراً حتى يلازم الأذكار المأثورة عن معلم الخير، وإمام المتقين ﷺ؛ كالأذكار المؤقتة طرفي النهار وزلفاً من الليل، وعند أخذ المضجع، وعند الاستيقاظ من النّوم، وأدبار السّجود، والأذكار المقيّدة عند الأكل، والشرب، واللّباس، والجماع، ودخول المسجد، والخلاء، والخروج من ذلك، وعند المطر، والرعد، ورؤية الهلال... إلى غير ذلك مما يشمل أعمال العبد، ويستغرق كلّ أحواله، ويستوعب عمره؛ مما يدل دلالة واضحة على أن هذا الدين القيم لم يترك صغيرة ولا كبيرة في حياة الإنسان والجماعة إلا أحصاها وجلاّها.

وينبغي على العبد أن يحافظ على الأذكار المأثورة؛ لأن العبادات مبناها على التوقيف، ومدارها على الاتباع لا على الهوى والابتداع، وأن يقنع بما أُثِرَ عمَّن هو حجة الله على الخلق أجمعين؛ فإنه أعلم بتقديس ربّه، وبتمجيده، وأخبر بصيغ الثناء والحمد عليه بما هو أهله من كل من سواه.

والأذكار النّبويّة الصّحيحة هي أفضل ما يتحرّاه المتحرّي؛ لأن فيها غاية المطالب الصحيحة، ونهاية المقاصد العلية؛ لما فيها من التوحيد الخالص، والعبادة المشروعة، والمحبّة الصادقة لله ورسوله والمسلمين، والالتزام بألفاظ وكيفيات مخصوصة قصدها الشرع، وما سواها من الأذكار والدعوات قد يكون محرماً أو شركاً لا يهتدي إليه كثير من الناس.

وليس لأحد أن يَسُنّ للناس نوعاً من الذكر والأدعية غير المسنونة، ويجعلها عبادة راتبة يواظب عليها الناس؛ فإن هذا ابتداع في الدين لم يأذن الله به؛ ولذلك فأحزاب بعض الشيوخ، ومأثوراتهم، وأوراد الطرق الصوفية جملة؛ ليس لها في دين الله عين ولا أثر، ولا يجنح إليها تاركاً المأثور الصحيح؛ إلا جاهل أو مفرِّط أو معتدٍ قبيح، ناهيك أنه فَوَّت على نفسه الأكمل والأفضل والأمثل باتفاق المسلمين.

وما زالت عناية العلماء مستمرة في خدمة هذا الباب الطيب المبارك من أبواب السنة العطرة المطهرة جمعاً وانتقاء، فكان من ذلك تآليف جليلة ماتعة.

وممن ضرب بسهم وافر في هذا الأمر: الإمام النووي -رحمه الله-، الذي صنف كتاب «**الأذكار**»؛ أجود الكتب التي اعتنت به، وهو أعلى قدراً من أن ينوه بشأنه، وأرفع منزلة من أن يشاد بذكره، فإنه كتاب جليل، عظيم القدر، لا يستغنى عنه؛ فلا غرو إذا أن يطير ذكره، ويشتهر اسمه، ويحظى باهتمام العامة والخاصة، حتى قال الحافظ ابن كثير -رحمه الله-: «وقد صنّف الناس في الأذكار المتعلقة بآناء الليل والنهار؛ كالنسائي، والمعمري؛ وغيرهما، ومن أحسن الكتب المؤلفة في ذلك كتاب «الأذكار» للشيخ محيي الدين النووي -رحمه الله-»[1].

وغرض المؤلف -رحمه الله- من تأليفه: أن يضع بين يديّ المسلم المّتبع الأحاديث النبوية الواضحة الدلالة، والتي لها أثر كبير في تقوية الإيمان بالله، وتوثيق الصلة بالعروة الوثقى، وإخلاص العبادة للمعبود بحقّ، وغرس محبة النبي ﷺ في القلوب، وتزكية النفوس وإصلاحها، وتطهير القلوب وعلاجها، وحفظ الجوارح وتقويم اعوجاجها.

وقد أودع المؤلف -رحمه الله- في كتابه هذا خلاصة علمه وفقهه[2] وأذاب في كلماته وحروفه من روحه وإخلاصه معالم يوم إسلامي من خلال الآيات القرآنية والأحاديث النبوية والآثار السلفية والأشعار المروية، وصاغ خطة رشد كاملة؛ تشمل نهار المسلم وليله، حله وترحاله، وقوله وعمله، فقال في أول كتابه: «وهذا حين أشرع في مقصود الكتاب، وأذكره على

---

(١) «تفسير القرآن العظيم» (٣/ ٥٠٣).

(٢) ظهر لي من تتبع مصنفاته التي أحال عليها في كتابه هذا أنه من آخرها، فقد ذكر فيه: «المجموع»، و«شرح صحيح مسلم»، و«الأسماء واللغات»، و«آداب القراءة»، «والتبيان»، وغيرها.

ترتيب الواقع غالباً، وأبدأ بأول استيقاظ الإنسان من نومه، ثم ما بعده على الترتيب إلى نومه في الليل، ثم ما بعد استيقاظه في الليل التي ينام بعدها، وبالله التوفيق»[١].

وعلى الرغم من جلالة قدر هذا الكتاب، وعظم شأنه؛ إلا أنه لم يسلم من النقص، ولم يخل من الضعف؛ اللذين هما من أكبر العبر على استيلاء الوهن على جملة بني البشر.

ولذلك؛ فقد توجهت همتي: لخدمته، وتحقيقه، وتخريج أحاديثه وآثاره؛ ببيان صحيحها من سقيمها، ضمن سلسلة «**تصحيح عمل اليوم والليلة**»، وسميته: «**نيل الأوطار بتخريج أحاديث كتاب الأذكار وبيان صحيحه وضعيفه**» والتي أسأل الله أن ينسأ في أثري، ويبارك في وقتي؛ لأستوعب فيها أُمّات الكتب المصنفة في هذا الباب[٢]؛ خدمة لدينه، ونصرة لسنه نبيه ﷺ، ونصحاً لله ورسوله وعامة المسلمين وخاصتهم؛ إنه نعم المولى ونعم المجيب.

**وكتب**

**سليم بن عيد الهلالي**

**أبو أسامة**

---

(١) انظر (ص ٧٥).

(٢) وقد صدر منها: «عمل اليوم والليلة» لابن السني، و«الوابل الصيب» لابن قيم الجوزية.

# منهج التحقيق

## أولاً: تحقيق النَّصِّ:

إن غاية التحقيق العلمي الوصول إلى نصّ موثوق، ويتم ذلك بمقارنة النسخ المخطوطة، وكلما تعددت الأصول، أو كانت بخط المؤلف، أو قريبة العهد به؛ ازدادت الثقة بالنّصِّ.

وقد منَّ الله عليَّ؛ فحصلت على أربع نسخ مخطوطة؛ أذكرها فيما يأتي:

١- نسخة المكتبة الظاهرية (رقم ٧٠١٧-حديث):

وتقع في مجلد، خطها نسخي قديم مقروء، وعدد أوراقها (١٧٦ورقة)، وصفحاتها (٣٤٦صفحة )، ومسطرتها (٢٠-٢٢سطراً X ١٩سنتيمتراً)، كتبها محمد بن أحمد بن عبد الكريم صبيحة يوم الاثنين الثاني عشر من ذي الحجة سنة (٧٣٩هـ) بالقاهرة المحروسة، وبهامشها تصحيحات بخط الناسخ.

ورمزت لها بحرف (أ).

٢- نسخة المكتبة الظاهرية (رقم ١٢٢٤ - حديث):

وتقع في مجلد، وخطها نسخي جيد مقروء، وعدد أوراقها (١٧٩ورقة)، ومسطرتها (٢١ سطراً X٢٠سنتيمتراً)، كتبها محمد بن عثمان بن عثمان البعلي سنة (٨٢٢هـ)، وصفحتها الأولى عليها زخرفة تضمنت عنوان الكتاب، والأبواب فيها مرقمة، وبهامشها تصحيحات وتعليقات، وفي صفحة العنوان كتب بخط مغاير: هذه النسخة مقروءة على جماعة من العلماء، آخرهم شيخ الأسلام خطاب، وعليه خطه آخر الكتاب، وبالله التوفيق»، وفي الصفحة الأولى كتب بخط مختلف: «وقف الشيخ عثمان الكردي».

ورمزت لها بحرف (ب).

**٣- نسخة دار الكتب الوطنية بتونس (موجودة في الجامعة الأسلامية على شكل ميكرو فيلم برقم٣٨٢٣):**

خطها نسخي واضح، ومسطرتها (٢٥سطراً)، وقياسها (١٢ X ١٨سنتيمتراً)، كتبها أحمد بن أحمد البسطامي سنة (٨٧٢هـ)، وكتب على صفحتها الأولى: «قوبلت هذه النسخة على نسخة المصنف، فصححت... وبالله التوفيق، وذلك في شهر رمضان المعظم من شهور سنة (٨٢٥هـ)».

ورمزت لها بحرف (ج).

**٤- نسخة مكتبة عارف حكمت (رقم ٢١٧-مواعظ):**

وتقع في (٥٤٠صفحة)، وهي نسخة مذهبة، والفهرس في مقدمتها، وصفحاته الأولى والثانية مزخرفة الهوامش، وكل صفحة محاطة بإطار عريض مذهب، وخطوط دقيقة زرقاء، ومسطرتها (١٧سطراً)، وقياسها (٦ X ١٤سنتيمتراً)، كتبها أحمد ابن أخي طوي المرزيفوني، سنة (٨٦٧هـ).

ورمزت لها بحرف (د).

ولقد عمدت إلى ضبط نصوص الأذكار، والتأكد من سلامتها، فقارنت النسخ المخطوطة، وجعلت النسخة (أ) هي الأصل لتمامها ووضوحها وقدمها، وأستأنست بنسخة الأذكار المطبوعة مع«الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية» لابن علان، وقد تبين لي أن ابن علان -رحمه الله- اطلع على عدد من نسخ الأذكار الموثقة، وأثبت بعض الاختلافات بينها وبين المصادر الحديثية الأصلية، ولكن من المؤسف -حقاً- أن في الكتاب كثيراً من الأخطاء المطبعية.

ولدى مقارنة النسخ لم أعثر على فروق ذات بال بينها؛ كما يظهر ذلك لمتتبع حواشي الفروق.

وقد وصلت -بحمد الله وعونه- إلى نصّ موثّق، ولفظ مدقّق، وبخاصة أن نسخة دار الكتب الوطنية بتونس تضمنت توثيقاً يوضح أنها صححت على نسخة مكتوبة بخط الإمام النووي -رحمه الله- نفسه.

**ثانياً: ترقيم الآيات القرآنية:**

ضبطت الآيات القرآنية على المصحف، ووضعتها بين قوسين منجمين، ورقمتها مبيناً سورها، ووضعت ذلك بين معقوفتين بعد الآيات مباشرة.

**ثالثاً: تخريج الأحاديث:**

إن نشر الذخائر العلمية يتطلّب أمانة يجب على من يسلك سبيله أن يرعاها حق رعايتها ضمن الأصول العلمية المتداولة لدى أهل الصنعة الحديثية، ومما يثير الحزن والأسى أن ترى الأمر قد وسِّد إلى غير أهله، بدافع تجاريّ محض، فسودت صفحات بعضها فوق بعض، بكلام ليس له في التحقيق العلمي نصيب، فارجع البصر تر تقميشًا، من كل بحر قطرة، ومن كل كتاب فقرة.

إن تخريج الحديث في حاشية الكتاب بعزوه إلى كتاب من كتب السنة أو نقل ترجمة رواته من «التهذيب» وفروعه دون بيان درجة الحديث أو حال الراوي -ولو نقلاً عن بعض الأئمة- لا يسمن ولا يغني من جوع، وتزداد المشكلة فداحة عندما تُتخَم الصفحات بتخريجات واسعة مملة لا فائدة ترجى من ورائها، فأصحاب هذه الطريقة نسوا -أو تناسوا- أن الغاية من علم الحديث هي تمييز الطيب من الخبيث، ومعرفة ما تصح نسبته إلى رسول الله ﷺ مما لا تصح.

ولذلك؛ فقد خرجت الأحاديث النبوية الواردة في الكتاب تخريجًا علميًا اعتمدت فيه القواعد العلمية التي وضعها أهل الحديث، وجروا عليها

في إصدار أحكامهم على الأحاديث صحة وضعفًا، ولم أقلد أحدًا، إنما استأنست بأقوال أئمة الفن، وإني لأرجو الله -عز وجل- أن أكون قد وفقت؛ إنه نعم المجيب.

وقد جريت في عملي على النسق الآتي:

١- إذا كان الحديث في «الصحيحين» أو في أحدهما؛ اكتفيت بعزوه إليهما؛ فإن ذلك مشعر بالصحة.

وهذا ما جرى عليه المصنف -رحمه الله-، فقال: «اعلم أن ما أذكره في هذا الكتاب من الأحاديث أضيفه إلى الكتب المشهورة وغيرها مما قدمته، ثم ما كان في «صحيحي البخاري ومسلم»، أو في أحدهما أقتصر على إضافته إليهما؛ لحصول الغرض -وهو صحته-؛ فإن جميع ما فيهما صحيح» ا.هـ.

٢- إذا كان الحديث في غيرهما؛ فقد تتبعت رجال الإسناد، ودرست حالهم دراسة متأنية، وحكمت على الإسناد بما يقتضيه حاله، فإن كان إسناده صحيحًا؛ اكتفيت بذلك اختصارًا، وإن كان إسناده ضعيفًا؛ استوعبت شواهده وطرقه ما استطعت إلى ذلك سبيلاً؛ لنصل إلى قول محكم، وقد استطعت بفضل الله ومنته أن أنقذ كثيرًا من الأحاديث التي ضعف نخاعها، فقويت قوائمها بالشواهد، لتدرج في مرتبة الحسن.

٣- فإن لم أستطع الوقوف على إسناد حديث أو أثر؛ لندرة مصادره التي لم تزل قابعة في خزائن المخطوطات، أو ضاعت أصولها؛ فقد اعتمدت في الحكم عليه ما وقفت عليه من أقوال المعتمدين أهل الفن؛ فإن أقوالهم عندي حجة حتى يتبين عكسها.

٤- صدرت كل حديث بدرجته صحة أو ضعفًا ما لم يكن في «الصحيحين» أو في أحدهما.

٥- علقت على بعض المواطن؛ تصحيحًا لـرأي أتـى بـه المصنـف، أو دفعًا لتوهم قد يقـع فيـه القـارئ، أو استدراكًا لمسـألة أراهـا ضروريـة، ولم استوعب، وإنما كان ذلك حسب النشاط والجهد والطاقة، والإحاطـة ممتنعـة على بني آدم.

أما الأمور الفقهية، فلم أمسها؛ لكثرتها، ولأن الكلام عليها بما يشـفي العليـل ويـروي الغليـل يجعـل حجـم الكتـاب أضعافًـا مضاعفـة، ولذلـك اقتصرت على تنبيهات عامة أودعتهـا ضمـن الكـلام علـى منهـج المصنـف -رحمه الله-.

٦- وعلى الرغم من أن شهرة الإمام النووي تغني عن الترجمة لـه؛ إلا أنني أحببت أن لا يخلو هذا الكتاب من التذكـير بشـيء منهـا، فكتبـت فيهـا موجزًا من رأس القلم.

٧- أشار المصنف -رحمه الله- أنه ضمن كتابه فوائد علمية عزيزة:

* فقال في فاتحة الكتاب: «وأضم إليـه إن شـاء الله الكريـم جمـلاً مـن النفائس في علـم الحديـث، ودقـائق الفقـه، ومهمـات القواعـد، ورياضـات النفوس، والآداب التي تتأكد معرفتها على السالكين».

وقال في خاتمته: «وقد منَّ الله الكريم فيه بما هو أهل له؛ مـن القواعـد النفيسة والدقائق اللطيفة، من أنواع العلـوم ومهمَّاتهـا، ومسـتجدات الفقـه ومطلوباتها، ومن تفسير آيات القرآن العزيز وبيـان المـراد بهـا، والأحـاديث الصحيحة وإيضاح مقاصدها، وبيان ما فيها من نكت، من علـوم الأسـانيد، ودقائق الفقه، ومعاملات القلوب، وغيرها».

ولما نظرت؛ فرأيت هذه الفوائد كما قـال؛ أردت أن أنظمهـا؛ ليسـهل مأخذها، ويسلس بيد طـالب العلـم قيادهـا، فنهـدت إلى صناعـة كشـافات

تحليلية لتلك الفوائد العلمية؛ ليعتني بها أربابها، وتنقاد لطلابهـا، ويسـتخرج الدر من أصلابها.

**رابعًا: الفهارس العلمية:**

ولقد تمخض جهد المقل عما يأتي:

١- فهرس الآيات القرآنية، وجعلتها على نسق المصحف وترتيبه.

٢- فهرس أطراف الأحاديث النبوية القولية والفعلية، ولم أفصـل بـين الصحيحة والضعيفة، ورتبته على حروف المعجم.

٣- فهرس مسانيد الصحابة.

٤- فهرس الآثار.

٥- فهرس غريب الحديث.

٦- فهرس الكلمات التي ضبطها النووي -رحمه الله-.

٧- فهرس الأسماء التي ضبطها النووي -رحمه الله.

٨- فهرس الأعلام الذين ترجم لهم النووي -رحمه الله-.

٩- فهرس الصحابة الذين نص عليهم النووي -رحمه الله-.

١٠- فهرس الرواة المترجم لهم.

١١- فهرس الفوائد العلمية.

١٢- فهرس المصادر والمراجع.

١٣- فهرس الموضوعات.

# منهج النووي -رحمه الله- في كتابه
## (نقد عام لكتاب الأذكار)

حبّر النووي -رحمه الله- كتاب «الأذكار» تحبيراً؛ رغبة منه أن يكون أصلاً معتمداً لدى أهل العلم وطلابه، وهذا ما أفصح عنه في مقدمة الكتاب بقوله: «فلهذا أرجو أن يكون هذا الكتاب أصلاً معتمداً»[١]، وكان أن حقَّق الله -عز وجل- رغبته؛ لإخلاصه وتقواه، وكتب لكتابه القبول، فأقبل طلبة العلم على دراسة هذا الكتاب وتدريسه، فكثر التعليق عليه من أهل الصلاح، ووردوا سلسبيله القراح، وشد إليه المطايا أهل الفلاح:

فمنهم من شرحه ووضحه، وكان من أكبر شروحاته عائدة وأكثرها فائدة كتاب: «الفتوحات الربانية على الأذكار النووية» للشيخ محمد بن علي ابن محمد بن علان الشافعي المتوفى سنة (١٠٥٧هـ)[٢].

وقام الشيخ شمس الدين محمد بن طولون الدمشقي المتوفى سنة (٩٥٣هـ) بعمل نكت عليه سماها: «تحفة الأخيار في نكت الأذكار».

ولخّصه السّيوطي المتوفى سنة (٩١١هـ)، وسماه: «أذكار الأذكار»، ثم شرح هذا الملخص.

واختصره شهاب الدين أحمد بن الحسين الرملي المتوفى سنة (٨٤٤هـ)

---

(١) انظر (ص ٤٥).

(٢) ولكنه شرح ليس على منهج أهل السنة والجماعة وقواعد اتباع السلف الصالح وأصول أهل الحديث، ولذلك شمرت عن ساعد الجد وشرحته شرحاً وسيطًا سميته: «تنقيح الأفكار بشرح كتاب الأذكار».

وسماه: «مختصر الأذكار».

وأفاد منه كثيراً شيخ الإسلام ابن تيمية المتوفى سنة (٧٢٨هـ) في كتابه: «الكلم الطيب».

وابن قيم الجوزية المتوفى سنة (٧٥١هـ) في كتابه «الوابل الصيب».

والشوكاني المتوفى سنة (١٢٥٥)في كتابه «تحفة الذاكرين».

وقد أملى الحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة (٨٥٢هـ) مجالس عدة؛ خرج فيها أحاديثه، وبين درجاتها، وهو الموسوم بـ «نتائج الأفكار تخريج أحاديث الأذكار»، وقد وافته المنية قبل إكماله.

وورثه في ذلك تلميذه السخاوي المتوفى (٩٠٢هـ)، لكن المنية عاجلته -أيضًا- قبل إتمامه.

ولخص أمالي الحافظ ابن حجر السيوطي في رسالة موسومة بـ«تحفة الأبرار بنكت الأذكار».

واعلم أيها العبد الذاكر لله كثيراً: أنّه ما من أحد فتح هذا الباب إلا كان متكئاً على هذا الكتاب، ولذلك؛ فإنّي رغبت إلى الله -عز وجل- أن يجعل لي حظاً وافراً من هذه التركة، فأبلغني الحكيم العليم منيتي، وأجاب سؤلي؛ فكان سهمي أن أبلغ مقصود النووي مأمنه، وهي نعمة سابغة، أرجو الله أن يوزعني أن أشكره عليها، وأن أعمل صالحاً يرضاه، وأن يلحقني بزمرة هؤلاء الركب الكريم الذين عنوا بهذا الكتاب؛ خدمة للدين، ونصرة لسنة خاتم النبيين، وتنبيهاً للغافلين، ومناراً للمسترشدين.

وإليك أخي القارىء تفصيل ذلك:

**أولاً**: حرص النووي -رحمه الله- على تحقيق غاية علم الحديث وثمرته ببيان صحيح الأحاديث وحسنها وضعيفها مما يفتقر إلى معرفته جميع

الخلق، وأشار إلى ذلك بقوله -رحمه الله-: «واذكر -إن شاء الله تعالى- بدلاً من الأسانيد أهم منها مما يُخَلُّ به غالباً، وهو بيان صحيح الأحاديث وحسنها وضعيفها ومنكرها؛ فإنه مما يفتقر إلى معرفته جميع الناس؛ إلا النادر من المحدثين، وهذا أهم ما يجب الاعتناء به»(١).

وبين أن الضعيف لا يذكر إلا مقروناً ببيان درجته، فقال -رحمه الله-: «ولا أذكر من الأصول المشهورة -أيضًا- من الضعيف إلا النادر مع بيان ضعفه»(٢).

وهذا منهاج سلكه النووي -رحمه الله- في جلِّ كتبه، فقد صرح بذلك في مقدمة كتابه «خلاصة الأحكام»(٣)، فقال: «فإنه ينبغي لكل أحد أن يتخلق بأخلاق رسول الله ﷺ، ويقتدي بأقواله وأفعاله وتقريره في الأحكام والآداب وسائر معالم الإسلام، وأن يعتمد في ذلك على ما صح، ويجتنب ما ضعف، ولا تغتر بمخالفي السنن الصحيحة، ولا تقلد معتمدي الأحاديث الضعيفة».

وقد وفّى -رحمه الله- بما وعد به ما استطاع إليه سبيلاً، لكنه سكت عن أحاديث ضعيفة أو موضوعة، وذهل عن أخرى واهية، وكان قد احترز من ذلك منبهاً: «لأنه يجيء في هذا الكتاب أحاديث أنص على صحتها أو حسنها أو ضعفها أو أسكت عنها لذهول عن ذلك أو غيره، فأردت أن تقرر هذه القاعدة عند مطالع الكتاب»(٤).

---

(١) انظر (ص ٤٤).

(٢) انظر (ص ٤٥).

(٣) وهو كتاب لم يتمه، ولا يزال مخطوطاً، ومنه نسخة بقسم المخطوطات في الجامعة الإسلامية برقم (١٠٩٦) مصورة عن المكتبة السعيدية بحيدر آباد - الهند.

وقد طبع أخيرًا في مجلدين صدر عن مؤسسة الرسالة.

(٤) انظر هذا الكتاب (ص ٥٠)، والقاعدة المشار إليها هي العمل بالأحاديث الضعيفة في فضائل الأعمال والترغيب والترهيب، وهي قاعدة لم تبن على أصل ثابت.

قال: «... وأما ما كان في غيرها؛ فأضيفه إلى كتب «السنن» وشبهها؛ مبيناً صحته وحسنه، أو ضعفه -إن كان فيه ضعف- في غالب المواضع، وقد أغفل عن صحته وحسنه وضعفه»[١].

ولعل هذا التساهل الذي وقع فيه النووي -رحمه الله- دخل عليه من أبواب متفرقة، منها:

١- تحسين الترمذي وتصحيحه:

ففيه تساهل كبير، فقد قال السيوطي -رحمه الله-: «وقال الذهبي: انحطت رتبة «جامع الترمذي» عن «سنن» أبي داود والنسائي؛ لإخراجه حديث المصلوب والكلبي وأمثالهما»[٢]؛ يعني: لأنهم متهمون بالكذب.

ومنهم كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني الذي قال فيه الشافعي: «ركن من أركان الكذب»[٣]؛ ومع ذلك؛ فقد أخرج له الترمذي، وصحّح حديثه.

ولذلك قال الذهبي: «وأما الترمذي؛ فروى حديثه: «الصلح جائز بين المسلمين»، وصححه، فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي»[٤].

ولعل الترمذي وقف عند سؤاله لشيخه البخاري قال: «قلت لمحمد-يعني: البخاري- في حديث كثير بن عبدالله عن أبيه عن جده في الساعة التي ترجى يوم الجمعة: كيف هو؟ قال هو حديث حسن؛ إلا أن أحمد كان يحمل على كثير يضعفه، وقد روى يحيى بن سعيد الأنصاري عنه. فكأن من حجة البخاري

---

(١) انظر (ص ٦٤).
(٢) «تدريب الراوي» (١/ ١٧١).
(٣) «مناقب الشافعي» للبيهقي (١/ ٥٤٧-٥٤٨).
(٤) «ميزان الإعتدال» (٣/ ٤٠٧).

على تعديله وتحسين حديثه: رواية يحيى بن سعيد الأنصاري عنه»[١].

ولكن يقال: إنه محمول على أن يحيى بن سعيد خفي عليه حاله؛ فروى عنه.

فإن لم يكن كذلك؛ فرواية الثقة عن راو ليس توثيقاً له.

وبذلك يكون خلاف البخاري وتلميذه الترمذي لغيرهما من النقاد في حال كثير لا يعتبر؛ لأن الجرح المفسر مقدم على التعديل.

وأما قول الفسوي: «وقد تكلم في كثير من لو سكت عنه كان أنفع له، وإنما تكلم فيه الجاهلون به وبأسبابه»[٢].

قلت: قد أبعد النجعة؛ فليس الشافعي وأحمد وغيرهما من النقاد ممن يرسل الكلام على عواهنه، ويزحزح الرواة عن منزلة إلى التي دونها إلا ببيان واضح وبرهان لائح.

ولذلك كله ينبغي على المحقق أن ينظر فيما صححه الترمذي وحسنه؛ فإن فيه أحاديث ضعافاً كثيرة.

### ٢- سكوت أبي داود:

حيث عدَّه من باب التحسين، فقال: «واعلم أن «سنن أبي داود» من أكبر ما أنقل منه.

وقد روينا عنه أنه قال: وذكرت في كتابي: الصحيح، وما يشبهه ويقاربه، وما كان فيه ضعف شديد بينته، ومالم أذكر فيه شيئاً؛ فهو صالح، وبعضها أصح من بعض.

هذا كلام أبي داود، وفيه فائدة حسنة، يحتاج إليها صاحب هذا

---

(١) «تهذيب التهذيب» (٨/ ٤٢٢).

(٢) «المعرفة والتأريخ» (١/ ٣٥٠).

الكتاب وغيره، وهي: أن ما رواه أبو داود في «سننه» ولم يذكر ضعفه؛ فهو عنده صحيح أو حسن، وكلاهما يحتج به في الأحكام، فكيف بالفضائل؟ فإذا تقرر هذا؛ فمتى رأيت هنا حديثاً من رواية أبي داود، وليس فيه تضعيف؛ فاعلم أنه لم يضعفه، والله أعلم».

وقد دندن النووي -رحمه الله- حول هذه القاعدة كثيراً في كتبه:

فقال: ومن مظانه[1] «سنن أبي داود»؛ فقد جاء عنه أنه يذكر فيه: الصحيح، وما يشبهه ويقاربه، وما كان فيه ضعف شديد بينه[2]، وما لم يذكر فيه شيئاً؛ فهو صالح، فعلى هذا؛ ما وجدنا في كتابه مطلقاً ولم يصححه غيره من المعتمدين ولا ضعفه؛ فهو حسن عند أبي داود»[3].

وقال -أيضًا-: «ومن مظان الحديث الحسن«سنن أبي داود»؛ روينا عنه أنه قال: ذكرت فيه: الصحيح، وما يشبهه ويقاربه.

وفي رواية ما معناه: أنه يذكر في كل باب أصح ما عرف فيه؛ قال: وما كان في كتابي فيه وهن شديد؛ فقد بينته، وما لم أذكر فيه شيئاً؛ فهو صالح، وبعضها أصح من بعض».

قال الشيخ: «فعلى هذا؛ ما وجدناه في كتابه مطلقاً، ولم ينص على صحته أحد ممن يميز بين الحسن والصحيح؛ حكمنا بأنه من الحسن عند أبي داود»[4].

قلت : فيه ذهول شديد عن مراد أبي داود، وقد تصدى المحققون لهذا الاستنباط من النووي، وبينوا الوهن الذي يَرِدُ عليه فَيَرُدُّه، وعلى رأسهم الحافظان الذهبي وابن حجر -رحمهما الله-.

---

(١) أي: الحديث الحسن.
(٢) كما في «رسالته إلى أهل مكة» (ص٢٧).
(٣) «التقريب» (١/ ١٦٧).
(٤) «إرشاد طلاب الحقائق» (١/ ١٤٩).

قال الحافظ الذهبي تعليقاً على قول أبي داود وتحقيقاً لمراده: «فقد وفّى -رحمه الله- بذلك حسب اجتهاده، وبيّن ما ضعفه شديد، ووهنه غير محتمل، وكاسر عن ما ضعفه خفيف محتمل، فلا يلزم من سكوته -والحالة هذه- عن الحديث أن يكون حسناً عنده، ولا سيما إذا حكمنا على حدِّ الحسن باصطلاحنا المولد الحادث، الذي هو في عرف السلف يعود إلى قسم من أقسام الصحيح، الذي يجب العمل به عند جمهور العلماء، أو الذي يرغب عنه أبو عبد الله البخاري ويمشيه مسلم وبالعكس، فهو داخل في أدنى مراتب الصحة، فإنه لو انحط عن ذلك؛ لخرج عن الاحتجاج، ولبقي متجاذباً بين الضعف والحسن، فكتاب أبي داود على ما فيه من الثابت ما أخرجه الشيخان، وذلك نحو شطر الكتاب، ثم يليه ما أخرجه أحد الشيخين ورغب عنه الآخر، ثم يليه ما رغبا عنه وكان إسناده جيداً سالماً من علة وشذوذ، ثم يليه ما كان إسناده صالحاً وقبله العلماء لمجيئه من وجهين ليِّنين فصاعدًا يعضد كل إسناد منهما الآخر، ثم يليه ما ضعف إسناده لنقص حفظ راويه، فمثل هذا يمشيه أبو داود ويسكت عنه غالباً، ثم يليه ما كان بين الضعف من جهة روايه، فهذا لا يسكت عنه، بل يوهنه غالباً، وقد يسكت عنه بحسب شهرته، والله أعلم»[1].

وقال الحافظ ابن حجر: «وفي قوله أبي داود : «وما كان فيه وهن شديد بينته»، ما يفهم أن الذي يكون فيه وهن غير شديد؛ أنه لا يبينه، ومن هنا يتبين أن جميع ما سكت عليه أبو داود لا يكون من قبيل الحسن الاصطلاحي، بل هو على أقسام:

١- منه ما هو على شرط الصحيحين أو على شرط الصحة.

٢- ومنه ما هو من قبيل الحسن لذاته.

---

(١) «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٢١٤-٢١٥).

٣- ومنه ما هو من قبيل الحسن إذا اعتضد.

وهذان القسمان كثير في كتابه جدًّا.

٤- ومنه ما هو ضعيف، لكنه من رواية من لم يجمع على تركه غالباً.

وكل هذه الأقسام عنده تصلح للاحتجاج بها.

كما نقل ابن منده عنه: أنه يخرج الحديث الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره، وأنه أقوى عنده من رأي الرجال.

وكذلك قال ابن عبد البر: كل ما سكت عليه أبو داود؛ فهو صحيح عنده، لا سيما إن كان لم يذكر في الباب غيره.

ونحو هذا ما روينا عن الإمام أحمد بن حنبل فيما نقله ابن المنذر عنه: أنه كان يحتج بعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إذا لم يكن في الباب غيره.

وأصرح من هذا ما روينا عنه فيما حكاه أبو العز بن كادش أنه قال لابنه: لو أردت أن أقتصر على ما صح عندي؛ لم أرو من هذا المسند إلا الشيء بعد الشيء، ولكنك يا بني تعرف طريقتي في الحديث: أني لا أخالف ما يُضَعَّف إلا إذا كان في الباب شيء يدفعه.

ومن هذا ما روينا من طريق عبد الله ابن الإمام أحمد بن حنبل بالإسناد الصحيح إليه؛ قال: سمعت أبي يقول: لا تكاد ترى أحداً ينظر في الرأي إلا وفي قلبه دغل، والحديث الضعيف أحب إلي من الرأي.

قال: فسألته عن الرجل يكون ببلد لا تجد فيها إلا صاحب حديث لا يدري صحيحه من سقيمه، وصاحب رأي؛ فمن يسأل؟ قال: يسأل صاحب الحديث، ولا يسأل صاحب الرأي.

فهذا نحو مما حكي عن أبي داود، ولا عجب؛ فإنه كان من تلامذة الإمام أحمد، فغير مستنكر أن يقول قوله.

بل حكى النجم الطوفي عن العلامة تقي الدين ابن تيمية أنه قال:

إعتبرت مسند أحمد؛ فوجده موافقاً لشرط أبي داود.

ومن هنا يظهر ضعف طريقة من يحتج بكل ما سكت عليه أبو داود، فإنه يخرج أحاديث جماعة من الضعفاء في الاحتجاج ويسكت عنها؛ مثل: ابن لهيعة، وصالح مولى التوأمة، وعبد الله بن محمد بن عقيل، وموسى بن وردان، وسلمة بن الفضل، ودلهم بن صالح، وغيرهم.

فلا ينبغي للناقد أن يقلده في السكوت على أحاديثهم، ويتابعه في الاحتجاج بهم، بل طريقه أن ينظر: هل لذلك الحديث متابع، فيعتضد به؟ أو هو غريب، فيتوقف فيه؟ لا سيما إن كان مخالفاً لرواية من هو أوثق منه؛ فإنه ينحط إلى قبيل المنكر.

وقد يخرج لمن هو أضعف من هؤلاء بكثير؛ كالحارث بن وجيه، وصدقة الدقيقي، وعثمان بن واقد العمري، ومحمد بن عبد الرحمن البيلماني، وأبي جناب الكلبي، وسليمان بن أرقم، وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وأمثالهم من المتروكين.

وكذلك مافيه من الأسانيد المنقطعة، وأحاديث المدلسين بالعنعنة، والأسانيد التي فيها من أبهمت أسماؤهم.

فلا يتجه الحكم لأحاديث هؤلاء بالحسن من أجل سكوت أبي داود؛ لأن سكوته : تارة يكون اكتفاء بما تقدم له من الكلام في ذلك الراوي في نفس كتابه، وتارة يكون لذهول منه، وتارة يكون لشدة وضوح ضعف ذلك الراوي وإتفاق الأئمة على طرح روايته كأبي الحويرث ويحيى بن العلاء وغيرهما، وتارة يكون من اختلاف الرواة عنه -وهو الأكثر-؛ فإن في رواية أبي الحسن بن العبد عنه من الكلام على جماعة من الرواة والأسانيد ما ليس في رواية اللؤلؤي وإن كانت روايته أشهر.

ومن أمثلة ذلك: ما رواه من طريق الحارث بن وجيه عن مالك بن دينار عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة -رضي الله عنه- حديث: «إن تحت كل شعرة جنابة...» الحديث[١]؛ فإنه تكلم عليه في بعض الروايات، فقال : «هذا حديث ضعيف، والحارث حديثه منكر»، وفي بعضها اقتصر على بعض هذا، وفي بعضها لم يتكلم فيه.

وقد يتكلم على الحديث بالتضعيف البالغ خارج «السنن»، ويسكت عنه فيها، ومن أمثلته ما رواه في «السنن» من طريق محمد بن ثابت العبدي عن نافع؛ قال: انطلقت مع ابن عمر -رضي الله تعالى عنهما- في حاجة إلى ابن عباس -رضي الله تعالى عنهما-... فذكر الحديث في الذي سلّم على النَّبيِّ ﷺ فلم يردَّ عليه حتى تيمّم، ثم ردَّ -عليه السلام-، وقال: «إنه لم يمنعني أن أردَّ عليك إلا أني لم أكن على طهر»[٢]؛ لم يتكلم عليه في «السنن»، ولما ذكره في«كتاب التفرد»؛ قال: «لم يتابع أحد محمد بن ثابت علىهذا»، ثم حكى عن أحمد بن حنبل أنه قال: «هو حديث منكر».

وأما الأحاديث التي في إسنادها انقطاع أو إبهام؛ ففي الكتاب من ذلك أحاديث كثيرة؛ منها-وهو ثالث حديث في كتابه-: ما رواه من طريق أبي التياح؛ قال: حدثني شيخ؛ قال: لما قدم ابن عباس البصرة كان يحدث عن أبي موسى -رضي الله عنه-، فذكر حديث: «إذا أراد أحدكم أن يبول؛ فليرتد لبوله»؛ لم يتكلم عليه في جميع الروايات، وفيه هذا الشيخ المبهم.

إلى غير ذلك من الأحاديث التي يمنع من الاحتجاج بها ما فيها من العلل.

فالصواب: عدم الاعتماد على مجرد سكوته، لما وصفنا أنه يحتج

---

(١) برقم (٢٤٨) وقال: الحارث بن وجيه؛ حديثه منكر، وهو ضعيف.

(٢) برقم (٣٣٠) وقد تكلم عليه في«سننه»، ونقل هذا الكلام عن أحمد، فلعل الحافظ قد اعتمد على نسخة ليس فيها هذا الكلام، أو أعتمد على ذاكرته، وعلى كلا التقديرين؛ فقد نقله في «التلخيص الحبير» (١/ ١٥١)، وعزاه لأبي داود مطلقاً.

بالأحاديث الضعيفة، ويقدمها على القياس، إن ثبت ذلك عنه.

والمعتمد على مجرد سكوته لا يرى الاحتجاج بذلك، فكيف يقلّده فيه؟!

وهذا جميعه إن حملنا قوله: «وما لم أقل فيه شيئاً؛ فهو صالح» على أن مراده: أنه صالح للحجة، وهو الظاهر، وإن حملناه على ما هو أعم من ذلك -وهو الصلاحية: للحجة، أو للاستشهاد، أو للمتابعة-؛ فلا يلزم منه أنه يحتج بالضعيف، ويحتاج إلى تأمل تلك المواضع التي يسكت عليها وهي ضعيفة؛ هل فيها أفراد أم لا؟ إن وجد فيها أفراد؛ تعين الحمل على الأول، وإلا حمل على الثاني.

وعلى كل تقدير؛ فلا يصلح ما سكت عليه للاحتجاج مطلقاً.

وقد نبه على ذلك الشيخ محيي الدين النووي -رحمه الله تعالى- فقال: في «سنن أبي داود» أحاديث ظاهرة الضعف لم يبيِّنها، مع أنّه متفق على ضعفها؛ فلا بدّ من تأويل كلامه.

ثم قال: والحق أن ما وجدناه في «سننه» مما لم يبينه ولم ينص على صحته أو حسنه أحد ممن يعتمد؛ فهو حسن، وإن نص على ضعفه من يعتمد، أو رأى العارف في سنده ما يقتضي الضعف ولا جابر له؛ حكم بضعفه، ولم يلتفت إلى سكوت أبي داود.

قلت: وهذا هو التحقيق، لكنه خالف في مواضع من «شرح المهذب» وغيره من تصانيفه، فاحتج بأحاديث كثيرة من أجل سكوت أبي داود عليها، فلا يغتر بذلك، والله أعلم»[١] ا.هـ. كلام الحافظ ابن حجر -رحمه الله- بطوله.

**٣- جواز العمل بالحديث الضعيف في الفضائل والترغيب والترهيب ما لم يكون موضوعاً[٢]:**

---

(١) «النكت على كتاب ابن الصلاح» (١/ ٤٣٥-٤٤٥).

(٢) وقد صرح بذلك في (ص ٥٠-٥١).

وهي قاعدة داحضة، كما بيّنها أهل العلم؛ كابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (١٨/ ٦٥-٦٨)، والإمام الشاطبي في «الاعتصام» (١/ ٢٢٤-٢٣١)، وشيخنا الإمام الألباني -رحمه الله- في مقدمة «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ١٧-٣٦)، ومقدمة «صحيح الجامع الصغير» (٤٩-٥٦).

**٤- اعتماده في تخريج كثير من الأحاديث على كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني:**

قال: «.. وإنما ذكرت هذا الإسناد هنا لأني سأنقل من كتاب ابن السني -إن شاء الله تعالى- جملاً؛ فأحببت تقديم إسناد هذا الكتاب، وهذا مستحسن عند أئمة الحديث وغيرهم.

وإنما خصصت ذكر إسناد هذا الكتاب لكونه أجمع الكتب في هذا الفن»[(١)].

قلت: ولو اعتمد النووي -رحمه الله- على كتاب «عمل اليوم والليلة» للنسائي -وهو شيخ ابن السني-؛ لكان أولى، ولتخلص من كثير من الأحاديث الواهية والموضوعة التي انفرد بها ابن السني[(٢)].

وقد استدرك الحافظ ابن حجر على النووي صنيعه هذا، فقال: «وعجبت من عدول الشيخ عن التخريج من كتاب النسائي مع تشدده وعلوه إلى كتاب ابن السني مع تساهله ونزوله»[(٣)].

قلت: وهذا النزول إلى كتاب ابن السني فوَّتَ عليه عزو أحاديث إلى «السنن» التي عليها مدار الأسلام.

ولقد نبه الحافظ -أيضًا- على شيء من ذلك، فقال: «وعجبت للشيخ

---

(١) انظر (ص ٦٣).

(٢) وقد خرجت أحاديث كتاب ابن السني وحققته، وسميته: «**عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني**»، وهو مطبوع متداول صدر عن دار ابن حزم.

(٣) كما في «الفتوحات الربانية» (٤/ ٤٨-٤٩).

في اقتصاره على ابن السني والحديث في أحد «السنن» المشهورة»[١].

**ثانياً**: جرى الإمام النووي -رحمه الله- على اصطلاح خاص به في تخريج الأحاديث، وهو أنه بعد عزو الحديث يقول: «بأسانيد صحيحة»، وتارة: «بأسانيد حسنة».

واعلم أن عامة الناس لا يفهمون من هذا القول إلا أن للحديث عدة أسانيد إلى الصحابي الذي روى الحديث؛ أي: أنه ليس فردًا غريبًا والواقع خلافه.

**ثالثاً**: أودع في كتابه كثيرًا من المسائل الفقهية، ويظهر من تتبُّعها ما يأتي:

١- أنه لم يذكر الأدلة التي اعتمد عليها من الكتاب والسنة، وقد أحال بعضها إلى «المجموع شرح المهذب».

٢- أنه أصل معتمد في الفقه الشافعي وأقوال أصحابه.

٣- لكن الشيخ -رحمه الله- نص في بعض المواطن: أن هذا القول مخالف للسنن، ثم استحسنه بعد ذلك، وهذا لا يعني أن النووي -رحمه الله- كان متعصباً مذهبياً، بل كان -رحمه الله- إذا ظهر له الدليل؛ رجع إليه، وعض عليه بالنواجذ.

وتفصيل ذلك كله في كتابي: «تنقيح الأفكار بشرح كتاب الأذكار».

---

(١) المصدر السابق (٣/ ٦٠-٦١).

## كتاب «الأذكار» في سطور

أولاً: عنوانه:

سمّاه النووي -رحمه الله- «حلية الأبرار وشعار الأخيار في تلخيص الدعوات والأذكار المستحبة في الليل والنهار»، واشتهر بـ «الأذكار» عند أهل العلم، وذكره -أيضًا- النووي بهذا الاسم في بعض كتبه؛ كما في «رياض الصالحين» (ص٥٨٦)، فقال في باب بيان ما يجوز من الكذب: «اعلم أن الكذب، وإن كان أصله محرماً، فيجوز في بعض الأحوال بشروط قد أوضحتها في كتاب (الأذكار)».

ثانيًا: مدة تأليفه:

ابتدأ الإمام النووي فيه يوم الخميس الرابع والعشرون من شهر رمضان سنة (٦٦٦هـ)، وفرغ منه في المحرم سنة (٦٦٧هـ)، فقد جاء في النسختين المخطوطتين (أ) و (ب) تاريخ البدء بتأليفه، أما تاريخ الانتهاء من تأليفه؛ ففي نهاية جميع النسخ الأربعة، وقد قرأه السخاوي بخط النووي، وذكره في «الاهتمام»، فيكون جمعه وترتيبه في أربعة أشهر.

ثالثًا: طبعاته:

طبع مراراً، وأفضلها:

١- طبعة مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة سنة (١٣٧٥)، وبهامشها تعليقات حديثيه ولغوية مأخوذة من «الفتوحات الربانية»، وفيها أخطاء وتصحيفات، وهي التي تصور وتطبع وتنشر بين الناس، وأحياناً يغير الناشرون الشكل من أجل الأكل.

٢- طبعة مكتبة الملاح بدمشق سنة (١٣٩١هـ)، اعتنى بها الشيخ الفاضل عبدالقادر الأرناؤوط -سدده الله-، وهي خير من سابقتها؛ لأنها محققة على نسختين خطيتين، وبعض الأحاديث مخرجة، ولكنه جعل عمدته في ذلك أمالي الحافظ ابن حجر، ولا بدَّ هنا من التنبيه على أمور:

أ- أنه لم يثبت فروق النسخ، وكأنها وضعت للبركة فقط! فانظر إلى الصفحات المصورة من النسخ المخطوطة، وقارن بينها؛ تجد فروقاً منها:

- في النسخة الأولى: «فَزَهَّدهم في هذه الدار» وفي الثانية: «فزهَّده في هذه الدار».

في النسخة الأولى: «أما بعد؛ فقد قال الله العظيم»، وفي الثانية: «أما بعد؛ قال الله العظيم».

ب- استدرك على النووي -رحمه الله- عزوه حديث «إذا مررتم برياض الجنة»، حيث جعله من مسند ابن عمر، ونقل قول الحافظ : «لم أجده -يعني الحديث- من حديث ابن عمر، ولا بعضه؛ لا في الكتب المشهورة ولا الأجزاء المنثورة ».

قلت : وهو في«حلية الأولياء» لأبي نعيم، حيث تجده مخرجاً برقم (ص٥١-٥٣).

ت- قال في (ص هـ): «وخرجنا الأحاديث الضعيفة التي ساقها المؤلف وسكت عليها».

قلت: لم يحقق شرطه، فقد فاته شيء كثير، منها حديث عائشة عن النَّبيِّ ﷺ: «ما من عبد يقول عند رد الله تعالى روحه...» في (ص١٦)، وهو ضعيف برقم (٣)، والأحاديث الثلاثة التي تليها ضعيفة، وهي برقم (٤ و ٥ و ٦).

هذه تنبيهات من رأس القلم، ولو رحت أستقصى ما وقفت عليه ويستحق التنبيه، لرأيت العجب العجاب.

٣- طبعة دار ابن كثير بدمشق ومكتبة التراث بالمدينة النبوية سنة(١٤٠٧): اعتنى بها الأستاذ محيي الدين مستو، وهي أجودها؛ لأنها محققة على أربع نسخ خطية، والأحاديث مخرجة، لكنه لم يعتن ببيان درجة أكثرها، وقد وقع نظري على أخطاء عدة:

منها في العزو، فعلى سبيل المثال حديث (رقم ٤٥٤)[١] عزاه للبخاري برقم (٣٢٠٦)، والمشار إليه رواية تختلف اختلافاً بيناً عن الحديث المشار إليه.

وحديث (١٩٩) عزاه لـ«المسند» (٣/ ٤٠٦)، والدرامي(٢/ ٢٦٢)، وهو ليس عندهما في الموطنين المشار إليهما.

حديث (٢٦٧) عزاه لأبي داود (٨٧٥) وهو غير موجود فيه.

وكذلك أخطأ في عزو الأحاديث (رقم٣٣٩و٣٤٠و٣٤١و٣٧٤ و٧٦١).

ب- قوّى بعض الأحاديث بشواهد ضعيفة جداً؛ كما في حديث (رقم ٤٨١).

ت- قال في حديث (٦٠٦): «البخاري (٢٠) موقوفاً».

قلت : ظاهر كلامه يدل على أنه أخرجه موقوفاً موصولاً، وهو ليس كذلك؛ فإن البخاري علقه.

هذا ما تيسر ذكره حول طبعات «الأذكار»، وأسأل الله أن أكون قد وفَّيْتَه حقَّه، ورعيته حقَّ رعايته، وسددت الثغرات التي وقع فيها الإخوة الأفاضل الذين حاولوا خدمة الكتاب، وأني لأرجو الله أن يكتب لهذا الجهد القبول في الأرض، ويجعله للذاكرين الله كثيرًا والذاكرات إماماً لهم يميز الصحيح من السقيم؛ ليعبد الله على بصيرة.

---

(١) حسب ترقيمه لـ«الأذكار».

# ترجمة موجزة للإمام النووي
## -رحمه الله-تعالى-

أولاً: اسمه:

هو يحيى بن شرف بن مُرِّي بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام.

ثانيًا: كنيته ولقبه:

هو أبو زكريا -ولا زكريا-، ولقب بـ(محيي الدين)، وكان -رحمه الله- يكره هذا اللقب، وصح عنه أنه قال: «لا أجعل في حِلٍّ من لقّبني محيي الدين».

ثالثاً: نسبته:

هو الحزامي؛ نسبة إلى جده الأعلى حزام، وكان بعض أجداد النووي يزعم أنها نسبة لوالد الصحابي حكيم بن حزام -رضي الله عنه-، فقال الشيخ: «هذا غلط».

وهو النووي مولدًا، والشافعي مذهبًا، والدمشقي إقامة.

رابعاً: مولده:

ولد في العشر الأوسط من المحرم-وقيل : العشر الأول - سنة إحدى وثلاثين وست مئة بنوى في أرض حوران من أعمال دمشق.

خامساً: نشأته وطلبه للعلم:

تولّى والده رعايته وتأديبه، فحضه منذ الصغر على طلب العلم،

فختم القرآن وقد ناهز الحلم، ولما كانت بيئته بنوى لا تشبع نهمه العلمي؛ فقدم به أبوه إلى دمشق سنة (٦٤٩)، وكان قد مضى من عمره تسع عشرة سنة، فحط رحاله في المدرسة الرواحية، وتقوت بجرايتها، وبدأت رحلة الطلب، فكان لا يضع جنبه على الأرض، فقد أعطى كل وقته للعلم، فأعطاه العلم بعضه:

فحفظ «التنبيه في فروع الشافعية» لأبي إسحاق الشيرازي في نحو أربعة أشهر ونصف، وحفظ ربع العبادات من «المهذب في الفروع» في باقي السنة.

وكان يقرأ كل يوم اثني عشر درساً شرحاً وتعليقاً: درسين في «الوسيط»، ودرساً في «المهذب»، ودرساً في «الجمع بين الصحيحين»، ودرساً في «صحيح مسلم»، ودرسًا في «اللمع» لابن جني، ودرساً في «إصلاح المنطق»، ودرساً في «التصريف»، ودرساً في «أصول الفقه»، ودرساً في «أسماء الرجال»، ودرساً في «أصول الدين».

وكان يعلّق جميع ما يتعلّق بها؛ من شرح لمشكل، وتوضيح لعبارة، وضبط لغة، وبيان لغريب.

ولقد بارك الله -سبحانه وتعالى- في وقته، فقد جعل -رحمه الله- تحصيله تأليفاً، وتأليفه تحصيلاً.

سادساً: شيوخه:

١-شيوخه في الفقه وأصوله: إسحاق بن أحمد بن عثمان المغربي ثم المقدسي المتوفى سنة (٦٥٠هـ)، عبد الرحمن بن نوح بن محمد المقدسي ثم الدمشقي المتوفى سنة (٦٥٤هـ)، سلاّر بن الحسن الإربلي ثم الحلبي ثم الدمشقي المتوفى سنة (٦٧٠هـ)، عمر بن بندار بن عمر التفليسي الشافعي المتوفى سنة (٦٧٢هـ)، عبد الرحمن بن إبراهيم بن ضياء الفزاري المعروف بـ

(الفركاح) المتوفى سنة (٦٩٠هـ).

٢- شيوخه في الحديث: عبد الرحمن بن سالم بن يحيي الأنباري المتوفى سنة (٦٦١هـ)، عبد العزيز بن محمد بن عبد المحسن الأنصاري المتوفى سنة (٦٦٢هـ)، خالد بن يوسف النابلسي المتوفى سنة (٦٦٣هـ)، إبراهيم بن عيسى المرادي المتوفى سنة (٦٦٨هـ)، إسماعيل بن أبي إسحاق التنوخي المتوفى سنة (٦٧٢هـ)، عبدالرحمن بن أبي عمر المقدسي المتوفى سنة(٦٨٢هـ).

٣- شيوخه في النحو واللغة: قرأ على الشيخ أحمد بن سالم المصري المتوفى سنة (٦٦٤هـ)، والعز المالكي.

**سابعاً: تلاميذه:**

تخرج به جماعة من العلماء؛ منهم: سليمان بن هلال الجعفري، وأحمد ابن فرح الإشبيلي، ومحمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة، وعلاء الدين علي بن إبراهيم المعروف بابن العطار، وكان يلازمه حتى عرف بـ «مختصر النووي»، وشمس الدين بن النقيب، وشمس الدين بن جعوان، وخلائق.

**ثامنًا: أخلاقه وصفاته:**

اتفق أهل العلم الذين ترجموا له أنه إمام في الزهد، وقدوة في الورع، وآية في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والنصح للحكام.

**تاسعًا: اشتغاله بالتدريس:**

درّس في المدرسة الإقبالية والفلكية والركنية للشافعية نيابة عن الشمس أحمد بن خلّكان المتوفى سنة (٦٨١هـ) في ولايته الأولى، وولي مشيخة دار الحديث الأشرفية بعد وفاة أبي شامة عبد الرحمن بن إسماعيل المتوفى سنة (٦٦٥هـ) حتى وفاته سنة (٦٧٦هـ).

**عاشرًا: مؤلفاته:**

ألَّف النووي -رحمه الله- في علوم شتى، وتمتاز تآليفه بالوضوح، وسهولة التعبير، وعذوبة الألفاظ، وإذا استقصى؛ لا يدع شاردة ولا واردة ولا فائدة إلا أتى بها، وإذا اختصر؛ أبرز ما يعجب ويدهش.

أ- في الحديث وعلومه : «شرح صحيح مسلم»، «رياض الصالحين»، «الأربعون النووية»، «الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمات »، «التقريب»، «إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خيرالخلائق»،«شرح صحيح البخاري»، «شرح سنن أبي داود»، «حلية الأبرار وشعار الأخيار في تلخيص الدعوات والأذكار المستحبة في الليل والنهار»، وهو المعروف بـ «الأذكار»، وهو كتابنا الذي بين يديك.

ب- في الفقه: «روضة الطالبين وعمدة المفتين»، «المجموع شرح المهذب».

**حادي عشر: عقيدته:**

تأثر -رحمه الله- بالأشاعرة، فأكثر في شرحه لـ«صحيح مسلم»من تأويل أحاديث الصفات، فليعلم ذلك.

**ثاني عشر: وفاته:**

بعد أن أقام في دمشق نحواً من ثمانية وعشرين عاماً سافر إلى بيت المقدس، ثم قفل راجعاً إلى نوى، فمرض في بيت والده، فاخترمته المنية، وانتقل إلى جوار ربه في الرابع والعشرين من رجب سنة ست وسبعين وست مئة، ودفن هناك -رحمه الله- وأثابه عن العلم وأهله خير الجزاء، وأسكنه الفردوس الأعلى-.

ثالث عشر: موارد ترجمته:

- «الاهتمام بترجمة الإمام النووي شيخ الإسلام»: السخاوي، مخطوط.
- «البداية والنهاية» ابن كثير(١٣/ ٢٧٨).
- «تذكرة الحفاظ» الذهبي (٤/ ١٤٧٠-١٤٧٤).
- «الدارس في تاريخ المدارس» النعيمي (١/ ٢٤-٢٥).
- «دول الإسلام» الذهبي (٢/ ١٧٨).
- «السلوك لمعرفة دول الملوك» المقريزي (١/ ٦٤٨).
- «شذرات الذهب في أخبار من ذهب» ابن العماد الحنبلي (٥/ ٣٥٤- ٣٥٦).
- «طبقات الشافعية» الإسنوي (٢/ ٤٧٦).
- «طبقات الشافعية» ابن هداية الله (ص٢٢٥).
- «طبقات الشافعية الكبرى» السبكي (٥/ ١٦٥-١٦٨).
- «العبر في خبر من غبر» الذهبي(٣/ ٣٣٤).
- «فوات الوفيات» محمد بن شاكر الكتبي (٢/ ٢٦٤-٢٦٧).
- «مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان» اليافعي (٤/ ١٨٢).
- «النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة» ابن تغري بردي (٧/ ٢٧٨).

صفحة العنوان من المخطوط (أ)

وعليها عنوان الكتاب، وتاريخ تأليفه، والانتهاء من ذلك

الورقة الأولى من المخطوط (أ)

الورقة الأخيرة من المخطوط (أ)

وعليها خاتمة الكتاب، وتاريخ نسخه، وهو صبيحة يوم الاثنين ثاني عشر ذي الحجة سنة (٧٣٩هـ) بالقاهرة المحروسة

وقف ... الشيخ عثمان الكردي

بسم الله الرحمن الرحيم وهو حسبي

الحمد لله الواحد القهار العزيز الغفار مقدر الأقدار مصرف الأمور
مكور الليل على النهار تبصرة لأولي القلوب والأبصار الذي أيقظ من
خلقه من اصطفاه فأدخله في جملة الأخيار ووفق من اجتبى من عبيده
فجعله من الأبرار وبصّر من أحبه فزهدهم في هذه الدار فاجتهدوا
في مرضاته والتأهب لدار القرار واجتناب ما يسخطه والحذر من
عذاب النار وأخذوا أنفسهم بالجد في طاعته وملازمة ذكره بالعشي
والإبكار وعند تغاير الأحوال وجميع آناء الليل والنهار فاستنارت
قلوبهم بلوامع الأنوار أحمده أبلغ الحمد على جميع نعمه وأسأله المزيد
من فضله وكرمه وأشهد أن لا إله إلا الله العظيم الواحد الصمد
العزيز الحكيم وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وحبيبه وخليله
أفضل المخلوقين وأكرم السابقين واللاحقين صلوات الله وسلامه
عليه وعلى سائر النبيين وآل كل وسائر الصالحين أما بعد

الورقة الأولى من المخطوطة (ب)

وعليها مقدمة الإمام النووي رحمه الله، وبخط مغاير: وقف الشيخ عثمان الكردي

الورقة الأخيرة من المخطوطة (ب)

وعليها خاتمة المصنف رحمه الله، وتاريخ الانتهاء من تأليفه، وهو سنة (٦٧٦هـ) سوى أحرف آخر ألحقها به، وعليها الإجازة العامة لجميع المسلمين، واسم الناسخ: محمد بن عثمان بن محمد البعلي

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
الحمد لله الواحد القهار العزيز الغفار مقدر الأقدار مصرف الأمور
مكور الليل على النهار تبصرة لأولي القلوب والأبصار الذي أيقظ من خلقه
من اصطفاه فأدخله في جملة الأخيار ووفق من اجتباه من عبيده فجعله
من الأبرار وبصّر من أحبه فزهدهم في هذه الدار فاجتهدوا في مرضاته
والتأهب لدار القرار واجتناب ما يسخطه والحذر من عذاب النار وأخذوا
أنفسهم بالجد في طاعته وملازمة ذكره بالعشي والإبكار وعند تغاير
الأحوال وجميع آناء الليل والنهار فاستنارت قلوبهم بلوامع الأنوار أحمده
أبلغ الحمد على جميع نعمه وأسأله المزيد من فضله وكرمه وأشهد أن لا إله
إلا الله العظيم الواحد الصمد العزيز الحكيم وأشهد أن محمدا عبده ورسوله
وحبيبه وخليله أفضل المخلوقين وأكرم السابقين واللاحقين صلوات الله عليه
وسلامه وعلى سائر النبيين وآل كل وسائر الصالحين أما بعد فقد قال
الله العظيم العزيز الحكيم فاذكروني أذكركم وقال تعالى وما خلقت
الجن والإنس إلا ليعبدون فعلم بهذا أن من أفضل أو أفضل حال العبد حال ذكره
رب العالمين واشتغاله بالأذكار الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد
المرسلين وقد صنف العلماء رضي الله عنهم في عمل اليوم والليلة والدعوات
والأذكار كتبا كثيرة معلومة عند العارفين لكنها مطولة بالأسانيد والتكرير
فضعفت عنها همم الطالبين فقصدت تسهيل ذلك على الراغبين فشرعت
في جمع هذا الكتاب مختصرا مقاصد ما ذكرته تقريبا للمعتنين وأحذف الأسانيد
في معظمه لما ذكرته من إيثار الاختصار ولكونه موضوعا للمتعبدين وليسوا إلى معرفة
الأسانيد متطلعين بل يكرهونه وإن قصر إلا الأقل ولأن المقصود به معرفة
الأذكار والعمل بها وإيضاح مظانها للمسترشدين وأذكر إن شاء الله من الأسانيد
ما هو أهم مما يحتاج إليه وأضيف إلى تخريج الأحاديث وحسنها وضعيفها وأذكره
ما ينبغي لمعرفته جميع الناس إلا النادر من المحدثين وهذا أهم ما يجب
الاعتناء به وما يعتني الطالب من جهة الحفاظ المتقنين والأئمة الحذاق المحققين

الورقة الأولى من المخطوط (ج)

وفيها مقدمة المؤلف رحمه الله

الورقة الأخيرة من المخطوطة (ج

وفيها خاتمة الكتاب، وعليها تاريخ الانتهاء من تأليفه، سنة (٦٧٦هـ) سوى أحرف ألحقها بعد ذلك، والإجازة العامة لجميع المسلمين، وتاريخ النسخ (٨٧٢هـ)، واسم الناسخ: أحمد بن أحمد البسطامي

# [مقدِّمة المؤلِّف -رحمه الله-]

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿فاذْكُرُوني أذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلا تَكْفُرُون﴾ [البقرة:١٥٢].

الحمد للَّه الواحد القهَّار، العزيز الغفَّار، مقدِّر الأقدار، مصرِّف الأمور، مكوِّر الليل على النهار[١]، تبصرةً لأولي القلوب والأبصار، الذي أيقظ من خلقه ومن اصطفاه؛ فأدخله في جملة الأخيار، ووفَّق من اجتباه من عبيده فجعله من المقرَّبين الأبرار، وبصَّرَ من أحبَّه؛ فزهَّدهم[٢] في هذه الدار؛ فاجتهدوا في مرضاته والتأهُّب لدار القرار، واجتناب ما يسخطه والحذر من عذاب النار، وأخذوا أنفسهم بالجدِّ في طاعته وملازمة ذكره بالعشيِّ والإبكار، وعند تغاير الأحوال وجميع آناء الليل والنهار، فاستنارت قلوبهم بلوامع الأنوار.

أحمده أبلغ الحمد على جميع نعمه، وأسأله المزيد من فضله وكرمه.

وأشهد أن لا إله إلاَّ اللَّه العظيم، الواحد الصمد العزيز الحكيم؛ وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وصفيّه وحبيبه وخليله، أفضل المخلوقين، وأكرم السابقين واللاحقين، صلوات اللّه وسلامه عليه وعلى سائر النبيين، وآل كلٍّ وسائر الصالحين.

أما بعد؛ فقد قال اللَّه العظيم العزيز الحكيم: ﴿فاذْكُرُوني أذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة:١٥٢]، وقال -تعالى-: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الجِنَّ والإنْسَ إلا لِيَعْبُدُون﴾ [الذاريات:٥٦]؛ فعُلِم بهذا أنَّ من أفضل -أو أفضَل- حال العبد؛ حال ذكره

(١) يدخل الليل على النهار وبالعكس.

(٢) في «ب»: «فزهده».

ربِّ العالمين، واشتغاله بالأذكار الواردة عن رسول اللّه ﷺ سيد المرسلين.

وقد صنَّف العلماء -رضي اللّه عنهم- في عمل اليوم والليلة والدعوات والأذكار كتباً كثيرةً معلومةً عند العارفين، ولكنها مطوّلة بالأسانيد والتكرير، فضَعُفَتْ عنها همم الطالبين، فقصدت تسهيل ذلك على الراغبين؛ فشرعتُ في جمع هذا الكتاب؛ مختصراً مقاصد ما ذكرته تقريباً للمعتنين، وأحذف الأسانيد في معظمه؛ لما ذكرته من إيثار الاختصار، ولكونه موضوعاً للمتعبدين، وليسوا إلى معرفة الأسانيد متطلعين، بل يكرهونه -وإن قَصُرَ- إلا الأقلّين، ولأن المقصود به معرفة الأذكار والعمل بها، وإيضاح مظانّها للمسترشدين.

وأذكر -إن شاء اللّه تعالى- بدلاً من الأسانيد ما هو أهم منها مما يُخَلُّ به غالباً، وهو: بيان صحيح الأحاديث وحسنها وضعيفها ومنكرها؛ فإنه مما يفتقر إلى معرفته جميع الناس إلا النادر من المحدّثين، وهذا أهمّ ما يجب الاعتناء به، وما يُحقّقُهُ الطالب من جهة الحفاظ المتقنين، والأئمة الحُذَّاق المعتمدين، وأضمُّ إليه -إن شاء اللّه الكريم- جملاً من النفائس من علم الحديث، ودقائق الفقه، ومهمات القواعد، ورياضات النفوس، والآداب التي تتأكد معرفتها على السالكين.

وأذكر جميع ما أذكرُه مُوَضَّحًا بحيث يسهل فهمه على العوام والمتفقّهين.

١- وقد روينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-، عن رسول اللّه ﷺ قال: **«مَنْ دَعا إلى هُدىً؛ كانَ لَهُ مِنَ الأجْرِ مِثْلَ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لا يَنْقُصُ ذلك مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا»**.

فأردت مساعدة أهل الخير؛ بتسهيل طريقه، والإشارة إليه، وإيضاح سلوكه، وللدلالة عليه.

---

١- أخرجه مسلم (٢٦٧٤/ ١٦).

فأذكر في أوَّل الكتاب فصولاً مهمة يحتاج إليها صاحب هـذا الكتـاب وغيره من المعتنين، وإذا كان في الصحابة مَن ليس مشهوراً عند مَن لا يعتـني بالعمل نبَّهت عليه، فقلت: روينا عن فلان الصحابيّ؛ لئلا يُشكَّ في صحبته.

واقتصر في هذا الكتاب على الأحاديث التي في الكتب المشهورة التي هي أصول الإسلام، وهي خمسة: «صحيح البخاري»، و«صحيح مسلم»، و«سنن» أبي داود، والترمذي، والنسائي، وقد أروي يسيراً من الكتب المشهورة غيرهـا، وأما الأجزاء؛ والمسانيد؛ فلست أنقل منها شيئاً إلا في نادر من المواطن.

ولا أذكر من الأصول المشهورة -أيضًا- من الضعيـف إلا النـادر مـع بيان ضعفه، وإنما أذكر فيه الصحيـح[1] غالبـاً، فلهـذا أرجـو أن يكـون هـذا الكتاب أصلاً معتمداً.

ثم لا أذكر في الباب من الأحاديث إلا ما كانت دلالته ظاهرة في المسألة.

واللّه الكريم أسألُ التوفيق، والإنابـة، والإعانـة، والهدايـة، والصيانـة، وتيسير ما أقصده من الخيرات، والدوام على أنواع المكرمات، والجمـع بيـني وبين أحبابي في دار كرامته، وسائر وجوه المسرّات.

وحسبي اللّه ونعْمَ الوكيل، ولا حول ولا قوَّة إلا باللّه العزيز الحكيـم، ما شاء اللّه، لا قوَّة إلاَّ باللّه، توكلت على اللّـه، اعتصمـت باللّـه، استعنت باللّه، وفوَّضــت أمـري إلى اللّـه، واستودعت اللّـه ديـني ونفسـي ووالـديّ وإخواني وأحبائي وسائر من أحسن إليّ وجميع المسلمين وجميع مـا أنعـم بـه عليّ وعليهم من أمور الآخرة والدنيا؛ فإنه سبحانه إذا استودع شيئاً حفظـه، ونعم الحفيظ.

---

(١) مراده: المقبول؛ وهو ما يشمل الصحيح لغيره والحسن بنوعيه.

## فصل

## في الأَمْرِ بالإخْلاصِ وحُسْنِ النِّيّاتِ في جميعِ الأعمالِ الظاهراتِ والخَفِيَّاتِ

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَمَا أُمِرُوا إلاَّ ليعبُدوا اللّه مُخلِصِينَ لَهُ الدّين حُنفاء﴾ [البيِّنة:٥].

وقال -تعالى-: ﴿لَنْ يَنالَ اللّه لُحومُها وَلاَ دِماؤُها ولكن ينالُهُ التَّقوى مِنكمْ﴾ [الحج:٣٧].

قال ابن عباس -رضي اللّه عنهما-: «معناه: ولكن يناله النيّات».

٢- أخبرنا شيخنا الإمام الحافظ أبو البقاء خالد بن يوسف بن الحسن ابن سعد بن الحسن بن المفرّج بن بكار المقدسيّ النابلسيّ ثم الباقي الأنصاري: أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي الجوهري: أخبرنا محمد بن عبدالباقي الأنصاري: أخبرنا أبو محمد الحسن بن عليّ الجوهري: وأخبرنا أبو الحسين محمد بن المظفر الحافظ: أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان الواسطي: حدّثنا أبو نعيم عبيد بن هشام الحلبي: حدّثنا ابن المبارك عن يحيى بن سعيد -هو الأنصاري- عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة ابن وقّاص الليثيّ عن عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إنّما الأعْمالُ بالنِّيَّاتِ؛ وإنَّمَا لِكُلِّ امرىء مَا نَوَى، فَمَنْ كانَتْ هِجْرَتُهُ إلى اللّه وَرَسولِهِ؛ فَهِجْرَتُهُ إلى اللّه وَرَسولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إلى**

---

٢- أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧/ ١٥٥).

دُنْيا يُصِيبُها أَوِ امْرأةٍ يَنْكِحُها؛ فَهِجْرَتُه إلى ما هَاجَرَ إِلَيْهِ».

هذا حديث صحيح متفق على صحته مجمع على عظم موقعه وجلالته، وهو أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام، وكان السلف وتابعوهم من الخلف -رحمهم اللّه تعالى- يستحبُّون استفتاح المصنفات بهذا الحديث؛ تنبيهاً للمطالع[1] على حسن النيّة، واهتمامه بذلك والاعتناء به.

روينا عن الإمام أبي سعيد عبدالرحمن بن مهدي -رحمه الله تعالى-: «من أراد أن يصنّف كتاباً؛ فليبدأ بهذا الحديث».

وقال الإمام أبو سليمان الخطّابي -رحمه الله-: «كان المتقدمون من شيوخنا يستحبُّون تقديم حديث الأعمال بالنيّة أمام كلّ شيء ينشأ ويبتدأ من أمور الدين؛ لعموم الحاجة إليه في جميع أنواعها».

وبلغنا عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما-؛ أنه قال: «إنما يُحْفَظ الرجل على قدر نيته».

وقال غيره: «إنما يعطى الناس على قدر نيّاتهم».

وروِّينا عن السيد الجليل أبي عليّ الفُضيل بن عِياض -رضي اللّه عنه-؛ قال: «ترك العمل لأجل الناس رياء، والعمل لأجل الناس شرك، والإخلاص أن يعافيك اللّه منهما».

وقال الإمام[2] الحارث المحاسبيّ -رحمه الله-: «الصادق هو الذي لا يبالي لو خرج كلُّ قَدْرٍ له في قلوب الخلق من أجل صلاح قلبه، ولا يحبّ اطّلاع الناس على مثاقيل الذرِّ من حسن عمله، ولا يكره أن يطلع الناس على السَّيِّئ من عمله».

---

(١) في هامش (أ): «تنبيهاً للطالب».

(٢) هو من أهل الوساوس والخطرات، وقد نهى الإمام أحمد -رحمه الله- عن مجالسته والاستماع إليه، وقراءة كتبه.

وعن حذيفة المرعشيّ -رحمه الله-؛ قال: «الإخلاص أن تستوي أفعال العبد في الظاهر والباطن».

وروِّينا عن الإمام الأستاذ أبي القاسم القشيريّ -رحمه الله- قال: «الإخلاص: إفراد الحق -سبحانه وتعالى- في الطاعة بالقصد، وهو أن يريد بطاعته التقرّب إلى اللّه -تعالى- دون شيء آخر؛ من تصنُّعٍ لمخلوق، أو اكتساب محمدة عند الناس، أو محبّة مدح من الخلق، أو معنى من المعاني سوى التقرّب إلى اللّه -تعالى-».

وقال السيد الجليل أبو محمد سهل بن عبد اللّه التستريُّ -رضي اللّه عنه-: «نظر الأكياس في تفسير الإخلاص؛ فلم يجدوا غير هذا: أن تكون حركته وسكونه في سرِّه وعلانيته للّه -تعالى-، ولا يمازجه نفس ولا هوى ولا دنيا».

وروِّينا عن الأستاذ أبي علي الدقاق -رضي اللّه عنه-؛ قال: «الإخلاص: التوقِّي عن ملاحظة الخلق، والصدق: التنقِّي عن مطاوعة النفس. فالمخلص لا رياء له، والصادق لا إعجاب له».

وعن ذي النون المصري -رحمه الله- قال: «ثلاث من علامات الإخلاص: استواء المدح والذمّ من العامَّة، ونسيان رؤية الأعمال في الأعمال، واقتضاء ثواب العمل في الآخرة».

وروِّينا عن القشيريِّ -رحمه الله- قال: «أقلُّ الصدق استواء السِّرِّ والعلانية».

وعن سهل التستري: «لا يشمّ رائحة الصدق عبد داهن نفسه أو غيره».

وأقوالهم في هذا غير منحصرة، وفيما أشرت إليه كفاية لمن وفق[1].

---

(١) وغالب هذه الأقوال مأخوذة عن الصوفية، وكان حرياً بالمصنف أن يطوي هذا =

## فصل

اعلم أنه ينبغي لمن بلغه شيء في فضائل الأعمال أن يعمل به ولو مـرّة واحدة؛ ليكون من أهله، ولا ينبغي أن يتركه مطلقاً بل يأتي بما تيسر منه:

٣- لقول النَّبيِّ ﷺ في الحديث المتفق على صحته: «**إِذَا أَمَرْتُكُمْ بَشَيءٍ؛ فَأْتُوا مِنْهُ ما اسْتَطَعْتُمْ**».

## فصل

قال العلماء من المحدّثين والفقهاء وغيرهم: يجوز ويستحبّ العمـل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف؛ ما لم يكن موضوعاً، وأمـا الأحكام؛ كالحلال والحرام والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك؛ فـلا يعمـل فيها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن؛ إلا أن يكون في احتياطٍ في شـيء مـن ذلك؛ كما إذا ورد حديث ضعيف بكراهة بعـض البيـوع أو الأنكحـة؛ فـإن المستحبّ أن يتنزّه عنه، ولكن لا يجب.

وإنما ذكرت هذا الفصل؛ لأنه يجـيء في هـذا الكتـاب أحـاديث أنـصُّ على صحتها أو حسنها أو ضعفها، أو أسكت عنهـا؛ لذهـول عـن ذلـك أو غيره، فأردت أن تتقرّر هذه القاعدة عند مطالع هذا الكتاب[١].

---

=الباب؛ ففي كلام أهل السنة غنية وكفاية.

٣- أخرجه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).

(١) قلت: هذه القاعدة بهذا الإطلاق ليست صحيحة على الإطلاق، فقد ذكر الحافظ ابن حجر لذلك ثلاثة شروط:

أحدهما: أن يكون الضعف غير شديد؛ فيخرج ما انفرد به راو من المكذبين والمتهمـين بالكذب، ومن فحش غلطه. نقل العلائي الاتفاق عليه.

الثاني: أن يكون مندرجاً تحت أصل عام؛ فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل أصيل.

الثالث: أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته؛ لئلا ينسـب إلى النبي ﷺ مـا لم يقلـه، بـل=

## فصل

اعلم أنه كما يستحبُّ الذكر يستحبُّ الجلوس في حِلَق أهله، وقد تظاهرت الأدلة على ذلك، وسترد في مواضعها -إن شاء اللّه تعالى-، ويكفي في ذلك:

٤- حديث ابن عمر -رضي اللّه عنهما- قال: قال رسول اللّه ﷺ:

---

=يعتقد الاحتياط.

وهذان الأخيران ذكرهما الشيخ عز الدين بن عبد السلام وصاحبه ابن دقيق العيد.ا.هـ من «تحفة الأبرار بنكت الأذكار» للسيوطي (ص ٢٥).

وانظر ما دبجته يراعة شيخنا الألباني -رحمه الله- حول هذه المسألة الخطيرة في «صحيح الجامع الصغير» (١/ ٥٣)، و«صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ١٧)؛ فإنه متين نفيس.

وقد سبق الإشارة إلى شيء من ذلك (ص ٢٥).

٤- **حسن بشواهده** - ورد عن جماعة من الصحابة: عبدالله بن عمر، وأبي هريرة، وعبدالله بن عباس، وأنس بن مالك، وجابر بن عبدالله -رضي الله عنهم-:

**١- حديث عبدالله بن عمر -رضي الله عنه-:**

أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ٣٥٤): حدثنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدالله المقدسي: ثنا محمد بن عبدالله بن عامر: ثنا قتيبة بن سعيد: ثنا مالك، عن نافع، عن سالم، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ قال: ... (وذكره).

وضعفه بقوله: «غريب من حديث مالك، لم نكتبه إلا من حديث محمد بن عبدالله بن عامر».

قلت: وهو كما قال.

وقد خفي هذا الحديث على الحافظ ابن حجر -رحمه الله-، فقال في «نتائج الأفكار» (١/ ١٦): «لم أجده من حديث ابن عمر، ولا بعضه، لا في الكتب المشهورة، ولا الأجزاء المنثورة، ولكن وجدته من حديث أنس بلفظه مفرقًا، ووجدته من حديث جابر بمعناه مختصرًا مفترقًا ومجموعًا».

وأما السيوطي -رحمه الله-؛ فأبعد النجعة، حيث قال في «تحفة الأبرار بنكت الأذكار» (ص ٢٧): «الظاهر: أن الحديثين واحد؛ لاتحاد رواتهما، فجمع النووي بينهما، واختصر بقية الحديث، وأراد أن يقول: حديث أنس، فسبق قلمه إلى: ابن عمر».

قلت: وهذا مثال معتبر على أن الإحاطة ممتنعة في حق بني البشر (!). =

= **٢- حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-:**

أخرجه الترمذي (٣٥٠٩)، ومحمد بن عاصم في «جزئه» (٣٥) من طريق زيد بن الحباب: أن حميدًا المكي مولى ابن علقمة حدثه: أن عطاء بن أبي رباح حدثه: عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ ... (وذكره).

قال الترمذي: «حسن غريب».

قلت: أنى له الحسن لذاته، وفي إسناده حميد المكي، وهو مجهول، لم يرو عنه غير زيد بن الحباب؟

وقد وقع في إسناد الترمذي: «يزيد بن حبان»، وهو تصحيف، صوابه: «زيد بن الحباب»، وهو على الصواب في «جزء محمد بن عاصم».

**٣- حديث عبدالله بن عباس -رضي الله عنهما-:**

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١١٥٨): حدثنا الحسن بن علي المعمري: حدثني أحمد ابن العباس صاحب الشامة ثنا الحارث بن عطية: ثنا بعض أصحابنا عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مررتم برياض الجنة؛ فارتعوا».

قيل: يا رسول الله! وما رياض الجنة؟

قال: «مجالس العلم».

قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/ ١١٢): «فيه راو لم يسم».

قلت: وكذا في «مجمع الزوائد» (١/ ١٢٦)، وهو كما قالا.

**٤- حديث أنس بن مالك -رضي الله عنه-:**

وله عنه طريقان:

**الأول**: من طريق محمد بن ثابت البناني، قال: حدثني أبي عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مررتم برياض الجنة؛ فارتعوا».

قال: وما رياض الجنة؟

قال: «حلق الذكر».

أخرجه الترمذي (٣٥١٠)، وأحمد (٣/ ١٥٠)، وأبو يعلى (٦/ ١٥٥)، وابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢١٤٧).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ثابت عن أنس».=

«إذا مَرَرْتُمْ بِرِياضِ الجَنَّةِ؛ فارْتَعُوا».

قالوا: وَمَا رِياض الجَنَّةِ يا رَسُولَ اللّه؟

قالَ: «حِلَقُ الذّكْرِ؛ فإنَّ للّه -تعالى- سَيَّارَاتٍ مِنَ المَلائِكَةِ يَطْلُبُونَ حِلَقَ الذّكْرِ، فَإِذَا أَتَوْا عَلَيْهِمْ؛ حَفُّوا بِهِم».

---

= قلت: إسناده ضعيف، فيه محمد بن ثابت بن أسلم البناني، وهو ضعيف، لكنه يكتب حديثه للاعتبار؛ كما يظهر من ترجمته في «التهذيب».

الثاني: من طريق زائدة بن أبي الرقاد، عن زياد النميري عنه به.

أخرجه البزار (٣٠٦٣ - كشف الأستار)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ٢٦٨).

قلت: وهذا إسناد ساقط بمرة، فيه علتان:

**الأولى**: زائدة منكر الحديث؛ كما وصفه البخاري.

**الثانية**: شيخه زياد النميري ضعيف.

**٥- حديث جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما-:**

قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «إن لله سرايا من الملائكة تحل وتقف على مجالس الذكر في الأرض، فارتعوا في رياض الجنة...».

أخرجه الحاكم (١/ ٤٩٤-٤٩٥)، وأبو يعلى (٣/ ٣٩٠-٣٩١، و٤/ ١٠٦)، والبزار (٣٠٦٤ - كشف الأستار)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ١٦-١٧، وابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث» (ص ٢٤٩ - بتحقيقي) من طريق عمر بن عبدالله -مولى غفرة-، قال: سمعت خالد بن صفوان عنه به.

وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي، وابن حجر بأن عمر بن عبدالله ضعيف.

قلت: هو كما قال الحافظان، وابن حجر، لكن لا بأس به في المتابعات والشواهد، فحديثه يكتب للاعتبار.

وبالجملة؛ فالحديث حسن إن شاء الله بالشاهد من حديث جابر بن عبد الله، والطريق الأول من حديث أنس -رضي الله عنهما-.

والله أعلم.

٥- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن معاوية -رضي اللّه عنه- أنه قال: خرج رسول اللّه ﷺ على حَلَقة من أصحابه فقال: «**مَا أَجْلَسَكُم**».

قالوا: جلسنا نذكُر اللّه -تعالى- ونحمَدُه على ما هدانا للإسلام ومنّ به علينا.

قال: «**آللّه ما أجْلَسَكُمْ إلا ذَاكَ؟**».

قالوا: واللّهِ ما أَجْلَسَنا إلا ذاك.

قال: «**أما إني لَمْ أسْتَحْلِفكُمْ تُهمَةً لكُمْ، ولَكنَّهُ أتاني جبْرِيلُ، فأخْبَرَنِي أنَّ اللّه -تعالى- يُباهي بِكُمُ المَلائكَةَ**».

٦- وروِّينا في «صحيح مسلم» -أيضًا-، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة -رضي اللّه عنهما-: أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُول اللّه ﷺ أنّه قال: «**لا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُون اللّه -تعالى-؛ إلا حَفَّتْهُمُ المَلائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ[1] الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَليهِمْ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللّهُ -تَعالى- فِيمَنْ عِنْدَهُ**».

## فصل

الذكر يكون بالقلب، ويكون باللسان، والأفضل منه ما كان بالقلب واللسان جميعاً، فإن اقتصر على أحدهما؛ فالقلب أفضل[2].

---

٥- أخرجه مسلم (٢٧٠١).

٦- أخرجه مسلم (٢٧٠٠).

(١) إن أراد الذكر النفسي؛ فهو باطل، يرده الحديث القدسي: «أنا مع عبدي ما ذكرني، وتحركت بي شفتاه».

أخرجه ابن ماجه (٣٧٩٢)، وأحمد (٢/ ٥٤٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٣١٦- موارد).

قلت: وعلقه البخاري (١٣/ ٤١٧- فتح)، وهو حديث صحيح.

(٢) في (أ)، و(ب): «طريقة».

ثم لا ينبغي أن يترك الذكر باللسان مع القلب؛ خوفاً من أن يظنَّ به الرياء، بل يذكر بهما جميعاً، ويقصدُ به وجه اللّه -تعالى-.

وقد قدّمنا عن الفضيل -رحمه الله-: «أن ترك العمل لأجل الناس رياء».

ولو فتح الإنسان عليه باب ملاحظة الناس والاحتراز من تطرّق ظنونهم الباطلة؛ لانسدَّ عليه أكثر أبواب الخير، وضيَّع على نفسه شيئاً عظيماً من مهمّات الدين، وليس هذا طريق العارفين.

٧- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: «نزلت هذه الآية: ﴿وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ ولا تُخافِتْ بِها﴾ [الإسراء: ١١٠] في الدُّعاء».

## فصل

اعلم أن فضيلة الذكر غير منحصرة في التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ونحوها، بل كلُّ عامل للّه -تعالى- بطاعةٍ؛ فهو ذاكر للّه -تعالى-؛ كذا قاله سعيد بن جبير -رضي اللّه عنه- وغيره من العلماء.

وقال عطاء -رحمه الله-: «مجالس الذِّكر هي: مجالس الحلال والحرام: كيف تشتري، وتبيع، وتصلّي، وتصوم، وتنكح، وتطلّق، وتحجّ... وأشباه هذا».

## فصل

قال اللّه -تعالى-: ﴿إنَّ المُسْلِمِينَ والمُسْلِماتِ﴾ إلى قوله -تعالى-: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللّه كَثيراً وَالذَّاكِرَاتِ أعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مغْفِرَةً وأجْراً عَظِيماً﴾ [الأحزاب: ٣٥].

---

٧- أخرجه البخاري (٤٧٢٣)، ومسلم (٤٤٧).

٨- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه قال: «**سَبَقَ المُفرِّدونَ**»[١].

قالوا: ومَا المُفَرِّدُونَ يا رَسُولَ اللّه؟!

قال: «**الذَّاكِرُونَ اللّهَ كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتُ**».

قلت: روي «**المفرِّدون**» بتشديد الراء وتخفيفها، والمشهور الذي قاله الجمهور: التشديد.

واعلم أن هذه الآية الكريمة مما ينبغي أن يهتمَّ بمعرفتها صاحب هذا الكتاب.

وقد اختلف في ذلك:

فقال الإمام أبو الحسن الواحديّ[٢]: «قال ابن عباس: «المراد: يذكرون اللّه في أدبار الصلوات، وغدواً وعشيّاً، وفي المضاجع، وكلما استيقظ من نومه، وكلما غدا أو راح من منزله؛ ذكرَ اللّه -تعالى-».

وقال مجاهد: «لا يكون من الذاكرين اللّه كثيراً والذاكرات حتى يذكر اللّه قائماً وقاعداً ومضطجعًا».

وقال عطاء: «من صلَّى الصلوات الخمس بحقوقها؛ فهو داخل في قول

---

٨- أخرجه مسلم (٢٦٧٦)، وقد استوفيت الكلام عليه في «تخريج أحاديث الوصية الصغرى» (٢٤).

(١) هم الذين تفردوا عن غيرهم بذكر الله -عز وجل-.

وفي هامش «أ»: «المفردون» بفتح الراء وكسرها، والكسر أشهر: هم الذين استولى عليهم الذكر، فأفردهم عن كل شيء إلا عن ذكر الله -سبحانه وتعالى-، فهم يفردونه بالذكر، ولا يضمون إليه سواه».

(٢) في «الوسيط» (٣/ ٤٧١).

اللّه -تعالى-: ﴿والذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثيرًا وَالذَّاكِرَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]».

هذا نقل الواحدي.

٩- وقد جاء في حديث أبي سعيد الخدري -رضي اللّه عنه-، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذا أَيْقَظَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَصَلَّيَا -أَوْ صَلَّى- رَكعَتَينِ جَمِيعاً؛ كُتِبَا في الذَّاكِرِينَ اللّه كَثِيراً وَالذَّاكِرَاتِ».

هذا حديث مشهور، رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه في «سننهم».

وسئل الشيخ الإمام أبو عمروبن الصَّلاح -رحمه الله- عن القَدْر الذي يصير به من الذاكرين اللّه كثيراً والذاكرات؟ فقال: «إذا واظب على الأذكار المأثورة[1] المثبتة صباحاً ومساءً في الأوقات والأحوال المختلفة ليلاً ونهاراً، وهي مبيّنة في كتاب «عمل اليوم والليلة»[2] كان من الذاكرين اللّه كثيراً والذاكرات. واللّه أعلم».

---

٩- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٣٠٩)، وابن ماجه (١٣٣٥)، وغيرهم من حديث أبي سعيد الخدري، وأبي هريرة معًا -رضي الله عنهما-.

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ٣٦): «تنبيه: قول الشيخ: «هذا حديث مشهور»؛ يريد شهرته على الألسنة، لا أنه مشهور اصطلاحًا؛ فإنه من أفراد علي بن الأقمر عن الأغر.

وقوله: «رواه أبو داود والنسائي، وابن ماجه»، وهو كما قال، لكنهم ذكروا أبا هريرة مع أبي سعيد، فما أدري لم حذفه؛ فإنهما عند جميع من أخرجه مرفوعًا.

وأما من أفرد أبا سعيد؛ فإنه أخرجه موقوفًا كما قدمت جميع ذلك واضحًا».

قلت: ما عدا رواية أبي يعلى (٢/ ٣٦٠/ ١١١٢)؛ فإنه أفرد أبا سعيد وأخرجه مرفوعًا.

(١) ما أثر عن النبي ﷺ وصحّ.

(٢) أي: الكتب المصنفة في عمل اليوم والليلة؛ ككتابي النسائي وابن السني.

## فصل

أجمع العلماء على جواز الذكر بالقلب واللسان للمُحْدث والجنب والحائض والنفساء، وذلك في التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير والصلاة على رسول اللّه ﷺ والدعاء وغير ذلك.

ولكنَّ قراءة القرآن حرام على الجنب والحائض والنفساء، سواء قرأ قليلاً أو كثيراً، حتى بعض آية، ويجوز لهم إجراء القرآن على القلب من غير لفظ، وكذلك النَّظر في المصحف، وإمراره على القلب.

قال أصحابنا: ويجوز للجنب والحائض أن يقولا عند المصيبة: ﴿إنَّا لِلّهِ وإنَّا إلَيْه راجعُون﴾ [البقرة: ١٥٦]، وعند ركوب الدابة: ﴿سُبْحانَ الّذي سَخَّرَ لَنا هذَا وَمَا كُنَّا له مُقْرنين﴾ [الزخرف: ١٤]، وعند الدعاء: ﴿رَبّنا آتِنا في الدُّنيا حَسَنَةً وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذَابَ النَّار﴾ [البقرة: ٢٠١]؛ إذا لم يقصدا به القرآن.

ولهما أن يقولا: بسم اللّه والحمد للّه؛ إذا لم يقصدا القرآن، سواء قصدا الذكر أو لم يكن لهما قصد، ولا يأثمان إلا إذا قصدا القرآن، ويجوز لهما قراءة ما نسخت تلاوته؛ «كالشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما».

وأما إذا قال لإنسان: ﴿خُذِ الكتابَ بِقُوَّةٍ﴾ [مريم: ١٢]، أو قالا: ﴿ادْخُلُوها بِسَلامٍ آمنين﴾[الحجر: ٤٦] ونحو ذلك، فإن قصدا غيرَ القرآن؛ لم يحرم.

وإذا لم يجدا الماء؛ تيمَّما وجاز لهما القراءة، فإن أحدث بعد ذلك؛ لم تحرم عليه القراءة؛ كما لو اغتسل ثم أحدث.

ثم لا فرق بين أن يكون تيمُّمه لعدم الماء في الحَضَر أو في السفر، فله أن يقرأ القرآن بعده وإن أحدث.

وقال بعض أصحابنا: إن كان في الحضر؛ صلَّى به وقرأ به في الصلاة، ولا يجوز أن يقرأ خارج الصلاة.

والصحيح: جوازه كما قدّمناه؛ لأن تيمُّمه قام مقام الغسل.

ولو تيمَّم الجنب ثم رأى ماء يلزمه استعماله؛ فإنه يحرم عليه القراءة وجميع ما يحرم على الجنب حتى يغتسل.

ولو تيمَّم وصلَّى وقرأ، ثم أراد التيمّم لحدثٍ أو لفريضةٍ أخرى أو لغير ذلك؛ لم تحرم عليه القراءة.

هذا هو المذهب الصحيح المختار، وفيه وجه لبعض أصحابنا أنه يحرم، وهو ضعيف.

أما إذا لم يجد الجنب ماءً ولا تراباً؛ فإنه يصلّي لحرمة الوقت على حسب حاله، وتحرم عليه القراءة خارج الصلاة، ويحرم عليه أن يقرأ في الصلاة ما زاد على الفاتحة.

وهل تحرم الفاتحة؟ فيه وجهان:

أصحُّهما: لا تحرم، بل تجب؛ فإن الصَّلاة لا تصحُّ إلا بها، وكما جازت الصلاة للضرورة تجوز القراءة.

والثاني: تحرم، بل يأتي بالأذكار التي يأتي بها مَن لا يحسن شيئاً من القرآن.

وهذه فروعٌ رأيت إثباتها هنا؛ لتعلقها بما ذكرته فذكرتها مختصرة وإلا فلها تتمّات وأدلة مستوفاة في كتب الفقه. واللّه أعلم.

## فصل

ينبغي أن يكون الذاكر على أكمل الصفات، فإن كان جالساً في

موضع؛ استقبل القبلة، وجلس متذلّلاً متخشعاً بسكينة ووقار، مطرقاً رأسه، ولو ذكر على غير هذه الأحوال؛ جاز، ولا كراهة في حقّه، لكن إن كان بغير عذر؛ كان تاركاً للأفضل.

والدليل على عدم الكراهة قول اللّه -تعالى-: ﴿إنَّ في خَلْق السَّمَوَاتِ والأَرْضِ واخْتِلاَفِ اللَّيْلِ والنَّهار لآياتٍ لأُولِي الألْبابِ. الَّذينَ يَذْكُرُونَ اللّه قِياماً وَقُعوداً وَعلى جُنوبِهمْ وَيَتَفكَّرُونَ في خَلْقِ السَّمَوَاتِ والأرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩٠ و١٩١].

١٠- وثبت في «الصحيحين» عن عائشة -رضي اللّه عنها-، قالت: «كَانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يَتَّكِيءُ في حِجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ؛ فَيقْرَأَ القُرْآن».

وفي رواية: «وَرَأْسُهُ في حِجْري وَأَنا حائِضٌ».

وجاء عن عائشة -رضي اللّه عنها- أيضاً؛ قالت: «إِنِّي لأَقْرَأُ حِزْبِي وَأنا مُضْطَجِعَةٌ على السَّريرِ».

## فصل

وينبغي أن يكون الموضع الذي يذكر فيه خاليًا[١] نظيفاً[٢]؛ فإنه أعظم في احترام الذكر المذكور.

ولهذا مدح الذكر في المساجد والمواضع الشريفة.

وجاء عن الإمام الجليل أبي ميسرة -رضي اللّه عنه- قال: «لا يُذكر اللّه -تعالى- إلاّ في مكان طيّب».

---

١٠- أخرجه البخاري (٢٩٧)، ومسلم (٣٠١)، والرواية الثانية للبخاري (٧٥٤٩).

(١) من كل ما يشغل البال؛ لأنه يحصل من وجوه الاشتغال الوساوس.

(٢) من سائر الأدناس والنجاسات.

وينبغي -أيضًا- أن يكون فمه نظيفاً، فإن كان فيه تغيُّر؛ أزاله بالسِّواك، وإن كان فيه نجاسة؛ أزالها بالغسل بالماء، فلو ذكر ولم يغسلها؛ فهو مكروه ولا يحرم، ولو قرأ القرآن وفمه نجس؛ كُره، وفي تحريمه وجهان لأصحابنا، أصحُّهما: لا يَحرم.

## فصل

اعلم أن الذكر محبوب في جميع الأحوال؛ إلا في أحوال ورد الشرع باستثنائها، نذكر منها هنا طرفاً؛ إشارة إلى ما سواه مما سيأتي في أبوابه -إن شاء الله تعالى-.

فمن ذلك: أنه يكره الذكر حالة الجلوس على قضاء الحاجة، وفي حالة الجماع، وفي حالة الخطبة لمن يسمع صوت الخطيب، وفي القيام في الصلاة -بل يشتغل بالقراءة- وفي حالة النعاس، ولا يكره في الطريق ولا في الحمّام. والله أعلم.

## فصل

المراد من الذكر: حضور القلب؛ فينبغي أن يكون هو مقصود الذاكر، فيحرص على تحصيله، ويتدبر ما يذكر، ويتعقل معناه.

فالتدبر في الذكر مطلوب كما هو مطلوب في القراءة؛ لاشتراكهما في المعنى المقصود، ولهذا كان المذهب الصحيح المختار: استحباب مدِّ الذاكر قول: (لا إله إلا الله)؛ لما فيه من التدبر، وأقوال السلف وأئمة الخلف في هذا مشهورة. والله أعلم.

## فصل

ينبغي لمن كان له وظيفة من الذكر في وقت؛ من ليل، أو نهار، أو عقيب صلاة أو حالة من الأحوال، ففاتته: أن يتداركها، ويأتي بها إذا تمكن منها، ولا يهملها؛ فإنه إذا اعتاد الملازمة عليها لم يعرّضها للتفويت، وإذا

تساهل في قضائها؛ سَهُلَ عليه تضييعها في وقتها.

١١- وقد ثبت في «صحيح مسلم»، عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نامَ عَنْ حِزْبِهِ[(١)]، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ ما بَيْنَ صَلاةِ الفَجْرِ وَصَلاةِ الظُّهْرِ؛ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ».

## فصل

## في أحوال تَعرِضُ للذاكر يُستحبُّ له قَطْعُ الذكر بسببها ثم يعود إليه بعد زوالها

منها: إذا سُلِّم عليه؛ ردّ السلام، ثم عاد إلى الذكر.

وكذا إذا عطس عنده عاطس؛ شمّته، ثم عاد إلى الذكر.

وكذا إذا سمع الخطيب.

وكذا إذا سمع المؤذّن؛ أجابه في كلمات الأذان والإقامة، ثم عاد إلى الذكر.

وكذا إذا رأى منكراً؛ أزاله، أو معروفاً؛ أرشد إليه، أو مسترشداً؛ أجابه ثم عاد إلى الذكر.

وكذا إذا غلبه النعاس أو نحوه، وما أشبه هذا كله.

## فصل

اعلم أن الأذكار المشروعة في الصلاة وغيرها -واجبةً كانت أو مستحبةً- لا يحسب شيء منها ولا يعتدُّ به حتى يتلفَّظ به بحيث يسمع نفسه إذا كان صحيح السمع لا عارض له.

---

١١- أخرجه مسلم (٧٤٧).

(١) ورده من القرآن.

## فصل

اعلم أنه قد صنَّف في عمل اليوم والليلة[١] جماعة من الأئمة كتباً نفيسة، رووا فيها ما ذكروه بأسانيدهم المتصلة، وطرَّقُوها من طرق كثيرة، ومن أحسنها «عمل اليوم والليلة» للإمام أبي عبد الرحمن النسائي، وأحسن منه وأنفس وأكثر فوائد كتاب «عمل اليوم والليلة» لصاحبه الإمام أبي بكر أحمد بن محمد بن إسحاق السُّنيّ -رضي اللّه عنهم-[٢].

وقد سمعت أنا جميع كتاب ابن السني على شيخنا الإمام الحافظ أبي البقاء خالد بن يوسف بن سعد بن الحسن -رضي اللّه عنه-؛ قال: أخبرنا الإمام العلامة أبو اليمن زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن الكندي سنة اثنتين وست مئة؛ قال: أخبرنا الشيخ الإمام أبو الحسن سعد الخير محمد بن سهل الأنصاريّ؛ قال: أخبرنا الشيخ الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن سعد ابن أحمد بن الحسن الدُّوني؛ قال: أخبرنا القاضي أبو نصر أحمد بن الحسين ابن محمد بن الكسَّار الدَّينوري؛ قال: أخبرنا الشيخ أبو بكر أحمد بن محمد ابن إسحاق السُّني -رضي اللّه عنه-.

وإنما ذكرت هذا الإسناد هنا لأني سأنقل من كتاب ابن السني -إن شاء اللّه تعالى- جملاً؛ فأحببت تقديم إسناد الكتاب، وهذا مستحسنٌ عند أئمة الحديث وغيرهم.

وإنما خصصت ذكر إسناد هذا الكتاب؛ لكونه أجمع الكتب في هذا الفنّ، وإلا؛ فجميع ما أذكره فيه لي به روايات صحيحة بسماعات متصلة بحمد اللّه -تعالى-؛ إلا الشاذّ النادر، فمن ذلك ما أنقلُه من الكتب الخمسة

---

(١) أي: فيما يعمل فيهما من أقوال وأفعال.

(٢) بل العكس صحيح؛ فإن كتاب النسائي أعلى إسنادًا، وأحسن ترتيبًا، وأدق تبويبًا، وأقل أحاديث ضعيفة.

التي هي أصول الإسلام، وهي: «الصحيحان» للبخاري ومسلم، و«سنن» أبي داود والترمذي والنسائي، ومن ذلك ما هو من كتب المسانيد والسنن؛ «كموطأ» الإمام مالك، و«كمسند» الإمام أحمد بن حنبل وأبي عوانة، و«سنن» ابن ماجه والدارقطني والبيهقي، وغيرها من الكتب ومن الأجزاء مما ستراه -إن شاء اللّه تعالى-، وكلُّ هذه المذكورات أرويها بالأسانيد المتصلة الصحيحة إلى مؤلفها، واللّه أعلم.

**فصل**

اعلم أن ما أذكره في هذا الكتاب من الأحاديث أضيفه إلى الكتب المشهورة وغيرها مما قدّمته.

ثم ما كان في «صحيحي» البخاري ومسلم أو في أحدهما أقتصر على إضافته إليهما؛ لحصول الغرض، وهو صحته؛ فإن جميع ما فيهما صحيح[١].

وأما ما كان في غيرهما؛ فأضيفه إلى كتب «السنن» وشبهها مبيِّناً صحته وحسنه أو ضعفه إن كان فيه ضعف في غالب المواضع، وقد أغفل عن صحته وحسنه وضعفه.

واعلم أن «سنن أبي داود» من أكبر ما أنقل منه، وقد روينا عنه أنه قال: «ذكرت في كتابي الصحيح وما يشبهه ويقاربه، وما كان فيه ضعف شديد بينته، وما لم أذكر فيه شيئاً؛ فهو صالح، وبعضها أصح من بعض».

هذا كلام أبي داود، وفيه فائدة حسنة يحتاج إليها صاحب هذا الكتاب وغيره، وهي: أن ما رواه أبو داود في «سننه» ولم يذكر ضعفه؛ فهو عنده صحيح أو حسن، وكلاهما يحتجّ به في الأحكام، فكيف بالفضائل؟!.

---

(١) سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض الحفاظ؛ كالدراقطني وغيره، وهي معروفة؛ كما جاء في «إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق» للنووي (١/ ١٣١).

فإذا تقرّر هذا؛ فمتى رأيت هنا حديثاً من رواية أبـي داود وليس فيه تضعيف؛ فاعلم أنه لم يضعّفْه[1]، والله أعلم.

وقد رأيت أن أقدِّم في أوّل الكتاب باباً في فضيلة الذكر مطلقاً، أذكر فيه أطرافاً يسيرة؛ توطئةً لما بعدها، ثم أذكر مقصود الكتاب في أبوابه، وأختم الكتاب -إن شاء الله تعالى- بباب الاستغفار؛ تفاؤلاً بأن يختم الله لنا به، والله الموفّق، وبه الثقة، وعليه التوكل والاعتماد، وإليه التفويض والاستناد.

## ١- بابٌ مختصر في أحرفٍ مما جاء في فضل الذكر غير مقيّدٍ بوقت

قال الله -تعالى-: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت:٤٥].

وقال -تعالى-: ﴿فاذْكُرُونِي أذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة:١٥٢].

وقال -تعالى-: ﴿فَلَوْلا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الصافات:١٤٣ و ١٤٤].

---

(١) هذا كلام غير مضطرد، وذلك للأسباب التالية:

١- لأن الروايات المروية عن أبـي داود نفسه فيما سكت عليه من الأحاديث في «سننه» مختلفة، فـ «سنن أبي داود» تعددت رواياتها عن مصنفها، ولكل أصل، وبينها تفاوت.

٢- قد يكون عدم تصريح أبي داود بضعف الحديث؛ لأن ضعفه ظاهر.

٣- قد يكون سكوت أبـي داود عن تساهل؛ كما ذكره المنذري في مقدمة «الترغيب والترهيب» (١/ ٣٨).

وعند إنعام النظر فيما سكت عليه أبو داود؛ يتبين أنه لا يعني أن كل ما سكت عليه فهو حسن عنده، وإنما يعني بذلك الحديث الذي لم يشتد ضعفه، فهو صالح عنده للاعتبار، وهذا صريح في كلمته التي نقلها عنه ابن دارة: «ذكرت في كتابي الصحيح وما يشبهه وما يقاربه، وما كان فيه وهن شديد؛ بينته».

وهذا الذي لا يمكن القول بغيره، والله أعلى وأعلم.

وقال -تعالى-: ﴿يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ والنَّهارَ لاَ يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء:٢٠].

١٢- روينا في «صحيحي» إمامي المحدّثين: أبي عبداللّه؛ محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري الجعفي مولاهم، وأبي الحسين؛ مسلم بن الحجاج بن مسلم القُشيري النيسابوري -رضي اللّه عنهما- بأسانيدهما، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- واسمه: عبدالرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً، وهو أكثر الصحابة حديثاً- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**كَلِمَتَان خَفِيفَتَان على اللِّسان، ثَقِيلَتَان في المِيزَانِ، حَبيبَتَانِ إلى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيم**».

وهذا الحديث آخر شيء في «صحيح» البخاري(١).

١٣- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي ذرّ -رضي اللّه عنه- قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: «**ألا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الكَلامِ إلى اللَّهِ -تَعالى-؟ إنَّ أَحَبَّ الكَلام إلى اللَّه: سُبحانَ اللَّهِ وبِحَمْدِهِ**».

وفي رواية: سُئِل رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أيّ الكَلامِ أَفْضَلُ؟ قال: «**ما اصْطَفَى اللَّهُ لِمَلائِكَتِهِ أوْ لعبادِهِ: سُبْحانَ اللَّهِ وبِحَمْدِهِ**».

١٤- وروِّينا في «صحيح مسلم» -أيضاً-، عن سَمُرة بن جندب قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**أحَبُّ الكَلامِ إلى اللَّهِ -تَعالى- أرْبَعٌ: سُبْحانَ اللَّهِ، والحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أكْبَرُ، لا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدأتَ**».

---

١٢- أخرجه البخاري (٦٤٠٦)، ومسلم (٢٦٩٤).

(١) قلت: قول الشيخ المصنف -رحمه الله-: «إنه آخر شيء في صحيح البخاري» صحيح، لكنه ذكره -أيضًا- في الدعوات، وفي الأيمان والنذور.

١٣- أخرجه مسلم (٢٧٣١).

١٤- أخرجه مسلم (٢١٣٧).

١٥- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي مالك الأشعري -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«الطُّهُورُ شَطْرُ الإيمَان، والحَمْدُ لِلّهِ تَمْلأُ المِيزَانَ، وَسُبْحانَ اللَّه والحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلآن، أَوْ تَمْلأُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ»**.

١٦- وروِّينا فيه -أيضًا- عن جويرية أمِّ المؤمنين-رضي اللّه عنها-: أن النَّبيَّ ﷺ خرج من عندها بُكْرَةً حين صلَّى الصبح، وهي في مسجدها[1]، ثم رجع بعد أن أَضْحَى، وهي جالسة فيه، فقال: **«مَا زِلْتِ اليَوْمَ عَلى الحالَةِ الَّتي فارَقْتُكِ عليها؟»**.

قالت: نعم.

فقال النبيُّ ﷺ: **«لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلمات، ثَلاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وزِنَتْ بما قُلْتِ مُنْذُ اليَوْمِ؛ لَوَزَنَتْهُنَّ: «سُبحانَ اللَّهِ وبِحمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَى نَفْسِهِ، وزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِماتِه[2]»**.

وفي رواية: **«سُبْحانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحانَ اللَّهِ رِضَى نَفْسِهِ، سُبْحانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِماتِهِ»**.

١٧- وروِّينا في «كتاب الترمذي» ولفظه: **«ألا أُعَلِّمُكِ كَلماتٍ تَقُولينَها: سُبْحانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ،**

---

١٥- أخرجه مسلم (٢٢٣).

١٦- أخرجه مسلم (٢٧٢٦).

(١) موضع صلاتها.

(٢) المراد: المبالغة في الكثرة؛ لأن كلمات الله لا تنفد، ولا تنحصر بعد.

١٧- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٣٥٥٥)، وصححه.

قلت: وهو كما قال.

سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَى نَفْسِهِ، سُبْحانَ اللَّهِ رِضَى نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَى نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ، سُبْحانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِماتِهِ، سُبْحانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِماتِهِ».

١٨- وروِّينا في «صحيح مسلم» -أيضًا-، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، والحَمْدُ لِلَّهِ، وَلا إِلهَ إلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ؛ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ».

١٩- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي أيوب الأنصاري -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ؛ قال: «مَنْ قَالَ: لا إِلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ؛ كانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ».

٢٠- وروِّينا في «صحيحيهما» عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «مَنْ قَالَ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ؛ في يَوْمٍ مائَةَ مَرَّةٍ؛ كَانَتْ لَهُ عِدْلَ عَشْرِ رقابٍ، وكُتِبَتْ لَهُ مِئَةُ حَسَنَةٍ، ومُحِيَتْ عَنْهُ مِئةُ سَيِّئَةٍ، وكَانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنَ الشَّيْطانِ يَوْمَهُ ذلكَ حتَّى يُمْسِيَ، ولَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بأَفْضَلَ مِمَّا جاءَ بِهِ إلاَّ رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ».

قال: «ومَنْ قالَ سُبْحانَ اللَّهِ وبِحَمْدِهِ في اليَوْمِ مِئَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطَايَاهُ وإِنْ كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ».

---

١٨- أخرجه مسلم (٢٦٩٦).

١٩- أخرجه البخاري (٣١١٩)، ومسلم (٢٦٩٣).

٢٠- أخرجه البخاري (٣٢٩٣)، ومسلم (٢٦٩١).

٢١- وروِّينا في «كتابي» الترمذي وابن ماجه، عن جابر بن عبد اللّه -رضي اللّه عنهما-؛ قال: سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول: «**أفْضَلُ الذّكْرِ لا إلهَ إلاّ اللّهُ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

٢٢- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن أبي موسى الأشعري -رضي اللّه عنه- عن النَّبيّ ﷺ: «**مَثَلُ الَّذي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذي لا يَذْكُرُهُ، مَثَلُ الحَيِّ وَالمَيِّتِ**»[1].

٢٣- وروِّينا في «صحيح مسلم» عن سعد بن أبي وقاص -رضي اللّه عنه-، قال: جاء أعرابيٌّ إلى رسول اللّه، وقال: علِّمني كلاماً أقوله.

قالَ: «**قُلْ: لا إلهَ إلاَّ اللّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، اللّهُ أَكْبَرُ كَبِيراً، والحَمْدُ لِلّهِ**

---

٢١- **حسن** - أخرجه الترمذي (٣٣٨٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٣١)، وابن ماجه (٣٨٠٠) من طريق موسى بن إبراهيم بن كثير الأنصاري، قال: سمعت طلحة بن خراش عنه به.

قال الترمذي: «حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث موسى بن إبراهيم».

وقد روى علي بن المديني وغير واحد عن موسى بن إبراهيم هذا الحديث.

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ٥٩): «وقد ذكرت جماعة ممّن روى عنه، ولم أقف في موسى على تجريح ولا تعديل، إلا أن ابن حبان ذكره في «الثقات»، وقال: يخطىء! وهذا عجيب منه؛ لأن موسى مقل؛ فإذا كان يخطئ مع قلة روايته، فكيف يوثق ويصحح حديثه؟! فلعل من صححه أو حسنه تسمّح؛ لكون الحديث من فضائل الأعمال».

قلت: هو صدوق يخطئ؛ كما في «التقريب»، فمثله يحسن حديثه، ولا عجب.

٢٢- **شاذ** - أخرجه البخاري (٦٤٠٧).

(١) انظر «فتح الباري» (١١/ ٢١٠)، و«مختصر صحيح البخاري» لشيخنا الألباني -رحمه الله- (٤/ ١٣٤).

٢٣- أخرجه مسلم (٢٦٩٦).

كَثِيراً، وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ العالَمِينَ، لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ العَزِيزِ الحَكِيم».

قال: فهؤلاء لربي، فما لي؟

قال: «قُل: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي».

٢٤- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن سعد بن أبي وقاص -رضي اللّه عنه-؛ قال: كنّا عند رسول اللّه ﷺ، فقال: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ في يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟».

فسأله سائل من جلسائه: كيف يكسب أحدنا ألف حسنة؟

قال: «يُسَبِّحُ مِئَةَ تَسْبِيحَةٍ؛ فَتُكْتَبُ لَهُ أَلفُ حَسَنَةٍ، أوْ تُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ».

قال الإمام الحافظ أبو عبد اللّه الحميدي: «كذا هو في كتاب مسلم في جميع الروايات: «أو تُحَطُّ»».

قال البرقاني: «ورواه شعبة وأبو عوانة ويحيى القطان عن موسى الذي رواه مسلم من جهته، فقالوا: «وتُحَطّ» بغير ألف».

٢٥- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي ذر -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «يُصْبِحُ على كُلِّ سُلامَى مِنْ أحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وكُلّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بالمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ المُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزِىءُ مِن ذلكَ رَكْعَتانِ يَرْكَعُهُما منَ الضُّحَى».

---

٢٤- أخرجه مسلم (٢٦٩٨).

٢٥- أخرجه مسلم (٧٢٠).

قلت: «السلامى» -بضمّ السين وتخفيف اللام- هو: العضو، وجمعه سلاميات -بفتح الميم وتخفيف الياء-.

٢٦- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي موسى الأشعري -رضي الله عنه- قال: قال لي النبيّ ﷺ: **«ألا أدُلُّكَ على كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَةِ؟»**.

فقلت: بلى يا رسول الله!

قال: **«قل: لا حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ بِاللَّهِ»**.

٢٧- وروِّينا في «سنن أبي داود» والترمذي، عن سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه-: أنه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة وبين يديها نوىً أو حصىً تسبح به، فقال: **«ألا أُخْبِرُكِ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكِ مِنْ هَذَا أو أَفْضَلُ؟»**.

فَقالَ: **«سُبْحانَ اللّه عَدَدَ مَا خَلَقَ في السَّماء، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ ما خَلَقَ في الأرْضِ، وسُبْحانَ اللَّهِ عَدَدَ ما بَيْنَ ذلكِ، وسُبحَانَ اللّه عَدَدَ ما هُوَ خالِقٌ، واللَّهُ أكْبَرُ مِثْلَ ذلكَ، والحَمْدُ لِلَّهِ مثْلَ ذلكَ، ولا إلهَ إلاَّ اللَّهُ مثْلَ ذلكَ، ولا حَوْلَ وَلا قُوَّة إلاَّ باللّه مِثْلَ ذَلكَ»**.

قال الترمذي: «حديث حسن».

٢٨- وروِّينا فيهما بإسناد حسن عن يسيرة -بضم الياء المثناة تحت

---

٢٦- أخرجه البخاري (٤٢٠٥)، ومسلم (٢٧٠٤).

٢٧- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (١٥٠٠)، والترمذي (٣٦٣٩).

قلت: وفي إسناده ضعف وجهالة.

٢٨- **حسن** - أخرجه أبو داود (١٥٠١)، والترمذي (٣٦٥٣).

قلت: وإسناده حسن؛ كما قال المصنف -رحمه الله-.

وفتح السين المهملة- الصحابية المهاجرة -رضي اللّه عنها-: «**أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ أَمَرَهُنَّ أَن يُراعِين بالتَّكْبيرِ والتَقْديسِ والتَهْليلِ، وَأَنْ يَعْقِدْنَ بالأنامِلِ؛ فَـإِنَّهنَّ مَسْؤولاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ**».

٢٩- وروِّينا فيهما، وفي «سنن النسائي» بإسناد حسن، عن عبد اللّه بن عمرو -رضي اللّه عنهما- قال: «**رَأَيْتُ رسولَ اللّه ﷺ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ**».

وفي رواية: «**بِيَمِيْنِهِ**».

٣٠- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن أبي سعيد الخدري -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ؛ قال: «**مَنْ قَالَ: رَضِيتُ باللّه رَبّاً، وبالإِسلام دِيناً، وبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولاً؛ وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ**».

٣١- وروِّينا في «كتاب الترمذي» عن عبد اللّه بن بُسْر -بضم الباء الموحدة وإسكان السين المهملة الصحابي رضي اللّه عنه-: أن رجلاً قال: يا رسول اللّه! إن شرائع الإسلام قد كثرتْ عليّ، فأخبرني بشيء أتشبث به.

فقال: «**لا يَزالُ لِسانُكَ رَطْباً مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ -تَعالى-**».

---

٢٩- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٥٠٢) -وزاد: «بيمينه»-، والترمذي (٣٥٥٣)، والنسائي (٣/ ٧٩).

قلت: وإسناده صحيح.

٣٠- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٥٢٩).

وإسناده صحيح.

وله شاهد عند أحمد (٣/ ١٤)، وفي إسناده ابن لهيعة، وفيه ضعف، لكنه لا بأس به في الاعتبار.

٣١- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٣٤٣٥) وحسنه، وابن ماجه (٣٧٩٣)، وأحمد (٤/ ١٩٠)، وابن حبان (٨١٤)، والحاكم (١/ ٤٩٥) وصححه، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالا.

والحديث فيه دلالة دامغة على إبطال بدعة الذكر النفسي التي سبقت الإشارة إليها (ص ٥٤).

قال الترمذي: «حديث حسن».

قلت: «**أتشبث**» -بتاء مثناة فوق ثم شين معجمة ثم باء موحدة مفتوحات ثم ثاء مثلثة-، ومعناه: أتعلَّق به وأستمسك.

٣٢- وروِّينا فيه عن أبي سعيد الخدري -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ سئل: أيّ العباده أفضل درجة عند اللّه -تعالى- يوم القيامة؟

قال: «**الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا والذَّاكِرَاتُ**».

قلت: يا رسول اللّه! ومن الغازي في سبيل اللّه -عزّ وجلّ-؟

قال: «**لَوْ ضَرَبَ بسَيْفِهِ فِي الكُفَّارَ والْمُشْرِكِينَ حتَّى يَنْكَسِرَ ويَخْتَضِبَ دمًا؛ لَكَانَ الذَّاكرون اللَّه أَفْضَل مِنْهُ دَرَجَةً**».

٣٣- وروِّينا فيه، وفي كتاب ابن ماجه، عن أبي الدرداء -رضي اللّه عنه-، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**ألا أُنَبِّئُكُمْ بخَيْرِ أعمالِكُمْ، وَأزْكاها عنْدَ مَلِيكِكُمْ، وأرْفَعِها**[1] **في دَرَجَاتِكُمْ، وخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ إنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالوَرِقِ، وَخَيْر لَكُم مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ ويضربوا أعناقكم؟**».

قالوا: بلى.

قال: «**ذِكْرُ اللَّهِ -تَعالى-**».

---

٣٢- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٣٤٣٦) وضعفه.

قلت: وهو كما قال؛ لأن دراجًا -وهو ابن أبي السمح- ضعيف.

٣٣- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٣٤٣٧)، وابن ماجه (٣٧٩٠)، والحاكم (١/ ٤٩٦) وصححه، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالا.

(١) أكثرها رفعًا لدرجاتكم.

قال الحاكم أبو عبد اللّه في كتابه «المستدرك على الصحيحين»: «هذا حديث صحيح الإِسناد».

٣٤- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«لَقِيتُ إبْرَاهِيمَ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بي، فقال: يَا مُحَمَّدُ! أقْرِىء أُمَّتَكَ [مني] السَّلامَ، وأخْبِرْهُمْ أنَّ الجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّرْبَةِ، عَذْبَةُ المَاء، وأنها قِيعانٌ[1]، وأنَّ غِرَاسَها: سُبْحَانَ اللَّه، والحَمْدُ لِلَّهِ، ولا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، واللَّهُ أكْبَرُ»**.

قال الترمذي: «حديث حسن».

٣٥- وروِّينا فيه عن جابر -رضي اللّه عنه-، عن النبي ﷺ قال: **«مَنْ قالَ: سُبْحانَ اللّهِ العظيمِ وبِحمْدِهِ؛ غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ في الجَنَّةِ»**.

قال الترمذي: «حديث حسن».

---

٣٤- **حسن بشواهده** - أخرجه الترمذي (٣٥٢٩).

قلت: في إسناده عبدالرحمن بن إسحاق الواسطي، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث أبي أيوب: أخرجه أحمد (٥/ ٤١٨) وغيره.

وآخر من حديث ابن عمر؛ عزاه الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٩٨) للطبراني.

فالحديث حسن بشواهده، والله أعلم.

(١) جمع قاع، وهي الأرض السهلة المطمئنة.

٣٥- **صحيح بشواهده** - أخرجه الترمذي (٣٥٣٢).

قلت: إسناده ضعيف - فيه عنعنة أبي الزبير عن جابر.

لكن له شاهد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

وآخر من حديث معاذ بن سهل عند أحمد (٣/ ٤٤٠).

فالحديث صحيح بشواهده، والله أعلم.

٣٦- وروِّينا فيه[١] عن أبي ذرّ -رضي اللّه عنه-؛ قال: قلت: يا رسول اللّه! أيّ الكلام أحبّ إلى اللّه -تعالى-؟

قال: «**ما اصْطَفى اللَّهُ -تَعالى- لِمَلائِكَتِهِ: سُبْحانَ ربِّي وبِحَمْدِهِ، سُبْحانَ رَبي وبِحَمْدِهِ**».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

وهذا حين أشرع في مقصود الكتاب، وأذكره على ترتيب الواقع غالباً، وأبدأ بأوّل استيقاظ الإنسان من نومه، ثم ما بعده على الترتيب... إلى نومه في الليل، ثم ما بعد استيقاظه في الليل[٢] التي ينام بعدها، وباللّه التوفيق.

## ٢- باب ما يَقُولُ إذَا اسْتَيقَظَ مِنْ مَنَامِهِ

٣٧- وروِّينا في «صحيحي» إمامي المحدِّثين: أبي عبد اللّه محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، وأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القُشيري -رضي اللّه عنهما-، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**يَعْقِدُ الشَّيْطانُ على قافِيةِ رأسِ أحَدِكُم إذا هُوَ نَامَ ثَلاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ على كُلّ عُقْدَةٍ مَكانَها: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ؛ فارْقُدْ، فإنِ اسْتَيْقَظَ وَذَكَرَ اللَّه -تعالى-؛ انْحَلَّت عُقْدَةٌ، فإن تَوَضأ؛ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فإنْ صَلَّى؛ انْحَلَّتْ عُقَدُهُ كُلُّها، فأصْبَحَ نَشِيطاً طيب النَّفْسِ، وإلاَّ أصْبحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلانَ**».

هذا لفظ رواية البخاري، ورواية مسلم بمعناه.

---

٣٦- أخرجه الترمذي (٣/ ٣٦٦)، قلت: وهو صحيح.

(١) وهو في «مسلم» (٢٧٣١)، ولذلك قصّر المصنف في عزوه للترمذي وحده.

(٢) في (د): «الليلة».

٣٧- أخرجه البخاري (١١٤٢)، ومسلم (٧٧٦).

و«قافية الرأس»: آخره.

٣٨- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن حذيفة بن اليمان -رضي اللّه عنهما- وعن أبي ذر -رضي اللّه عنه- قالا: كان رسول اللّه ﷺ إذا أوى إلى فراشه؛ قال: «باسْمِكَ اللَّهُمَ أحْيا وأمُوتُ». وإذَا اسْتَيْقَظَ، قالَ: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي أحْيانا بَعْدَما أماتَنا وإلَيْهِ النشُورُ».

٣٩- وروِّينا في «كتاب ابن السُّنِّيّ» بإسناد صحيح، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-؛ عن النبيّ ﷺ قال: «إذَا اسْتَيْقَظ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَقُلْ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي رَدَّ عَلَيّ رُوحِي، وَعافانِي في جَسَدِي، وأذِنَ لي بذِكْرِهِ».

٤٠- وروِّينا فيه عن عائشة -رضي اللّه عنها-، عن النبيّ ﷺ قال:

---

٣٨- أخرجه البخاري (٦٣١٢ و٦٣٢٥).

٣٩- **حسن** - أخرجه الترمذي (٣٤٦١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٦٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٩).

قلت: وعزاه المصنف لابن السني فقط، وصححه، وفيه نظر؛ لأن محمد بن عجلان صدوق، فالحديث حسن -إن شاء الله-.

٤٠- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٠).

إسناده ضعيف جداً؛ أخرجه الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ١١١-١١٢) من طريق المصنف به.

وأخرجه الحسن بن سفيان في «مسنده» كما في «نتائج الأفكار» (١/ ١١٢) عن عبد الوهاب به.

قال الحافظ ابن حجر: «هذا حديث ضعيف جداً، وعبد الوهاب المذكور كذّبه أبو حاتم الرازي وأبو داودوغيرهما، وقال النسائي وغيره: متروك. وإسماعيل بن عياش مختلف فيه، لكن اتفقوا على أن روايته عن غير الشاميين ضعيفة، وهذا منها؛ فإن محمد بن إسحاق مدني تحول إلى العراق».

قلت: وهو كما قال -رحمه الله-، وابن إسحاق مدلس، وقد عنعن. =

«ما منْ عَبْدٍ يَقُولُ عِنْدَ رَدِّ اللَّهِ -تَعالى- رُوحَهُ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ، لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ؛ إلاَّ غَفَرَ اللَّهُ -تَعالى- لَهُ ذُنُوبَهُ، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ».

٤١- وروِّينا فيه عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «ما من رَجُلٍ يَنْتَبهُ منْ نَوْمِهِ، فَيَقُولُ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي خَلَقَ النَّوْمَ واليَقَظَةَ، الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي بَعَثَنِي سالِماً سَوِيّاً، أشْهَدُ أنَّ اللَّهَ يُحْيِي المَوْتى وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِير؛ إلاَّ قال اللَّهُ -تعالى-: صَدَقَ عَبْدِي».

٤٢- وروِّينا في «سنن أبي داود» عن عائشة -رضي اللّه عنها-، قالت: «كان رسول اللّه ﷺ إذا هَبَّ منَ اللَّيْلِ كَبَّرَ عَشْرًا، وحَمِدَ عَشْراً، وقَالَ: سُبْحان اللّه وبحَمْدِهِ عَشْراً، وقَالَ سُبْحانَ المَلِكِ القُدُوس عَشْراً، وَاسْتَغْفَرَ عَشْراً، وَهَلَّلَ عَشْراً، ثُمَّ قالَ: اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ ضِيقِ الدُّنْيا وضِيقِ يَوْمِ القِيامَة عَشْراً، ثُمَّ يَفْتَتِحُ الصَّلاةَ».

وقولها: «هبَّ»؛ أي: استيقظ.

٤٣- وروِّينا في «سنن أبي داود» عن عائشة -أيضًا-: أن رسول اللّه

---

= قلت: وهو كما قال -رحمه الله-.

قلت: وفيه إسماعيل بن عياش، ضعيف في غير الشاميين، وفيه عنعنة ابن إسحاق؛ فالإسناد ضعيف.

٤١- **ضعيف جدًا** - أخرجه ابن السني (١٣).

قلت: فيه محمد بن عبيدالله، وهو متروك؛ فالحديث ضعيف جدًا.

٤٢- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٥٠٨٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٧١).

قلت: في إسناده عمر بن جعثم؛ فيه ضعف.

٤٣- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٥٠٦١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٦٥).

قلت: وفي إسناده عبدالله بن الوليد، وهو ضعيف.

ﷺ كان إذا استيقظ من الليل، قال: «**لا إلهَ إلاَّ أنتَ، سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبحمدِكَ، أسْتَغْفِرُكَ لِذَنْبِي، وأسألُكَ رَحْمَتَكَ، اللَّهُمَّ زدْنِي عِلْماً، وَلا تُزِغْ قَلْبِي بَعْدَ إذْ هَدَيْتني، وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً، إنَّكَ أَنْتَ الوَهَّابُ**».

## ٣- بابُ مَا يَقُولُ إذا لَبِسَ ثَوبَه

يستحبُّ أن يقول: بسْمِ اللّه.

وكذلك تستحبّ التسمية في جميع الأعمال.

٤٤- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن أبي سعيد الخدريّ -رضي اللّه عنه- واسمه سعد بن مالك بن سنان-: أن النبيّ ﷺ كان إذا لبس ثوباً سمَّاهُ باسمه قميصاً أو رداء أو عمامة يقول: «**اللَّهُمَّ إني أسألُكَ مِنْ خَيْرِهِ وَخَيْرِ ما هُوَ لَهُ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ ما هُوَ لَه**».

٤٥- وروِّينا فيه عن معاذ بن أنس -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**مَنْ لَبسَ ثَوْباً جديداً، فَقالَ: الحَمْدُ للّه الذي كَساني هَذَا الثَّوْبَ وَرَزَقنيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَ لا قُوَّة؛ غَفَرَ اللّه لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه**».

---

٤٤- **صحيح** - أخرجه ابن السني (٢٧١)،وابو داود (٤٠٢٠)، والترمذي (١٨٢٢)، وصححه المصنف (رقم ٤٦).

قلت: وهو كما قال.

وفيه سعيد بن إياس الجريري، كان قد اختلط، لكن الحديث رواه عنه حماد بن سلمة عند النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣١٠) مرسلاً، وحماد سمع منه قبل الاختلاط؛ كما أفاده النسائي.

٤٥- **حسن** - أخرجه أبو داود (٤٠٢٣)، والدارمي (٢٦٢٣)، والحاكم (١/ ٥٠٧ و٤/ ١٩٢).

قلت: وإسناده حسن؛ لأن عبدالرحيم بن ميمون صدوق.

## ٤- بابُ ما يقولُ إذا لبسَ ثوباً جديداً أو نعلاً وما أشْبَهَه

يستحبٌّ أن يقول عند لباسه ما قدّمناه في الباب قبله.

٤٦- وروِّينا عن أبي سعيد الخدري -رضي اللّه عنه- قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا استجدّ ثوباً سمَّاه باسمه: عمامة، أو قميصاً، أو رداء، ثم يقول: «**اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ أنْتَ كَسَوْتَنِيهِ، أسألُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ ما صُنِعَ لَهُ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ ما صُنِعَ لَه**».

حديث صحيح: رواه أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، وأبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي في «سننهم».

قال الترمذي: «هذا حديث حسن».

٤٧- وروِّينا في «كتاب الترمذي» (٣٦٣١ - «تحفة»)، عن عمر -رضي اللّه عنه- قال: سمعتُ رسول اللّه ﷺ يقول: «**مَنْ لَبِسَ ثَوْباً جَدِيداً؛ فَقَالَ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَساني ما أُوَاري بِهِ عَوْرَتي، وَأَتَجَمَّلُ بِهِ في حياتي، ثُمَّ عَمَدَ إلى الثَّوْبِ الَّذِي أَخْلَقَ، فَتَصَدَّقَ بِهِ؛ كانَ في حِفْظِ اللَّهِ وفي كَنَفِ اللَّه وفِي سبيل اللّه حَيّاً وَمَيِّتاً**».

---

٤٦- **صحيح** - مضى برقم (٤٤).

٤٧- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٣٦٣١)، وابن ماجه (٣٥٥٧)، وأحمد (١/ ٤٤)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٢).

قلت: وفيه أبو العلاء الشامي،مجهول؛ فالإسناد ضعيف.

وله طريق أخر أخرجه الحاكم (٤/ ١٩٣)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ١٢٥)، وفيها علي بن يزيد الألهاني، وهو ضعيف جدًّا؛ فلا يفرح بها.

## ٥- بابُ ما يقولُ لصاحبه إذا رأى عليه ثوباً جديداً

٤٨- روينا في «صحيح البخاري»، عن أُمّ خالد -رضي اللّه عنها- قالت: أُتي رسولُ اللَّه ﷺ بثياب فيها خميصة[١] سوداءُ؛ قال: «**مَنْ تَرَوْنَ نَكْسُوها هَذِهِ الخَمِيصَةَ**».

فأسكتَ القومُ.

فقال: «**ائتوني بأُمّ خالِدٍ**».

فأُتي بي النبي ﷺ؛ فألبسنيها بيده، وقال: «**أبْلِي وأخْلِقِي**؛ مرّتين».

٤٩- وروِّينا في كتابي ابن ماجه وابن السني، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما-: أن النبيّ ﷺ رأى على عمر -رضي اللّه عنه- ثوباً، فقال: «**أجَدِيدٌ هَذَا أمْ غَسِيلٌ؟**».

فقال: بل غسيل. فقال: «**الْبَسْ جَدِيداً، وَعِشْ حَمِيداً، وَمُتْ شَهِيدًا سَعِيدًا**».

## ٦- بابُ كيفيّة لباسِ الثوبِ والنعلِ وخَلْعِهما

يستحبّ أن يبتدىء في لبس الثوب والنعل والسراويل وشبهها باليمين من كمّيه[٢] ورجلي السراويل، ويخلع الأيسر ثم الأيمن، وكذلك الاكتحال، والسواك، وتقليم الأظفار، وقصّ الشارب، ونتف الإبط، وحلق الرأس، والسلام من الصلاة، ودخول المسجد، والخروج من الخلاء، والوضوء،

---

٤٨- أخرجه البخاري (٥٨٤٥).

(١) كساء أسود له علم؛ فإن لم يكن له علم؛ فليس بخميصة.

٤٩- صحيح - أخرجه ابن ماجه (٣٥٥٨)، وابن السني (٢٦٨).

قلت: إسناده صحيح.

(٢) في (د): «من كمي الرجل».

والغسل، والأكل، والشرب، والمصافحة، واستلام الحجر الأسود، وأخذ الحاجة من إنسان، ودفعها إليه... وما أشبه هذا، فكله[1] يفعله باليمين، وضدّه باليسار.

٥٠- روينا في «صحيحي» البخاري، وأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، عن عائشة -رضي اللّه عنها-، قالت: **«كان رسولُ اللَّه ﷺ يُعجبه التيمّن في شأنه كله: في طهوره، وترجُّلِه، وتنعّلِه»**.

٥١- وروِّينا في «سنن أبي داود» وغيره بالإسناد الصحيح عن عائشة، قالت: **«كانت يدُ رسول اللّه ﷺ اليمنى لطهوره وطعامه، وكانت اليسرى لخلائه وما كان من أذى»**.

٥٢- وروِّينا في «سنن أبي داود»، و«سنن البيهقي»، عن حفصة -رضي اللّه عنها-: **«أن رسول اللّه ﷺ كان يجعلُ يمينَه لطعامه وشرابه وثيابه، ويجعلُ يَسَارَه لما سوى ذلك»**.

٥٣- وروِّينا عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-، عن رسول اللّه ﷺ

---

(١) في (د): «وما أشبه هذا يفعله باليمين، فضده باليسار».

٥٠- أخرجه البخاري (٤٢٦)، ومسلم (٢٦٨).

٥١- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٣٣)، وأحمد (٦/ ٢٦٥)، والبيهقي (١/ ١١٣).

قلت: وإسناده صحيح؛ كما قال المصنف -رحمه الله-.

٥٢- **حسن** - أخرجه أبو داود (٣٢)، والبيهقي (١/ ١١٣)، والحاكم (٤/ ١٠٩)، وصححه، وتعقبه الذهبي وابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ١٤٦).

قلت: وإسناده حسن -إن شاء الله-، ويشهد له ما قبله.

٥٣- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٤١٤١)، والترمذي (١٨٢٠) بلفظ آخر، وابن ماجه (٤٠٢) وليس عنده: «اللبس»، وأحمد (٢/ ٣٥٤).

قلت: إسناده صحيح.

قال: «إِذَا لَبِسْتُمْ وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ؛ فابْدَؤوا بِمَيَامِنِكُم».

حديث حسن: رواه أبو داود، والترمذي[١]، وأبو عبد اللّه محمد بن زيد[٢] -هو ابن ماجه-، وأبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي.

وفي الباب أحاديث كثيرة، واللّه أعلم.

## ٧- بابُ ما يَقُولُ إذَا خَلَعَ ثَوْبَه لِغُسْلٍ أو نَوْمٍ أو نَحْوِهِمَا

٥٤- روينا في «كتاب ابن السني» عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «سِتْرُ ما بَيْنَ أَعْيُنِ الجِنّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ المُسْلِمُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْرَحَ ثِيَابَهُ: بِسْمِ اللَّهِ الذي لا إِلهَ إِلاَّ هُوَ».

## ٨- بابُ ما يَقُولُ حَالَ خُرُوجِهِ مِنْ بَيْتِهِ

٥٥- روينا عن أُمّ سلمة -رضي اللّه عنها- واسمها هند-: أن النبيّ ﷺ كان إذا خرج من بيته، قال: «باسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ على اللَّهِ، اللَّهُمَّ إني

(١) من فعله ﷺ.

(٢) خطأ، والصواب: ابن يزيد؛ كما في كتب التراجم.

٥٤- **صحيح بشواهده** - أخرجه ابن السني (٢٧٣ و٢٧٤) وغيره من حديث أنس.

قلت: وهو ضعيف.

لكن له شواهد من حديث علي، وأبي سعيد، وعبدالله بن مسعود، ومعاوية بن حيدة -رضي الله عنهم-، وهو بها صحيح.

وقد أوعب في تخريجها الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في «نتائج الأفكار» (١/ ١٥٠-١٥٥)، لكنه قال:

«فالحاصل أنه لم يثبت في الباب شيء، والله أعلم».

قلت: لقد ثبت؛ كما بينه شيخنا -رحمه الله- في «إرواء الغليل» (١/ ٨٨-٩٠).

٥٥- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٥٠٩٤)، والترمذي (٣٤٢٧)، وابن ماجه (٤/ ٣٨١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٧٧) وغيرهم.

قلت: إسناده ضعيف للانقطاع بين الشعبي وأم سلمة؛ كما بينته في «عجالة الراغب المتمني» (١/ ٢٢٦-٢٢٨/ ١٧٧).

أَعُوذُ بِكَ أنْ أضِلَّ أَوْ أُضَلَّ، أوْ أزِلَّ أَوْ أُزَلَّ، أَوْ أظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ، أوْ أجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عليّ».

حديث صحيح.

رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه.

قال الترمذي: «حديث صحيح».

هكذا في رواية أبي داود: «أنْ أضِلَّ أَوْ أُضَلَّ، أَوْ أزِلَّ أَوْ أُزَلَّ»، وكذا الباقي بلفظ التوحيد.

وفي رواية الترمذي: «أعُوذُ بِكَ مِنْ أنْ نَزِلّ»، وكذَلِكَ «نَضِلَّ» و«نَظْلِمَ» و«نَجْهَلَ»؛ بلفظ الجمع.

وفي رواية أبي داود: ما خرج رسول الله ﷺ من بيتي إلا رفع طرفه إلى السماء، فقال: «اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ».

وفي رواية غيره: «كان إذا خرج من بيته»؛ قال: (كما ذكرناه)».

والله أعلم.

٥٦- وروِّينا في «سنن أبي داود»، والترمذي، والنسائي وغيرهم، عن أنس -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ -يعني: إذا خرج من بيته- باسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ على اللَّهِ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ؛

---

٥٦- صحيح - أخرجه أبو داود (٥٠٩٥)، والترمذي (٣٤٨٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٩)، وابن حبان (٢٣٧٥ - موارد)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٧٨)، كلهم من طريق ابن جريج، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس.

قلت: ورجاله ثقات رجال الصحيح، وابن جريج مدلس، وقد عنعن.

لكنه صرح بالتحديث؛ عند ابن حبان والضياء المقدسي، كما قال الدارقطني فيما نقله عنه الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ١٦٤).

وله شاهد قوي الإسناد مرسل: أخرجه الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ١٦٤-١٦٥).

**يُقالُ لَهُ: كُفِيتَ، وَوُقِيتَ، وَهُدِيتَ، وتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطان**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

زاد أبو داود في روايته: «فيقول -يعني: الشيطان- لشيطان آخر: **كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وكُفِيَ وَوُقِيَ؟**».

٥٧- روينا في «كتابي» ابن ماجه وابن السني، عن أبي هريرة -رضي الله عنه-: أن النبيّ ﷺ كان إذا خرج من منزله، قال: «**بِسْمِ اللّه، التُّكْلانُ على اللّه، لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ**».

## ٩- بابُ ما يقولُ إذا دخلَ بيتَه

يستحبّ أن يقول: باسم اللّه، وأن يكثر من ذكر اللّه -تعالى-، وأن يسلّمَ؛ سواء كان في البيت آدميّ أم لا؛ لقول اللّه -تعالى-: ﴿**فـإذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا على أنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللّه مُبَارَكَةً طَيِّبَةً**﴾ [النور:٦١].

٥٨- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: «**يا بُنَيَّ! إذَا دَخَلْتَ على أهْلِكَ؛ فَسَلِّمْ؛ تكُنْ بَرَكَةً**

---

٥٧- **حسن بشواهده** - أخرجه ابن ماجه (٣٨٨٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٧٨)، والحاكم (١/ ٥١٩) وصححه، ووافقه الذهبي، وتعقبه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ١٦٦).

قلت: والقول قول الحافظ، فإن فيه عبدالله بن حسين.

لكن له شواهد يعتضد بها؛ منها:

١- حديث أبي هريرة: أخرجه ابن ماجه (٣٨٨٦)، وفيه هارون بن هارون، وهو ضعيف.

٢- حديث أبي خصيفة: أخرجه الطبراني.

٥٨- **حسن بشواهده** - أخرجه الترمذي (٢٨٤١).

قلت: وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان، ضعيف.

لكن للحديث طرقًا كثيرة يتقوّى بها، وقد جمعها الحافظ في جزء خاص.

وانظر: «نتائج الأفكار» (١/ ١٦٧- ١٧٠).

**عَلَيْكَ**[1] **وعلى أهْلِ بَيْتِكَ»**.

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

٥٩- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن أبي مالك الأشعري -رضي اللّه عنه- واسمه الحارث، وقيل: عبيد، وقيل: كعب، وقيل: عمرو- قال: قال رسول اللّه: «**إذا وَلَجَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ؛ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ خَيْرَ المَوْلِجِ وَخَيْرَ المَخْرَجِ، باسْمِ اللَّهِ وَلَجْنا، وباسْمِ اللَّهِ خَرَجْنا، وَعَلى اللَّهِ رَبِّنا تَوَكَّلْنا، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ على أهْلِه**».

لم يضعفه أبو داود[2].

٦٠- روينا عن أبي أمامة الباهلي -واسمه: صُدَيُّ بن عَجْلان- عن

---

(١) أي: يكن سلامك بركة عليك.

٥٩- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٥٠٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٥٢)، من طريق محمد بن إسماعيل: حدثني أبي: حدثني ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن أبي مالك به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

**الأولى**: محمد بن إسماعيل لم يسمع من أبيه.

**الثانية**: رواية شريح بن عبيد عن أبي مالك مرسلة.

**فائدة**: قول المصنف: «لم يضعفه أبو داود»؛ يريد: في «السنن»؛ وإلا فقد ضعف راويه، فقال: «محمد بن إسماعيل بن عياش ليس بذاك، وسألت عنه عمرو بن عثمان؟ فذمه».

أفاده الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ١٧٢).

وهذا الحديث مما تراجع عن تصحيحه شيخنا -رحمه الله-.

(٢) نعم؛ ولم يصححه، وسنده ضعيف؛ لانقطاعه.

٦٠- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٢٤٩٤)، وابن حبان (٤١٦ - «موارد»)، والحاكم (٢/ ٧٣-٧٤) وغيرهم، من طرق عن أبي أمامة.

وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالا.

رسول اللّه ﷺ قال: «**ثَلاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ على اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: رَجُلٌ خَرَجَ غَازِياً في سَبِيلِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-؛ فَهُوَ ضَامِنٌ على اللّه -عَزَّ وجَلَّ- حَتَّى يَتوفَّاهُ فَيُدْخِلَهُ الجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بما نال مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَرَجُلٌ رَاحَ إلى المَسْجِد؛ فَهُو ضَامِنٌ على اللّه -تعالَى- حتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخلَهُ الجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بما نال مِن أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَرَجُلٌ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسلامٍ؛ فَهُوَ ضَامنٌ على اللَّهِ -سُبْحانَهُ وتَعَالَى-**».

حديث حسن: رواه أبو داود بإسناد حسن، ورواه آخرون.

ومعنى «**ضامن على اللّه -تعالى-**»؛ أي: صاحب ضمان.

و«**الضمان**»: الرعاية للشيء؛ كما يقال: تامر ولابن؛ أي: صاحب تمر ولبن؛ فمعناه: أنه في رعاية اللّه -تعالى-.

وما أجزل هذه العطية! اللهمَّ ارزقناها.

٦١- وروِّينا عن جابر بن عبد اللّه -رضي اللّه عنهما- قال: سمعت النّبيّ ﷺ يقول: «**إذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ -تَعالى- عِنْدَ دُخُولِهِ، وَعِنْدَ طَعامِهِ؛ قالَ الشَّيْطانُ: لا مَبيتَ لَكُمْ، وَلا عَشاءَ. وَإذا دَخَلَ، فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ -تعالى- عِنْدَ دُخُولِه؛ قالَ الشَّيْطانُ[1]: أَدْرَكْتُمُ المَبِيتَ. وَإذا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ -تَعالى- عِنْدَ طَعَامِهِ، قالَ: أَدْرَكْتُمُ المَبِيتَ والعَشَاءَ**».

رواه مسلم في «صحيحه».

٦٢- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص -رضي اللّه عنهما- قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا رجع من النهار إلى بيته

---

٦١- أخرجه مسلم (٢٠١٨).

(١) لأعوانه وأتباعه.

٦٢- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٥٨)، وضعفه المصنف والحافظ -رحمهما الله-.

قلت: وهو كما قالا؛ فإن في إسناده رجلاً مبهمًا مدار الحديث عليه.

يقول: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي كَفانِي وآوَانِي، والحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي أطْعَمَنِي وَسَقاني، وَالحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي مَنَّ عَليَّ، أسألُكَ أن تُجيرَني مِنَ النَّار».

إسناده ضعيف.

٦٣- وروِّينا في «موطأ مالك»: أنه بلغه أنه يستحبّ إذا دخل بيتاً غير مسكون أن يقول: «السَّلامُ عَلَيْنا وعلى عِباد اللَّهِ الصَّالِحِين».

## ١٠- بَابُ ما يَقُولُ إذا اسْتَيْقَظَ من اللَّيْلِ وَخَرَجَ مِنْ بَيْتِه

يستحبّ له إذا استيقظ من الليل وخرج من بيته أن ينظر إلى السماء ويقرأ الآيات الخواتم من [سورة آل عمران: ١٩٠-٢٠٠] ﴿إنَّ في خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأرْضِ﴾ إلى آخر السورة.

٦٤- ثبت في «الصحيحين»: أن رسول اللّه ﷺ كان يفعله؛ إلا النظر إلى السماء؛ فهو في «صحيح البخاري» دون مسلم[1].

٦٥- وثبت في الصحيحين، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما-: أن

---

٦٣- **ضعيف** - أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/ ٩٦٢) بلاغاً.

٦٤- أخرجه البخاري (٤٥٦٩ و٦٢١٥ و٧٤٥٢)، ومسلم (٢٥٦).

(١) قلت: كذا قال! بل الحديث في «صحيح مسلم» (٢٥٦/ ٤٨)، كتاب الطهارة -باب السواك؛ ولذلك تعقب الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ١٨٠) المصنف؛ فقال: «قلت: بل ثبت ذلك في «صحيح مسلم» -أيضاً-، وسبب خفاء ذلك على الشيخ: أن مسلماً جمع طرق الحديث -كعادته- فساقها في كتاب الصلاة، وأفرد طريقاً منها في كتاب الطهارة، وهي التي وقع فيها التصريح بالنظر إلى السماء...».

وفي هذه المسألة دليل عملي معتبر: أن الإحاطة ممتنعة على البشر؛ فإن النووي شرح «صحيح مسلم»، ومع ذلك خفيت عليه هذه الرواية!.

فسبحان من لا يسهو ولا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء!.

٦٥- أخرجه البخاري (١١٢٠)، ومسلم (٧٦٩)، والزيادة عند البخاري في الموضع الأول.

النّبيّ ﷺ كان إذا قام من الليل يتهجد قال: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ، أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَاوَاتِ والأرْضِ وَمَنْ فِيهنَّ، وَلَكَ الحَمْدُ، لَكَ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ والأرض وَمَن فيهن، وَلَكَ الحَمْدُ أَنْت نُورُ السَّمَاوَاتِ والأرْضِ ومَنْ فِيهنَّ، ولكَ الحَمدُ أنْتَ الحَقُّ، وَوَعْدُكَ الحَقّ، ولِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، والجَنَّةُ حَقٌّ، والنَّارُ حَقٌّ، ومُحَمَّدٌ حَقٌّ، والسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وبِكَ خاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حاكَمْتُ؛ فاغْفِرْ لي ما قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ المُقَدِّمُ، وأَنْتَ المُؤَخِّرُ، لا إلهَ إلاَّ أنتَ».

زاد بعض الرواة: «وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّة إلاَّ باللَّهِ».

## ١١- بابُ ما يَقُولُ إذا أَرادَ دُخُولَ الخلاء

٦٦- ثبت في «الصحيحين» عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ كان يقول عند دخول الخلاء: «اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ الخُبْثِ وَالخَبَائث».

يقال: «الخبث»[1]؛ بضم الباء وبسكونها، ولا يصحّ قول من أنكر الإسكان.

٦٧- روينا في غير «الصحيحين»: «باسْمِ اللّه، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ الخُبْثِ وَالخبائِثِ».

---

٦٦- أخرجه البخاري (١٤٢)، ومسلم (٣٧٥).

(١) ذكران الجن، و«الخبائث»: إناثهم.

٦٧- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢١) من حديث أنس.

قلت: إسناده ضعيف؛ كما بينته في «عجالة الراغب المتمني» (١/ ٥٥-٥٦/ ٢١).

٦٨- ورويِّنا عن عليّ -رضي اللّه عنه-: أن النبيّ ﷺ قال: «**سِتْرُ ما بَيْنَ أَعْيُنِ الجِنّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ الكَنِيفَ أَنْ يَقُولَ: باسْمِ اللَّه**».

رواه الترمذي، وقال: «إسناده ليس بالقويّ»[(١)].

وقد قدّمنا في الفصول: أن الفضائل يُعمل فيها بالضعيف[(٢)].

قال أصحابنا: ويستحبّ هذا الذكر سواء كان في البنيان أو في الصحراء.

قال أصحابنا -رحمهم اللّه-: يستحبّ أن يقول أوّلاً: بِاسْمِ اللّه، ثم يقول: «**اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ من الخُبْثِ والخَبائِثِ**».

٦٩- ورويِّنا عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما- قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا دخل الخَلاء قال: «**اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ الرِّجس النَّجِسِ الخَبِيثِ المُخْبِثِ: الشَّيْطانِ الرجِيمِ**»[(٣)].

---

٦٨- **حسن بشواهده** - أخرجه الترمذي (٦٠٦)، وضعفه.

قلت: لكن له طرق وشواهد مضت برقم (٥٤/ ٤٧).

(١) في «المطبوع»: «ليس بذاك».

(٢) مضى دحض هذه القاعدة (ص ١٧ و٥٠).

٦٩- **ضعيف جدًا** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٦- بتحقيقي)، والطبراني في «الدعاء» (٣٦٧ و٣٧٠) -ومن طريقه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ١٩٨ و٢٢٠).

قلت: إسناده ضعيف جدًّا؛ كما بينته في «عجالة الراغب المتمني» (٢/ ٦٥/ ٢٦).

(٣) قال الحافظ ابن حجر: وعجب للشيخ -أي: النووي- كيف أغفله -أي: حديث أبي أمامة- وعدل إلى حديث ابن عمر مع أنهما في المرتبة سواء، وحديث أبي أمامة أشهر لكونه في إحدى السنن»؛ كما في «الفتوحات الربانية» (١/ ٣٨٦).

قلت: حديث أبي أمامة الذي أشار إليه الحافظ أخرجه ابن ماجه (٢٩٩)، وإسناده ضعيف جدًّا؛ فيه علي بن يزيد الألهاني، وهو متروك.

ولذلك تعقب الحافظ النووي؛ لأن حديث أبي أمامة في إحدى السنن.

رواه ابن السني، ورواه الطبراني في كتاب «الدعاء».

## ١٢- بابُ النَّهْي عن الذِّكْرِ والكَلامِ عَلى الخَلاَءِ

يكره الذكر والكلام حال قضاء الحاجة، سواء كان في الصحراء أو في البنيان، وسواء في ذلك جميع الأذكار والكلام، إلا كلام الضرورة، حتى قال بعض أصحابنا: إذا عطس؛ لا يحمد اللّه -تعالى-، ولا يشمِّت عاطسًا، ولا يردّ السلام، ولا يجيب المؤذّن، ويكون المُسَلِّم مُقَصِّراً لا يستحقّ جوابًا.

والكلام بهذا كله مكروه: كراهية تنزيه، ولا يحرم، فإن عطس، فحمد اللّه -تعالى- بقلبه، ولم يحرّك لسانه؛ فلا بأس، وكذلك يفعل حال الجماع.

٧٠- وروِّينا عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما- قال: «**مَرَّ رَجُلٌ بالنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ؛ فَسَلَّمَ عَلَيهِ؛ فَلَم يَرُدَّ عَلَيْهِ**».

رواه مسلم في «صحيحه».

٧١- وعن المهاجر بن قنفذ -رضي اللّه عنه- قال: أتيت النَّبيَّ ﷺ وهو يبول، فسلّمت عليه، فلم يَرُدَّ حتى توضَّأَ، ثم اعتذر إليّ، وقال: «**إنّي كَرِهْتُ أَنْ أذْكُرَ اللَّهَ -تَعالى- إلاَّ عَلَى طُهْرٍ** -أو قال: **على طَهارَةٍ**-».

حديث صحيح: رواه أبو داود، والنسائي، وابن ماجه بأسانيد صحيحة.

## ١٣- بابُ النَّهْي عَنِ السَّلامِ عَلَى الجَالِسِ لِقَضَاءِ الحَاجَةِ

قال أصحابنا: يكره السلام عليه، فإن سلَّم لم يستحقَّ جواباً؛ لحديث

---

٧٠- أخرجه مسلم (٣٧٠).

٧١- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٧)، والنسائي (١/ ٣٦)، وابن ماجه (٣٥٠).

قلت: وهو صحيح كما قال المصنف -رحمه الله-، لكن ليس له عند هؤلاء إلا إسناد واحد، ففي قول المصنف: «بأسانيد صحيحة» نظر؛ كما قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٠٨).

وللحديث طرق وشواهد انظرها في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٠٥-٢١٤).

ابن عمر والمهاجر المذكورين في الباب قبله.

## ١٤- بابُ ما يَقُولُ إذا خَرَجَ من الخَلاَء

يقول: «غُفْرَانَكَ».

٧٢- «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي أَذْهَبَ عَنِّي الأذَى وَعافانِي».

٧٣- ثبت في الحديث الصحيح في «سنن» أبي داود، والترمذي: أن رسول اللّه ﷺ كان يقول: «غُفْرَانَك».

وروى النسائي، وابن ماجه باقيه.

٧٤- ورَوِّينا عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما- قال: كان رسول اللّه

---

٧٢- **ضعيف** - أخرجه ابن ماجه (٣٠١) من حديث أنس، وضعفه المصنف في «المجموع» (٢/ ٧٥).

قلت: وهو كما قال؛ لأن فيه إسماعيل بن مسلم؛ ضعيف.

وأخرجه ابن السني من طريق النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢) من طريق أبي الفيض عن أبي ذر، وضعفه النووي في «المجموع» (٢/ ٧٥).

قلت: وهو كما قال؛ لأن أبا الفيض لا يعرف اسمه ولا حاله؛ كما قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ٢١٨)، وشيخنا في «إرواء الغليل» (١/ ٩٢).

والحديث ضعفه: أبو داود، والدارقطني، والمناوي، والبوصيري، وغيرهم.

ولم أقف على الحديث عند النسائي، وقد عزاه إليه الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ٢١٨).

٧٣- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٣٠)، والترمذي (٧)، وابن ماجه (٣٠٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٩).

قلت: إسناده صحيح.

٧٤- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٥).

قلت: فيه ضعيفان: حبان بن علي العنزي، وإسماعيل بن رافع، ودويد لم يسمع من ابن عمر، ففي السند ضعف وانقطاع.

ﷺ إذا خرج من الخلاء؛ قال: «الحَمْدُ لِلَّه الَّـذي أذَاقَنِي لَذَّتَـهُ، وأبْقَـى فِـيَّ قُوَّتَهُ، وَدَفَعَ عَنِّي أذَاهُ».

رواه ابن السني، والطبراني.

## ١٥- بابُ ما يَقُولُ إذا أَرَادَ صَبَّ ماءِ الوضوءِ أو استقاءه

يستحبّ أن يقول: باسْمِ اللَّه؛ لما قدَّمناه[١].

## ١٦- بابُ ما يَقولُ على وُضُوئِه

يستحب أن يقول في أوّله: «بسم اللَّه الرَّحمن الرَّحيم». وإن قال: «بسْم اللَّه»؛ كفى.

قال أصحابنا: فإن ترك التسمية في أوّل الوضوء؛ أتى بها في أثنائه، فإن تركها حتى فرغ؛ فقد فات محلها؛ فلا يـأتي بهـا، ووضـوءه صحيـح؛ سـواء تركها عمداً أو سهواً.

هذا مذهبنا ومذهب جماهير العلماء.

وجاء في التسمية أحاديث ضعيفة؛ ثبت عـن أحمـد بـن حنبـل -رحمـه الله- أنه قال: «لا أعلم في التسمية في الوضوء حديثاً ثابتاً»[٢].

٧٥- فمن الأحاديث حديث أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عـن النبيّ

---

(١) لما سيأتي (ص ٩٢-٩٤)، ولذلك قول المصنف لما قدمناه سبق قلم.

(٢) انظر «مسائل الإمـام أحمـد» لأبـي داود (ص٦)، و«مسـائل إسـحاق بـن هـانئ» (١/ ٣)، و«مسائل ابنه عبدالله» (ص٢٥).

قلت: وفيما قاله الإمام أحمد نظر، فقد ثبت الحديث؛ كما سيأتي بيانه (ص ٩٣-٩٤)، فالحمد لله من قبل ومن بعد.

٧٥- **حسن لشواهده** - أخرجه أبو داود (١٠١)، والبيهقـي (١/ ٤٣)، وابـن ماجـه (٣٩٩)، والبغوي (٢٠٩)، وأحمد (٢/ ٤١٨)، وغيرهم من حديث أبي هريرة. =

= قلت: وفي إسناده مجهولان.

وله شواهد كثيرة عن سعيد بن زيد، وعائشة أم المؤمنين-، وسهل بن سعد -رضي الله عنهم جميعًا-:

**١- حديث سعيد بن زيد -رضي الله عنه-:**

أخرجه الترمذي (٢٥)، وابن ماجه (٣٩٨)، والبيهقي (١/ ٤٣)، والدارقطني (١/ ٧١)، والحاكم (٤/ ٦٠)، وغيرهم من طريق أبي ثفال المري، عن رباح بن عبدالرحمن بن أبي سفيان بن حويطب، عن جدته، عن أبيها مرفوعًا: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه».

قلت: وهذا إسناد ضعيف، لكنه يصلح للمتابعة.

**٢- حديث عائشة -رضي الله عنها-:**

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١/ ٣)، والدارقطني (١/ ٧٢)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٦١٦)، وغيرهم من طريق حارثة بن أبي الرجال، عن عمرة، عن عائشة، قالت: «كان رسول الله ﷺ يقوم إلى الوضوء، فيسمي الله حتى يكفئ الإناء على يديه، ثم يتوضأ فيسبغ الوضوء».

قلت: وإسناده ضعيف جدًّا، وآفته حارثة، وهو ابن محمد بن عبدالرحمن، وهو متروك.

**٣- حديث سهل بن سعد -رضي الله عنه-:**

أخرجه ابن ماجه (٤٠٠)، والحاكم (١/ ٢٦٩)، والبيهقي (٢/ ٣٧٩) من طريق عبدالمهيمن بن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه، عن جده مرفوعًا: «لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه، ولا صلاة لمن لم يصل على النبي، ولا صلاة لمن لا يحب الأنصار».

قلت: إسناده ضعيف، فيه عبدالمهيمن بن عباس.

ولكنه لم يتفرد به، بل تابعه أخوه أبي بن عباس؛ أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٥٦٩٩).

قلت: إسناده ضعيف؛ لأن أبيًّا فيه ضعف، لكنه يعتبر به في المتابعات والشواهد -إن شاء الله تعالى-.

وفي الباب عن غيرهم من الصحابة -رضوان الله عليهم-.

وجملة القول في أحاديث التسمية في الوضوء أن مفرداتها لا تخلو من مقال، ولكن مجموع الأحاديث تحدث منها قوة على أن لها أصلاً.

وقد ذهب إلى هذا القول جهابذة هذا الفن من المتقدمين والمتأخرين. =

ﷺ: «لا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللّه عَلَيْهِ».

رواه أبو داود وغيره.

وروِّينا من رواية سعيد بن زيد، وأبي سعيد، وعائشة، وأنس بن مالك، وسهل بن سعد -رضي اللّه عنهم-؛ رويناها كلها في «سنن البيهقي» وغيره، وضعّفها كلّها البيهقي وغيره[1].

## فصل

قال بعض أصحابنا -وهو الشيخ أبو الفتح نصر المقدسي الزاهد-: «يستحبّ للمتوضىء أن يقول في ابتداء وضوئه بعد التسمية: أشهد أن لا إله إلاَّ اللّه وحده، لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله».

وهذا الذي قاله لا بأس به، إلا أنَّه لا أصل له من جهة السنة، ولا نعلم أحداً من أصحابنا وغيرهم قال به.

---

= قال الحافظ المنذري -رحمه الله- في «الترغيب والترهيب» (١/ ١٦٤): «وفي الباب أحاديث كثيرة لا يسلم شيء منها عن مقال، وقد ذهب الحسن وإسحاق بن راهويه وأهل الظاهر إلى وجوب التسمية في الوضوء، حتى إنه إذا تعمد تركها؛ أعاد الوضوء، وهو رواية عن الإمام أحمد.

ولا شك أن الأحاديث التي وردت فيها؛ وإن كان لا يسلم شيء منها عن مقال؛ فإنها تتعاضد بكثرة طرقها، وتكتسب قوة، والله أعلم».

وقال الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في «التلخيص الحبير» (١/ ٧٥): «والظاهر أن مجموع الأحاديث يحدث منها قوة تدل على أن له أصلاً».

وقال العلامة ابن قيم الجوزية -رحمه الله- في «المنار المنيف» (ص ١٢٢): «... ولكنها أحاديث حسان».

وممن ذهب إلى تقويتها ابن سيد الناس، والحافظ العراقي، والشوكاني، والصنعاني -رحمهم الله جميعًا-، وشيخنا محدث العصر الإمام الألباني -رحمه الله-.

(١) وانظر رد ذلك كله كتابي «عجالة الراغب المتمني» (٢٧)؛ ففيه زيادة بيان وحسن تفصيل.

واللّه أعلم.

## فصل

ويقول بعد الفراغ من الوضوء: «أشْـهَدُ أنْ لا إلـه إلاَّ اللَّـهُ، وَحْـدَهُ لا شَريك لَهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُـمَّ اجْعَلْنِـي مِـنَ التوَّابِـينَ، واجْعَلْني مِنَ المُتَطَهِّرينَ، سُبْحانكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ أنْـتَ، أسْتَغْفِرُكَ وأتُوبُ إلَيْكَ».

٧٦- روِّينا عن عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنه- قال: قـال رسـول اللّه ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَقالَ: أشْهَدُ أنْ لا إلـهَ إلاَّ اللَّـهُ، وَحْـدَهُ لا شَـريكَ لَـهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؛ فُتِحَتْ لَهُ أبْوَابُ الجَنَّةِ الثَّمانِيَةُ يَدْخُـلُ مِـنْ أيِّها شاءَ».

رواه مسلم في «صحيحه».

٧٧- ورواه الترمذي وزاد فيه: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِن التَّوَّابِينَ، واجْعَلْنِي مِنَ المُتَطَهِّرِينَ».

٧٨- وروى: «سُبْحَانَكَ اللَّهُـمَّ وبِحَمْـدِكَ...» إلى آخـره: النسـائي في

---

٧٦- أخرجه مسلم (٢٤٣).

٧٧- **حسن بشواهده** - أخرجه الترمذي (٥٥) بالزيادة المشار إليها.

قلت: وأعلها بالاضطراب، لكنه اضطراب مرجوح.

وللزيادة شاهد من حديث ثوبان -مولى الرسول ﷺ- أخرجـه ابـن حجـر في «نتـائج الأفكار» (١/ ٢٤٥)، وفي إسناده أبو سعد الأعور، وهو ضعيف.

ولهما شاهد آخر من حديث البراء بن عازب، ذكره الحـافظ في «نتـائج الأفكـار» (١/ ٢٤٦-٢٤٧).

٧٨- **صحيح** - أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٠)، والحاكم (١/ ٥٦٤) من حديث أبي سعيد -رضي الله عنه-.

«عمل اليوم والليلة» وغيره بإسناد ضعيف[١].

٧٩- وروِّينا في «سنن الدارقطني»، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما-: أنَّ النبيّ ﷺ قال: «**مَنْ تَوَضَّأ ثُم قال: أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؛ قَبْلَ أنْ يَتَكَلَّم، غُفِرَ لَهُ ما بَيْنَ الوُضُوءَيْن**».

إسناده ضعيف.

٨٠- وروِّينا في «مسند أحمد بن حنبل»، و«سنن ابن ماجه»، «وكتاب ابن السني» من رواية أنس، عن النبيّ ﷺ؛ قال: «**مَنْ تَوَضَّأ، فأحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ قَالَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ: أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللّه وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسولُهُ؛ فُتِحَتْ لَهُ ثَمانِيَةُ أبْوَابِ الجَنَّةِ مِنْ أيِّها شاءَ دَخَلَ**».

إسناده ضعيف.

٨١- وروِّينا تكريرَ شهادة أن لا إله إلاَّ اللّه ثلاث مرات في «كتاب ابن

---

(١) قلت: بل إسناده صحيح، كما بينته في «عجالة الراغب المتمني» (١/ ٧٣-٧٥)، ولذلك تعقب الحافظ ابن حجر الإمام النووي في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٤٧) بقوله: «وأما وصف الإسناد بالضعف، ففيه نظر».

وظاهر كلام المصنف -رحمه الله- يوهم أن زيادة: «سبحانك اللهم» في حديث عمر، وليس كذلك، بل هو حديث آخر مستقل عن أبي سعيد الخدري.

٧٩- **ضعيف جداً** - أخرجه الدارقطني (١/ ٩٣).

قلت: وفي محمد بن عبدالرحمن البيلماني، وهو ضعيف جدًا.

٨٠- **ضعيف** - أخرجه أحمد (٣/ ٢٦٥)، وابن ماجه (٤٦٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٢).

قلت: إسناده ضعيف؛ لأن مداره على زيد العمي؛ وهو ضعيف.

وقد ضعفه المصنف، والحافظ ابن حجر، والبوصيري.

٨١- **موضوع** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٩).

قلت: وفيه علتان:

=

السني» من رواية عثمان بن عفان -رضي اللّه عنه- بإسناد ضعيف.

قال الشيخ نصر المقدسي: «ويقول مع هذه الأذكار: اللهمَّ صلِّ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ، ويضمّ إليه: وسلم».

قال أصحابنا: ويقول هذه الأذكار مستقبل القبلة، ويكون عقيب الفراغ[1].

**فصل**

وأما الدعاء على أعضاء الوضوء؛ فلم يجيء فيه شيء عن النّبيّ ﷺ، وقد قال الفقهاء: يستحبّ فيه دعوات جاءت عن السلف، وزادوا ونقصوا فيها.

فالمتحصّل مما قالوه أنه: يقول بعد التسمية: الحمد للّهِ الذي جعل الماء طهوراً.

ويقول عند المضمضة: اللهم اسقني من حوض نبيِّك ﷺ كأسًا لا أظمأ بعده أبداً.

ويقول عند الاستنشاق: اللهمّ لا تحرمني رائحة نعيمك وجناتك.

ويقول عند غسل الوجه: اللهمّ بيِّض وجهي يوم تبيضّ وجوه وتسودّ وجوه.

---

= الأولى: شيخ ابن السني، وهو عبدالله بن محمد بن جعفر، راوي مصر، متهم بالوضع.
الثانية: سليمان بن عبدالرحمن بن سوار الهذلي، قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٥٤): «ما عرفته».

فالحديث موضوع، والله أعلم.

والحديث ضعفه المصنف والحافظ ابن حجر -رحمهما الله-.

(١) هذه الاستحسانات لا دليل عليها من السنة النبوية؛ لا وصفًا ولا كيفًا؛ فهي من المحدثات.

ويقول عند غسل اليدين: اللهمّ أعطني كتابي بيميني، اللهمّ لا تعطني كتابي بشمالي.

ويقول عند مسح الرأس: اللهمّ حرّم شعري وبشري على النار، وأظلّني تحت ظل عرشك يوم لا ظلّ إلا ظلُّك.

ويقول عند مسح الأذنين: اللهمّ اجعلني من الذين يستمعون القول فيتَّبعون أحسنه.

ويقول عند غسل الرجلين: اللهمّ ثبِّت قدميَّ على الصراط.

واللّه أعلم(١).

٨٢- وقد روى النسائي وصاحبه ابن السني في كتابيهما «عمل اليوم والليلة» بإسناد صحيح(٢)، عن أبي موسى الأشعري -رضي اللّه عنه- قال: أتيت رسول اللّه ﷺ بوضوء، فتوضأ، فسمعته يدعو ويقول: **«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ذَنْبِي، وَوَسِّعِ لي فِي داري، وَبارِكْ لي في رِزْقِي»**.

فقلت: يا نبيّ اللّه! سمعتك تدعو بكذا وكذا.

---

(١) انظر التعليق المتقدم.

٨٢- **ضعيف** - أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٨)، وأحمد وابنه عبدالله (٤/ ٣٩٩).

قلت: إسناده ضعيف؛ للانقطاع بين أبي مجلز وأبي موسى الأشعري -رضي الله عنه-.

(٢) فيه نظر؛ كما بينته في كتابي «عجالة الراغب المتمني» (٢٩)، ولذلك تعقب الحافظ ابن حجر الإمام النووي في «نتائج الأفكار» بقوله (١/ ٢٦٨): «وأما حكم الشيخ على الإسناد بالصحة، ففيه نظر؛ لأن أبا مجلز لم يلق سمرة بن جندب ولا عمران بن حصين فيما قاله علي ابن المديني، وقد تأخرا بعد أبي موسى؛ ففي سماعه من أبي موسى نظر، وقد عهد منه الإرسال ممن لم يلقه».

ووافقه شيخنا الإمام الألباني في «تمام المنة» (ص ٩٥).

قال: «وَهَلْ تَرَكْنَ مِنْ شَيْءٍ؟».

ترجم ابن السني لهذا الحديث: «باب: ما يقول بين ظهراني وضوئه».

وأما النسائي؛ فأدخله في «باب: ما يقول بعد فراغه من وضوئه».

وكلاهما محتمل[1].

## ١٧- بابُ ما يَقُولُ على اغْتِسَالِه

يستحبّ للمغتسل أن يقول جميع ما ذكرناه في الوضوء من التسمية وغيرها، ولا فرق في ذلك بين الجنب والحائض وغيرهما.

وقال بعض أصحابنا: إن كان جنباً أو حائضاً؛ لم يأت بالتسمية. والمشهور أنها مستحبّة لهما كغيرهما، لكنهما لا يجوز لهما أن يقصدا بها القرآن.

## ١٨- بابُ ما يَقُولُ على تَيَمُّمِه

يستحبّ أن يقول في ابتدائه: «باسم اللّه» فإن كان جنبًا أو حائضًا؛ فعلى ما ذكرنا في اغتساله.

وأما التشهّد بعده وباقي الذكر المتقدم في الوضوء والدعاء على الوجه والكفّين؛ فلم أر فيه شيئاً لأصحابنا ولا غيرهم.

---

(١) مما يدفع ترجمة الإمامين النسائي وابن السني ما رواه الإمام أحمد في «المسند» وابنه عبدالله في «زوائده» (٤/ ٣٩٩) من طريق عبدالله بن محمد بن أبي شيبة: ثنا معتمر بن سليمان، عن عباد بن عباد، عن أبي مجلز، عن أبي موسى به مختصراً بلفظ: «فتوضأ وصلى، وقال: اللهم...».

وكذلك صنيع الإمام ابن قيم الجوزية في «زاد المعاد» (٢/ ٣٨٩)، ويتبين أنه من أذكار الصلاة -لو صح- ولكنه غير صحيح، فلا يصح التعبد به في أذكار الوضوء أو الصلاة، وإنما يصح الدعاء به مطلقاً لثبوت ذلك؛ كما بينته في «عجالة الراغب المتمني» (١/ ٧٢).

والظاهر: أن حكمه على ما ذكرناه في الوضوء؛ فإن التيمّم طهارة كالوضوء.

## ١٩- بابُ ما يَقُولُ إذَا تَوَجَّهَ إلى المَسجدِ

وقد قدّمنا[١] ما يقوله إذا خرج من بيته إلى أيّ موضع خرج، وإذا خرج إلى المسجد؛ فيستحبّ أن يضمّ إلى ذلك:

٨٣- ما رويناه في «صحيح مسلم»، في حديث ابن عباس -رضي الله عنهما-، في مبيته في بيت خالته ميمونة -رضي الله عنها- (ذكر الحديث في تهجّد النّبيّ ﷺ)؛ قال: «فأذّن المؤذّن-يعني: الصبح- فخرج إلى الصلاة وهو يقول: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْ في قَلْبي نُوراً، وفي لِسانِي نُوراً، وَاجْعَلْ في سَمْعِي نُوراً، وَاجْعَلْ في بَصَري نُوراً، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِي نُوراً، وَمِنْ أمامي نُوراً، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقي نُوراً، وَمِنْ تَحتِي نُوراً، اللَّهُمَّ أعْطِنِي نُورًا**».

٨٤- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن بلال -رضي الله عنه- قال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج إلى الصلاة؛ قال: «**باسْمِ اللَّهِ، آمَنْتُ باللَّهِ، تَوَكَّلْتُ على اللَّهِ، لا حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ، اللَّهُمَّ بحَقّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَبحَقّ مَخْرَجِي هَذَا؛ فإني لَمْ أخْرُجْهُ أشَراً وَلاَ بَطَراً وَلاَ رِياءً وَلاَ سُمْعَةً، خَرَجْتُ ابْتِغاءَ مَرْضَاتِكَ، وَاتِّقاءَ سَخَطِكَ، أسألُكَ أنْ تُعِيذَني مِنَ النَّارِ وتُدْخِلَني الجَنَّة**».

حديث ضعيف، أحد رواته الوازع بن نافع العقيلي، وهو متفق على

---

(١) (ص ٦٥-٦٦).

٨٣- أخرجه مسلم (٧٦٣).

٨٤- ضعيف جداً - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٨٤).

قلت: فيه الوازع بن نافع العقيلي، وهو متروك؛ فالحديث ضعيف جدًّا.

ضعفه، وأنه منكر الحديث[١].

٨٥- ورُوِّينا في «كتاب ابن السني» معناه: من رواية عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ[٢].

وعطية -أيضًا- ضعيف.

## ٢٠- بابُ مَا يَقُولُه عِنْدَ دُخُولِ المسْجِدِ والخُرُوجِ مِنْهُ

يستحبُّ أن يقول: أعوذ باللّه العظيم، وبوجهه الكريم، وسلطانه القديم؛ من الشيطان الرجيم، الحمد للّه، اللهمّ صلّ وسلم[٣] على محمد وعلى آل محمد، اللهمّ اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك.

ثم يقول: باسم اللّه، ويقدّم رجله اليمنى في الدخول، ويقدّم اليسرى في الخروج، ويقول جميع ما ذكرناه؛ إلا أنه يقول: أبواب فضلك؛ بدل رحمتك.

---

(١) قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٧٠-٢٧١): «هذا حديث واه جدًّا».

ثم تعقب النووي بقوله: «قلت: والقول فيه أشد من ذلك؛ قال يحيى بن معين والنسائي: ليس بثقة، وقال أبو حاتم وجماعة: متروك، وقال الحاكم: روى أحاديث موضوعة، وقال ابن عدي: أحاديث كلها غير محفوظة.

قلت: وقد اضطرب في هذا الحديث، وأخرجه أبو نعيم في «اليوم والليلة» من وجه آخر عنه، فقال: عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن بلال، ولم يتابع عليه -أيضًا-».

٨٥- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني (٨٥)، وابن ماجه (٧٧٨)، وأحمد (٣/ ٢١)، وغيرهم.

قلت: فيه عطية العوفي، وهو ضعيف، سيىء الحفظ، ومدلس تدليس الشيوخ، وانظر: «الضعيفة» (٢٤)، و«عجالة الراغب المتمني» (٨٦).

(٢) قال الحافظ ابن حجر: «وقد عجبت للشيخ كيف اقتصر على سوق رواية بلال دون أبي سعيد، وعزو رواية أبي سعيد لابن السني دون ابن ماجه»؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٢/ ٤٠-٤١).

(٣) في «د»: «اللهم صل على محمد».

٨٦- رويناه عن أبي حُميد أو أبي أُسيد -رضي اللّه عنهما- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إذَا دَخَلَ أحَدُكُمُ المَسْجِدَ؛ فَلْيُسَلِّم على النَّبيّ ﷺ، ثُم ليَقُل: اللَّهُمَّ افْتَحْ لي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإذَا خَرَجَ؛ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ إني أسألُكَ مِنْ فَضْلِك**».

رواه مسلم في «صحيحه»، وأبو داود، والنسائي،، وابن ماجه، غيرهم بأسانيد صحيحة.

وليس في رواية مسلم: «**فليسلم على النبيّ**»، وهو في رواية الباقين.

زاد ابن السني[1] في روايته: «**وإذا خَرَجَ؛ فَلْيُسَلِّمْ على النَّبيّ ﷺ وَلْيَقُل: اللَّهُمَّ اعِذْنِي مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ**».

وروى هذه الزيادة ابن ماجه، وابن خزيمة، وأبو حاتم ابن حبان -بكسر الحاء- في «صحيحيهما».

٨٧- ورُوِّينا عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص عن النّبيّ ﷺ: أنه كان إذا دخل المسجد؛ يقول: «**أعُوذُ باللّه العَظِيم، وَبِوَجهِهِ الكَرِيم، وسُلْطانِهِ القَديم؛ من الشَّيْطانِ الرَّجيم**».

---

٨٦- أخرجه مسلم (٧١٣).

قلت: وقد استوعبت طرقه وتكلمت عليها في «تخريج الوصية الصغرى» (رقم ٣٠)؛ فلتراجع.

(١) قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٧٨): «هذه الزيادة ليست عند المذكورين ولا غيرهم من حديث أبي حميد ولا أبي أسيد على ما يوهمه كلامه، وإنما هي في حديث أبي هريرة».

قلت: أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٨٦)، وابن ماجه (٧٧٣)، وابن خزيمة (٤٥٢ و٢٧٠٦)، وابن حبان (٢٠٥٠).

قلت: وهو ضعيف مرفوعًا صحيح موقوفًا.

٨٧- صحيح - أخرجه أبو داود (٤٦٦).

قلت: وإسناده صحيح.

قال: «**فإذَا قَال ذلكَ؛ قالَ الشَّيْطانُ: حُفِظَ مِنِّي سائِرَ اليَوْمِ**».

حديث حسن، رواه أبو داود بإسناد جيد.

٨٨- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا دخل المسجد؛ قال: «**بِسْمِ اللّهِ، اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ**». وَإِذَا خَرَجَ؛ قَالَ: «**بِسْمِ اللّهِ اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّد**».

وروِّينا الصلاة على النّبيِّ ﷺ عند دخول المسجد والخروج منه من رواية ابن عمر(١) -أيضًا-.

٨٩- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن عبد اللّه بن الحسن، عن أمه، عن جدته؛ قالت: كان رسول اللّه ﷺ إذا دخل المسجد؛ حمد اللّه -تعالى-، وسمَّى، وقال: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي، وافْتَحْ لِي أَبْوابَ رَحْمَتِكَ**».

وإذا خرج؛ قال مثل ذلك، وقال: «**اللَّهُمَّ افْتَحْ لي أَبْوَابَ فَضْلِكَ**».

---

٨٨- **حسن بشواهده** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٨٧)، وضعفه الحافظ في «لسان الميزان» (٢/ ٣١٦)، و«نتائج الأفكار» (١/ ٢٨٢).

قلت: أصاب -رحمه الله-، لكن الحديث حسن بشواهده، انظر تعليق رقم (٨٦).

(١) قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٨٢): «قلت: لم يذكر من خرجه...»، وأسنده بإسناده إلى ابن عمر من طريق الطبراني، وذكرت أن ابن السني أخرجه كلاهما من طريق سالم بن عبد الأعلى وقال: «وسالم المذكور: ضعيف جدًّا؛ قال فيه ابن حبان: كان يضع الحديث».

قلت: إسناده ضعيف جدًّا؛ كما بينته في كتابي: «عجالة الراغب المتمني في تخريج كتاب «عمل اليوم والليلة» لابن السني» (٩٠).

٨٩- **حسن بشواهده** - أخرجه ابن السني (٨٧).

قلت: وفي سنده انقطاع، لكنه حسن لشواهده.

انظر: «تخريج الوصية الصغرى» (ص ٥٦-٥٧).

٩٠- وروِّينا فيه عن أبي أُمامة -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ؛ قال: «**إن أحدَكُمْ إذَا أرَاد أن يَخْرُجَ مِنَ المَسْجد؛ تَدَاعَتْ جُنُودِ إبلِيسَ، وَأجْلَبَتْ، واجْتَمَعَتْ؛ كما تَجْتَمعُ النَّحْلُ على يَعْسُوبها، فإذَا قامَ أحَدُكُمْ على بابِ المَسْجدِ؛ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ إبْليسَ وجُنُودِهِ؛ فإنَّهُ إذَا قَالَها؛ لَمْ يَضُرَّه**».

«**اليعسوب**»: ذكر النحل، وقيل: أميرها.

## ٢١- بابُ ما يَقُولُ في المَسْجِدِ

يستحبُّ الإكثار فيه من ذكر اللّه -تعالى-، والتسبيح، والتهليل، والتحميد، والتكبير، وغيرها من الأذكار.

ويستحبّ الإكثار من قراءة القرآن.

ومن المستحبّ فيه: قراءة حديث رسول اللّه ﷺ، وعلم الفقه، وسائر العلوم الشرعية.

قال اللّه -تعالى-: ﴿**فِي بُيُوتٍ أذِنَ اللَّـهُ أنْ تُرْفَعَ ويُذْكَرَ فيها اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيها بالغُدُوِّ والآصَالِ رجالٌ...**﴾ الآية [النور: ٣٦].

وقال -تعالى-: ﴿**وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللّه فإنها مِنْ تَقوى القُلُوب**﴾ [الحج: ٣٢].

وقال -تعالى-: ﴿**وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرُماتِ اللَّـهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَـهُ عِنْدَ رَبِّهِ**﴾ [الحج: ٣٠].

---

٩٠- **ضعيف جدًا** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٥٥)، ومن طريقه الديلمي في «مسند الفردوس» (ج١/ ق ٢٦٨/ ب).

قلت: إسناده ضعيف جدًّا؛ كما قال شيخنا في «ضعيف الجامع الصغير» (١٣٦٩).

وضعفه الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٨٨-٢٨٩).

٩١- وروِّينا عن بريدة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إنَّما بُنِيَت المَساجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ».

رواه مسلم في «صحيحه».

٩٢- وعن أنس -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال للأعرابيّ الذي بال في المسجد: «إنَّ هَذِهِ المَساجدَ لا تَصلُحُ لِشيءٍ مِنْ هَذا البَولِ وَلا القَذَرِ؛ إنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ -تَعالى-، وَقَرَاءَةِ القُرآنِ» أو كما قال رسول اللّه ﷺ.

رواه مسلم في «صحيحه».

## فصل

وينبغي للجالس في المسجد أن ينوي الاعتكاف؛ فإنه يصحّ عندنا، ولو لم يمكث إلا لحظة. بل قال بعض أصحابنا: يصحّ اعتكاف من دخل المسجد مارّاً ولم يمكث[1]، فينبغي للمارّ -أيضًا- أن ينوي الاعتكاف؛ لتحصِّل فضيلته عند هذا القائل، والأفضل أن يقف لحظة ثم يمرّ.

وينبغي للجالس فيه أن يأمر بما يراه من المعروف، وينهى عمّا يراه من المنكر، وهذا -وإن كان الإنسان مأموراً به في غير المسجد؛ إلا أنه يتأكد القول به في المسجد؛ صيانةً له وإعظاماً وإجلالاً واحتراماً.

قال بعض أصحابنا: من دخل المسجد، فلم يتمكن من صلاة تحية المسجد؛ إما لحدث، وإما لشغل، أو نحوه؛ يستحبّ أن يقول أربع مرات: سبحان اللّه، والحمد للّه، ولا إله إلا اللّه، واللّه أكبر. فقد قال به بعض السلف.

---

٩١- أخرجه مسلم (٥٦٩).

٩٢- أخرجه مسلم (٢٨٥)، وقد استوعبت طرقه وشواهده في تخريج «الوصية الصغرى» (رقم ١٢).

(١) في هامش (أ): «وفي نسخة: ولو لم يمكث»، وفي (د): «ولو لم يقعد».

وهذا لا بأس به[١].

## ٢٢- بابُ إنْكَارِه ودُعائِهِ على من يَنشُدُ ضالّةً في المسْجدِ أو يَبْيعُ فيه

٩٣- روينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**مَنْ سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ**[٢] **ضَالَّةً في المَسْجِدِ؛ فَلْيَقُلْ: لا رَدَّها اللّه عَلَيْكَ؛ فإنَّ المَساجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا**».

٩٤- وروِّينا في «صحيح مسلم» -أيضاً-، عن بُريدة -رضي اللّه عنه-: أن رجلاً نشد في المسجد، فقال: من دعا إليَّ الجمل الأحمر؟ فقال النبي ﷺ: «**لا وَجَدْتَ؛ إنَّمَا بُنِيَت المَساجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ**».

٩٥- وروِّينا في «كتاب الترمذي» -في آخر كتاب البيوع منه-، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**إذَا رأيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أوْ يَبْتَاعُ في المَسْجِدِ؛ فَقُولُوا: لا أَرْبَحَ اللَّهُ تِجارَتَكَ، وَإذَا رَأيْتُمُ مَنْ يَنْشُدُ فيهِ ضَالَّةً؛ فَقُولُوا: لا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْكَ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

---

(١) قلت: ولم يثبت فيه شيء؛ فلا يصح فعله؛ فإنه من البدع المحدثة، والله أعلم.

٩٣- أخرجه مسلم (٥٦٨).

(٢) يطلب ويسأل.

٩٤- أخرجه مسلم (٩١/ ٧٢).

٩٥- حسن - أخرجه الترمذي (١٢٣٦)، والدارمي (١/ ٣٢٦)، وابن السني (١٥٤)، والحاكم (٢/ ٥٦) وصححه، ووافقه الذهبي وشيخنا الألباني في «إرواء الغليل» (٥/ ١٣٥).

وأما الحافظ؛ فحسنه في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٩٩)، وتعقب الحاكم بقوله: «أخرج رجاله من الدراوردي فصاعدًا، وأخرج لمحمد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة حديثًا غير هذا، لكن مقرونًا، فهو على شرطه في المتابعات لا في الأصول».

## ٢٣- بابُ دُعائه على مَنْ يُنْشِدُ في المسْجِدِ شِعْراً لَيْس فيه مَدْحٌ للإسلامِ ولا تَزْهيدٌ ولا حَثٌّ على مَكارِمِ الأخْلاقِ ونَحْوِ ذلك

٩٦- روينا في «كتاب ابن السني»، عن ثوبان -رضي اللّه عنه- قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «**مَنْ رأيْتُمُوهُ يُنْشِدُ شِعْراً في المَسْجِدِ؛ فَقُولُوا لَه: فَضَّ اللّه فَاكَ؛ ثَلاثَ مَرَّاتٍ**».

## ٢٤- بابُ فَضِيلَةِ الأذَانِ

٩٧- روَينا عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ ما فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إلاَّ أنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ؛ لاسْتَهَمُوا**».

رواه البخاري، ومسلم في «صحيحيهما».

٩٨- وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**إذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ؛ أدْبَرَ الشَّيْطانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ، حتَّى لا يَسْمَعَ التَّأذِينَ**».

رواه البخاري، ومسلم.

٩٩- وعن معاوية -رضي اللّه عنه- قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**المُؤَذِّنُونَ أطْوَلُ النَّاسِ أعناقاً يَوْمَ القِيامَةِ**».

---

٩٦- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٥٤)، والطبراني في «الكبير» (١٤٥٤) من طريق عباد بن كثير، عن يزيد بن خصيفة، عن عبدالرحمن بن ثوبان، عن أبيه، عن جده.

قلت: إسناده ضعيف جدًّا، فيه عباد بن كثير، وهو متروك.

وانظر: «الضعيفة» (٢١٣١)، و«عجالة الراغب المتمني» (١/ ٢٠٩/ ١٥٤).

٩٧- أخرجه البخاري (٦١٥)، ومسلم (٤٣٧).

٩٨- أخرجه البخاري (٦٠٨)، ومسلم (٣٨٩/ ١٩).

٩٩- أخرجه مسلم (٣٨٧).

رواه مسلم.

١٠٠- وعن أبي سعيد الخدري -رضي اللّه عنه- قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**لاَ يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جِنٌّ ولا شيءٌ إِلاَّ شَهِدَ لَهُ يَوْمَ القِيامة**».

رواه البخاري.

والأحاديث في فضله كثيرة.

واختلف أصحابنا في الأذان والإمامة؛ أيّهما أفضل؟ على أربعة أوجه:

**الأصحّ**: أن الأذان أفضل.

**والثاني**: الإمامة أفضل.

**والثالث**: هما سواء.

والرابع: إن علم من نفسه القيام بحقوق الإمامة واستجمع[1] خصالها؛ فهي أفضل، وإلا؛ فالأذان أفضل.

## ٢٥- بابُ صِفَةِ الأذان

اعلم أن ألفاظه مشهورة.

والترجيع عندنا سنّة، وهو أنه إذا قال بعالي[2] صوته: اللّه أكبر، اللّه أكبر، اللّه أكبر، اللّه أكبر، قال سرًّا -بحيث يسمع نفسه ومن بقربه-: أشهد أن لا إله إلا اللّه، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أنَّ محمداً رسول اللّه، أشهد أنَّ محمدًا رسول اللّه، ثم يعود إلى الجهر وإعلاء الصوت، فيقول: أشهد أن

---

١٠٠- أخرجه البخاري (٦٠٩).

(١) في هامش (أ): «وفي نسخة:واجتمع فيه خصالها».

(٢) في هامش (أ): «وفي نسخة: بأعلى صوته».

لا إله إلاّ اللّه، أشهد أنْ لا إله إلاّ اللّه، أشهد أنَّ محمدًا رسول اللّه، أشهد أنَّ محمداً رسول اللّه.

والتثويب -أيضًا- مسنون عندنا، وهو أن يقول في أذان الصبح خاصة بعد فراغه من حيّ على الفلاح: الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم.

وقد جاءت الأحاديث بالترجيع والتثويب، وهي مشهورة.

واعلم أنه لو تَرَكَ الترجيع والتثويب؛ صحّ أذانه، وكان تاركاً للأفضل.

ولا يصحّ أذان مَن لا يُميِّزُ، ولا المرأة، ولا الكافر، ويصحّ أذان الصبيّ المميز.

وإذا أذّن الكافر وأتى بالشهادتين؛ كان ذلك إسلاماً على المذهب الصحيح المختار، وقال بعض أصحابنا: لا يكون إسلاماً، ولا خلاف أنه لا يصحّ أذانه؛ لأن أوّله كان قبل الحكم بإسلامه.

وفي الباب فروع كثيرة مقرّرة في كتب الفقه، ليس هذا موضع إيرادها.

## ٢٦- بابُ صِفَةِ الإقامَةِ

المذهب الصحيح المختار الذي جاءت به الأحاديث الصحيحة: أن الإقامة إحدى عشرة كلمة: اللّه أكبر، اللّه أكبر، أشهد أن لا إله إلاّ اللّه، أشهد أنَّ محمدًا رسول اللّه، حيّ على الصلاة، حيّ على الفلاح، قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، اللّه أكبر، اللّه أكبر، لا إله إلاّ اللّه.

### فصل

واعلم أن الأذان والإقامة سنّتان عندنا على المذهب الصحيح المختار، سواء في ذلك أذان الجمعة وغيرها.

وقال بعض أصحابنا: هما فرض كفاية.

وقال بعضهم: هما فرض كفاية في الجمعة دون غيرها.

فإن قلنا: فرض كفاية، فلو تركه أهل بلدٍ أو محلَّة؛ قوتلوا على تركه.

وإن قلنا: سنّة؛ لم يقاتلوا على المذهب الصحيح المختار؛ كما لا يقاتلون على سنّة الظهر وشبهها.

وقال بعض أصحابنا: يُقاتَلون؛ لأنه شعار ظاهر.

## فصل

ويستحبُّ ترتيل الأذان، ورفع الصوت به. ويستحبّ إدراج[1] الإقامة، ويكون صوتها أخفض من الأذان.

ويستحبّ أن يكون المؤذن حسن الصوت، ثقةً مأمونًا، خبيرًا بالوقت، متبرعاً. ويستحبّ أن يؤذّن ويقيم قائماً، على طهارة، وموضع عال، مستقبل القبلة، فلو أذّن أو أقام مستدبر القبلة أو قاعداً أو مضطجعاً أو محدثاً أو جنباً؛ صحّ أذانه، وكان مكروهاً، والكراهية في الجنب أشدّ من المحدث، وكراهة الإقامة أشد.

## فصل

لا يشرع الأذان إلا للصلوات الخمس[2]: الصبح، والظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء وسواء فيها الحاضرة والفائتة، وسواء الحاضر والمسافر، وسواء من صلَّى وحده أو في جماعة.

وإذا أذّن واحد كفى عن الباقين.

وإذا قضى فوائت في وقت واحد؛ أذّن للأولى وحدها، وأقام لكلّ صلاة.

---

(١) إسراعها.

(٢) في (أ): «إلا في الصلوات الخمس».

وإذا جمع بين الصلاتين؛ أذّن للأولى وحدها، وأقام لكل واحدة.

وأما غير الصلوات الخمس؛ فلا يؤذّن لشيء منها بلا خلاف.

ثم منها ما يستحبّ أن يقال عند إرادة صلاتها في جماعة: الصلاة جامعة؛ مثل: العيد، والكسوف، والاستسقاء.

ومنها ما لا يستحب ذلك فيه؛ كسنن الصلوات والنوافل المطلقة.

ومنها ما اختلف فيه؛ كصلاة التراويح، والجنازة، والأصحّ أنه يأتي به في التراويح دون الجنازة.

### فصل

ولا تصحّ الإقامة إلا في الوقت، وعند إرادة الدخول في الصلاة.

ولا يصحّ الأذان إلا بعد دخول وقت الصلاة؛ إلا الصبح؛ فإنه يجوز الأذان لها قبل دخول الوقت.

واختلف في الوقت الذي يجوز فيه، والأصحّ أنه يجوز بعد نصف الليل، وقيل: عند السَّحر، وقيل: في جميع الليل، وليس بشيء، وقيل: بعد ثلثي الليل. والمختار الأوّل.

### فصل

وتقيم المرأة والخنثى المشكل، ولا يؤذّنان؛ لأنهما منهيّان عن رفع الصوت.

## ٢٧- بابُ ما يَقُولُ مَنْ سَمِعَ المؤذّنَ والمُقِيمَ

يستحبّ أن يقول من سمع المؤذّن والمقيم مثل قوله؛ إلا في قوله: حيّ على الصلاة، حيّ على الفلاح؛ فإنه يقول في دبر كل لفظة: لا حول ولا قوّة إلا باللّه. ويقول في قوله: الصلاة خير من النوم: صدقت وبررت.

وقيل يقول: صدق رسول اللّه ﷺ، الصلاة خير من النوم. ويقول في كلمتي الإقامة: أقامها اللّه وأدامها. ويقول عقيب قوله: أشهد أنَّ محمداً رسولُ اللّه: وأنا أشهد أن محمداً رسول اللّه.

ثم يقول: رضيتُ باللّه ربًّا[1]، وبمحمدٍ ﷺ رسولاً، وبالإسلام دينًا.

فإذا فرغ من المتابعة في جميع الأذان؛ صلَّى وسلَّم على النبي ﷺ، ثم قال: «**اللهمّ ربَّ هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة! آت محمّداً الوسيلة والفضيلة، وابعثْه مقاماً محموداً الذي وعدته**».

ثم يدعو بما شاء من أمور الآخرة والدنيا.

١٠١- روينا عن أبي سعيد الخدري -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إذا سَمِعْتُمُ النِّداءَ؛ فَقُولُوا مِثْلَ ما يَقُولُ المُؤَذِّنُ**».

رواه البخاري، ومسلم في «صحيحيهما».

١٠٢- وعن عبد اللّه بن عمرو بن العاص -رضي اللّه عنهما-: أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: «**إذَا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ؛ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عليَّ؛ فإنَّهُ مَنْ صَلَّى عَليَّ صَلاةً؛ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بها عَشْراً، ثُمَّ سَلُوا اللّه لِيَ الوَسِيلَةَ؛ فإنها مَنْزِلَةٌ في الجَنَّةِ لا تَنْبَغِي إلاَّ لِعَبْدٍ مِنْ عِبادِ اللّه، وأرْجُو أنْ أكُونَ أنا هُوَ؛ فَمَنْ سألَ لِيَ الوَسِيلَةَ؛ حَلَّتْ لَهُ الشَّفاعَةُ**».

رواه مسلم في «صحيحه».

١٠٣- وعن عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه

---

(١) في (أ): «وفي نسخة: وبالإسلام ديناً».

١٠١- أخرجه البخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣).

١٠٢- أخرجه مسلم (٣٨٤).

١٠٣- أخرجه مسلم (٣٨٥).

ﷺ: «إِذَا قالَ المُؤَذِّنُ: اللَّهُ أكْبَرُ، اللَّهُ أكْبَرُ، فقالَ أحَدُكُمْ: اللَّهُ أكْبَرُ، اللَّهُ أكْبَرُ، ثُمَّ قالَ: أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، قَالَ: أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، ثُمَّ قالَ: أشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: أشْهَدُ أنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قالَ: حَيَّ عَلى الصَّلاةِ، قالَ: لا حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ باللّه؛ ثُمَّ قالَ: حَيَّ عَلى الفَلاحِ، قالَ: لا حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ؛ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أكْبَرُ، اللَّهُ أكْبَرُ، قالَ: اللَّهُ أكْبَرُ، اللَّهُ أكْبَرُ، ثمَّ قالَ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، قالَ: لا إلهَ إلاَّ اللّه مِنْ قَلْبه؛ دَخَلَ الجَنَّة».

رواه مسلم في «صحيحه».

١٠٤- وعن سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ المُؤَذِّنَ: أشْهَدُ أنْ لا إله إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ، لا شَرِيكَ لَهُ، وَأنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ باللَّهِ رَبّاً، وبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولاً، وبالإسْلامِ دِيناً؛ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُه».

وفي رواية: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ المُؤَذِّنَ: وأنا أشْهَدُ».

رواه مسلم في «صحيحه».

١٠٥- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن عائشة -رضي الله عنها- بإسناد صحيح: أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع المؤذّن يتشهد؛ قال: «وَأنا وَأنا».

١٠٦- وعن جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما-: أن رسول الله ﷺ؛ قال: «مَنْ قال حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ

---

١٠٤- أخرجه مسلم (٣٨٦).

١٠٥- صحيح - أخرجه أبو داود (٥٢٦).

قلت: إسناده صحيح كما قال المصنف -رحمه الله-.

١٠٦- أخرجه البخاري (٦١٤).

وَالصَّلاةِ القائِمةِ آتِ مُحَمَّداً الوَسِيلَةَ والفَضِيلَةَ، وابْعَثْهُ مَقاماً محموداً الذي وَعَدْتَهُ؛ حلَّتْ لَهُ شَفاعَتِي يَوْمَ القِيامَةِ».

رواه البخاري في «صحيحه».

١٠٧- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن معاوية: كان رسول اللّه ﷺ إذا سمع المؤذِّن يقول: حيّ على الفلاح، قال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنا مُفْلِحِين».

١٠٨- وروِّينا في «سنن أبي داود» عن رجل عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة أو عن بعض أصحاب النبيّ ﷺ: أنَّ بلالاً أخذ في الإقامة، فلما قال: قد قامت الصلاة؛ قال النبيّ ﷺ: «أَقَامَهَا اللَّهُ وَأَدَامَها».

وقال في سائر ألفاظ الإقامة كنحو حديث عمر في الأذان.

١٠٩- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن أبي هريرة: أنه كان إذا سمع

---

١٠٧- **موضوع** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٩١).

قلت: فيه علتان:

**الأولى**: عبدالله بن واقد؛ ضعيف جدًا.

**الثانية**: نصر بن طريف؛ متهم بالوضع.

فالحديث موضوع، وانظر: «الضعيفة» (٧٠٦)، و«عجالة الراغب المتمني» (١/ ١٤٣- ١٤٤/ ٩٣).

١٠٨- **ضعيف جداً** - أخرجه أبو داود (٥٢٨).

قلت: وفيه ثلاث علل:

**الأولى**: فيه راو مبهم. **الثانية**: شهر بن حوشب ضعيف.

**الثالثة**: محمد بن ثابت ضعيف.

فالحديث ضعيف جدًا.

١٠٩- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٠٥)، ومن طريقه الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ٣٧٢)، والطبراني في «الأوسط» (ق ٢١١/ ب)، و«الدعاء» (٢/ ٩٩٩/ ٤٣٢).

قلت: في سنده جماعة من الضعفاء.

المؤذّن يقيم يقول: اللّهُمّ رَبَّ هَذهِ الدَّعْـوَةِ التّامَّـةِ، والصَّـلاةِ القائِمَـةِ، صَـلِّ على مُحَمَّدٍ، وآته سُؤْلَهُ يَومَ القِيَامَةِ.

### فصل

إذا سمع المؤذن أو المقيم وهو يصلي؛ لم يجبه في الصلاة، فإذا سلَّم منها؛ أجابه كما يجيبه مَن لا يصلي، فلو أجابه في الصلاة؛ كرِه، ولم تبطل صلاته.

وهكذا إذا سمعه وهو على الخلاء لا يجيبه في الحال، فإذا خرج أجابه.

فأما إذا كان يقرأ القرآن أو يسبّح أو يقرأ حديثاً أو علمًا آخـر أو غـير ذلك؛ فإنه يقطع جميع هذا ويجيـب المـؤذّن، ثـم يعـود إلى مـا كـان فيـه؛ لأن الإجابة تفوت، وما هو فيه[1] لا يفوت غالبًـا، وحيـث لم يتابعـه حتـى فـرغ المؤذّن، يستحبّ أن يتدارك المتابعة ما لم يطل الفصل.

### ٢٨- بابُ الدُّعَاءِ بَعدَ الأذَانِ

١١٠- روينا عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: قـال رسـول اللّـه ﷺ: «لا يُرَدُّ الدُّعاءُ بَيْنَ الأذَانِ والإِقامَةِ».

رواه أبو داود، والترمذي والنسائي، وابن السني وغيرهم.

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

١١١- وزاد الترمذي روايته في كتاب الدعوات من «جامعـه»: قـالوا:

---

(١) في (أ): «والذي هو فيه».

١١٠- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٥٢١)، والترمذي (٢١٢)، وابن السني في «عمـل اليوم والليلـة» (١٠١)، والنسائي في «عمـل اليـوم والليلـة» (٦٧ و٦٨)، وأحمـد (٣/ ١٥٥ و١٥٤) من طرق عن أنس.

قلت: وهو صحيح.

١١١- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٣٦٦٤)، وقال: «حديث حسن».

قلت: بل ضعيف منكر، تفرد به يحيى بن يمان، وهو ضعيف لسوء حفظـه، وكذلـك=

فماذا نقول يارسول اللّه؟! قال: «سَلُوا اللّه العافِيَةَ في الدُّنْيا والآخِرَةِ».

١١٢- ورُوِّينا عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص -رضي اللّه عنهما-: أن رجلاً قال: يا رسول اللّه! إن المؤذّنين يفضلوننا، فقال رسول اللّه ﷺ: «قُلْ كَما يَقُولُونَ، فإذَا انْتَهَيْتَ؛ فَسَلْ تُعْطَه».

رواه أبو داود ولم يضعفه.

١١٣- وروِّينا في «سنن أبي داود» -أيضًا- في كتاب الجهاد، بإسناد صحيح، عن سهل بن سعد -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «ثِنْتان لا تُرَدَّان -أوْ قالَ: ما تُرَدَّانِ-: الدُّعاءُ عِنْدَ النداءِ، وَعِنْدَ البأسِ حِينَ يُلحِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً».

قلت: في بعض النسخ المعتمدة «يلحم»[1]؛ بالحاء، وفي بعضها بالجيم، وكلاهما ظاهر.

## ٢٩- بابُ ما يقولُ بعدَ ركعتي سنّة الصُّبح

١١٤- روينا في «كتاب ابن السني» عن أبي المليح -واسمه عامر بن أُسامة-

---

=في الإسناد زيد العمي، وهو ضعيف.

١١٢- **حسن** - أخرجه أبو داود (٥٢٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٤)، وابن حبان (٢٩٥ - «موارد») وغيرهم، وحسنه الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ٣٧٨).

قلت: وهو كما قال؛ فإن حيي بن عبدالله المعافري صدوق يهم، ولكنه توبع عليه.

١١٣- **صحيح** - أخرجه أبو دود (٢٥٤٠) وغيره، وصححه المصنف.

قلت: وهو كما قال.

(١) أي: يشتبك في الحرب، ويلزم بعضهم بعضًا.

١١٤- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢)، والحاكم (٣/ ٦٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٠).

قلت: وفي سنده يحيى بن أبي زكريا الغساني، ضعيف هو ومن فوقه، فهذا إسناد ظلمات بعضها فوق بعض، وانظر: «لسان الميزان» (٣/ ٢٢٩). =

عن أبيه -رضي اللّه عنه-: أنه صلّى ركعتيّ الفجر، وأن رسول اللّه ﷺ صلّى قريباً منه ركعتين خفيفتين، ثم سمعه يقول وهو جالس: «**اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَإِسْرَافِيلَ وَمِيكَائِيلَ ومُحَمَّدٍ النَّبي ﷺ أعُوذُ بِكَ مِنَ النَّار؛ ثَلاثَ مَرَّاتٍ**».

١١٥- وروِّينا فيه عن أنس عن النبيِّ ﷺ قال: «**مَنْ قَالَ صَبِيحَةَ يَوْمِ الجُمعَة قَبْلَ صَلاةِ الغَدَاةِ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذي لا إلهَ إلاَّ هُوَ الحَيَّ القَيُّومَ وأَتُوبُ إلَيْهِ؛ ثَلاثَ مَرَّاتٍ؛ غَفَرَ اللَّهُ -تَعالى- ذُنُوبَهُ، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ**».

## ٣٠- بابُ ما يَقُولُ إذا انتَهَى إلى الصَّفّ

١١٦- روينا عن سعد بن أبي وقاص -رضي اللّه عنه-: أن رجلاً جاء إلى الصلاة ورسول اللّه ﷺ يصلّي، فقال حين انتهى إلى الصف: اللّهمّ

---

= وذكر له الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ٣٨٤) شاهدًا من حديث عائشة.

قلت: وإسناده ضعيف جدًّا، فيه عبيدالله بن أبي حميد متروك، وسفيان بن وكيع، فمثله لا يفرح به ولا كرامة.

١١٥- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٨٣).

قلت: وفيه علتان:

**الأولى**: خصيف محدث مشهور، وفيه مقال، ولم يسمع من أنس.

**الثانية**: الراوي عنه متروك، فالحديث ضعيف جدًّا.

وقد ضعفه شديدًا الحافظ ابن حجر، والهيثمي، وشيخنا الألباني -رحمهم الله-، وانظر: «عجالة الراغب المتمني».

١١٦- **ضعيف** - أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٦٩٦)، وابن خزيمة (٤٥٢)، وأبو يعلى (٦٩٧ و٧٦٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٠٥)، وابن حبان (١٦٠٩)، والحاكم (١/ ٢٠٧) -وقال: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، وتعقبه الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ٣٨٧-٣٨٨).

قلت: مدار الحديث عندهم كلهم على محمد بن مسلم بن عائذ -ولكن سقط من «المستدرك»-، ولم يخرج له مسلم، وهو مجهول؛ كما قال أبو زرعة والذهبي وغيرهم، فالحديث ضعيف، والله أعلم.

آتني أفضل ما تؤتي عبادك الصالحين، فلما قضى رسول اللّه ﷺ الصلاة؛ قال: «مَنِ المُتَكَلِّمُ آنِفاً؟».

قال: أنا يا رسول اللّه!

قال: «إذَنْ يُعقَرُ جَوَادُكَ، وتَسْتَشْهِد في سَبِيلِ اللّه -تَعَالى-».

رواه النسائي، وابن السني، ورواه البخاري في «تاريخه» في ترجمة محمد ابن مسلم بن عائذ.

## ٣١- بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ إرادَتِهِ القِيامَ إلَى الصَّلاةِ

١١٧- روينا في «كتاب ابن السني»، عن أمّ رافعٍ -رضي اللّه عنها-: أنها قالت: يا رسول اللّه! دلَّني على عملٍ يأجرني اللّه -عزّ وجلّ- عليه؟ قال: «يا أُمَّ رَافِعٍ إذَا قُمْتِ إلى الصَّلاةِ؛ فَسَبِّحِي اللَّهَ -تَعَالى- عَشْراً، وَهَلِّلِيهِ عَشْراً، واحْمَدِيهِ عَشْراً، وكَبِّرِيهِ عَشْراً، وَاسْتَغْفِرِيهِ عَشْراً؛ فإنَّكِ إذَا سَبَّحْتِ؛ قالَ: هَذَا لي، وَإذَا هَلَّلْت؛ قالَ: هَذَا لِي، وَإذَا حَمِدْتِ؛ قالَ: هَذَا لي، وَإذَا كَبَّرْتِ؛ قالَ: هَذَا لي، وَإذَا اسْتَغْفَرْتِ؛ قالَ: قَدْ فَعَلْتُ».

## ٣٢- بابُ الدُّعاءِ عِنْدَ الإقامَةَ

١١٨- روى الإمام الشافعي بإسناده في «الأُمّ» حديثًا مرسلاً: أنَّ

---

١١٧- **صحيح بشواهده** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٠٦)، وحسنه الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ٣٩٠).

قلت: وهو كما قال، وله شاهد من حديث أم سليم.

أخرجه الترمذي (٤٨٠)، والنسائي (٣/ ٥١)، وابن خزيمة (٨٥٠)، وابن حبان (٢٣٤٢) وغيرهم، وليس فيه تقييد موضع الذكر.

قلت: وبالجملة؛ فالحديث صحيح بمجموع ذلك.

١١٨- **حسن بشواهده** - أخرجه الشافعي في «الأم» (١/ ٢٥٣) مرسلاً.

قلت: وفيه -أيضًا- جهالة شيخ الشافعي، وعبدالعزيز بن عمر صدوق يخطئ. =

رسول اللّه ﷺ قال: «اطْلُبُوا اسْتِجابَةَ الدُّعــاء عِنْدَ التقـاءِ الجُيُـوشِ وَإقامَـةِ الصَّلاةِ وَنُزُولِ الغَيْثِ».

وقال الشافعي: «وقد حفظت عن غـير واحـد طلـب الإجابـة[1] عنـد نزول الغيث وإقامة الصلاة».

---

= لكن له شواهد من حديث سهل بن سعد، وعبـدالله بـن عمـر وغيرهمـا -رضـي الله عنهم-.

فالحديث حسن -إن شاء الله تعالى-.

(١) أي: الاستجابة.



# ٢- كتابُ ما يَقُولُه إذا دَخَلَ في الصَّلاةِ

## ٣٣- بابُ ما يَقُولُه إذا دَخَلَ في الصَّلاةِ

اعلم أن هذا الباب واسع جدًّا، وجاءت فيه أحاديث صحيحة كثيرة من أنواع عديدة، وفيه فروع كثيرة في كتب الفقه، ننبّه هنا منها على أصولها ومقاصدها؛ دون دقائقها ونوادرها، وأحذف أدلّة معظمها؛ إيثاراً للاختصار، إذ ليس هذا الكتاب موضوعاً لبيان الأدلة، إنما هو لبيان ما يعمل به والله -سبحانه- الموفّق.

## ٣٤- بابُ تَكْبِيرةِ الإِحْرامِ

اعلم أن الصلاة لا تصحّ إلا بتكبيرة الإحرام؛ فريضة كانت أو نافلة.

والتكبيرة عند الشافعي والأكثرين جزء من الصلاة وركن من أركانها، وعند أبي حنيفة هي شرط ليست من نفس الصلاة.

واعلم أن لفظ التكبير أن يقول: اللّه أكبر، أو يقول: اللّه الأكبر؛ فهذان جائزان عند الشافعي وأبي حنيفة وآخرين، ومنع مالك الثاني، فالاحتياط أن يأتي الإنسان بالأوّل؛ ليخرج من الخلاف. ولا يجوز التكبير بغير هذين اللفظين، فلو قال: اللّه العظيم، أو اللّه المتعال، أو اللّه أعظم، أو أعزّ، أو أجلّ، وما أشبه هذا؛ لم تصحّ صلاته عند الشافعي والأكثرين، وقال أبو حنيفة: تصحّ.

ولو قال: أكبر اللّه؛ لم تصحّ على الصحيح عندنا، وقال بعض أصحابنا: تصح؛ كما لو قال في آخر الصلاة: عليكم السلام؛ فإنه يصحّ على الصحيح.

واعلم أنه لا يصحّ التكبير ولا غيره من الأذكار حتى يتلفظ بلسانه بحيث يسمع نفسه إذا لم يكن له عارض، وقد قدّمنا بيان هذا في الفصول التي في أوّل الكتاب، فإن كان بلسانه خرس أو عيب؛ حرَّكه بقدر ما يقدر عليه، وتصحُّ صلاته.

واعلم أنه لا يصحُّ التكبير بالعجمية لمن قدر عليه بالعربية، وأما من لا يقدر؛ فيصحّ، ويجب عليه تعلّم العربية.

فإن قصَّرَ في التعلم؛ لم تصحّ صلاته، وتجب إعادة ما صلاَّه في المدة التي قصَّر فيها عن التعلم.

واعلم أن المذهب الصحيح المختار: أن تكبيرة الإحرام لا تمدّ ولا تمطّط، بل يقولها مدرجة مسرعة، وقيل: تمدّ.

والصواب الأوّل.

وأما باقي التكبيرات؛ فالمذهب الصحيح المختار: استحباب مدّها إلى أن يصل إلى الركن الذي بعدها، وقيل: لا تمدّ.

فلو مدّ ما لا يمدّ، أو ترك مدّ ما يمدّ؛ لم تبطل صلاته، لكن فاتته الفضيلة.

واعلم أن محلّ المدّ بعد اللام من اللّه، ولا يمدّ في غيره.

## فصل

والسنّة أنْ يجهر المام بتكبيرة الإحرام وغيرها؛ ليسمعه المأموم، ويسرّ المأموم بها بحيث يسمع نفسه، فإن جهر المأموم أو أسرّ الإمام؛ لم تفسد صلاته.

وليحرص على تصحيح التكبير، فلا يمدّ في غير موضعه، فإن مدّ

الهمزة من اللّه، أو أشبع فتحة الباء من أكبر بحيث صارت على لفظ (أكبار)؛ لم تصحّ صلاته.

## فصل

اعلم أن الصلاة التي هي ركعتان شرع فيها إحدى عشرة تكبيرة، والتي هي ثلاث ركعات سبع عشرة تكبيرة، والتي هي أربع ركعات اثنتان وعشرون تكبيرة؛ فإن في كلٍّ ركعة خمس تكبيرات: تكبيرة للركوع، وأربعاً للسجدتين والرفع منهما، وتكبيرة الإحرام، وتكبيرة القيام من التشهد الأوّل.

ثم اعلم أن جميع هذه التكبيرات سنّة، لو تركها عمداً أو سهواً؛ لا تبطل صلاته، ولا تحرم عليه، ولا يسجد للسهو؛ إلا تكبيرة الإحرام؛ فإنها لا تنعقد الصلاة إلا بها؛ بلا خلاف. واللّه أعلم.

## ٣٥- بابُ ما يَقُولُهُ بَعْدَ تَكْبِيرَةِ الإحْرامِ

اعلم أنه قد جاءت فيه أحاديث كثيرة يقتضي مجموعها أن يقول: «اللَّهُ أكْبَر كَبِيرًا، وَالحَمْد لِلَّهِ كَثِيراً، وَسبْحَانَ اللّه بكْرَةً وَأصِيلاً.

وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفاً مُسْلِماً وما أنا من المُشْرِكِينَ، إنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ العالَمِينَ، لا شَرِيكَ لَهُ، وَبذَلِكَ أُمِرْتُ وأنَا مِنَ المُسْلِمينَ.

اللَّهُمَّ أنْتَ المَلكُ، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، أَنْتَ رَبِّي، وأنا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، واعْتَرَفْتُ بذَنْبِي، فاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعاً؛ فإنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ، وَاهْدِنِي لأحْسَنِ الأخْلاق لا يَهْدِي لأحْسَنها إلاَّ أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَها لا يَصْرِفُ سَيِّئَهَا إلاَّ أَنْتَ.

لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، والخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيسَ إلَيْكَ، أنا بِكَ

وَإِلَيْكَ، تَبارَكْتَ وَتعالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وأَتُوبُ إِلَيْكَ.

ويقول: اللَّهُمَّ باعِد بَيْني وبَيْنَ خَطَايايَ؛ كما بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايايَ؛ كما يُنَقّى الثَّوْبُ الأبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايايَ، بالثَّلْجِ وَالمَاءِ وَالبَرَدِ».

فكل هذا المذكور ثابت في الصحيح عن رسول اللّه ﷺ.

وجاء في الباب أحاديث أخر؛ منها:

١١٩- حديث عائشة -رضي اللّه عنها-: كان النبيّ ﷺ إذا افتتح

---

١١٩- **صحيح بشواهده** - أخرجه الترمذي (٢٤٣)، وأبو داود (٧٧٦)، وابن ماجه (٨٠٦)، والحاكم (١/ ٢٣٥)، والبيهقي (٢/ ٣٣-٣٤)، والدارقطني (١/ ٢٢٩) بإسنادين من حديث عائشة -رضي الله عنهما-.

قلت: فالحديث بهما حسن -إن شاء الله تعالى-.

ويرتقي إلى درجة الصحة بحديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-.

أخرجه أبو داود (٧٧٥)، والترمذي (٢٤٢)، وابن ماجه (٨٠٤)، والبيهقي (٢/ ٣٤-٣٥)، وغيرهم.

وإسناده حسن -إن شاء الله-، وإن تُكلم في علي بن علي الرفاعي؛ فقد وثقه يحيى بن معين، وأبو زرعة، وشعبة.

وفي الباب عن أنس، وعبدالله بن مسعود -رضي الله عنهم-.

١- أما حديث أنس؛ فأخرجه الدارقطني (١/ ٣٠٠)، والطبراني في «الدعاء» (٥٠٥ و٥٠٦)، و«الأوسط» (١/ ١٧ ب) عنه به.

قلت: وهو صحيح.

٢- وأما حديث عبدالله بن مسعود؛ فقد أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٤٩)، والطبراني (١٠١١٧ و١٠٢٨٠).

قلت: وهو صحيح.

وفي الباب -أيضًا- عن عمر، وأنس، وجابر بن عبدالله، وعمرو بن العاص، وواثلة ابن الأسقع، وغيرهم.

وبهذا يتبين أن الاستفتاح بهذا الدعاء ثابت لا ريب فيه.

الصلاة؛ قال: «سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، وتَبَارَكَ اسْمُكَ، وتَعالى جَدُّكَ، ولاَ إلهَ غَيْرُكَ».

رواه الترمذي، وأبو داود، وابن ماجه، بأسانيد ضعيفة[١]، وضعّفه أبو داود والترمذي والبيهقي وغيرهم[٢].

ورواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، والبيهقي من رواية أبي سعيد الخدري، وضعفوه[٣].

قال البيهقي: «وروي الاستفتاح بـ «سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ» عن ابن مسعود مرفوعاً، وعن أنس مرفوعاً، وكلها ضعيفة»[٤].

---

(١) كذا قال؛ بل إسناد أبي داود صحيح لذاته؛ فإن رجاله كلهم ثقات، وقد حسنه الحافظ في «النتائج» (١/ ٤٠٧).

وقول المصنف: «بأسانيد» فيه نظر؛ لأنه ليس له عند من ذكرهم سوى إسنادين أخرج أحدهما أبو داود، والآخر عند الآخرين.

(٢) تعقب المصنف الحافظ ابن حجر في «النتائج» (١/ ٤١١)، بقوله: «قلت: لم يصرح أبو داود بضعفه، وإنما أشار إلى غرابته...

وأما الترمذي؛ فضعفه من طريق حارثة ولم يعرج على الطريق الأولى -وهي طريق أبي داود السالمة من العلة- بل صرح بتفرد حارثة به، ولو وقعت له الطريق الأولى؛ لكان على شرطه في الحسن.

وأما البيهقي؛ فحكى كلام أبي داود الأول... ثم ساق طريق حارثة وضعفها به.

وأما قوله: (وغيرهم)؛ فقد يوهم الاتفاق على تضعيفه! وليس كذلك؛ بل هم مختلفون» ا.هـ.

(٣) تعقب الحافظ المصنف بقوله: «لم أر عن واحد منهم التصريح بتضعيفه..».

قلت: وهو كما قال؛ بل العكس هو الصحيح؛ فقد صححه ابن خزيمة، وحسنه الحافظ ابن حجر والعقيلي وشيخنا، وقواه النسائي والبيهقي وغيرهم.

(٤) بل صحيحة؛ كما تقدم في تخريجها.

قال: «وأصحُّ ما روي فيه عن عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنه-».

ثم رواه بإسناده عنه: أنه كبر، ثم قال: «**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وتَعَالى جَدُّكَ، وَلا إلهَ غَيْرُك**».

١٢٠- ورُوِّينا في «سنن البيهقي»، عن الحارث عن عليّ -رضي اللّه عنه- قال: كان النبيُّ ﷺ إذا استفتح الصلاة قال: «**لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، سُبْحانَكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَعَمِلْتُ سُوءاً؛ فاغْفِرْ لي؛ إنَّهُ لا يَغْفرُ الذنُوبَ إلاَّ أنْتَ، وَجَّهْتُ وَجْهِيَ...**» إلى آخِرِه.

وهو حديث ضعيف؛ فإن الحارث الأعور متفق على ضعفه، وكان الشعبيّ، يقول: «الحارث كذّاب». واللّه أعلم[1].

وأما قوله ﷺ: «**وَالشَّرُّ لَيْسَ إلَيْكَ**»؛ فاعلم: أن مذهب أهل الحق من المحدّثين والفقهاء والمتكلمين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء المسلمين أن جميع الكائنات؛ خيرها وشرَّها، نفعَها وضرَّها؛ كلها من اللّه -سبحانه وتعالى-، وبإرادته، وتقديره، وإذا ثبت هذا؛ فلا بدّ من تأويل هذا الحديث.

فذكر العلماء فيه أجوبة:

---

١٢٠- **ضعيف جداً** - أخرجه البيهقي (٢/ ٣٣).

قلت: وإسناده واه بمرة؛ لأن فيه الحارث الأعور، متروك؛ كذبه الشعبي.

(١) تعقب الحافظ ابن حجر الإمام النووي فقال: «متعقب فيما قاله، فقد وثقه يحيى ابن معين في «سؤالات الدارمي»، وفي «تاريخ عباس الدوري».

وأما ما نقله عن الشعبي؛ فقد أوضح أحمد بن صالح إذ قال: الحارث صاحب علي ثقة ما أحفظه، وما أحسن ما روى عن علي.

قيل له: فما يقوله الشعبي فيه، قال: لم يكن يكذب في حديثه، وإنما كان يكذب في رأيه؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٢/ ١٧٨-١٧٩).

أحدها -وهو أشهرها- قاله النضر بن شميل والأئمة بعده: معناه: والشرّ لا يتقرّب به إليك.

والثاني: لا يصعد إليك، إنما يصعد الكلم الطيب.

والثالث: لا يضاف إليك أدبًا؛ فلا يقال: يا خالق الشَّرِّ! وإن كان خالقه؛ كما لا يقال: يا خالق الخنازير! وإن كان خالقها.

والرابع: ليس شرًّا بالنسبة إلى حكمتك؛ فإنك لا تخلق شيئاً عبثاً. واللّه أعلم.

## فصل

هذا ما ورد من الأذكار في دعاء التوجه، فيستحبّ الجمع بينها كلها لمن صلى منفرداً، وللإمام إذا أَذِنَ له المأمومون، فأما إذا لم يأذنوا له؛ فلا يطوِّل عليهم، بل يقتصر على بعض ذلك، وحسن اقتصاره على: «وجّهت وجهي...» إلى قوله: «من المسلمين»، وكذلك المنفرد الذي يؤثر التخفيف.

واعلم أن هذه الأذكار مستحبّة في الفريضة والنافلة:

فلو تركه في الركعة الأولى عامداً أو ساهياً؛ لم يفعله بعدها؛ لفوات محله، ولو فعله؛ كان مكروهاً، ولا تبطل صلاته.

ولو تركه عقيب التكبيرة حتى شرع في القراءة أو التعوّذ؛ فقد فات محله، فلا يأتي به، فلو أتى به لم تبطل صلاته.

ولو كان مسبوقًا أدرك الإمام في إحدى الركعات؛ أتى به؛ إلا أن يخاف من اشتغاله به فوات الفاتحة، فيشتغل بالفاتحة؛ فإنها آكد؛ لأنها واجبة، وهذا سنة.

ولو أدرك المسبوق الإمام في غير القيام؛ إما في الركوع، وإما في السجود، وإما في التشهد؛ أحرم معه، وأتى بالذكر الذي يأتي به الإمام، ولا

يأتي بدعاء الاستفتاح في الحال ولا فيما بعد.

واختلف أصحابنا[(١)] في استحباب دعاء الاستفتاح في صلاة الجنازة، والأصحّ: أنه لا يستحبّ؛ لأنها مبنية على التخفيف.

واعلم أن دعاء الاستفتاح سنّة ليس بواجب، ولو تركه؛ لم يسجد للسهو، والسنّة فيه الإسرار، فلو جهر به؛ كان مكروهاً، ولا تبطل صلاته.

## ٣٦- بابُ التَّعَوُّذِ بَعْدَ دُعَاءِ الاستِفْتَاحِ

اعلم أن التعوّذ بعد دعاء الاستفتاح سنّة بالاتفاق، وهو مقدمة للقراءة.

قال اللّه -تعالى-: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ القُرآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨]؛ معناه عند جماهير العلماء[(٢)]: إذا أردت القراءة؛ فاستعذ باللّه.

واعلم أن اللفظ المختار في التعوّذ: أعوذ باللّه من الشيطان الرجيم.

وجاء: أعوذ باللّه السميع العليم من الشيطان الرجيم. ولا بأس به، ولكن المشهور المختار هو الأوّل.

١٢١- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه،

---

(١) في «د»: «الأصحاب».

(٢) في هامش «أ»: «وأئمة المسلمين».

١٢١- **صحيح بشواهده** - أخرجه أبو داود (٧٦٤ و٧٦٥)، والترمذي (٢٤٢)، وابن ماجه (٨٠٧)، والبيهقي (٢/ ٣٥-٣٦) وغيرهم؛ من حديث أبي سعيد الخدري.

قلت: إسناده حسن.

وله شواهد يرتقي بها إلى درجة الصحة عن أبي أمامة، وعمر بن الخطاب، وعبدالله ابن مسعود -رضي الله عنهم-.

والبيهقي وغيرها: أن النَّبيَّ ﷺ قال قبل القراءة في الصلاة: «**أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ العَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ؛ مِنْ هَمْزِهِ، وَنَفْخِهِ، وَنَفْثِهِ**».

وجاء في تفسيره في الحديث: أن «**همزه**»: المؤتة -وهي الجنون-. و«**نفخه**»: الكبر. و«**نفثه**»: الشعر. واللّه أعلم.

## فصل

اعلم أن التعوّذ مستحبّ ليس بواجب، لو تركه؛ لم يأثم، ولا تبطل صلاته، سواء تركه عمداً أو سهواً، ولا يسجد للسهو.

وهو مستحبّ في جميع الصلوات الفرائض والنوافل كلها، ويستحبّ في صلاة الجنازة على الأصحّ، ويستحبّ للقارىء خارج الصلاة بإجماع -أيضًا-.

## فصل

واعلم أن التعوّذ مستحبّ في الركعة الأولى بالاتفاق، فإن لم يتعوّذ في الأولى؛ أتى به في الثانية، فإن لم يفعل؛ ففيما بعدها.

فلو تعوّذ في الأولى؛ هل يستحبّ في الثانية؟ فيه وجهان لأصحابنا: أصحهما: أنه يستحبُّ؛ لكنه في الأولى آكد.

وإذا تعوّذ في الصلاة التي يسرُّ فيها بالقراءة؛ أسرّ بالتعوّذ، فإن تعوّذ في التي يجهر فيها بالقراءة؛ فهل يجهر؟ فيه خلاف:

من أصحابنا من قال: يُسرّ.

وقال الجمهور: للشافعي في المسألة قولان:

أحدهما: يجهر.

[والثاني: يسر.

والصحيح من حيث الجملة: أنه يستحب الجهر][1]، صححه الشيخ أبو حامد الإسفراييني إمام أصحابنا العراقيين، وصاحبه المحاملي، وغيرهما، وهو الذي كان يفعله أبو هريرة -رضي اللّه عنه-.

وكان ابن عمر -رضي اللّه- عنهما يُسِرّ، وهو: الأصحّ عند جمهور أصحابنا، وهو: المختار.

واللّه أعلم.

## ٣٧- بابُ القراءةِ بعدَ التَّعوُّذ

اعلم أن القراءة واجبة في الصلاة بالإجماع مع النصوص المتظاهرة.

ومذهبنا ومذهب الجمهور أن قراءة الفاتحة واجبة لا يجزىء غيرها لمن قدر عليها.

١٢٢- للحديث الصحيح: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**لا تُجْزِىءُ صَلاةٌ لا يُقْرأُ فِيها بِفاتِحَةِ الكِتابِ**».

رواه ابن خزيمة، وأبو حاتم ابن حبّان -بكسر الحاء- في «صحيحيهما» بالإسناد الصحيح، وحكما بصحته.

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من النسخ المطبوعة، واستدركته من (أ).

١٢٢- **صحيح** - أخرجه ابن خزيمة (١/ ٢٤٨/ ٤٩٠)، ومن طريقه ابن حبان (٣/ ١٣٩-١٤٠) وغيرهم، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والنووي -رحمهم الله-.

قلت: وهو كما قالوا.

وقد أعل بالمخالفة؛ كما بينته في «التخريج المحبر الحثيث لأحاديث كتاب «المحرر في الحديث»» (٢٢٨).

وللحديث شاهد بحروفه من حديث عبادة بن الصامت: أخرجه الدارقطني في «سننه» (١/ ٣٢١-٣٢٢) بسند صحيح.

وصححه ابن القطان؛ كما في «نصب الراية» (١/ ٢٦٥).

وبالجملة؛ فالحديث بلفظه المذكور ثابت صحيح، والله أعلم.

١٢٣- وفي «الصحيحين»: عن رسول اللّه ﷺ: «لا صَلاَةَ إلاَّ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ».

ويجب قراءة: ﴿بسم اللّه الرحمن الرحيم﴾، وهي آية كاملة من أوّل الفاتحة.

وتجب قراءة الفاتحة بجميع تشديداتها[1]، وهي أربع عشرة تشديدة: ثلاث في البسملة، والباقي بعدها، فإن أخلّ بتشديدة واحدة؛ بطلت قراءته.

ويجب أن يقرأها مرتبة متوالية، فإن ترك ترتيبها أو موالاتها؛ لم تصحّ قراءته، ويعذر في السكوت بقدر التنفس.

ولو سجد المأموم مع الإمام للتلاوة، أو سمع تأمين الإمام فأمَّن لتأمينه، أو سأل الرحمة، أو استعاذ من النار -لقراءة الإمام ما يقتضي ذلك والمأموم في أثناء الفاتحة-؛ لم تنقطع قراءته على أصحّ الوجهين؛ لأنه معذور.

## فصل

فإن لحن في الفاتحة لحناً يخلّ المعنى؛ بطلت صلاته، وإن لم يخلّ المعنى؛ صحّت قراءته.

فالذي يخلّه مثل أن يقول: ﴿أنعمت﴾ بضم التاء أو كسرها، أو يقول: ﴿إياك نعبد﴾؛ بكسر الكاف.

والذي لا يخلّ مثل أن يقول: ﴿ربّ العالمين﴾؛ بضم الباء أو فتحها، أو يقول ﴿نستعين﴾؛ بفتح النون الثانية أو كسرها.

ولو قال: ﴿ولا الضّالّين﴾؛ بالظاء؛ بطلت صلاته على أرجح الوجهين؛ إلا أن يعجز عن الضاد بعد التعلم، فيعذر.

---

١٢٣- أخرجه البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٩٤)، وغيرهما من حديث عبادة بن الصامت، بلفظ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».

(١) في نسخة: «وتجب قراءة جميع الفاتحة بتشديداتها».

## فصل

فإن لم يحسن الفاتحة؛ قرأ بقدرها من غيرها.

فإن لم يحسن شيئاً من القرآن؛ أتى من الأذكار -كالتسبيح والتهليل ونحوهما- بقدر آيات الفاتحة.

فإن لم يحسن شيئًا من الأذكار، وضاق الوقت عن التعلّم وقف بقدر القراءة، ثم يركع، وتجزئه صلاته إن لم يكن فرّط في التعلم، فإن كان فرّط في التعلم؛ وجبت الإعادة.

وعلى كلّ تقدير: متى تمكَّن من التعلم؛ وجب عليه تعلّم الفاتحة، أما إذا كان يحسن الفاتحة بالعجمية ولا يحسنها بالعربية؛ فلا يجوز له قراءتها بالعجمية، بل هو عاجز، فيأتي بالبدل على ما ذكرناه.

## فصل

ثم بعد الفاتحة يقرأ سورة أو بعض سورة، وذلك سنّة، لو تركه؛ صحَّت صلاته، ولا يسجد للسهو، وسواء كانت الصلاة فريضة أو نافلة.

ولا يستحبّ قراءة السورة في صلاة الجنازة على أصحّ الوجهين؛ لأنها مبنية على التخفيف.

ثم هو بالخيار؛ إن شاء قرأ سورة، وإن شاء قرأ بعض سورة.

والسورة القصيرة أفضل من قدرها من الطويلة.

ويستحبّ أن يقرأ السورة على ترتيب المصحف، فيقرأ في الثانية سورة بعد السورة الأولى، وتكون تليها، فلو خالف هذا؛ جاز.

والسنّة أن تكون السورة بعد الفاتحة، فلو قرأها قبل الفاتحة؛ لم تحسب له قراءة السورة.

واعلم أن ما ذكرناه من استحباب السورة هو للإمام والمنفرد

وللمأموم فيما يسرّ به الإمام، أما ما يجهر به الإمام؛ فلا يزيد المأموم فيه على الفاتحة إن سمع قراءة الإمام، فإن لم يسمعها أو سمع همهمة[١] لا يفهمها؛ استحبّت له السورة على الأصحّ، بحيث لا يشوّش على غيره.

## فصل

والسنة أن تكون السورة في الصبح والظهر من طوال المفصل[٢]، وفي العصر والعشاء من أوساط المفصل، وفي المغرب من قصار المفصل.

فإن كان إماماً؛ خفَّف عن ذلك؛ إلا أن يعلم أن المأمومين يؤثرون التطويل.

والسنّة أن يقرأ في الركعة الأولى من صلاة الصبح يوم الجمعة سورة ﴿آلم تنزيل﴾ السجدة، وفي الثانية: ﴿هل أتى على الإنسان﴾، ويقرأهما بكمالهما.

وأما ما يفعله بعض الناس من الاقتصار على بعضهما؛ فخلاف السنّة.

والسنّة أن يقرأ في صلاة العيد والاستسقاء في الركعة الأولى بعد الفاتحة: ﴿ق﴾، وفي الثانية: ﴿اقتربت الساعة﴾، وإن شاء قرأ في الأولى: ﴿سبّح اسم ربك الأعلى﴾، وفي الثانية: ﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾، فكلاهما سنة.

والسنة أن يقرأ في الأولى من صلاة الجمعة: سورة الجمعة، وفي الثانية المنافقون، وإن شاء في الأولى: ﴿سبّح﴾، وفي الثانية: ﴿هل أتاك﴾، فكلاهما سنّة.

وليحذر الاقتصار على بعض السورة في هذه المواضع، فإن أراد التخفيف؛ أدرج[٣] قراءته من غير هذرمة[٤].

---

(١) في بعض النسخ: «هينمة»، وهما: بمعنى واحد؛ أي: الكلام الخفي الذي لا يفهم.

(٢) الصواب: أن المفصل يبدأ من سورة ﴿ق﴾ إلى آخر المصحف.

(٣) أسرع.

(٤) التخليط في الكلام.

والسنّة أن يقرأ في ركعتي سنّة الفجر في الأولى بعد الفاتحة: ﴿قولوا آمنّا بالله وما أنزل إلينا﴾، وفي الثانية: ﴿قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء...﴾ الآية، وإن شاء في الأولى: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾، وفي الثانية: ﴿قل هو الله أحد﴾ فكلاهما صحّ في «صحيح مسلم» أن رسول الله ﷺ فعله[1].

ويقرأ في ركعتي سنّة المغرب وركعتي الطواف والاستخارة في الأولى: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾، وفي الثانية: ﴿قل هو الله أحد﴾.

وأما الوتر؛ فإذا أوتر بثلاث ركعات؛ قرأ في الأولى بعد الفاتحة: ﴿سبّح اسم ربك﴾، وفي الثانية: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾، وفي الثالثة: ﴿قل هو الله أحد﴾ مع المعوّذتين.

وكل هذا الذي ذكرناه جاءت به أحاديث في «الصحيح» وغيره مشهورة استغنينا بشهرتها عن ذكرها، والله أعلم.

## فصل

لو ترك سورة الجمعة في الركعة الأولى من صلاة الجمعة؛ قرأ في الثانية سورة الجمعة مع سورة المنافقين، وكذا صلاة العيد والاستسقاء والوتر وسنّة الفجر وغيرها مما ذكرناه مما هو في معناه إذا ترك في الأولى ما هو مسنون؛ أتى في الثانية بالأوّل والثاني؛ لئلا تخلو صلاته من هاتين السورتين.

ولو قرأ في صلاة الجمعة في الأولى: سورة المنافقين؛ قرأ في الثانية: سورة الجمعة، ولا يعيد المنافقين، وقد استقصيت دلائل هذا في «شرح المهذّب».

## فصل

ثبت في الصحيح: أن رسول الله ﷺ كان يطوّل في الركعة الأولى من

---

(١) الحديث الأول (٧٢٧) (١٠٠)، والثاني (٧٢٦).

الصبح وغيرها ما لا يطوّل في الثانية، فذهب أكثر أصحابنا إلى تأويل هذا وقالوا: لا يطوّل الأولى على الثانية، وذهب المحققون منهم إلى استحباب تطويل الأولى لهذا الحديث الصحيح.

واتفقوا على أن الثالثة والرابعة يكونان [سواء على أنهما](١) أقصر من الأولى والثانية.

والأصح: أنه لا تستحبّ السورة فيهما، فإن قلنا باستحبابها؛ فالأصح: أن الثالثة كالرابعة، وقيل: بتطويلها عليها.

### فصل

أجمع العلماء على الجهر بالقراءة في صلاة الصبح والأوليين من المغرب والعشاء، وعلى الإسرار في الظهر والعصر والثالثة من المغرب، والثالثة والرابعة من العشاء، وعلى الجهر في صلاة الجمعة والعيدين والتراويح والوتر عقبها.

وهذا مستحبّ للإمام والمنفرد فيما ينفرد به منها، وأما المأموم؛ فلا يجهر في شيء من هذا بالإجماع.

ويسنّ الجهر في صلاة كسوف القمر، والإسرار في صلاة كسوف الشمس، ويجهر في صلاة الاستسقاء، ويُسرّ في الجنازة إذا صلاّها في النهار، وكذا إذا صلاّها بالليل على الصحيح المختار.

ولا يجهر في نوافل النهار غير ما ذكرناه من العيد والاستسقاء.

واختلف أصحابنا في نوافل الليل، فقيل: لا يجهر، وقيل يجهر. والثالث -وهو الأصح، وبه قطع القاضي حسين والبغوي-: ويقرأ بين

(١) ما بين معقوفتين في (د).

الجهر والإسرار.

ولو فاتته صلاة بالليل، فقضاها في النهار، أو بالنهار فقضاهـا بـالليل؛ فهل يعتبر في الجهر والإسرار وقت الفوات أم وقت القضاء؟ فيه وجهان:

أظهرهما: يعتبر وقت القضاء؟

وقيل: يسرُّ مطلقًا.

واعلم أن الجهر في مواضعه والإسرار في مواضعه سنّة ليس بواجـب، فلو جهر موضع الإسرار، أو أسرّ موضع الجهر؛ فصلاتـه صحيحـة، ولكنـه ارتكب المكروه كراهة تنزيه، ولا يسجد للسهو.

وقد قدّمنا أن الإسرار في القراءة والأذكار المشروعة في الصلاة لابدّ فيـه من أن يسمع نفسه، فإن لم يسمعها من غير عارض؛ لم تصحّ قراءته ولا ذكره.

**فصل**

قال أصحابنا: يسـتحبّ للإمـام في الصـلاة الجهريـة أن يسـكت أربـع سكتات:

إحداهنّ: عقيب تكبيرة الإحرام؛ ليأتي بدعاء الاستفتاح.

والثانية: بعد فراغه من الفاتحة سكتة لطيفة جداً بين آخر الفاتحة وبـين (آمين)؛ ليعلم أن (آمين) ليست من الفاتحة.

والثالثة: بعد (آمين) سكتة طويلة بحيث يقرأ المأموم الفاتحة[١].

والرابعة: بعد الفراغ من السورة، يفصل بها بين القراءة وتكبيرة الهوي إلى الركوع.

---

(١) لم يصح ذلك عن رسول الله ﷺ.

## فصل

فإذا فرغ من الفاتحة؛ استحبَّ له أن يقول: (آمين)، والأحاديث الصحيحة كثيرة مشهورة في كثرة فضله وعظيم أجره.

وهذا التأمين مستحبّ لكل قارىء، سواء كان في الصلاة أم خارجاً منها.

وفيه أربع لغات:

**أفصحهنّ**[1] **وأشهرهنّ**: (آمين) بالمدّ والتخفيف.

**والثانية**: بالقصر والتخفيف.

**والثالثة**: بالإمالة.

**والرابعة**: بالمدِّ والتشديد.

فالأوليان مشهورتان، والثالثة والرابعة حكاهما الواحدي في أوّل «البسيط»، والمختار: الأولى.

وقد بسطت القول في بيان هذه اللغات وشرحها وبيان معناها ودلائلها وما يتعلق بها في كتاب «تهذيب الأسماء واللغات»[2].

ويستحبّ التأمين في الصلاة للإمام والمأموم والمنفرد، ويجهر به الإمام والمنفرد في الصلاة الجهرية.

والصحيح -أيضًا-: أن المأموم يجهر به، سواء كان الجمع قليلاً أو كثيراً.

ويستحبّ أن يكون تأمين المأموم مع تأمين الإمام، لا قبله ولا بعده، وليس في الصلاة موضع يستحب أن يقترن فيه قول المأموم بقول الإمام إلا في قوله: (آمين)، وأما باقي الأقوال؛ فيتأخر قول المأموم.

---

(١) في نسخة: «أصحهن».

(٢) (٣/ ١٢-١٣).

## فصل

يسنّ لكل من قرأ في الصلاة أو غيرها إذا مرّ بآية رحمة: أن يسأل اللّه -تعالى- من فضله، وإذا مرّ بآية عذاب؛ أن يستعيذ به من النار، أو من العذاب، أو من الشرِّ، أو من المكروه، أو يقول: اللهمّ إني أسألك العافية أو نحو ذلك، وإذا مرّ بآية تنزيه للّه -سبحانه وتعالى-؛ نزَّهَ، فقال: سبحانه وتعالى، أو: تبارك اللّه ربّ العالمين، أو: جلَّت عظمة ربنا، أو نحو ذلك.

١٢٤- روينا عن حذيفة بن اليمان -رضي اللّه عنه- قال: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبيِّ ﷺ ذَاتَ لَيلَةٍ: فَافْتَتَحَ البَقَرَةَ، فَقُلتُ: يَركَعُ عِندَ المِئَةِ».

ثُمَّ مَضَى، فَقُلتُ: يُصَلِّي بِهَا في رَكعَةٍ.

فَمَضَى، فَقُلتُ: يَركَعُ بِهَا.

ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمرَانَ، فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ. فَقَرَأَهَا.

يَقرَأُ مُتَرَسِّلاً[١]، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسبِيحٌ؛ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ؛ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ؛ تَعَوَّذَ».

رواه مسلم في «صحيحه».

قال أصحابنا: يستحبّ هذا التسبيح والسؤال والاستعاذة للقارىء في الصلاة وغيرها، وللإمام، والمأموم، والمنفرد؛ لأنه دعاء، فاستووا فيه كالتأمين.

ويستحبّ لكل من قرأ: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الحَاكِمِينَ﴾ [التين:٨] أن يقول: بلى، وأنا على ذلك من الشاهدين.

---

١٢٤- أخرجه مسلم (٧٧٢).

(١) مرتلاً؛ مبيناً الحروف، ويعطي كل حرف حقه.

وإذا قرأ: ﴿أَلَيْسَ ذلكَ بِقادِرٍ على أنْ يُحْيِيَ المَوْتَى﴾ [القيامة:٤٠]؛ قال: بلى أشهد.

وإذا قرأ: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف:١٨٥]؛ قال: آمنت بالله.

وإذا قرأ: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ [الأعلى:١]؛ قال: سبحان ربي الأعلى.

ويقول هذا كله في الصلاة وغيرها، وقد بينت أدلته في كتاب «التبيان في آداب حملة القرآن».

## ٣٨- بابُ أذْكَارِ الرُّكُوعِ

قد تظاهرت الأخبار الصحيحة عن رسول الله ﷺ أنه كان يُكَبِّر للركوع، وهو سنّة، ولو تركه؛ كان مكروهاً كراهة تنزيه، ولا تبطل صلاته، ولا يسجد للسهو.

وكذلك جميع التكبيرات التي في الصلاة هذا حكمها؛ إلا تكبيرة الإحرام؛ فإنها ركن لا تنعقد الصلاة إلا بها.

وقد قدّمنا عَدَّ تكبيرات الصلاة في أوّل أبواب الدخول في الصلاة.

وعن الإمام أحمد رواية أن جميع هذه التكبيرات واجبة.

وهل يستحبّ مدُّ هذا التكبير؟

فيه قولان للشافعي -رحمه الله-:

أصحُّهما -وهو الجديد-: يستحبّ مدّه إلى أن يصل إلى حدّ الراكعين، فيشتغل بتسبيح الركوع؛ لئلا يخلو جزء من صلاته عن ذكر؛ بخلاف تكبيرة الإحرام؛ فإن الصحيح استحباب ترك المدّ فيها؛ لأنه يحتاج إلى بسط النيّة عليها، فإذا مدّها؛ شقّ عليه، وإذا اختصرها؛ سهل عليه.

وهكذا حكم باقي التكبيرات، وفي ما تقدم إيضاح هذا في باب تكبيرة الإِحرام، واللّه أعلم.

## فصل

فإذا وصل إلى حدّ الراكعين؛ اشتغل بأذكار الركوع، فيقول: سبحان ربي العظيم، سبحان ربي العظيم، سبحان ربي العظيم.

١٢٥- فقد ثبت في «صحيح مسلم» من حديث حذيفة: أن رسول اللّه ﷺ قال في ركوعه الطويل الذي كان قريباً من قراءة البقرة والنساء وآل عمران: «**سُبْحانَ رَبِّيَ العَظِيم**».

ومعناه: كرّر سبحان ربي العظيم فيه؛ كما جاء مبيِّناً في «سنن أبي داود» وغيره.

١٢٦- وجاء في كتب «السنن»، أنه ﷺ قال: «**إذَا قالَ أحَدُكُمْ: سُبْحانَ**

---

١٢٥- أخرجه مسلم (٧٧٢)، وأبو داود (٨٧٤).

١٢٦- **حسن بشواهده** - أخرجه أبو داود (٨٨٦)، والترمذي (٢٦٠)، وابن ماجه (٨٩٠)، والدارقطني (١/ ٣٤٣) من طريق ابن أبي ذئب، عن إسحاق بن يزيد الهذلي، عن عون بن عبدالله، عن عبدالله بن مسعود مرفوعًا.

وأعله الترمذي وأبو داود بالانقطاع بين عون وعبدالله بن مسعود؛ لأن عون بن عبدالله لم يسمع من عبدالله بن مسعود، وهو كما قالا.

قلت: وفيه علة أخرى، وهي أن إسحاق بن يزيد الهذلي ضعيف.

ولكن له شواهد كثيرة عن جماعة من الصحابة عن النبي ﷺ فعلاً وقولاً؛ منهم: جبير ابن مطعم، وأبو بكرة، وأبو مالك الأشعري، وحذيفة بن اليمان، وعقبة بن عامر، وأبو هريرة -رضي الله عنهم-.

وهي -وإن كانت مفرداتها لا تخلو من مقال-؛ فمجموعها يدل على ثبوتها، والله أعلم.

وقد حسنه الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (١/ ٢٤٢-٢٤٣)، وشيخنا حافظ الوقت الألباني في «إرواء الغليل» (٢/ ٣٩-٤٠).

رَبيَ العَظِيمِ؛ ثَلاثاً؛ فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ».

١٢٧- وثبت في «الصحيحين»، عن عائشة -رضي اللّه عنها-: أن رسول اللّه ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده: «سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنا وبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي» يتأوَّلُ القرآنَ(١).

١٢٨- وثبت في «صحيح مسلم»، عن عليّ -رضي اللّه عنه-: أن النّبيّ ﷺ كان إذا ركع يقول: «اللهمَّ لكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، ولَكَ أسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي ومُخِّي وَعَظْمِي وَعَصَبِي».

وجاء في كتاب «السنن»: «خَشَعَ سَمْعِي وَبَصَرِي ومُخِّي وَعَظْمِي ومَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ قَدَمي لِلَّهِ رَبِّ العالَمِينَ».

١٢٩- وثبت في «صحيح مسلم»، عن عائشة -رضي اللّه عنها-: أن رسول اللّه ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ المَلائِكَةِ والرُّوحِ».

قال أهل اللغة: «سبوح قدوس»؛ بضم أولهما، وبالفتح -أيضًا-، لغتان، أجودهما وأشهرهما وأكثرهما الضمُّ.

١٣٠- ورُوِّينا عن عوف بن مالك -رضي اللّه عنه- قال: «قمت مع

---

١٢٧- أخرجه البخاري (٧٩٤)، ومسلم (٤٨٤).

(١) أي: أن قوله ﷺ: سبحان ربي وبحمده من قوله -تعالى-: ﴿فسبح بحمد ربك﴾ [النصر: ٣].

١٢٨- أخرجه مسلم (٧٧١).

١٢٩- أخرجه مسلم (٤٨٧).

١٣٠- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٨٧٣)، والنسائي (٢/ ١٩١) من طريق عمرو ابن قيس، عن عاصم بن حميد، عن عوف بن مالك الأشجعي... (وذكره).

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

رسول اللّه ﷺ فقام، فقرأ سورة البقرة؛ لا يمرّ بآية رحمة إلا وقف وسأل، ولا يمرّ بآية عذاب إلا وقف وتعوّذ».

قال: ثم ركع بقدر قيامه؛ يقول في ركوعه: «**سُبْحانَ ذِي الجَبَرُوتِ وَالمَلَكوتِ والكِبرِياءِ وَالعَظَمَة**»، ثم قال في سجوده مثل ذلك.

هذا حديث صحيح: رواه أبو داود، والنسائي في «سننهما»، والترمذي في كتاب «الشمائل» بأسانيد صحيحة(١).

١٣١- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**فأمَّا الرُّكُوعُ؛ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ**».

واعلم أن هذا الحديث الأخير هو مقصود الفصل، وهو تعظيم الرَّبِّ -سبحانه وتعالى- في الركوع بأيّ لفظ كان، ولكن الأفضل أن يجمع بين هذه الأذكار كلها إن تمكن من ذلك بحيث لا يشقّ على غيره، ويقدم التسبيح منها، فإن أراد الاقتصار؛ فيستحبُّ التسبيح، وأدنى الكمال منه ثلاث تسبيحات، ولو اقتصر على مرّة؛ كان فاعلاً لأصل التسبيح.

ويستحبّ إذا اقتصر على البعض أن يفعل في بعض الأوقات بعضها، وفي وقت آخر بعضاً آخر، وهكذا يفعل في الأوقات حتى يكون فاعلاً لجميعها، وكذا ينبغي أن يفعل في أذكار جميع الأبواب.

واعلم أن الذكر في الركوع سنّة عندنا وعند جماهير العلماء، فلو تركه عمداً أو سهواً؛ لا تبطل صلاته، ولا يأثم، ولا يسجد للسهو.

وذهب الإمام أحمد بن حنبل وجماعة إلى أنه واجب.

---

(١) فيه نظر؛ لأنه ليس عندهم بأسانيد، وإنما هو إسناد واحد فقط.

١٣١- أخرجه مسلم (٤٧٩).

فينبغي للمصلي المحافظة عليه؛ للأحاديث الصريحة الصحيحة في الأمر به؛ كحديث: «**أَمَّا الرُّكُوعُ؛ فَعَظِّمُوا فِيه الرَّبَّ**»، وغيره مما سبق، وليخرج عن خلاف العلماء -رحمهم اللّه-. واللّه أعلم.

**فصل**

يكره قراءة القرآن في الركوع والسجود، فإن قرأ غير الفاتحة؛ لم تبطل صلاته، وكذا لو قرأ الفاتحة؛ لا تبطل صلاته على الأصحّ، وقال بعض أصحابنا: تبطل.

١٣٢- روينا في «صحيح مسلم»، عن عليٍّ -رضي اللّه عنه- قال: «**نَهانِي رَسُولُ اللّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ راكِعاً أو ساجداً**».

١٣٣- وروِّينا في «صحيح مسلم» -أيضًا-، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- عن رسول اللّه ﷺ: قال: «**ألا وإنِّي نُهيتُ أنْ أَقْرَأَ القُرآنَ راكِعًا أوْ ساجِدًا**».

## ٣٩- بابُ ما يَقُولُه في رَفْعِ رأسِه مِن الرُّكُوعِ وفي اعتِدالِهِ

السنّة أن يقول حال رفع رأسه: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. ولو قال: من حمد اللّه سمع له، جاز. نصَّ عليه الشافعي في «الأمّ».

فإذا استوى قائمًا؛ قال: رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ حَمْداً كثيراً طَيِّباً مُبارَكاً فِيهِ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءَ الأَرْضِ وَمِلْءَ ما بَيْنَهُما وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّناء والمَجْدِ أحَقُّ ما قَالَ العَبْدُ، وكلنا لَكَ عَبْدٌ، لا مانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدّ مِنْكَ الجَدُّ.

---

١٣٢- أخرجه مسلم (٤٨٠).

١٣٣- أخرجه مسلم (٤٨١).

١٣٤- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أنه قال: كان رسول اللّه ﷺ يقول: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» حين يرفع صلبه من الركوع، ثم يقول وهو قائم: «رَبَّنا لَكَ الحَمْدُ».

وفي روايات: «ولَكَ الحَمْدُ»؛ بالواو.

وكلاهما حسن.

ورويِّنا مثله في «الصحيحين» عن جماعة من الصحابة.

١٣٥- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عليٍّ وابن أبي أوفى -رضي اللّه عنهم-: أن رسول اللّه ﷺ كان إذا رفع رأسه[1] قال: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنا لكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاواتِ وَمِلْءَ الأَرْضِ وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».

١٣٦- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي سعيد الخدري -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع؛ قال: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّناء وَالمَجْدِ، أَحَقُّ ما قالَ العَبْدُ وكُلُّنا لَكَ عَبْدٌ، اللَّهُمَّ لا مانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلايَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ».

١٣٧- وروِّينا في «صحيح مسلم» -أيضًا- من رواية ابن عباس: «رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاواتِ، وَمِلْءَ الأَرْضِ، وَما بَيْنَهُما، وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ

---

١٣٤- أخرجه البخاري (٧٨٩ و٨٠٣)، ومسلم (٤٧٦).

١٣٥- أخرجه مسلم (٤٧٦).

(١) في (أ): «وفي نسخة: كان إذا رفع رأسه من الركوع».

١٣٦- أخرجه مسلم (٤٧٧).

١٣٧- أخرجه مسلم (٤٧٨).

شَيْءٍ بَعْدُ».

١٣٨- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن رفاعة بن رافع الزرقي -رضي اللّه عنه-؛ قال: كنا يوماً نصلي وراء النّبيّ ﷺ، فلما رفع رأسه من الركعة؛ قال: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَه».

فقال رجل وراءه: «رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبارَكاً فِيهِ».

فلما انصرف؛ قال: «مَنِ المُتَكَلِّمُ؟».

قال: أنا.

قال: «رأيتُ بِضْعَةً وثَلاثِين ملكاً يَبْتَدِرُونَها أَيُّهُمْ يَكْتُبُها أَوَّلُ».

## فصل

اعلم أنه يستحبّ أن يجمع بين هذه الأذكار كلها على ما قدّمناه في أذكار الركوع، فإن اقتصر على بعضها؛ فليقتصر على: «سمع اللّه لمن حمده ربنا لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد»؛ فإن بالغ في الاقتصار؛ اقتصر على: «سمع اللّه لمن حمده ربنا لك الحمد»؛ فلا أقلّ من ذلك.

واعلم أن هذه الأذكار كلها مستحبة للإمام والمأموم والمنفرد، إلا أن الإمام لا يأتي بجميعها؛ إلا أن يعلم من حال المأمومين أنهم يؤثرون التطويل.

واعلم أن هذا الذكر سنّة ليس بواجب، فلو تركه؛ كره له كراهة تنزيه، ولا يسجد للسهو.

ويكره قراءة القرآن في هذا الاعتدال كما يكره في الركوع والسجود. واللّه أعلم.

---

١٣٨- أخرجه البخاري (٧٩٩).

## ٤٠- بابُ أَذْكَارِ السُّجودِ

فإذا فرغ من أذكار الاعتدال؛ كبَّر وهوى ساجداً، ومدّ التكبير إلى أن يضع جبهته على الأرض.

وقد قدَّمنا حكم هذه التكبيرة، وأنها سنّة، لو تركها؛ لم تبطل صلاته، ولا يسجد للسهو.

فإذا سجد؛ أتى بأذكار السجود، وهي كثيرة فمنها:

١٣٩- ما رويناه في «صحيح مسلم»، من رواية حذيفة المتقدمة في الركوع، في صفة صلاة النبي ﷺ حين قرأ البقرة وآل عمران والنساء في الركعة الواحدة: لا يمرّ بآية رحمة إلا سأل، ولا بآية عذاب إلا استعاذ؛ قال: ثم سجد، فقال: «سُبْحَانَ رَبِّي الأعْلى»، فكان سجوده قريباً من قيامه.

١٤٠- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: كان النّبيّ ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: «سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنا وبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي».

١٤١- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عائشة -رضي اللّه عنها- ما قدّمناه في الركوع: أن رسول اللّه ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ المَلائِكَةِ والرُّوحِ».

١٤٢- وروِّينا في «صحيح مسلم» -أيضًا-، عن عليّ -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ كان إذا سجد؛ قال: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ

---

١٣٩- أخرجه مسلم (٧٧٢).

١٤٠- أخرجه البخاري (٧٩٤)، ومسلم (٤٨٤).

١٤١- أخرجه مسلم (٤٨٧).

١٤٢- أخرجه مسلم (٧٧١).

آمَنْتُ، ولَكَ أسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي للَّذي خَلَقَهُ، وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ؛ تبارَكَ اللَّهُ أحْسَنُ الخالِقِينَ».

١٤٣- وروِّينا في الحديث الصحيح في كتب «السنن»، عن عوف بن مالك ما قدّمناه في فصل الركوع: أن رسول اللّه ﷺ ركع ركوعه الطويل يقول فيه: «سُبْحانَ ذِي الجَبَروتِ والمَلَكُوتِ وَالكِبْرِياء والعظمة».

ثم قال في سجوده مثل ذلك.

١٤٤- وروِّينا في كتب «السنن»: أن النبيَّ ﷺ قال: «وإذا سَجَدَ -أي: أحدكم-؛ فَلْيَقُلْ: سُبْحانَ رَبِّيَ الأعْلى ثلاثاً، وذلك أدْناهُ».

١٤٥- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: تفقدت النبيّ ﷺ ذات ليلة، فتجسست، فإذا هو راكع أو ساجد يقول: «سُبْحَانَكَ وبِحَمْدِكَ، لا إلهَ إلاَّ أنْت».

وفي رواية في مسلم: فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد وهما منصوبتان وهو يقول: «اللَّهُمَّ أعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخطِكَ، وبِمُعافاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكُ، وأعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لا أُحْصِي ثَناءً عَلَيْكَ أنْتَ كَمَا أثْنَيْتَ على نَفْسِكَ».

١٤٦- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «فأمَّا الرُّكُوعُ؛ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ، وأمَّا السُّجُودُ؛ فاجْتَهِدُوا في الدُّعاءِ؛ فَقَمِنٌ أنْ يُسْتَجَابَ لَكُم».

---

١٤٣- **صحيح** - مضى برقم (١٣٠).

١٤٤- **حسن بشواهده** - وهو جزء من حديث رقم (١٢٦).

١٤٥- **أخرجه مسلم** (٤٨٥).

١٤٦- **أخرجه مسلم** (٤٧٩).

يقال: «قمن» بفتح الميم وكسرها، ويجوز في اللغة: «قمين»؛ ومعناه: حقيق وجدير.

١٤٧- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: **«أَقْرَبُ ما يَكُونُ العَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ ساجِدٌ؛ فأَكْثِرُوا الدُّعاء»**.

١٤٨- وروِّينا في «صحيح مسلم» (٤٨٣)، عن أبي هريرة -أيضًا-: أن رسول اللّه ﷺ كان يقول في سجوده: **«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ذَنْبِي كُلَّهُ؛ دِقَّهُ وَجِلَّهُ، وأَوّلَهُ وآخِرَهُ، وَعَلانِيَتَهُ وَسِرَّه»**.

«دِقه وجِلّه»: بكسر أولهما، ومعناه: قليله وكثيره.

واعلم أنه يستحبّ أن يجمع في سجوده جميع ما ذكرناه، فإن لم يتمكن منه في وقت؛ أتى به في أوقات؛ كما قدّمناه في الأبواب السابقة، وإذا اقتصر؛ يقتصر على التسبيح مع قليل من الدعاء. وتقدم التسبيح وحكمه ما ذكرناه في أذكار الركوع من كراهة قراءة القرآن فيه وباقي الفروع.

## فصل

اختلف العلماء في السجود في الصلاة والقيام: أيُّهما أفضل؟

١٤٩- فمذهب الشافعي ومن وافقه: القيام أفضل؛ لقول النّبيّ ﷺ في الحديث في «صحيح مسلم»: **«أفْضَلُ الصَّلاةِ طُولُ القُنُوت»**.

ومعناه: القيام.

ولأن ذكر القيام هو القرآن، وذكر السجود هو التسبيح، والقرآن أفضل، فكان ما طوّل به أفضل.

---

١٤٧- أخرجه مسلم (٤٨٢).

١٤٨- أخرجه مسلم (٤٨٣).

١٤٩- أخرجه مسلم (٧٥٦).

وذهب بعض العلماء إلى أن السجود أفضل:

- لقوله ﷺ في الحديث المتقدّم[1]: «**أَقْرَبُ ما يَكُونَ العَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ ساجِدٌ**».

قال الإمام أبو عيسى الترمذي في كتابه: «اختلف أهل العلم في هذا، فقال بعضهم: «طول القيام في الصلاة أفضل من كثرة الركوع والسجود».

وقال بعضهم: «كثرة الركوع والسجود أفضل من طول القيام».

وقال أحمد بن حنبل: «روي فيه حديثان عن النّبيّ ﷺ. ولم يقض فيه أحمد بشيء».

وقال إسحاق: «أما بالنهار؛ فكثرة الركوع والسجود، وأما بالليل؛ فطول القيام؛ إلا أن يكون رجل له جزء بالليل يأتي عليه، فكثرة الركوع والسجود في هذا أحبُّ إليّ؛ لأنه يأتي على حزبه، وقد ربح كثرة الركوع والسجود».

قال الترمذي: «وإنما قال إسحاق هذا؛ لأنه وصف صلاة النّبيّ ﷺ بالليل ووصف طول القيام، وأما بالنهار؛ فلم يوصف من صلاته ﷺ من طول القيام ما وُصف بالليل».

## فصل

إذا سجد للتلاوة؛ استحبّ أن يقول في سجوده ما ذكرناه في سجود الصلاة، ويستحبّ أن يقول معه: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْها لي عِنْدَكَ ذُخْراً، وأعْظِمْ لي بِهَا أجْراً، وَضَعْ عَنّي بِها وِزْراً، وَتَقَبَّلْها مِنّي كما تَقَبَّلْتَها مِنْ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلامُ**».

ويستحبّ أن يقول -أيضًا-: ﴿**سُبْحانَ رَبِّنا إنْ كانَ وَعْدُ رَبِّنا لَمَفْعُولاً**﴾ [الإسراء: ١٠٨] نصَّ الشافعي على هذا الأخير -أيضاً-.

---

(١) برقم (١٤٧).

١٥٠- روينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، والنسائي، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: كان رسول اللّه ﷺ يقول في سجود القرآن: «**سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذي خَلَقَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ**».

قال الترمذي: «حديث صحيح».

زاد الحاكم: «**فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الخالِقِينَ**».

قال: «وهذه الزيادة صحيحة على شرط الصحيحين».

١٥١- وأما قوله: «**اللَّهمّ اجعلها لي عندك ذخرًا... إلخ**»؛ فرواه الترمذي مرفوعاً من رواية ابن عباس -رضي اللّه عنهما-؛ بإسناد حسن، وقال الحاكم: «حديث صحيح».

## ٤١- بابُ ما يَقُولُ في رَفْعِ رأْسِه مِنَ السُّجودِ وفي الجُلوسِ بينَ السَجْدَتَيْنِ

السنّة أن يكبِّر من حين يبتدىء بالرفع، ويمدّ التكبير إلى أن يستوي

---

١٥٠- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٤١٤)، والترمذي (٣٤٨٥)، والنسائي (٢/ ٢٢٢)، والحاكم (١/ ٢٢٠) من طريق خالد الحذاء، عن أبي العالية، عن عائشة به.

قلت: وهذا إسناد صحيح، والزيادة التي عند الحاكم صحيحة، والزيادة عند الترمذي (٣٤٨٤).

وله شاهد من حديث علي: أخرجه مسلم (٧٧١)، والترمذي (٣٤٨٣)، والدارقطني (١/ ٣٤٢).

١٥١- **حسن** - أخرجه الترمذي (٥٧٩)، وابن ماجه (١٠٥٣)، والحاكم (١/ ٢١٩- ٢٢٠) من طريق الحسن بن محمد بن عبيدالله بن أبي يزيد، قال: قال لي ابن جريج: يا حسن! أخبرني عبيدالله بن أبي يزيد، عن ابن عباس، قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إني رأيتني الليلة وأنا نائم كأني أصلي خلف شجرة؛ فسجدت، فسجدت الشجرة لسجودي، فسمعتها وهي تقول: ... (وذكره).

قلت: هذا إسناد حسن؛ كما قال الشيخ المصنف -رحمه الله-.

جالسًا.

وقد قدَّمنا بيان عدد التكبيرات، والخلاف في مدّها، والمدّ المبطل لها.

فإذا فرغ من التكبير، واستوى جالساً؛ فالسنّة أن يدعو بـ:

١٥٢- ما رويناه في «سنن» أبي داود، والترمذي[1]، والنسائي، والبيهقي، وغيرها عن حذيفة -رضي اللّه عنه- في حديثه المتقدم في صلاة النَّبيِّ ﷺ في الليل وقيامه الطويل بالبقرة والنساء وآل عمران وركوعه نحو قيامه وسجوده نحو ذلك؛ قال: وكان يقول بين السجدتين: «رَبِّ اغْفِرْ لي، رَبِّ اغْفِرْ لي»، وجلس بقدر سجوده.

١٥٣- وبما رويناه في «سنن البيهقي»، عن ابن عباس في حديث مبيته عند خالته ميمونة -رضي اللّه عنها- وصلاة النَّبيِّ في الليل، فذكره؛ قال:

---

١٥٢- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٨٧٤)، وابن ماجه (٨٩٧)، والنسائي (٢/ ٢٣١)، والبيهقي (٢/ ١٢٢)، والحاكم (١/ ٢٧١)، وأحمد (٥/ ٤٠٠) من حديث حذيفة.

قلت: وهو صحيح.

(١) لكن ليس فيه الدعاء بين السجدتين.

١٥٣- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٨٥٠)، والترمذي (٢٨٣)، وابن ماجه (٨٩٨)، وأحمد (١/ ٣١٥)، والبيهقي (٢/ ١٢٢)، والحاكم (١/ ٢٦٢ و٢٧١)، والبغوي في «شرح السنة» (٦٦٧)، كلهم من طريق كامل بن العلاء: حدثني حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

قلت: وهذا إسناد فيه ضعف؛ لأن حبيب بن أبي ثابت مدلس، وقد عنعنه، ولم أقف على تصريحه بالتحديث.

والحديث ضعفه الترمذي، والبغوي، وابن التركماني.

وأما ما أخرجه البيهقي (٢/ ١٢٢) عن علي موقوفاً؛ فهو معضل.

وأما قوله: «رواه الحارث الأعور عن علي»؛ فلا يلتفت إليه؛ لأن الحارث الأعور متروك، وكذبه الشعبي.

وكان إذا رفع رأسه من السجدة؛ قال: «رَبِّ اغْفِرْ لي وارْحَمْنِي واجْبُرْنِي وَارْفَعْنِي وَارزُقْنِي وَاهْدِنِي».

وفي رواية أبي داود: «وَعَافِنِي».

وإسناده حسن، واللّه أعلم.

## فصل

فإذا سجد السجدة الثانية؛ قال فيه ما ذكرناه في الأولى سواء.

فإذا رفع رأسه منها رفع مكبّراً، وجلس للاستراحة جلسة لطيفة؛ بحيث تسكن حركته سكونًا بيِّنًا.

ثم يقوم في الركعة الثانية، ويمدّ التكبيرة التي رفع بها من السجود إلى أن ينتصب قائمًا، ويكون المدّ بعد اللام من اللّه.

هذا أصحّ الأوجه لأصحابنا.

ولهم وجه: أنه يرفع بغير تكبير، ويجلس للاستراحة، فإذا نهض؛ كبَّر.

ووجه ثالث: أن يرفع من السجود مكبّراً، فإذا جلس؛ قطع التكبير، ثم يقوم بغير تكبير.

ولا خلاف أنه لا يأتي بتكبيرين في هذا الموضع، وإنما قال أصحابنا: الوجه الأوّل أصحّ؛ لئلا يخلو جزء من الصلاة عن ذكر.

واعلم أن جلسة الاستراحة سنّة صحيحة ثابتة في «صحيح البخاري» [(٦٧٧)] وغيره من فعل رسول اللّه ﷺ، ومذهبنا استحبابها؛ لهذه السنّة الصحيحة.

ثم هي مستحبّة عقيب السجدة الثانية من كل ركعة يقوم عنها، ولا

تستحبّ في سجود التلاوة في الصلاة[١] والله أعلم.

## ٤٢- بابُ أذكارِ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ

اعلم أن الأذكار التي ذكرناها في الركعة الأولى يفعلها كلَّها في الثانية على ما ذكرناه في الأولى من الفرض والنفل وغير ذلك من الفروع المذكورة؛ إلا في أشياء:

**أحدها**: أن الركعة الأولى فيها تكبيرة الإحرام، وهي ركن، وليس كذلك الثانية؛ فإنه لا يكبِّر في أوَّلها، وإنما التكبيرة التي قبلها للرفع من السجود، مع أنها سنّة.

**الثاني**: لا يشرع دعاء الاستفتاح في الثانية؛ بخلاف الأولى.

**الثالث**: قدّمنا أنه يتعوّذ في الأولى بلا خلاف، وفي الثانية خلاف، الأصحّ: أنه يتعوذ.

**الرابع**: المختار: أن القراءة في الثانية تكون أقلّ من الأولى، وفيه الخلاف الذي قدَّمناه. والله أعلم.

## ٤٣- بابُ القُنُوتِ في الصُّبْحِ

اعلم أن القنوت في صلاة الصبح سنّة للحديث الصحيح فيه:

١٥٤- عن أنس -رضي الله عنه-: «**أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ لَم يَزَلْ يَقْنُتُ**

---

(١) في هامش (أ): «وقد أوضحت هذا في«شرح المهذب»، وفي «شرح البخاري»، وليس مقصودي في هذا الكتاب إلا بيان الأذكار خاصة».

١٥٤- **ضعيف** - أخرجه أحمد (٣/ ١٦٢)، والبيهقي (٢/ ٢٠١)، والدارقطني (٢/ ٣٩)، والحازمي في «الاعتبار» (ص ٨٧-٨٨) من طريق أبي جعفر الرازي، عن الربيع، عن أنس.

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ آفته أبو جعفر الرازي، وهو عيسى بن ماهان، وهو سيىء الحفظ.

في الصُّبْحِ حتى فارَقَ الدُّنْيَا».

رواه الحاكم أبو عبدالله في كتاب «الأربعين»، وقال: «حديث صحيح»[1].

واعلم أن القنوت مشروع عندنا في الصبح، وهو سنّة متأكدة، لو تركه؛ لم تبطل صلاته، لكن يسجد للسهو، سواء تركه عمداً أو سهوًا.

وأما غير الصبح من الصلوات الخمس؛ فهل يقنت فيها؟ فيه ثلاثة أقوال للشافعي -رحمه الله تعالى-:

**الأصحّ المشهور منها**: إن نزل بالمسلمين نازلة؛ قنتوا، وإلا؛ فلا.

**والثاني**: يقنتون مطلقاً.

**والثالث**: لا يقنتوا مطلقاً. والله أعلم.

ويستحبُّ القنوت عندنا في النصف الأخير من شهر رمضان في الركعة الأخيرة من الوتر.

ولنا وجه: أن يقنت فيها في جميع شهر رمضان.

ووجه ثالث في جميع السنة، وهو مذهب أبي حنيفة، والمعروف من مذهبنا هو الأوّل، والله أعلم.

## فصل

اعلم أن محل القنوت عندنا في الصبح بعد الرفع من الركوع في الركعة الثانية.

وقال مالك -رحمه الله-: «يقنت قبل الركوع».

قال أصحابنا: فلو قنت الشافعي قبل الركوع؛ لم يحسب له على

(١) فيه نظر لا يخفى، وانظر «السلسلة الضعيفة» (١٢٣٨).

الأصحّ.

ولنا وجه أن يحسب.

وعلى الأصحّ: يعيده بعد الركوع، ويسجد للسهو.

وقيل: لا يسجد.

وأما لفظه؛ فالاختيار أن يقول فيه:

١٥٥- ما رويناه في الحديث الصحيح في «سنن أبي داود»، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، والبيهقي وغيرها بالإسناد الصحيح عن الحسن بن عليّ -رضي اللّه عنهما- قال: علّمني رسول اللّه ﷺ كلماتٍ أقولهنَّ في الوتر: «**اللَّهُمَّ اهْدِني فِيمَنْ هَدَيْتَ، وعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّني فِيمَن تَوَلَّيْتَ، وبَارِكْ لِي فِيما أَعْطَيْتَ، وَقِني شَرَّ ما قَضَيْتَ، فإنَّكَ تَقْضِي وَلا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبارَكْتَ رَبَّنا وَتَعالَيْتَ**».

قال الترمذي: «هذا حديث حسن».

قال: «ولا نعرف عن النبيّ ﷺ في القنوت شيئاً أحسن من هذا...».

وفي رواية ذكرها البيهقي: أن محمد ابن الحنفية-، وهو ابن علي بن أبي طالب -رضي اللّه عنه- قال: «إن هذا الدعاء هو الدعاء الذي كان أبي يدعو فيه في صلاة الفجر في قنوته».

ويستحبُّ أن يقول عقيب هذا الدعاء: اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وعلى

---

١٥٥- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٤٢٥)، والترمذي (٤٦٣)، والنسائي (٣/ ٢٤٨)، والبيهقي (٢/ ٢٠٩ و٤٩٨)، وأحمد (١/ ١٩٩)، وابن ماجه (١١٧٨)، وغيرهم.

قلت: وهو صحيح.

آلِ مُحَمَّدٍ وَسَلِّم.

١٥٦- فقد جاء في رواية النسائي في هذا الحديث بإسناد حسن: «وَصَلَّى اللَّهُ على النَّبيِّ».

قال أصحابنا: وإن قنت بما جاء عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-؛ كان حسناً، وهو:

١٥٧- أنه قنت في الصبح بعد الركوع، فقال: «اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ

---

١٥٦- **ضعيف** - كذا قال العز بن عبدالسلام، والحافظ ابن حجر، والزرقاني -رحمهم الله-، ووافقهم شيخنا الألباني -رحمه الله- في «صفة صلاة النبي ﷺ» (ص ١٦٠-١٦١).

١٥٧- **صحيح؛ موقوف لفظًا، مرفوع حكمًا** - أخرجه أبو داود في «المراسيل» (١٣/ ١٨٤ - تحفة الأشراف)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٢١٠) من طريق ابن وهب، عن معاوية بن صالح، عن عبدالقاهر، عن خالد بن أبي عمران، قال: «بينما رسول الله ﷺ يدعو على مضر؛ إذ جاءه جبريل -عليه السلام-، فأومأ إليه أن اسكت، فسكت، فقال: يا محمد! إن الله لم يبعثك سبابًا ولا لعانًا، وإنما بعثك رحمة، ولم يبعثك عذابًا، ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم؛ فإنهم ظالمون.

ثم علمه هذا القنوت: اللهم إنا نستعينك، ونستغفرك، ونؤمن بك، ونخضع لك، ونخلع ونترك من يكفرك، اللهم إياك نعبد، ولك نصلي ونسجد، وإليك نسعى ونحفد، نرجو رحمتك ونخاف عذابك، إن عذابك الجد بالكافرين ملحق».

قال البيهقي -رحمه الله-: «هذا مرسل، وقد روي عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- صحيحًا موصولاً».

وأقره الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في «التلخيص الحبير» (٢/ ٢٤-٢٥).

قلت: حديث عمر -رضي الله عنه-: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/ ٣١٤): حدثنا حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، قال:

«سمعت عمر يقنت في الفجر يقول: بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم إنا نستعينك، ونؤمن بك، ونتوكل عليك، ونثني عليك الخير كله، ولا نكفرك، ثم قرأ: بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم إياك نعبد، ولك نصلي ونسجد، وإليك نسعى ونحفد، نرجو رحمتك ونخشى=

=عذابك، إن عذابك الجد بالكفار ملحق. اللهم عذب كفرة أهل الكتاب الذي يصدون عن سبيلك».

وأخرجه البيهقي (٢/ ٢١٠) عن سفيان، قال: حدثني ابن جريج به.

قلت: ابن جريج مدلس، وقد عنعنه.

لكن تابعه ابن أبي ليلى عن عطاء به.

أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٣١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٢٤٩).

قلت: وابن أبي ليلى سيىء الحفظ، لكنه لا بأس به في المتابعات.

غير أنه لم يتفرد به؛ فقد أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٣١٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٢٥٠)، والبيهقي (٢/ ٢١١) من طريق سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى، عن أبيه، قال: «صليت خلف عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- صلاة الصبح، فسمعته يقول بعد القراءة قبل الركوع: اللهم إياك نعبد، وإليك نصلي ونسجد، وإليك نسعى ونحفد، نرجو رحمتك، ونخشى عذابك، إن عذابك بالكافرين ملحق، اللهم إنا نستعينك ونستغفرك،ونثني عليك الخير ولا نكفرك، ونؤمن بك، ونخضع لك، ونخلع من يكفرك».

قلت: وهذا إسناد صحيح.

وروى الطحاوي (١/ ٢٥٠) وغيره عن ابن عباس -رضي الله عنهما- عن عمر -رضي الله عنه-: «أنه كان يقنت في صلاة الصبح بسورتين: اللهم إنا نستعينك، واللهم إياك نعبد».

قلت: وإسناده صحيح.

وله شواهد عن علي، وأبي بن كعب، وعبدالله بن مسعود -رضي الله عنهم-.

١- أما حديث علي -رضي الله عنه-؛ فقد رواه ابن أبي شيبة (٢/ ٣١٤) عن علي: «أنه قنت في الفجر بهاتين السورتين: اللهم إنا نستعينك، اللهم إياك نعبد».

قلت: وإسناده ضعيف.

٢- ثم روى عن ميمون بن مهران، قال: «في قراءة أبي بن كعب: اللهم إنا نستعينك (ثم ذكر السورتين)».

قلت: ورجاله ثقات، لكنه منقطع؛ لأن ميمون لم يسمع من أبي.

٣- وروى ابن أبي شيبة (٢/ ٣٠١): حدثنا ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبدالرحمن، قال: «علمنا ابن مسعود أن نقرأ في القنوت: اللهم إنا نستعينك... اللهم إياك نعبد...». =

وَنَسْتَغْفِرُكَ وَلاَ نَكْفُرُكَ، وَنُؤْمِنُ بكَ وَنَخْلَعُ مَنْ يَفْجُرُكَ، اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُد، ولَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُد، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ، وَنَخْشَى عَذَابَكَ؛ إِنَّ عَذَابَكَ الجِدَّ بالكُفَّارِ مُلْحِقٌ.

اللَّهُمَّ عَذّبِ الكَفَرَةَ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ، ويُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ، وَيُقاتِلُونَ أَوْلِيَاءَكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِناتِ، والمُسْلِمينَ والمُسْلِماتِ، وأصْلِح ذَاتَ بَيْنِهِمْ، وأَلِّفْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ، وَاجْعَلْ فِي قُلُوبِهِم الإِيمَانَ وَالحِكْمَةَ، وَثَبِّتْهُمْ على مِلَّةِ رَسُول اللَّهِ ﷺ، وَأَوْزِعْهُمْ أنْ يُوفُوا بعَهْدِكَ الَّذي عاهَدْتَهُمْ عَلَيْهِ، وَانْصُرْهُمْ على عَدُوِّكَ وَعَدُوِّهِمْ إِلهَ الحَقّ! وَاجْعَلْنا مِنْهُمْ».

واعلم أن المنقول عن عمر -رضي اللّه عنه-؛ «**عذّب الكفرة أهل الكتاب**»؛ لأن قتالهم ذلك الزمان كان مع كفرة أهل الكتاب، وأما اليوم؛ فالاختيار أن يقول: «**عذّب الكفرة**»؛ فإنه أعمّ.

وقوله: «**نخلع**»؛ أي: نترك.

---

= وبذلك يتبين أن هذين الدعائين ثابتان عن عمر -رضي الله عنه-، ولكن لهما حكم المرفوع؛ لأن مثلهما لا يقال بالاجتهاد والرأي، وبه يصح مرسل خالد بن أبي عمران.

وهذان الدعاءان هما المشهوران بسورتي أبي، حيث كان أبي بن كعب -رضي الله عنهما- يثبتهما في مصحفه.

نقل الزركشي -رحمه الله- في «البرهان» (٢/ ١٢٧-١٢٨) عن القاضي الباقلاني: «... وإن كلام القنوت المروي عن أبي بن كعب أنه أثبته في مصحفه لم تقم حجة بأنه قرآن منزل، بل هو ضرب من الدعاء، وإنه لو كان قرآنًا؛ لنقل نَقْلَ القرآن، وحصل العلم بصحته، وإنه يمكن أن يكون كلام كان قرآنًا منزلاً، ثم نسخ، وأبيح الدعاء به، وخلط بكلام ليس بالقرآن، ولم يصح ذلك عنه، وإنما روي عنه أنه أثبته في مصحفه، وقد ثبت في مصحفه ما ليس بقرآن من دعاء وتأويل» ا.هـ.

**فائدة**: هذان الدعاءان من أدعية النوازل، فلا يصح احتجاج المصنف بهما على قنوت الصبح الذي هو بدعة، فتدبر.

وقوله: «نحفد»؛ بكسر الفاء؛: أي: نُسارع.

وقوله: «الجِدّ»؛ بكسر الجيم؛ أي: الحق.

وقوله: «ملحق»؛ بكسر الحاء على المشهور، ويقال بفتحها، ذكره ابن قتيبة وغيره.

وقوله: «ذات بينهم»؛ أي: أمورهم ومواصلاتهم.

وقوله: «الحكمة»: هي كل ما منع من القبيح.

وقوله: «وأوزعهم»؛ أي: ألهمهم.

وقوله: «واجعلنا منهم»؛ أي: ممّن هذه صفته.

قال أصحابنا: يستحبّ الجمع بين قنوت عمر وما سبق[1]؛ فإن جمع بينهما؛ فالأصحّ تأخير قنوت عمر، وإن اقتصر؛ فليقتصر على الأوّل، وإنما يستحبّ الجمع بينهما إذا كان منفرداً، أو إمام محصورين يرضون بالتطويل. والله أعلم.

واعلم أن القنوت لا يتعين فيه دعاء على المذهب المختار، فأيّ دعاء دعا به؛ حصل القنوت، ولو قنت بآيةٍ أو آياتٍ من القرآن العزيز وهي مشتملة على الدعاء؛ حصل القنوت، ولكن الأفضل ما جاءت به السنّة. وقد ذهب جماعة من أصحابنا إلى أنه يتعين ولا يجزىء غيره.

واعلم أنه يستحبّ إذا كان المصلّي إماماً أن يقول: اللّهمّ اهدنا؛ بلفظ الجمع، وكذلك الباقي، ولو قال: اهدني؛ حصل القنوت، وكان مكروهاً؛ لأنه يكره للإمام تخصيص نفسه بالدعاء.

---

(١) قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (٢/ ١٥٤): «لم أجد في ذلك حديثاً».

١٥٨- وروِّينا في «سنن أبي داود» والترمذي، عن ثوبان -رضي اللّه عنه-، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لا يَؤُمَّ عَبْدٌ قَوْماً؛ فَيَخُصَّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ، فإنْ فَعَلَ؛ فَقَدْ خانَهُم**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

**فصل**

اختلف أصحابنا في رفع اليدين في دعاء القنوت ومسح الوجه بهما على ثلاثة أوجه:

**أصحّها**: أنه يستحبّ رفعهما ولا يمسح الوجه.

**والثاني**: يرفع ويمسحه.

**والثالث**: لا يمسح ولا يرفع.

واتفقوا على أنه لا يمسح غير الوجه من الصدر ونحوه، بل قالوا: ذلك مكروه.

وأما الجهر بالقنوت والإسرار به؛ فقال أصحابنا:

إن كان المصلي منفرداً أسرّ به.

وإن كان إماماً؛ جهر على المذهب الصحيح المختار الذي ذهب إليه الأكثرون.

والثاني: أنه يسرّ؛ كسائر الدعوات في الصلاة.

---

١٥٨- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٩٠)، والترمذي (٣٥٧)، وأحمد (٥/ ٢٨٠).

قلت: وفيه يزيد بن شريح الحضرمي، وهو ضعيف.

وفي الباب عن أبي أمامة، وأبي هريرة -رضي الله عنهما-، ومدارهما على يزيد بن شريح، وقد عرفت حاله.

وأما المأموم؛ فإن لم يجهر الإمام؛ قنت سرًّا كسائر الدعوات؛ فإنه يوافق فيها الإمام سرًّا.

وإن جهر الإمام بالقنوت؛ فإن كان المأموم يسمعه؛ أمَّن على دعائه، وشاركه في الثناء في آخره، وإن كان لا يسمعه؛ قنت سرّاً، وقيل يؤمِّن، وقيل: له أن يشاركه مع سماعه، والمختار الأوّل.

وأما غير الصبح إذا قنت فيها حيث نقول به، فإن كانت جهريّة -وهي المغرب والعشاء-؛ فهي كالصبح على ما تقدّم، وإن كانت ظهراً أو عصرًا؛ فقيل: يُسرّ فيها بالقنوت، وقيل: إنها كالصبح. والحديث الصحيح في قنوت رسول اللّه ﷺ على الذين قتلوا القرَّاء ببئر معونة يقتضي ظاهره الجهر بالقنوت في جميع الصلوات.

١٥٩- ففي «صحيح البخاري» في باب تفسير قول اللّه -تعالى-: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]، عن أبي هريرة: أن النبيَّ ﷺ جَهَرَ بالقنوت في قنوت النازلة».

## ٤٤- بابُ التشهّدِ في الصَّلاة

اعلم أن الصلاة إن كانت ركعتين فحسب -كصلاة الصبح والنوافل-؛ فليس فيها إلا تشهّد واحد، وإن كانت ثلاث ركعات أو أربعاً؛ ففيها تشهّدان: أوّل، وثانٍ.

ويتصور في حقّ المسبوق ثلاث تشهّدات، ويتصور في حقه في صلاة المغرب أربع تشهّدات؛ مثل: أن يدرك الإمام بعد الركوع في الثانية؛ فيتابعه في التشهّد الأوّل والثاني ولم يحصل له من الصلاة إلا ركعة، فإذا سلَّم الإمام؛ قام المسبوق ليأتي بالركعتين الباقيتين عليه، فيصلي ركعة، ويتشهّد

---

١٥٩- أخرجه البخاري (٤٥٦٠).

عقيبها؛ لأنها ثانيته، ثم يصلّي الثالثة، ويتشهد عقيبها.

أما إذا صلَّى نافلة؛ فنوى أكثر من أربع ركعات، بأن نوى[1] مئة ركعة؛ فالاختيار أن يقتصر فيها على تشهّدين، فيصلّي ما نواه إلا ركعتين ويتشهد، ثم يأتي بالركعتين، ويتشهد التشهد الثاني، ويسلّم.

قال جماعة من أصحابنا: لا يجوز أن يزيد على تشهدين، ولا يجوز أن يكون بين التشهد الأوّل والثاني أكثر من ركعتين، ويجوز أن يكون بينهما ركعة واحدة، فإن زاد على تشهدين أو كان بينهما أكثر من ركعتين؛ بطلت صلاته.

وقال آخرون: يجوز أن يتشهد في كل ركعة، والأصحّ: جوازه في كل ركعتين لا في كل ركعة. واللّه أعلم.

واعلم أن التشهد الأخير واجب عند الشافعي وأحمد وأكثر العلماء، وسنة عند أبي حنيفة ومالك.

وأما التشهد الأوّل؛ فسنّة عند الشافعي ومالك وأبي حنيفة والأكثرين، وواجب عند أحمد، فلو تركه عند الشافعي؛ صحَّت صلاته، ولكن يسجد للسهو؛ سواء تركه عمداً أو سهواً. واللّه أعلم.

## فصل

وأما لفظ التشهّد؛ فثبت فيه عن النبيّ ﷺ ثلاث تشهدات[2]:

١٦٠- أحدها: رواية ابن مسعود -رضي اللّه عنه-، عن رسول اللّه

---

(١) في (أ): «ولو نوى».

(٢) مراده الثابتة في «الصحيحين» أو أحدهما، وإلا فهناك تشهدات أخر ثابتة في غيرهما -أيضًا-.

١٦٠- أخرجه البخاري (٨٣١)، ومسلم (٤٠٢).

ﷺ: «التَّحيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلام عَلَيْنا وعلى عِبادِ اللَّهِ الصَّالِحين، أشْهَدُ أن لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

رواه البخاري، ومسلم في «صحيحيهما».

١٦١- الثاني: رواية ابن عباس -رضي اللّه عنهما-، عن رسول اللّه ﷺ: «التَّحيَّاتُ المُبارَكاتُ الصَّلَواتُ الطَّيِّباتُ لِلَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ أيُّهَا النَّبيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنا وعلى عِبادِ اللّه الصَّالِحينَ، وأشهد أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وأنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ».

رواه مسلم في «صحيحه».

١٦٢- الثالث: في رواية أبي موسى الأشعري -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ: «التَّحِيَّاتُ الطَّيِّباتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ أيُّهَا النَّبيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّه، وأنَّ مَحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُه».

رواه مسلم في «صحيحه».

١٦٣- ورَوِّينا في «سنن البيهقي» بإسناد جيد، عن القاسم قال:

---

١٦١- أخرجه مسلم (٤٠٣).

١٦٢- أخرجه مسلم (٤٠٤).

١٦٣- **ضعيف** - أخرجه البيهقي (٢/ ١٤٤) من طريق محمد بن صالح بن دينار، عن القاسم بن محمد مرفوعًا.

قال البيهقي: «والصحيح موقوف».

قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله تعالى-: «في سنده محمد بن صالح بن دينار، وهو مختلف فيه، فوثقه أحمد، وأبو داود وغيرهما.

وقال أبو حاتم: «ليس بقوي»، وكذلك ليَّنه الدارقطني، وأما ابنه صالح؛ فلم أجد له=

علمتني عائشةُ -رضي اللّه عنها- قالت: هذا تشهُّدُ رسول اللّه ﷺ: «**التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلامُ عَلَيْكَ أيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلى عِبادِ اللَّهِ الصَّالِحين، أشْهَدُ أنْ لا إِلَهَ إلاَّ اللَّهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُه**».

وفي هذا فائدة حسنة، وهي: أن تشهُّده ﷺ بلفظ تشهُّدنا.

١٦٤- وروِّينا في «موطأ مالك»، و«سنن البيهقي» وغيرهما بالأسانيد الصحيحة عن عبد الرحمن بن عبد القاريِّ -وهو بتشديد الياء- أنه سمع عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنه- وهو على المنبر وهو يعلِّم الناس التشهد يقول: قولوا: «**التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الزَّاكِياتُ لِلَّهِ، الطَّيِّباتُ**

---

=ذكرًا بجرح ولا تعديل، ولا ترجمة في كتاب الرجال... وهو في درجة المستور، فلم أعرف مستند الشيخ -أي: النووي- في وصف هذا الإسناد بالجودة.

وقد قال البيهقي بعد تخريجه: «الصحيح عن عائشة موقوفًا، فأشار إلى شذوذ الزيادة، والعلم عند الله».

كذا في «الفتوحات الربانية» (٢/ ٣٢٧).

قلت: وهو كما قال.

١٦٤- **صحيح؛ موقوف لفظًا مرفوع حكمًا** - أخرجه مالك (١/ ٩٠)، ومن طريقه الشافعي في «الرسالة» (٧٣٨)، والبيهقي (٢/ ١٤٤)، عن ابن شهاب، عن عروة، عن الزبير به.

قلت: هذا إسناد صحيح؛ كما قال الزيلعي في «نصب الراية» (١/ ٤٢٢).

قلت: لي تنبيهان:

**الأول**: وهو موقوف على عمر -رضي الله عنه-، لكنه في حكم المرفوع؛ لأنه لا يقال بالرأي والاجتهاد، حيث إن العبادات مدارها على التوقيف.

قال الشافعي في «الرسالة» (٧٤٠): «فكان الذي نذهب إليه أن عمر لا يعلم الناس على المنبر بين ظهراني أصحاب رسول الله ﷺ إلا على ما علمهم النبي».

**الآخر**: قول المصنف -رحمه الله-: «بالأسانيد الصحيحة» يوهم: أن للحديث أكثر من إسناد، والأمر ليس كذلك، وعلى ذلك درج النووي في كثير من الأحاديث! فتنبه.

الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلى عِبادِ اللَّهِ الصَّالِحينَ، أشْهَدُ أنْ لا إلَهَ إلاَّ اللَّهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ ورَسُولُهُ».

١٦٥- ورويِّنا في «الموطأ»، و«سنن البيهقي» وغيرهما -أيضًا- بإسناد صحيح، عن عائشة -رضي اللّه عنها-: أنها كانت تقول إذا تشهَّدتْ: «التَّحِيَّاتُ الطَّيِّباتُ الصَّلَوَاتُ الزَّاكِياتُ لِلَّهِ، أشْهَدُ أن لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وأنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، السَّلامُ عَلَيكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَركاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللَّهِ الصَّالِحِين».

١٦٦- وفي رواية عنها في هذه الكتب: «التَّحِيَّاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّباتُ الزَّاكِياتُ لِلَّهِ، أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وأنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ؛ السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ».

---

١٦٥- **صحيح؛ موقوف لفظًا مرفوع حكمًا** - أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٩١ و٩١-٩٢)، والبيهقي (٢/ ١٤٤) من طريقين عن القاسم بن محمد عنها به.

قلت: وإسناده صحيح كما قال المصنف -رحمه الله-.

١٦٦- **منكر** - الرواية التي أشار إليها المصنف -بتقديم الصلوات على الطيبات- أخرجها البيهقي (٢/ ١٤٤-١٤٥) من طريق صالح بن محمد بن صالح التمار، عن أبيه، عن القاسم عنها به.

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

**الأولى:** محمد بن صالح التمار؛ صدوق يخطئ، فلا يحتج به إذا خالف.

**الثانية:** ابنه صالح؛ ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ٢٩١)، وذكر له رواية عن أبيه مخالفة.

وبذلك يتبين أن الرواية المذكورة منكرة، والله أعلى وأعلم.

١٦٧- وروِّينا في «الموطأ»، و«سنن البيهقي» -أيضًا- بالإسناد الصحيح عن مالك عن نافع عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما-: أنه كان يتشهد؛ فيقول: «بسْمِ اللَّهِ، التَّحِيَّاتُ لِلَّـهِ، الصَّلَوَاتُ لِلَّـهِ، الزَّاكِيات لِلَّـهِ، السَّلامُ على النَّبيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، شَهِدْتُ أنْ لا إلَهَ إلاَّ اللَّهُ، شَهِدْتُ أنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ».

واللّه أعلم.

فهذه أنواع من التشهد.

قال البيهقي: «والثابت عن رسول اللّه ﷺ ثلاثة أحاديث[1]: حديث ابن مسعود، وابن عباس، وأبي موسى».

هذا كلام البيهقي.

وقال غيره: الثلاثة صحيحة[2] وأصحّها حديث ابن مسعود[3].

---

١٦٧- **صحيح** - أخرجه مالك (١/ ٩١)، ومن طريقه البيهقي (٢/ ١٤٢) عن نافع عنه به.

قلت: هذه سلسلة الذهب، فهو صحيح؛ كما ذكر المصنف -رحمه الله-.

نقل الزرقاني في شرحه على «موطأ مالك» (١/ ١٨٩) عن «الاستذكار» لابن عبدالبر: «ما أورده مالك عن عمر وابنه وعائشة حكمه الرفع؛ لأن من المعلوم أنه لا يقال بالرأي، ولو كان رأيًا لم يكن ذلك القول من الذكر أولى من غيره من سائر الأذكار، فلم يبق إلا أن يكون توقيفًا».

(١) مما في «الصحيحين» أو أحدهما، وإلا؛ فالثابت أكثر؛ كما تقدم بيانه.

(٢) كونها صحيحة لا شك في ذلك؛ لأنها في «الصحيحين» أو أحدهما.

(٣) لأن البخاري ومسلماً اتفقا عليه، وما كان ذلك؛ فهو أصح مما انفرد به أحدهما.

وقد صرح أهل العلم أنه أصح شيء في بابه؛ كالترمذي في «السنن» (٢/ ٨٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٣/ ١٨٣)، والزيلعي في«نصب الراية» (١/ ٤١٩)، والحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٣/ ٣١٥).

=

واعلم أنه يجوز التشهّد بأيّ تشهّد شاء من هذه المذكورات، هكذا نصّ عليه إمامنا الشافعي[(١)] وغيره من العلماء -رضي اللّه عنهم-.

وأفضلها عند الشافعي: حديث ابن عباس للزيادة التي فيه من لفظ المباركات.

قال الشافعي وغيره من العلماء -رحمهم اللّه-: «ولكون الأمر فيها على السعة والتخيير اختلفت ألفاظ الرواة».

واللّه أعلم.

**فصل**

الاختيار: أن يأتي بتشهد من الثلاثة الأول بكماله، فلو حذف بعضه؛ فهل يجزئه؟ فيه تفصيل: فاعلم أن لفظ المباركات والصلوات والطيبات والزاكيات سنّة ليس بشرط في التشهّد، فلو حذفها كلّها واقتصر على قول: «**التحيات للّه السلام عليك أيُّها النبيّ**...» إلى آخره؛ أجزأه، وهذا لا خلاف فيه عندنا.

وأما في الألفاظ من قوله: «**السلام عليك أيُّها النبيُّ**...» إلى آخره؛ فواجب لا يجوز حذف شيء منه؛ إلا لفظ ورحمة اللّه وبركاته؛ ففيهما ثلاثة أوجه لأصحابنا:

**أصحها**: لا يجوز حذف واحدة منهما، وهذا هو الذي يقتضيه الدليل؛ لاتفاق الأحاديث عليهما.

---

= ونقل في «نتائج الأفكار» (٢/ ١٧٥) عن الإمام مسلم في «التمييز»: «إنما اتفقوا على حديث ابن مسعود؛ لأن أصحابه لم يختلفوا عليه في لفظه بخلاف غيره».

(١) لم يخص الشافعي -رحمه الله- ذلك بالثلاث المذكورات، وإنما بكل ما ثبت عن النبي ﷺ؛ كما صرح في «الرسالة» (٧٥٧)،وإن اختار حديث ابن عباس -رضي الله عنهما-.

والثاني: يجوز حذفهما.

والثالث: يجوز حذف «وبركاته» دون «ورحمة اللّه».

وقال أبو العباس بن سريج من أصحابنا: «يجوز أن يقتصر على قوله: «التحيات للّه، سلام عليك أيّها النبي، سلام على عباد اللّه الصالحين، أشهد أنْ لا إله إلاّ اللّه، وأنَّ محمداً رسول اللّه».

وأما لفظ السلام؛ فأكثر الروايات: السلام عليك أيها النبيّ، وكذا السلام علينا بالألف واللام فيهما، وفي بعض الروايات: سلام بحذفهما فيهما.

قال أصحابنا: كلاهما جائز، ولكن الأفضل: السلام بالألف واللام؛ لكونه الأكثر، ولما فيه من الزيادة والاحتياط.

أما التسمية قبل التحيات؛ فقد روينا حديثاً مرفوعاً في «سنن النسائي»[1]، والبيهقي وغيرهما بإثباتها، وتقدم إثباتها في تشهّد ابن عمر، لكن قال البخاري والنسائي وغيرهما من أئمة الحديث: «إن زيادة التسمية غير صحيحة عن رسول اللّه ﷺ».

فلهذا قال جمهور أصحابنا: لا يستحبّ التسمية.

وقال بعض أصحابنا: يستحبّ.

والمختار: أنه لا يأتي بها؛ لأن جمهور الصحابة الذين رووا التشهّد لم يرووها.

## فصل

اعلم أن الترتيب في التشهد مستحبّ ليس بواجب، فلو قدم بعضه على بعض؛ جاز على المذهب الصحيح المختار الذي قاله الجمهور، ونصَّ عليه الشافعي -رحمه الله- في «الأم».

---

(١) (٣/ ٤٣). (٢) (٢/ ١٤١).

وقيل: لا يجوز؛ كألفاظ الفاتحة.

ويدلّ للجواز تقديم السلام على لفظ الشهادة في بعض الروايات، وتأخيره في بعضها؛ كما قدّمناه، وأما الفاتحة؛ فألفاظها وترتيبها معجز، فلا يجوز تغييره.

ولا يجوز التشهّد بالعجمية لمن قدر على العربية، ومن لم يقدر يتشهد بلسانه، ويتعلم كما ذكرنا في تكبيرة الإحرام.

## فصل

السنّة في التشهد الإسرار؛ لإجماع المسلمين على ذلك، ويدلُّ عليه من الحديث:

١٦٨- ما رويناه في «سنن» أبي داود، والترمذي، والبيهقي، عن عبداللّه بن مسعود -رضي اللّه تعالى عنه-؛ قال: «**من السنّة أن يخفي التشهد**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

---

١٦٨- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٩٨٦)، والترمذي (٢٩١)، والبيهقي (٢/ ١٤٦)، والحاكم (٢/ ٢٦٧) من طريق محمد بن إسحاق، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه عنه به.

قال الترمذي: «حديث ابن مسعود حديث حسن غريب».

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه».

ووافقه الذهبي.

قلت: ليس كذلك، فيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وقد عنعنه، ولم يخرج له مسلمًا إلا مقرونًا.

لكن تابعه الحسن بن عبيدالله عند الحاكم (١/ ٢٣٠)، والبيهقي (٢/ ١٤٦).

وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين».

ووافقه الذهبي.

قلت: هي متابعة صحيحة، لكن لم يخرج البخاري للحسن بن عبيد.

وبها ثبت الحديث، والحمد لله والمنّة، على الإسلام والسنة.

وقال الحاكم: «صحيح».

وإذا قال الصحابي: «من السنّة كذا»؛ كان بمعنى قوله: قال رسول اللّه ﷺ[١]، هذا هو المذهب الصحيح المختار الذي عليه جمهور العلماء؛ من الفقهاء والمحدّثين وأصحاب الأصول والمتكلمين -رحمهم اللّه-.

فلو جهر به؛ كره، ولم تبطل صلاته، ولا يسجد للسهو.

## ٤٥- بابُ الصَّلاةِ على النَّبيِّ ﷺ بَعْدَ التَّشَهُدِ

اعلم أن الصلاة على النبيّ ﷺ واجبة عند الشافعي -رحمه الله- بعد التشهّد الأخير، فلو تركها فيه؛ لم تصحّ صلاته.

ولا تجب الصلاة على آل النبيّ ﷺ فيه على المذهب الصحيح المشهور، لكن تستحبُّ.

وقال بعض أصحابنا: تجب.

والأفضل أن يقول: «اللّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ النَّبيّ الأُمِّيِّ، وَعَلى آلِ مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ؛ كما صَلَّيْتَ على إبْرَاهِيمَ، وَعلى آلِ إبْرَاهِيمَ، وَبارِكْ على مُحَمَّدٍ النَّبيِّ الأُمِّيِّ، وَعَلى آلِ مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ؛ كما بارَكْتَ على إبْرَاهِيمَ، وَعَلى آلِ إبْرَاهِيمَ فِي العَالَمِينَ، إنَّكَ حَمِيدٌ مَجيد».

وروِّينا هذه الكيفية في «صحيح» البخاري[٢]، ومسلم[٣] عن كعب بن عُجْرَة عن رسول اللّه ﷺ؛ إلا بعضها[٤]، فهو صحيح من رواية غير كعب،

---

(١) أي: كان مرفوعاً حكماً؛ أي: أن كلاً منهما مرفوع وإن تفاوتت رتبتهما فيه؛ فهذا موقوف لفظاً مرفوع حكماً، وذاك مرفوع لفظاً وحكماً، فتنبه.

(٢) برقم (٦٣٥٧). (٣) برقم (٤٠٦).

(٤) قال الحافظ: «والبعض المستثنى أربعة أشياء: أولاها: عبدك ورسولك، ثانيها: النبي الأمي، ثالثها: أزواجه وذريته، رابعها: في العالمين».

وسيأتي تفصيله في كتاب الصلاة على محمد ﷺ -إن شاء اللّه تعالى-، واللّه أعلم.

والواجب منه: اللَّهمّ صلِّ على النَّبيِّ. وإن شاء قال: صلى اللّه على محمد. وإن شاء قال: صلى اللّه على رسوله، أو صلى اللّه على النبي. ولنا وجه: أنه لا يجوز إلا قوله: اللَّهم صلِّ على محمد. ولنا وجه أنه يجوز أن يقول: وصلى اللّه على أحمد. ووجه أنه يقول: صلَّى اللّه عليه.

واللّه أعلم.

وأما التشهدُ الأول؛ فلا تجب فيه الصلاة على النبي ﷺ بلا خلاف، وهل تستحبّ؟ فيه قولان:

أصحُّهما: تستحبُّ.

ولا تستحبُّ الصلاة على الآل على الصحيح، وقيل: تستحبُّ.

ولا يستحبّ الدعاء في التشهّد الأول عندنا، بل قال أصحابنا: يكره؛ لأنه مبني على التخفيف؛ بخلاف التشهد الأخير.

واللّه أعلم.

## ٤٦- بابُ الدُّعَاءِ بَعْدَ التَّشَهُّدِ الأَخيرِ

اعلم أنَّ الدعاء بعد التشهّد الأخير مشروع بلا خلاف.

١٦٩- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عبد اللّه بن مسعود -رضي اللّه عنه-: أن النبي ﷺ علّمهم التشهّد، ثم قال في آخره: «**ثُمَّ يُخَيِّرُ منَ الدُّعَاءِ**».

وفي رواية البخاري: «**أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ؛ فَيَدْعُو**».

---

١٦٩- مضى برقم (١٦٠).

وفي روايات لمسلم: «**ثُمَّ لِيَتَخَيَّرْ مِنَ المَسْأَلَةِ ما شاءَ**».

واعلم أن هذا الدعاء مستحبٌّ ليس بواجب، ويستحبُّ تطويله، إلا أن يكون إماماً.

وله أن يدعوَ بما شاء من أمور الآخرة والدنيا، وله أن يدعو بالدعوات المأثورة، وله أن يدعو بدعوات يخترعها[1] والمأثورة أفضل.

ثم المأثورة منها ما ورد في هذا الموطن، ومنها ما ورد في غيره، وأفضلها هنا ما ورد هنا.

وثبت في هذا الموضع أدعية كثيرة منها:

١٧٠- ما رويناه في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الأَخِيرِ؛ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَماتِ، وَمِنْ شَرِّ المَسِيحِ الدَّجَّالِ**».

رواه مسلم من طرق كثيرة.

وفي رواية منها: «**إذَا تَشَهَّدَ**[2] **أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ؛ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا والمَماتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَة المَسِيحِ الدَّجَّالِ**».

١٧١- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عائشة -رضي اللّه عنها-: أن النبيّ ﷺ كان يدعو في الصلاة: «**اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ**

---

(١) أي: يتخير من الدعاء ما شاء.

١٧٠- أخرجه البخاري (١٣٧٧)، ومسلم (٥٨٨/ ١٣٠).

(٢) أي: فرغ من التشهد الأخير؛ كما في الحديث الذي قبله.

١٧١- أخرجه البخاري (٨٣٢)، ومسلم (٥٨٩).

عَذَابِ القَبْرِ، وَأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسيحِ الدَّجَّال، وأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيا والمَماتِ، اللَّهُمَّ إني أَعُوذُ بِكَ من المأثمِ والمَغْرَمِ».

١٧٢- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عليّ -رضي اللّه عنه- قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكون من آخر ما يقول بين التشهّد والتسليم: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ما قَدَّمْتُ، وَمَا أخَّرْتُ، وَمَا أسْرَرْتُ، وَمَا أعْلَنْتُ، وَمَا أسْرَفْتُ، وَمَا أنْتَ أعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أنْتَ المُقَدِّمُ، وأنْتَ المُؤَخِّرُ، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ».

١٧٣- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص، عن أبي بكر الصديق -رضي اللّه عنهم-: أنه قال لرسول اللّه ﷺ: علّمني دعاءً أدعو به في صلاتي؛ قال: «قُلِ اللَّهُمَّ إني ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْماً كَثِيراً، وَلا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أَنْتَ، فاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي؛ إنَّك أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيم».

هكذا ضبطناه: «ظُلْماً كَثِيراً»؛ بالثاء المثلثة في معظم الروايات، وفي بعض روايات مسلم: «كَبيراً»؛ بالباء الموحدة، وكلاهما حسن، فينبغي أن يُجمع بينهما، فيُقال: «ظُلْماً كَثِيراً كَبيراً».

وقد احتجّ البخاري في «صحيحه» والبيهقيّ وغيرهما من الأئمة بهذا الحديث للدعاء في آخر الصلاة، وهو استدلال صحيح؛ فإن قوله في صلاتي يعمّ جميعها، ومن مظانّ الدعاء في الصلاة هذا الموطن.

١٧٤- وروِّينا بإسناد صحيح في «سنن أبي داود»، عن أبي صالح

---

١٧٢- أخرجه مسلم (٧٧١).

١٧٣- أخرجه البخاري (٨٣٤)، ومسلم (٢٧٠٥).

١٧٤- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٧٩٢)، وابن ماجه (٩١٠)، وأحمد (٣/ ٤٧٤)،=

ذكوان عن بعض أصحاب النبيّ ﷺ، قال: قال النبيّ ﷺ لرجل: «**كَيْفَ تَقُولُ فِي الصَّلاةِ؟**».

قال: أتشهَّد وأقول: اللَّهُمَّ إني أسأَلُكَ الجَنَّةَ، وأعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، أمـا إني لا أحسنُ دَنْدَنَتَكَ وَلا دَنْدَنَةَ معاذ.

فقال النبيّ ﷺ: «**حَوْلَهَا دَنْدِنْ**».

«**الدندنة**»: كلام لا يفهم معناه.

ومعنى: «**حولها دَنْدِنْ**»؛ أي: حول الجنـة والنـار، أو حـول مسـألتهما: إحداهما: سؤال طلب، والثانية: سؤال استعاذة. والله أعلم.

ومما يسـتحبُّ الدعـاء بـه في كـل موطـن: اللَّهـمّ إنـي أسـألك العفـو والعافية، اللَّهمّ إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى. والله أعلم.

## ٤٧- بابُ السَّلامِ لِلتَّحلُّلِ مَنِ الصَّلاةِ

اعلم أن السلام للتحلّل من الصلاة ركـنٌ مـن أركانهـا، وفـرضٌ مـن فروضها، لا تصحُّ إلا بـه. هـذا مذهـب الشـافعي ومـالك وأحمـد وجماهـير السلف والخلف، والأحاديث الصحيحة المشهورة مصرّحة بذلك.

واعلم أن الأكمل في السلام أن يقول عن يمينه «**السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّه**»، وَعَنْ يَسارِهِ: «**السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ**».

---

=وابن خزيمة (٧٢٥)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (٢/ ٢١١-٢١٢) مـن طريـق سـليمان عن أبي صالح عن بعض أصحاب النبي ﷺ: (وذكره مرفوعًا).

قلت: إسناده صحيح؛ كما ذكر المصنف والبوصيري وغيرهما.

وصاحب النبي ﷺ هو أبو هريرة؛ كما جاء صريحًا عند ابن ماجه وابن خزيمة.

وله شاهد آخر:

أخرجه أبو داود (٧٩٣) من حديث جابر.

ولا يستحبّ أن يقول معه: «وبركاته»؛ لأنه خلاف المشهور عن رسول اللّه ﷺ، وإن كان قد جاء في رواية لأبي داود[١].

وقد ذكره جماعة من أصحابنا؛ منهم إمام الحرمين، وزاهر السرخسي والرويّاني في «الحلية»، ولكنه شاذ[٢]، والمشهور ما قدّمناه، واللّه أعلم.

وسواء كان المصلّي إماماً أو مأموماً أو منفرداً في جماعة قليلة أو كثيرة في فريضة أو نافلة؛ ففي كل ذلك يسلّم تسليمتين كما ذكرنا، ويلتفت بهما إلى الجانبين.

والواجب تسليمة واحدة، وأما الثانية؛ فسنّة لو تركها لم يضرّه.

ثم الواجب من لفظ السلام أن يقول: السلام عليكم، ولو قال: سلام عليكم؛ لم يجزئه على الأصح. ولو قال: عليكم السلام؛ أجزأه على الأصح، فلو قال: السلام عليك، أو سلامي عليك، أو سلامي عليكم، أو سلام اللّه عليكم، أو سلام عليكم -بغير تنوين-، أو قال: السلام عليهم؛ لم يجزئه شيء من هذا بلا خلاف.

وتبطل صلاته إن قاله عامداً عالماً في كل ذلك، إلا في قوله: السلام عليهم، فإنه لا تبطل صلاته به؛ لأنه دعاء.

وإن كان ساهيًا؛ لم تبطل، ولا يحصل التحلّل من الصلاة، بل يحتاج إلى استئناف سلام صحيح.

---

(١) كان الرسول ﷺ أحياناً يزيد: «وبركاته» في التسليمة الأولى؛ كما أخرجه أبو داود (٩٩٧) من حديث وائل بن حجر -رضي الله عنه- بإسناد صحيح؛ صححه: عبد الحق في «أحكامه» (٢/٥٦)، والمصنف في «المجموع» (٣/ ٤٧٩)، وغيرهما.

ولذلك؛ إذا صح الأثر بطل النظر، فتنبه، ولا تكن من المقلدين الغافلين!.

(٢) أي: في المذهب الشافعي؛ كما نقله المصنف عن ابن الصلاح في «المجموع» (٣/ ٤٧٨)؛ لا من حيث الصناعة الحديثة، فهو صريح صحيح؛ كما تقدم.

ولو اقتصر الإمام على تسليمة واحدة؛ أتى المأموم بالتسليمتين.

قال القاضي أبو الطيب الطبري من أصحابنا وغيره: «إذا سلَّم الإمام؛ فالمأموم بالخِيار، إن شاء سلَّم في الحال، وإن شاء استدام الجلوس للدعاء، وأطال ما شاء»[1]. واللّه أعلم.

## ٤٨- بابُ ما يَقُولُهُ الرَّجُلُ إذَا كلَّمَه إنْسانٌ وَهُوَ في الصَّلاة

١٧٥- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن سهل بن سعد الساعدي -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلاتِهِ؛ فَلْيَقُلْ: سُبْحانَ اللَّهِ**».

وفي رواية في «الصحيح»: «**إِذَا نَابَكُمْ أمْرٌ؛ فَلْيُسَبِّحِ الرِّجالُ، ولْتُصَفِّقِ**[2]».

وفي رواية: «**التَّسْبِيحُ للرِّجال، وَالتَّصْفِيقُ للنِّساء**».

## ٤٩- بابُ الأذكارِ بعدَ الصَّلاة

أجمع العلماء على استحباب الذكر بعد الصلاة، وجاءت فيه أحاديث كثيرة صحيحة في أنواع منه متعدّدة، فنذكر أطرافاً من أهمها:

١٧٦- روينا في «كتاب الترمذي»، عن أبي أمامة -رضي اللّه عنه-

---

(١) الصواب متابعة الإمام؛ فإنه جعل ليؤتم به.

١٧٥- أخرجه البخاري (٢٦٩٠)، ومسلم (٤٢١).

(٢) في (ب): «وليصفح»، وهو بمعنى: ولتصفق.

١٧٦- **حسن بشواهده** - أخرجه الترمذي (٣٤٩٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٨)، كلاهما عن محمد بن يحيى الثقفي المروزي: حدثنا حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن عبدالرحمن بن سابط عنه به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن».

وتعقبه الحافظ في «نتائج الأفكار» (ق ١٤٥): «وفيما قاله نظر؛ لأن له عللاً؛ منها:=

قال: قيل لرسول اللّه ﷺ: أيّ الدعاء أسمع؟

قال: «**جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِر، وَدُبُرُ الصَّلَوَاتِ المَكْتوبات**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

١٧٧- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- قال: «كُنْتُ أَعْرِفُ انقِضَاء صَلاةِ رَسُولِ اللّهِ ﷺ بالتَّكْبِيرِ»[1].

---

=الانقطاع بين ابن سابط وأبي أمامة، قال ابن معين: لم يسمع ابن سابط من أبي أمامة، ومنها: عنعنة ابن جريج عن ابن سابط، ثالثها: الشذوذ؛ فقد جاء من رواية خمسة من أصحاب أبي أمامة أصل هذا الحديث من رواية أبي أمامة عن عمرو بن عبسة».

قلت: الانقطاع بين ابن سابط وأبي أمامة حق؛ فإن ابن سابط لم يسمع من أبي أمامة؛ كما في «تاريخ ابن معين» للدوري (٣٦٦)، و«جامع التحصيل» للعلائي (٤٢٨)، و«المراسيل» لابن أبي حاتم (٢١٢).

أما عنعنة ابن جريج؛ فقد صرح بالتحديث عند عبدالرزاق؛ كما نقل الزيلعي في «نصب الراية» (٢/ ٢٣٥).

أما الشذوذ؛ فلا يرد على هذا الحديث؛ فإنهما حديثان مختلفان.

ولذلك؛ فقد انحصر الضعف في العلة الأولى.

لكن الترمذي -رحمه الله- علق شاهدين للحديث، فقال: «وقد روي عن أبي ذر وابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «جوف الليل الآخر الدعاء فيه أفضل أو أرجى»، أو نحو هذا» ا.هـ.

وكأنه لأجل ذلك حسن الحديث، وهو محتمل.

وقد حسنه شيخنا -رحمه الله- في «صحيح سنن الترمذي» (٢٧٨٢)، و«الكلم الطيب» (١١٤ - ط المعارف).

وأما تضعيفه له في «الكلم الطيب» (١١٣)، و«المشكاة» (٩٦٨ و١٢٣١) فقديم مرجوع عنه، ومحصور في إسناده عند الترمذي، ولم يتعرض لشواهده.

١٧٧- أخرجه البخاري (٨٤٢)، ومسلم (٥٨٣/ ١٢٠).

(١) حمل الشافعي جهره ﷺ بالأذكار عقب الصلاة على أنه كان لأجل تعليم المؤمنين، فلما تعلموا أسر.

والأدلة المتكاثرة تدل على أن ما ذهب إليه الشافعي توجيه دقيق، وفقه عميق، والله ولي التوفيق.

وفي رواية مسلم: «كنّا».

وفي رواية في «صحيحيهما»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما-: أن رفع الصوت بالذكر حين ينصرفُ النَّاسُ من المكتوبة كانَ على عهدِ رسول اللّه ﷺ.

وقال ابن عباس: «كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته».

١٧٨- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن ثوبان -رضي اللّه عنه- قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا انصرف من صلاته؛ استغفر ثلاثاً، وقال: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلامُ، وَمِنْكَ السَّلامُ، تَبارَكْتَ يا ذَا الجَلالِ وَالإِكْرامِ**».

قيل للأوزاعي -وهو أحد رواة الحديث-: كيف الاستغفار؟

قال: تقول «اسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ».

١٧٩- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن المغيرة بن شعبة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ كان إذا فرغ من الصلاة وسلّم قال: «**لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ، لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ على كُلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لا مانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ**».

١٨٠- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عبداللّه بن الزبير -رضي اللّه عنهما-: أنه كان يقول دبرَ كلّ صلاة حين يسلم: «**لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحدَهُ، لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لا حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ باللّه، لا إلهَ إلاَّ اللّه، وَلاَ نَعْبُدُ إلاَّ إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ، ولَهُ الفَضْلُ، وَلَهُ الثَّناءُ الحَسَنُ، لا إلهَ إلاَّ اللّه؛ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الكافِرُونَ**».

---

١٧٨- أخرجه مسلم (٥٩١).

١٧٩- أخرجه البخاري (٨٤٤)، ومسلم (٥٩٣).

١٨٠- أخرجه مسلم (٥٩٤).

قال ابن الزبير: «وَكَانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يُهَلِّل بِهِنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ».

١٨١- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن فقراء المهاجرين أتوا رسول اللّه ﷺ، فقالوا: ذهب أهل الدُّثور بالدرجات العلى والنعيم المقيم؛ يصلُّون كما نصلِّي، ويصومون كما نصوم، ولهم فضل من أموال؛ يحجّون بها، ويعتمرون، ويجاهدون، ويتصدّقون.

فقال: «ألا أُعَلِّمُكُمْ شَيْئاً تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ، وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلاَ يَكُونُ أحَدٌ أفْضَلَ مِنْكُمْ إلاَّ مَنْ صَنَع مِثْلَ ما صَنَعْتُمْ؟».

قالوا: بلى يا رسول اللّه!

قال: «تُسَبِّحُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلاةٍ ثَلاثاً وَثَلاثِينَ».

قال أبو صالح -الراوي عن أبي هريرة لما سئل عن كيفية ذكره؟-: «يقول: سبحان اللّه، والحمدُ للّه، واللّه أكبر؛ حتى يكون منهنّ كلُّهن ثلاث وثلاثون».

«الدثور»: جمع دَثْر -بفتح الدال وإسكان الثاء المثلثة-، وهو: المال الكثير.

١٨٢- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن كعب بن عُجْرَة -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ قال: «مُعَقِّباتٌ لاَ يَخِيبُ قائِلُهُنَّ أوْ فاعِلُهُنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ مَكْتُوبَةٍ: ثَلاثًا وَثَلاثِينَ تَسْبِيحَةً، وَثَلاثاً وَثَلاثِينَ تَحْمِيدَةً، وأرْبعاً وَثَلاثِينَ تَكْبِيرةً».

١٨٣- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-

---

١٨١- أخرجه البخاري (٨٤٣)، ومسلم (٥٩٥).

١٨٢- أخرجه مسلم (٥٩٦).

١٨٣- أخرجه مسلم (٥٩٧).

عن رسول اللّه ﷺ قال: «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ في دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ ثَلاثاً وَثَلاثِينَ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلاثاً وَثَلاثينَ، وكَبَّرَ اللَّهَ ثَلاثاً وَثَلاثِينَ، وَقالَ تَمامَ المِئة: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ، لا شَرِيكَ له، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ؛ غُفِرَتْ خَطاياهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ».

١٨٤- وروِّينا في «صحيح البخاري» في أوائل كتاب الجهاد، عن سعد ابن أبي وقاص -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ كان يتعوّذ دُبُرَ الصلاة بهؤلاء الكلمات: «اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بكَ مِنَ الجُبْنِ، وَأعُوذُ بِكَ أنْ أُرَدَّ إلى أرْذَلِ العمُرِ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ فتْنَةِ الدُّنْيا، وأعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ».

١٨٥- وروِّينا في «سنن أبي داود»، والترمذي، والنسائي، عن عبداللّه

---

١٨٤- أخرجه البخاري (٢٨٢٢)، وفيه زيادة: «وأعوذ بك من البخل».

١٨٥- صحيح - أخرجه أبو داود (٥٠٦٥)، والترمذي (٣٤٧١)، والنسائي (٣/ ٧٤-٧٥)، وابن ماجه (٩٢٦)، وأحمد (٢/ ١٦١ و٢٠٥).

قلت: إسناده صحيح.

وقد حدث به عطاء بن السائب قبل اختلاطه؛ كما بينه الحافظ في «نتائج الأفكار» (ق ١٨/ ١)، فقال: «حديث حسن، رجاله ثقات؛ إلا عطاء بن السائب اختلط، ورواية الأعمش عنه قديمة؛ فإنه من أقرانه».

قلت: وتابعه حماد بن زيد باللفظ الأول؛ أخرجه ابن حبان (٢٣٤٣ - موارد).

وسماع حماد من عطاء قبل الاختلاط؛ فالسند صحيح.

**تنبيهان:**

١- وهم المصنف، فعزى الحديث جملة إلى النسائي، وإنما أخرج النسائي الرواية الأولى، وأما أبو داود؛ فأخرجهما كلتيهما معًا.

٢- في رواية لأبي داود (١٥٠٢) والترمذي (٣٥٥٣ -تحفة)، والحاكم (١/ ٥٤٧): «بيمينه»، وإسنادها صحيح.

وهي التي خصها الحافظ بالكلام؛ لكونها نصًّا في التسبيح باليمنى، وإن كانت الأولى لا تخرج عن معناها كما هو ظاهر السياق.

ومن زعم أنها حكاية من ابن قدامة لا يحتج بها؛ فقد أبان أنه لا معرفة له بهذا العلم=

بن عمرو -رضي اللّه عنهما- عن النبيّ ﷺ قال: «**خَصْلَتَان أوْ خَلَّتَان لا يُحافِظُ عَلَيْهما عَبْدٌ مُسْلِمٌ إلاَّ دَخَلَ الجَنَّةَ، هُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بهما قَلِيلٌ: يُسَبِّحُ اللَّهُ -تَعالى- دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ عَشْراً، وَيَحْمَدُ عَشْراً، ويُكَبِّر عَشْراً؛ فَذَلِكَ خَمْسُونَ ومِئَةٌ باللِّسان، وألْفٌ وخَمْسُ مِئَةٍ في المِيزَان، وَيُكَبِّرُ أرْبَعاً وَثَلاثِينَ إذَا أخَذَ مَضْجَعَهُ، وَيَحْمَدُ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ، وَيُسَبِّحُ ثَلاثاً وَثَلاثِينَ، فَذَلِكَ مِئَةٌ باللِّسان، وألفٌ بالمِيزَان**».

قال: فلقد رأيت رسول اللّه ﷺ يعقدها بيده.

قالوا: يا رسول اللَّه! كيف هما يسير ومن يعمل بهما قليل؟

قال: «**يأتِي أحَدَكُمْ -يعني: الشيطان- في مَنامِهِ؛ فَيُنَوِّمُهُ قَبْلَ أنْ يَقُولَهُ، ويأتِيهِ في صَلاتِهِ؛ فَيُذَكِّرُهُ حاجَةً قَبْلَ أنْ يَقُولَهَا**».

إسناده صحيح؛ إلا أن فيه عطاء بن السائب، وفيه اختلاف بسبب اختلاطه[1]، وقد أشار أيوب السختياني إلى صحة حديثه هذا[2].

١٨٦- **وروِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، والنسائي وغيرهم،**

---

=الشريف ألبتة. وعليه؛ فإن التسبيح باليدين كلتيهما معًا مخالفة للسنة.

وقد شذ بعض أهل العلم في كتابه: «لا جديد في الصلاة»، فقرر أن التسبيح باليدين جائز دون حجة ولا برهان؛ فتنبه ولا تكن من الغافلين.

(١) قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (٢/ ٢٦٧): «وقول الشيخ: إن عطاء بن السائب مختلف فيه من أجل اختلاطه؛ لأن شعبة والثوري وحماد بن زيد سمعوا منه قبل اختلاطه، وقد اتفقوا على أن الثقة إذا تميز ما حدث به قبل اختلاطه مما بعده؛ قُبِلَ، وهذا من ذاك» ا.هـ.

(٢) قال الحافظ: «في كون هذا حكمًا بصحة الحديث من أيوب نظر؛ لأن الظاهر أنه قصد علو الإسناد».

١٨٦- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٥٢٣)، والترمذي (٢٩٠٣)، والنسائي (٣/ ٦٨)، وأحمد (٤/ ١٥٥ و٢٠١)، وابن خزيمة (٧٥٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٢١) من طرق عن علي بن رباح اللخمي عنه به.

قلت: وإسناده صحيح. وانظر: «عجالة الراغب المتمني» (١/ ١٧٥-١٧٦/ ١٢٣).

عن عقبة بن عامر -رضي اللّه عنه- قال: «**أَمَرَنِي رَسُولُ اللّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ بِالْمُعَوِّذَتَينِ دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ**».

وفي رواية: «**بالمُعَوِّذَاتِ**».

فينبغي أن يقرأ: ﴿**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**﴾، و﴿**قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ**﴾، و﴿**قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ**﴾.

١٨٧- وروِّينا بإسناد صحيح في «سنن» أبي داود، والنسائي، عن معاذ

---

١٨٧- **صحيح** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٠)، وأبو داود (١٥٢٢)، والنسائي (٣/ ٥٣)، وأحمد (١/ ٢٤٤-٢٤٥ و٢٤٧)، وابن حبان (٢٣٤٥ -موارد)، وابن خزيمة (٧٥١)، والحاكم (١/ ٢٧٣ و٣/ ٢٧٣)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٢٤١)، والطبراني في «الدعاء» (٦٥٤)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١١٧)، من طرق عن حيوة بن شريح: سمعت عقبة بن مسلم التجيبي يقول: حدثني أبو عبدالرحمن الحبلي، عن الصنابحي عنه به.

قال الحاكم في الموطن الأول: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين».

وفي الموطن الثاني: «صحيح الإسناد».

ووافقه الذهبي في الموطنين.

وتعقبه الحافظ في «نتائج الأفكار» (٧٧/ ب): «أما صحيح؛ فصحيح، وأما على شرطهما؛ ففيه نظر؛ لأنهما لم يخرجا لعقبة وشيخه، ولا أخرجا من رواية الصنابحي عن معاذ شيئًا».

قلت: وهو كما قال الحافظ؛ فإن إسناده صحيح رجاله ثقات، ولكنه ليس على شرط الشيخين، فيكون الحاكم أصاب في الموطن الثاني.

وهذا الحديث مسلسل بالمحبة إلى عقبة بن مسلم.

وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود.

أخرجه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» (٢/ ٢٤٠-٢٤١)، ورجاله ثقات.

وشاهد آخر من حديث أبي هريرة.

أخرجه أحمد (٢/ ٢٩٩)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٢٢٣): قرأت على أبي قرة الزبيدي موسى بن طارق، عن موسى -يعني: ابن عقبة- عن أبي صالح السمان،=

-رضي الله عنه-: أن رسول الله ﷺ أخذ بيده، وقال: «يا مُعَاذُ! وَاللَّهِ إِنّي لأُحِبُّكَ».

فَقالَ: «أُوصِيكَ يا مُعاذُ! لا تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ؛ تَقُولُ: اللَّهُمَّ

---

=وعطاء بن يسار -أو عن أحدهما- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أتحبون أن تجتهدوا في الدعاء؟ قولوا: اللهم أعنا على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك».

قال أبو نعيم: «غريب من حديث موسى بن عقبة، تفرد به أبو قرة موسى بن طارق».

قلت: وهو ثقة يغرب، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين، أخرج أحاديثهم الستة.

وموسى بن عقبة: ثقة فقيه إمام في المغازي.

وأبو صالح السمان: هو ذكوان السمان الزيات، ثقة ثبت.

وعطاء بن يسار: هو أبو محمد الهلالي، مولى ميمونة، ثقة فاضل، صاحب عبادة ومواعظ.

فالإسناد صحيح غاية، والحمد لله.

وأخرجه الحاكم (١/ ٤٩٩) من طريق خارجة عن موسى بن عقبة، عن محمد بن المنكدر، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ أنه قال: ... (فذكره).

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد؛ فإن خارجة لم ينقم عليه إلا روايته عن المجهولين، وإذا روى عن الثقات الأثبات؛ فروايته مقبولة»، ووافقه الذهبي.

قلت: خارجة: هو ابن مصعب، أبو الحجاج السرخسي.

قال الحافظ في «التقريب» (١/ ٢١١): «متروك، وكان يدلس عن الكذابين».

ونقل الذهبي في «المغني» (١/ ٢٠٠)، و«ميزان الاعتدال» (١/ ٦٢٥) تضعيف الدارقطني وغيره له.

وبذلك تعلم أن تصحيح الحاكم وموافقة الذهبي مردود عليهما -رحمهما الله-.

وهناك شاهد مرسل:

أخرجه ابن أبي الدنيا في «كتاب الشكر» (٤): حدثنا إسحاق بن إسماعيل: ثنا معاوية وجعفر بن عون، عن هشام بن عروة، عن ابن المنكدر، قال: «كان دعاء رسول الله ﷺ: اللهم أعنّي على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك».

قلت: وهو إسناد حسن لولا إرساله.

تنبيه: يقول كثير من الناس في نهاية هذا الحديث: «ولا تجعلني عن ذكرك من الغافلين»، وهي زيادة لا أصل لها، فلا تكن من الغافلين.

وقد بسطت القول عليها في كتابي «سلسلة الأحاديث التي لا أصل لها».

أعِنِّي على ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبادَتِكَ».

١٨٨- وروِّينا في «كتاب ابن السنيّ»، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا قضى صلاته؛ مسح جبهته بيده اليمنى، ثم قال: «أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، اللَّهُمَّ أذْهِبْ عَنِّي الهَمَّ والحزنَ».

١٨٩- وروِّينا فيه عن أبي أُمامة -رضى اللّه عنه- قال: ما دنوت من

---

١٨٨- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١١١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٣٠١-٣٠٢) من طريق أبي عمر الحوضي: حدثنا سلام المدئني، عن زيد العمي عن معاوية بن قرة، عن قرة عن أنس، قال: كان رسول الله ﷺ (وذكره).

قال أبو نعيم: «غريب من حديث معاوية، تفرد به عنه زيد العمي، وهو أبو الحواري، بصري، فيه لين».

قلت: زيد العمي كما قال، ولكن آفة الحديث سلام المدئني، فهو الطويل الكذاب، فالإسناد موضوع.

لكنه توبع؛ فأخرجه البزار في «مسنده» (٤/ ٢٢/ ٣١٠٠ - «كشف الأستار» عن الحارث بن الخضر، عن عثمان بن فرقد، عن زيد العمي به.

وعثمان صدوق ربما خالف؛ فبرئت ذمة سلام المدائني.

وله طريق آخر:

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (ق ٤٥١ - زوائده نسخة الحرم المكي)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (١٢/ ٤٨٠) عن كثير بن سليم أبي سلمة، قال: سمعت أنسًا به.

قلت: هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ آفته كثير، وهو متروك، فلا يفرح به.

وبالجملة؛ فالحديث ضعيف لا يصح بمجموع طرقه؛ نظرًا للضعف الشديد فيها، حاشا طريق البزار؛ فهو ضعيف فحسب، والله الموعد.

١٨٩- **حسن بشواهده** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١١٥)، والطبراني في «الكبير» (٧٨١١ و٧٨٩٣): من طريق علي بن زيد، عن القاسم عنه به.

قلت: هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ لأن علي بن يزيد -وهو أبو عبدالملك الألهاني- متروك، وقد صحف في المطبوع من «عمل اليوم والليلة» إلى: «علي بن زيد بن جدعان»، وأما في المخطوطة (١٨/ أ)؛ فعلى الصواب.

لكن له طريق آخر عند الطبراني في «الكبير» (٧٩٨٢): حدثنا عبيد بن غنام: ثنا أبو=

رسول اللّه ﷺ في دبر مكتوبة ولا تطوُّع إلا سمعته يقــول: «اللَّهُــمَّ اغْفِـرْ لي ذُنُوبي وَخَطايايَ كُلَّها، اللَّهُمَّ انْعِشْنِي، واجْبُرْنِي، وَاهْدِنِي لِصَــالِح الأَعْمـالِ وَالأَخْلاقِ؛ إنَّهُ لاَ يَهْدِي لِصَالِحها وَلاَ يَصْرِفُ سَيِّئَها إلاَّ أَنْتَ».

١٩٠- وروِّينا فيه عن أبي سعيد الخدريّ -رضي اللّه عنه-: أن النــبيّ

---

=بكر بن أبي شيبة: ثنا كثير بن هشام، عن جعفر بن برقان، عن عروة بن دينار، عن الزبير بن خريق، عن أبي أمامة: ... (وذكره).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١١٢): «ورجاله رجـال الصحيـح؛ غـير الزبـير ابن خريق، وهو ثقة».

قلت: بل لين الحديث، وله شاهد من حديث أبي أيوب -رضي الله عنه-.

أخرجه الطبراني في «الصغير» (١/ ٢١٩-٢٢٠)، و«الأوسط» (٤٥٣ - مجمع البحرين)، و«الكبير» (٣٨٧٥): حدثنا عبدالله بن زيدان البجلي الكوفي: ثنا حمزة بن عـون المسعودي: ثنـا محمد بن الصلت: ثنا عمر بن مسكين، عن نافع، عن ابــن عمـر -رضـي الله عنهمـا، عـن أبـي أيوب، قال: ما صليت وراء نبيكم ﷺ إلا وسمعته حين ينصرف من صلاته يقول: (وذكره).

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١١١): «وإسناده جيد».

وقال (١٠/ ١٧٣): «رواه الطبراني، ورجاله وثقوا».

قلت: فيه عمرو بن مسكين، وهو ضعيف.

وبالجملة: فالحديث بالطريق الثاني والشاهد من حديث أبي أيـوب الأنصـاري حسـن لغيره، والله أعلم.

١٩٠- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١١٨)، وابــن أبـي شـيبة في «المصنـف» (١/ ٣٠٣)، والطيالسـي (٤٧٨)، وأبـو يعلـى (١١١٨)، والطـبراني في «الدعاء» (٦٥١) من طرق عن أبي هارون العبدي عنه به.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ١٤٧-١٤٨): «رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات».

قلت: أغفل الهيثمي عن أبي هارون، وتصحفت فيه إلى أبي هريرة.

وأبو هارون: هو عمارة بن جوين، مشهور بكنيته، متروك، ومنهم من كذبه.

فالإسناد ضعيف جدًا، وله شاهد من حديث ابن عباس:

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٢٢١)، و«الدعاء» (٦٥٢): حدثنا عبيد العجــل: ثنـا=

ﷺ كان إذا فرغ من صلاته -لا أدري قبل أن يسلِّم أو بعد أن يسلِّم- يقول: «سُبْحانَ رَبِّكَ رَبِّ العِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ، وَسَلامٌ على المُرْسَلِينَ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ».

١٩١- ورويِّنا فيه عن أَنس -رضي اللّه عنه- قال: كان النبي ﷺ

=محمد بن حرب النشائي: ثنا حمد بن يزيد: ثنا محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس -رضي الله عنه-، قال: كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله ﷺ بقوله: «سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين».

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (٢/ ٢٩٠): «وفي سنده محمد بن عبدالله بن عبيد المكي، وهو مثل أبي هارون، بل أشد ضعفًا».

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١٠٣): «وفيه محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير، وهو متروك».

قلت: وهو كما قال، فلا يفرح بمثله ولا كرامة.

ولذلك؛ فالحديث ضعيف جدًّا.

١٩١- **ضعيف جدًا** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٢٢).

قلت: وهو ضعيف جدًّا: فيه علل:

**الأولى:** صالح بن أبي الأسود؛ قال الذهبي في «الميزان» (٢/ ٢٨٨): «واه»، وقال في «المغني في الضعفاء» (١/ ٣٠٢): «منكر الحديث»، وقال ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٢/ ٢٩٣): «ليس بثقة».

**الثانية:** عبد الملك النخعي، وكنيته أبو مالك؛ متروك الحديث، كما في «التقريب».

**الثالثة:** علي بن زيد بن جدعان؛ ضعيف؛ لسوء حفظه.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٩/ ١٥٧/ ٩٤١١) - ومن طريقه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٢/ ٢٩١-٢٩٢) -من طريق أبي بكر بن أبي النضر عن أبي النضر ثنا أبو مالك النخعي عن أبي المحجل عن ابن أخي أنس، عن أنس به.

قال الطبراني: «لم يروه عن أبي المحجل إلا أبو مالك ولا عنه إلا أبو النضر، تفرد به أبو بكر».

قال ابن حجر: «هو أبو بكر بن النضر بن أبي النضر نسب إلى جده، وهو من شيوخ مسلم، واسم جده هاشم بن القاسم، وهو من رجال «الصحيحين»، وأبو المحجل اسمه رديني واسم أبيه مرة، وقيل: مخلد؛ وثقه يحيى بن معين. =

يقول إذا انصرف من الصلاة: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ خَيْرَ عُمُرِي آخِرَهُ، وَخَيْرَ عَمَلِي خَوَاتِمَهُ، وَاجْعَلْ خَيْرَ أَيَّامِي يَوْمَ أَلْقَاكَ».

١٩٢- وروِّينا فيه[1] عن أبي بكرة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ كان يقول في دُبر الصلاة: «اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ الكُفْرِ، وَالفَقْرِ، وَعَذَابِ القَبْرِ».

---

= واسم ابن أخي أنس حفص .... وهو موثق، والهيثم شيخ الطبراني من الحفاظ، فلم يبق في هذا السند إلا أبو مالك النخعي، وهو ضعيف بالاتفاق، وقد اختلف عليه في شيخه».

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١١٠): «فيه أبو مالك النخعي، وهو ضعيف».

قلت: إسناده ضعيف جداً؛ لأن أبا مالك النخعي متروك؛ كما في «التقريب».

وبالجملة؛ فالحديث ضعيف جداً؛ لأن مداره على أبي مالك النخعي، وهو متروك، واضطراب فيه، فتارة يرويه عن أبي محجل عن ابن أخي أنس عن أنس، وتارة عن ابن جدعان عن أنس.

١٩٢- **حسن** - أخرجه النسائي (٣/ ٧٣-٧٤)، وأحمد (٥/ ٣٦ و٣٩ و٤٤)، وابن السني (١١٢) من طرق عن عثمان الشحام، عن مسلم بن أبي بكرة، قال: كان أبي يقول في دبر الصلاة.. (وذكره)، فكنت أقولهن، فقال أبي: أي بني! عمن أخذت هذا؟ قلت: عنك، قال: إن رسول الله كان يقولهن في دبر كل صلاة.

قلت: هذا إسناد حسن على شرط مسلم؛ فإن عثمان الشحام صدوق.

وأخرجه الترمذي (٣٥٠٣)، والحاكم (١/ ٥٣٣) من طريق أبي عاصم النبيل: ثنا عثمان الشحام به؛ إلا أنه قال: «من الهم والكسل»؛ بدل: «من الكفر والفقر».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

قلت: رواية: «من الكفر والفقر» أصح من رواية: «من الهم والكسل»؛ لاتفاق الثقات عليها؛ كما سبق بيانه، فرواية أبي عاصم النبيل شاذة.

(١) قال الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٢/ ٢٩٤): «وعجبت للشيخ اقتصاره على ابن السني، والحديث في أحد «السنن المشهورة» ا.هـ.

١٩٣- وروِّينا فيه بإسناد ضعيف(١)، عن فضالة بن عبيد اللّه؛ قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ اللَّهِ -تَعالى- وَالثَّناء

---

١٩٣- صحيح - أخرجه الترمذي (٣٥٤٦ - «تحفة»)، والنسائي (٨/ ٢٦١- «تحفة»)، وأحمد (٦/ ١٨)، والحاكم (١/ ٢٣٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١١٢)، والقاضي إسماعيل الجهضمي في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (١٠٦) من طريق ابن هانئ: أن عمرو بن مالك الجَنْبي أخبره: أنه سمع فضالة بن عبيد:... (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

قلت: أما صحيح؛ فصحيح، وأما على شرط مسلم؛ ففيه نظر لا يخفى؛ لأن مسلِّما لم يخرج لعمرو بن مالك.

وقد اقتصر النووي -رحمه الله- على «عمل اليوم والليلة» لابن السني، ولا أدري كيف فاته أنه في بعض السنن المشهورة.

(١) قلت أخرجه من طريق ابن لهيعة، عن أبي هانئ الخولاني؛ حميد بن مالك، عن عمرو بن مالك الجنبي عن فضالة به.

ولذلك ضعف الإمام النووي إسناده؛ كما قال الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٢/ ٢٩٦-٢٩٧): «وليس في سنده -يعني: ابن السني -من يوصف بالضعف إلا ابن لهيعة، وكأن الشيخ -يعني: المصنف- ضعفه بسببه، ولم ينفرد به كما ترى.

وعجبت من اقتصاره على تضعيف هذا السند دون غيره من الأحاديث التي أوردها قبل من «كتاب ابن السني» مع أن أكثرها ضعيف سندًا ومتنًا، وهذا صحيح المتن؛ فإن رواته كلهم ثقات مخرج لهم في «الصحيح» إلا الجنبي -وهو بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة- وقد اتفقوا على توثيقه...

وقد ذكره المصنف في «شرح المهذب»؛ وقال: «رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم».

فكأنه لم يستحضر ذلك هنا...» ا.هـ.

قلت: وقد توبع ابن لهيعة؛ تابعه حيوة بن شريح، وابن وهب، ورشدين بن سعد؛ كما فصلته في «عجالة الراغب المتمني» (١/ ١٦٥).

عَلَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّي على النَّبيِّ ﷺ ثُمْ لِيَدْعُو بِمَا شَاءَ».

## ٥٠- بابُ الحثِّ على ذكرِ اللّه تعالى بعدَ صَلاةِ الصُّبح

اعلم أن أشرف أوقات الذكر في النهار: الذكر بعد صلاة الصبح.

١٩٤- روينا عن أنس -رضي اللّه عنه- في «كتاب الترمذي» وغيره قال: قال رَسُولُ اللّه ﷺ: «مَنْ صَلَّى الفَجْرَ في جَماعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللّهَ -تَعالى- حتَّى تَطْلُعَ الشَمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ؛ كانَتْ كأجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ؛

---

**١٩٤- حسن بشواهده** - أخرجه الترمذي (٥٨٦).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، وسألت محمد بن إسماعيل عن أبي ظلال؟ فقال: هو مقارب الحديث».

قلت: إسناده رجاله ثقات، غير أبي ظلال، واسمه: هلال؛ فإنه ضعيف.

وله شواهد يرتقي بها إلى درجة الحسن؛ منها:

**١- حديث أبي أمامة:**

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٦٤٩ و٧٦٦٣ و٧٧٤١)، و«مسند الشاميين» (٨٨٥) من طرق عنه.

وجوّد إسناده المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/ ٢٩٦)، والهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٠٤).

**٢- حديث ابن عمر:**

عزاه المنذري (١/ ٢٩٦) للطبراني في «الأوسط»، وقال: «ورواته ثقات؛ غير الفضل ابن الموفق، ففيه كلام».

وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١٠٥): «وفيه الفضل بن موفق، وثقه ابن حبان، وضعف حديثه أبو حاتم الرازي، وبقية رجاله ثقات».

وهناك شواهد أخرى كثيرة نص عليها المنذري -رحمه الله- في «الترغيب والترهيب» (١/ ٢٩٧).

وحسنه بشواهده: الحافظ ابن حجر -رحمه الله-؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٣/ ٦٤)، وشيخنا -رحمه الله- في «صحيح الترغيب والترهيب» (٤٦٨)، و«المشكاة» (٩٧١).

**تامَّةٍ تامةٍ تامة».**

قال الترمذي: «حديث حسن».

١٩٥- ورويِّنا في «كتاب الترمذي» وغيره، عن أبي ذر -رضي اللّه

---

١٩٥- **حسن بشواهده** - أخرجه الترمذي (٣٣٧٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٢٧) من طريق عبيدالله بن عمرو الرقي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم عنه به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب صحيح».

وفي بعض النسخ: «حسن غريب».

قلت: وإسناده ضعيف، فيه شهر بن حوشب، وهو ضعيف.

واختلف في إسناده؛ فقد أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٧٠٥) من طريق محمد بن جُحادة، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين، عن شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم، عن أبي هريرة: (وذكر باختلاف في متنه).

ثم قال: «كذا رواه محمد بن جُحادة، عن أبي هريرة، وخالفه زيد بن أبي أنيسة وغيره، فقالوا: عن معاذ».

وحديث معاذ الذي أشار إليه الطبراني أخرجه برقم (٧٠٦) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين به.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٢٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٢٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٦٥) من طريق حصين بن عاصم بن منصور الأسدي عنه به.

قلت: وأخرجه أحمد (٤/ ٢٢٧) من طريق همام، عن عبدالله بن عبدالرحمن، عن شهر بن حوشب، عن عبدالرحمن بن غنم مرسلاً.

وأخرجه عبدالرزاق (٣١٩٢) من طريق إسماعيل بن عياش: أخبرني عبدالله بن عبدالرحمن ابن أبي حسين، وليث عنه به مرسلاً.

قلت: مدار الحديث على شهر بن حوشب، وقد اضطرب عليه في سنده ومتنه.

**فأما السند؛ فقد تبينته.**

وأما المتن؛ فقد ذكر فيه الفجر دون المغرب؛ كما في حديث أبي ذر، وتارة المغرب،=

عنه-: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قالَ فِي دُبُرِ صَلاةِ الصُّبْحِ وَهُوَ ثانٍ رِجْلَيهِ قَبْلَ أنْ يَتَكَلَّمَ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، يُحْيي ويُمِيتُ، وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ؛ عَشْرَ مرَّاتٍ؛ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، ومُحِيَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجاتٍ، وكانَ يَوْمَهُ ذلكَ فِي حِرْزٍ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحُرِسَ مِنَ الشَّيْطانِ، ولَمْ يَنْبَغِ لِذَنْبٍ أنْ يُدْرِكَهُ فِي ذلكَ اليَوْمِ إلاَّ الشِّرْكَ باللَّهِ -تَعالى-».

قال الترمذي: «هذا حديث حسن»، وفي بعض النسخ: «صحيح»[١].

١٩٦- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن مسلم بن الحارث التميمي

=وتارة قرنًا؛ كما في حديث عبدالرحمن بن غنم المرسل، وحديث فاطمة في «المسند» (٦/ ٢٩٨)، وأخرى العصر كما في حديث معاذ.

وتارة يذكر: «يحيي ويميت»، وتارة لا يذكرها، وأخرى يزيد قبلها: «بيده الخير»، وأخيرة لا يذكرها.

ومرة يذكر: «قبل أن ينصرف ويثني رجليه»، وأخرى لا يذكرها.

وقد اضطرب في بيان ثواب ذلك.

وبالجملة؛ فهذا اضطراب في إسناده ومتنه، وقد أشار إلى ذلك: الإمام النسائي في «عمل اليوم الليلة» (ص ١٩٥-١٩٦)، والطبراني في «الدعاء» (٢/ ١١٢٢)، والحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٨٠/ ب).

ومع هذا كله؛ فللحديث شواهد تقويه، وتطمئن النفس بها للعمل به مع كل الزيادات التي سبق بيانها، ولكنها جاءت في أحاديث أخر متفرقة، وقد ذكرها المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/ ٣٠٤-٣٠٧).

وكان شيخنا -رحمه الله- قد ذهب إلى ضعف الحديث في «المشكاة» (١/ ٣٠٩)، ثم رأى خلاف ذلك في «تمام المنة» (ص ٢٢٩)، و«صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ٢٦٢ - طبعة مكتبة المعارف).

(١) غلط؛ كما نص على ذلك الحافظ في «نتائج الأفكار» (٨٠/ ب).

١٩٦- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٥٠٧٩ و٥٠٨٠) بإسناد ضعيف؛ كما بينه الحافظ في «تهذيب التهذيب» (١٠/ ١٢٥-١٢٦).

الصحابي -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ: أنه أسرَّ إليه، فقال: «إذَا انْصَرَفْتَ مِنْ صَلاةِ المَغْرِبِ؛ فَقُلْ: اللَّهُمَّ أجِرْنِي مِنَ النَّارِ؛ سَبْعَ مَرَّاتٍ؛ فإنَّكَ إذَا قُلْتَ ذلكَ ثُمَّ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ؛ كُتِبَ لَكَ جِوَارٌ مِنْها، وإذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ؛ فَقُلْ كذَلِكَ؛ فإنَّكَ إنْ مُتَّ مِنْ يَوْمِكَ كُتِبَ لَكَ جِوَارٌ مِنْها».

١٩٧- ورُوِّينا في «مسند الإمام أحمد»، و«سنن ابن ماجه»، و«كتاب ابن

---

١٩٧- **ضعيف** - أخرجه ابن ماجه (٩٢٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٢)، وأحمد (٦/ ٢٩٤ و٣٠٥ و٣١٨ و٣٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٣٠٥)، و«الدعاء» (٦٦٩ و٦٧١ و٦٧٢)، وأبو داود الطيالسي (٤٨٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/ ٢٣٤)، وعبدالرزاق في «المصنف» (٣١٩١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٠٩) من طريق موسى بن أبي عائشة، عن مولى لأم سلمة عنها به.

قال البوصيري في «الزوائد»: «رجاله ثقات؛ خلا مولى أم سلمة؛ فإنه لم يسمع، ولم أر أحدًا ممن صنف في المبهمات ذكره، ولا أدري ما حاله».

قلت: إسناده ضعيف لجهالة مولى أم سلمة.

لكن تابعه الشعبي عند الطبراني في «الصغير» (١/ ٢٦٠): حدثنا عامر بن إبراهيم بن عامر الأصبهاني: حدثنا أبي عن جدي عامر بن إبراهيم، عن النعمان بن عبدالسلام، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن الشعبي، عن أم سلمة: (وذكره).

قال الطبراني: «لم يروه عن سفيان إلا النعمان، تفرد به عامر».

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١١١): «رواه الطبراني في «الصغير»، ورجاله ثقات».

قلت: شيخ الطبراني وثقه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ٣٨)، وقال في أبيه (١/ ١٧٤): «خير فاضل».

وجده ثقه؛ كما في «التقريب» (١/ ٣٨٦).

والشعبي ومن دونه ثقات؛ لكنه منقطع؛ لأن الشعبي لم يسمع من أم سلمة؛ كما سبق بيانه.

وله شاهد من حديث أبي الدرداء:

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٦٧٠).

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (٨١/ ب): «رجاله رجال الصحيح؛ إلا أن أبا عمر لا يعرف حاله، ولا اسمه، وقيل: اسمه نشيط».
=

السنيّ»، عن أُمّ سلمة -رضي اللّه عنها- قالت: كان رسول اللّـه ﷺ إذا صلى الصبح قال: «**اللَّهُمَّ إني أسألُكَ عِلْماً نافِعاً، وعَمَلاً مُتَقَبَّلاً، وَرِزْقاً طَيِّباً**».

١٩٨- وروِّينا فيه عن صهيب[1] -رضي اللّه عنه- أن رسول اللّه ﷺ كان يحرّك شفتيه بعد صلاة الفجر بشيء، فقلت: يا رسول اللّـه! ما هذا الذي تقول؟ قال: «**اللَّهُمَّ بِكَ أُحاوِلُ، وَبِكَ أُصَاوِلُ، وَبِكَ أُقاتِلُ**».

والأحاديث بمعنى ما ذكرته كثيرة، وسيأتي في الباب الآتي من بيان الأذكار التي تقال في أوّل النهار ما تقرّ به العيون -إن شاء اللّه تعالى-.

وروِّينا عن أبي محمد البغوي في «شرح السـنّة»[2] قال: قال علقمة: بلغنا أن الأرض تعجّ إلى اللّه -تعالى- من نومة العالِم بعد صلاة الصبح.

واللّه أعلم.

---

= قلت: قال عنه في «التقريب» (٢/ ٤٥٤): «مقبول، من السادسة، وروايته عن أبي الدرداء مرسلة».

وبالجملة؛ فالحديث ضعيف؛ لاشتراكهما في الجهالة والطبقة، ومتابعة الشعبي لا تقويه؛ لاحتمال أن يكون قد تلقاه من المولى المجهول، والله أعلم.

١٩٨- **صحيح** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١١٦)، وأحمد (٤/ ٣٣٢ و٣٣٣، ٦/ ١٦)، والدارمي (٢/ ٢١٦) من طريقين عن ثابت، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عنه به.

قلت: هذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات.

وله شاهد صحيح من حديث أنس -رضي الله عنه-.

أخرجه أبو داود (٢٦٣٢)، والترمذي (٣٥٨٤)، وأحمد (٣/ ١٨٤)، وابن حبان (١٦٦١ - موارد).

(١) لم ينسبه، وكذلك عند ابن السني، والمسمى بصهيب من الصحابة اثنان: صهيب ابن سنان الرومي، وصهيب بن النعمان.

(٢) هو فيه (٣/ ٢٢٢).

## ٥١- بابُ ما يُقالُ عِنْدَ الصَّباحِ وعِنْدَ المَساءِ

اعلم أن هذا الباب واسع جداً، ليس في الكتاب باب أوسع منه، وأنا أذكر -إن شاء اللّه تعالى- فيه جملاً من مختصراته، فمن وفّق للعمل بكلّها؛ فهي نعمة وفضل من اللّه -تعالى- عليه، وطوبى له، ومن عجز عن جميعها؛ فليقتصر من مختصراتها على ما شاء ولو كان ذكراً واحداً.

والأصل في هذا الباب من القرآن العزيز:

قول اللّه -سبحانه وتعالى-: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِها﴾ [طه:١٣٠].

وقال -تعالى-: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بالْعَشِيِّ والإبْكارِ﴾ [غافر:٥٥].

وقال -تعالى-: ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً وَدُونَ الجَهْرِ مِنَ القَوْلِ بالغُدُوِّ والآصَالِ﴾ [الأعراف:٢٠٥].

قال أهل اللغة: «الآصال»: جمع أصيل، وهو ما بين العصر والمغرب.

وقال -تعالى-: ﴿وَلاتَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ [الأنعام:٥٢].

قال أهل اللغة: «العشيّ»: ما بين زوال الشمس وغروبها.

وقال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أذِنَ اللَّهُ أنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيها اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيها بالْغُدُوِّ والآصَالِ رِجالٌ لا تُلْهِيهِمْ تِجارَةٌ وَلاَ بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [النور: ٣٦] الآية.

وقال تعالى: ﴿إنَّا سَخَّرْنا الجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بالْعَشِيِّ وَالإشْرَاقِ﴾ [ص: ١٨].

١٩٩- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن شدّاد بن أوس -رضي اللّه

---

١٩٩- أخرجه البخاري (٦٣٠٣).

عنه- عن النبيّ ﷺ؛ قال: «**سَيِّدُ الاسْتِغْفَار: اللَّهُمَّ أنْتَ رَبِّي لا إلـهَ إلاَّ أنْـتَ، خَلَقْتَنِي وأنا عَبْدُكَ، وأنا على عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ ما اسْتَطَعْتُ، أعُوذُ بكَ من شَرِّ ما صَنَعت، أبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَـيَّ، وَأَبُـوءُ بِذَنْـبِي، فـاغْفِرْ لي؛ فإنَّـه لا يَغْفِـرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ، إذا قال ذلك حين يُمسي؛ فمات؛ دخـل الجنـة، وإذا قـال حين يُصبح؛ فمات من يومه مثله**».

معنى «أبوء»: أقرُّ وأعترف.

٢٠٠- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّـه عنـه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**مَنْ قالَ حِينَ يُصْبحُ وَحِينَ يُمْسِي: سُـبْحانَ اللَّـهِ وبحَمْدِهِ مِئَةَ مَرَّةٍ؛ لَمْ يأتِ أحَدٌ يَوْمَ القِيامَةِ بأفْضَلَ مِمَّا جاءَ بِهِ إلاَّ أحَـدٌ قـالَ مِثْلَ ما قالَ أوْ زَادَ عَلَيْهِ**».

وفي رواية أبي داود: «**سُبْحانَ اللَّهِ العَظِيمِ وبِحَمْدِهِ**».

٢٠١- وروِّينا في «سـنن» أبـي داود، والـترمذي، والنسـائي وغيرهـا بالأسانيد الصحيحة، عن عبد اللّه بن خبيب -بضم الخاء المعجمـة -رضـي

---

٢٠٠- أخرجه مسلم (٢٦٩٢).

ورواية أبي داود في «سننه» برقم (٥٠٩١).

قلت: والحديث عند البخاري (٦٤٠٥) بلفظ: «من قال: سبحان الله وبحمده في اليـوم مئة مرة؛ حطت عنه خطاياه، وإن كانت مثل زبد البحر».

وعنده -أيضًا- في (٦٤٠٣): «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك لـه، لـه الملـك، وله الحمد،وهو على كل شيء قدير، في يوم مئة مرة؛ كانت له عدل عشر رقاب، وكتبـت لـه مئة حسنة، ومحيت عنه مئة سيئة، وكانت له حرزًا من الشـيطان يومـه ذلـك حتـى يمسـي، ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به؛ إلا رجل عمل أكثر منه».

٢٠١- **حسن** - أخرجه أبو داود (٥٠٨٢)، والترمذي (٣٦٤٦ - تحفة) بإسناد حسـن ...اله ثقات؛ غير أسيد البراد؛ فهو صدوق.

اللّه عنه- قال: خرجنا في ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب النّبيّ ﷺ؛ ليصلي لنا؛ فأدركناه.

فقال: «قُلْ»، فلم أقل شيئاً.

ثم قال: «قُلْ»، فلم أقل شيئاً.

ثم قال: «قُلْ».

قلت: يا رسول اللّه! ما أقول؟ قال: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ حِينَ تُمْسِي وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ؛ تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

٢٠٢- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، وابن ماجه وغيرها بالأسانيد الصحيحة، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن النّبيّ ﷺ: أنه كان يقول إذا أصبح: «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنا، وَبِكَ أَمْسَيْنا، وَبِكَ نَحْيا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ».

وإذا أمسى قال: «هُمَّ بِكَ أَمْسَيْنا، وَبِكَ نَحْيا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُور».

قال الترمذي: «حديث حسن».

---

٢٠٢- صحيح - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٩٩)، وأبو داود (٥٠٦٨)، والترمذي (٣٣٩١)، وابن ماجه (٣٨٦٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨/ ٥٦٤)، وأحمد (٢/ ٣٥٤ و٥٢٢)، وابن حبان (٢٣٥٤ و٢٣٥٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/ ٢٤٤)، والطبراني في «الدعاء» (٢٩١ و٢٩٢)؛ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عنه به.

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (٨٣/ أ): «هذا حديث صحيح غريب».

قلت: وهو كما قال؛ فإن رجاله ثقات.

٢٠٣- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن النّبيّ ﷺ كان إذا كان في سفر أو سحر يقول: «**سَمَّعَ سامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بَلائِهِ عَلَيْنا، رَبَّنا صَاحِبْنا**[1]**، وأفْضِلْ عَلَيْنا، عائِذاً**[2] **باللَّهِ منَ النَّارِ**».

قال القاضي عياض وصاحب «المطالع» وغيرهما: «سمَّعَ- بفتح الميم المشدّدة-، ومعناه: بلّغ سامع قولي هذا لغيره؛ تنبيهاً على الذكر في السحَر، والدعاء في ذلك الوقت».

وضبطه الخطابي وغيره: سَمِعَ -بكسر الميم المخففة-.

قال الإمام أبو سليمان الخطابي: «سَمِعَ سامِعٌ؛ معناه: شهدَ شاهدٌ».

وحقيقته: ليسمع السامعُ، وليشهد الشاهدُ حَمْدنا اللّه -تعالى- على نعمته وحسن بلائه.

٢٠٤- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عبداللّه بن مسعود -رضي اللّه عنه- قال: كان النّبيّ ﷺ إذا أمسى؛ قال: «**أمْسَيْنا وأمْسَى المُلْكُ لِلَّهِ، والحَمْدُ لِلَّهِ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحدَهُ لا شَريكَ لَه**»، (قال الراوي: أراه قال فيهنّ): «**لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ، رَبِّ أسألُكَ خَيْرَ ما فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَخيْرَ مَا بَعْدَها، وأعُوذ بكَ مِنْ شَرِّ ما في هَذِهِ اللَّيْلَةِ، وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أعُوذُ بكَ مِنَ الكَسَلِ وَالهَرَمِ وَسُوءِ الكِبَرِ، أعُوذُ بكَ مِنْ عَذَابٍ في النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي القَبْرِ، وَإذَا أصْبَحَ قالَ ذلكَ أيْضاً: أصْبَحْنا وأصْبَحَ المُلْكُ لِلَّهِ**».

٢٠٥- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-

٢٠٣- أخرجه مسلم (٢٧١٨).

(١) كن مصاحبًا لنا، واحفظنا وأحطنا واكلأنا.

(٢) في حالة استعاذتي واستجارتي بالله من النار.

٢٠٤- أخرجه مسلم (٢٧٢٣).

٢٠٥- أخرجه مسلم (٢٧٠٩).

قال: جاء رجلٌ إلى النّبيّ ﷺ، فقال: يا رسول اللّه! ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة.

قال: «أما لَوْ قُلْتَ حِينَ أمْسَيْتَ: أعُوذُ بِكَلِماتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرّ ما خَلَقَ؛ لَمْ يَضُرَّكَ».

ذكره مسلم متصلاً بحديث لخولة بنت حكيم -رضي اللّه عنها- هكذا.

وروِّيناه في «كتاب ابن السني»[1]، وقال فيه: «أعُوذُ بِكَلِماتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرّ ما خَلَقَ -ثلاثًا- لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ».

٢٠٦- وروِّينا بالإسناد الصحيح في «سنن» أبي داود، والترمذي، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن أبا بكر الصديق -رضي اللّه عنه- قال: يا رسول اللّه! مُرْني بكلمات أقولهنّ إذا أصبحتُ وإذا أمسيت.

قال: «قُلِ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالأرْضِ، عالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ،

---

(١) قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (٢/ ٣٣٩): «قلت: هو عند النسائي [في «عمل اليوم والليلة» (٥٨٨)]؛ فعزوه إليه أولى» ا.هـ

قلت: إسناده صحيح، وانظر: «عجالة الراغب المتمني» (٢/ ٨٢٨-٨٢٩/ ٧١٤).

٢٠٦- صحيح - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٠٢)، وأبو داود (٥٠٦٧)، والترمذي (٣٤٥٢ - تحفة)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١١)، وأحمد (١/ ٩ و١٠، ٢/ ٢٩٧)، والدارمي (٢/ ٢٩٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٢/ ١٥٥)، والحاكم (١/ ٥١٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٥) من طريقين عن يعلى بن عطاء، عن عمرو ابن عاصم عنه به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

ووافقه شيخنا في «تخريج الكلم الطيب» (تعليق ٩).

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: وصححه المصنف، وهو كما قالوا؛ فإن رجاله ثقات.

وله شواهد من حديث: عبدالله بن عمرو، وأبي مالك الأشعري، وأبي بكر -رضي الله عنه-، وقد بسطت الكلام عليها في تخريج «شرح خطبة الحاجة لشيخ الإسلام» (رقم ٢٥)؛ فانظرها غير مأمور.

رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أشْهَدُ أن لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطانِ وَشِرْكِهِ، قالَ: قُلْها إذَا أصْبَحْتَ وَإذَا أمْسَيْتَ وَإذَا أخَذْتَ مَضْجَعَكَ».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

٢٠٧- روينا نحوه في «سنن أبي داود»، من رواية أبي مالك الأشعري -رضي الله عنهم-: أنهم قالوا: يارسول الله! علّمنا كلمة نقولها إذا أصبحنا وإذا أمسينا واضطجعنا. (فذكره).

وزاد فيه بعد قوله: «وَشِرْكِهِ»: «وأنْ نَقْتَرِفَ سُوءاً عَلى أنْفُسِنا أوْ نَجُرَّهُ إلى مُسْلِمٍ».

قوله ﷺ: «وشركه» روي على وجهين:

**أظهرهما وأشهرهما**: بكسر الشين، مع إسكان الراء من الإشراك؛ أي: ما يدعو إليه ويوسوس به من الإشراك بالله -تعالى-.

---

٢٠٧- **حسن بما قبله** - أخرجه أبو داود (٥٠٨٣): حدثنا محمد بن عوف: ثنا محمد ابن إسماعيل، قال: حدثني أبي -قال ابن عوف: ورأيته في أصل إسماعيل-، قال: حدثني ضمضم عن شريح عنه به.

قلت: هذا إسناد ضعيف، فيه علتان:

**الأولى**: محمد بن إسماعيل لم يسمع من أبيه.

وقد أشار الحافظ إلى ذلك، فقال: «هذا حديث غريب، أخرجه أبو داود، ورواته موثقون؛ إلا محمد بن إسماعيل بن عياش فضعفه أبو داود، وقال أبو حاتم الرازي: لم يسمع من أبيه شيئًا».

**الثانية**: رواية شريح -وهو ابن عبيد- عن أبي مالك مرسلة.

ولكنه يتقوى بالشواهد المشار إليها آنفاً في «تخريج شرح خطبة الحاجة» (رقم ٢٥)، وانظر ما علقناه عليه هناك؛ فإنه من المهمات.

والثاني: «شَرَكه»؛ بفتح الشين والراء: حبائله ومصايده، واحده شَرَكه بفتح الشين والراء، وآخره هاء.

٢٠٨- وروِّينا في «سنن» أبي داود والترمذي، عن عثمان بن عفان

---

٢٠٨- صحيح - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦٠)، وأبو داود (٥٠٨٨ و٥٠٨٩)، والترمذي (٣٣٨٨)، وابن ماجه (٣٨٦٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٥ و١٦)،وابن حبان (٢٣٥٢ - موارد)، والحاكم (١/ ٥١٣)، وغيرهم، من طرق عن أبان بن عثمان يقول: سمعت عثمان يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (وذكره).

قلت: وإسناده صحيح.

أما ما أخرجه ابن أبي حاتم في «المراسيل» (ص ٢٣) عن أحمد بن حنبل من أن أبان بن عثمان لم يسمع من أبيه شيئًا؛ فمردود بما يأتي:

١- في هذا الحديث تصريح بسماعه.

٢- أخرج البخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ١/ ٤٥١)، والفسوي في «المعرفة والتأريخ» (١/ ٦٤٣) من طريقين عن ابن وهب، عن مالك: حدثني عبدالله بن أبي بكر: أن أبا بكر -وهو ابن محمد بن عمرو بن حزم- كان يتعلم من أبان بن عثمان.

قال مالك: «وكان أبان علم أشياء من القضاء من أبيه عثمان».

قلت: وهذا إسناد صحيح كالشمس، وفيه إثبات سماع أبان من أبيه عثمان بن عفان -رضي الله عنه-.

٣- قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (١/ ٩٧): «حديثه في «صحيح مسلم مصرح بالسماع من أبيه».

قلت: يشير إلى ما أخرجه مسلم (٦/ ١٣٦ - مع إرشاد الساري): حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، عن نافع، عن نبيه بن وهب: أن عمر بن عبيدالله أراد أن يزوج طلحة بن عمر بنت شيبة بن جبير، فأرسل إلى أبان بن عثمان يحضر ذلك وهو أمير الحج، فقال أبان: سمعت عثمان بن عفان يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب».

قلت: ثبت سماعه من أبيه في الحديث المذكور من طرق شتى، وبذلك فقد صح سماع أبان من أبيه عثمان، ولله الحمد من قبل ومن بعد.

وأما ما أخرجه النسائي (١٧ و١٨) بأنه موقوف على أبان؛ فلا تعارض بين وقفه=

-رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ في صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَساءِ كُلِّ لَيْلَةٍ: باسْمِ اللَّهِ الَّذي لاَ يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلا في السَّماءِ وَهُوَ السَّمِيعُ العَلِيم -ثَلاثَ مَرَّاتٍ-؛ لَمْ يَضُرَّه شَيْءٌ».

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

هذا لفظ الترمذي، وفي رواية أبي داود: «لَم تُصِبْهُ فَجْأَةُ بَلاءٍ».

٢٠٩- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن ثوبان -رضي اللّه عنه- قال:

---

=ورفعه، فكأن أبان كان ينشط، فيرفعه تارة، ولا يرفعه أخرى.

**لطيفة وعبرة:**

جاء في نهاية هذا الحديث ما يأتي: «وكان أبان قد أصابه طرف فالج، فجعل الرجل الذي سمع منه الحديث ينظر إليه، فقال له: ما لك تنظر إليَّ؟! فوالله ما كذبت على عثمان، ولا كذب عثمان علي النبي ﷺ، ولكن اليوم الذي أصابني فيه ما أصابني غضبت فنسيت أن أقولها».

قلت: وفي ذلك عبر؛ منها:

١- الغضب آفة تحول بين المرء وعقله.

٢- إذا أراد الله إنفاذ قدره صرف العبد عمّا يحول بينه وبين ذلك.

٣- الدعاء يرد القضاء.

٤- شدة حرص رواة الحديث في التحمل والأداء.

٥- قوة يقين السلف الأول على الله، وتصديقهم الجازم بما أخبر به رسول الله ﷺ.

٢٠٩- **حسن بشواهده** - أخرجه الترمذي (٣٣٨٩).

قلت: وإسناده ضعيف؛ كما أشار المصنف.

ولكن له شاهد أشار إليه المصنف:

أخرجه أبو داود (٥٠٧٢)، وابن ماجه (٣٨٧٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤ و٥٦٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٨)، والحاكم (١/ ٥١٨) من طريق أبي عقيل: سمعت هاشم بن بلال، عن سابق بن ناجية، عن أبي سلام، عن رجل خدم النبي ﷺ: (وذكره).

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي. =

قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ قالَ حِينَ يُمْسِي: رَضِيتُ باللّه رَبًّا، وَبالإِسْلامِ دِيناً، وبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا؛ كانَ حَقّاً على اللّه -تعالى- أنْ يُرْضِيَهُ».

في إسناده سعد بن المرزبان، أبو سعد البقال -بالباء- الكوفيّ، مولى حذيفة بن اليمان، وهو ضعيف باتفاق الحفّاظ[1].

وقد قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح[2] غريب من هذا الوجه». فلعله صحّ عنده من طريق آخر[3].

وقد رواه أبو داود، والنسائي بأسانيد جيدة[4]، عن رجل خدم النبيّ

---

= وجوّد إسناده المصنف.

قلت: هذا تساهل لا يخفى؛ فإن في إسناده سابق بن ناجية، وهو مقبول -أي: عند المتابعة-، وجهالة الصحابي لا تضر.

لكن الحديث حسن بطريقيه -إن شاء الله-.

وقد حسنه الحافظ؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٣/ ١٠٢).

(١) قال الحافظ (٢/ ٣٥٢): «أما نقله -يعني: المصنف- الاتفاق على تضعيف أبي سعد البقال؛ ففيه نظر، فقد نقل العقيلي: أن وكيعًا وثقه، وقال أبو هشام الرفاعي: حدثنا أبو أسامة: حدثنا أبو سعد البقال -وكان ثقة-، وقال أبو زرعة الرازي: «لين الحديث صدوق، لم يكن يكذب، وقال أبو زكريا الساجي: صدوق.

وأخرج له البخاري في «الأدب المفرد».

نعم؛ ضعفه الجمهور؛ لأنه كان يدلس، وتغير بأخره» ا.هـ.

(٢) قال الحافظ: «وقع في كلام الشيخ -يعني: المصنف-: أنه قال: «حسن صحيح غريب»، ولم أر لفظة (صحيح) في «كتاب الترمذي» لا بخط الكروخي؛ الذي اشتهرت روايته من طريقته، ولا بخط الحافظ أبي علي الصدفي من طريق أبي علي السنجي، ولا في غيرهما من النسخ، ولا في «الأطراف»؛ فكأن الشيخ رآه في نسخة ليست معتمدة» ا.هـ.

(٣) هو كذلك، وهو ما أشار إليه المصنف بعده.

(٤) قال الحافظ: «وأما قول الشيخ: «وقد رواه أبو داود النسائي بأسانيد جيدة...»؛ ففي قوله: (بأسانيد) نظر؛ فماله عندهما ولا عند غيرهما سوى إسناد واحد» ا.هـ =

ﷺ عن النبيِّ ﷺ بلفظه؛ فثبت أصل الحديث، ولله الحمد.

وقد رواه الحاكم أبو عبد الله في «المستدرك على الصحيحين» وقال: «حديث صحيح الإسناد».

ووقع في رواية أبي داود وغيره: «وبمحمدٍ رسولاً»، وفي رواية الترمذي: «نبيّاً»؛ فيستحبُّ أن يجمع الإنسان بينهما، فيقول: «نبيّاً ورسولاً»، ولو اقتصر على أحدهما؛ كان عاملاً بالحديث[1].

٢١٠- وروِّينا في «سنن أبي داود» بإسناد جيد -لم يضعفه-، عن أنس

---

= قلت: وأما تجويد إسناده ففيه نظر كبير، وانظر -غير مأمور-: «عجالة الراغب المتمني» (١/ ١١٥-١١٧/ ٦٩).

(١) قلت: وفيما قال المصنف -رحمه الله- نظر كبير؛ فإن الأذكار توقيفية يقتصر فيها على ما يثبت منها، ولم يثبت الجمع المذكور، فهو مجرد دعوى عارية عن الدليل!.

٢١٠- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٥٠٦٩)، والطبراني في «الدعاء» (٢٩٧) من طريق عبدالرحمن بن عبدالمجيد، عن هشام بن الغاز بن ربيعة، عن مكحول الدمشقي عنه به.

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

**الأولى**: عبدالرحمن بن عبدالمجيد مجهول.

قال الذهبي في «الميزان» (١/ ٥٧٧): «لا يعرف».

وقال الحافظ في «التقريب» (١/ ٤٨٩): «مجهول».

**الثانية**: عنعنة مكحول؛ فإنه ربما دلس.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٠١)، والترمذي (٣٥٠١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٠)، من طريق بقية بن الوليد، عن مسلم بن زياد، قال: سمعت أنسًا يقول: إن رسول الله ﷺ يقول: ... (فذكره).

وعند النسائي (١٠)، والترمذي بعد قوله: «لا إله إلا أنت»: «وحدك لا شريك لك».

وقالا بدل قوله: «أعتق الله ربعه...»: «إلا غفر الله له ما أصاب في يومه ذلك، وإن قالها حين يمسي؛ غفر الله له ما أصاب في تلك الليلة من ذنب».

قال الترمذي: «هذا حديث غريب». =

-رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «مَنْ قالَ حينَ يُصبحُ أوْ يُمْسِي: اللَّهُمَّ إنِّي أصبَحْتُ أُشْهِدُكَ وأُشْهِدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ وَمَلائِكَتَكَ وَجَمِيعَ خَلْقِكَ؛ أنَّكَ أنْتَ الله لا إلَهَ إلاَّ أنْتَ، وأنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ ورَسُولُكَ، أعْتَقَ اللَّهُ رُبُعَهُ مِنَ النَّار، فَمَنْ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أعْتَقَ اللَّهُ نصْفَهُ مِنَ النَّار، وَمَنْ قَالَهَا ثَلاثاً أَعْتَقَ اللَّهُ -تعالى- ثَلاثَةَ أرْبَاعِهِ، فإنْ قالَهَا أرْبَعاً أعْتَقَه اللَّهُ

---

= قلت: وهو الحق؛ فإن مسلم بن زياد حاله مجهول؛ كما قال ابن القطان.

وقد عد محقق «الدعاء» (٢/ ٢٩٨) هذه متابعة، ويمنع من ذلك ثلاثة أمور ذكرها شيخنا في «الضعيفة» (٣/ ١٤٥)، فانظرها غير مأمور.

وأزيدها رابعًا: أن مسلم بن زياد قد ذكر في شيوخه مكحول، فيحتمل أنه أخذه عنه، فيرجع الحديث إليه، وقد رمي بالتدليس، ورواه بالعنعنة كما سبق.

فمن جود إسناده كالمصنف، أو حسن إسناده كالحافظ في «نتائج الأفكار» (٨٥/ ب) لعله لم يتنبه لذلك.

ويرجح هذا: أن الحافظ تعقب النووي، لكنه حسنه للطريق الآخر عن أنس، فقال بعد تخريجه: «في وصف هذا الإسناد بأنه جيد نظر، ولعل أبا داود إنما سكت عنه لمجيئه من وجه آخر عن أنس، ومن أجله قلت: إنه حسن»؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٣/ ١٠٥).

وقد أخرج الطبراني في «الدعاء» (٢٩٨) من حديث أبي سعيد الخدري مثل حديث أنس؛ إلا شطره الأخير، فقال: «إلا كتبت له براءة من النار».

وإسناده ضعيف جدًا، مسلسل بالضعفاء، وفيه من لم أقف على ترجمته.

وأخرجه (٢٩٩ و٣٠٠) من حديث أبي هريرة، وقد خالف حديث أنس في شطره الأخير، فقال: «من قالها مرة؛ عتق ثلثه من النار، ومن قالها مرتين؛ عتق ثلثاه من النار، ومن قالها ثلاثًا؛ عتق من النار».

قلت: إسناده في المكان الأول ضعيف جدًا، فيه إبراهيم بن عبدالله بن خالد المصيصي، وفي المكان الأخير فيه حميد -مولى ابن علقمة-، وهو مجهول.

وبهذا يتبين أنها لا تصلح شواهد لحديث أنس لأمرين:

الأول: ضعف أسانيدها ضعفًا شديدًا.

الثاني: الاختلاف في لفظ الحديث كما تقدم، فهذا اضطراب يدل على أن الحديث غير محفوظ، والله أعلم.

-تعالى- مِنَ النَّارِ».

٢١١- وروِّينا في «سنن أبي داود» بإسناد جيد -لم يضعفه-، عن عبدالله بن غنَّام -بالغين المعجمة والنون المشدَّدة- البياضي الصحابي -رضي الله عنه-: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قالَ حِينَ يُصْبِحُ: اللَّهُمَّ ما أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ؛ فَمِنْكَ وَحْدَكَ لا شَرِيكَ لَكَ، لَكَ الحَمْدُ، وَلَكَ الشُّكْرُ؛

---

٢١١- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٥٠٧٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧)، ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤١)، وابن حبان (٢٣٦١ - موارد)، والطبراني في «الدعاء» (٣٠٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (٣/ ٢٥٨)، من طريق سليمان ابن بلال، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن عبدالله بن عنبسة عنه به.

قلت: هذا إسناد ضعيف، فيه عبدالله بن عنبسة، وهو مجهول، ومع ذلك فقد حسنه الحافظ في «نتائج الأفكار» (٨٦/ أ).

تنبيه:

وقد عند ابن حبان: «عبدالله بن عباس»؛ بدل: «عبدالله بن غنام»، وهو تصحيف، قاله أبو نعيم في «معرفة الصحابة»؛ كما في «أسد الغابة» (٣/ ٢٥٨).

وقال ابن عساكر: «إنه خطأ».

وأقرهما الحافظ في «تهذيب التهذيب» (٥/ ٣٤٥)، و«الإصابة» (٢/ ٣٥٧).

وقال الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» (١٥/ ٤٢٤): «وهو خطأ».

قلت: ولا يرد على أقوال هؤلاء الأئمة ما أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٣٠٦)، ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» (١٥/ ٣٩٠-٣٩١): حدثنا أبو حبيب يحيى بن نافع المصري: ثنا سعيد بن أبي مريم: ثنا سليمان بن بلال، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن عبدالله بن عنبسة، عن ابن عباس: (وذكره).

ثم قال الطبراني -رحمه الله-: «هكذا رواه سعيد بن أبي مريم، قال: عن عبدالله بن عنبسة، عن ابن عباس، وخالفه ابن وهب وغيره».

ثم ساق حديث ابن وهب، وأنه قال: «عن ابن غنام».

قلت: رواية سعيد بن أبي مريم شاذة؛ لأنه خالف الجماعة.

وفي رواية للنسائي (٨٩٧٦ - «تحفة») عن يونس بن عبد الأعلى، عن ابن وهب، وقال: ابن عباس، وهو خطأ.

فَقَدْ أَدَّى شُكْرَ يَوْمِهِ، وَمَنْ قَال مِثْلَ ذلكَ حِينَ يُمْسِي؛ فَقَد أَدَّى شُكْرَ لَيلَتِهِ».

٢١٢- وروِّينا بالأسانيد الصحيحة[١] في «سنن» أبي داود، والنسائي، وابن ماجه، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما- قال: لم يكن النّبيُّ ﷺ يَدَع هؤلاء الدعوات حين يمسي وحين يصبح: «اللَّهُمَّ إني أسألُكَ العافِيَةَ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إني أسألُكَ العفْوَ وَالعَافِيَةَ في دِينِي وَدُنْيَايَ وأهْلِي ومَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وآمِنْ رَوْعاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْن يَدَيَّ ومِنْ خَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمالِي وَمِنْ فَوْقِي، وأعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتالَ مِنْ تَحْتِي».

قال وكيع: «يعني: الخسف»[٢].

قال الحاكم أبو عبداللّه: «هذا حديث صحيح الإسناد».

٢١٣- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والنسائي، وغيرهما بالإسناد

---

٢١٢- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٥٠٧٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٦)، و«المجتبى» (٨/ ٢٨٢)، وابن ماجه (٣٨٧١)، وابن حبان (٢٣٦٥ - موارد)، والحاكم (١/ ٥١٧-٥١٨)، والطبراني في «الدعاء» (٣٠٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/ ٢٣٩) من طريق عبادة بن مسلم: ثنا جبير بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم، قال: سمعت ابن عمر به.

قال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالوا، فإن إسناده صحيح رجاله ثقات.

(١) قال الحافظ: «وقول الشيخ: «بالأسانيد الصحيحة» يوهم أن له طرقاً عن ابن عمر، وليس كذلك»؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٣/ ١٠٩).

(٢) عند أبي داود وابن ماجه تفسير «الخسف» لوكيع؛ لأنهما روياه من طريقه، وعند غيرهما تفسيره لجبير، وتردّد عبادة في رفعه.

قال الحافظ: «فكأنه لم يحفظ تفسيرًا منقولاً، فقاله من قبل نفسه».

٢١٣- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٥٠٥٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٦٧)، و«الكبرى» (٧/ ٣٥٢ - تحفة الأشراف)، ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧١١)، والطبراني في «الدعاء» (٢٣٧)، و«الصغير» (٢/ ٨٤) من طريق عمار بن زريق، عن أبي=

الصحيح، عن عليّ -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ: أنه كان يقول عند مضجعه: «اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بوَجْهِكَ الكَرِيم وَبكَلِماتِكَ التَّامَّةِ مِنْ شَر ما أنْتَ آخِذٌ بناصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أنتَ تَكْشِفُ المَغْرَمَ والمَأثَمَ، اللَّهُمَّ لا يُهْزَمُ جُنْدُكَ وَلا يُخْلَفُ وَعْدُكَ، وَلاَ يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ، سُبْحانَكَ وَبِحَمْدِكَ».

٢١٤- ورَوِّينا في «سنن» أبي داود، وابن ماجه، بأسانيد جيدة، عن

=إسحاق، عن الحارث وأبي ميسرة، عن علي -رحمه الله- عن رسول الله (وذكره).

قال الطبراني في «الصغير»: «لم يروه عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة إلا عمار بن زريق».

وتعقب الحافظ قول النووي في تصحيح الإسناد، فقال في «نتائج الأفكار» (٨٦/ أ): «هذا حديث حسن، اختلف في إسناده على أبي إسحاق، ولم أره إلا من طريقه بالعنعنة، فهاتان علتان تحطه عن رتبة الصحيح».

قلت: تحسين الحافظ فيه نظر؛ لأن مدار الإسناد على أبي إسحاق، وهو السبيعي؛ مدلس مختلط، وقد عنعنه، فأنى له الحسن؟! ولذلك؛ فهو إسناد ضعيف.

وأما الحارث الأعور؛ فهو ضعيف متهم، لكن تابعه أبو ميسرة عمرو بن شرحبيل، وهو ثقة.

فانحصرت علة الإسناد في تدليس أبي إسحاق، وهو من طريقه بالعنعنة.

٢١٤- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٥٠٧٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٧)، وابن ماجه (٣٨٦٧)، وأحمد (٤/ ٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٥/ ٢٤٨)، و«الدعاء» (٣٣١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/ ٢٤٤) من طريق حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه عنه به.

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (٨٦/ ب): «هذا حديث صحيح، والاختلاف في اسم الصحابي لا يقدح في صحة السند؛ حتى لو أبهم الصحابي، وفي قول الشيخ (أي: النووي): «بأسانيد» نظر؛ فإنه ليس له عند أبي داود وابن ماجه سند إلا سند حماد إلى منتهاه».

قلت: هذا إسناد صحيح.

وجاء في آخر الحديث: «فرأى رجل رسول الله ﷺ فيما يرى النائم، فقال: يا رسول الله! إن أبا عياش يروي عنك كذا وكذا، فقال: صدق أبو عياش».

قلت: اتفقوا على المنام جميعًا؛ إلا ابن أبي شيبة، فلم يورده.

تنبيه: إثبات المنام ليس دليلاً على التصحيح الكشفي الذي يدعيه المتصوفة والباطنية. وإنما يستأنس به إذا صح إسناده وسلم من الشذوذ والعلة، والله أعلم.

أبي عياش - بالشين المعجمة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «مَنْ قالَ إذَا أصْبَحَ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ، لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، ولَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ؛ كانَ لَهُ عِدْلُ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إسْمَاعِيلَ ﷺ، وكُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجاتٍ، وكانَ فِي حِرْزٍ مِنَ الشَّيْطانِ حتى يُمْسِيَ. وَإنْ قَالَهَا إذَا أمْسَى؛ كانَ له مِثْلُ ذلكَ حتَّى يُصْبِحَ».

٢١٥- وروِّينا في «سنن أبي داود» بإسناد لم يضعفه(١)، عن أبي مالك الأشعري -رضي اللّه عنه- أن رسول اللّه ﷺ قال: «إذَا أصْبَحَ أحَدُكُم؛ فَلْيَقُلْ: أصْبَحْنَا وأصْبَحَ المُلْكُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ، اللَّهُمَّ أسألُكَ خَيْرَ هَذَا اليَوْمِ؛ فَتْحَهُ وَنَصْرَهُ وَنُورَهُ وَبَرَكَتَهُ وَهُدَاهُ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَر ما فِيهِ وَشَرِّ ما بَعْدَهُ، ثُمَّ إذا أمْسَى؛ فَلْيَقُلْ مِثْلَ ذلكَ».

٢١٦- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة: أنه

---

٢١٥- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٥٠٨٤) بإسناد ضعيف فيه علتان؛ كما تقدم (٢٠٧).

(١) قلت: أخرجه من طريق محمد بن إسماعيل بن عياش، عن أبيه، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن أبي مالك الأشعري به.

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (٢/ ٣٦٨): «ومحمد بن عياش المذكور ضعيف، وقال أبو حاتم الرازي: لم يسمع من أبيه شيئًا.

وقول الشيخ: «إن أبا داود لم يضعفه»؛ كأنه يريد عقب تخريجه في «السنن»، وإلا؛ فقد ضعفه خارجها؛ قال أبو عبيد الآجري في «أسئلته لأبي داود» [٢/ ٢٣١/ ١٦٩١]: سألته عنه، فقال: لم يكن بذاك».

٢١٦- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٥٠٩٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢)، ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٩)، وأحمد (٥/ ٤٢)؛ من طريق عبدالملك بن عمرو عن عبد الجليل بن عطية عن جعفر بن ميمون؛ قال: حدثني عبد الرحمن ابن أبي بكرة أنه قال لأبيه: (وذكره). =

قال لأبيه: يا أبت! إني أسمعك تدعو كلّ غداة: «**اللَّهُمَّ عافِنِي فِي بَدَنِي، اللَّهُمَّ عافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عافِنِي في بَصَرِي، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ الكُفْرِ وَالفَقْرِ، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنْ عَذَابِ القَبرِ، لا إلهَ إلاَّ أنتَ**»؛ تعيدها حين تصبح ثلاثاً، وثلاثاً حين تُمسي.

فقال: إني سمعت رسول اللّه ﷺ يدعو بهنّ، فأنا أُحبّ أن أستن بسنّته.

٢١٧- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- عن رسول اللّه ﷺ؛ أنه قال: «**مَنْ قالَ حِينَ يُصْبِحُ: ﴿فَسُبْحان اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحونَ. وَلَهُ الحَمْدُ في السَّمَوَاتِ وَ الأرْضِ وعَشِيّاً وَحِينَ تُظْهِرُونَ. يُخْرِجُ الحَيَّ مِنَ المَيِّتِ ويُخْرِجُ المَيِّتَ مِنَ الحَيِّ ويُحْيِي الأرْضَ بَعْدَ مَوْتِها وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ﴾** [الروم: ١٧-١٩]؛ **أدرك ما فاتَهُ فِي يَوْمِهِ ذلكَ، وَمَنْ قالَهُنَّ حِينَ يُمْسِي؛ أدْرَكَ ما فَاتَهُ في لَيْلَتِه**».

لم يضعفه أبو داود، وقد ضعفه البخاري في «تاريخه الكبير»، وفي كتابه كتاب «الضعفاء»[(١)].

٢١٨- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن بعض بنات النبيّ ﷺ-ورضي

---

= قلت: هذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات؛ غير جعفر بن ميمون؛ فإنه ضعيف، ويكتب حديثه للاعتبار.

وانظر -لزامًا-: «عجالة الراغب المتمني» (١/ ١١٧-١١٨/ ٧٠).

٢١٧- **ضعيف جداً** - أخرجه أبو داود (٥٠٧٦) بإسناد ضعيف جدًّا، علته محمد بن عبدالرحمن بن البيلماني، متفق على توهينه، حدث عن أبيه بنسخة موضوعة.

وقال الحافظ في «نتائج الأفكار» (ق١٧٤): «حديث غريب».

(١) يشير المصنف إلى ابن البيلماني، وأن البخاري ضعفه في «التاريخ الكبير» (١/ ١٦٣)، و«الضعفاء الصغير» (٣٢٩)، وقال: «منكر الحديث، كان الحميدي يتكلم فيه».

٢١٨- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٥٠٧٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٢)=

عنهنّ-: أن النبيّ ﷺ كان يعلّمها، فيقول: «قُولِي حينَ تُصْبحينَ: سُبْحانَ اللّه وبحَمْدِهِ، لا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ، ما شاءَ اللَّه كَانَ، ومَا لَمْ يَشأ لَمْ يَكُن، أعْلَمُ أنَّ اللَّهَ علَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وأنَّ اللَّهَ قَدْ أحاطَ بكُلِّ شَيْءٍ عِلْماً؛ فإنَّهُ مَنْ قالَهُنَّ حِينَ يُصْبحُ؛ حُفِظَ حتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يُمْسِي حُفِظَ حتَّ يُصْبحَ».

٢١٩- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن أبـي سعيد الخدري -رضي اللّه عنه- قال: دخل رسول اللَّه ﷺ ذات يوم المسجد، فإذا هـو برجل مـن الأنصار يقال له: أبو أمامة، فقال: «يا أبا أُمامَةَ! ما لِي أرَاكَ جالِساً في المَسْجِدِ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلاةٍ؟».

قال: هموم لزمتني وديون يا رسول اللّه! قال: «أفَلا أُعَلِّمُكَ كَلامًا إذا قُلْتَهُ أذْهَبَ اللَّهُ هَمَّكَ وقضى عَنْكَ دَيْنَكَ؟».

قلت: بلى يا رسول اللّه!

قال: «قُلْ إذَا أصْبَحْتَ وَإذَا أمْسَيْتَ: اللَّهُمَّ إنـي أعُـوذُ بِـكَ مِـنَ الهَـمِّ

---

=ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٦)؛ كلهم من طريق ابن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث: أن سالمًا الفراء حدثه: أن عبدالحميد مولى بني هاشم حدثه: أن أمه حدثته -وكانت تخدم بعض بنات النبي ﷺ-: أن بنت النبي ﷺ حدثتها: أن النبي ﷺ قال: (وذكره).

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (٢/ ٣٧٤-٣٧٥): «... هذا حديث غريب».

قلت: وهو كما قال؛ فإن إسناده ضعيف؛ فيه مجهولان: عبدالحميد مولى بني هاشم وأمه.

٢١٩- **ضعيف بهذا اللفظ** - أخرجه أبو داود (١٥٥٥) من طريق غسان بن عوف: أخبرنا الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري: (وذكره).

قلت: إسناده ضعيف، غسان بن عوف لين الحديث.

وقد ضعفه الحافظ؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٣/ ١٢٣).

وقد صح عن النبي ﷺ من استعاذته دون القصة: ما أخرجه البخاري وغيره من حديث أنس؛ قال: كان النبي ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، والعجز والكسل، والجبن والبخل، وضلع الدين، وغلبة الرجال».

والحُزن، وأعُوذُ بكَ مِنَ العَجْزِ والكَسَلِ، وأعُـوذُ بِـكَ مِـنَ الجُبْـنِ والبُخـلِ، وأعوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ وَقَهْرِ الرِّجال».

قال: ففعلتُ ذلك، فأذهبَ اللّه -تعالى- همّي وغمّي وقضى عني ديني.

٢٢٠- ورويّنا في «كتاب ابن السني» بإسناد صحيح؛ عن عبدالرَّحمن(١) ابن أبزى -رضي اللّه عنه- قال: كان رسولُ اللّه ﷺ إذا أصبح؛ قال: «أصْبَحْنَا على فِطْرَةِ الإسْلام، وكَلِمَةِ الإخْلاص، وَدِيْنِ نبيِّا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَمِلَّةِ إبْرَاهِيمَ ﷺ حَنِيفاً مُسْلِماً ومَا أنا مِنَ المُشْرِكِينَ».

قلت: كذا وقع في كتابه: «دين نبيّنا محمد»، وهو غير ممتنع، ولعلَّه ﷺ قال ذلك جهرًا؛ ليسمعه غيره؛ فيتعلمه، واللّه أعلم.

٢٢١- ورويّنا في «كتاب ابن السني»، عن عبداللّه بن أوفى -رضي

---

٢٢٠- **صحيح** - أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١، و٢، و٣، و٣٤٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٣)، وأحمد (٣/ ٤٠٦ و٤٠٧)، والدارمي (٢/ ٢٩٢)، والطبراني في «الدعاء» (٢٩٤).

قلت: إسناده صحيح.

وأخرجه عبدالله بن أحمد في «زوائده» (٥/ ١٢٣): حدثني إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل: حدثني أبي، عن أبيه، عن سلمة، عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن أبي بن كعب، قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا إذا أصبحنا: «أصبحنا على فطرة الإسلام... الحديث»، وفي آخره: «وإذا أمسينا مثل ذلك».

قلت: هذا إسناد ضعيف جدًّا، فيه ثلاث علل:

**الأولى**: إبراهيم بن إسماعيل ضعيف. **الثانية**: أبوه إسماعيل بن يحيى متروك.

**الثالثة**: جده يحيى بن سلمة بن كهيل متروك.

(١) وقع في «الأصول»: «عبدالله»؛ وهو خطأ، والمثبت هو الصواب؛ كما في مصادر التخريج وكتب الرجال.

٢٢١- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني (٣٨) من طريق أبي الورقاء عنه به. =

الله عنهما- قال: كان رسول الله ﷺ إذا أصبح؛ قال: «أصبَحْنا وأصبَحَ المُلْكُ لِلَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَالحَمْدُ لِلَّهِ، وَالكِبْرِياءُ وَالعَظَمَةُ لِلَّهِ، وَالخَلْقُ وَالأَمْرُ وَاللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَما سَكَنَ فِيهما لِلَّهِ -تَعالى-، اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَوَّلَ هَذا النَّهارِ صَلاحاً، وَأَوْسَطَهُ نَجاحاً، وآخِرَهُ فَلاحاً، يا أَرْحَمَ الرَّاحِمِين».

٢٢٢- وروِّينا في «كتابي» الترمذي، وابن السني بإسناد فيه ضعف، عن مَعقل بن يسار -رضي الله عنه- عن النّبيّ ﷺ؛ قال: «مَنْ قالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ باللَّهِ السَّمِيعِ العَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَقَرأَ ثَلاثَ آياتٍ مِنْ آخر سُورَةِ الحَشْرِ؛ وَكَّلَ اللَّهُ -تَعالى- بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ ماتَ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ ماتَ شَهِيداً، وَمَنْ قالَها حِينَ يُمْسِي؛ كانَ بِتلْكَ المَنْزِلَةِ».

٢٢٣- وروِّينا في «كتاب ابن السنيّ»، عن محمد بن إبراهيم، عن أبيه

---

= قلت: وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ لأن أبا الورقاء العطار، وهو فائد بن عبدالرحمن الكوفي، متروك، اتهموه.

وقد ضعفه شديدًا الحافظ في «نتائج الأفكار» (٢/ ٣٨١)، والهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١١٤)، وشيخنا الألباني -رحمه الله- في «الضعيفة» (٢٠٤٨).

٢٢٢- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٢٩٢٢)، والدارمي (٢/ ٤٥٨)، وأحمد (٥/ ٢٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٨٠) من طريق خالد بن طهمان أبو العلاء الخفاف: حدثنا نافع بن أبي نافع عنه.

قال الترمذي: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

قلت: وهو كما قال الترمذي والمصنف، وعلته خالد بن طهمان، ضعفه ابن معين لاختلاطه قبل موته بعشر سنين، وكان قبل ذلك ثقة، وكان في تخليطه كل ما جاؤوا به يقر به.

وساق الذهبي في «الميزان» (١/ ٦٣٢) هذا الحديث، وقال: «لم يحسنه الترمذي، وهو حديث غريب جدًّا، ونافع ثقة».

وضعفه الحافظ في «نتائج الأفكار» (ق١٧٧)، وشيخنا الألباني في «الإرواء» (٢/ ٥٨).

٢٢٣- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٧)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٢٦): حدثنا أبو يحيى زكريا الساجي: حدثنا يزيد بن يوسف، عن =

-رضي اللّه عنه- قال: «وجّهَنَا رسولُ اللّه ﷺ في سرية، فأمَرَنَـا أن نقـرأ إذا أمسينا وأصبحنا: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنما خَلَقْناكُمْ عَبَثـاً﴾ [المؤمنون: ١١٥]؛ فقرأنـا. فغنمنا وسلمنا».

٢٢٤- وروِّينا فيه عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ كان يدعو بهذه الدعوة إذا أصبح وإذا أمسى: «**اللَّهُمَّ أسـألُكَ مـنْ فَجْـأَةِ الخَيْرِ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ فَجأةِ الشَّرّ**».

٢٢٥- وروِّينا فيه عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: قـال رسـول اللّـه

---

=عمرو بن يزيد: حدثنا خالد بن نزار: حدثنا سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر عنه.

وعزاه الحافظ في «الإصابة» (١/ ١٥) إلى ابن منده من طريق لا بأس به.

وقال في «نتائج الأفكار» (ق ١٧٧): «هذا حديث غريب».

قلت: وهو ضعيف؛ كما قال الحـافظ في «نتـائج الأفكـار»، وعلتـه يزيـد بـن يوسـف وشيخه؛ ضعيفان.

ولذلك فقول السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ١٢٢): «بسند حسن» غير حسن.

٢٢٤- **ضعيف جداً** - أخرجه أبو يعلى (٣٣٧١)، ومن طريقه ابـن السـني في «عمـل اليوم والليلة» (٣٩) من طريق يوسف بن عطية، عن ثابت عنه به.

قال الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكـار» (٢/ ٣٨٦-٣٨٧): «هـذا حديـث غريـب، ويوسف بن عطية؛ ضعيف جدًّا».

وبه أعله الهيثمـي في «مجمـع الزوائـد» (١٠/ ١١٥)، والبوصـيري في «إتحـاف الخـيرة المهرة» (٨/ ٣٤٥).

قلت: وهو كما قالوا؛ فالإسناد ضعيف جدًّا.

٢٢٥- **صحيح بشـــواهده** - أخرجـه ابـن السـني في «عمـل اليـوم والليلـة» (٤٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ١١٢)، والبزار (٣١٠٧ - كشف الأستار)، والحـاكم (١/ ٥٤٥) من طريق زيد بن الحباب: حدثنا عثمان بـن موهـب -مـولى بـني هاشـم- قـال: سمعت أنس بن مالك:... (وذكره).

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي».

قلت: وهذا وهم منهما -رحمهما الله-، ولعله اختلط عليهما عثمان بـن موهـب -مـولى بني هاشم بعثمان بن عبدالله بن موهب؛ لأن الأخير قد ينسب إلى جده، وهو الذي أخـرج لـه=

ﷺ لفاطمة -رضي اللّه عنها-: «ما يَمْنَعُكِ أنْ تَسْمَعِي ما أُوصِيكِ بِهِ؟ تَقُولِينَ إذَا أصْبَحْتِ وَإذَا أمْسَيْتِ: يا حَيُّ! يَا قَيُّومُ! بِكَ أسْتَغِيثُ، فَأصْلِحْ لي شأنِي كُلَّهُ، وَلاَ تَكِلْنِي إلى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ».

٢٢٦- ورويّنا فيه بإسناد ضعيف عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما-: أن رجلاً شكا إلى رسول اللّه ﷺ: أنه تصيبه الآفات، فقال له رسول اللّه ﷺ: «قُلْ إذَا أصْبَحْتَ: باسمِ اللّهِ على نَفْسِي وأهْلِي ومَالِي؛ فإنَّهُ لا يَذْهَبُ لَكَ شَيْءٌ».

فقالهنّ الرجلُ، فذهبتْ عنه الآفاتُ.

٢٢٧- ورويّنا في «سنن ابن ماجه»، و«كتاب ابن السني»، عن أُمّ سلمة -رضي اللّه عنها-: أنَّ رسولَ اللّه ﷺ كان إذا أصبح؛ قال: «اللَّهُمَّ إنِي أسألُكَ عِلْماً نافعاً، وَرِزْقاً طَيِّباً، وَعَمَلاً مُتَقَبَّلاً».

٢٢٨- ورويّنا في «كتاب ابن السني»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ قالَ إذَا أصْبَحَ: اللَّهُمَّ إني أصْبَحْتُ منْكَ في نِعْمَةٍ

---

=الشيخان، أما الأول، فقال فيه ابن أبي حاتم (٦/ ١٦٩) عن أبيه: «صالح الحديث»، وهو المقصود في هذا الحديث؛ كما بينه الحافظ في «التهذيب» (٧/ ١٥٦)، ولذلك فهذا إسناد حسن.

وقد حسنه الحافظ في «نتائج الأفكار» (ق ١٧٨)، وشيخنا في «الصحيحة» (٢٢٧).

وللحديث شواهد يرتقي بها إلى الصحة.

٢٢٦- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥١): حدثنا عبدالله بن زيدان: حدثنا زيد بن الحباب: حدثنا سفيان، عن رجل، عن مجاهد عنه.

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ كما قال النووي -رحمه الله-؛ فيه علتان:

**الأولى**: زيد بن الحباب يخطئ في روايته عن الثوري.

**الثانية**: فيه رجل مبهم.

٢٢٧- **ضعيف** - مضى برقم (١٩٧).

٢٢٨- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٥) بإسناد ضعيف جداً، فيه عمرو بن الحصين، وهو متروك.

وَعافِيَةٍ وَسَتْرٍ؛ فأَتِمَّ نِعْمَتَكَ عَليَّ وَعَافِيَتَكَ وَسَتْرَكَ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ؛ ثَلاثَ مَرَّاتٍ إِذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى؛ كان حَقّاً على اللّهِ -تَعالى- أنْ يُتِمَّ عَلَيْهِ».

٢٢٩- وروِّينا في «كتابي» الترمذي وابن السني، عن الزبير بن العوّام -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ؛ قال: «ما مِنْ صَباحٍ يُصْبِحُ العِبادُ إلاَّ مُنادٍ يُنادِي: سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوس».

وفي رواية ابن السني: «إلاَّ صَرَخَ صَارِخٌ: أَيُّها الخلائقُ! سَبِّحوا المَلِكَ القُدُّوسَ».

٢٣٠- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن بريدة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «مَنْ قَالَ إذَا أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: رَبِّيَ اللَّهُ، تَوَكَّلْتُ عَلَيْهِ، لا إلهَ إلاَّ هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ العَلِيُّ العَظِيمُ، ما شاءَ اللَّهُ كانَ، وَمَا لَمْ يَشأْ لَمْ يَكُنْ، أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْماً، ثُمَّ مَاتَ؛ دَخَلَ الجَنَّة»[1].

---

٢٢٩- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٣٦٤٠-تحفة)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٢)؛ من طريق موسى بن عبيدة، عن محمد بن ثابت، عن أبي حكيم -مولى الزبير- عنه به.

قال الترمذي: «هذا حديث غريب».

قلت: وعلته موسى بن عبيدة؛ ضعفوه.

٢٣٠- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٢)؛ من طريق علي بن قادم: حدثنا جعفر الأحمر، عن ثعلبة بن يزيد، عن عبدالله بن بريدة عنه به.

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (ق ١٧٩): «رواته موثقون إلا علي بن قادم وجعفر الأحمر؛ فإنهما ضعفا من قبل التشيع».

قلت: جعفر الأحمر صدوق، وعلي بن قادم ضعيف؛ فتعصيب الجناية به أولى.

وانظر -لزامًا-: «عجالة الراغب المتمني» (١/ ٨٩-٩٠/ ٤٣).

(١) قال الحافظ في «النتائج» (٢/ ٣٨٧-٣٨٨): «فالعجب على تنبيه الشيخ على ضعف هذا السند وسكوته عن الذي قبله.

وأعجب منه: سكوته عن الذي يأتي بعده بحديث، وهو أشد ضعفاً منهما!!» ا.هـ.

٢٣١- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ كَأَبِي ضَمْضَمٍ؟».

---

٢٣١- **ضعيف مرفوعًا بهذا اللفظ** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٥) من طريق مهلب بن العلاء: حدثنا شعيب بن بيان: حدثنا عمران القطان، عن قتادة عن أنس -رضي الله عنه-: أن رسول الله ﷺ قال: (وذكره).

قلت: وهذا إسناد ضعيف، فيه علتان:

**الأولى**: شعيب بن بيان: صدوق يخطئ، يغلب على حديثه الوهم، يحدث عن الثقات بالمناكير.

**الثانية**: مهلب بن العلاء: لم أجد له ترجمة.

والمحفوظ عن قتادة ما رواه معمر عنه، قال: (فذكره موقوفًا عليه مختصرًا بلفظ): «أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضيغم أو ضمضم -شك ابن عبيد-؛ كان إذا أصبح، قال: اللهم إني تصدقت بعرضي على عبادك».

أخرجه أبو داود (٤٨٨٦): حدثنا محمد بن عبيد: ثنا ابن ثور، عن معمر عنه به.

قلت: إسناده صحيح إلى قتادة.

وله طريق آخر عن أنس:

أخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٤/ ٩٣)، والخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» (١/ ٦) من طريق أبي النضر: حدثنا محمد بن عبدالله العمي: حدثنا... رجل فيمن كان قبلنا إذا أصبح يقول: اللهم إني أتصدق اليوم بعرضي على من ظلمني.

قلت: وفيه محمد بن عبدالله العمي، لا يقيم الحديث، يخطئ كثيرًا.

والمحفوظ عن ثابت ما رواه حماد بن سلمة عنه، عن عبدالرحمن بن عجلان، عن النبي ﷺ نحوه.

أخرجه أبو داود (٤٨٨٧)، والعقيلي (٤/ ٩٣)، والخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» (١/ ٢٧).

قال أبو داود: «وحديث حماد أصح».

وقال العقيلي: «هذا أولى من حديث محمد بن عبدالله العمي».

قلت: ورجاله ثقات؛ غير عبدالرحمن بن عجلان، فهو تابعي مجهول الحال، فهو مرسل ضعيف.

والله أعلم.

قالوا: ومن أبو ضمضمٍ يا رسول اللَّه؟!.

قال: «كَانَ إِذَا أَصْبَحَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِني قَدْ وَهَبْتُ نَفْسِي وَعِرْضِي لَكَ، فَلا يَشْتُمُ مَنْ شَتَمَهُ، وَلاَ يَظْلِمُ مَنْ ظَلَمَهُ، وَلا يَضْرِبُ مَنْ ضَرَبَهُ»[١].

٢٣٢- وروِّينا فيه عن أبي الدرداء -رضي اللَّه عنه- عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ قالَ فِي كُلِّ يَوْمٍ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: حَسْبِيَ اللَّـهُ لا إِلَـهَ إِلاَّ هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ؛ سَبْعَ مَرَّاتٍ؛ كَفَاهُ اللَّـهُ؟ -تَعالى- ما أهمَّهُ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيا والآخِرَةِ»[٢].

---

(١) المحفوظ عن قتادة مقطوع عليه، ولكن أصل المرفوع له شاهد صحيح؛ كما أشار إليه الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٢/ ٥٠٠ و٤/ ١١٢).

٢٣٢- حسن - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧١) من طريق عبدالرزاق بن مسلم الدمشقي: حدثنا مدرك بن سعيد، قال: سمعت يونس بن حلبس يقول: سمعت أم الدرداء تحدث عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ: (وذكره).

وأخرجه أبو داود (٥٠٨١)، من طريق عبدالرزاق بن مسلم به موقوفًا.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٠٣٨) مرسلاً دون تقييد الوقت.

قلت: وهذا إسناد حسن، ولا تعارض بين الرفع، والوقف، والإرسال؛ فالموصول هو المحفوظ.

(٢) زاد أبو داود (٥٠٨١): «صادقاً كان أو كاذباً»، وهي زيادة منكرة؛ كما بينه شيخنا -رحمه الله- في «الضعيفة» (١/ ١/ ٤٤٩-٤٥٠/ ٥٢٨٦)، و«صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ٨١).

لكن شيخنا -رحمه الله- ضعف رواية أبي داود -الموقوفة- مع ثقة رجالها؛ للزيادة المشار إليها!.

أقول: والصواب -والله أعلم- أن الموقوف -عدا الزيادة- صحيح؛ لثقة رجاله، ومثله لا يقال من قبل الرأي والاجتهاد، فسبيله سبيل المرفوع؛ كما قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/ ١٩٣- «ضعيفه»).

أما أن نحكم على اللفظ بكامله بأنه لا يصح مع ثقة رجاله، فهذا فيه نظر، والصواب: طرح اللفظ المنكر فيه، ويبقى ما دونه صحيح؛ تماماً مثل حديث بحيرا الراهب كما بسطته في كتابي «أجزل المواهب» والله أعلم بالصواب.

٢٣٣- وروِّينا في «كتابي» الترمذي وابن السني بإسناد ضعيف، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«مَنْ قَرأ ﴿حَم﴾ المُؤْمِن إلى: ﴿إِلَيْهِ المَصِيرُ﴾، وآيةَ الكُرْسِيّ حِينَ يُصْبِحُ؛ حُفِظَ بِهِمَا حتَّى يُمْسِي؛ وَمَنْ قَرأهُما حِينَ يُمْسِي؛ حُفِظَ بِهِما حَتَّى يُصْبِحَ»**.

فهذه جملة من الأحاديث التي قصدنا ذكرها، وفيها كفاية لمن وفّقه اللّه -تعالى-، نسأل اللّه العظيم التوفيق للعمل بها وسائر وجوه الخير.

٢٣٤- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن طلق بن حبيب قال: جاء رجل إلى أبي الدرداء، فقال: يا أبا الدرداء! قد احترق بيتك.

فقال: ما احترق؛ لم يكن اللّه -عزّ وجلّ- ليفعل ذلك بكلمات سمعتهنّ من رسول اللّه ﷺ، من قالها أوّل نهاره؛ لم تصبه مصيبة حتى يُمسي، ومَنْ قالها آخر النهار؛ لم تصبْه مصيبة حتى يصبح: **«اللَّهُمَّ أنتَ رَبي، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، عَلَيْكَ تَوكَّلْتُ، وأَنْتَ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ، ما شاءَ اللَّهُ كانَ، وَمَا لَمْ يَشأْ**

---

٢٣٣- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٢٨٧٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٦) من طريق يحيى بن المغيرة أبو سلمة المخزومي المدني: حدثنا ابن أبي فديك، عن= =عبدالرحمن بن أبي بكر المليكي، عن زرارة بن مصعب، عن أبي سلمة عنه به.

قال الترمذي: «هذا حديث غريب».

وقد تكلم بعض أهل العلم في عبدالرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة المليكي من قبل حفظه.

قلت: وهو ضعيف؛ كما قال الترمذي والنووي.

٢٣٤- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٧) عن أبي الدرداء بإسناد ضعيف جدًّا.

والرواية الثانية: أخرجها ابن السني (٥٨) من طريق رجل عن الحسن، قال: كنا جلوسًا عند رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، فأتى، فقيل له: أدرك، فقد احترقت دارك... الحديث.

وإسناده ضعيف؛ لأن فيه رجلاً مبهمًا.

والطريقان لا يقوي بعضهما الآخر.

**لَمْ يَكُنْ، لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ العَلِيِّ العَظِيمِ، أعْلَمُ أنَّ اللَّهَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وأنَّ اللَّهَ قَدْ أحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْماً، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أنْتَ آخِذ بناصِيَتِها؛ إنَّ رَبِّي على صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ».**

٢٣٤- ورواه من طريق آخر عن رجل من أصحاب النَّبيِّ ﷺ لم يقل: عن أبي الدرداء، وفيه أنه تكرّر مجيء الرجل إليه يقول: أدرك دارك فقد احترقت. وهو يقول: ما احترقت؛ لأني سمعت النبيَّ ﷺ يقول: «**مَنْ قَالَ حينَ يُصْبحُ هذه الكَلِماتِ** (وذكر هذه الكلمات)؛ **لم يُصِبْه في نَفْسِه ولا أهْلِه ولا مالِه شَيءٌ يَكْرَهُهُ**»، وقد قلتها اليوم.

ثم قال: انهضوا بنا، فقام، وقاموا معه، فانتهوا إلى داره، وقد احترق ما حولها ولم يصبها شيء.

## ٥٢- بابُ ما يُقالُ في صَبيحَةِ الجُمُعَةِ

اعلم أن كلَّ ما يقال في غير يوم الجمعة يُقال فيه، ويزاد[1] استحباب كثرة الذكر فيه على غيره، ويزاد كثرة الصلاة على رسول اللّه ﷺ.

٢٣٥- ورَوِّينا في «كتاب ابن السني»، عن أنس -رضي اللّه عنه- عن النبيِّ ﷺ قال: «**مَنْ قالَ صَبِيحَةَ يَوْمِ الجُمُعَةِ قَبْلَ صَلاةِ الغَدَاةِ: أسْتَغْفِرُ اللَّهَ**

---

(١) في (د): «ويزداد».

٢٣٥- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٨٣) من طريق إسحاق بن خالد بن يزيد البالسي: حدثنا يزيد بن عبدالرحمن القرشي، عن خصيف عنه به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جدًّا، فيه ثلاث علل:

**الأولى**: إسحاق، قال فيه ابن عدي: «روى غير حديث منكر يدل على ضعفه».

**الثانية**: يزيد بن عبدالرحمن؛ اتهمه الإمام أحمد».

**الثالثة**: خصيف ضعيف لسوء حفظه واختلاطه في آخره، ولم يسمع من أنس -رضي الله عنه-.

الَّذِي لا إلهَ إلاَّ هُوَ الحَيَّ القَيُّومَ وأتُوبُ إِلَيْهِ -ثَلاثَ مَرَّاتٍ- غَفَرَ اللَّهُ ذُنُوبَهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ».

ويستحبّ الإكثار من الدعاء في جميع يوم الجمعة من طلوع الفجر إلى غروب الشمس؛ رجاء مصادفة ساعة الإجابة، فقد اختلف فيها على أقوال كثيرة:

فقيل: هي بعد طلوع الفجر وقبل طلوع الشمس.

وقيل: بعد طلوع الشمس.

وقيل: بعد الزوال.

وقيل: بعد العصر.

وقيل غير ذلك.

٢٣٦- والصحيح -بل الصواب الذي لا يجوز غيره- ما ثبت[1] في «صحيح مسلم»، عن أبي موسى الأشعريّ عن رسول اللّه ﷺ: «أنها ما بين جلوس الإمام على المنبر إلى أن يسلّم من الصلاة».

## ٥٣- بابُ ما يَقُولُ إذا طَلَعَتِ الشَّمْسُ

٢٣٧- روِّينا في «كتاب ابن السني» بإسناد ضعيف، عن أبي سعيد

---

٢٣٦- أخرجه مسلم (٨٥٣).

(١) قلت: وفي هذا الثبوت نظر؛ وانظر -غير مأمور-: «علل الدراقطني» (٧/ ٢١٢-٢١٣)، و«الإلزامات والتتبع» (ص١٦٧)، و«ثقات ابن حبان» (٧/ ٥١٠)، و«فتح الباري» (٢/ ٤٢٢).

والصحيح -بل الصواب الذي لا يجوز غيره- أنها آخر ساعة في يوم الجمعة؛ كما بسطته في كتابي: «النبذ المستطابة في الدعوات المستجابة» (ص ٥٠-٥٦).

٢٣٧- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٤٧) بإسناد ضعيف، فيه عطية العوفي.

الخدريّ -رضي الله عنه- قال: كان رسول الله ﷺ إذا طلعت الشمس قال: «**الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي جَلَّلَنا اليَوْمَ عافِيَتَهُ، وَجاءَ بالشَّمْسِ مِنْ مَطْلَعِها، اللَّهُمَّ أصْبَحْتُ أشْهَدُ لَكَ بما شَهِدْتَ بِهِ لِنَفْسِكَ، وَشَهِدَتْ بِهِ مَلائِكَتُكَ، وحَمَلَةُ عَرْشِكَ، وَجَميعُ خَلْقِكَ، إنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ القائِمُ بالقِسْطِ، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ العَزيزُ الحَكِيمُ، اكْتُبْ شَهادَتي بَعْدَ شَهادَةِ مَلائِكَتِكَ وأُولِي العِلْمِ، اللَّهُمَّ أنْتَ السَّلامُ، وَمِنْكَ السَّلامُ، وَإِلَيْكَ السَّلامُ، أسألُكَ يا ذَا الجَلال والإكْرَامِ أنْ تَسْتَجيبَ لَنا دَعْوَتَنَا، وأنْ تُعْطِيَنَا رَغْبَتَنا، وأنْ تُغْنِينا عَمَّنْ أغْنَيْتَهُ عَنَّا مِنْ خَلْقِكَ، اللَّهُمَّ أصْلحْ لي دِيني الَّذي هُوَ عِصْمَةُ أمْرِي، وأصْلِحْ لي دُنْيايَ الَّتي فِيها مَعِيشَتِي، وأصْلِحْ لي آخِرَتِي الَّتِي إلَيْها مُنْقَلَبي**».

٢٣٨- وروِّينا فيه عن عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- موقوفاً عليه: أنه جعل من يرقب له طلوع الشمس، فلما أخبره بطلوعها قال: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لَنَا هَذَا اليَوْمَ، وأقالَنا فِيهِ من عَثَرَاتِنَا.

## ٥٤- بابُ ما يَقُولُ إذا استَقَلَّتِ[1] الشَّمْسُ

٢٣٩- روِّينا في «كتاب ابن السني»، عن عمرو بن عبسة -رضي الله

---

٢٣٨- **صحيح** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٤٨) بإسناد صحيح؛ كما قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (٢/ ٤١٥).

(١) ارتفعت.

٢٣٩- **حسن** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٥٠).

وأخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» (٤/ ٤٦)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (٢/ ٤١٨-٤١٩)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢/ ٨٤/ ٩٦٠)، وأبو نعيم الأصبهاني في «حلية الأولياء» (٦/ ١١١).

قال الحافظ: «هذا حديث حسن غريب».

وقال شيخنا العلامة الألباني -رحمه الله- في «الصحيحة» (٥/ ٢٦٤-٢٦٥): «وهذا إسناد حسن؛ رجاله ثقات معروفون، غير أبي سلمة الحضرمي، وقد روى عنه جمع منهم حريز=

عنه- عن رسول اللّه ﷺ قال: «ما تَسْتَقِلُّ الشَّمْسُ؛ فَيَبْقَى شَيْءٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ -تَعَالَى-؛ إلاَّ سَبَّحَ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- وَحَمِدَهُ؛ إلاَّ ما كَانَ مِنَ الشَّيْطانِ وأعْتَاءِ بَنِي آدَم».

فسألت عن أعتاء بني آدم؟

فقال: «شِرَارُ الخَلْق».

## ٥٥- بابُ ما يَقُولُ بَعْدَ زَوَال الشَّمْسِ إلى العَصْرِ

قد تقدم إذا لبس ثوبه، وإذا خرج من بيته، وإذا دخل الخلاء، وإذا خرج منه، وإذا توضَّأ، وإذا قصد المسجد، وإذا وصل بابه، وإذا صار فيه، وإذا سمع المؤذّن والمقيم، وما بين الأذان والإقامة، وما يقوله إذا أراد القيام للصلاة، وما يقوله في الصلاة من أوّلها إلى آخرها، وما يقوله بعدها، وهذا كلُّه يشترك فيه جميع الصلوات.

ويستحبّ الإكثار من الأذكار وغيرها من العبادات عقب الزوال:

٢٤٠- لما روينا في «كتاب الترمذي»، عن عبداللّه بن السائب -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ كان يصلّي أربعًا بعد أن تزول

---

=ابن عثمان، وقد قال ابو داود: «شيوخ حريز كلهم ثقات»، وقال العجلي: «شامي تابعي ثقة».

وبقية؛ الكلام فيه معروف، والراجح منه الاحتجاج بحديثه إذا صرح بالتحديث عن شيخه، وقد قال الذهبي في «الكاشف»: «وثقة الجمهور فيما سمعه من الثقات، وقال النسائي: إذ قال (ثنا) و (نا) فهو ثقة». ا.هـ.

٢٤٠- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٤٧٦- تحفة)، وأحمد (٣/ ٤١١)، من طريق أبي داود الطيالسي: أخبرنا محمد بن مسلم بن أبي الوضاح -هو أبو سعيد المؤدب-، عن عبدالكريم الجزري، عن مجاهد عنه به.

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

الشمس قبل الظهر، وقال: «**إنَّها ساعةٌ تُفْتَحُ فِيها أبْوَابُ السَّماءِ، فأُحِبُّ أنْ يَصْعَدَ لي فِيها عَمَلٌ صَالِحٌ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

ويستحبّ كثرة الأذكار بعد وظيفة الظهر؛ لعموم قول اللّه -تعالى-: ﴿**وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بالعَشِيِّ وَالإِبْكارِ**﴾ [غافر: ٥٥].

قال أهل اللغة: «**العشيُّ**»: من زوال الشمس إلى غروبها.

قال الإمام أبو منصور الأزهري: «العشيّ عند العرب: ما بين أن تزول الشمس إلى أن تغرب».

## ٥٦- بابُ ما يَقُولُهُ بَعْدَ العَصْرِ إلى غُرُوبِ الشَّمْسِ

قد تقدّم ما يقوله بعد الظهر، والعصر كذلك.

ويستحبُّ الإكثار من الأذكار في العصر استحباباً متأكداً؛ فإنها الصلاة الوسطى على قول جماعات من السلف والخلف.

وكذلك تستحبُّ زيادة الاعتناء بالأذكار في الصبح، فهاتان الصلاتان أصحُّ ما قيل في الصلاة الوسطى.

ويستحبُّ الإكثار من الأذكار بعد العصر وآخر النهار أكثر.

قال اللّه -تعالى-: ﴿**وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِها**﴾ [طه: ١٣٠].

وقال اللّه -تعالى-: ﴿**وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بالعَشِيِّ والإِبْكارِ**﴾ [غافر: ٥٥].

وقال اللّه -تعالى-: ﴿**واذْكُرْ رَبَّكَ في نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً وَدُونَ الجَهْرِ مِنَ القَوْلِ بالغُدُوِّ والآصَالِ**﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

وقال -تعالى-: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ فِيهـا بـالغُدُوِّ والآصَـالِ رِجـالٌ لا تُلْهِيهِـمْ تِجارَةٌ وَلا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [النور:٣٦].

وقد تقدم أن «الآصال»: ما بين العصر والمغرب.

٢٤١- ورويّنا في «كتاب ابن السني» بإسناد ضعيف، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لأَنْ أَجْلِسَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ -عَـزَّ وَجَلَّ- مِنْ صَلاةِ العَصْرِ إلى أنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ أحَبُّ إليَّ مِنْ أنْ أعْتِقَ ثَمانِيَةً مِنْ وَلَدِ إسْماعِيلَ».

## ٥٧- بابُ ما يَقُولُهُ إذَا سَمِعَ أذَانَ المَغْرِبِ

٢٤٢- روينا في «سنن» أبي داود والترمذي، عن أُمّ سلمة -رضي اللّـه عنها-، قالت: علَّمني رسولُ اللَّه ﷺ أن أقول عند أذان المغرب: «اللَّهُـمَّ هَـذَا إقْبالُ لَيْلِكَ، وَإِدْبَارُ نَهارِكَ، وأصْوَاتُ دُعاتِكَ؛ فاغْفِرْ لي».

---

٢٤١- **صحيـح لغـيره** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٦٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٨٧٩) بإسناد ضعيف؛ لأن فيه يزيد الرقاشي.

لكن تابعه قتادة عنه:

أخرجه أبو داود (٣٦٦٧)، والطبراني في «الدعاء» (١٨٧٨) بإسناد حسن.

وله شاهد من حديث أبي أمامة.

أخرجه أحمد (٥/ ٢٥٥) بإسناد ضعيف جدًّا، فيه علي بن يزيد، وهو الألهاني، متروك.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح بمجموع طريقيه عن أنس.

٢٤٢- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٥٣٠)، والترمذي (٣٥٨٩)، وابن السني (٦٤٨)، والحاكم (١/ ١٩٩)، من طريق أبي كثير -مولى أم سلمة- عنها به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي كثير -مولى أم سلمة رضي الله عنها-؛ كما نص الترمذي وغيره، ولقد أبعد الحاكم النجعة؛ فصححه ووافقه الذهبي!

## ٥٨- بابُ ما يَقُولُه بَعْدَ صَلاةِ المَغرِبِ

قد -تقدم قريبًا- أنه يقول عقيب كل الصلوات الأذكار المتقدمة، ويستحبّ أن يزيد فيقول بعد أن يصلّي سنّة المغرب:

٢٤٣- ما رويناه في «كتاب ابن السني»، عن أمّ سلمة -رضي اللّه عنها- قالت: كان رسول اللّه ﷺ إذا انصرف من صلاة المغرب يدخل، فيصلي ركعتين، ثم يقول فيما يدعو: «**يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ وَالأَبْصَارِ! ثَبِّتْ قُلُوبَنا على دِينِكَ**»(١).

٢٤٤- ورويّنا في «كتاب الترمذي»، عن عمارة بن شبيب قال: قال

---

٢٤٣- **ضعيف بهذا اللفظ** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٥٧) بهذا القيد من طريق سعد بن الصامت: حدثنا عطاء بن عجلان، عن أبي نضرة، عن أبي هريرة عنها به.

إسناده موضوع، آفته عطاء بن عجلان، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٢/ ٢٢): «متروك، بل أطلق عليه ابن معين والفلاس وغيرهما الكذب».

وقال في «نتائج الأفكار» (ق ١٩٠/ ب -المحمودية): «وعطاء كذبوه» ثم ذكر -رحمه الله- أن الحديث حسن دون التقيد المذكور.

قلت: وهو كما قال، فقد أخرجه الترمذي في «جامعه» (٣٥٨٨-تحفة)، وأحمد (٦/ ٢٩٤ و٣٠١ و٣١٥)، والطيالسي في «مسنده» (١٦٠٨)، وعبد بن حميد في «مسنده» (٣/ ٢٤٣-٢٤٤/ ١٥٢٣ -منتخب) -ومن طريقهما الحافظ ابن حجر في «نتائج الافكار» (ق١٩٠/ ب)-، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢٣ و٢٣٢)، والآجري في «الشريعة» (ص ٣١٦)، والدارمي في «الرد على بشر المريسي» (ص ٨١)، وابن بطة في «الإبانة» (٢/ ٥٢/ ٣١) وغيرهم بإسناد حسن -إن شاء الله-.

وفي الباب عن جماعة من الصحابة. راجع كتاب «السنة» لابن أبي عاصم (٢١٩-٢٣٣) بتحقيق شيخنا العلامة الألباني -رحمه الله- فقد أجاد وأفاد في بيان درجتها.

(١) قلت: لكن الحديث صحيح دون القيد.

٢٤٤- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٣٦٠٠ - تحفة)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٧٧) من طريق قتيبة: أخبرنا الليث عن الجلاح أبي كثير، عن أبي عبدالرحمن=

رسول اللّه ﷺ: «مَنْ قالَ :لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، يُحْيِي ويُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ -عَشْرَ مَرَّاتٍ- على أَثَرِ المَغْرِبِ؛ بَعَثَ اللَّهُ -تعالى- لَهُ مَسْلَحَةً يَتَكَفَّلُونَهُ[٢] مِنَ الشَّيْطانِ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِها عَشْرَ حَسَناتٍ مُوجِبات، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ مُوبِقَاتٍ، وكانَتْ لَهُ بِعِدْلِ عَشْرِ رِقابٍ مُؤْمِناتٍ».

قال الترمذي: «لا نعرف لعمارة بن شبيب سماعاً من النبي ﷺ».

قلت: وقد رواه النسائي في كتاب «عمل اليوم والليلة» من طريقين: أحدهما هكذا، والثاني عن عمارة عن رجل من الأنصار.

---

=الحبلي عنه به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ليث بن سعد، ولا نعرف لعمارة بن شبيب سماعًا من النبي ﷺ».

قلت: رجاله ثقات، وعمارة بن شبيب السبائي تابعي ثقة، وقد وهم من زعم أن له صحبة، فهو مرسل صحيح.

لكن أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٧٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٦/ ٤٩٥) من طريق ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن الجلاح حدثه: أن أبا عبدالرحمن المعافري حدثه، عن عمارة السبائي: أن رجلاً من الأنصار حدثه: أن رسول الله ﷺ قال: (وذكر نحوه).

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وجهالة الصحابي لا تضر.

وبهذا يتبين:

١- قول الترمذي: «لا نعرفه إلا من حديث ليث» وهم، فالرواية الثانية من غير طريق الليث.

٢- أن عمارة بن شبيب رواه عن رجل من الأنصار، فاتصل الإسناد، وجهالة الصحابي لا تضر كما هو معلوم.

وبذلك يثبت الحديث، ولله الحمد والمنة على الإسلام والسنة.

(٢) هكذا في الأصول، وفي «السنن»: «يحفظونه».

قال الحافظ أبو القاسم بن عساكر: «هذا الثاني هو الأصوب».

قلت: قوله: «**مسلحة**» بفتح الميم، وإسكان السين المهملة، وفتح اللام، وبالحاء المهملة، وهم: الحرس.

## ٥٩- بابُ ما يَقْرَؤه في صَلاةِ الوِتْرِ وما يَقُولُه بَعْدَها

السنّة لمن أوتر بثلاث ركعات أن يقرأ في الأولى بعد الفاتحة: ﴿**سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى**﴾، وفي الثانية: ﴿**قُلْ يا أَيُّها الكافِرُونَ**﴾، وفي الثالثة: ﴿**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**﴾ والمُعَوِّذَتَيْنِ.

فإن نسي ﴿**سَبِّح**﴾ في الأولى؛ أتى بها مع ﴿**قل يا أيُّها الكافرون**﴾ في الثانية، وكذا إن نسي في الثانية ﴿**قل يا أيّها الكافرون**﴾؛ أتى بها في الثالثة مع ﴿**قل هو اللّه أحد**﴾ والمعوّذتين.

٢٤٥- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والنسائي وغيرهما بالإسناد الصحيح، عن أبيّ بن كعب[1] -رضي اللّه عنه- قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا سلَّم في الوتر؛ قال: «**سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ**».

وفي رواية النسائي، وابن السني: «**سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ؛ ثَلاثَ مَرَّاتٍ**».

---

٢٤٥- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٤٣٠)، والنسائي في «المجتبى» (٣/ ٢٤٤)، و«عمل اليوم والليلة» (٧٢٩)، وأحمد (٥/ ١٢٣)، وابن حبان (٦٧٧)، والدارقطني (٢/ ٣١)، والبغوي في «شرح السنة» (٤/ ٩٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٠٤) من طريق سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى، عن أبيه عنه به.

قلت: وهذا إسناد صحيح.

(١) قلت: إسناده شاذ بجعله من مسند أبي بن كعب، لكنه صحيح بلا ريب من مسند عبدالرحمن بن أبزى.

انظر -غير مأمور- «عجالة الراغب المتمني» (٧٠٨).

٢٤٦- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، والنسائي، عن عليّ -رضي اللّه عنه-: أن النّبيّ ﷺ كان يقول في آخر وتره: «**اللَّهُمَّ إني أعُوذُ برِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وأعُوذُ بمُعافاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وأعُوذُ بِكَ منك، لا أُحْصِي ثَناءً عَلَيْكَ، أنْتَ كما أَثْنَيْتَ على نَفْسِك**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

## ٦٠- بابُ مَا يَقُولُ إذا أرادَ النَّومَ واضطَجَعَ على فِراشِه

قال اللّه -تعالى-: ﴿**إنَّ في خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفِ اللَّيْلِ**

---

٢٤٦- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٤٢٧)، والترمذي (٣٥٦٦)، والنسائي في «المجتبى» (١/ ٢٤٨-٢٤٩)، وابن ماجه (١١٧٩)، وأحمد (١/ ٩٦ و١١٨ و١٥٠)، من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عمرو الفزاري، عن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن علي بن أبي طالب به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من حديث علي، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث حماد بن سلمة».

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح، غير هشام بن عمرو الفزاري، لم يرو عنه غير حماد، ووثقه ابن معين، وأبو حاتم، وأحمد، وابن حبان.

وله طريق آخر:

أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٩١): أنا علي بن حجر: حدثنا إسماعيل، عن يزيد، عن إبراهيم بن عبدالله بن القارى، عن علي به.

قلت: إسناده منقطع؛ لأن إبراهيم بن عبدالله بن القاري لم يسمع عليًا.

ولكن النسائي أخرجه موصولاً (٨٩٢): أخبرنا محمد بن عبدالرحيم: حدثنا يحيى بن حسان، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، قال: حدثنا يزيد بن خصيفة، عن عبدالله بن عبدالقاري، عن علي نحوه.

قلت: وهو إسناد صحيح متصل.

وللحديث شاهد من حديث عائشة -رضي الله عنها-:

أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٣ - نووي) وغيره.

وَالنَّهار لآياتٍ لأُولي الألْبابِ. الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّه قِياماً وَقُعُودًا وَعَلى جُنُوبِهِمْ﴾ الآيات [آل عمران: ١٩٠و١٩١].

٢٤٧- ورَوِّينا في «صحيح البخاري» -رحمه الله-، من رواية حذيفة وأبي ذرّ -رضي اللّه عنهما-: أن رسول اللّه ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: «باسْمِكَ اللَّهُمَّ أحْيا وأمُوت».

ورَوِّيناهُ في «صحيح مسلم» من رواية البراء بن عازب -رضي اللّه عنهما-.

٢٤٨- ورَوِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عليّ -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال له ولفاطمة -رضي اللّه عنهما-: «إذَا أوَيْتُما إلى فِرَاشِكُما، أوْ إذَا أخَذْتُما مَضَاجعَكُما؛ فَكَبِّرَا ثَلاثاً وَثَلاثِينَ[1]، وَسَبِّحا ثَلاثاً وثَلاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلاثَاً وَثَلاثِينَ».

وفي رواية: «التَّسْبيحُ أرْبَعاً وَثِلاثِينَ»[2].

وفي رواية: «التَّكْبيرُ أرْبعًا وَثَلاثِين».

قالَ عليّ: «فما تركته منذ سمعته من رسول اللّه ﷺ».

---

٢٤٧- أخرجه البخاري (٦٣١٢ و٧٣٩٤) من رواية حذيفة وأبي ذر -رضي الله عنهما-.

وأخرجه مسلم (٢٧١١) من رواية البراء بن عازب -رضي الله عنه-.

٢٤٨- أخرجه البخاري (٦٣١٨)، ومسلم (٢٧٢٧).

(١) وقع عند البخاري: «فكبرا أربعاً وثلاثين»!.

وفي نسخة أخرى (٧/١٤٨) -وكذا في «مختصر صحيح البخاري» (٤/١٢١) لشيخنا-: «ثلاثاً وثلاثين».

(٢) قلت: هو في «صحيح البخاري» (٦٣١٨) مقطوعاً من قول ابن سيرين، وليس مرفوعًا، وانظر -لزاماً-: «الفتح» (١١/١٢٣).

قيل له: ولا ليلة صفين؟!

قال: ولا ليلة صفّين.

٢٤٩- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذَا أوَى أحَدُكُمْ إلى فِرَاشِهِ؛ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إزَارِهِ[١]؛ فإنَّهُ لا يَدْري ما خَلَفَهُ عَلَيْهِ[٢]، ثُمَّ يَقُولُ: باسْمِكَ رَبي وَضَعْتُ جَنْبي وَبِكَ أرْفَعُهُ، إنْ أمْسَكْتَ نَفْسِي؛ فارْحَمْهَا، وَإنْ أرْسَلْتَهَا؛ فاحْفَظْها بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبادَكَ الصَّالِحِينَ».

وفي رواية: «يَنْفُضُهُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ».

٢٥٠- وروِّينا في «الصحيحين»[٣]، عن عائشة -رضي اللّه عنها-: «أن رسول اللّه ﷺ: كان إذا أخذ مضجعه؛ نفث في يديه وقرأ بالمعوّذات، ومسح بهما جسده».

٢٥١- وفي «الصحيحين» عنها: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كانَ إذا أوى إلى فراشِهِ كلَّ ليلةٍ؛ جمع كفّيه، ثم نفث فيهما، وَقَرَأ فيهما: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أعُوذُ بِرَبِّ الناس﴾، ثمَّ مَسَحَ بهما ما استَطاعَ من جَسَدِهِ؛ يبدأ بهما عَلى رأسِهِ وَوَجهِهِ، وما أقْبَلَ من جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذلك ثلاثَ مرّاتٍ».

---

٢٤٩- أخرجه البخاري (٦٣٢٠)، ومسلم (٢٧١٤).

(١) طرف إزاره.

(٢) ما يكون قد دبّ على فراشه بعد مفارقته له.

٢٥٠- أخرجه البخاري (٦٣١٩)، ومسلم (٢١٩٢).

(٣) قلت: لم يروه الإمام مسلم -رحمه الله- في «صحيحه» بهذا اللفظ، وإنما رواه (٢١٩٢) بلفظ: «كان رسول الله ﷺ إذا مرض أحد من أهله نفث عليه بالمعوذات...»، وفي رواية: «كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفثه...».

٢٥١- أخرجه البخاري (٥٠١٧)، ومسلم (٢١٩٢).

قال أهل اللغة: «**النفث**»: نفخ لطيف بلا ريق.

٢٥٢- وروِّينا في «الصحيحين»، عن أبي مسعود الأنصاري البدري عقبة بن عمرو -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «**الآيَتانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ؛ مَنْ قَرأ بِهِما في لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ**».

اختلف العلماء في معنى «**كفتاه**».

فقيل: من الآفات في ليلته.

وقيل: كفتاه من قيام ليلته.

قلت: ويجوز أن يراد الأمران.

٢٥٣- وروِّينا في «الصحيحين»، عن البَراء بن عازب -رضي الله عنه- قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**إذَا أتَيْتَ مَضْجَعَكَ؛ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ على شِقِكَ الأيْمَنِ، وَقُلْ: اللَّهُمَّ أسْلَمْتُ نَفْسِي إلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أمْرِي إلَيْكَ، وَألجأتُ ظَهْري إلَيْكَ؛ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إلَيْكَ، لا ملجأ وَلا مَنْجَى مِنْكَ إلاَّ إليْكَ، آمَنْتُ بِكِتابكَ الَّذي أنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذي أَرْسَلْتَ، فإنْ مِتَّ مِتَّ على الفِطْرَةِ، واجْعَلْهُنَّ آخِرَ ما تَقُولُ**».

هذا لفظ إحدى روايات البخاري، وباقي رواياته وروايات مسلم مقاربة لها.

٢٥٤- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: وكَّلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آتٍ؛ فجعل يحثو من الطعام.. (وذكر الحديث، وقال في آخره:) إذا أويت إلى فراشك؛

---

٢٥٢- أخرجه البخاري (٦٣١١)، ومسلم (٨٠٨).

٢٥٣- أخرجه البخاري (٦٣١١)، ومسلم (٥٦/٢٧١٠).

٢٥٤- أخرجه البخاري (٢٣١١).

فاقرأ آية الكرسي؛ فإنه لن يزالَ معكَ من اللّه -تعالى- حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح، فقال النّبيّ ﷺ: «صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيطانٌ».

أخرجه البخاري في «صحيحه»، فقال: وقال عثمان بن الهيثم: حدّثنا عوف عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

وهذا متصل؛ فإن عثمان بن الهيثم أحد شيوخ البخاري الذين روى عنهم في «صحيحه».

وأما قول أبي عبد اللّه الحميدي في «الجمع بين الصحيحين»: «إن البخاري أخرجه تعليقاً»؛ فغير مقبول؛ فإن المذهب الصحيح المختار عند العلماء، والذي عليه المحقّقون أن قول البخاري وغيره: «وقال فلان» محمول على سماعه منه واتصاله إذا لم يكن مدلّساً وكان قد لقيه، وهذا من ذلك.

وإنما المعلَّق ما أسقط البخاري منه شيخه أو أكثر، بأن يقول في مثل هذا الحديث: وقال عوف، أو قال محمد بن سيرين، وأبو هريرة. واللّه أعلم.

٢٥٥- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن حفصة أُمّ المؤمنين -رضي اللّه عنها-: أن رسول اللّه ﷺ كان إذا أراد أن يرقد؛ وضع يده اليمنى تحت خدّه، ثم يقول: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبادَكَ؛ ثَلاثَ مَرَّاتٍ».

- ورواه الترمذي من رواية حذيفة عن النبيّ ﷺ وقال: «حديث صحيح حسن».

---

٢٥٥- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٥٠٤٥) من حديث حفصة زوج النبي ﷺ.

وأخرجه الترمذي (٣٣٩٨) من حديث حذيفة.

وأخرجه -أيضًا- (٣٣٩٩) من حديث البراء بن عازب، ولم يذكر فيه: «ثلاث مرات».

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٧٧) من حديث عبدالله بن مسعود بإسناد فيه انقطاع.

وهو حديث صحيح.

- ورواه -أيضًا- من رواية البراء بن عازب، ولم يذكر فيها ثلاث مرات.

٢٥٦- وروِّينا في «صحيح مسلم» و«سنن» أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن النّبيّ ﷺ: أنه كان يقول إذا أوى إلى فراشه: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ وَرَبَّ الأَرْضِ وَرَبَّ العَرْشِ العَظِيمِ، رَبَّنا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فالِقَ الحَبِّ وَالنَّوَى، مُنَزِّلَ التَّوْرَاةِ وَالإِنجيلِ وَالقُرآن، أعُوذُ بكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ أنْتَ آخِذٌ بناصِيَتِهِ؛ أَنْتَ الأَوَّلُ؛ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وأنْتَ الآخِرُ؛ فَلَيْس بَعْدَكَ شَيْءٌ، وأَنْتَ الظَّاهِرُ؛ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وأنْتَ الباطِنُ؛ فَلَيْس دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ، وأغْنِنا مِنَ الفَقْرِ».

وفي رواية أبي داود: «اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ، وأغْنِني مِنَ الفَقرِ».

٢٥٧- وروِّينا بالإسناد الصحيح في «سنن» أبي داود والنسائي، عن عليٍّ -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ أنه كان يقول عند مضجعه: «اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بوَجْهكَ الكَريمِ، وَكَلِماتِكَ التَّامَّة مِنْ شَرّ ما أنْتَ آخِذٌ بنَاصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أنْتَ تَكْشِفُ المَغْرَمَ والمأثمَ، اللَّهُمَّ لا يُهْزَمُ جُنْدُكَ، وَلا يُخْلَفُ وَعْدُكَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ، سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ».

٢٥٨- وروِّينا في «صحيح مسلم»، و«سنن» أبي داود والترمذي، عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه؛ قال: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي أطْعَمَنا وَسَقَانا وكَفانا وآوَانا، فكَمْ مِمَّنْ لا كافِيَ لَهُ وَلا مُؤْوِيَ».

---

٢٥٦- أخرجه مسلم (٢٧١٣)، وأبو داود (٥٠٥١)، والترمذي (٣٤٦٠ -تحفة)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٩٠)، وابن ماجه (٣٨٧٣).

٢٥٧- **ضعيف** - مضى برقم (٢١٣).

٢٥٨- أخرجه مسلم (٢٧١٥)، وأبو داود (٥٠٥٣)، والترمذي (٣٤٥٦ - «تحفة»).

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

٢٥٩- وروِّينا بالإسناد الحسن في «سنن أبي داود»، عن أبي الأزهريّ، ويقال: أبو زهير الأنماري -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ كان إذا أخذ مضجعه من الليل؛ قال: «**بسْمِ اللَّهِ وَضَعْتُ جَنْبِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبِي، وأخْسِىءْ شَيْطانِي، وَفُكَّ رِهانِي، وَاجْعَلْنِي فِي النَّدِيِّ الأعْلَى**».

«النديّ»: بفتح النون، وكسر الدال، وتشديد الياء.

وروِّينا عن الإمام أبي سليمان أحمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب الخطابي -رحمه الله- في تفسير هذا الحديث؛ قال: «النديّ»: القوم المجتمعون في مجلس، ومثله النادي، وجمعه: أندية».

قال: «يريد بالنديّ الأعلى: الملأ الأعلى من الملائكة».

٢٦٠- وروِّينا في «سنن» أبي داود والترمذي، نوفل الأشجعي

---

٢٥٩- **حسن** - أخرجه أبو داود (٥٠٥٤).

قلت: إسناده حسن، رجاله ثقات؛ غير جعفر بن مسافر، فهو صدوق.

٢٦٠- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٥٠٥٥)، والترمذي (٣٤٦٤ - تحفة)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٠١)، والدارمي (٣٤٢٧)، وأحمد (٥/ ٤٥٦)، والحاكم (١/ ٥٦٥ و٢/ ٥٣٨)، وابن حبان (٢٣٦٣ و٢٣٦٤) من طرق عن أبي إسحاق، عن فروة بن نوفل، عن أبيه: أن النبي ﷺ قال لنوفل: (وذكره).

ورواه شعبة عن أبي إسحاق، عن رجل، عن فروة بن نوفل مرسلاً.

أخرجه الترمذي (٣٤٦٣).

قال الترمذي بعد (٣٤٦٤): «وهذا أصح، وروي زهير هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن فروة بن نوفل، عن أبيه، عن النبي ﷺ نحوه، وهذا أشبه وأصح من حديث شعبة، وقد اضطرب أصحاب أبي إسحاق في هذا الحديث عليه.

وقد روي الحديث من غير هذا الوجه، فقد رواه عبدالرحمن بن نوفل، عن أبيه، عن النبي ﷺ، وعبدالرحمن هو أخو فروة بن نوفل. =

-رضي اللّه عنه-: قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: «اقْرَأ: ﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرُونَ﴾ ثُمَّ نَمْ على خاتِمَتِها؛ فإنَّها بَرَاءَةٌ مِنَ الشِّرْكِ».

٢٦١- وفي «مسند أبي يعلى الموصلي»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- عن النبيّ ﷺ قال: «ألا أدُلُّكُمْ على كَلِمَةٍ تُنَجِّيكُمْ مِنَ الإشْرَاكِ باللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-؛ تَقْرَؤونَ: ﴿قُلْ يا أَيُّها الكافِرُونَ﴾ عِنْدَ مَنَامِكُمْ».

٢٦٢- وروِّينا في «سنن» أبي داود والترمذي، عن عرباض بن سارية

---

= قلت: لا شك أن الموصول أصح من المرسل، وخاصة أن إسرائيل لم يتفرد بروايته، بل تابعه زهير بن معاوية كما هو عند الترمذي وغيره، وكذلك زيد بن أبي أنيسة عند ابن حبان، وجزم به ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٨/ ٢٦٦).

وأما الاضطراب؛ فقد تبين أنه مدفوع؛ لأن الوصل أصح من الإرسال.

وللحديث شاهد من حديث أنس، أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»، كما في «الدر المنثور» (٨/ ٦٥٧).

٢٦١- **ضعيف جداً** - قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في «نتائج الأفكار» (ق ١٩٥): «هذا حديث غريب، أخرجه أبو يعلى الموصلي عن جبارة على الموافقة، وجبارة متروك، اتهمه ابن معين، وقال ابن نمير: كان لا يعتمد، وقال النسائي: حجاج بن تميم ليس بثقة».

٢٦٢- **حسن لغيره** - أخرجه أبو داود (٥٠٥٧)، والترمذي (٢٩٢١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧١٣ و٧١٤)، وأحمد (٤/ ١٢٨) من طريق بقية عن بَحِير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن عبدالله بن أبي بلال، عن عرباض بن سارية به.

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لأن فيه بقية بن الوليد، وهو يدلس تدليس التسوية، ولا ينفعه أن صرح بالتحديث عند أحمد، فإن ذلك ينبغي أن يكون في جميع طبقات السند؛ لأن تدليسه عن الضعفاء.

ولكن الحديث أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧١٥)، والدارمي (٣٤٢٤) من طريق معاوية بن صالح: يحدث عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان مرسلاً (وذكره).

قال معاوية: «إن بعض أهل العلم كانوا يجعلون المسبحات ستًّا: سورة الحديد، والحشر، والحواريين (يعني: الصف)، وسورة الجمعة، والتغابن، وسبح اسم ربك الأعلى».

قلت: والحديث حسن بمجموع طريقيه، وقد حسنه الحافظ -رحمه الله- في «نتائج الأفكار» (ق ١٩٦)، وشيخنا -رحمه الله- في «صحيح سنن الترمذي» (٢٣٣٣ و٢٧١٢).

-رضي اللّه عنه-: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقْرَأُ المسبِّحاتِ[1] قَبْل أن يَرْقُدَ».

قال الترمذي: «حديث حسن».

٢٦٣- وروِّينا عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: «كَانَ النَّبيُّ ﷺ لاَ يَنامُ حتى يَقرَأَ بني إِسرائيل والزُّمَر».

قال الترمذي: «حديث حسن».

٢٦٤- وروِّينا بالإسناد الصحيح في «سنن أبي داود»، عن ابن عمر

---

(١) السور التي افتتحت بالتسبيح.

٢٦٣- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٣٠٨٧ و٣٤٦٦)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢/ ١٩١)، وأحمد (٦/ ٦٨ و١٢٢)، وابن نصر المروزي في «قيام الليل» (ص ٦٩)، والحاكم (٢/ ٤٣٤) من طرق عن حماد بن زيد، عن أبي لبابة، قال: قالت عائشة: (فذكره).

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وسكت عليه الحاكم والذهبي.

وقال الترمذي في الموضع الأول: «هذا حديث حسن غريب، وأبو لبابة هذا شيخ بصري قد روى عنه حماد بن زيد غير هذا الحديث، ويقال: اسمه مروان. حدثنا بذلك محمد ابن إسماعيل في كتاب (التاريخ)».

وقال في الموضع الثاني: «أخبرني محمد بن إسماعيل، قال: أبو لبابة هذا اسمه مروان -مولى عبدالرحمن بن زياد-، وسمع من عائشة، وسمع منه حماد بن زيد».

قلت: وهو تابعي ثقة، روى عن جماعة، ووثقه ابن معين، وذكره ابن حبان في «الثقات».

ولكن ابن خزيمة لم يعرفه، فقال: «باب: استحباب قراءة بني إسرائيل والزمر كل ليلة استناناً بالنبي ﷺ إن كان أبو لبابة هذا لا يجوز الاحتجاج بخبره؛ فإني لا أعرفه بعدالة ولا جرح».

قلت: قد عرفه البخاري ومن وثقه، ومن علم حجة على من لم يعلم، وفوق كل ذي علم عليم.

٢٦٤- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٥٠٥٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٩٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٧/ ٤٢٧)، وأحمد (٢/ ١١٧) وغيرهم.

قلت: إسناده ضعيف؛ لأن الصحيح في الحديث الإرسال؛ كما بينته في «عجالة الراغب المتمني» (٢/ ٨٤٠- ٨٤١/ ٧٢٥).

-رضي اللّه عنهما-: أن النّبيَّ ﷺ كان يقول إذا أخذ مضجعه: «الحَمْـدُ لِلَّـهِ الَّذي كفاني وآوَانِي وأطْعَمَنِي وَسَقَانِي، وَالَّذِي مَـنَّ عَلـيَّ فـأفْضَلَ، وَالَّـذي أعطانِي فأجْزَل، الحَمْدُ لِلَّهِ على كُلّ حال، اللَّهُمَّ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، وَإِلهَ كُلِّ شَيْءٍ، أعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ».

٢٦٥- ورويِّنا في «كتاب الترمذي»، عن أبي سـعيد الخـدري -رضـي اللّه عنه-، عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يَأوِي إلى فِرَاشِهِ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ[1] الَّذي لا إلهَ إلاَّ هُوَ الحَـيُّ القَيُّـومُ وأتُـوب إلَيْـهِ -ثَـلاثَ مَـرَّاتٍ- غَفَـرَ اللَّـهُ -تَعالى- لَهُ ذُنُوبَهُ وَ إنْ كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ، وَ إنْ كَانَتْ عَدَدَ النُّجُـومِ، وَإِنْ كانَتْ عَدَدَ رَمْلِ عالِجٍ، وَ إنْ كانَتْ عَدَدَ أَيَّامِ الدُّنْيَا».

٢٦٦- وروِّينا في «سنن أبي داود» وغيره بإسناد صحيح، عن رجل من أسلم من أصحاب النبيّ ﷺ قال: كنت جالسًـا عنـد رسـول اللّـه ﷺ، فجـاء رجلٌ من أصحابه، فقال: يا رسول اللَّه! لُدِغْتُ الليلة فلم أنم حتى أصبحت.

---

٢٦٥- **ضعيف جداً** - أخرجه الترمذي (٣٣٩٧) من طريق الوصَّافي، عن عطية، عـن أبي سعيد به، وقال: «هذا حديث حسن غريـب، لا نعرفـه إلا مـن هـذا الوجـه مـن حديـث عبيدالله بن الوليد الوصَّافي».

قلت: وهو ضعيف، لكن تابعـه عصـام بـن قدامـة؛ كمـا بينـه المنـذري في «الـترغيب والترهيب» (١/ ٤١٧)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (ق ١٩٦)، فالآفة مـن شيخه عطيـة العوفي، حيث كان يدلس تدليسًا خبيثًا؛ فالحديث واه بمرة.

(١) هذا اللفظ موافق لبعض نسـخ الـترمذي -كمـا في«تحفـة الأحـوذي»-، وفي بعضهـا: «أستغفر الله العظيم»، فظن شـيخنا في تخريـج «الكلـم الطيـب» أن لفظـة «العظيـم» سـقطت مـن «الأذكار».

٢٦٦- **صحيح** - تقدم برقم (٢٠٥) من حديث أبي هريرة عند مسلم، وهو عند أبـي داود (٣٨٩٩)، وابن ماجه (٣٥١٨) من حديثه -أيضًا-، وعند أبي داود (٣٨٩٨) عن رجـل من أسلم؛ كما أشار المصنف.

وهو حديث صحيح لا شك فيه.

قال: «مَاذَا؟».

قال: عقربٌ.

قال: «**أما إنَّكَ لَوْ قُلْتَ حِينَ أمْسَيْتَ: أعُوذُ بكَلِماتِ اللّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ ما خلَقَ؛ لَمْ يَضُرَّكَ شَيْءٌ -إنْ شاءَ اللَّهُ تَعالى-**».

وروِّيناه -أيضًا- في «سنن أبي داود» وغيره من رواية أبي هريرة، وقد تقدّم روايتنا له عن «صحيح مسلم» في (باب: ما يقال عند الصباح والمساء).

٢٦٧- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن النبيّ ﷺ أوصى رجلاً إذا أخذ مضجعه أن يقرأ سورة الحشر، وقال: «**إنْ مِتَّ مِتَّ شَهِيدًا -أو قال:مِنْ أهْلِ الجَنَّةِ-**».

٢٦٨- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما-: أنه أمر رجلاً إذا أخذ مضجعه أن يقول: «**اللَّهُمَّ أنْتَ خَلَقْتَ نَفْسِي، وأنْتَ تَتَوَفَّاها، لَكَ مَمَاتُها وَمَحْياها، إنْ أحْيَيْتَها؛ فاحْفَظْها، وَإنْ أمَتَّها؛ فاغْفِرْ لَها، اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ العافِيَةَ**».

قال ابن عمر: سمعته من رسول اللّه ﷺ.

٢٦٩- وروِّينا في «سنن» أبي داود والترمذي وغيرهما بالأسانيد الصحيحة، حديث أبي هريرة -رضي اللّه عنه- الذي قدّمناه في باب: ما يقول عند الصباح والمساء في قصة أبي بكر الصديق -رضي اللّه عنه-: «**اللَّهُمَّ فاطِرَ السَّماوَاتِ والأرْضِ، عالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ**

---

٢٦٧- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧١٦) بإسناد ضعيف جدًّا؛ آفته يزيد بن أبان الرقاشي؛ كما بينته في «عجالة الراغب المتمني» (٢/ ٨٣٥/ ٧٢٠).

٢٦٨- أخرجه مسلم (٢٧١٢).

٢٦٩- **صحيح** - مضى برقم (٢٠٦).

وَمَلِيكَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلهَ إِلاَّ أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَشَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ، قُلْهَا إِذَا أَصْبَحْتَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ، وَإِذَا اضْطَجَعْتَ».

٢٧٠- ورُوِّينا في «كتاب» الترمذي وابن السُّنِّي، عن شداد بن أوس -رضي اللّه عنه-، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِمٍ يأوي إلى فِرَاشِهِ، فَيَقْرأُ سُورَةً مِنْ كِتابِ اللَّهِ -تَعالى- حِينَ يأخُذُ مَضْجَعَهُ إلاَّ وَكَّلَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- بِهِ مَلَكاً لا يَدَعُ شَيْئاً يَقْرَبُهُ يُؤْذِيهِ حتَّى يَهُبَّ مَتَى هَبَّ».

إسناده ضعيف.

ومعنى «هبّ»: انتبه وقام.

٢٧١- ورُوِّينا في «كتاب ابن السني»، عن جابر -رضي اللّه عنه-: أن

---

٢٧٠- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٣٤٦٨)، وأحمد (٤/ ١٢٥)، وابن السني (٧٤٤).

قلت: وإسناده ضعيف؛ كما قال المصنف؛ لجهالة الرجل من بني حنظلة الراوي عن شداد بن أوس -رضي الله عنه-.

وقد انتجع المنذري مكانًا قصيًّا، فزعم في «الترغيب والترهيب» (١/ ٤١٥) أن رواة أحمد رواة الصحيح، وهو قد رواه من طريق الحنظلي المجهول!

٢٧١- **ضعيف** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢١٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٥٣ و٨٥٤)، وابن حبان (٢٣٦٢ - موارد)، والحاكم (١/ ٥٤٨)، وأبو يعلى (٣/ ٣٢٦)، ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٢ و٧٤٣) مطولاً ومختصرًا، والطبراني في «الدعاء» (٢٢٠ و٢٢١ و٢٨٥) من طرق عن أبي الزبير، عن جابر به.

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

وقال المنذري في «الترغيب» (١/ ٤١٦): «رواه أبو يعلى بإسناد صحيح (وذكر كلام الحاكم)».

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٢٠): «رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح».

قلت: هو إسناد ضعيف، فيه أبو الزبير، وهو مدلس، وقد عنعنه، ولا يقبل من حديثه إلا ما صرح فيه بالتحديث، أو كان من رواية الليث بن سعد عنه، أو كان له متابع.

والله أعلم.

رسول اللّه ﷺ قال: «**إنَّ الرَّجُلَ إذَا أوَى إلى فِرَاشِهِ؛ ابْتَدَرَهُ مَلَكٌ وَشَيْطانٌ، فَقَالَ المَلَكُ: اللَّهُمَّ اخْتِمْ بخَيْرٍ، فَقالَ الشَّيْطانُ: اخْتِمْ بِشَرٍّ، فإنْ ذَكَرَ اللّهَ -تَعالَى- ثُمَّ نامَ؛ باتَ المَلَكُ يَكْلَؤهُ**»[1].

٢٧٢- ورويِّنا فيه عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص، عن رسول اللّه ﷺ؛ أنه كانَ يقول إذا اضطجع للنوم: «**اللَّهُمَّ باسْمِكَ رَبي وَضَعْتُ جَنْبي؛ فاغْفِرْ لي ذَنْبي**».

٢٧٣- ورويِّنا فيه عن أبي أُمامة -رضي اللّه عنه- قال: سمعتُ النبيّ

---

(١) قال الحافظ: «وعجبت للشيخ -أي: النووي- في اقتصاره على عزوه لابن السني، وهو في هذه الكتب المشهورة»؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٣/ ١٦٤).

٢٧٢- **صحيح لغيره** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧١٢)، والطبراني في «الدعاء» (٢٥٨) من طريق ابن وهب: أخبرني حيي بن عبدالرحمن، عن أبي عبدالرحمن الحبلي، عن عبدالله بن عمرو به.

قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات؛ غير حيي بن عبدالله، وهو ابن شريح المعافري، صدوق يهم.

وتابعه عبدالرحمن بن زياد الإفريقي عند ابن أبي شيبة في «المصنف» (٩/ ٧٥، ١٠/ ٢٤٩).

والإفريقي فيه ضعف من قبل حفظه، لكنه يعتبر به، فالحديث بهذه المتابعة صحيح.

وقد وهم محقق «الدعاء» وهماً شنيعًا عندما زعم أن الحديث عند ابن أبي شيبة من طريق حيي بن عبدالله!.

٢٧٣- **حسن لغيره دون قوله: «وذكر الله -عز وجل- حتى يدركه النعاس»** - أخرجه الترمذي (٣٥٢٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧١٧) من طريق إسماعيل ابن عياش، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».

قلت: إسناده فيه ضعف من وجوه:

**الأول**: إسماعيل بن أبي عياش ضعيف في روايته عن الحجازيين، وشيخه هنا هو=

ﷺ يقولُ: «مَنْ أوَى إلى فِرَاشِهِ طاهِراً، [وَذَكَرَ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- حَتَّى يُدْرِكَهُ النُّعاسُ][(١)] لَمْ يَتَقَلَّبْ ساعَةً مِنَ اللَّيْلِ يَسألُ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- فِيها خَيْرًا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيا والآخرَةِ إلاَّ أعْطاهُ إيَّاهُ».

---

=عبدالله بن عبدالرحمن، وهو مكي.

**الثاني**: شهر بن حوشب ضعيف.

**الثالث**: الاختلاف على شهر بن حوشب في إسناده.

قال الترمذي: «وقد روي هذا -أيضًا- عن شهر بن حوشب، عن أبي ظبية، عن عمرو بن عبسة، عن النبي ﷺ».

قلت: أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٠٨) من طريق عن أبي ظبية، قال: سمعت عمرو بن عبسة يقول: قال رسول الله ﷺ: ... (وذكره).

وأخرجه أبو داود (٥٠٤٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٠٥ و٨٠٦)، وابن ماجه (٣٨٨١)، وأحمد (٥/ ٢٣٥ و٢٤١ و٢٤٤) من طريق عن أبي ظبية، وجعلوه من مسند معاذ بن جبل.

وبذلك يتبين أن هذا الإسناد ضعيف؛ لأن مداره على شهر بن حوشب.

لكن؛ لمتنه شواهد عن جماعة من الصحابة يرتقي بها إلى درجة الحسن، وقد جمعها= =المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/ ٤٠٩)، وبعضها صحيح، كما بينه شيخنا شامة الشام، ومحدث العصر في «صحيح الترغيب والترهيب» (٥٩٦-٦٠١).

ولهذا حسنه الحافظ؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٣/ ١٦٥)، وشيخنا في «الكلم الطيب» (٤٣).

**تنبيهان**:

١- جملة: «وذكر الله تعالى حتى يدركه النعاس» لم أجد ما يشهد لها، فهي ضعيفة.

٢- ذكر شيخنا هذا الحديث في «ضعيف الجامع» (٥٥٠٥)، وضعفه في «المشكاة» (١٢٥٠)، و«ضعيف سنن الترمذي»، ولكنه حسنه في «الكلم الطيب» كما تقدم.

أقول: لا تناقض في موقف الشيخ -رحمه الله-؛ فإنما ضعفه بالنسبة لإسناده عند الترمذي وابن السني، وهو كذلك، وحسنه بشواهده، ودفعًا للتوهم أشرت إلى هذا، والله الموفق.

(١) ما بين معقوفتين لم يثبت، كما فصلته في «عجالة الراغب المتمني» (٢/ ٨٣٥).

٢٧٤- وروِّينا فيه عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: كان رسول اللّه ﷺ إذا أوى إلى فراشه؛ قال: «**اللَّهُمَّ أَمْتِعْنِي بِسَمْعِي وَبَصَرِي، وَاجْعَلْهُما الوَارِثَ مِنِّي، وَانْصُرْنِي على عَدُوِّي، وَأَرِنِي منه ثَأْرِي، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ، وَمِنَ الجُوعِ؛ فإنَّهُ بِئْسَ الضَّجِيعُ**».

قال العلماء: معنى: «**اجعلهما الوارث مني**»؛ أي: أبقهما صحيحين سليمين إلى أن أموت.

وقيل: المراد بقاؤهما وقوتهما عند الكِبَر وضعف الأعضاء وباقي الحواس؛ أي: اجعلهما وارثيْ قوّة باقي الأعضاء والباقِيَيْن بعدها.

وقيل: المراد بالسمع: وعي ما يسمع والعمل به، وبالبصر: الاعتبار بما يرى.

وروي: «**واجعله الوارث مني**»، فَرَدَّ الهاء إلى الإمتاع، فوحَّدَه.

٢٧٥- وروِّينا فيه عن عائشة -رضي اللّه عنها- أيضًا- قالت: «**ما كَانَ رسولُ اللّهِ ﷺ منذ صَحِبْته ينامُ حتى فارقَ الدنيا حتى يَتَعَوَّذَ من الجُبْنِ والكَسَلِ والسَّآمةِ والبُخْلِ وسُوء الكِبَرِ، وسوء المَنْظَرِ في الأَهْلِ والمالِ، وعَذَابِ القَبْرِ، ومن الشَّيطانِ وشِرْكِهِ**».

---

٢٧٤- **ضعيف جداً بهذا اللفظ** -أخرجه ابن السني (٧٣٢) من طريق أبي المقدام هشام بن زياد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة به.

قلت: إسناده ضعيف جدًّا؛ لأن أبا المقدام هشام بن زياد متروك، وبه أعله الحافظ في «نتائج الأفكار» (ق ٩٩/ أ).

لكن شطره الأول ورد صحيحًا من حديث أبي هريرة وعلي -رضي الله عنهما- غير مقيد.

٢٧٥- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٣٤) بإسناد ضعيف جدًّا، فيه السري بن إسماعيل، ابن عم الشعبي، وهو متروك الحديث.

لكن لا يخفى أن فقراته جاءت متفرقة في أحاديث أخر.

٢٧٦- ورويِّنا فيه عن عائشة -أيضًا-: أنها كانتْ إذا أرادتِ النـومَ تقـول: اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ رُؤْيا صَالِحَةً، صَادِقَةً غَيْرَ كاذِبَةٍ، نافِعَةً غَيْرَ ضارَّةٍ.

وكانتْ إذا قالت هذا قد عرفوا أنها غير متكلمة بشيء حتى تصبح أو تستيقظ من الليل.

٢٧٧- وروى الإمام الحافظ أبـو بكـر بـن أبـي داود بإسناده عـن علـيٍّ -رضي اللّه عنه-، قال: ما كنـت أرى أحـدًا يعقـلُ ينـامُ قبـلَ أن يقـرَأَ الآيـاتِ الثلاث الأواخرَ من سورةِ البَقَرَةِ.

إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم.

٢٧٨- وروي -أيضًـا- عـن علـيٍّ: مـا أرى أحـداً يعقــلُ دخــلَ في الإِسلام ينامُ حتى يقرأَ آيةَ الكُرسي.

٢٧٩- وعـن إبراهيـم النخعـي؛ قـال: كـانوا يُعلّمونَهــم إذا أووا إلى فراشِهم أن يقرؤوا المُعَوِّذتين.

وفي رواية: كانوا يستحبّون أن يقرؤوا هؤلاء السور في كلّ ليلـة ثـلاثَ

---

٢٧٦- **موقوف صحيح** - أخرجه ابن السـني في «عمـل اليـوم والليلـة» (٧٤١) مـن طريقين، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب: أن عروة بن الزبير: أخبره عن عائشــة -رضـي الله عنها-:... (وذكره موقوفًا).

قال الحافظ: «وهو موقوف صحيح الإسناد»؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٣/ ١٧٠).

قلت: وهو كما قال.

٢٧٧- **موقوف صحيح** - عـزاه الحـافظ في «نتـائج الأفكـار» (ق ٢٠٠) إلى «شـريعة المقارئ» لابن أبي داود، ووافق النووي على تصحيحه.

٢٧٨- **موقوف حسن** - حسنه الحافظ في «نتائج الأفكار».

٢٧٩- **مقطوع صحيح** - عزاه الحـافظ في «نتـائج الأفكـار» (ق ٢٠١) إلى ابـن أبـي داود في كتابه آنف الذكر بسندين كلاهما صحيح.

مرات: ﴿قل هو اللّه أحد﴾ والمعوّذتين.

إسناده صحيح على شرط مسلم(١).

واعلم أن الأحاديث والآثار في هذا الباب كثيرة، وفيما ذكرناه كفاية لمن وفّق للعمل به، وإنما حذفنا ما زاد عليه خوفاً من الملل على طالبه، واللّه أعلم، ثم الأولى أن يأتي الإنسان بجميع المذكور في هذا الباب، فإن لم يتمكن؛ اقتصر على ما يقدر عليه من أهمّه.

## ٦١- بابُ كراهةِ النوْمِ مِن غيرِ ذِكْرِ اللّه تَعالى

٢٨٠- روينا في «سنن أبي داود» بإسناد جيد، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ؛ قال: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَداً لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ -تعالى- فِيهِ؛ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ، وَمَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعاً لا يَذْكُرُ اللَّهَ -تعالى- فِيهِ كانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ -تَعالى- تِرَةٌ».

قلت: «الترة»: بكسر التاء المثناة فوق، وتخفيف الراء، ومعناه: نقص، وقيل: تبعة.

## ٦٢- بابُ ما يَقُولُ إذَا اسْتَيقَظَ في اللّيلِ وَأَرَادَ النَّوْمَ بَعدَه

اعلم أن المستيقظ بالليل على ضربين:

---

(١) قال الحافظ: «الأثر عن النخعي: أخرجه ابن أبي داود بسندين كلاهما صحيح، أخرج الشيخان لجميع رواتهما، فعجب من اقتصار الشيخ على شرط مسلم».

٢٨٠- حسن - أخرجه أبو داود (٤٨٥٦ و٥٠٥٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٤) بتمامه، والحميدي في «مسنده» (١١٥٨) الشطر الأول، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٤٥) الشطر الأخير فقط، من طريق محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

قلت: وهذا إسناد حسن؛ لأن محمد بن عجلان صدوق.

**أحدهما**: من لا ينام بعدَه، وقد قدَّمنا في أوّل الكتاب أذكاره.

**والثاني**: من يريد النوم بعده، فهذا يستحبّ له أن يذكر اللّه -تعالى- إلى أن يغلبه النوم.

وجاء فيه أذكار كثيرة، فمن ذلك ما تقدم في الضرب الأوّل، ومن ذلك:

٢٨١- ما رويناه في «صحيح البخاري»، عن عبادة بن الصامت -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ، قال: «**مَنْ تَعارَّ من اللَّيلِ فَقالَ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ على كُلِ شَيْءٍ قَدِيرٌ، والحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحانَ اللَّهِ، وَلا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أكْبَرُ، وَلا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغفِرْ لِي، أوْ دَعا؛ اسْتُجِيبَ لَهُ، فإنْ تَوَضَّأَ؛ قُبِلَتْ صَلاتُه**».

هكذا ضبطناه في أصل سماعنا المحقق وفي النسخ المعتمدة من البخاري، وسقط قول: «**ولا إله إلاّ اللّه**»: قبل «**واللّه أكبر**» في كثير من النسخ، ولم يذكره الحميدي -أيضًا- في «الجمع بين الصحيحين»، وثبت هذا اللفظ في رواية الترمذي (٣٤١١) وغيره، وسقط في رواية أبي داود (٥٠٦٠).

وقوله: «**اغفر لي أو دعا**» هو شك من الوليد بن مسلم -أحد الرواة- وهو شيخ شيوخ البخاري وأبي داود والترمذي وغيرهم في هذا الحديث.

وقوله: «**تعارّ**» هو بتشديد الراء، ومعناه: استيقظ.

٢٨٢- وروِّينا في «سنن أبي داود» بإسناد لم يضعفه، عن عائشة -رضي اللّه عنها-: أن رسول اللّه ﷺ كان إذا استيقظ من الليل؛ قال: «**لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ، أسْتَغْفِرُكَ لِذَنْبِي، وأسألُكَ رَحْمَتَكَ، اللَّهُمَّ زِدْنِي عِلْماً، وَلاَ تُزِغْ قَلْبِي بعد إذْ هَدَيْتَنِي، وَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إنَّكَ**

---

٢٨١- أخرجه البخاري (١١٥٤).

٢٨٢- **ضعيف** - مضى برقم (٤٣).

أَنْتَ الوَهَّابُ».

٢٨٣- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: كان -تعني رسول اللّه ﷺ- إذا تعارّ من الليل؛ قال: «لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ الوَاحِدُ القَهَّارُ، رَبُّ السَّماوَاتِ والأَرْضِ وَما بَيْنَهُما العَزِيزُ الغَفَّارُ».

٢٨٤- وروِّينا فيه بإسناد ضعيف، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-:

---

٢٨٣- **صحيح** - أخرجه ابن السني (٧٥٥).

قلت: عجبًا من أمر النووي -رحمه الله-، كيف اقتصر على عزوه لابن السني، وقد أخرجه من هو فوقه؟! فقد أخرج النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٦٤)، وابن حبان (٢٣٥٨)، والحاكم (١/ ٥٤٠)، والسهمي في «تاريخ جرجان» (ص ١٤٤)، وغيرهم من طرق عن يوسف بن عدي: حدثنا عثَّام بن علي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به مرفوعًا.

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي.

وقد أعله أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان.

قال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (١/ ٧٤و ٢/ ١٦٥ و١٨٦): «سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه يوسف بن عدي عن عثام، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن النبي ﷺ كان إذا تعارَّ من الليل، قال: لا إله إلا الله الواحد القهار، رب السموات والأرض وما بينهما العزيز الغفار؟ قالا: هذا خطأ، إنما هو هشام بن عروة، عن أبيه أنه كان يقول هذا، رواه جرير هكذا، وقال أبو زرعة: حدثنا يوسف بن عدي هذا الحديث، وهو منكر».

قلت: يريدان -رحمهما الله- أن جرير رواه عن هشام عن أبيه مقطوعًا عليه، بينما رواه عثام، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة مرفوعًا، وجرير أحفظ من عثام، فحديث عثام منكر.

ومسألة تعارض الرفع والوقف معروفة، والأكثر على تقديم الرفع، بل لا تعارض بين الوقف والرفع.

ولذلك؛ فحديث يوسف بن عدي، قال: حدثنا عثام بن علي، عن هشام، عن عروة، عن أبيه، عن عائشة به مرفوعًا صحيح لا مطعن فيه.

وقد حسنه الحافظ؛ كما في «نتائج الأفكار» (ق ٢٠٣)، وصححه شيخنا في «صحيح الجامع» (٤٦٩٣).

٢٨٤- **ضعيف جدًا** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٥١) بإسناد=

أنه سمع رسول اللّه ﷺ يقول: «**إذَا رَدَّ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- إلى العَبْدِ المُسْلِمِ نَفْسَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَسَبَّحَهُ وَاسْتَغْفَرَهُ، وَدَعاهُ؛ تَقَبَّلَ مِنْهُ**».

٢٨٥- وروِّينا في «كتاب» الترمذي، وابن ماجه[1] وابن السني بإسناد جيد، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إذَا قامَ أحَدُكُم عَنْ فِرَاشِهِ مِنَ اللَّيْلِ، ثم عادَ إلَيْهِ؛ فَلْيَنْفُضْهُ بصَنِفَةِ إزَارِهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ؛ فإنَّهُ لا يَدْرِي ما خَلَفَهُ عَلَيْهِ، فإذَا اضْطَجَعَ؛ فَلْيَقُلْ: باسْمِكَ اللَّهُمَّ وَضَعْتُ جَنْبِي، وبِكَ أرْفَعُهُ، إنْ أمْسَكْتَ نَفْسِي؛ فارْحَمْها، وَإنْ رَدَدْتَها؛ فاحْفَظْها بِما تَحْفَظُ بِهِ عِبادَكَ الصَّالِحِينَ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

قال أهل اللغة: «**صَنِفَة الإزار**»؛ بكسر النون: جانبه الذي لا هدب فيه.

وقيل: جانبه؛ أيّ جانب كان.

---

=ضعيف جدًّا، فيه سعيد بن زربي متروك.

وأخرجه الخرائطي (٥٣٨ - منتقى السلفي) بإسناد آخر عن أبي هريرة فيه ضعف وانقطاع.

٢٨٥- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٣٤٦١ - تحفة)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٩٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٦٣)، من طريق محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة به.

قلت: وهذا إسناد حسن كما تقدم.

وأخرجه البخاري (١١/ ١٢٦ - «فتح»)، ومسلم (١٧/ ٣٧ - نووي)، وأبو داود (٥٠٥٠)، والترمذي (٣٤٠٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٩١)، وابن ماجه (٣٨٧٤)، وغيرهما من طريق سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه به.

وفات ذلك النووي -رحمه الله-، وهو أولى.

(١) وهم المصنف -رحمه الله- في عزوه لابن ماجه؛ فلم يروه في «سننه» من حديث أبي هريرة، والله أعلم.

وفاته أنه في «الصحيحين» و«السنن» من حديث أبي سعيد -رضي الله عنه-.

٢٨٦- وروِّينا في «موطأ الإمام مالك» -رحمه الله- في باب الدعاء آخر كتاب الصلاة: عن مالك أنه بلغه عن أبي الدرداء -رضي اللّه عنه-: أنه كان يقوم من جوف الليل فيقول: نامَتِ العُيُونُ، وَغارَتِ النُّجُومُ، وأنْتَ حَيٌّ قَيّومٌ.

قلت: معنى «غارت»: غربت.

## ٦٣- بابُ ما يَقولُ إذا قَلِقَ في فِراشِه فَلَم يَنَمْ

٢٨٧- روينا في «كتاب ابن السني»، عن زيد بن ثابت -رضي اللّه عنه- قال: شكوت إلى رسول اللّه ﷺ أرقاً أصابني، فقال: «**قُل اللَّهُمَّ غارَتِ النُّجُومُ، وَهَدأتِ العُيُونُ، وأنْتَ حَيٌّ قَيُّومٌ، لا تَأخُذُكَ سِنَةٌ**[1] **وَلاَ نَوْمٌ، يا حيُّ، يا قَيُّومُ! أَهْدِىءْ لَيْلي، وأَنِمْ عَيْنِي**».

فقلتُها، فأذهب اللّه -عزّ وجلّ- عني ما كنتُ أجد.

٢٨٨- وروِّينا فيه عن محمد بن يحيى بن حَبَّان - بفتح الحاء والباء

---

٢٨٦- **موقوف ضعيف** - أخرجه مالك (١/ ٢١٩).

قال الحافظ: «لم أقف على وصله، ولا أسنده ابن عبدالبر مع تتبعه لذلك...».

انظر: «الفتوحات الربانية» (٣/ ١٧٧).

٢٨٧- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٤٧)، وابن= =عدي في «الكامل» (٥/ ١٧٩٩)، والطبراني في «الكبير» (٤٨١٧) من طريق عمرو بن الحصين: حدثنا ابن علاثة، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، قال: سمعت عبدالملك بن مروان بن الحكم، عن زيد بن ثابت به.

قلت: هذا إسناد ضعيف جدًّا، آفته عمرو بن الحصين؛ متروك.

وضعفه الحافظ كما في «الفتوحات الربانية» (٣/ ١٧٧)، والهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٢٨).

(١) النعاس، وهو: فتور يتقدم النوم.

٢٨٨- **حسن** - أخرجه أحمد في «مسنده» (٤/ ٥٧ و٦/ ٦)، ومسدد بن مسرهد؛ =

الموحدة-: أن خالد بن الوليد -رضي اللّه عنه-؛ أصابَه أرق، فشكا ذلك إلى النبيّ ﷺ؛ «فَأَمَرَه أنْ يَتعَوَّذ عِنْدَ مَنَامِه بكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِن غَضَبِهِ، وَمِن شَرِّ عِبَادِهِ، وَمِن هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وأنْ يَحْضُرون».

هذا حديث مرسل: محمد بن يحيى تابعي.

قال أهل اللغة: «الأرق»: هو السهر.

٢٨٩- وروِّينا في «كتاب الترمذي» بإسناد ضعيف وضعَّفه الترمذي

---

=كما في «إتحاف الخيرة المهرة» (٦/ ٤٠٢/ ٦٠٩٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٦٠/ ٣٦٥٠ و١٠/ ٣٦٢-٣٦٣/ ٩٦٦٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٣٨ و٧٤٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٢٤١) من طريقين عنه به.

قلت: وقع في بعض الروايات: «الوليد بن الوليد»؛ بدل: «خالد بن الوليد»، وهو إسناد منقطع؛ لأن محمد بن يحيى لم يدرك أحدهما.

وأشار إلى هذه العلة: البيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٢٤١)، والحافظ في «الإصابة» (٣/ ٦٤٠).

وخفي هذا على شيخنا -رحمه الله- في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٢٦٤)، فأعل الحديث بشيخ ابن السني في الموضع الثاني: علي بن محمد بن عامر، وقال: «لم أعرفه».

قلت: لم يتفرد به، بل توبع عند ابن السني والبيهقي في الموضعين المشار إليهما، ولكن علته الانقطاع كما تقدم.

فإن قيل: محمد بن يحيى بن حبان لم يسند ذلك إلى خالد أو الوليد، بل رفعه إلى رسول الله ﷺ؛ فعندئذ هو مرسل كما أشار النووي -رحمه الله-، والإرسال نوع خاص من الانقطاع، فتدبر.

قلت: وللحديث شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص؛ كما بينته في «عجالة الراغب المتمني» (٧٤٧) ، وهو بذلك يرتقي إلى درجة الحسن -إن شاء الله تعالى-.

٢٨٩- **ضعيف جداً** - أخرجه الترمذي (٣٥٢٣)، وقال: «هذا حديث ليس إسناده بالقوي، والحكم بن ظهير قد ترك حديثه بعض أهل الحديث».

قلت: إسناده ضعيف جدًّا؛ لأن الحكم هذا متروك، بل اتهمه ابن معين.

وله شاهد من حديث خالد نفسه: =

عن بُريدة -رضي اللّه عنه- قال: شكا خالد بن الوليد -رضي اللّه عنه- إلى النبيّ ﷺ، فقال: يا رسول اللّه! ما أنام الليل من الأرق.

فقال النبيّ ﷺ: «إذَا أوَيْتَ إلى فِرَاشِكَ؛ فَقُلْ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَما أظَلَّتْ، وَرَبَّ الأَرضينَ وَمَا أقَلَّتْ، وَرَبَّ الشَّياطِينِ وَمَا أضَلَّتْ، كُنْ لِي جاراً مِنْ خَلْقِكَ كُلِّهِمْ جَمِيعاً أنْ يَفْرطَ عليّ أحَدٌ مِنْهُمْ، أو أنْ يَبْغي عليَّ، عَزَّ جارُكَ، وَجَلَّ ثَناؤُكَ، وَلا إلهَ غَيْرُكَ، وَلا إلهَ إلاَّ أنْتَ».

## ٦٤- بابُ ما يَقُولُ إذا كانَ يَفزَعُ في مَنَامِه

٢٩٠- روينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، وابن السني وغيرها، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه: أن رسول اللّه ﷺ كان يعلمهم من

---

= أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٤٢ - «مجمع البحرين»)، و«الكبير» ٣٨٣٩) بإسناد منقطع؛ لأن عبدالرحمن بن سابط لم يسمع من خالد، وضعفه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٢٦) به.

فالحديث ضعيف جدًّا.

٢٩٠ - **حسن لغيره** - أخرجه أبو داود (٣٨٩٣)، والترمذي (٣٥٩٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٦٥ و٧٦٦)، وأحمد (٢/ ١٨١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٤٦)، والحاكم (١/ ٥٤٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٢٤١)، وعثمان بن سعيد الدارمي في «الرد على الجهمية» (٣١٤ و٣١٥)، وعلقه البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٤٠) من طرق عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، فيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس، وقد عنعنه في جميع طرقه التي وقفت عليها.

لكن له شاهد مضى برقم (٢٨٨).

وشاهد آخر أشار إليه النووي -رحمه الله-.

أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٤٠) بإسناد ضعيف، فيه أبو هشام الرفاعي.

وبالجملة؛ فالحديث حسن بشواهده، وأشار إلى ذلك: البيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٢٤١)، وشيخنا في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٢٦٤).

الفزع كلمات: «أعُوذُ بكَلِماتِ اللَّـهِ التَّامَّـةِ مِـنْ غَضَبِـهِ وَشَـرِّ عِبـادِهِ، وَمِـنْ هَمَزَاتِ الشَّياطِينِ، وأنْ يَحْضُرُونِ».

قال: وكان عبد اللّه بن عمرو يعلمهنّ مَنْ عقل من بنيه، ومَنْ لم يعقل كتبه؛ فعلقه عليه[1].

قال الترمذي: «حديث حسن».

وفي رواية ابن السني: جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ، فشكا أنه يفزع في منامه، فقالَ رسولُ اللّه ﷺ: «إذَا أوَيْتَ إلى فِرَاشِكَ؛ فَقُلْ: أعُوذُ بكَلِماتِ اللّه التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ وَمنْ شَرِّ عِبادِهِ، وَمِنْ هَمَزاتِ الشَّياطِينِ، وأنْ يَحْضرُونِ».

فقالها، فذهب عنه.

## ٦٥- بابُ ما يَقُولُ إذا رَأى في مَنامِه ما يُحِبُّ أو يَكرهُ

٢٩١- روينا في «صحيح البخاري»، عن أبي سعيد الخدري -رضي اللّـه عنه-: أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول: «إذَا رَأى أحَدُكُمْ رُؤْيا يُحِبُّها؛ فإنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ -تَعالَى-، فَلْيَحْمَدِ اللَّه -تَعالَى- عَلَيْها، وَلْيُحَدِّثْ بِها».

---

(١) لم يصح إسناده إلى ابن عمرو؛ فلا يجوز الاحتجاج به على جـواز تعليـق التمـائم من القرآن، ولا سيما أنه موقوف عليه، فلا حجة فيه.

ولقد أشار إلى ذلك الشوكاني في «تحفة الذاكرين» (ص٨٠٦) فقال: «وقد ورد ما يدل على عدم جواز التمائم، فلا تقوم بفعل عبد الله بن عمرو حجة».

ويتأكد ذلك بأنه ورد عن الصحابة -رضي الله عنهم-: أنهم كانوا يكرهون ذلك؛ فقد روى أبو عبيد في«فضائل القرآن» (ق١١١/ ١) بسـند صحيـح عـن ابراهيـم النخعـي؛ قـال: «كانوا يكرهون -يعني: الصحابة- التمائم من القرآن وغيره».

وهذا الذي أرجحه؛ لعدم ثبوت ذلك عن النبيﷺ، ولأنه يعطل سنة الرقية بالمعوذات وغيرها، ولما تقدم، والله أعلم.

وإنما حسنت الحديث مرفوعًـا؛ لشـواهده، وانظـر -غـير مـأمور-: «عجالـة الراغـب المتمني» (٢/ ٨٦٠).

وفي رواية: «**فَلا يُحَدِّثْ بها إلاَّ مَنْ يُحِبُّ، وإذَا رأى غَيْرَ ذلكَ مِمَّا يَكْرَهُ؛ فإنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطانِ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شرِّها، وَلا يَذْكُرْها لأحَدٍ؛ فإنها لا تَضُرُّهُ**».

٢٩٢- ورَوِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي قَتادة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**الرُّؤْيا الصَّالِحَة** (وفي رواية: **الرُّؤْيا الحَسَنَةُ**) **مِنَ اللَّهِ، والحُلْمُ مِنَ الشَّيْطانِ؛ فَمَنْ رأى شَيْئاً يَكْرَهُهُ؛ فَلْيَنْفُثْ عَنْ شِمالِهِ ثَلاثاً، وَلْيَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيْطانِ؛ فإنَها لا تَضُرُّهُ**».

وفي رواية: «**فَلْيَبْصُقْ**»؛ بدل: «**فَلْيَنْفُثْ**».

والظاهر أن المراد «**النفث**»، وهو: نفخ لطيف لا ريق معه.

٢٩٣- ورَوِّينا في «صحيح مسلم»، عن جابر -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ قال: «**إذَا رأى أحَدُكُمُ الرُّؤيا يَكْرَهُها؛ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسارِهِ ثَلاثاً، وَلْيَسْتَعِذْ باللَّه مِنَ الشَّيْطانِ ثَلاثاً، وَلْيَتحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كانَ عَلَيْهِ**».

٢٩٤- وروى الترمذي(١) من رواية أبي هريرة مرفوعاً: «**إذَا رأى أحَدُكُمْ رُؤْيا يَكْرهَها؛ فَلا يُحَدِّثْ بها أحَداً، وَلْيَقُمْ؛ فَلْيُصَلِّ**».

٢٩٥- ورَوِّينا في «كتاب ابن السني»، وقال فيه: «**إذَا رَأى أحَدُكُمْ رُؤْيا**

---

٢٩١- أخرجه البخاري (٦٩٨٥ و٧٠٤٥).

٢٩٢- أخرجه البخاري (٦٩٩٥ و٧٠٤٤)، ومسلم (٢٢٦١).

٢٩٣- أخرجه مسلم (٢٢٦٢).

٢٩٤- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٢٢٨٠ و٢٢٩١).

(١) قلت: وفات المصنف -رحمه الله- عزوه للبخاري (٧٠١٧)، ومسلم (٢٢٦٣)؛ لذا تعجب الحافظ ابن حجر -رحمه الله- من اقتصار المصنف على عزوه للترمذي دون البخاري ومسلم!!

٢٩٥- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني (٧٧٣).

قلت: إسناده ضعيف جدًّا، فيه علتان:

**الأولى**: في السند من ابن السني إلى إدريس بن يزيد انقطاع.

**الثانية**: المسيب بن شريك متروك؛ كما في «ميزان الاعتدال» (٤/ ١١٤-١١٥).

يكْرَهُها؛ فلْيَتْفُلْ عن يَسَارِهِ ثَلاث مَرَّاتٍ، ثُمَّ لِيَقُل: اللَّهمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطانِ وَسَيِّئاتِ الأَحْلامِ؛ فإنَّهَا لاَ تَكُونُ شَيْئاً».

## ٦٦- بابُ ما يَقُولُ إذا قُصَّتْ عليه رُؤيا

٢٩٦- روينا في «كتاب ابن السني»: أن النبيّ ﷺ قال لِمَنْ قال له رأيت رُؤيَا؛ قال: «خَيْراً رَأَيْتَ وخَيْراً يَكُونُ».

٢٩٧- وفي رواية: «خَيْراً تَلْقاهُ، وَشَرّاً تَوَقَّاهُ، خَيْراً لَنا وَشَرّاً على أعْدَائِنا، والحَمْدُ لِلَّهِ رَبّ العالَمِينَ».

## ٦٧- بابُ الحَثّ على الدُّعاء والاستِغْفارِ في النّصْفِ الثاني من كلِّ ليلَةٍ

٢٩٨- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ قال: «يَنْزِلُ رَبُّنا كُلَّ لَيْلَةٍ إلى السَّماء الدُّنْيا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْل الآخِر، فيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي؛ فأسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْألُني؛ فأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُني؛ فأَغْفِر لَهُ».

---

٢٩٦- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني (٧٧١).

قلت: بإسناد ضعيف جدًّا، وعلته أنه من رواية الفزاري، وهو محمد بن عبيدالله العرزمي، وهو متروك.

تنبيه: وقد تصحف الفزاري في المطبوع إلى «القواريري»، وهو على الصواب في نسختي المخطوطة (ق ٩٩/ أ).

٢٩٧- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني (٧٧٠).

قلت: إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

الأولى: سليمان بن عطاء متروك.

**الثانية**: ابن زمل، واسمه: عبدالله، وقيل: إنه صحابي، والصواب: أنه تابعي؛ فالإسناد مرسل، وهو ساقط كما عرفت.

٢٩٨- أخرجه البخاري (٧٤٩٤)، ومسلم (٧٥٨/ ١٦٨).

وفي رواية لمسلم: «يَنزلُ اللَّهُ -سُبْحانَهُ وتَعالى- إلى السَّماء الدُّنْيا كُلَّ لَيْلَةٍ حِينَ يَمْضِي ثُلُثُ اللَّيْلِ الأوَّلُ، فيَقُولُ: أنا المَلِكُ، أنا المَلِكُ، مَنْ ذَا الَّذي يَدْعُونِي؛ فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ ذَا الَّذي يَسألُنِي فأُعْطِيَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي؛ فأغْفِرَ لَهُ، فَلا يَزَالُ كَذَلِكَ حتَّى يُضِيءَ الفَجْرُ».

وفي رواية: «إِذَا مَضَى شَطْرُ اللَّيْلِ أَوْ ثُلُثَاهُ».

٢٩٩- وروِّينا في «سنن» أبي داود [1] والترمذي، عن عمرو بن عبسة -رضي الله عنه-: أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: «أقْرَبُ ما يَكُونُ الرَّبُّ مِنَ العَبْدِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الآخرِ؛ فإنِ اسْتَطَعْتَ أنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ -تَعالى- فِي تِلْكَ السَّاعَةِ؛ فكُنْ».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

## ٦٨- بابُ الدُّعاءِ في جَميعِ ساعاتِ الليل كلِّه رجاءَ أن يُصادِفَ ساعةَ الإجابَةِ

٣٠٠- روينا في «صحيح مسلم»، عن جابر بن عبد الله -رضي الله

---

٢٩٩- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٣٦٥٠ - «تحفة»)، والنسائي (١/ ١٧٩)، والحاكم (١/ ٣٠٩) من طرق عن معاوية بن صالح، قال: أخبرني أبو يحيى سليم بن عامر، وضمرة بن حبيب، وأبو طلحة نعيم بن زياد، قال: سمعنا أبا أمامة الباهلي يقول: سمعت عمرو بن عبسة يقول: (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه».

وقال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالوا.

(١) وهم المصنف -رحمه الله- في عزو الحديث لأبي داود، ولم أجده في «سننه»، ولا عزاه له المزي في «تحفة الأشراف»، والله أعلم.

٣٠٠- أخرجه مسلم (٧٥٧).

عنهما- قال: سمعت النبيّ ﷺ يقول: «إنَّ في اللَّيْلِ لَساعَةً لا يُوافِقُهـا رَجُـلٌ مُسْلِمٌ يَسألُ اللَّهَ -تَعالى- خَيْراً مِنَ الدُّنْيا والآخِرَةِ إلاَّ أعْطاهُ اللَّهُ إيَّاهُ، وَذلكَ كُلَّ لَيْلَةٍ».

## ٦٩- بابُ أَسماءِ اللّهِ الحُسْنى

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَلِلَّهِ الأَسْماءُ الحُسْنَى فادْعُوهُ بِها﴾ [الأعراف: ١٨٠].

٣٠١- وعن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رسـول اللّـه ﷺ قـال: «إنَّ لِلَّهِ -تَعالى- تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْماً، مئـة إلاَّ وَاحِـداً، مَـنْ أحْصَاهـا دَخَـلَ الجَنَّةَ؛ إنَّهُ وِتْرٌ يُحِبُّ الوِتْر»(١).

٣٠٢- « هُوَ اللَّــهُ الَّـذي لا إِلـهَ إلاَّ هُـوَ، الرَّحْمَـنُ، الرَّحِيـمُ، المَلِـكُ،

---

٣٠١- أخرجه البخاري (٢٦٤١ و٧٣٩٢)، ومسلم (٢٦٧٧) إلى قوله ﷺ: «إنـه وتـر يحب الوتر».

(١) أي: أن الله في ذاته وصفاته وأفعاله وكماله واحد يحب التوحيد.

٣٠٢- ضعيـف - أخرجه الترمذي (٣٥٧٤ - «تحفة»)، وابـن حبـان (٢٣٨٤ - موارد)، والحاكم (١/ ١٦)، والبغوي (٥/ ٣٢) من طريق صفوان بن صالح: أخبرنا الوليد ابن مسلم: أخبرنا شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

قال الترمذي: «هذا حديث غريب، حدثنا به غير واحد عن صفـوان بـن صـالح، ولا نعرفه إلا من حديث صفوان بن صالح، وهو ثقة عند أهل الحديث، وقد روي هـذا الحديـث من غير وجه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، ولا نعلم في كبير شيء من الروايات ذكر الأسماء إلا في هذا الحديث بإسناد غير هذا عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: (وذكر فيه الأسماء)، وليس له إسناد صحيح».

وقال الحاكم: «هذا حديث قد خرجاه في «الصحيحـين» بأسـانيد صحيحـة دون ذكـر الأسامي فيه، والعلة فيه عندهما أن الوليد بن مسلم تفرد بسياقه بطوله، وذكر الأسمـاء فيـه، ولم يذكرها غيره، وليس هذا بعلة، فإني لا أعلم اختلافًا بين أئمة الحديث أن الوليد بن مسلم أوثق وأحفظ وأعلم وأجل من أبي اليمان وبشر بن شعيب، وعلي بن عياش، وأقرانهـم مـن أصحاب شعيب».

=

= قلت: الوليد بن مسلم مدلس تدليس التسوية، ولا يقبل تصريحه بالتحديث إلا إذا فعل ذلك في جميع طبقات السند، وهو هنا ليس كذلك.

وتابعه موسى بن عقبة: حدثنا هشام بن عمار: ثنا عبدالملك بن محمد الصنعاني: ثنا أبو المنذر زهير بن محمد التميمي عنه به.

قال البوصيري في «الزوائد»: «وإسناد طريق ابن ماجه ضعيف لضعف عبدالملك بن محمد».

قلت: وهو كما قال.

وله طريق آخر عن أبي هريرة:

أخرجه الحاكم (١/ ١٦) من طريق عبدالعزيز بن الحصين بن الترجمان: ثنا أيوب السختياني، وهشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. (وذكره باختلاف في متنه).

وقال: «هذا حديث محفوظ من حديث أيوب وهشام عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة مختصرًا دون ذكر الأسامي الزائدة فيها كلها في القرآن، وعبدالعزيز بن الحصين الترجمان ثقة، وإن لم يخرجاه، وإنما جعلته شاهدًا للحديث الأول».

وخالفه الذهبي، فقال عن عبدالعزيز بن الحصين: «بل ضعفوه».

وكذلك قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٤/ ١٧٢-١٧٣): «بل متفق على ضعفه، وهّاه البخاري ومسلم، وابن معين، وقال البيهقي: ضعيف عند أهل النقل».

قلت: فهذه الطريق إسنادها ضعيف جدًا.

وبالجملة؛ فحديث الترمذي الذي فيه ذكر الأسماء الحسنى ضعيف سنداً ومتناً للأمور التالية:

**أولاً**: من حيث الإسناد:

١- إسناد رواية الترمذي وابن حبان مداره على الوليد بن مسلم، وقد علمت أمره.

٢- متابعة موسى بن عقبة عند ابن ماجه الطريق إليها ضعيف.

٣- هذان الطريقان يرجعان إلى رواية الأعرج، وفيهما اختلاف شديد في سرد الأسماء، وزيادة ونقص.

٤- طريق عبدالعزيز بن الحصين عند الحاكم ضعيفة جدًا.

فإذا تأملنا هذه الطريق وجدناها لا تقوي بعضها بعضًا.

**ثانيًا**: من حيث المتن:

١- هناك مخالفة بين هذه الروايات في الترتيب. =

القُدُّوسُ، السَّلامُ، المُؤْمِنُ، المُهَيْمِنُ، العَزِيزُ، الجَبَّارُ، المُتَكَبِّرُ، الخَالِقُ، البارِىءُ، المُصَوِّرُ، الغَفَّارُ، القَهَّارُ، الوَهَّابُ، الرَّزَّاقُ، الفَتَّاحُ، العَلِيمُ، القابض، الباسِطُ، الخَافِضُ، الرَّافِعُ، المُعِزُّ، المُذِلُّ، السَّمِيعُ، البَصِيرُ، الحَكَمُ، العَدْلُ، اللَّطِيفُ، الخَبِيرُ، الحَلِيمُ، العَظِيمُ، الغَفُورُ، الشَّكُورُ، العَلِيُّ، الكَبِيرُ، الحفيظ، المُغِيثُ، الحَسِيبُ، الجَلِيلُ، الكَرِيمُ، الرَّقِيبُ، المُجِيبُ، الوَاسِعُ، الحَكِيمُ، الوَدُودُ، المَجِيدُ، الباعِثُ، الشَّهِيدُ، الحَقُّ، الوَكِيلُ، القَوِيُّ، المَتِينُ، الوَلِيُّ، الحَمِيدُ، المُحْصِي، المُبْدِىءُ، المُعِيدُ، المُحْيِي، المُمِيتُ، الحَيُّ، القَيُّومُ، الوَاجِدُ، المَاجِدُ، الوَاحِدُ، الصَّمَدُ، القادِرُ، المُقْتَدِرُ، المُقَدِّمُ، المُؤَخِّرُ، الأوَّلُ، الآخِرُ، الظَّاهِرُ، البَاطِنُ، الوَالِي، المُتَعال، البَرُّ، التَّوَّابُ، المُنْتَقِمُ، العَفُوُّ، الرَّؤُوف، مالِكُ المُلْكِ، ذُو الجَلال وَالإكْرَام، المُقْسِطُ، الجامِعُ، الغَنِيُّ، المُغْنِي، المَانِعُ، الضَّار، النَّافِعُ، النُّورُ، الهَادِي، البَدِيعُ، الباقِي، الوَارِثُ، الرَّشِيدُ، الصَّبُورُ».

هذا حديث البخاري، ومسلم إلى قوله «يحبّ الوتر». وما بعده حديث حسن: رواه الترمذي وغيره[(١)].

---

= ٢- هناك زيادة ونقص بين هذه الروايات.

ولذلك ذهب بعض المحققين؛ كالحافظ البيهقي، وابن كثير، وابن حجر؛ إلى أن سرد هذه الأسماء إنما هو إدراج في الحديث.

ولا تغتر بمن احتج على إثبات هذه الرواية بقول ابن حجر في «فتح الباري» (١١/ ١٨٣): «وأما رواية الوليد عن شعيب، وهي أقرب الطرق إلى الصحة، وعليها عول غالب من شرح الأسماء الحسنى»، وقوله في «التلخيص الحبير» (٤/ ١٧٣): «وإن كان حديث الوليد أرجحها من حيث الإسناد»؛ لأن ذلك كله لا يستلزم تصحيح الحديث أو تحسينه، وإنما غايته أن رواية الوليد عن شعيب أقل الروايات ضعفًا، ولذلك عدَّها العلماء أصح شيء في الباب؛ كما صرح البوصيري في «الزوائد»، ومن أجل ذلك عول عليها في «شرح الأسماء الحسنى».

(١) قلت: بل ضعف الترمذي ذكر الأسامي فيه بقوله: «وليس له إسناد صحيح» وكذلك الحاكم (١/ ١٦).

قوله: «**المغيث**» روي بدله: «**المقيت**»؛ بالقاف والمثناة.

وروي: «**القريب**» بدل: «**الرقيب**».

وروي: «المبين»؛ بالموحدة؛ بدل: «المتين»؛ بالمثناة فوق، والمشهور المثناة.

ومعنى: «**أحصاها**» حفظها؛ هكذا فسره البخاري والأكثرون، ويؤيده أن في رواية في «الصحيح»: «**مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الجَنَّةَ**».

وقيل معناه: من عرف معانيها، وآمن بها.

وقيل: معناه: من أطاقها بحسن الرعاية لها، وتخلَّق بما يمكنه من العمل بمعانيها.

واللّه أعلم.

# ٣- كِتَابُ تِلاوَةِ القُرآنِ

## ٧٠- بابُ تِلاوَةِ القُرآنِ

اعلم أن تلاوة القرآن هي أفضل الأذكار، والمطلوب القراءة بالتدبر، وللقراءة آداب ومقاصد، وقد جمعت قبل هذا فيها كتاباً مختصرًا مشتملاً على نفائس من آداب القرّاء والقراءة وصفاتها وما يتعلق بها لا ينبغي لحامل القرآن أن يخفى عليه مثله[1] وأنا أشير في هذا الكتاب إلى مقاصد من ذلك مختصرة، وقد دللت من أراد ذلك وإيضاحه على مظنته، وباللّه التوفيق.

### فصل

ينبغي أن يحافظ على تلاوته ليلاً ونهارًا، سفرًا وحضرًا.

وقد كانت للسلف -رضي اللّه عنهم- عادات مختلفة في القدر الذي يختمون فيه، فكان جماعة منهم يختمون في كل شهرين ختمة، وآخرون في كل شهر ختمة، وآخرون في كل عشر ليال ختمة، وآخرون في كل ثمان ليال ختمة، وآخرون في كل سبع ليالٍ ختمة- وهذا فعل الأكثرين من السلف- وآخرون في كل ستّ ليال، وآخرون في خمس، وآخرون في أربع، وكثيرون في كل ثلاث، وكان كثيرون يختمون في كل يوم وليلة ختمة، وختم جماعة في كل يوم وليلة ختمتين، وآخرون في كل يوم وليلة ثلاث ختمات، وختم بعضهم في اليوم والليلة ثماني ختمات: أربعاً في الليل، وأربعاً في النهار: وممّن ختم أربعاً في الليل وأربعاً في النهار السيد الجليل ابن الكاتب الصوفي -رضي اللّه عنه-؛ وهذا أكثر ما بلغنا في اليوم والليلة.

---

(١) وهو كتاب «التبيان في آداب حملة القرآن»؛ وهو مطبوع متداول.

وروى السيد الجليل أحمد الدورقي بإسناده عن منصور بن زاذان بن عباد التابعي -رضي الله عنه-: أنه كان يختم القرآن ما بين الظهر والعصر، ويختمه -أيضًا- فيما بين المغرب والعشاء في رمضان ختمتين وشيئًا -وكانوا يؤخرون العشاء في رمضان إلى أن يمضي ربع الليل-.

وروى ابن أبي داود بإسناده الصحيح: أنّ مجاهدًا -رحمه الله- كان يختم القرآن في رمضان فيما بين المغرب والعشاء.

وأما الذين ختموا القرآن في ركعة؛ فلا يحصون؛ لكثرتهم، فمنهم: عثمان بن عفان، وتميم الدّاري، وسعيد بن جبير.

والمختار: أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص:

فمن كان يظهر له بدقيق الفكر لطائف ومعارف؛ فليقتصر على قدر يحصل له فهم ما يقرأ.

وكذا من كان مشغولاً بنشر العلم أو فصل الحكومات بين المسلمين أو غير ذلك من مهمات الدين والمصالح العامَّة للمسلمين؛ فليقتصر على قدر لا يحصل له بسببه إخلال بما هو مرصد له، ولا فوت كماله.

ومن لم يكن من هؤلاء المذكورين؛ فليستكثر ما أمكنه، من غير خروج إلى حدّ الملل أو الهذرمة في القراءة.

وقد كره جماعة من المتقدمين الختم في يوم وليلة[1].

ويدلّ عليه:

٣٠٣- ما رويناه بالأسانيد........................................

(١) وهو الحق الذي لا مرية فيه.

٣٠٣- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٣٩٤)، والترمذي (٢٩٤٩)، والنسائي في «الكبرى» (٦/ ٣٩٠ - تحفة الأشراف)، وابن ماجه (١٣٤٧)، وأحمد (٢/ ١٦٤ و١٦٥)،=

الصحيحة[١] في «سنن» أبي داود، والترمذي، والنسائي وغيرها، عن عبدالله ابن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «**لاَ يَفْقَهُ مَنْ قَرأَ القُرآنَ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلاثٍ**».

وأما وقت الابتداء والختم؛ فهو إلى خيرة القارىء:

فإن كان ممّن يختم في الأسبوع مرّة؛ فقد كان عثمان -رضي الله عنه-؛ يبتدىء ليلة الجمعة، ويختم ليلة الخميس.

وقال الإمام أبو حامد الغزالي في «الإحياء»: «الأفضل أن يختم ختمة بالليل، وأخرى بالنهار، ويجعل ختمة النهار يوم الاثنين في ركعتي الفجر أو بعدهما، ويجعل ختمة الليل ليلة الجمعة في ركعتي المغرب أو بعدهما؛ ليستقبل أوّل النهار وآخره».

وروى ابن أبي داود عن عمرو بن مرّة التابعي الجليل -رضي الله عنه- قال: «كانوا يحبّون أن يختم القرآن من أوّل الليل أو من أوّل النهار».

وعن طلحة بن مصرف التابعي الجليل الإمام قال: «من ختم القرآن أية ساعة كانت من النهار؛ صلّت عليه الملائكة حتى يمسي، وأية ساعة كانت من الليل صلّت عليه الملائكة حتى يصبح».

---

=والدارمي (١/ ٣٥٠)، كلهم من طريق قتادة، عن أبي العلاء يزيد بن عبدالله بن الشخير، عن عبدالله بن عمرو: أن النبي ﷺ قال:... (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

(١) قال الحافظ ابن حجر؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٣/ ٢٣٥): «ويتعجب من قول الشيخ بالأسانيد الصحيحة؛ فإنه ليس له عندهم إلا سند واحد...» ا.هـ.

ثم قال: «وكأن الشيخ أراد أن له أسانيد إلى قتادة».

وعن مجاهد نحوه.

٣٠٤- وروِّينا في «مسند» الإمام المجمع على حفظه وجلالته وإتقانه وبراعته أبي محمد الدارمي -رحمه الله-، عن سعد بن أبي وقاص -رضي اللّه عنه- قال: «إذا وافق ختم القرآن أول الليل؛ صلّت عليه الملائكة حتى يصبح، وإن وافق ختمه آخر الليل؛ صلّت عليه الملائكة حتى يمسي».

قال الدارمي: «هذا حسن عن سعد».

## فصل

## في الأوقات المختارة للقراءة

اعلم أن أفضل القراءة ما كان في الصلاة.

ومذهب الشافعي وآخرين -رحمهم اللّه- أن تطويل القيام في الصلاة بالقراءة أفضل من تطويل السجود وغيره.

وأما القراءة في غير الصلاة؛ فأفضلها قراءة الليل، والنصف الأخير منه أفضل من الأوّل، والقراءة بين المغرب والعشاء محبوبة.

وأما قراءة النهار؛ فأفضلها ما بعد صلاة الصبح، ولا كراهة في القراءة في وقت من الأوقات، ولا في أوقات النهي عن الصلاة.

وأما ما حكاه ابن أبي داود -رحمه الله- عن معان بن رفاعة -رحمه

---

٣٠٤- **ضعيف جداً** - أخرجه الدارمي (٢/ ٤٧٠): حدثنا محمد بن حميد: ثنا هارون ابن عبسة، عن ليث، عن طلحة بن مصرف، عن مصعب بن سعد، عن سعد: (وذكره).

قلت: هذا إسناد ضعيف، فيه محمد بن حميد، فيه مقال، وليث بن أبي سليم؛ سيء الحفظ ومدلس ومختلط.

الله- عن مشيخته[١] أنهم كرهوا القراءة بعد العصر، وقالوا: إنها دراسة يهود؛ فغير مقبول، ولا أصل له.

ويختار من الأيام: الجمعة، والاثنين، والخميس، ويوم عَرَفَة.

ومن الأعشار: العشر الأوّل من ذي الحجة والعشر الأخير من رمضان.

ومن الشهور: رمضان.

## فصل

## في آداب الختم وما يتعلق به

قد تقدم أن الختم للقارىء وحده يستحب أن يكون في صلاة، وأما من يختم في غير صلاة والجماعة الذين يختمون مجتمعين؛ فيستحبّ أن يكون ختمهم في أوّل الليل أو في أوّل النهار؛ كما تقدم.

ويستحبّ صيام يوم الختم؛ إلا أن يصادف يوماً نهى الشرع عن صيامه.

وقد صحّ عن طلحة بن مصرّف، والمسيّب بن رافع، وحبيب بن أبي ثابت التابعيّين الكوفيّين- رحمهم اللّه أجمعين- أنهم كانوا يصبحون صياماً اليوم الذي يختمون فيه.

ويستحبّ حضور مجلس الختم لمن يقرأ ولمن لا يحسن القراءة.

---

(١) في هامش (أ): «وفي نسخة: عن مشايخه».

وهو أحد جموع لفظ شيخ، ويقال: شيوخ، وأشياخ، وشيخان، وشيخة، ومشايخ، ومشيوخاء، وقد نظمها ابن مالك فقال:

شيخ شيوخ ومشيوخاء مشيخة     شيخان أشياخ أيضًا شيخة شيخة

وقد أوصلها بعضهم إلى اثني عشر جمعًا.

٣٠٥- روينا في «الصحيحين»: «**أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ الحُيَّضَ**[١] **بالخُرُوجِ يَومَ العِيدِ؛ فَيَشْهَدْنَ الخَيرَ وَدَعْوةَ المُسْلِمِينَ**».

٣٠٦- وروِّينا في «مسند الدارمي»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما-: «أنه كان يجعل رجلاً يراقب رجلاً يقرأ القرآن، فإذا أراد أن يختم أعلم ابن عباس -رضي اللّه عنهما-؛ فيشهد ذلك».

٣٠٧- وروى ابن أبي داود بإسنادين «صحيحين»، عن قتادة التابعيّ

---

٣٠٥- أخرجه البخاري (٩٧٤)، ومسلم (٩٨٠).

(١) جمع حائض.

٣٠٦- **موقوف ضعيف جدًا** - أخرجه الدارمي (٢/ ٤٦٨): حدثنا سليمان بن حرب: ثنا صالح المري، عن قتادة عنه به.

قلت: هذا إسناد ضعيف جدًّا؛ لأن فيه صالح المري، وهو ابن بشير بن وادع، أبو بشر البصري القاص، ضعيف.

٣٠٧- **موقوف صحيح** - أخرجه ابن أبي داود في «كتاب المصاحف»، وصححه المصنف والحافظ -رحمهما الله-؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٣/ ٢٤٤).

قلت: وقد روي مرفوعًا:

أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ٢٦٠)، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (١/ ٣٥٢/ أ).

قال أبو نعيم: «غريب من حديث مسعر».

وقال البيهقي: «رفعه وهم، وفي إسناده مجاهيل، والصحيح رواية ابن المبارك عن مسعر موقوفًا على أنس».

وقال الحافظ كما في «الفتوحات الربانية» (٣/ ٢٤٥ و٢٤٧): «في سنده من يضعف أو يجهل، والصحيح الموقوف عن أنس».

قلت: وبذلك يتبين أن الصحيح هو الموقوف؛ كما قال المصنف -رحمه الله- وغيره من أئمة الصنعة.

وقد ورد من طرق كثيرة عن ثابت البناني وقتادة وابن عطية، عن أنس؛ كما في=

الجليل الإمام صاحب أنس -رضي اللّه عنه- قال: «كان أنس بن مالك -رضي اللّه عنه-؛ إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا».

٣٠٨- وروى بأسانيد صحيحة عن الحكم بن عتيبة -بالتاء المثناة فوق والمثناة تحت ثم الباء الموحدة- التابعي الجليل الإمام قال: أرسل إليّ مجاهد وعبدة بن أبي لبابة، فقالا: «إنّا أرسلنا إليك لأنّا أردنا أن نختم القرآن، والدعاء يستجاب عند ختم القرآن».

وفي بعض رواياته الصحيحة: «وأنه كان يقال: إن الرحمة تنزل عند خاتمة القرآن».

٣٠٩- وروى بإسناده الصحيح عن مُجاهد؛ قال: «كانوا يجتمعون عند ختم القرآن؛ يقولون: تنزلُ الرحمةُ».

### فصل

ويستحبّ الدعاء عند الختم استحبابًا متأكدًا شديدًا؛ لما قدّمناه.

٣١٠- ورويّنا في «مسند الدارمي»، عن حميد الأعرج

---

=«الزهد» (٨٠٩) لابن المبارك، و«المصنف» (١٠٠٨٧) لابن أبي شيبة، و«قيام الليل» (ص ١٠٩) لابن نصر، و«فضائل القرآن» (٨ ب) لأبي عبيد، و«فضائل القرآن» (١/ ٧٤/ ب) لابن الضريس، و«فضائل القرآن» (٨٣-٨٦) للفريابي.

٣٠٨- **صحيح** - وهو كما قال المصنف.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠٠٨٩)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (٨/ أ)، وابن الضريس في «فضائل القرآن» (١/ ٧٥/ أ)، والفريابي في «فضائل القرآن» (٨٨-٩٢)، والدارمي (٢/ ٤٧٠).

٣٠٩- **صحيح** - وهو كما قال المصنف -رحمه الله-.

٣١٠- **مقطوع ضعيف** - أخرجه الدارمي (٢/ ٤٧٠): حدثنا عمرو بن حماد: ثنا قزعة بن سويد عنه به.

قلت: هذا أثر مقطوع، وسنده ضعيف؛ لأن قزعة بن سويد ضعيف.

-رحمه الله- قال: «من قرأ القرآن ثم دعا، أمَّنَ على دعائه أربعة آلاف ملك».

وينبغي أن يلحّ في الدعاء، وأن يدعو بالأمور المهمة والكلمات الجامعة، وأن يكون معظم ذلك أو كله في أمور الآخرة، وأمور المسلمين، وصلاح سلطانهم، وسائر ولاة أمورهم، وفي توفيقهم للطاعات، وعصمتهم من المخالفات، وتعاونهم على البرّ والتقوى، وقيامهم بالحقّ، واجتماعهم عليه، وظهورهم على أعداء الدين وسائر المخالفين.

وقد أشرت إلى أحرف من ذلك في كتاب «آداب القرّاء»، وذكرت فيه دعوات وجيزة، من أراد؛ نقلها منه.

وإذا فرغ من الختمة؛ فالمستحبّ أن يشرع في أخرى متصلاً بالختم، فقد استحبّه السّلف:

٣١١- واحتجّوا فيه بحديث عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**خَيْرُ الأعْمالِ الحَلُّ وَالرِّحْلَةُ**».

قيل: وما هما؟

قال: «**افْتِتاحُ القُرآنِ وَخَتْمُهُ**»[1].

---

٣١١- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٢٩٤٨) من حديث ابن عباس.

وأخرجه الترمذي -أيضًا- (٢٩٤٨)، والدارمي (٣٤٧٦) عن زرارة بن أبي أوفى، لم يذكر ابن عباس.

قال الترمذي في الأول: «هذا حديث غريب، لا نعرفه من حديث ابن عباس؛ إلا من هذا الوجه، وإسناده ليس بالقوي».

قلت: وهو كما قال؛ فإن مداره على صالح المري، وهو ضعيف كما تقدم.

(١) لم يعزه المصنف إلى مخرجه، وقد أخرجه الترمذي (٢٩٤٨).

## فصل

## فِيمَن نامَ عن حِزْبِهِ وَوَظِيفَتِهِ المُعْتَادَة

٣١٢- روينا في «صحيح مسلم»، عن عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ مِنَ اللَّيْلِ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ ما بَيْنَ صَلاةِ الفَجْرِ وَصلاةِ الظُّهْرِ؛ كُتِبَ لَهُ كأنما قَرأَهُ مِنَ اللَّيْلِ».

## فصل

## في الأمرِ بِتَعَهُدِ القرآنِ، والتَحذيرِ من تَعْرِيضِهِ للنِّسيانِ

٣١٣- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي موسى الأشعريّ -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ قال: «تَعَاهَدُوا[١] هَذَا القُرآنَ؛ فَوَالَّذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتاً مِنَ الإِبِلِ في عُقُلها[٢]».

٣١٤- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «إِنَّمَا مَثَلُ صاحِبِ القُرآنِ كَمَثَلِ الإِبلِ المُعقَّلَةِ، إِنْ عاهَدَ عَلَيْها؛ أَمْسَكَها، وَإِنْ أَطْلَقَها؛ ذَهَبَتْ».

٣١٥- وروِّينا في «كتاب» أبي داود، والترمذي، عن أنس -رضي اللّه

---

٣١٢- أخرجه مسلم (٧٤٧).

٣١٣- أخرجه البخاري (٥٠٣٣)، ومسلم (٧٩١).

(١) واظبوا وداوموا على تلاوته ودراسته كيلا ينسى.

(٢) جمع عقال، وهو: الحبل الذي يعقل به البعير حتى لا يند ولا يشرد.

٣١٤- أخرجه البخاري (٥٠٣١)، ومسلم (٧٨٩).

٣١٥- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٥٠٣١)، والترمذي (٢٩١٦)، وابن خزيمة (١٢٩٧) من طريق عبدالوهاب بن الحكم الوراق البغدادي: حدثنا عبدالمجيد بن عبدالعزيز، عن ابن جريج، عن المطلب بن حنطب، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ ... (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث غريب، لانعرفه إلا من هذا الوجه، وذاكرت به محمد بن=

عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي حتَّى القَذَاةُ يُخْرِجُها الرَّجُلُ مِن المَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرَ ذَنْباً أعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ القُرآنِ أوْ آيَةٍ أُوتِيهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَها».

تكلَّم الترمذي فيه.

٣١٦- وروِّينا في «سنن أبي داود»، و«مسند الدارمي»، عن سعد بن عبادة -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ قَرأ القُرآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ؛ لَقِيَ

---

=إسماعيل، فلم يعرفه، واستغربه.

قال محمد: ولا أعرف للمطلب بن عبدالله سماعًا من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا قوله: «حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ، قال: وسمعت عبدالله بن عبدالرحمن يقول: لا نعرف للمطلب سماعًا من أحد من أصحاب النبي ﷺ.

قال عبدالله: وأنكر علي بن المديني أن يكون المطلب سمع من أنس».

قلت: وهو ضعيف كما قالوا.

٣١٦- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (١٤٧٤): حدثنا محمد بن العلاء: أخبرنا ابن إدريس، عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن فائد، عن سعد بن عبادة، قال: قال رسول الله ﷺ... (وذكره).

قلت: وهذا سند ضعيف، فيه ثلاث علل:

**الأولى**: يزيد بن أبي زياد، وهو أبو عبد الرحمن الهاشمي مولاهم، ضعيف، تغير في كبره؛ فصار يتلقن.

**الثانية**: جهالة عيسى بن فائد.

**الثالثة**: الانقطاع بين عيسى بن فائد، وسعد بن عبادة؛ فإن عيسى لم يسمع من سعد ولا أدركه، ولهذا أشار ابن عبدالبر؛ كما في «التهذيب» (٨/ ٢٢٧).

ويؤيده أن شعبة رواه عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى، عن رجل، عن سعد بن عبادة به.

أخرجه أحمد (٥/ ٢٨٤)، والدارمي (٢/ ٤٣٧)، وابن نصر في «قيام الليل» (٧٤).

وتابعه خالد -وهو ابن عبدالله الطحان- عند أحمد (٥/ ٢٨٥)، فذكر الرجل بين عيسى وسعد.

اللَّهَ -تَعَالى- يَوْمَ القِيامَةِ أجْذَمَ[1]».

## فصل

## في مسائل وآداب ينبغي للقارىء الاعتناء بها

وهي كثيرة جداً، نذكرُ منها أطرافاً محذوفة الأدلـة؛ لشـهرتها، وخـوف الإطالة المملّة بسببها:

فأوّل ما يؤمر به: الإخلاص في قراءته، وأن يريـد بهـا اللَّـه -سـبحانه وتعالى-، وأن لا يقصد بها توصلاً إلى شيء سوى ذلك.

وأن يتأدَّبَ مع القرآن، ويستحضرَ في ذهنه أنه ينـاجي اللَّـهَ -سـبحانه وتعالى-، ويتلو كتابه، فيقرأ على حال مَن يرى اللّه؛ فإنه إن لم يره فـإن اللّـه -تعالى-يراه.

## فصل

وينبغي أنه إذا أراد القراءة: أن ينظّفَ فمه بالسِّواك وغيره.

والاختيار في السواك: أن يكون بعود الأراك.

ويجوز بغيره من العيدان، وبالسعد، والأشنان، والخرقة الخشـنة، وغـير ذلك مما ينظف.

وفي حصوله بالأصبع الخشنة ثلاثة أوجه لأصحاب الشافعي:

**أشهرها عندهم**: لا يحصل.

**والثاني**: يحصل.

**والثالث**: يحصل إن لم يجد غيرها، ولا يحصل إن وجد.

---

(١) هو مقطوع اليد أو المصاب بمرض الجذام المعروف.

ويستاك عرضًا مبتدئًا بالجانب الأيمن من فمه، وينوي به الإتيان بالسّنة.

وقال بعض أصحابنا: يقول عند السواك: اللهمَّ بارك لي فيه يا أرحم الراحمين!

ويستاك في ظاهر الأسنان وباطنها، ويمرّ بالسواك على أطراف أسنانه وكراسي أضراسه وسقف حلقه إمرارًا لطيفًا.

ويستاك بعود متوسط، لا شديد اليبوسة، ولا شديد اللين، فإن اشتدّ يبسه؛ ليّنه بالماء.

أما إذا كان فمه نجساً بدم أو غيره؛ فإنه يكره له قراءة القرآن قبل غسله، وهل يحرم؟ فيه وجهان:

أصحُّهما: لا يحرمُ.

وسبقت المسألة أوّل الكتاب.

وفي هذا الفصل بقايا تقدّم ذكرها في الفصول التي قدمتها في أوّل الكتاب.

## فصل

ينبغي للقارىء أن يكون شأنه الخشوع والتدبر والخضوع، فهذا هو المقصود المطلوب، وبه تنشرح الصدور وتستنير القلوب، ودلائله أكثر من أن تحصر، وأشهر من أن تذكر.

وقد بات جماعة من السلف يتلو الواحد منهم آية واحدة ليلة كاملة أو معظم ليلة يتدبرها، وصعق جماعة عند القراءة منهم، ومات جماعات منهم.

ويستحبّ البكاء والتباكي لمن لا يقدر على البكاء؛ فإن البكاء عند القراءة صفة العارفين وشعار عباد اللّه الصالحين.

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَيَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعاً﴾ [الإسراء: ١٠٩].

وقد ذكرتُ آثاراً كثيرة وردت في ذلك في «التبيان في آداب حملة القرآن».

قال السيد الجليل صاحب الكرامات والمعارف والمواهب واللطائف إبراهيم الخوَّاص -رضي اللّه عنه-: «دواء القلب خمسة أشياء: قراءة القرآن بالتدبر، وخلاء البطن، وقيام الليل، والتضرّع عند السحر، ومجالسة الصالحين».

## فصل

قراءة القرآن في المصحف أفضل من القراءة من حفظه[1]؛ هكذا قاله أصحابنا، وهو مشهور عن السلف -رضي اللّه عنهم-.

وهذا ليس على إطلاقه، بل إن كان القارىء من حفظه يحصل له من التدبر والتفكّر وجمع القلب والبصر أكثر مما يحصل من المصحف؛ فالقراءة من الحفظ أفضل، وإن استويا؛ فمن المصحف أفضل. وهذا مراد السلف.

## فصل

جاءت آثار بفضيلة رفع الصوت بالقراءة، وآثار بفضيلة الإسرار.

قال العلماء: والجمع بينهما: أن الإسرار أبعد من الرياء، فهو أفضل في حقّ من يخاف ذلك، فإن لم يخف الرياء؛ فالجهر أفضل، بشرط أن لا يؤذي غيره من مصلٍّ أو نائم أو غيرهما.

ودليل فضيلة الجهر: أن العمل فيه أكثر، لأنه يتعدى نفعه إلى غيره، ولأنه يوقظ قلب القارىء، ويجمع همَّه إلى الفكر، ويصرف سمعه إليه، ولأنه يطرد النوم، ويزيد في النشاط، ويوقظ غيره من نائم وغافل وينشِّطه،

(١) لأنها تجمع القراءة والنظر.

فمتى حضره شيء من هذه النيّات؛ فالجهر أفضل.

## فصل

ويستحبّ تحسين الصوت بالقراءة وتزيينها ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط، فإن أفرط حتى زاد حرفاً أو أخفى حرفاً؛ فهو حرام.

وأما القراءة بالألحان؛ فهي على ما ذكرناه: إن أفرط؛ فحرام، وإلا؛ فلا[1].

والأحاديث بما ذكرناه في تحسين الصوت كثيرة مشهورة في «الصحيح» وغيره، وقد ذكرتُ «في آداب القراءة» قطعة منها.

## فصل

ويستحبّ للقارىء إذا ابتدأ من وسط السورة أن يبتدىء من أوّل الكلام المرتبط بعضه ببعض، وكذلك إذا وقف يقف على المرتبط وعند انتهاء الكلام، ولا يتقيّد في الابتداء ولا في الوقف بالأجزاء والأحزاب والأعشار؛ فإن كثيراً منها في وسط الكلام المرتبط بالكلام.

ولا يغترُّ الإنسان بكثرة الفاعلين لهذا الذي نهينا عنه ممّن لا يراعي هذه الآداب، وامتثل ما قاله السيد الجليل أبو علي الفضيل بن عياض -رضي الله عنه-: «لا تستوحش طرق الهدى لقلّة أهلها، ولا تغترّ بكثرة الهالكين».

ولهذا المعنى قال العلماء: قراءة سورة بكمالها أفضل من قراءة قدرها من سورة طويلة؛ لأنه قد يخفى الارتباط على كثير من الناس أو أكثرهم في بعض الأحوال والمواطن.

---

(١) القراءة بالألحان على وزان السُلَّم الموسيقي بدعة محدثة وضلالة منكرة.

## فصل

ومن البدع المنكرة: ما يفعله كثيرون من جهلة المصلّين بالناس التراويح من قراءة سورة الأنعام بكمالها في الركعة الأخيرة منها في الليلة السابعة؛ معتقدين أنها مستحبة، زاعمين أنها نزلت جملة واحدة، فيجمعون في فعلهم هذا أنواعاً من المنكرات:

منها: اعتقادها مستحبة.

ومنها: إيهام العوّام ذلك.

ومنها: تطويل الركعة الثانية على الأولى.

ومنها: التطويل على المأمومين.

ومنها: هذرمة القراءة.

ومنها: المبالغة في تخفيف الركعات قبلها.

## فصل

يجوز أن يقول: سورة البقرة، وسورة آل عمران، وسورة النساء، وسورة العنكبوت... وكذلك الباقي، ولا كراهة في ذلك.

وقال بعض السلف: يكره ذلك، وإنما يقال: السورة التي تذكر فيها البقرة، والتي يذكر فيها النساء، وكذلك الباقي.

والصواب: الأوّل، وهو قول جماهير علماء المسلمين من سلف الأمة وخلفها، والأحاديث فيه عن رسول اللّه ﷺ أكثر من أن تحصر، وكذلك عن الصحابة فمن بعدهم.

وكذلك لا يُكره أن يقال: هذه قراءة أبي عمرو، وقراءة ابن كثير... وغيرهما، هذا هو المذهب الصحيح المختار الذي عليه عمل السلف والخلف من غير إنكار.

وجاء عن إبراهيم النخعي -رحمه الله- أنه قال: «كانوا يكرهون سنّة فلان، وقراءة فلان».

والصواب: ما قدّمناه.

## فصل

يكره أن يقول: نسيت آية كذا أو سورة كذا، بل يقول: أُنسيتها، أو أسقطتها.

٣١٧- روينا في «صحيحي» البخاري[1] ومسلم، عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لا يَقُولُ أحَدُكُمْ: نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا، بَلْ هُوَ نُسِّيَ**».

وفي رواية «الصحيحين» -أيضًا-: «**بِئْسَمَا لأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَ كَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِّيَ**».

٣١٨- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن عائشة -رضي اللّه عنها-: أن النبيّ ﷺ سمع رجلاً يقرأ، فقال: «رحمه الله؛ **لَقَدْ أَذْكَرَنِي آيَةً كُنْتُ أَسْقَطْتُهَا**».

وفي رواية في «الصحيح»: «**كُنْتُ أُنْسِيتُهَا**».

## فصل

اعلم أن آداب القارىء والقراءة لا يمكن استقصاؤها في أقلّ من مجلدات، ولكنّا أردنا الإشارة إلى بعض مقاصدها المهمات بما ذكرناه من هذه الفصول المختصرات.

---

٣١٧- أخرجه البخاري (٩/ ٧٩ - «فتح»)، ومسلم (٧٩٠/ ٢٢٩).

(١) قلت: لم يروه البخاري بهذا اللفظ.

٣١٨- أخرجه البخاري (٥٠٣٨ و٥٠٣٩)، ومسلم (٧٨٨).

وقد تقدم في الفصول السابقة في أوّل الكتاب شيء من آداب الذاكر والقارئ، وتقدم -أيضًا- في أذكار الصلاة جمل من الآداب المتعلقة بالقراءة.

وقد قدّمنا الحوالة على كتاب «التبيان في آداب حملة القرآن» لمن أراد مزيداً، وباللّه التوفيق، وهو حسبي ونعم الوكيل.

## فصل

اعلم أن قراءة القرآن آكد الأذكار -كما قدّمنا- فينبغي المداومة عليها، فلا يخلي عنها يوماً وليلة، ويحصل له أصل القراءة بقراءة الآيات القليلة.

٣١٩- وقد روينا في «كتاب ابن السني»، عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: **«مَنْ قَرأ في يَوْمٍ ولَيْلَةٍ خَمْسِينَ آيَةً لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الغافِلِينَ، وَمَنْ قَرأ مِئَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ القانِتِينَ، وَمَنْ قَرأ مِئَتَيْ آيَةٍ لَمْ يُحاجِهِ القُرآنُ يَوْمَ القِيامَةِ، وَمَنْ قَرأ خَمْسَ مِئَةٍ؛ كُتِبَ لَهُ قِنْطارٌ مِنَ الأجْرِ»**.

وفي رواية: **«مَنْ قَرأ أرْبَعِينَ آيَةً»**؛ بدل **«خَمْسِينَ»**.

وفي رواية: **«عِشْرِينَ»**.

وفي رواية عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-؛ قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«مَنْ قَرأ عَشْرَ آياتٍ؛ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الغافِلِينَ»**.

وجاء في الباب أحاديث كثيرة بنحو هذا.

وروِّينا أحاديث كثيرة في قراءة سورة في اليوم والليلة؛ منها: يس، وتبارك الملك، والواقعة، والدّخان.

---

٣١٩- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٧٠) بإسناد ضعيف، والرواية الثانية برقم (٦٧١)، وإسنادها ضعيف -أيضًا-.

٣٢٠- فعن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ: «مَنْ قَرأ ﴿يس﴾ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ابْتِغاءَ وَجْهِ اللّهِ؛ غُفِرَ لَهُ».

٣٢١- وفي رواية له: «**مَنْ قَرأ سُورَةَ الدُّخانِ فِي لَيْلَةٍ؛ أَصْبَحَ مَغْفُوراً لَهُ**».

٣٢٢- وفي رواية عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه- سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ قَرأ سُورَةَ الوَاقِعَةِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ؛ لَمْ تُصِبْهُ فاقَة**».

٣٢٣- وعن جابر -رضي اللّه عنه- «**كَانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ لاَ يَنامُ كُلَّ لَيلَةٍ حتى يَقْرَأَ آلم تنزيل الكتاب، وتبارك الملك**».

٣٢٤- وعن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-؛ أن النبيّ ﷺ قال: «**مَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَة: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الأَرْضُ﴾؛ كانَتْ لَهُ كَعِدْلِ نِصْفِ القُرآنِ، وَمَنْ قَرأ: ﴿يا أَيُّها الكافِرُونَ﴾؛ كَانَتْ لَهُ كَعِدْلِ رُبْعِ القُرآنِ، وَمَنْ قَرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللّهُ أَحَدٌ﴾؛ كانَتْ لَهُ كَعِدْلِ ثُلُثِ القُرآن**».

٣٢٥- وفي رواية: «**مَنْ قَرأ آيَةَ الكُرْسِيّ وأوَّل ﴿حم﴾؛ عُصِمَ ذلكَ اليَوْمَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ**».

والأحاديث بنحو ما ذكرنا كثيرة، وقد أشرنا إلى المقاصد، واللّه أعلم بالصواب، وله الحمد والنعمة، وبه التوفيق والعصمة.

---

٣٢٠- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٧٣) بإسناد ضعيف.

٣٢١- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٧٨) بإسناد ضعيف.

٣٢٢- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٧٩) بإسناد ضعيف؛ كما بينه شيخنا في «الضعيفة» (٢٨٩).

٣٢٣- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٧٤) بإسناد ضعيف.

٣٢٤- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٨٤) بإسناد ضعيف جدًّا.

٣٢٥- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٨٥) بإسناد ضعيف.

## ٤- كتابُ حَمْدِ اللهِ -تعالى-

قال اللّه -تعالى-: ﴿قُلِ الحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلامٌ على عبادِهِ الَّذينَ اصْطَفى﴾ [النمل: ٥٩].

وقال اللّه -تعالى-: ﴿فَقُلِ الحَمْدُ لِلَّهِ سَيُرِيكُمْ آياتِهِ﴾ [النمل:٩٣].

وقال -تعالى-: ﴿وَقُلِ الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً﴾ [الإسراء: ١١١].

وقال -تعالى-: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم:٧].

وقال -تعالى-: ﴿فاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لي وَلا تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة: ١٥٢].

والآيات المصرّحة بالأمر بالحمد والشكر وبفضلهما كثيرة معروفة.

٣٢٦- ورِوِّينا في «سنن» أبي داود، وابن ماجه، و«مسند أبي عوانة الإِسفراييني» المخرَّج على «صحيح مسلم» -رحمهم اللّه- عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ: أنه قال: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بالٍ لا يُبْدأُ فِيهِ بالحَمْدِ؛ فهو أقْطَع».

وفي رواية: «بَحَمْدِ اللّه».

في رواية: «بالحَمْدِ؛ فَهُوَ أقْطَع».

وفي رواية: «كُل كَلام لايُبْدأُ فِيهِ بالحَمْد لِلَّهِ؛ فَهُوَ أجْذَمُ».

وفي رواية: «كُلُّ أمْرٍ ذِي بالٍ لا يُبْدأُ فِيهِ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)؛

---

٣٢٦- ضعيف - سيأتي برقم (٨٠٥).

فَهوَ أقْطَعُ».

روينا هذه الألفاظ كلها في كتاب «الأربعين» للحافظ عبد القادر الرهاوي[1].

وهو حديث حسن.

وقد روي موصولاً كما ذكرنا، وروي مرسلاً، ورواية الموصول جيدة الإسناد، وإذا روي الحديث موصولاً ومرسلاً؛ فالحكم للاتصال عند جمهور العلماء؛ لأنها زيادة ثقة، وهي مقبولة عند الجماهير.

ومعنى: «ذي بال»؛ أي: له حال يهتمّ به.

---

(١) ولما خرج شيخنا -رحمه الله- الحديث في «إرواء الغليل» (رقم ١)؛ عزاه للسبكي في «طبقات الشافعية» (١/ ٦)، فانتقده من لم ترسخ قدمه في أصول التخريج ودراسة الأسانيد، فقال: كيف يعزوه للسبكي، وهو متأخر وكتابه ليس من مظان الحديث؟!

قلت: وللكلام على هذا المقام وجوه:

**أولاً**: عزاه الشيخ -رحمه الله- للسبكي، وهو متأخر؛ لأنه رواه من طريق الرهاوي، فقال: «وقد رواه السبكي... من طريق الحافظ الرهاوي بسنده»، وذلك لأن مصنف «منار السبيل» عزاه للرهاوي، فإن لم يتيسر الوقوف على كتاب الرهاوي؛ فأصول التخريج تقتضي العزو لمن أورده من طريق الرهاوي.

**ثانيًا**: أراد الشيخ مناقشة السبكي في الحكم على الحديث لأنه ركب الصعب والذلول لإثباته، وهو ليس كذلك.

**ثالثًا**: مضان التخريج كل كتاب يروي بالأسانيد، سواء أكان كتاب تراجم أم معاجم، أو فوائد، أو أجزاء، أو مشيخات، أو مسانيد... إلخ.

رابعًا: ينكر النزول في طلب الأسانيد مع توفر العلو، وإلا فالصواب الحصول على وسيلة النقد، وهي الإسناد، سواء علا أم نزل.

هذا ما تيسر لي التنبيه عليه في هذا المقام، وإن كان له بسط وذيول، نسأل الله السداد فيما نعمل ونقول.

ومعنى: «**أقطع**»؛ أي ناقص قليل البركة.

و«**أجذم**» بمعناه، وهو بالذال المعجمة وبالجيم.

قال العلماء: فيستحبّ البداءة بالحمد للّه لكل مصنِّف، ودارس، ومدرِّس، وخطيب، وخاطب، وبين يدي سائر الأمور المهمة.

قال الشافعي -رحمه الله-: «أحبّ أن يقدّم المرء بين يدي خطبته وكل أمر طلبه: حمد اللّه -تعالى-، والثناء عليه سبحانه، والصلاة على رسول اللّه ﷺ».

## فصل

اعلم أن الحمد مستحبٌّ في ابتداء كل أمر ذي بال؛ كما سبق، ويستحب بعد الفراغ من الطعام والشراب، والعطاس، وعند خطبة المرأة -وهو طلب زواجها-، وكذا عند عقد النكاح، وبعد الخروج من الخلاء.

وسيأتي بيان هذه المواضع في أبوابها بدلائلها، وتفريع مسائلها -إن شاء اللّه تعالى-.

وقد سبق بيان ما يقال بعد الخروج من الخلاء في بابه.

ويستحبّ في ابتداء الكتب المصنفة كما سبق، وكذا في ابتداء دروس المدرّسين، وقراءة الطالبين، سواء قرأ حديثاً أو فقهاً أو غيرهما.

وأحسن العبارات في ذلك: الحمد للّه رب العالمين.

## فصل

حمد اللّه -تعالى- ركن في خطبة الجمعة وغيرها لا يصحّ شيء منها إلا به.

وأقل الواجب: الحمد للّه، والأفضل: أن يزيد من الثناء، وتفصيله معروف في كتب الفقه، ويشترط كونها بالعربية.

## فصل

يستحبّ أن يختم دعاءه بالحمد للّه ربّ العالمين، وكذلك يبتدئه بالحمد للّه. قال اللّه -تعالى-: ﴿وآخِرُ دَعْوَاهُمْ أنِ الحَمْدُ لِلَّه رَبّ العالَمِينَ﴾ [يونس: ١٠].

وأما ابتداء الدعاء بحمد اللّه وتمجيده؛ فسيأتي دليله من الحديث الصحيح قريباً في كتاب الصلاة على رسول اللّه ﷺ -إن شاء اللّه تعالى-.

## فصل

يستحبّ حمد اللّه -تعالى- عند حصول نعمة، أو اندفاع مكروه، سواء حصل ذلك لنفسه، أو لصاحبه، أو للمسلمين.

٣٢٧- وروِّينا في «صحيح مسلم»[(١)]، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن النبيّ ﷺ أُتي ليلة أُسري به بقدحين من خمر ولبن، فنظر إليهما، فأخذ اللبن، فقال له جبريل ﷺ: **«الحَمْدُ للّهِ الذي هَدَاك للفِطْرَةِ، لو أَخَذْتَ الخَمْرَ؛ غَوَتْ أُمَّتُك»**.

## فصل

٣٢٨- وروِّينا في «كتاب الترمذي» وغيره، عن أبي موسى الأشعري

---

٣٢٧- أخرجه البخاري (٣٣٩٤)، ومسلم (١٦٨).

(١) وفات المصنف -رحمه الله- أن البخاري رواه في «صحيحه» (٣٣٩٤).

٣٢٨- **حسن لغيره** - أخرجه الترمذي (١٠٢٦ - تحفة)، وأحمد (٤/ ٤١٥)، وابن حبان (٧٢٦)، ونعيم بن حماد في «زوائد الزهد» (١٠٨) من طريق حماد بن سلمة، عن أبي سنان، قال: «دفنت ابني سنانًا وأبو طلحة الخولاني جالس على شفير القبر، فلما أردت الخروج؛ أخذ بيدي، فقال: ألا أبشرك يا أبا سنان؟ قلت: بلى، قال: حدثني الضحاك بن عبدالرحمن بن عرزب، عن أبي موسى الأشعري: أن رسول الله ﷺ قال: ... (وذكره)».

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب». =

-رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «إذا مَاتَ وَلَدُ العَبْدِ؛ قالَ اللَّـهُ -تَعالى- لِمَلائِكَتِهِ: قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: فَمَاذَا قَالَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: حَمِدَكَ وَاسْتَرْجَعَ. فَيَقُولُ اللَّهُ -تَعالى-: ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتاً في الجَنَّةِ وَسَمُّوهُ: بَيْتَ الحَمْدِ».

قال الترمذي: «حديث حسن».

والأحاديث في فضل الحمد كثيرة مشهورة، وقد سبق في أوّل الكتاب جملة من الأحاديث الصحيحة في فضل: سبحان اللّه، والحمد للّه... ونحو ذلك.

## فصل

قال المتأخرون من أصحابنا الخراسانيين: لو حلف إنسان ليحمدنّ اللّه تعالى بمجامع الحمد -ومنهم من قال بأجلّ التحاميد- فطريقه في برِّ يمينه أن يقول: الحمد للّه حمداً يوافي نعمه ويكافيء مزيده.

ومعنى «يوافي نعمه»؛ أي: يلاقيها فتحصل معه، «ويكافيء» بهمزة في

---

= قلت: إسناده ضعيف؛ لأن أبا سنان -وهو عيسى بن سنان- لين الحديث، وباقي رجاله ثقات.

لكن للحديث طريقًا آخر عن أبي موسى الأشعري:

أخرجه الثقفي في «الثقفيات» (٣/ ١٥/ ٢) عن عبدالحكم بن ميسرة الحارثي أبي يحيى: ثنا سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن أبي بردة، عن أبي موسى الأشعري: (وذكره مرفوعًا).

قال: «غريب من حديث الثوري، لا أعرفه إلا من هذا الوجه، ورواه الضحاك بن عبدالرحمن بن عرزب وغيره عن أبي موسى».

قلت: إسناد رجاله ثقات غير الحارث، فقد ضعفه الدارقطني؛ كما في «لسان الميزان» (٣/ ٣٩٤).

فالحديث بمجموع طريقيه حسن -إن شاء الله-.

آخره؛ أي: يساوي مزيد نعمه، ومعناه: يقوم بشكر ما زاده من النعم والإحسان.

قالوا: ولو حلف ليثنينّ على اللّه -تعالى- أحسن الثناء؛ فطريق البرّ أن يقول: لا أحصي ثناءً عليك أنت كما أثنيت على نفسك. وزاد بعضهم في آخره: فلك الحمد حتى ترضى.

وصوّر أبو سعد المتولي المسألة فيمن حلف ليثنينّ على اللّه -تعالى- بأجلّ الثناء وأعظمه، وزاد بعضهم في أوّل الذكر: «سبحانك».

٣٢٩- وعن أبي نصر التَّمَّار عن محمد بن النضر -رحمه الله تعالى-: قال: «قال آدمُ ﷺ: يا رَبِّ! شَغَلْتَنِي بِكَسْبِ يَدِي، فَعَلِّمْنِي شَيْئاً فِيهِ مَجَامِعُ الحَمْدِ وَالتَّسْبِيحِ، فأوحى اللَّهُ -تبارك وتعالى- إليه: يا آدَمُ! إذَا أصْبَحْتَ فَقُلْ ثَلاثاً وَإذَا أمْسَيْتَ فَقُلْ ثَلاثاً: الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ حَمْداً يُوافِي نِعَمَهُ، وَيُكافِىءُ مَزِيدَهُ؛ فَذَلِكَ مَجَامِعُ الحَمْدِ وَالتَّسْبِيحِ».

واللّه أعلم.

---

٣٢٩- **ضعيف.**

قال السيوطي في «تحفة الأبرار بنكت الأذكار» (ص ٧٤): «قال ابن الصلاح في «مشكل الوسيط»: «هذا حديث ضعيف منقطع الإسناد».

وقال الحافظ: رجال إسناده إلى محمد بن النضر ثقات، لكن محمد بن النضر لم يكن صاحب حديث، ولم يجيء عنه شيء مسند.

وقد روى عنه من كلامه جماعة؛ منهم: عبدالله بن المبارك، وعبدالرحمن بن مهدي، ويحيى بن عبدالملك بن أبي عتبة، وأبو أسامة حماد بن أسامة، وقال: كان أعبد أهل الكوفة، وأبو نصر التمار رواي هذا الأثر عنه، واسمه عبدالملك بن عبدالعزيز، ووهم من زعم أنه داود بن صالح، ذاك شيخ قديم مديني.

وروى محمد بن النضر هذا عن الأوزاعي حديثين موقوفين بغير سند من الأوزاعي إلى النبي ﷺ، ويستفاد من هذا معرفة طبقته، وأن شيوخه من أتباع التابعين، ولعله بلغه هذا الأثر عن بعض الإسرائيليات».

## ٥- كتاب الصّلاة على رسول الله ﷺ

قال اللّه -تعالى-: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ على النَّبِيّ يا أَيُّها الَّذين آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦].

والأحاديث في فضلها والأمر بها أكثر من أن تحصر، ولكن نشير إلى أحرف من ذلك؛ تنبيهًا على ما سواها، وتبرّكاً للكتاب بذكرها.

٣٣٠- روينا في «صحيح مسلم»، عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص -رضي اللّه عنهما-: أنه سمع رسول اللّه ﷺ يقول: «مَنْ صَلَّى عَليَّ صَلاةً؛ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْراً».

٣٣١- وروِّينا في «صحيح مسلم» -أيضًا-، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى عليَّ واحدةً؛ صَلَّى الله عليهِ عشرًا».

٣٣٢- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن عبدالله بن مسعود -رضي

---

٣٣٠- أخرجه مسلم (٣٨٤).

٣٣١- أخرجه مسلم (٤٠٨).

٣٣٢- **ضعيف** - أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٥/ ١٧٧)، والترمذي (٤٨٢ - تحفة)، وابن حبان في «صحيحه» (٩٠٨) من طريق موسى بن يعقوب الزَّمْعي: حدثني عبدالله بن كيسان: أن عبدالله بن شداد أخبره، عن عبدالله بن مسعود: أن رسول الله ﷺ قال:... (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه:

١- موسى بن يعقوب الزمعي؛ سيء الحفظ. =

الله عنه-: أن رسول الله ﷺ قال: «**أَوْلَى النَّاسِ بي يَوْمَ القِيامَةَ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلاةً**»[١].

قال الترمذي: «حديث حسن».

قال الترمذي: «وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف، وعامر بن ربيعة، وعمّار بن أبي طلحة، وأنس، وأُبيّ بن كعب -رضي اللّه عنهم-».

٣٣٣- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والنسائي، وابن ماجه بالأسانيد الصحيحة، عن أوس بن أوس -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ؛ فأَكْثِرُا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاةِ فِيهِ؛ فإنَّ صَلاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَي**».

فقالوا: يا رسول اللّه! وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرَمْتَ قال:

---

= ٢- عبدالله بن كيسان؛ مقبول.

(١) قال ابن حبان في «صحيحه» (٩٠٨) عقب هذا الحديث: «وفي هذا الخبر دليل على أن أولى الناس برسول الله ﷺ في القيامة يكون أصحاب الحديث، إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه ﷺ منهم».

٣٣٣- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٠٤٧ و١٥٣١)، والنسائي (٣/ ٩١-٩٢)، وابن ماجه (١٠٨٥ و١٦٠٦)، والدارمي (١/ ٣٦٩)، وأحمد (٤/ ٨)، والحاكم (١/ ٢٧٨) وغيرهم، من طريق الحسين بن علي الجعفي، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أبي أوس، قال: قال النبي ﷺ: ... (وذكره).

قال الحاكم: «صحيح على شرط البخاري».

ووافقه الذهبي.

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير أبي الأشعث الصنعاني، وهو شراحيل بن آدة، لم يخرج له البخاري في «صحيحه»، وإنما في «الأدب المفرد»، ولذلك، فالإسناد صحيح، ولكنه ليس على شرط البخاري كما قال الحاكم.

يقول: بليت.

قال: «إنَّ اللّه حَرَّمَ عَلى الأَرْضِ أجْسادَ الأنْبياءِ».

قلت: «أرَمْتَ» بفتح الراء وإسكان الميم وفتح التاء المخففة؛ قال الخطابي: أصله أرممت، فحذفوا إحدى الميمين، وهي لغة لبعض العرب كما قالوا: ظلت أفعل كذا؛ أي: ظللت؛ في نظائر لذلك.

وقال غيره: إنما هو «أرَمَّتْ»؛ بفتح الراء والميم المشددة وإسكان التاء؛ أي: أرمَّت العظام.

وقيل فيه أقوال أخر واللّه أعلم.

٣٣٤- وروِّينا في «سنن أبي داود» في آخر كتاب الحجّ في باب زيارة القبور بالإسناد الصحيح، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-؛ قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيداً، وَصَلُّوا عليَّ؛ فإنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ».

٣٣٥- وروِّينا فيه -أيضًا- بإسناد صحيح عن أبي هريرة -أيضًا-؛ أن رسول اللّه ﷺ قال: «مَا مِنْ أحَدٍ يُسَلِّمُ عَليَّ إلاَّ رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حتَّى

---

٣٣٤- حسن - أخرجه أبو داود (٢٠٤٢)، وأحمد (٢/ ٣٦٧) من طريق عبدالله بن نافع: أخبرني ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ... (وذكره).

قلت: هذا إسناد حسن، رجاله ثقات؛ غير عبدالله بن نافع الصائغ، صحيح الكتاب، لكن في حفظه ضعف يسير.

٣٣٥- حسن - أخرجه أبو داود (٢٠٤١): حدثنا محمد بن عوف: ثنا المقري: ثنا حيوة عن أبي صخر حميد بن زياد، عن يزيد بن عبدالله بن قُسيط، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: (وذكره).

قلت: هذا إسناد حسن، رجاله ثقات؛ غير أبي صخر حميد بن زياد -وهو الخراط-؛ فإنه صدوق.

أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلام».

## ٧١- بابُ أَمْرِ مَنْ ذُكِرَ عندَه النبيُّ ﷺ بالصَّلاةِ عَلَيه والتَّسْليمِ ﷺ

٣٣٦- روينا في «كتاب الترمذي»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَليّ».

قال الترمذي: «حديث حسن».

٣٣٧- وروِّينا في «كتاب ابن السني» بإسناد جيد، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ؛ فَلْيُصَلِّ عَليَّ؛ فإنَّهُ مَنْ صَلَّى عَليَّ مَرَّةً؛ صَلَّى اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- عَلَيْهِ عَشْرًا».

٣٣٨- وروِّينا فيه بإسناد ضعيف، عن جابر -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ؛ فَلَمْ يُصَلِّ عَليَّ؛ فَقَدْ شَقِيَ».

٣٣٩- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن عليّ -رضي اللّه عنه- قال: قال

---

٣٣٦- **صحيح لغيره** - أخرجه الترمذي (٣٦١٣)، وأحمد (٢/ ٢٥٤)، والحاكم (١/ ٥٤٩)، من طريق عبدالرحمن بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ:... (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».

قلت: وهو كما قال، ولكن له شواهد عن جماعة من الصحابة ترفعه إلى درجة الصحة.

٣٣٧- **صحيح** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦١ و٦٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٢)، وغيرهم من طرق عن أنس به مرفوعًا.

قلت: وهو صحيح.

٣٣٨- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٣).

قلت: إسناده ضعيف؛ كما قال المصنف -رحمه الله-.

٢٣٩- **صحيح بشواهده** - أخرجه الترمذي (٣٦١٤)، والنسائي في «عمل اليوم=

رسول اللّه ﷺ: «البَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ؛ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

٣٤٠- وروِّيناه في «كتاب النسائي» من رواية الحسين بن عليّ -رضي اللّه عنهما-، عن النبيّ ﷺ.

قال الإمام أبو عيسى الترمذي عند هذا الحديث: «يروى عن بعض أهل العلم؛ قال: إذا صلى الرجل على النبيّ ﷺ مرّة في المجلس؛ أجزأ عنه ما كان في ذلك المجلس».

---

=والليلة» (٥٥ و٥٦)، وأحمد (١/ ٢٠١)، وابن حبان (٢٣٨٨ - موارد)، وابن السني (٣٨٤)، والحاكم (١/ ٥٤٩)، والقاضي إسماعيل في «فضل الصلاة على النبي» (٣٢)، وغيرهم من طرق عن سليمان بن بلال، عن عمارة بن غزية، عن عبدالله بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن حسين بن علي بن أبي طالب، عن علي بن أبي طالب، قال: قال رسول الله ﷺ: ... (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب صحيح».

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: إسناده حسن -إن شاء الله-، رجاله ثقات، غير عبدالله بن علي بن الحسين، فقد روى عنه جماعة، ووثقه ابن حبان.

وللحديث شواهد أوردها القاضي إسماعيل في «فضل الصلاة على النبي» (٣٧-٣٩)، وشاهد من حديث أنس صححه النسائي.

وبالجملة؛ فالحديث بمجموع شواهده صحيح.

٣٤٠- **حسن لغيره** - أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٥ و٥٦)، وابن حبان (٢٣٨٨)، والحاكم (١/ ٥٤٩)، من طريق سليمان -يعني: ابن بلال-، قال: حدثني عمارة بن غزية، قال: سمعت عبدالله بن علي بن حسين يحدث، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ:... (وذكره).

قال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: بل فيه ضعف؛ لأن عبد الله بن علي مقبول؛ أي: عند المتابعة، وإلا فلّين، ولكن يشهد له ما قبله.

## ٧٢- بابُ صِفَةِ الصَّلاةِ على رَسُولِ اللهِ ﷺ

قد قدّمنا في كتاب أذكار الصلاة صفة الصلاة على رسول اللّه ﷺ وما يتعلّق بها، وبيان أكملها وأقلها.

وأمّا ما قاله بعض أصحابنا وابن أبي زيد المالكي من استحباب زيادة على ذلك، وهي: «وَارْحَمْ مُحَمَّداً وآلَ مُحَمَّدٍ»؛ فهذا بدعة لا أصل لها.

وقد بالغ الإمام أبو بكر ابن العربي المالكي في كتابه «شرح الترمذي» في إنكار ذلك، وتخطئة ابن أبي زيد في ذلك وتجهيل فاعله؛ قال: «لأن النبيّ ﷺ علّمنا كيفية الصلاة عليه ﷺ؛ فالزيادة على ذلك استقصار لقوله، واستدراك عليه ﷺ».

وباللّه التوفيق.

### فصل

إذا صلّى على النّبيّ ﷺ؛ فليجمعْ بين الصلاة التسليم ولا يقتصر على أحدهما، فلا يقل: «صلّى اللّه عليه» فقط، ولا «عليه السلام» فقط.

### فصل

يستحبّ لقارىء الحديث وغيره ممّن في معناه إذا ذكر رسول اللّه ﷺ أن يرفع صوته بالصلاة عليه والتسليم، ولا يبالغ في الرفع مبالغة فاحشة.

وممّن نصّ على رفع الصوت: الإمام الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي وآخرون، وقد نقلته إلى «علوم الحديث».

وقد نصَّ العلماء من أصحابنا وغيرهم: أنه يستحبّ أن يرفع صوته بالصلاة على رسول اللّه ﷺ في التلبية.

واللّه أعلم.

## ٧٣- بابُ اسْتِفْتَاحِ الدُّعاءِ بالحَمْدِ لله -تَعَالَى- والصَّلاةِ على النَّبيِّ ﷺ

٣٤١- روينا في «سنن أبي داود»، والترمذي، والنسائي، عن فضالة بن عبيد -رضي الله عنه- قال: سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاته لم يمجّد الله -تعالى-، ولم يصلّ على النبيّ ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «**عَجِلَ هَذَا**».

ثم دعاه فقال له أو لغيره: «**إذَا صَلَّى أحَدُكُمْ؛ فَلْيَبْدأ بتَمْجِيدِ رَبِّهِ سُبْحانَهُ، وَالثَّناءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّي على النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَدْعُو بَعْدُ بِمَا شاءَ**».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

٣٤٢- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- قال: إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض، لا يصعد منه شيء حتى تصلّي على نبيّك ﷺ.

قلت: أجمع العلماء على استحباب ابتداء الدعاء بالحمد لله -تعالى-،

---

٣٤١- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٤٨١)، والترمذي (٣٤٧٦ و٣٤٧٧)، والنسائي (٣/ ٤٤-٤٥)، وأحمد (٦/ ١٨)، وابن حبان (٥١٠)، والحاكم (١/ ٢٣٠)، من طرق عن أبي هانئ، حميد بن هانئ: أن أبا علي عمرو بن مالك حدثه: أنه سمع فضالة بن عبيد صاحب رسول الله ﷺ يقول: سمع رسول الله ﷺ رجلاً:... (وذكره).

قال الترمذي في الموطن الأول: «هذا حديث حسن».

وقال في الموطن الثاني: «هذا حديث حسن صحيح».

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم؛ غير عمرو بن مالك، وهو النكري، وهو ثقة.

٣٤٢- **موقوف ضعيف** - أخرجه الترمذي (٤٨٤) موقوفًا بإسناد ضعيف، فيه أبو قرة الأسدي؛ مجهول.

والثناء عليه، ثم الصلاة على رسول اللّه ﷺ، وكذلك يختم الدعاء بهما، والآثار في هذا الباب كثيرة معروفة.

## ٧٤- بابُ الصَّلاةِ على الأنْبياء وآلِهم تَبَعًا لَهُم ﷺ

أجمعوا على الصلاة على نبيّنا محمد ﷺ، وكذلك أجمع من يعتدّ به على جوازها واستحبابها على سائر الأنبياء والملائكة استقلالاً.

وأما غير الأنبياء؛ فالجمهور على أنه لا يصلّى عليهم ابتداء، فلا يقال: أبو بكر ﷺ.

واختلف في هذا المنع:

فقال بعض أصحابنا: هو حرام.

وقال أكثرهم: مكروه كراهة تنزيه.

وذهب كثير منهم إلى أنه خلاف الأولى وليس مكروهًا.

والصحيح الذي عليه الأكثرون: أنه مكروه كراهة تنزيه؛ لأنه شعار أهل البدع(١)، وقد نهينا عن شعارهم، والمكروه هو ما ورد فيه نهي مقصود.

قال أصحابنا: والمعتمد في ذلك أن الصَّلاة صارت مخصوصة في لسان السلف بالأنبياء -صلوات اللّه وسلامه عليهم-؛ كما أن قولنا: عزَّ وجلَّ؛ مخصوصٌ باللّه -سبحانه وتعالى-، فكما لا يقال: محمد عزَّ وجلَّ -وإن كان عزيزاً جليلاً- لا يقال: أبو بكر أو عليّ ﷺ -وإن كان معناه صحيحًا-.

واتفقوا على جواز جعل غير الأنبياء تبعاً لهم في الصلاة، فيقال: اللَّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد وأصحابه وأزواجه وذرّيته وأتباعه؛ للأحاديث الصحيحة في ذلك، وقد أمرنا به في التشهد، ولم يزل السلف عليه

(١) كالشيعة والروافض.

خارج الصلاة -أيضًا-.

وأما السلام؛ فقال الشيخ أبو محمد الجوينيُّ من أصحابنا: هو في معنى الصلاة، فلا يستعمل في الغائب، فلا يفرد به غير الأنبياء، فلا يقال: عليٌّ عليه السلام، وسواء في هذا الأحياء والأموات، وأما الحاضر؛ فيخاطب به، فيقال: سلام عليك، أو: سلام عليكم، أو: السَّلام عليك، أو: عليكم».

وهذا مجمع عليه، وسيأتي إيضاحه في أبوابه -إن شاء اللّه تعالى-.

## فصل

يستحبّ الترضّي والترحّم على الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء والعبَّاد وسائر الأخيار، فيقال: رضي اللّه عنه، أو رحمه الله، ونحو ذلك.

وأما ما قاله بعض العلماء: إن قوله: -رضي اللّه عنه-؛ مخصوص بالصحابة، ويقال في غيرهم: رحمه الله فقط؛ فليس كما قال، ولا يوافق عليه، بل الصحيح الذي عليه الجمهور استحبابه، ودلائله أكثر من أن تحصر، فإن كان المذكور صحابياً ابن صحابي؛ قال: قال ابن عمر -رضي اللّه عنهما-، وكذا ابن عباس، وابن الزبير، وابن جعفر، وأسامة بن زيد ونحوهم؛ لتشمله وأباه جميعًا.

## فصل

فإن قيل: إذا ذكر لقمان ومريم هل يصلّي عليهما كالأنبياء، أم يترضّى كالصحابة والأولياء، أم يقول عليهما السلام؟

فالجواب: أن الجماهير من العلماء على أنهما ليسا نبيين، وقد شذّ من قال: نبيّان، ولا التفات إليه، ولا تعريج عليه، وقد أوضحت ذلك في كتاب «تهذيب الأسماء واللغات».

فإذا عرف ذلك؛ فقد قال بعض العلماء كلاماً يفهم منه أنه يقول: قال لقمان أو مريم صلَّى اللّه على الأنبياء وعليه أو وعليها وسلم؛ قال: لأنهما يرتفعان عن حال من يقال: رضي اللّه عنه؛ لما في القرآن مما يرفعهما، والذي أراه أن هذا لا بأس به، وأن الأرجح أن يقال: رضي اللّه عنه أو عنها؛ لأن هذا مرتبة غير الأنبياء، ولم يثبت كونهما نبيّين.

وقد نقل إمام الحرمين إجماع العلماء على أن مريم ليست نبيّة؛ ذكره في «الإرشاد».

ولو قال: عليه السلام، أو: عليها؛ فالظاهر: أنه لا بأس به، واللّه أعلم.

## ٦- كتابُ الأذكارِ والدَّعواتِ للأُمورِ العَارِضاتِ

اعلم أن ما ذكرته في الأبواب السابقة يتكرّر في كل يوم وليلة على حسب ما تقدَّم وتبين.

وأما ما أذكره الآن؛ فهي أذكار ودعوات تكون في أوقات لأسباب عارضات، فلهذا لا يلتزم فيها ترتيب.

### ٧٥- بابُ دُعاءِ الاسْتِخَارَةِ

٣٤٣- روينا في «صحيح البخاري»، عن جابر بن عبد اللّه -رضي اللّه عنهما- قال: كان رسول اللّه ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها؛ كالسورة من القرآن، يقول: «**إذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بالأَمْرِ؛ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلِ: اللَّهُمَّ إنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ العَظِيمِ، فإنَّكَ تَقْدِرُ ولاَ أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلا أَعْلَمُ، وأَنْتَ عَلاَّمُ الغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ خَيْرٌ لي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعاقِبَةِ أَمْرِي- أو قال: عاجلِ أمْرِي وآجلِهِ- فاقْدُرْهُ لِي[1]، وَيَسِّرْهُ لِي، ثُم بارِكْ لي فِيهِ، وَإنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ شَرٌّ لي في دِينِي وَمعاشِي وَعاقِبَةِ أَمْرِي- أو قال: عاجلِ أمْرِي وآجلِهِ- فاصْرِفْهُ عَنِّي واصرفني عنه، وَاقْدُرْ لِيَ الخَيْرَ حَيْثُ كانَ، ثُمَّ أَرَضِّنِي بِهِ. قال: ويُسَمِّي حاجَتَهُ**».

قال العلماء: تستحبّ الاستخارة بالصلاة والدعاء المذكور، وتكون الصلاة ركعتين من النافلة، والظاهر: أنها تحصل بركعتين من السنن

---

٣٤٣- أخرجه البخاري (١١٦٢).

(١) اجعله مقدوراً لي، ويسّره لي، واقض لي به.

الرواتب، وبتحية المسجد وغيرها من النوافل، ويقرأ في الأولى بعد الفاتحة: ﴿**قل يا أيّها الكافرون**﴾، وفي الثانية: ﴿**قل هو اللّه أحد**﴾ ولو تعذرت عليه الصلاة استخار بالدعاء[1].

ويستحبّ افتتاح الدعاء المذكور وختمه بالحمد للّه والصلاة والتسليم على رسول اللّه ﷺ.

ثم إن الاستخارة مستحبّة في جميع الأمور؛ كما صرَّح به نصُّ هذا الحديث الصحيح.

وإذا استخار؛ مضى بعدها لما ينشرح له صدره. واللّه أعلم.

٣٤٤- وروِّينا في «كتاب الترمذي» بإسناد ضعيف -ضعَّفه الترمذي وغيره-، عن أبي بكر -رضي اللّه عنه-: أن النّبي ﷺ كان إذا أراد الأمر قال: «**اللَّهُمَّ خِرْ لي وَاخْتَرْ لي**».

٣٤٥- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال:

---

(١) لم يرد في شيء من طريق الحديث تعيين ما يقرأ في ركعتي الاستخارة.

٣٤٤- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٣٥١٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٩٧)، والخرائطي (٤٩٨ - منتقى السلفي)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ١٠٩٠)، من طريق زنفل بن عبدالله العرفي، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، عن أبي بكر الصديق: أن النبي ﷺ: ... (وذكره).

قال الترمذي: «حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث زنفل، وهو ضعيف عند أهل الحديث، ولا يتابع عليه».

وضعفه الحافظ في «فتح الباري» (١١/ ١٨٤)، وشيخنا في «الضعيفة» (١٥١٥).

قلت: وهو كما قالا.

٣٤٥- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٩٨) بإسناد ضعيف جدًّا؛ كما قال الحافظ في «الفتح» (١١/ ١٨٧)، وشيخه العراقي في «شرح الترمذي» (ق ٣٣٥/ أ)، والعيني في «عمدة القاري» (٧/ ٢٢٥).

وفيه علل: =

قال رسول اللّه ﷺ: «يا أَنسُ! إذَا هَمَمْتَ بِأمْرٍ؛ فاسْتَخِرْ رَبَّكَ فيهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ انْظُرْ إلى الَّذي سَبَقَ إلى قَلْبِكَ؛ فإنَّ الخَيْرَ فِيه».

إسناده غريب، فيه من لا أعرفهم[1].

## أَبْوابُ الأَذْكَارِ التي تُقالُ في أَوقَاتِ الشِّدَّةِ وَعَلى العَاهَاتِ

### ٧٦- بابُ دعُاءِ الكَرْبِ والدُّعاءُ عندَ الأُمورِ المُهِمَّةِ

٣٤٦- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما-: أن رسول اللّه ﷺ كان يقول عند الكرب: «لاَ إِلهَ إلاَّ اللَّهُ العَظِيمُ الحَلِيمُ، لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ، لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ رَبُّ العَرْشِ الكَرِيم».

وفي رواية لمسلم: «أَنَّ النَّبي ﷺ كانَ إذا حَزَبَهُ أَمرٌ؛ قال ذلك».

قوله: «حَزَبَهُ أَمرٌ»؛ أي: نزل به أمر مهم، أو أصابه غمّ.

٣٤٧- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن أنس -رضي اللّه عنه- عن

---

= الأولى: فيه من لا يعرف؛ مثل: عبدالله بن الحميري، والنضر بن أنس بن مالك، ولعلهم الذي قصدهم المصنف -رحمه الله-.

الثانية: فيه إبراهيم بن البراء، وهو شديد الضعف، كان يحدث بالأباطيل.

(١) بل معروفون وفيهم راو معروف بالضعف الشديد.

٣٤٦- أخرجه البخاري (٦٣٤٥)، ومسلم (٢٧٣٠).

٣٤٧- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٣٥٩٣ - تحفة)، وابن السني (٣٣٩)، من طريق يزيد الرقاشي، عن أنس به.... وضعفه الترمذي.

قلت: إسناده ضعيف جدًّا؛ فإن يزيد الرقاشي متروك الحديث.

وللحديث شاهد عند الحاكم (١/ ٥٠٩) من حديث ابن مسعود، وفيه ضعف.

وبالجملة؛ فالحديث ضعيف، وشاهده لا يرقيه إلى درجة الحسن؛ كما فصلته في «عجالة الراغب المتمني» (٣٣٨)، والله أعلم.

النّبي ﷺ: أنه كان إذا أكربه أمر قال: «يا حَيُّ! يا قَيُّومُ! بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيث».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد».

٣٤٨- وروِّينا فيه عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن النّبي ﷺ كان إذا أهمّه الأمر رفع رأسه إلى السماء، فقال: «سُبْحانَ اللّه العَظِيم». وإذا اجتهد في الدعاء قال: «يا حَيُّ يا قَيُّومُ».

٣٤٩- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: كان أكثر دعاء النّبيﷺ: «اللَّهُمَّ آتِنا في الدُّنْيا حَسَنَةً، وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنا عَذَابَ النَّارِ».

زاد مسلم في روايته قال: «وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة؛ دعا بها، فإذا أراد أن يدعو بدعاء؛ دعا بها فيه».

٣٥٠- وروِّينا في «سنن النسائي» و«كتاب ابن السني»، عن عبداللّه بن

---

٣٤٨- **ضعيف جداً** - أخرجه الترمذي (٣٤٣٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٠) من طريق ابن أبي فديك، عن إبرهيم بن الفضل، عن المقبري، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ: ... (وذكره).

وضعفه الترمذي في «شرح السنة» (٥/ ١٢٣).

قلت: وإسناده ضعيف جدًّا، فيه إبراهيم بن الفضل المخزومي، وهو متروك، فلا يستشهد به، ولا كرامة.

٣٤٩- أخرجه البخاري (٦٣٤٥)، ومسلم (٢٦٩٠).

٣٥٠- **صحيح** - أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٣٠)، ومن طريقه ابن السني (٣٤٣)، وأحمد (١/ ٩١ و٩٤)، وابن حبان (٢٣٧١ - «موارد»)، والحاكم (١/ ٥٠٨)، والطبراني في «الدعاء» (١٠١١- ١٠١٤) عن محمد بن كعب القرظي، عن عبدالله بن الهاد، عن عبدالله بن جعفر، عن علي؛ أنه قال: لقّنني رسول الله ﷺ هؤلاء الكلمات:... (وذكره).

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

جعفر عن عليّ -رضي الله عنهم- قال: لَقَّنني رسول اللّه هؤلاء الكلمات، وأمرني إن نزل بي كرب أو شدّة أن أقولها: **«لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ الكَرِيمُ العَظِيمُ، سُبْحانَهُ، تَبارَكَ اللَّهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ، الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العالَمِينَ»**.

وكان عبد اللّه بن جعفر يلقنها وينفث بها على الموعوك، ويعلّمها المغتربة من بناته.

قلت: «الموعوك»: المحموم، وقيل: هو الذي أصابه مغث الحمى.

و«المغتربة» من النساء: التي تزوَّج إلى غير أقاربها.

٣٥١- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن أبي بكرة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: **«دَعَوَاتُ المَكْرُوب: اللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أرْجُو؛ فَلا تَكِلْنِي إلى نَفْسي طَرْفَةَ عَيْنٍ، وأصْلِحْ لي شَأنِي كُلَّهُ، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ»**.

٣٥٢- وروِّينا في «سنن» أبي داود وابن ماجه، عن أسماء بنت عميس -رضي اللّه عنها- قالت: قال لي رسول اللّه ﷺ: **«ألا أُعَلِّمُكَ كَلِماتٍ تَقُولِيْنَهُنَّ عِنْدَ الكَرْبِ -أو في الكَرْبِ- اللَّهُ، اللَّهُ رَبي لا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً»**.

---

٣٥١- **حسن** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٠١)، وأبو داود (٥٠٩٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٥١)، وابن حبان (٢٣٧٠ - «موارد»)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٤) من طرق عن عبدالجليل بن عطية: حدثني جعفر بن ميمون: حدثنا عبدالرحمن بن أبي بكرة: حدثني أبي: أن رسول الله ﷺ قال: ... (وذكره).

قلت: وهذا إسناد حسن.

٣٥٢- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٥٢٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٤٧-٦٤٩)، وابن ماجه (٣٨٨٢)، وأحمد (٦/ ٣٦٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٠٢٧) من طرق عن عبدالعزيز بن عمر، عن هلال، عن عمر بن عبدالعزيز، عن ابن جعفر، عن أسماء بنت عميس، قالت: قال لي رسول الله ﷺ:... (وذكرته).

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وانظر: «الرد العلمي» (٢/ ١٣٢- ١٤٤) لزامًا.

٣٥٣- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن أبي قتادة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ قرأ آيَةَ الكُرْسِيِّ وَخَوَاتِيمَ سُورَةِ البَقَرَةِ عِنْدَ الكَرْبِ؛ أغاثَهُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ-**».

٣٥٤- وروِّينا فيه عن سعد بن أبي وقاص -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إني لأَعْلَمُ كَلِمَةً لا يَقُولُهَا مَكْرُوبٌ إلاَّ فُرِّجَ عَنْهُ: كَلِمَةَ أخي يُونُسَ ﷺ: ﴿فنَادَى فِي الظُّلُماتِ أنْ لا إِلهَ إِلاَّ أنْتَ سُبْحانَكَ إني كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾**».

٣٥٥- ورواه الترمذي، عن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «**دَعْوَةُ ذِي النُّون إذْ دَعا رَبَّهُ وَهُوَ في بَطْنِ الحُوتِ: ﴿لا إلهَ إلاَّ أنْتَ سُبْحانَكَ إنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ لَمْ يَدْعُ بِها رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إلاَّ اسْتَجابَ لَهُ**».

---

٣٥٣- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٦).

قلت: بإسناد ضعيف، فيه انقطاع وجهالة.

٣٥٤- **حسن لغيره** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٤) بإسناد ضعيف جدًّا، فيه عمرو بن الحصين، وهو متروك.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٥٥) بإسناد ضعيف، فيه محمد بن مهاجر، وهو ليِّن.

وقد صح الحديث من طرق أخرى: أخرجه الترمذي (٣٥٠٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٥٦)، وأحمد (١/ ١٧٠)، وغيرهم بأسانيد حسنة؛ كما فصلت ذلك في «عجالة الراغب المتمني» (٣٤٤).

ولا أدري ما الذي جعل النووي يقتصر على رواية ابن السني، وهي ضعيفة جدًّا!

٣٥٥- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٣٥٧٢)، وأحمد (١/ ١٧٠)، والحاكم (١/ ٥٠٥) وصححه، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالا.

## ٧٧- بابُ ما يَقُولُه إذا رَاعَهُ شيءٌ أو فَزِعَ

٣٥٦- ورويِّنا في «كتاب ابن السني»، عن ثوبان -رضي اللّه عنه-: أن النّبي ﷺ كان إذا راعه[1] شيء قال: «**هُوَ اللَّهُ، اللَّهُ رَبِّي، لا شَرِيكَ لَهُ**».

٣٥٧- وروِّينا في «سنن» أبي داود والترمذي، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن رسول اللّه ﷺ كان يعلّمهم من الفزع كلماتٍ: «**أعُوذُ بكَلِماتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِن غَضَبِهِ وَشَرِّ عِبادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ، وأنْ يَحْضُرُونِ**».

وكان عبد اللّه بن عمرو يعلّمهنّ من عَقَل من بنيه، ومن لم يعقلْ؛ كتبه، فعلَّقه عليه[2].

قال الترمذي: «حديث حسن».

## ٧٨- بابُ ما يَقُولُ إذا أصابَه همٌّ أو حَزَن

٣٥٨- روينا في «كتاب ابن السني»، عن أبي موسى الأشعري -رضي

---

٣٥٦- **صحيح** - أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٥٧)، ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٧): أخبرنا عبدالرحمن بن إبراهيم، عن سهل بن هاشم، قال: حدثنا الثوري، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن ثوبان: ... (وذكره مرفوعًا).

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

(١) أخافه.

٣٥٧- **حسن لغيره** - مضى برقم (٢٩٠).

(٢) هذا القَدْر من الحديث لا يصح؛ كما مضى التنبيه عليه (ص ١٨٤-١٨٥)؛ فانظره.

٣٥٨- **صحيح بشواهده** - أخرجه ابن السني (٣٤١) بإسناد ضعيف، فيه عبدالله بن زبيد، وهو ابن الحارث اليامي، مستور.

قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٥/ ٦٤): «روى عنه الكوفيون، سمعت أبي يقول ذلك».

=

= قلت: وقد تصحف اسمه في المطبوع إلى: «عبدالله بن زيد»، وهو على الصواب في نسختي المخطوطة (ق ٤٥/ ب).

وله شاهد من حديث ابن مسعود أثبت سندًا وأشهر رجالاً:

أخرجه أحمد (١/ ٣٩١ و٤٥٢)، وابن حبان (٢٣٧٢)،والحاكم (١/ ٥٠٩)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢٥٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٥٢)، و«الدعاء» (١٠٣٥)، وأبو يعلى (٩/ ١٩٨-١٩٩) من طريق فضيل بن مرزوق: حدثنا أبو سلمة الجهني، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عبدالله، قال: قال رسول الله ﷺ:... (وذكره).

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم إن سلم من إرسال عبدالرحمن بن عبدالله، عن أبيه؛ فإنه مختلف في سماعه من أبيه».

وتعقبه الذهبي بقوله: «وأبو سلمة لا يدرى من هو، ولا رواية له في الكتب الستة».

وقال الحسيني في «الإكمال» (ص ٥١٧): «لا يدرى من هو».

وذهب إلى تجهيله -أيضًا- ابن حجر في «تعجيل المنفعة» (ص ٤٩٠)، و«لسان الميزان» (٧/ ٥٦)، فقال: «وقرأت بخط الحافظ ابن عبدالهادي: يحتمل أن يكون هو خالد بن سلمة، وفيه نظر؛ لأن خالد بن سلمة مخزومي، وهذا جهني، والحق أنه مجهول الحال، وابن حبان يذكر أمثاله في «الثقات»، ويحتج به في الصحيح إذا كان ما رواه ليس بمنكر».

قلت: وما استبعده الحافظ هو حق اليقين، ووافقه عليه العلامة أحمد شاكر في تخريجه لـ «المسند» (٥/ ٢٦٧)، وأضاف قائلاً: «وأقرب منه عندي أن يكون هو موسى بن عبدالله -أو ابن عبدالرحمن- الجهني، ويكنى: أبا سلمة؛ فإنه من هذه الطبقة» ا.هـ.

قلت: ما استقر به العلامة أحمد شاكر هو الصواب، بدليل ما ذكره، وبقرينة أخرى، وهي: أن موسى الجهني روى حديثًا آخر عن القاسم بن عبدالرحمن به، وهو عند الطبراني في «الكبير» (١٠٣٥٤)، و«الأوسط» (٣٨٠ - مجمع البحرين)، وابن حبان (١٣٤٠ - موارد).

فإذا ضمت إحدى الروايتين إلى الأخرى؛ نتج أن الراوي عن القاسم هو موسى بن عبدالله الجهني، وهو ثقة من رجال مسلم.

بقي الكلام على الانقطاع الذي أشار إليه الحاكم وأقره الذهبي عليه، وهو قوله: «إن سلم من إرسال عبدالرحمن بن عبدالله عن أبيه».

قلت: وهو سالم منه بشهادة جماعة من الأئمة؛ منهم: سفيان الثوري، وابن معين، والبخاري، وأبو حاتم؛ كما في ترجمته من «تهذيب التهذيب» (٦/ ٢١٥-٢١٦). =

اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ أصَابَهُ هَمٌّ أوْ حَزَنٌ؛ فَلْيَدْعُ بِهَذِهِ الكَلِماتِ؛ يَقُولُ: أنا عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ابْنُ أَمَتِكَ، فِي قَبْضَتِكَ، ناصِيَتِي بِيَدِكَ، ماضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضاؤُكَ، أسألُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أوْ أنْزَلْتَهُ فِي كِتابِكَ، أوْ عَلَّمْتَه أحَداً مِنْ خَلْقِكَ، أو اسْتَأثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الغَيْبِ عِنْدَكَ: أنْ تَجْعَلَ القُرآنَ نُورَ صَدْرِي، وَرَبِيعَ قَلْبِي، وَجَلاءَ[1] حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي».

فقال رجل من القوم: يا رسول اللّه! إن المغبونَ لمن غُبِن هؤلاء الكلمات.

فقال: «أجَلْ فَقُولُوهُنَّ وَعَلِّمُوهُنَّ؛ فإنَّهُ مَنْ قَالَهُنَّ الْتِماسَ ما فِيهِنَّ؛ أذْهَبَ اللَّهُ -تَعالى- حُزْنَهُ، وأطالَ فَرَحَهُ».

## ٧٩- بابُ ما يَقُولُه إذَا وَقَعَ في هَلَكَةٍ

٣٥٩- روينا في «كتاب ابن السني»، عن عليٍّ -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «يا عَلِيُّ! ألا أُعَلِّمُكَ كَلِماتٍ إذَا وَقَعْتَ فِي وَرْطَةٍ

---

= وقال ابن حجر: «وروى البخاري في «التاريخ الصغير» بإسناد لا بأس به عن القاسم ابن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، عن أبيه، قال: لما حضر عبدالله الوفاة، قال له ابنه عبدالرحمن: يا أبت! أوصني، قال: ابك على خطيئتك».

فلا حجة بعد ذلك بقول من نفى سماعه من أبيه؛ لأن العبرة بمن علم.

وتابعه عبدالرحمن بن إسحاق عند ابن السني (٣٤٢)، ولم يذكر القاسم بن عبدالرحمن ولا أباه.

قلت: وهو أبو شيبة الواسطي، اتفقوا على تضعيفه.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح من الطريق الأول عن ابن مسعود، وعجبت من عدول النووي -رحمه الله- عن القوي إلى الضعيف!

(١) إزالته وكشفه.

٣٥٩- **موضوع** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٨).

قلت: بإسناد موضوع؛ لأن عمرو بن شمر كذاب.

قُلْتَها؟».

قلت: بلى؛ جعلني اللّه فداءك.

قال: «إذَا وَقَعْتَ فِي وَرْطَةٍ؛ فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ العَلِيِّ العَظِيمِ؛ فإنَّ اللَّهَ -تَعالى- يَصْرِفُ بها ما شاءَ مِنْ أنْواعِ البَلاءِ».

قلت: «الوَرْطَة» بفتح الواو وإسكان الراء، وهي: الهلاك.

## ٨٠- بابُ ما يَقُولُ إذا خَافَ قوماً

٣٦٠- روينا بالإسناد الصحيح في «سنن» أبي داود والنسائي، عن أبي موسى الأشعري -رضي اللّه عنه-: أن النبي ﷺ كان إذا خاف قوماً قال: «اللَّهُمَّ إنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ».

## ٨١- بابُ ما يَقُولُ إذا خافَ سُلْطاناً

٣٦١- روينا في «كتاب ابن السني»، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذَا خِفْتَ سُلْطاناً أوْ غَيْرَهُ؛ فَقُلْ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ الحَلِيمُ الحَكِيمُ، سُبْحانَ اللَّهِ رَبِّ السَّماوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، عَزَّ جارُكَ، وَجَلَّ ثَناؤُكَ».

ويستحبُّ أن يقول ما قدَّمناه في الباب السابق من حديث أبي موسى.

---

٣٦٠- ضعيف - أخرجه أبو داود (١٥٣٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٠١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٤)، وأحمد (٤/ ٤١٤-٤١٥)، والحاكم (٢/ ١٤٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٧/ ١٣٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ٢٥٣).

قلت: وهو حديث ضعيف؛ كما فصلته في «عجالة الراغب المتمني» (٣٤٤).

٣٦١- ضعيف جداً - أخرجه ابن السني (٣٤٧).

قلت: إسناده ضعيف جداً، فيه محمد بن عبدالرحمن البيلماني؛ متروك، وأبوه ضعيف.

## ٨٢- بابُ ما يَقولُ إذا نَظَرَ إلى عَدُوِّه

٣٦٢- روينا في «كتاب ابن السني»، عن أنس -رضي الله عنه- قال: كنا مع النّبي ﷺ في غزوة؛ فلقي العدوّ، فسمعته يقول: «**يا مالِكَ يَوْمِ الدّينِ! إيَّاكَ أعْبُدُ وإيَّاكَ أسْتَعِينُ**».

فلقد رأيت الرجال تصرع؛ تضربها الملائكة من بين أيديها ومن خلفها.

ويستحبُّ ما قدَّمناه في الباب السابق من حديث أبي موسى.

## ٨٣- بابُ ما يَقُولُ إذا عرضَ له شيطانٌ أو خَافَهُ

قال الله -تعالى-: ﴿**وإمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطانِ نَزْغٌ فاسْتَعِذْ باللّهِ إنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ**﴾ [فصلت: ٣٦].

وقال -تعالى-: ﴿**وَإذَا قَرأتَ القُرآنَ جَعَلْنا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بالآخِرَةِ حِجاباً مَسْتُوراً**﴾ [الإسراء:٤٥].

فينبغي أن يتعوّذ، ثم يقرأ من القرآن ما تيسَّر.

٣٦٣- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي الدرداء -رضي الله عنه- قال: قام رسول الله ﷺ يصلِّي، فسمعناه يقول: «**أعُوذُ باللَّهِ مِنْكَ**»، ثم قال: «**ألْعَنُك بِلَعْنَةِ اللَّهِ (ثلاثاً)**»، وبسط يده كأنَّه يتناول شيئاً.

فلما فرغ من الصلاة قلنا: يا رسول الله! سمعناك تقول في الصلاة شيئاً لم نسمعك تقوله قبل ذلك، ورأيناك بسطت يدك؟!

---

٣٦٢- ضعيف - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٦).

قلت: إسناده ضعيف، فيه عبدالسلام بن هاشم -وهو الأعور-؛ ليس بالقوي، وحنبل -وهو ابن عبدالله- مجهول.

٣٦٣- أخرجه مسلم (٥٤٢).

قال: «إنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إبْلِيسَ جاءَ بشِهابٍ[1] مِنْ نارٍ؛ لِيَجْعَلَهُ في وَجْهِي، فَقُلْتُ: أَعُوذُ باللَّهِ مِنْكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قُلْتُ: أَلْعَنُكَ بلَعْنَةِ اللّه التَّامَّةِ[2]، فَاسْتَأخَرَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ آخُذَهُ، وَاللَّهِ؛ لَولا دَعْوَةُ أَخِي سُلَيمَانَ[3]؛ لأَصْبَحَ مُوثَقًا تَلعَبُ بِهِ وُلدَانُ أهلِ المَدِينَةِ».

قلت: وينبغي أن يؤذّن أذان الصلاة.

٣٦٤- فقد روينا في «صحيح مسلم»، عن سهيل بن أبي صالح؛ أنه قال: أرسلني أبي إلى بني حارثة ومعي غلام لنا أو صاحب لنا، فناداه منادٍ من حائط[4] باسمه، وأشرف الذي معي على الحائط فلم ير شيئاً، فذكرت ذلك لأبي، فقال: لو شعرت أنك تَلقى هذا لم أرسلك، ولكن إذا سمعت صوتاً؛ فنادِ بالصلاة؛ فإني سمعت أبا هريرة -رضي اللّه عنه- يحدّث عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: «إنَّ الشَّيْطانَ إذَا نُودِيَ بالصَّلاةِ أدْبَرَ».

## ٨٤- بابُ ما يَقُولُهُ إذا غَلَبَه أَمْرٌ

٣٦٥- روينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هُريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «المُؤْمِنُ القَوِيُّ خَيْرٌ وأحَبُّ إلى اللَّهِ -تَعالى- مِنَ المُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وفي كُلٍّ خَيْرٌ، احْرِصْ على ما يَنْفَعُكَ، واسْتَعِنْ باللَّهِ، ولا تَعْجِزَنَّ، وإنْ أصابَكَ شَيْءٌ؛ فَلاَ تَقُلْ: لَوْ أنِّي فَعَلْتُ كَذَا كانَ كَذَا وكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ، وَما شاء فَعَلَ، فإنَّ لَو تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيطانِ».

---

(١) أي: الشعلة الساطعة من النار الموقدة.

(٢) أي: الواجبة المستحقة التي لا نقص فيها، الموجبة العذاب والعقاب عليه سرمدًا.

(٣) هي قوله: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مُلكًا لا يَنبَغِي لأحدٍ مِنْ بَعدِي﴾ [ص: ٣٥].

٣٦٤- أخرجه مسلم (٣٨٩).

(٤) أي: البستان إذا كان له جدار.

٣٦٥- أخرجه مسلم (٢٦٦٤).

٣٦٦- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن عوف بن مالك -رضي اللّه عنه-: أن النّبي ﷺ قضى بين رجلين، فقال المقضيّ عليه لمّا أدبر: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ.

فقال النّبي ﷺ: «**إنَّ اللَّهَ -تَعالى- يَلُومُ على العَجْزِ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بالكَيْسِ، فإذَا غَلَبَكَ أمْرٌ؛ فَقُلْ: حَسْبِيَ اللَّهُ ونِعْمَ الوَكِيلُ**».

قلت: «**الكَيْس**»؛ بفتح الكاف وإسكان الياء، ويطلق على معان، منها الرفق، فمعناه- واللّه أعلم- عليك بالعمل في رفق بحيث تطيق الدوام عليه.

## ٨٥- بابُ ما يَقُولُ إذا استَصْعَبَ عليه أمْرٌ

٣٦٧- روينا في «كتاب ابن السني»، عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**اللَّهُمَّ لا سَهْلَ إلاَّ ما جَعَلْتَهُ سَهْلاً، وأنْتَ تَجْعَلُ الحَزْنَ إذَا شِئْتَ سَهْلاً**».

قلت: «**الحزن**»؛ بفتح الحاء المهملة وإسكان الزاي، وهو: غليظ

---

٣٦٦- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٣٦٢٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٥١) من طريق بقية بن الوليد، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن سيف، عن عوف بن مالك؛ أنه حدثهم: أن النبي ﷺ قضى بين رجلين، فقال المقضي عليه:.. (وذكره).

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

**الأولى**: بقية بن الوليد؛ مدلس تدليس التسوية، ولا بد من التصريح بالتحديث في جميع طبقات السند.

**الثانية**: سيف الشامي؛ لا يعرف؛ كما قال الذهبي، ولا تعبأ بتوثيق ابن حبان والعجلي له؛ فإنهما متساهلان.

٣٦٧- **صحيح** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٩٧٤)، من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال... (فذكره).

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

الأرض وخشنها.

## ٨٦- بابُ ما يقولُ إذا تَعَسَّرَتْ عليه معيشتُه

٣٦٨- روينا في «كتاب ابن السني»، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- عن النّبي ﷺ قال: «ما يمْنَعُ أحَدَكُمْ إذَا عَسُرَ عَلَيْهِ أمْـرُ مَعِيشَتِهِ أنْ يَقُـولَ إذا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ: بِسْمِ اللَّهِ على نَفْسِي ومَالي ودِيني، اللَّهُـمَّ رضِّنِـي بقَضـائِك، وبارِكْ لي فِيمـا قُـدِّرَ لي حتَّـى لا أُحِـبَّ تَعْجِيـلَ مـا أخَّـرْتَ، ولا تَأخِـيرَ مـا عَجَّلْتَ».

## ٨٧- بابُ ما يَقُولُه لدفعِ الآفاتِ

٣٦٩- روينا في «كتاب ابن السني»، عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال : قال رسول الله ﷺ: «ما أنْعَمَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- علـى عَبْـدٍ نِعْمَـةً في أهْـلٍ ومَالٍ وَوَلَدٍ فقَالَ: ما شاءَ اللَّهُ لا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ، فَيَرَى فِيها آفَةً دونَ المَوْتِ».

## ٨٨- بابُ ما يَقُولُهُ إذَا أَصَابَتْهُ نَكْبَةٌ[1] قليلةٌ أو كثيرةٌ

قال الله -تعالى-: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابرينَ الَّذينَ إذَا أصابَتْهُمْ مُصِيبَـةٌ قـالُوا إنَّا لِلَّهِ وَإنَّا إلَيْهِ رَاجِعُونَ. أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَ أُولَئِـكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥و١٥٦].

---

٣٦٨- ضعيف جداً - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٢).

قلت: إسناده ضعيف جدًّا، فيه عيسى بن ميمون، وهو متروك.

٣٦٩- ضعيف - أخرجه ابن السني في «عمل اليـوم والليلـة» (٣٥٩)، والطبراني في «الصغير» (١/ ٢١٢)، وأبو يعلى في «مسنده» من طريق عمرو بن يونس، قال: حدثنا عيسى ابن عون الحنفي، عن عبدالملك بن زرارة الأنصاري، عن أنس: ... (وذكره مرفوعًا).

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: عيسى بن عون؛ لا يصح حديثه؛ كما قال الأزدي.

الثانية: عبدالملك بن زرارة؛ ضعيف؛ كما قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٤٠).

٣٧٠- ورِوِّينا في «كتاب ابن السني»، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لِيَسْتَرْجِعْ أحَدُكُمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ حتَّى فِي شِسْعِ نَعْلِهِ؛ فإنَّها مِنَ المَصَائِبِ**».

قلت: «الشسع»؛ بكسر الشين المعجمة ثم بإسكان السين المهملة، وهو: أحد سيور النعل التي تشدّ إلى زِمامها.

## ٨٩- بابُ ما يَقولُه إذا كَانَ عَلَيهِ دَيْنٌ عَجَزَ عنه

٣٧١- روينا في «كتاب الترمذي»، عن عليّ -رضي اللّه عنه-: أن مُكاتباً جاءه، فقال: إني عجزت عن كتابتي، فأعنّي.

قال: ألا أعلّمك كلماتٍ علمنيهن رسول اللّه ﷺ لو كان عليك مثل جبل صِيْرٍ[1] ديناً أدّاه عنك؟

قل: «**اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِواكَ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

وقد قدّمنا في باب ما يقال عند الصباح والمساء حديث أبي داود، عن أبي سعيد الخدري في قصة الرجل الصحابي الذي يقال له: أبو أمامة، وقوله: «هموم لزمتني وديون».

---

٣٧٠- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٥٣) وغيره.

قلت: وهو ضعيف؛ كما بينته في «عجالة الراغب المتمني» (٣٤٣).

٣٧١- **حسن** - أخرجه الترمذي (٣٥٦٣)، وحسنه.

قلت: وهو كما قال.

(١) اسم جبل، وعند الترمذي: «ثبير».

## ٩٠- بابُ ما يقولُه مَن بُلي بالوَحْشة

٣٧٢- روينا في «كتاب ابن السني»، عن الوليد بن الوليد -رضي اللّه عنه-: أنه قال: يا رسول اللّه! إني أجد وحشةً.

قال: «**إذَا أخَذْتَ مَضْجَعَكَ؛ فَقُلْ: أعُوذُ بِكَلِماتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ غَضَبِهِ وَعِقابِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ، وأنْ يَحْضُرُون؛ فإنَّها لا تَضُرُّكَ أوْ لا تَقْرَبُكَ**».

٣٧٣- وروِّينا فيه عن البراء بن عازب -رضي اللّه عنهما- قال: أتى رسولَ اللّه ﷺ رجلٌ يشكو إليه الوحشة، فقال: «**أكْثِرْ مِنْ أنْ تَقُولَ: سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ ربِّ المَلائِكَةِ والرُّوحِ، جَلَّلْتَ السَّمَاوَاتِ وَالأرْضَ بالعِزَّةِ والجبَرُوت**».

فقالها الرجلُ؛ فذهبتْ عنه الوحشة.

## ٩١- بابُ ما يَقُولُهُ مَنْ بُلِيَ بالوَسْوَسَةِ

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَإمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ باللَّهِ إنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ﴾ [فصلت: ٣٦].

فأحسن ما يقال ما أدَّبنا اللّه -تعالى- به، وأمرَنا بقوله.

٣٧٤- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**يأتِي الشَّيْطانُ أحَدَكُمْ فيَقُولُ:**

---

٣٧٢- **حسن لغيره** - مضى برقم (٢٩٠).

٣٧٣- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٣٩).

قلت: بإسناد ضعيف جدًا.

٣٧٤- أخرجه البخاري (٣٢٧٦)، ومسلم (١٣٤/ ٢١٤).

مَنْ خلَقَ كَذَا؟ مَنْ خلَقَ كَذَا؟... حتَّى يَقُولَ: مَنْ خلَقَ ربَّكَ؟ فإذَا بَلَغَ ذَلِكَ؛ فَلْيَسْتَعِذْ باللّه وَلْيَنْتَه».

وفي رواية في «الصحيح»: «لا يَزالُ النَّاسُ يَتَساءلُونَ حتَّى يُقالَ: هَذَا خَلَقَ اللَّهُ الخَلْقَ، فَمَنْ خلَقَ اللَّهَ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذلكَ شَيْئاً؛ فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ باللَّهِ وَرُسُلِهِ».

٣٧٥- ورِوِّينا في «كتاب ابن السني»، عن عائشة[1] -رضي اللّه عنها- قالت: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ وَجَدَ مِنْ هَذَا الوَسْوَاسِ؛ فَلْيَقُلْ: آمَنَّا باللَّهِ وَبِرُسُلِهِ ثَلاثًا، فإنَّ ذلكَ يَذْهَبُ عَنْهُ».

٣٧٦- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عثمان بن أبي العاصي -رضي اللّه عنه- قال: قلت: يا رسول اللّه! إن الشيطان قد حال[1] بيني وبين صلاتي وقراءتي يَلْبِسُهَا عليّ، فقال رسول اللّه ﷺ: «ذلكَ شَيْطانٌ يُقالُ لَهُ: خِنْزَبٌ، فإذَا أحْسَسْتَهُ؛ فَتَعَوَّذْ باللَّهِ مِنْهُ، وَ اتْفُلْ عَنْ يَسارِكَ ثَلاثاً».

---

٣٧٥- **صحيح** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٢٦).

قلت: وإسناده ضعيف؛ فيه علتان:

**الأولى**: ليث بن سالم؛ لا يعرف؛ كما قال الذهبي في «الميزان» (٣/ ٤٢٠)، وحكم على خبره بأنه منكر.

**الثانية**: عبيد بن واقد القيسي: ضعيف.

لكن الحديث صحيح مع التنبيه على أمرين:

**الأول**: لفظ (ثلاثًا) لا يصح.

**الأخير**: أنه صحيح من مسند أبي هريرة، وشاذ من مسند عائشة؛ كما فصلته في «عجالة الراغب المتمني» (٦٢٥).

٣٧٦- أخرجه مسلم (٢٢٠٣).

(١) أي: جعل بيني وبين صلاتي حاجزًا من الوسوسة المانعة من الخشوع.

ففعلت ذلك، فأذهبه اللّه عني.

قلت: «خِنْزِب»؛ بخاء معجمة ثم نون ساكنة، ثم زاي مفتوحة، ثم باء موحدة.

واختلف العلماء في ضبط الخاء منه: فمنهم من فتحها، ومنهم من كسرها -وهذان مشهوران- ومنهم من ضمَّها -حكاه ابن الأثير في «نهاية الغريب»-، والمعروف الفتح والكسر.

٣٧٧- وروِّينا في «سنن أبي داود» بإسناد جيد، عن أبي زُمَيْل قال: قلت لابن عباس: ما شيء أجده في صدري؟

قال: ما هو؟

قلت: واللّه لا أتكلم به.

فقال لي: أشيء من شكٍّ؟ وضحك، وقال: ما نجا منه أحدٌ حتى أنزل اللّه -تعالى-: ﴿**فإنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنا إِلَيْكَ**﴾ الآية [يونس:٩٤].

فقال لي: إذا وجدت في نفسك شيئاً؛ فقل: ﴿**هُوَ الأَوَّلُ والآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالباطِنُ وَهُوَ بِكُلّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾ [الحديد:٣].

وروِّينا بإسنادنا الصحيح في رسالة الأستاذ أبي القاسم القشيري -رحمه الله- عن أحمد بن عطاء الروذباري السيد الجليل -رضي اللّه عنه-؛ قال: «كان لي استقصاء في أمر الطهارة، وضاق صدري ليلة، لكثرة ما صببت من الماء، ولم يسكنْ قلبي، فقلت: يا ربِّ! عفوك عفوك، فسمعت

---

٣٧٧- حسن - أخرجه أبو داود (٥١١٠).

قلت: وإسناده جيد؛ كما قال المصنف -رحمه الله-.

هاتفاً يقول: العفو في العلم، فزال عني ذلك».

وقال بعض العلماء:

يستحبّ قول«لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ» لمن ابتلي بالوسوسة في الوضوء أو في الصلاة أو شبههما؛ فإن الشيطان إذا سمع الذكر خنس؛ أي: تأخر وبعد، و(لا إِله إِلاَّ اللَّه) رأس الذكر، ولذلك اختار السادة الأجلّة من صفوة هذه الأمة أهل تربية السالكين وتأديب المريدين قول: (لا إِله إِلاَّ اللّه) لأهل الخلوة، وأمروهم بالمداومة عليها، وقالوا: أنفع علاج في دفع الوسوسة الإقبال على ذكر اللّه -تعالى- والإكثار منه.

وقال السيد الجليل أحمد بن أبي الحواري -بفتح الراء وكسرها-: شكوت إلى أبي سليمان الداراني الوسواس، فقال: إذا أردت أن ينقطع عنك؛ فأيّ وقت أَحْسَسْتَ به؛ فافرح؛ فإنك إذا فرحت به انقطع عنك؛ لأنه ليس شيء أبغض إلى الشيطان من سرور المؤمن، وإن اغتممت به زادك».

قلت: وهذا مما يؤيد ما قاله بعض الأئمة: إن الوسواس إنما يبتلى به من كمل إيمانه؛ فإن اللصّ لا يقصد بيتاً خرباً.

## ٩٢- بابُ ما يُقرأُ على المَعْتُوهِ والملدوغ

٣٧٨- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي سعيد الخدري -رضي اللّه عنه- قال: انطلق نفرٌ من أصحاب رسول اللّه ﷺ في سفرة سافروها، حتى نزلوا على حيٍّ من أحياء العرب، فاستضافوهم، فأبوا أن يضيِّفوهم، فلدغ سيِّد ذلك الحيّ، فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء.

فقال بعضهم: لو أتيتم هؤلاء الرَّهط الذين نزلوا لعلَّهم أن يكون عندهم بعض شيء. فأتوهم فقالوا: يا أيُّها الرَّهط! إنَّ سيدنا لدغ، وسعينا له بكلّ شيءٍ، لا ينفعه شيء، فهل عند أحدٍ منكم من شيء؟

قال بعضهم: إني واللّه لأرقي، ولكنْ واللّه لقد استضفناكم فلم تضيِّفونا، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلاً[1]، فصالحوهم على قطيع من الغنم، فانطلق يتفلُ عليه ويقرأ: ﴿**الحَمْدُ لِلَّهِ ربِّ العَالَمِينَ**﴾[2]، فكأنما نَشِطَ من عقال، فانطلق يمشي وما به قلبة، فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه.

وقال بعضهم: اقسموا.

فقال الذي رقى: لا تفعلوا حتى نأتي النّبي ﷺ فنذكر له الذي كان، فننظر الذي يأمرنا.

فقدموا على النّبي ﷺ فذكروا له، فقال: «**وَما يُدْرِيكَ أنها رُقْيَةٌ؟**».

ثم قال: «**قَدْ أصَبْتُمْ؛ اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لي مَعَكُم سَهماً**».

وضحك النّبي ﷺ.

هذا لفظ رواية البخاري، وهي أتمّ الروايات.

---

٣٧٨- أخرجه البخاري (٥٧٤٩)، ومسلم (٢٢٠١).

(١) هو الأجرة على الشيء فعلاً أو قولاً.

(٢) أي: سورة الفاتحة كاملة.

وفي رواية: «**فجعل يقـرأ أمّ الكتـاب، ويجمـع بزاقـه، ويتفـل، فـبرىء الرجل**».

وفي رواية: «**فأمر له بثلاثين شاة**».

قلت: قوله: «**وما به قَلَبَة**» -وهي بفتح القاف واللام والباء الموحدة-؛ أي: وجع.

٣٧٩- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عـن رجل، عن أبيه؛ قال: جاء رجل إلى النّبي ﷺ، فقال: إن أخي وَجِعٌ.

فقال: «**وَما وَجَعُ أخِيكَ؟**»

قال: «**به لمم**».

قال: «**فابْعَث بِهِ إليَّ**».

فجاء، فجلس بين يديه، فقرأ عليه النّبي ﷺ فاتحة الكتاب، وأربع آياتٍ من أوّل سورة البقرة، وآيتين من وسطها، و﴿**وإلهُكُمْ إلهٌ وَاحِدٌ لا إلـهَ إلاَّ هُـوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ. إنَّ في خَلْقِ السَّمَوَاتِ والأرْضِ...**﴾ حتى فـرغ مـن الآيـة [البقرة: ١٦٣و١٦٤]، وآية الكرسي، وثلاث آيات من آخر سورة البقرة، وآية من أوّل سورة آل عمران، و﴿**شَهِدَ اللّهُ أنَّهُ لا إلهَ إلاَّ هُوَ..**﴾ إلى آخـر الآيـة [آل عمران: ١٨]، وآية مـن سـورة الأعـراف: ﴿**إنَّ رَبَّكُـمُ اللّـهُ الَّـذي خَلَـقَ السَّمَوَاتِ والأرْضِ**﴾ [الأعراف:٥٤]، وآية من سورة المؤمنين: ﴿**فَتَعَـالَى اللّـهُ**

---

٣٧٩- **ضعيف جدًا** - أخرجـه ابـن ماجـه (٣٥٤٩)، وابـن السـني في «عمـل اليوم والليلة» (٦٣٢)، والطبراني في «الدعاء» (١٠٨٠) من طريق أبي جناب يحيى بـن أبـي حيَّـة، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن رجل، عن أبيه، قال:... (وذكره).

قلت: هذا إسناد ضعيف جدًا، فيه علتان:

الأولى: جهالة الرجل وأبيه.

الثانية: يحيى بن أبي حية؛ ضعفوه لكثرة تدليسه.

﴿المَلِكُ الحَقُّ لا إله إلاَّ هُوَ رَبُّ العَرْشِ الكَرِيمِ﴾ [المؤمنون: ١١٦]، وآية من سورة الجنّ: ﴿وأنَّه تَعالى جَدُّ رَبِّنا ما اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلا وَلَداً﴾ [الجن: ٣]، وعشر آيات من سورة الصّافّات من أوّلها، وثلاثاً من آخر سورة الحشر، و﴿قل هو اللّه أحد﴾، والمعوّذتين.

قلت: قال أهل اللغة: «اللمم»: طرف من الجنون يلمّ بالإنسان ويعتريه.

٣٨٠- وروِّينا في «سنن أبي داود» بإسناد صحيح، عن خارجة بن الصلت عن عمّه؛ قال: أتيت النّبي ﷺ؛ فأسلمت، ثم رجعت، فمررت على قوم عندهم رجل مجنون موثق بالحديد، فقال أهله: إنّنا حدِّثنا أن صاحبك هذا قد جاء بخير، فهل عندك شيءٌ تداويه؟ فرقتيه بفاتحة الكتاب فبرىء، فأعطوني مئة شاة، فأتيت النّبي ﷺ، فأخبرته، فقال: «هَلْ إلاَّ هذا».

وفي رواية: «هَلْ قُلْتَ غَيْرَ هَذَا؟».

قلت: لا.

قال: «خُذْها؛ فَلَعَمري لَمَنْ أكَلَ بِرُقْيَةِ باطِلٍ؛ لَقَدْ أكَلْتَ بِرُقْيَةٍ حَقٍّ».

٣٨١- وروِّينا في «كتاب ابن السني» بلفظ آخر، وهي رواية أخرى

---

٣٨٠- حسن - أخرجه أبو داود (٣٨٩٦)، وأحمد (٥/ ٢١٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٧/ ٦٣٦-٦٣٧)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٨/ ١٤)، من طريق زكريا، قال: حدثني عامر عن خارجة بن الصلت التميمي، عن عمه: ... (وذكره).

قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات، غير خارجة بن الصلت، محله الصدق؛ كما وصفه الذهبي في «الكاشف».

٣٨١- حسن - أخرجه أبو داود (٣٤٢٠ و٣٨٩٧ و٣٩٠١)، والنسائي في «الكبرى» (٨/ ٢٤٩ - تحفة الأشراف)، وفي «عمل اليوم والليلة» (١٠٣٢)، وأحمد (٥/ ٢١١)، وابن السني (٦٣٠)، من طريق شعبة، عن عبدالله بن أبي السفر، عن الشعبي، عن خارجة، عن عمه: أنه مر بقوم: ... (وذكره).

قلت: هذا إسناد حسن كسابقه.

لأبي داود، قال فيها عن خارجة: عن عمّه؛ قال: أقبلنا من عند النّبي ﷺ فأتينا على حيٍّ من العرب، فقالوا: عندكم دواءٌ؛ فإن عندنا معتوهاً في القيود؟ فجاؤوا بالمعتوه في القيود، فقرأت عليه فاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدْوةً وعشيّةً، أجمع بزاقي ثم أتفل، فكأنما نشط من عقال، فأعطوني جُعْلاً. فقلتُ: لا. فقالوا: سلِ النّبي ﷺ فسألته؟ فقال: «**كُلْ فَلَعَمْرِي مَنْ أكَلَ بِرُقْيَةِ باطِلٍ؛ لَقَدْ أكَلْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍ**».

قلت: هذا العمّ اسمه علاقة بن صحار، وقيل: اسمه عبد اللّه.

٣٨٢- ورويّنا في «كتاب ابن السني»، عن عبد اللّه بن مسعود -رضي اللّه عنه-: أنه قرأ في أُذن مبتلى فأفاق؛ فقال له رسول اللّه ﷺ: «**مَا قَرأْتَ في أُذُنِهِ؟**»: قال: قرأت ﴿**أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثاً**﴾ [المؤمنون: ١١٥] حتى فرغ من آخر السورة.

فقال رسول اللّه ﷺ: «**لَوْ أنَّ رَجُلاً مُوقِناً قَرأ بِها على جَبَلٍ لَزَالَ**».

---

٣٨٢- حسن - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٣٢)، وأبو يعلى (٥٠٤٥)، والطبراني في «الدعاء» (١٠٨١)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٧)، والبغوي في «تفسيره» (٥/ ٤٣٢)، والحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» (ج٢/ ق١٤/ أ ب) من طرق عن ابن لهيعة، عن عبدالله بن هبيرة، عن حنش الصنعاني، عن عبدالله بن مسعود: ... (وذكره).

قلت: هذا إسناد حسن؛ ابن لهيعة حسن الحديث إذا روى عنه أحد العبادلة، وهذا منها.

وله طريق آخر عند العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢/ ١٦٣): حدثنا عبدالله بن أحمد، قال: حدثنا أبي بحديث: حدثنا به خالد بن إبراهيم أبو محمد المؤذن، قال: حدثنا سلام بن رزين قاضي أنطاكية، قال: حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن ابن مسعود:... (وذكر نحوه).

قال عبدالله: «قال أبي: هذا حديث موضوع، هذا حديث الكذابين».

قلت: وهذه طريق لا يستشهد بها.

وبالجملة؛ فالحديث حسن -إن شاء الله- بالطريق الأولى، والله أعلم.

## ٩٣- بابُ ما يُعَوَّذُ به الصِّبْيانُ وغَيْرُهم

٣٨٣- روينا في «صحيح البخاري» -رحمه الله-، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- قال: «كان رسول اللّه ﷺ يعوّذ الحسن والحسين: «أُعِيذُكُما بكَلِماتِ اللَّهِ التَّامَّةِ؛ مِنْ كُلِّ شَيْطانٍ وَهامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لامَّةٍ، ويقول: إنَّ أباكُما كان يُعَوِّذُ بِها إسْماعِيلَ وَإسْحاقَ» صلى اللّه عليهم أجمعين وسلم.

قلت: قال العلماء: «الهامَّة»؛ بتشديد الميم، وهي: كلّ ذات سمّ يقتل؛ كالحيّة وغيرها، والجمع: الهوامّ.

قالوا: وقد يقع الهوامّ على ما يدبّ من الحيوان، وإن لم يقتل؛ كالحشرات.

٣٨٤- ومنه حديث كعب بن عجرة -رضي اللّه عنه-: «أيُؤْذِيكَ هَوَامُّ رأسِكَ»؟؛ أي: القمل.

وأما «العين اللامّة»؛ بتشديد الميم، وهي: التي تصيب ما نظرت إليه بسوء.

## ٩٤- بابُ ما يُقالُ على الخُرَّاجِ والبَثْرَةِ ونحوهما

في الباب حديث عائشة الآتي قريباً في باب ما يقوله المريض ويقرأ عليه.

٣٨٥- روينا في «كتاب ابن السني»، عن بعض أزواج النّبي ﷺ؛

---

٣٨٣- أخرجه البخاري (٣٣٧١).

٣٨٤- أخرجه البخاري (١٨١٤)، ومسلم (١٢٠١).

٣٨٥- **صحيح بغير لفظ المصنف** - أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٣١)، وأحمد (٥/ ٣٧٠)، والحاكم (٤/ ٢٠٧)، من طريق ابن جريج: أخبرنا عمرو بن يحيى، قال: حدثتني مريم بنت إياس، عن بعض أزواج النبي ﷺ: أن النبي ﷺ قال: «عندك=

قالت: دخل عليَّ رسول اللّه ﷺ وقد خرج في أصبعي بثرة، فقال: «عِنْدَكِ ذَرِيرَةٌ؟». فوضعها عليها، وقال: «قُولِي: اللَّهُم مُصَغِّرَ الكَبِيرِ، وَمُكَبِّرَ الصَّغِيرِ، صَغِّرْ ما بِي»، فطفئت.

قلت: «البثرة» بفتح الباء الموحدة وإسكان الثاء المثلثة وبفتحها -أيضًا- لغتان، وهو: خُرَّاجٌ صِغار، ويقال: بَثِر وجهه وبثر بكسر الثاء وفتحها وضمّها ثلاث لغات.

وأما «الذَّريرة»؛ فهي فتات قَصَبٍ من قصب الطيب، يجاء به من الهند.

---

=ذريرة؟!»، فقالت: نعم، فدعا بها، فوضعها على بثرة بين أصبعين من أصابع رجله، ثم قال: «اللهم مطفئ الكبير، ومكبر الصغير، أطفئها عني، فطفئت».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: هذا إسناد حسن، رجاله ثقات؛ غير مريم بنت إياس، محلها الصدق -إن شاء الله-.

والرواية التي أوردها المصنف عند ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٣٦)، وخالف في سياق المتن، واتفاق الأئمة على خلاف روايته دال على وقوع الوهم عنده، وبخاصة أنه قال في سنده: «بنت أبي كثير».

وعجيب من عدول النووي -رحمه الله- عن التخريج من كتاب النسائي مع تشدده وعلوه إلى كتاب ابن السني على تساهله ونزوله.

ولذلك قال الحافظ -كما في «الفتوحات الربانية» (٤/ ٤٨)-: «هذا حديث صحيح، فإن رواته من أحمد إلى منتهاه من رواة «الصحيحين»؛ إلا مريم بنت إياس بن البكير صاحب رسول الله ﷺ، وقد اختلف في صحبتها، وأبوها وأعمامها من كبار الصحابة، ولأخيها محمد رؤية...

وأخرجه ابن السني وخالف في سياق المتن ظاهره، واتفاق الأئمة على خلاف روايته دال على أنه وقع له في سنده وهم...».



# ٧- كِتَابُ أَذْكَارِ المَرَضِ وَالموتِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِمَا

## ٩٥- بابُ اسْتحبابِ الإكْثارِ من ذِكْرِ المَوْت

٣٨٦- روينا بالأسانيد الصحيحة في «كتاب الترمذي»، و«كتاب النسائي»، و«كتاب ابن ماجه»، وغيرها عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ قال: «**أكْثِرُوا ذِكْرَ هاذِمِ اللَّذَّاتِ**[1]».

يعني: الموت.

قال الترمذي: «حديث حسن».

## ٩٦- بابُ اسْتحبابِ سؤالِ أهلِ المريضِ وأقاربِه عَنهُ وَجَوَابُ المَسْؤُولِ

٣٨٧- روينا في «صحيح البخاري»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما-: أن عليّ بن أبي طالب -رضي اللّه عنه- خرج من عند رسول اللّه ﷺ في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: يا أبا حسن! كيف أصبحَ رسولُ

---

٣٨٦- **صحيح بشواهده** - أخرجه الترمذي (٢٥٧٨)، والنسائي (٣/ ٤)، وابن ماجه (٤٢٥٨)، وابن حبان (٢٥٥٩ و٢٥٦٢)، والحاكم (٤/ ٣٢١) من طرق عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعًا.

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم».

ووافقه الذهبي.

قلت: بل هو سند حسن، ومحمد بن عمرو لم يخرج له مسلم إلا متابعة.

وقال الترمذي: «حديث حسن».

قلت: بل حديث صحيح؛ فإن له شواهد عن جماعة من الصحابة؛ منهم: عمر، وابنه عبدالله، وأنس -رضي الله عنهم-.

(١) قاطع اللذات، ومفرق الجماعات.

٣٨٧- أخرجه البخاري (٦٢٦٦).

اللّه ﷺ؟ قال: «أصبحَ بحمد اللّه بَارئًا[1]».

## ٩٧- بابُ ما يَقولُه المريضُ ويُقالُ عندَه ويُقرأ عليه وسؤالُه عن حالِه

٣٨٨- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم[2]، عن عائشة -رضي اللّه عنها-: «**أن رسول اللّه ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه جمع كفّيه، ثم نفث فيهما، فقرأ فيهما: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده؛ يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده؛ يفعل ذلك ثلاثَ مرات**».

قالت عائشة: فلما اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به.

وفي رواية في «الصحيح»: «أن النّبيّ ﷺ كان ينفث على نفسه في المرض الذي توفي فيه بالمعوّذات.

قالت عائشة: فلما ثَقُل كنت أنفث عليه بهنّ وأمسح بيد نفسه لبركتها».

وفي رواية: «**كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوّذات وينفث**».

قيل للزهري أحد رواة هذا الحديث: كيف ينفث؟ فقال: «كان ينفث **على يديه، ثم يمسح بهما وجهه**».

قلت: وفي الباب الأحاديث التي تقدمت في باب ما يقرأ على المعتوه، وهو قراءة الفاتحة وغيرها.

٣٨٩- وروِّينا في «صحيحي» البخاري، ومسلم، و«سنن أبي داود» وغيرها، عن عائشة -رضي اللّه عنها-: أن النّبيّ ﷺ: كان إذا اشتكى

---

(١) قريبًا من البرء.

٣٨٨- أخرجه البخاري (٥٠١٧)، ومسلم (٢١٩٢).

(٢) قلت: لم يروه مسلم بهذا اللفظ؛ فتنبه.

٣٨٩- أخرجه البخاري (٥٧٤٥)، ومسلم (٢١٩٤).

الإنسان الشيء منه، أو كانت قرحة أو جرح؛ قال النّبيّ ﷺ بإصبعه هكذا -ووضع سفيان بن عيينة الراوي سبّابته بالأرض ثم رفعها-، وقال: «**بِسْمِ اللَّهِ تُرْبَةُ أَرْضِنا، بِرِيقَةِ بَعْضِنا، يُشْفَى بِهِ سَقِيمُنا، بِإِذْنِ رَبِّنا**».

وفي رواية: «**تُرْبَةُ أَرْضِنا وَرِيقَةُ بَعْضِنا**».

قلت: قال العلماء: معنى «**بريقة بعضنا**»؛ أي: ببصاقه، والمراد: بصاق بني آدم.

قال ابن فارس: «**الريق**»: ريق الإنسان وغيره، وقد يؤنث، فيقال: ريقة.

وقال الجوهري في «صحاحه»: «**الريقة**»: أخصّ من الريق».

٣٩٠- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن عائشة -رضي اللّه عنها-: أن النّبيّ ﷺ كان يعوِّذ بعض أهله؛ يمسح بيده اليمنى، ويقول: «**اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، أَذْهِبِ البأْسَ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لا شِفاءَ إِلاَّ شِفاؤُكَ، شِفاءً لا يُغادِرُ سَقَماً**».

وفي رواية: كان يرقي يقول: «**امْسَحِ الباسَ رَبَّ النَّاسِ، بِيَدِكَ الشِّفاءُ، لا كاشِفَ لَهُ إِلاَّ أَنْتَ**».

٣٩١- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن أنس -رضي اللّه عنه-: أنه قال لثابت -رحمه الله-: ألا أرقيك برقية رسول اللّه ﷺ؟

قال: بلى.

قال: «**اللَّهُمَّ! رَبَّ النَّاسِ، مُذْهِبَ البأْسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لا شافِيَ إِلاَّ أَنْتَ، شِفاءً لا يُغادِرُ سَقَمًا**».

قلت: معنى «**لا يغادر**»؛ أي: لا يترك.

---

٣٩٠- أخرجه البخاري (٥٧٤٣)، ومسلم (٢١٩١).

٣٩١- أخرجه البخاري (٥٧٤٢).

و«البأس»: الشدّة والمرض.

٣٩٢- وروِّينا في «صحيح مسلم» -رحمه الله-، عن عثمان بن أبي العاصي -رضي اللّه عنه-: أنه شكا إلى رسول اللّه ﷺ وجعاً يجده في جسده، فقال له رسول اللّه ﷺ: «**ضَعْ يَدَكَ على الَّذِي يألَمُ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ ثَلاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِعِزَّةِ**[1] **اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ ما أَجِدُ وأُحاذِرُ**».

٣٩٣- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن سعد بن أبي وقاص -رضي اللّه عنه- قال: عادني النّبيّ ﷺ فقال: «**اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْداً، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْداً**».

٣٩٤- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي بالإسناد الصحيح، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- عن النّبيّ ﷺ قال: «**مَنْ عادَ مَرِيضًا؛ لَمْ يَحْضُرْ أجَلُهُ، فَقالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أسألُ اللَّهَ العَظِيمَ رَبَّ العَرْشِ العَظِيمِ أنْ يَشْفِيكَ؛ إلاَّ عافاهُ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وتَعالى- مِن ذلِك المَرَضِ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

وقال الحاكم أبو عبد اللّه في كتابه «المستدرك على الصحيحين»: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري».

قلت: يَشفيك بفتح أوله.

---

٣٩٢- أخرجه مسلم (٢٢٠٢).

(١) هذه اللفظة غير موجودة عند مسلم، وإنما هي لفظ أبي داود.

٣٩٣- أخرجه مسلم (١٦٢٨)، وهو في البخاري (٥٦٥٩).

٣٩٤- **حسن** - أخرجه أبو داود (٣١٠٦)، والترمذي (٢٠٨٣)، والحاكم (١/ ٣٤٢) من طريق يزيد بن أبي خالد، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد عنه به.

قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات؛ غير المنهال بن عمرو، فهو صدوق.

٣٩٥- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص -رضي اللّه عنهما- قال: قال النّبيّ ﷺ: «**إذَا جاءَ الرَّجُلُ يَعُودُ مَرِيضًا؛ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكأ لَكَ عَدُوّاً، أوْ يَمْشي لَكَ إلى صَلاةٍ**».

لم يضعفه أبو داود.

قلت: «**يَنكأ**»؛ بفتح أوله وهمز آخره، ومعناه: يؤلمه ويوجعه.

٣٩٦- وروِّينا في «كتاب الترمذي» عن عليّ -رضي اللّه عنه- قال: كنتُ شاكيًا فمرَّ بي رسول اللّه ﷺ وأنا أقول: اللّهمّ إن كان أجلي قد حضر؛ فأرحني، وإنْ كانَ متأخرًا، فارفعني، وإن كان بلاءً؛ فصبِّرني.

فقال رسول اللّه ﷺ: «**كَيْفَ قُلْتَ؟**».

فأعاد عليه ما قاله.

فضربه برجله، وقال: «**اللَّهُمَّ عافِهِ أو اشْفِهِ (شك شعبة)**».

---

٣٩٥- **حسن** - أخرجه أبو داود (٣١٠٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٤٨)، وابن حبان (٧١٥)، والحاكم (١/ ٣٤٤ و٥٤٩)، والطبراني في «الدعاء» (١١٢٤) من طريق ابن وهب، عن حييّ بن عبدالله، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن ابن عمرو به.

قلت: هذا إسناد حسن، رجاله ثقات؛ غير حيي بن عبدالله، وهو صدوق يهم.

٣٩٦- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٣٦٣٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٥٨)، وأحمد (١/ ٨٣-٨٤ و١٢٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٥/ رقم ٦٦٤٠)، والحاكم (٢/ ٦٢٠-٦٢١)، من طريق شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن سلمة، عن علي: ... (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي.

قلت: بل هو ضعيف؛ لأن عبدالله بن سلمة ضعيف الحفظ؛ لأنه تغير، ومن صححه من الأئمة كان اعتماده على تحديث شعبة به، فقد نقل أنه قال في حقه: «تعرف وتنكر».

قال: فما اشتكيت وجعي بعد.

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

٣٩٧- وروِّينا في «كتابي» الترمذي وابن ماجه، عن أبي سعيد الخدريّ وأبي هريرة -رضي اللّه عنهما-: أنهما شهدا على رسول اللّه ﷺ أنه قال: «**مَنْ قَالَ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أكْبَرُ؛ صَدَّقَهُ رَبُّهُ. فَقَالَ: لا إلهَ إلاَّ أنا، وأنا أكْبَرُ، وَإذَا قالَ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ؛ قَالَ: يَقُولُ: لا إلهَ إلاَّ أنا وَحْدِي لا شَرِيكَ لِي. وَإذَا قَالَ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ. قَالَ: لا إلهَ إلاَّ أنا لِي المُلْكُ وَلِي الحَمْدُ. وَإذَا قَالَ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ؛ قالَ: لا إلهَ إلاَّ أنا، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ بِي**».

وكان يقول: «**مَنْ قالَهَا في مَرَضِهِ، ثُمَّ مَاتَ؛ لَمْ تَطْعَمْهُ النَّارُ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

---

٣٩٧- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٣٤٣٠)، وابن ماجه (٣٧٩٤)، وابن حبان (٢٣٢٥)، وغيرهم من طريق أبي إسحاق عن الأغر أبي مسلم، قال: أشهد على أبي سعيد وأبي هريرة أنهما شهدا عن النبي ﷺ، قال: (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، وقد رواه شعبة عن أبي إسحاق، عن الأغر أبي مسلم، عن أبي هريرة، وأبي سعيد بنحو هذا الحديث بمعناه، ولم يرفعه شعبة: حدثنا بذلك بندار: حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة بهذا».

قلت: وهذا إسناد صحيح، وشعبة روى عن أبي إسحاق قبل الاختلاط، وكونه لم يرفعه لا يضر؛ لأنه لا يقال بمجرد الرأي كما هو ظاهر.

ويؤيد أن أبا إسحاق قد توبع على رفعه قول عبد بن حميد في «المنتخب من المسند» (١٠٤/ ١ - ظاهرية): «حدثنا مصعب بن مقدام: حدثنا إسرائيل، عن أبي جعفر الفراء، عن الأغر: مثل حديث أبي إسحاق؛ إلا أنه زاد فيه: قال: ومن قالها في مرضه ثم مات لم يدخل النار».

وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات رجال مسلم، غير أبي جعفر الفراء، وهو ثقة.

٣٩٨- وروِّينا في «صحيح مسلم»، و«كتب» الترمذي، والنسائي، وابن ماجه بالأسانيد الصحيحة، عن أبي سعيد الخدريّ -رضي اللّه عنه-: أن جبريل أتى النّبيّ ﷺ، فقال: «يا مُحَمَّدُ! اشْتَكَيْتَ؟».

قال: «**نَعَمْ**».

قال: «**بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أو عَيْنٍ حاسِدٍ، اللَّهُ يَشْفِيكَ، بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ**».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

٣٩٩- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما-: أن النّبيّ دخل على أعرابيّ يعوده؛ قال: وكان النّبيّ ﷺ إذا دخل على مَن يعُودُه؛ قال: «**لا بأسَ، طَهُورٌ إنْ شاءَ اللَّهُ**».

٤٠٠- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ دخل على أعرابيّ يعوده وهو محموم فقال: «**كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ**».

٤٠١- وروِّينا في «كتاب الترمذي» وابن السني، عن أبي أُمامة -رضي

---

٣٩٨- أخرجه مسلم (٢١٨٦).

٣٩٩- أخرجه البخاري (٥٦٥٦).

٤٠٠- **صحيح لغيره** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٦)، وأبو يعلى (٤٢٣٢)، وأحمد (٣/ ٢٥٠).

قلت: إسناده حسن، رجاله ثقات؛ غير سنان بن ربيعة، وهو صدوق.

وله شاهد من حديث ابن عباس بنحوه: أخرجه البخاري (٣٦١٦).

وبالجملة؛ فالحديث صحيح لغيره.

٤٠١- **ضعيف جداً** - أخرجه الترمذي (٢٧٣١)، وأحمد (٥/ ٢٦٠) عن يحيى بن أيوب، عن عبيدالله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم أبي عبدالرحمن، عن أبي أمامة -رضي الله عنه-، قال: قال رسول الله ﷺ:... (وذكره).

قال الترمذي: «هذا إسناد ليس بالقوي، قال محمد: وعبيدالله بن زحر ثقة، وعلي بن يزيد ضعيف، والقاسم بن عبدالرحمن يكنى أبا عبدالرحمن، وهو مولى عبدالرحمن بن خالد=

الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «تَمَامُ عِيادَةِ المَرِيضِ: أنْ يَضَعَ أحَدُكُمْ يَدَهُ على جَبْهَتِهِ أوْ على يَدِهِ؛ فَيسألَهُ: كَيْفَ هُوَ».

هذا لفظ الترمذي.

وفي رواية ابن السني: «مِنْ تَمَام العِيادَة أنْ تَضَعَ يَدَكَ على المَرِيضِ، فَتَقُولَ: كَيْفَ أصْبَحْتَ؟ أوْ كَيْفَ أمْسَيْتَ؟».

قال الترمذي: «ليس إسناده بذاك».

٤٠٢- ورويناء في «كتاب ابن السني»، عن سلمان -رضي الله عنه- قال: عادني رسولُ الله ﷺ وأنا مريض، فقال: «يا سَلْمانُ! شَفَى اللَّهُ سَقَمَكَ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وَعافاكَ فِي دِينِكَ وَجِسْمِكَ إلى مُدَّةِ أجَلِكَ».

٤٠٣- وروِّينا فيه عن عثمان بن عفان -رضي الله عنه- قال:

---

=ابن يزيد بن معاوية، وهو ثقة، والقاسم شامي».

قلت: هذا إسناد ضعيف جدًّا، آفته علي بن يزيد -وهو الألهاني- متروك.

لكن تابعه الزهري عند ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٧) أخبرني الحسين بن محمد: حدثنا يزيد بن محمد بن عبدالصمد: حدثنا سليمان بن عبدالرحمن: حدثنا عبدالأعلى ابن محمد البصري، عن يحيى بن سعيد المديني -وليس هو يحيى بن سعيد بن قيس-، عن الزهري عنه (وساق الرواية الثانية التي أشار إليها المصنف).

قلت: وهذا إسناد ضعيف جدًّا، فيه يحيى بن سعيد؛ متروك، وعبدالأعلى بن محمد ضعيف.

وبالجملة؛ يبقى الحديث ضعيفًا؛ لأن المتابعة ساقطة، فلا يفرح بها.

٤٠٢- **موضوع** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٤٩)، والحاكم (١/ ٥٤٩)، وأبو القاسم البغوي في «معجم الصحابة» (١٠٧٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧/ ٤١٤)، والطبراني في «الكبير» (٦١٠٦).

قلت: بإسناد ضعيف جدًّا، فيه أبو خالد عمرو بن خالد الواسطي، متروك، ورماه وكيع بالكذب.

٤٠٣- **ضعيف جدًا** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٤)، وأبو يعلى (١٥٩١ - المقصد العلي).

قلت: إسناده ضعيف جدًّا، فيه حفص بن سليمان الأسدي؛ متروك رغم=

مرضت؛ فكان رسول اللّه ﷺ يعوّذني، فعوّذني يوماً، فقال: «بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أُعِيذُكَ باللّه الأَحَدِ الصَّمَدِ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ، وَلَمْ يُولَدْ ولَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أحَدٌ، مِنْ شَرِّ ما تَجِدُ».

فلما استقلَّ[1] رسول اللّه ﷺ قائماً؛ قال: «يا عُثْمَانُ! تَعَوَّذْ بِهَا، فَمَا تَعَوَّذْتُمْ بِمِثْلِهَا».

## ٩٨- بابُ اسْتِحبَابِ وَصِيّة أَهلِ المَرِيضِ وَمَنْ يَخدمه بالإحسَانِ إليهِ وَاحتِمَالِه وَالصَّبرِ عَلَى ما يَشُقُّ مِنْ أَمْرِه وكَذَلِكَ الوَصِيّةُ بمن قَرُبَ سَبَبُ مَوتِه بِحَدٍّ أو قِصَاصٍ أو غَيرِهِما

٤٠٤- روينا في «صحيح مسلم»، عن عمران بن الحصين -رضي اللّه عنهما-: أن امرأةً من جهينة أتت النّبيّ ﷺ وهي حبلى من الزنا، فقالت: يا رسول اللّه! أصبت حدًّا فأقمْه عليَّ.

فدعا نبيُّ اللّه ﷺ وليَّها، فقال: «أَحْسِنْ إِلَيْهَا، فإذَا وَضَعَتْ؛ فائتني بِهَا».

ففعلَ، فأمرَ بها النّبيّ ﷺ؛ فشُدَّتْ عليها ثيابها، ثم أمر بها، فرجمت، ثم صلّى عليها.

## ٩٩- بابُ ما يَقُولُه مَنْ به صُداعٌ أو حُمَّى أو غَيرِهِما[2] مِنَ الأَوْجَاعِ

٤٠٥- روينا في «كتاب ابن السني»، عن ابن عباس -رضي اللّه

=إمامته في القراءة، وانظر -لزامًا-: «عجالة الراغب المتمني» (٥٥٤).

(١) ارتفع من مجلسه قائمًا للانصراف.

٤٠٤- أخرجه مسلم (١٦٩٦).

(٢) في «ج»: «أو نحوهما».

٤٠٥- ضعيف - أخرجه الترمذي (٢٠٧٥) وضعفه، وابن ماجه (٣٥٢٦)، وأحمد (١/ ٣٠٠) وابن السني (٥٦٧)، من طريق داود بن حصين، عن عكرمة، عن ابن عباس.

قلت: هذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات غير داود بن حصين؛ فإنه ثقة، إلا في حديثه عن عكرمة، وهذا منها.

عنهما-: أن رسول اللّه ﷺ كان يعلّمهم من الأوجاع كلّها ومن الحمّى أن يقول: «بِسْمِ اللَّهِ الكَبِيرِ، نَعُوذُ باللَّهِ العَظِيمِ منْ شَرِّ عِرْقٍ نَعَّارٍ[١]، وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ».

وينبغي أن يَقرأ على نفسه الفاتحة، و﴿قل هو اللّه أحد﴾، والمعوّذتين، وينفث في يديه كما سبق بيانه، وأن يدعو بدعاء الكرب الذي قدّمناه.

## ١٠٠- بَابُ جَوازِ قَوْلِ المريضِ: أنا شَدِيدُ الوَجَعِ، أو مَوْعوكٌ، أو وَا رَأْساهُ، ونحو ذلك، وبيانُ أنَّهُ لا كراهةَ في ذلك إذا لَم يَكُن شيءٌ من ذلكَ على سَبِيلِ التَّسَخُّطِ وإظْهارِ الجزَعِ

٤٠٦- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عبداللّه بن مسعود -رضي اللّه عنه- قال: دخلت على النّبيّ ﷺ وهو يوعك، فمسسته، فقلت: إنك لتوعك وعكًا[٢] شديداً.

قال: «أَجَلْ؛ كَمَا يُوعَكُ رَجُلانِ مِنْكُمْ».

٤٠٧- روينا في «صحيحيهما»، عن سعد بن أبي وقاص -رضي اللّه عنه- قال: جاءني رسول اللّه ﷺ يعودني من وجع اشتدّ بي، فقلت: بلغ بي ما ترى، وأنا ذو مال، ولا يرثني إلا ابنتي... و(ذكر الحديث).

٤٠٨- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن القاسم بن محمد قال: قالت عائشة -رضي اللّه عنها-: «وا رأساه!» فقال: فقال النّبيّ ﷺ: «بَلْ أنا

---

(١) من «نَعَرَ العِرْق»: فار بالدم.

٤٠٦- أخرجه البخاري (٥٦٦٧)، ومسلم (٢٥٧١).

(٢) اشتداد المرض.

٤٠٧- أخرجه البخاري (٥٦٦٨)، ومسلم (١٦٢٨).

٤٠٨- أخرجه البخاري (٥٦٦٦).

وَارَأْسَاهُ!...»، و(ذكر الحديث).

هذا الحديث بهذا اللفظ مرسل[١].

## ١٠١- بابُ كَرَاهِيةِ تَمَنِّي المَوتِ لِضُرٍّ نَزَلَ بالإنسَانِ وَجَوَازِهِ إذا خَافَ فِتنَةً في دِينِهِ

٤٠٩- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: قال النّبيّ ﷺ: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ، فإنْ كانَ لا بُدَّ فاعِلاً؛ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أحْيِنِي ما كانَتِ الحَيَاةُ خَيْراً لي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الوَفَاةُ خَيْرًا لِي».

قال العلماء من أصحابنا وغيرهم: هذا إذا تمنى لضرّ ونحوه، فإن تمنى الموت خوفاً على دينه؛ لفساد الزمان ونحو ذلك؛ لم يكره.

## ١٠٢- بابُ استحبابِ دُعاءِ الإنسانِ بأنْ يكونَ موتُه في البَلَدِ الشَّريف

٤١٠- روينا في «صحيح البخاري»، عَنْ أمِّ المؤمنين حفصة بنت عمر -رضي اللّه عنهما- قالت: قال عمر -رضي اللّه عنه-: اللَّهمّ ارزقني شهادة في سبيلك، واجعل موتي في بلد رسولك ﷺ.

فقلت: أنَّى يكونُ هذا؟

قال: يأتيني اللّه به إذا شاء.

---

(١) لأن القاسم بن محمد لم يدرك القصة، ولكن الإمام البخاري اعتمد على شهرة القاسم بن محمد لصحبته عمته عائشة -رضي الله عنها-، وكثرة روايته عنها؛ فهي التي تولت تربيته بعد موت أبيه حتى ماتت.

٤٠٩- أخرجه البخاري (٥٦٧١)، ومسلم (٢٦٨٠).

٤١٠- أخرجه البخاري (١٨٩٠).

## ١٠٣- بابُ استِحبَابِ تَطْيِيبِ نَفْسِ[1] المَرِيضِ

٤١١- روينا في «كتاب» الترمذي وابن ماجه بإسناد ضعيف، عن أبي سعيد الخدريّ -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إذَا دَخَلْتُمْ على مَرِيضٍ؛ فَنَفِّسُوا لَهُ فِي أَجَلِهِ؛ فإنَّ ذلكَ لا يَرُدُّ شَيْئاً، وَيُطَيِّبُ نَفْسَهُ».

ويغني عنه حديث ابن عباس السابق في باب ما يقال للمريض: «لا بأسَ؛ طَهُورٌ إنْ شاءَ اللَّهُ».

## ١٠٤- بابُ الثَّناء عَلَى المَرِيض بمَحَاسِنِ أَعْمَالِه ونَحوِها إذا رَأَى مِنهُ خوفًا لِيَذهبَ خَوْفُه ويُحَسِّنَ ظَنَّه بِرَبِّهِ -سبحانَه وتعَالى-

٤١٢- روينا في «صحيح البخاري»، عن ابن عباس -رضي الله عنهما-: أنه قال لعمر بن الخطاب -رضي الله عنه-؛ حين طُعِنَ، وكان يُجزِّعه: يا أمير المؤمنين! ولا كلّ ذلك، قد صحبت رسول الله ﷺ، فأحسنت صحبته، ثم فارقك وهو عنك راضٍ، ثم صحبت أبا بكر فأحسنت صحبته، ثم فارقك وهو عنك راضٍ، ثم صحبت المسلمين فأحسنتَ صحبتهم، ولئن فارقتهم لتفارقنَّهم وهم عنك راضون.. و(ذكر تمام الحديث).

---

(١) في (د): «تطييب النفس».

٤١١- **ضعيف جداً** - أخرجه الترمذي (٢٠٨٧)، وابن ماجه (١٤٣٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٨)، والطبراني في «الدعاء» (١٠٨٧) من طريق عقبة بن خالد السَّكوني، عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري.

قال الترمذي: «هذا حديث غريب».

قلت: إسناده ضعيف جدًّا، فيه موسى بن محمد بن إبراهيم؛ متروك.

والحديث ضعفه: المصنف، وابن الجوزي، وابن حجر، وابن أبي حاتم، وشيخنا.

وله شاهد من حديث جابر بن عبدالله: أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٢١٤) بإسناد موضوع، فيه عمر بن موسى الجهني الكذاب.

٤١٢- أخرجه البخاري (٣٦٩٢).

وقال عمر -رضي اللّه عنه-: ذلك مِنْ مَنِّ اللّه -تعالى-.

٤١٣- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن ابن شماسة -بضم الشين وفتحها- قال: حضرنا عمرو بن العاص -رضي اللّه عنه- وهو في سياقة الموت[1] يَبكي طويلاً وحوّل وجهه إلى الجدار، فجعل ابنه يقول: «يا أبتاه! أما بشَّرك رسول اللّه ﷺ بكذا؟ أما بشّرك رسول اللّه ﷺ بكذا؟».

فأقبل بوجهه فقال: إنَّ أفضل ما نُعِدُّ شهادة أن لا إلهَ إلاَّ اللّه، وأن محمدًا رسول اللّه... (ثم ذكر تمام الحديث)».

٤١٤- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن القاسم بن محمد ابن أبي بكر -رضي اللّه عنهم-: أن عائشة -رضي اللّه عنها- اشتكت، فجاء ابن عباس -رضي اللّه عنهما- فقال: يا أمّ المؤمنين! تقدمين على فَرْطِ[2] صدق: رسول اللّه ﷺ، وأبي بكر -رضي اللّه عنه-.

ورواه البخاري [(٤٧٥٣ و٤٧٥٤)] -أيضًا- من رواية ابن أبي مليكة: أن ابن عباس استأذن على عائشة قبل موتها وهي مغلوبة؛ قالت: أخشى أن يثني عليّ.

فقيل: ابن عمّ رسول اللّه ﷺ من وجوه المسلمين، قالت: ائذنوا له.

قال: كيف تجدينك؟

قالت: بخير إن اتقيت.

قال: فأنت بخير -إن شاء اللّه-؛ زوجة رسول اللّه ﷺ، ولم ينكح بكراً

---

٤١٣- أخرجه مسلم (١٢١).

(١) وقت حضور الأجل؛ كأن روحه تساق لتخرج من جسده.

٤١٤- أخرجه البخاري (٣٧٧١).

(٢) المتقدم من كل شيء.

غيرك، ونزل عذرك من السماء.

## ١٠٥- بابُ ما جَاءَ في تَشْهِيَةِ المريض

٤١٥- روينا في «كتابي» ابن ماجه وابن السني بإسناد ضعيف، عن أنس -رضي الله عنه- قال: دخل النّبيّ ﷺ على رجلٍ يعوده، فقال: «**هَلْ تَشْتَهِي شيئاً؟ تشتهي كَعْكاً؟**».

قال: نعم؛ فطلبه له.

٤١٦- وروِّينا في «كتابي» الترمذي وابن ماجه، عن عقبة بن عامر

---

٤١٥- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن ماجه (١٤٤٠ و٣٤٤١).

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه علتان:

**الأولى**: سفيان بن وكيع كان صدوقًا؛ إلا أنه ابتلي بوراقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنُصِحَ، فلم يقبل؛ فسقط حديثه.

**الثانية**: يزيد الرقاشي -وهو ابن أبان الرقاشي-؛ متروك.

وتوبع سفيان عليه عند ابن السني (٥٤١): أخبرنا أبو يعلى: حدثنا الحسن بن حماد: حدثنا أبو يحيى الحمّاني: حدثنا الأعمش، عن رجل، عن أنس بن مالك:... (وذكره).

قلت: هذه متابعة ضعيفة لجهالة الراوي عن أنس، فإن كان يزيد بن أبان؛ فمدار الحديث عليه، وهو ضعيف، فالحديث ضعيف كما قال المصنف -رحمه الله-.

وله شاهد من حديث ابن عباس: أخرجه ابن ماجه (١٤٣٩ و٣٤٤٠)، وغيره بإسناد منكر.

وبالجملة؛ فالحديث ضعيف جدًّا.

٤١٦- **حسن بشواهده** - أخرجه الترمذي (٢٠٤٠)، وابن ماجه (٣٤٤٤)، من طريق بكر بن يونس بن بكير، عن موسى بن علي، عن أبيه، عن عقبة بن عامر الجهني، قال: قال رسول الله ﷺ... (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لأن بكرًا ضعيف.

لكن للحديث شاهد من حديث جابر.

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٠/ ٥١ و٢٢١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١١/ ٣٠٩/ ١)، من طريق محمد بن ثابت، عن شريك بن عبدالله، عن الأعمش، عن أبي=

-رضي اللّه عنه-؛ قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ على الطَّعامِ والشَّرابِ، فإنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ».

قال الترمذي: «حديث حسن».

## ١٠٦- بابُ طَلَبِ العُوَّادِ الدُّعاءَ مِنَ المرَيضِ

٤١٧- روينا في «سنن ابن ماجه»، و«كتاب ابن السني» بإسناد صحيح

---

=سفيان، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب؛ فإن ربهم يطعمهم ويسقيهم».

قلت: هذا إسناد لا بأس به في الشواهد، رجاله ثقات، غير شريك بن عبدالله، وهو القاضي، وهو صدوق سيء الحفظ.

وبالجملة؛ فالحديث حسن بهذا الشاهد، وله شواهد أخرى عن ابن عمر، وعبدالرحمن ابن عوف لا يفرح بها.

٤١٧- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن ماجه (١٤٤١): حدثنا جعفر بن مسافر: حدثني كثير بن هشام: ثنا جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران، عن عمر بن الخطاب، قال: قال لي النبي ﷺ:... (وذكره).

قلت: وهذا إسناد ضعيف جدًا،وله علتان:

**الأولى:** الانقطاع بين ميمون بن مهران، وعمر بن الخطاب، وبه أعله المصنف وجماعة:

قال البوصيري في «الزوائد»: «إسناده صحيح، ورجاله ثقات؛ إلا أنه منقطع، قال العلائي في «المراسيل» والمزي: في رواية ميمون بن مهران عن عمر ثلمة».وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤/ ٣٢٢): «رواته ثقات مشهورون؛ إلا أن ميمون بن مهران لم يسمع من عمر».

وقال الحافظ في «فتح الباري» (١٠/ ١٢٢): «وأخرج ابن ماجه بسند حسن -لكن فيه انقطاع- عن عمر رفعه... (وذكره)».

قلت: وغفلوا جميعًا إلا الحافظ ابن حجر عن:

**العلة الثانية:** وهي أن بين كثير بن هشام وجعفر بن برقان رجلاً متهمًا؛ كما بيّنه الحسن بن عرفة عند ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٨): أخبرنا إبراهيم بن محمد بن عيسى التمار: حدثنا الحسن بن عرفة: حدثنا كثير بن هشام الجزري، عن عيسى بن إبراهيم الهاشمي، عن جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران به. =

أو حسن، عن ميمون بن مهران عن عمر -رضي اللّه عنهما- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إِذَا دَخَلْتَ على مَرِيضٍ؛ فَمُـرْهُ، فَلْيَدْعُ لَكَ؛ فإنَّ دُعَاءَهُ كَدُعاءِ المَلائِكَةِ**».

لكن ميمون بن مهران لم يدرك عمر.

## ١٠٧- بَابُ وَعْظِ المَرِيضِ بَعْدَ عافِيَتِهِ وتَذْكِيرِهِ الوَفاءَ بمَا عَاهَدَ اللّهَ -تَعَالى- عَليه من التَوْبَةِ وغَيْرِهَا

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَأَوْفُوا بالعَهْدِ إِنَّ العَهْدَ كانَ مَسْؤُولاً﴾ [الإسراء: ٣٤].

---

= وعيسى هذا متروك الحديث.

والظاهر أنه سقط من رواية جعفر بن مسافر؛ وهمًا منه؛ فإنه موصوف به؛ كما في «التقريب»؛ حيث قال الحافظ: «صدوق، ربما أخطأ».

ولقد ذكر الحافظ هذا الحديث في ترجمته في «تهذيب التهذيب» (٢/ ١٠٧)، وأعله بما ذكرنا، وتعقب النووي، فقال:

«وقفت له على حديث معلول، أخرجه ابن ماجه عنه عن كثير بن هشام، عن جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران، عن عمر في الأمر بطلب الدعاء من المريض.

قال النووي في «الأذكار»: «صحيح أو حسن، لكن ميمونًا لم يدرك عمر»، فمشى على ظاهر السند!

وعلته أن الحسن بن عرفة رواه عن كثير، فأدخل بينه وبين جعفر رجلاً ضعيفًا جدًا، وهو عيسى بن إبراهيم الهاشمي، كذلك أخرجه ابن السني والبيهقي من طريق الحسن، فكأن جعفرًا كان يدلس تدليس التسوية؛ إلا أني وجدت في نسختي من ابن ماجه تصريح كثير بتحديث جعفر له، فلعل كثيرًا عنعنه، فرواه جعفر عنه بالتصريح، لاعتقاده أن الصيغتين سواء من غير المدلس، لكن ما وقفت على كلام أحد وصفه بالتدليس، فإن كان الأمر كما ظننت أولاً، وإلا؛ فيسلم جعفر من التدليس، ويثبت التدليس في كثير، والله أعلم».

قلت: ما ذكره الحافظ من تدليس جعفر وكثير غير صحيح ألبتة، فإن أحدًا لم يصف كثيرًا بالتدليس، ولذلك فهو من أوهام جعفر بن مسافر، فأسقط عيسى من الإسناد؛ فإنه موصوف بالوهم، فقد قال ابن حبان في «الثقات» (٨/ ١٦١): «ربما أخطأ».

وقال -تعالى-: ﴿والموفون بعهدهم إذا عاهدوا﴾ [البقرة: ١٧٧] الآية.

والآيات في الباب كثيرة معروفة.

٤١٨- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن خوّات بن جُبير -رضي اللّه عنه- قال: مرضت فعادني رسول اللّه ﷺ، فقال: «صَحَّ الجِسْمُ يا خَوَّاتُ».

قلت: وجسمك يا رسول اللّه!

قال: «فَفِ اللّه بِمَا وَعَدْتَهُ».

فقلت: ما وعدت اللّه -عزّ وجلّ- شيئًا.

قال: «بَلى؛ إنَّهُ ما مِنْ عَبْدٍ يَمْرَضُ إلاَّ أحْدَثَ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- خَيْرًا؛ فَفِ اللّه بِمَا وَعَدْتَهُ».

## ١٠٨- باب مَا يَقُولُه من أَيِسَ من حَياتِه

٤١٩- روينا في «كتاب الترمذي»، و«سنن ابن ماجه»، عن عائشة

---

٤١٨- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٩)، وابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (١٦٢)، وابن عدي في «الكامل» (١/ ٢١٥٧)، والطبراني في «الكبير» (٤١٤٨)، والحاكم (٣/ ٤١٣)، وغيرهم.

قلت: بإسناد ضعيف؛ فيه صالح بن خوَّات، وهو ليّن.

٤١٩- **ضعيف بهذا اللفظ** - أخرجه الترمذي (٩٧٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٩٣)، وابن ماجه (١٦٢٣)، وأحمد (٦/ ٦٤و٧٠و٧٧و١٥١)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٢/ ٢٥٨)، والحاكم (٢/ ٤٦٥) من طريق الليث، عن ابن الهاد، عن موسى بن سرجس، عن القاسم بن محمد، عن عائشة:... (وذكره).

قال الترمذي: «حسن غريب».

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: إسناد ضعيف؛ فيه جهالة ونكارة.

أما الجهالة؛ فإن فيه موسى بن سرجس، وهو مجهول الحال.

وأما النكارة؛ فهذا اللفظ مخالف للرواية الصحيحة عند البخاري (٦٥١٠): =

-رضي اللّه عنها- قالت: رأيت رسول اللّه ﷺ وهو بالموت وعنده قدح فيه ماء، وهو يدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء، ثم يقول: «**اللَّهُمَّ أعِنِّي على غَمَرَاتِ المَوْتِ وَسَكَرَاتِ المَوْتِ**»[١].

٤٢٠- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: سمعت النّبيّ ﷺ وهو مستند إليّ يقول: «**اللَّهُمَّ اغفِرْ لي، وَارْحَمْنِي، وألحِقْني بالرَّفِيقِ الأعْلَى**».

ويستحبّ أن يكثرَ من القرآن والأذكار.

ويُكره له الجزع[٢]، وسوء الخلق، والشتم، والمخاصمة، والمنازعة في غير الأمور الدينية.

ويستحبّ أن يكون شاكرًا للّه -تعالى- بقلبه ولسانه.

ويستحضر في ذهنه أن هذا آخر أوقاته من الدنيا.

فيجتهد على ختمها بخير، ويبادر إلى أداء الحقوق إلى أهلها؛ من ردِّ المظالم والودائع والعواري، واستحلال أهله؛ من زوجته ووالديه وأولاد، وغلمانه وجيرانه وأصدقائه، وكل من كانت بينه وبينه معاملة أو مصاحبة أو تعلّق في شيء.

وينبغي أن يوصي بأمور أولاده إن لم يكن لهم جدٌّ يصلح للولاية، ويوصي بما لا يتمكن من فعله في الحال: من قضاء بعض الديون، ونحو

---

=«... ويقول: لا إله إلا الله؛ إن للموت سكرات»، مع اتحاد راوي الحديث -وهي السيدة عائشة- رضي الله عنها-، وذلك لجهالة راوي رواية الترمذي، وثقة راوي رواية البخاري.

(١) سكرات الموت: جمع سكرة؛ وهي شدته التي تفقد الوعي.

٤٢٠- أخرجه البخاري (٥٦٧٤)، ومسلم (٢٤٤٤).

(٢) في (د): «ويكره الأنين والجزع».

ذلك.

وأن يكون حسن الظنّ بالله -سبحانه وتعالى- أنه يرحمه، ويستحضر في ذهنه أنه حقير في مخلوقات اللّه، وأن اللّه -تعالى- غنّي عن عذابه وعن طاعته، وأنه عبده، ولا يطلب العفو والإحسان والصفح[1] والامتنان إلا منه.

ويستحبّ أن يكون متعاهدًا نفسه بقراءة آياتٍ من القرآن العزيز في الرجاء، ويقرؤها بصوت رقيق، أو يقرؤها له غيره وهو يستمع.

وكذلك يستقرئ أحاديث الرجاء وحكايات الصالحين وآثارهم عند الموت.

وأن يكون خيره متزايدًا، ويحافظ على الصلوات، واجتناب النجاسات، وغير ذلك من وظائف الدين، ويصبر على مشقة ذلك، وليحذر من التساهل في ذلك؛ فإن من أقبح القبائح أن يكون آخر عهده من الدنيا التي هي مزرعة الآخرة التفريط فيما وجب عليه أو ندب إليه.

وينبغي له أن لا يقبل قول من يخذله عن شيء مما ذكرناه؛ فإن هذا مما يبتلى به، وفاعل ذلك هو الصديق الجاهل والعدوّ الخفيّ، فلا يقبل تخذيله، وليجتهد في ختم عمره بأكمل الأحوال.

ويستحبّ أن يوصي أهله وأصحابه بالصبر عليه في مرضه، واحتمال ما يصدر منه، ويوصيهم -أيضًا- بالصبر على مصيبتهم به، ويجتهد في وصيتهم بترك البكاء عليه، ويقول لهم:

(١) سقطت من (د).

٤٢١- صحَّ عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: **«المَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»**، فإيَّاكم -يا أحبائي- والسَّعي في أسباب عذابي.

ويوصيهم بالرفق بمن يخلفه من طفل وغلام وجارية ونحوهم.

ويوصيهم بالإحسان إلى أصدقائه، ويعلّمهم أنه:

٤٢٢- صحّ عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: **«إِنَّ مِنْ أَبَرِّ البِرّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ»**.

٤٢٣- وصحّ أن رسول اللّه ﷺ **«كانَ يُكْرِمُ صَوَاحِباتِ خَدِيجَة -رضي اللّه عنها-؛ بَعْدَ وَفَاتِهَا»**.

ويستحبّ استحبابًا مؤكدًا: أن يوصيهم باجتناب ما جرت العادة به من البدع في الجنائز، ويؤكد [عليهم][1] العهد بذلك.

ويوصيهم بتعاهده بالدعاء، وأن لا ينسوه بطول الأمد.

ويستحبّ له أن يقول لهم في وقت بعد وقت: متى رأيتم مني تقصيرًا في شيء؛ فنبّهوني عليه برفق، وأدّوا إليّ النصيحة في ذاك؛ فإنّي معرّض للغفلة والكسل والإهمال، فإذا قصّرت؛ فنشّطوني، وعاونوني على أهبة سفري هذا البعيد.

ودلائل ما ذكرته في هذا الباب معروفة مشهورة حذفتها اختصارًا؛ فإنها تحتمل كراريس.

---

٤٢١- أخرجه مسلم (٩٢٧).

٤٢٢- أخرجه مسلم (٢٥٥٢).

٤٢٣- أخرجه البخاري (٣٨١٦ و٣٨١٨)، ومسلم (٢٤٣٥ و٣٤٣٧).

(١) زيادة من (د).

وإذا حضره النزع؛ فليكثر من قول: لا إله إلاَّ اللّه؛ ليكون آخر كلامه:

٤٢٤- فقد روينا في الحديث المشهور في «سنن أبي داود» وغيره، عن معاذ بن جبل -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**مَنْ كَانَ آخِرَ كَلامِهِ: لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ؛ دَخَلَ الجَنَّةَ**».

قال الحاكم أبو عبد اللّه في كتابه «المستدرك على الصحيحين»: «هذا حديث صحيح الإسناد».

٤٢٥- وروِّينا في «صحيح مسلم»، و«سنن» أبي داود، والترمذي، والنسائي وغيرها، عن أبي سعيد الخدري -رضي اللّه عنه- قال: قال

---

٤٢٤- **صحيح بشواهده** - أخرجه أبو داود (٣١١٦)، والحاكم (١/ ٣٥١)، وأحمد (٥/ ٢٤٧)، وابن منده في «التوحيد» (١٨٧)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ١١٢)، والمزي في «تهذيب الكمال» (١٣/ ٧٤) من طريق صالح بن أبي عريب، عن كثير بن مرة، عن معاذ ابن جبل، قال: قال رسول الله ﷺ... (وذكره).

قال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: رجاله كلهم ثقات؛ غير صالح بن أبي عريب.

قال ابن منده: «مصري مشهور».

قال ابن القطان: «لا يعرف حاله، ولا يعرف من روى عنه، غير عبدالحميد بن جعفر».

وتعقبه الذهبي في «الميزان» (٢/ ٤٩٨) قائلاً: «بلى؛ روى عنه حيوة بن شريح، والليث، وابن لهيعة، وغيرهم، وله أحاديث، وثقه ابن حبان».

قلت: هو عند ابن حبان في «ثقاته» (٦/ ٤٥٧)، فمن كان هذا حاله؛ فهو حسن الحديث -إن شاء الله-.

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة:

أخرجه ابن حبان (٧١٩) بإسناد لا بأس به.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح بشواهده، والله أعلى وأعلم.

٤٢٥- أخرجه مسلم (٩١٦).

رسول اللّه ﷺ: «لَقِّنُوا مَوْتاكُمْ لا إِلهَ إِلاَّ اللّه».

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

٤٢٦- وروِّيناه في «صحيح مسلم» -أيضاً-، من رواية أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ.

قال العلماء: فإن لم يقل هو: (لا إله إلاَّ اللّه)؛ لقَّنه من حضره، ويلقنه برفق مخافة أن يضجر فيردّها[1]، وإذا قالها مرّة لا يعيدها عليه إلا أن يتكلم بكلام آخر.

قال أصحابنا: ويستحبّ أن يكون الملقن غير وارثٍ متّهم؛ لئلا يحرِج الميت ويتهمه.

واعلم أن جماعة من أصحابنا قالوا: نلقّن ونقول[2]: لا إله إلاَّ اللّه محمد رسول اللّه، واقتصر الجمهور على قول: (لا إله إلاَّ اللّه)، وقد بسطت ذلك بدلائله وبيان قائليه في كتاب الجنائز من «شرح المهذب».

## ١٠٩- بابُ ما يَقُولُه بَعْدَ تَغْمِيضِ الميِّتِ

٤٢٧- روينا في «صحيح مسلم»، عن أُمّ سلمة -واسمها هند -رضي اللّه عنها- قالت: دخل رسول اللّه ﷺ على أبي سلمة وقد شقَّ بصره، فأغمضه، ثم قال: «إن الرُّوحَ إذَا قُبِضَ تَبِعَهُ البَصَرُ».

فضج ناس من أهله، فقال: «لا تَدْعُوا على أنْفُسِكُمْ إِلاَّ بِخَيْرٍ؛ فإنَّ المَلائِكَةَ يُؤمِّنُونَ على ما تَقُولُونَ».

---

٤٢٦- أخرجه مسلم (٩١٧).

(١) في (د): «أن يضجر أن يردها».

(٢) في (د): «يلقن ويقول».

٤٢٧- أخرجه مسلم (٩٢٠).

ثم قال: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَبِي سَلَمَة، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ في المَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ في عَقِبِهِ في الغَابِرِينَ**[1]**، وَاغْفِرْ لَنا وَلَهُ يا رَبَّ العالَمِينَ، وَافْسحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ**».

قلت: قولها «**شقَّ بصره**»، هو: بفتح الشين.

و«**بصره**» برفع الراء؛ فاعل شقّ.

هكذا الرواية فيه باتفاق الحفاظ وأهل الضبط.

قال صاحب «الأفعال»: «يقال: شقّ بصر الميت، شقّ الميت بصره: إذا شخص».

٤٢٨- ورِّينا في «سنن» البيهقي بإسناد صحيح، عن بكر بن عبداللّه التابعي الجليل؛ قال: إذا أغمضت الميّت؛ فقل: بسم اللّه، وعلى ملّة رسول اللّه ﷺ. وإذا حملته؛ فقل: بسم اللّه. ثم سبِّحْ ما دمت تحمله.

## ١١٠- بابُ ما يُقالُ عِنْدَ المَيِّت

٤٢٩- روينا في «صحيح مسلم»، عن أُمّ سلمة -رضي اللّه عنها- قالت: قال رسول اللّه ﷺ: «**إذَا حَضَرْتُمُ المَرِيضَ أَوِ المَيِّتَ؛ فَقُولُوا خَيْراً؛ فإنَّ المَلائكَةَ يُؤَمِّنُونَ على ما تَقُولُونَ**».

قالت: فلما مات أبو سلمة؛ أتيت النّبيّ ﷺ، فقلت: يا رسول اللّه! إن أبا سلمة قد مات.

---

(١) الباقين.

٤٢٨- **مقطوع صحيح** - أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٣٨٥) من طريق سعدان: ثنا معاذ: ثنا سليمان التيمي عنه به موقوفاً.

قلت: وإسناده كما قال المصنف -إن شاء الله-.

٤٢٩- أخرجه مسلم (٩١٩).

قال: «قولي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وَلَهُ، وَأعْقِبْنِي مِنْهُ عُقْبَى حَسَنَةً».

فقلت؛ فأعقبني اللّه من هو خير لي منه: محمدًا ﷺ.

قلت: هكذا وقع في «صحيح مسلم».

وفي الترمذي: «إذَا حَضَرْتُمُ المَرِيضَ أوِ المَيِّت»؛ على الشكّ.

وروِّينا في «سنن أبي داود» وغيره «الميّت» من غير شك.

٤٣٠- وروِّينا في «سنن» أبي داود وابن ماجه، عن معقل بن يسار

---

٤٣٠- ضعيف - أخرجه أبو داود (٣١٢١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٤)، وابن ماجه (١٤٤٨)، وأحمد (٥/ ٢٦ و٢٧)، والبيهقي (٣/ ٣٧٣)، والحاكم (١/ ٥٦٥)، وابن حبان (٧٢٠)، من طريق سليمان التيمي، عن أبي عثمان -وليس النهدي-، عن أبيه، عن معقل بن يسار.

ولم يقل النسائي وابن حبان: «عن أبيه».

ووهم الحافظ ابن حجر، فأضاف ابن ماجه إلى النسائي، والصواب ما ذكرته.

قلت: هذا إسناد ضعيف، فيه ثلاث علل:

الأولى: جهالة عثمان، وهو ليس النهدي، كما جاء منصوصًا عليه.

قال الذهبي في «الميزان» (٤/ ٥٥٠): «يقال له: سعد، عن أبيه، عن معقل بن يسار بحديث: «اقرؤوا ﴿يس﴾ على موتاكم»، لا يعرف أبوه ولا هو، ولا روى عنه سوى سليمان التيمي» ا.هـ.

قلت: وليس هو أبو عثمان الذي يروي عن أبيه، عن أنس؛ كما في «الميزان» (٤/ ٥٥٠)، وإن كان ظاهر كلام ابن حجر أنه سوى بينهما، كما في «التهذيب» (١٢/ ١٦٣).

وقد سبق قلم شيخنا -رحمه الله- في «إرواء الغليل» (٣/ ١٥١)، فنقل ترجمة الذي يروي عن أنس، وليس هو.

الثانية: جهالة أبيه.

وقد تقدم قول الذهبي في ذلك.

وإلى أبي عثمان وأبيه أشار المصنف بقوله: «فيه مجهولان».

الثالثة: الاضطراب.

قال الحافظ في «التلخيص الحبير» (٢/ ١٠٤): «وأعله ابن القطان بالاضطراب=

الصحابي -رضي اللّه عنه-: أن النبي ﷺ قال: «اقْرَؤُوا ﴿يس﴾ على مَوْتاكُمْ».

قلت: إسناده ضعيف، فيه مجهولان، لكن لم يضعفه أبو داود.

٤٣١- وروى ابن أبي داود، عن مجالد عن الشعبيّ؛ قال: كانت

---

=والوقف وبجهالة أبي عثمان وأبيه، ونقل أبو بكر بن العربي عن الدارقطني أنه قال: هذا حديث ضعيف الإسناد، مجهول المتن، ولا يصح في الباب حديث».

والحديث أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٥)، وأحمد (٥/ ٢٦) من طريق معتمر، عن أبيه، عن رجل، عن أبيه، عن معقل بن يسار: أن رسول الله ﷺ؛ قال: «البقرة سنام القرآن وذروته، نزل مع كل آية منها ثمانون ملكًا، واستخرجت ﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾ من تحت العرش، فوصلت بها -أو فوصلت بسورة البقرة-، و﴿يس﴾ قلب القرآن، لا يقرؤها رجل يريد الله -تبارك وتعالى- والدار الآخرة؛ إلا غفر له، واقرؤوها على موتاكم».

والرجل المبهم هو أبو عثمان، وليس بالنهدي، قال ذلك الحافظ في «تهذيب التهذيب» (١٢/ ٣٧٠).

قلت: كأنه اعتمد على الرواية السابقة، وهو ظاهر كلامه، حيث قال: «روى عنه سليمان بن أبي عثمان، وليس بالنهدي، عن أبيه، عن معقل».

وأما ما رواه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ١٨٨) عن مروان بن سالم، عن صفوان ابن عمرو، عن شريح، عن أبي الدرداء مرفوعًا: «ما من ميت يموت فيقرأ عنده ﴿يس﴾ إلا هون الله عليه»، ومن طريقه رواه الديلمي في «مسند الفردوس»؛ إلا أنه قال: عن أبي الدرداء، وأبي ذر، قالا: قال رسول الله ﷺ: (وذكره)؛ كما في «التلخيص الحبير» (٢/ ١٠٤).

قلت: مروان بن سالم متروك، ورماه الساجي وغيره بالوضع، فالإسناد ضعيف جدًّا.

فائدة: قال ابن حبان (٥/ ٣): «قوله: (اقرؤوا على موتاكم: ﴿يس﴾) أراد به: من حضرته المنيَّة؛ لأن الميت لا يقرأ عليه، وكذلك قوله ﷺ: (لقنوا موتاكم: لا إله إلا الله)».

٤٣١- **ضعيف** - هو كما قال المصنف -رحمه الله-؛ فإن مجالدًا ليس بالقوي، وتغير بأخرة.

الأنصار إذا حضروا قرؤوا عند الميت سورة البقرة.

مجالد ضعيف.

## ١١١- بابُ ما يَقُولُه مَنْ مَاتَ لَهُ مَيِّت

٤٣٢- روينا في «صحيح مسلم»، عن أمّ سلمة -رضي اللّه عنها- قالت: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «ما مِنْ عَبْدٍ تُصيبُهُ مُصِيبَةٌ، فَيَقُولُ: إنّا لِلَّهِ وإنَّا إلَيْهِ رَاجعُونَ، اللَّهُمَّ أجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي، وأخْلِفْ لي خَيْراً مِنْهـا؛ إلاَّ آجَرَهُ اللَّهُ -تَعالَى- في مُصِيبَتِهِ، وأخْلَفَ لَهُ خَيْراً مِنْها».

قالت: فلما توفي أبو سلمة قلت كما أمرني رسول اللّه ﷺ؛ فأخلف اللّه -تعالى- لي خيراً منه: رسول الله ﷺ.

٤٣٣- ورِوّينا في «سنن أبي داود»، عن أم سلمة -رضي اللّه عنها- قالت: قال رسول اللّه ﷺ: «إذَا أصَابَ أحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ؛ فَلْيَقُلْ: إنَّا لِلَّهِ وإنَّا إلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أحْتَسِبُ مُصِيبَتِي فأْجُرْنِي فِيها وأبْدِلْنِي بِها خَيْراً مِنها».

٤٣٤- ورِوّينا في «كتاب الترمذي» وغيره، عن أبي موسى الأشعري

---

٤٣٢- أخرجه مسلم (٩١٨).

٤٣٣- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٣١١٩)، والنسائي في «المجتبى» (٦/ ٨١-٨٢)، و«الكبرى» (٣/ ٢٨٦/ ٥٣٩٦)، و«عمل اليوم والليلة» (١٠٧١)، وأحمد (٤/ ٢٧ و٦/ ٣١٣) من طريق حماد: أخبرنا ثابت، عن ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ... (وذكره).

قلت: في إسناده ابن عمر بن أبي سلمة؛ مجهول.

وقد بسطت القول فيه في «عجالة الراغب المتمني» (٢/ ٦٥٥ - ٦٥٧/ ٥٨١)، والطبراني في «الكبير» (١٢/ ٤٧/ ١٢٤٦٩).

قلت: أصل الحديث في «صحيح مسلم» (٩١٨)، وهو أصح من هذا اللفظ الضعيف؛ فعجبي من المصنف كيف ترك الروايات التي في «الصحيح»، وعوَّل على الروايات الضعيفة المذكورة!

٤٣٤- **صحيح** - مضى برقم (٣٢٨).

-رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «إِذَا مَاتَ وَلَدُ العَبْدِ؛ قَالَ اللَّهُ -تَعالى- لِمَلائكَتِهِ: قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي؟ فَيَقولونَ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤادِهِ؟ فيقولونَ: نَعَمْ. فَيَقولُ: فَماذا قالَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: حَمِدَكَ وَاسْتَرْجَعَ. فَيَقُولُ اللَّهُ -تَعالى-: ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتاً فِي الجَنَّةِ وَسَمُّوهُ: بَيْتَ الحَمْدِ».

قال الترمذي: «حديث حسن».

٤٣٥- وفي معنى هذا ما رويناه في «صحيح البخاري»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «يَقُولُ اللَّهُ -تعالى-: ما لِعَبْدِي المُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيا ثُمَّ احْتَسَبَهُ إِلاَّ الجَنَّةُ».

## ١١٢- بابُ ما يَقُولُه مَنْ بَلَغَهُ مَوْتُ صاحِبِه

٤٣٦- روينا في «كتاب ابن السني»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «المَوْتُ فَزَعٌ، فإِذَا بَلَغَ أَحَدَكُمْ وَفاةُ أَخِيهِ؛ فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلَّهِ، وإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَإِنَّا إِلى رَبِّنا لَمُنْقَلِبونَ، اللَّهُمَّ اكْتُبْهُ عِنْدَكَ فِي الْمُحْسِنِينَ، وَاجْعَلْ كِتابَهُ فِي عِلِّيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي أَهْلِهِ فِي الغابِرِينَ، وَلا تَحْرِمْنا أَجْرَهُ وَلاَ تَفْتِنَّا بَعْدَهُ».

## ١١٣- بابُ ما يقولُه إذا بلَغه موتُ عَدُوِّ الإسلام

٤٣٧- روينا في «كتاب ابن السني»، عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه-

---

٤٣٥- أخرجه البخاري (٦٤٢٤).

٤٣٦- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٢)، والطبراني في «الكبير» (١٢/ ٤٧/ ١٢٤٦٩).

قلت: بإسناد ضعيف؛ فيه قيس بن الربيع، وهو صدوق، لكنه اختلط ولم يتميز.

٤٣٧- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥/ ٢٠٤/ ٨٦٧٠)، وأحمد (١/ ٤٠٦ و٤٢٢)، والطبراني في «الكبير» (٩/ ٨٤/ ٨٤٧٢).

قلت: بإسناد ضعيف، فيه انقطاع؛ لأن أبا عبيدة بن عبدالله بن مسعود لم يسمع من أبيه.

قال: أتيت رسول اللّه ﷺ، فقلت: يا رسول اللّه! قد قتل اللّه -عزّ وجلّ- أبا جهلٍ، فقال: «الحَمْدُ لِلَّهِ؛ الَّذِي نَصرَ عَبْدَهُ، وَ أعَزَّ دِينَهُ».

## ١١٤- بَابُ تَحْرِيمِ النِّيَاحَةِ على الميِّتِ والدُّعَاءِ بِدَعوَى الجَاهِلِيَّةِ

أجمعت الأمّة على تحريم النياحة والدعاء بدعوى الجاهلية، والدعاء بالويل والثبور عند المصيبة.

٤٣٨- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عبداللّه بن مسعود -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«لَيْسَ مِنّا مَنْ لَطَمَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ، وَدَعا بِدَعْوَى الجاهِلِيَّةِ»[1]**».

وفي رواية لمسلم: **«أوْ دَعا أوْ شَقَّ»** بـ (أو).

٤٣٩- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن أبي موسى الأشعري -رضي اللّه عنه-: **«أنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ بَرِيءَ مِنَ الصّالِقَةِ والحَالِقَةِ والشَّاقَةِ»**.

قلت: «**الصالقة**»: التي ترفع صوتها بالنياحة.

و«**الحالقة**»: التي تحلق شعرها عند المصيبة.

و«**الشاقة**»: التي تشقّ ثيابها عند المصيبة.

وكل هذا حرام باتفاق العلماء.

وكذلك يحرم نشر الشعر، ولطم الخدود، وخمش الوجه، والدعاء بالويل.

٤٤٠- وروِّينا في«صحيحيهما»، عن أمّ عطية -رضي اللّه عنها- قالت:

---

٤٣٨- أخرجه البخاري (١٢٩٤)، ومسلم (١٠٣).

(١) النياحة والندب والدعاء بالويل والثبور وعظائم الأمور.

٤٣٩- أخرجه البخاري (١٢٩٦)، ومسلم (١٠٤).

٤٤٠- أخرجه البخاري (١٣٠٦)، ومسلم (٩٣٦).

**«أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللّه ﷺ في البَيْعَةِ أن لا نَنُوحَ».**

٤٤١- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ في النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ على المَيِّتِ».**

٤٤٢- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن أبي سعيد الخدري -رضي اللّه عنه- قال: **«لَعَنَ رَسُولُ اللّه ﷺ النَّائِحَةَ والمُسْتَمِعَةِ».**

واعلم أن النياحة: رفع الصوت بالندب، والندب: تعديد النادبة بصوتها محاسن الميت، وقيل: هو البكاء عليه مع تعديد محاسنه.

قال أصحابنا: ويحرم رفع الصوت بإفراط في البكاء.

وأما البكاء على الميت من غير ندب ولا نياحة؛ فليس بحرام:

٤٤٣- فقد روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما-: أن رسول اللّه ﷺ عاد سعد بن عبادة ومعه عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد اللّه بن مسعود، فبكى رسول اللّه ﷺ، فلما رأى القوم بكاء رسول اللّه ﷺ بكوا، فقال: **«ألا تَسْمَعُونَ إنَّ اللَّهَ لا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ العَيْنِ، ولا بِحُزْنِ القَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا، أَوْ يَرْحَمُ -وأشار إلى لسانه ﷺ-».**

---

٤٤١- أخرجه مسلم (٦٧).

٤٤٢- **ضعيف جداً** - أخرجه أبو داود (٣١٢٨)، وأحمد (٣/ ٦٥)، والبيهقي (٤/ ٦٣)، من طريق محمد بن ربيعة، عن محمد بن الحسن بن عطية، عن أبيه، عن جده، عن أبي سعيد الخدري: ... (وذكره).

قلت: هذا إسناد ضعيف جدًّا، مسلسل بالعوفيين، عطية -وهو العوفي-، وابنه وحفيده كلهم ضعفاء.

٤٤٣- أخرجه البخاري (١٣٠٤)، ومسلم (٩٢٤).

٤٤٤- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن أسامة بن زيد -رضي اللّه عنهما-: أن رسول اللّه ﷺ رفع إليه ابن ابنته وهو في الموت؛ ففاضت عينا رسول اللّه ﷺ، فقال له سعد: ما هذا يا رسول اللّه؟

قال: «**هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَها اللَّهُ -تَعالى- في قُلوبِ عِبادِهِ، وإنَّما يَرْحَمُ اللَّهُ تَعالى مِنْ عِبادِهِ الرُّحَماءَ**».

قلت: «الرحماء»؛ روي بالنصب والرفع، فالنصب على أنه مفعول يرحم، والرفع على أنه خبر إنّ، وتكون ما بمعنى الذي.

٤٤٥- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ دخل على ابنه إبراهيم -رضي اللّه عنه- وهو يجود بنفسه، فجعلت عينا رسول اللّه ﷺ تذرفان، فقال له عبد الرحمن بن عوف: وأنت يا رسول اللّه؟!

فقال: «**يا ابْنَ عَوْفٍ! إِنَها رَحْمَةٌ**».

ثم أتبعها بأخرى.

فقال: «**إنَّ العَيْنَ تَدْمَعُ، وَالقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلاَ نَقُولُ إلاَّ ما يُرْضِي رَبَّنا، وَإنَّا بِفِرَاقِكَ يا إبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُون**».

والأحاديث بنحو ما ذكرته كثيرة مشهورة.

وأما الأحاديث الصحيحة: أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه؛ فليست على ظاهرها وإطلاقها، بل هي مؤوّلة.

واختلف العلماء في تأويلها على أقوال:

---

٤٤٤- أخرجه البخاري (١٢٨٤)، ومسلم (٩٢٣).

٤٤٥- أخرجه البخاري (١٣٠٣)، ومسلم (٢٣١٥).

أظهرها -والله أعلم- أنها محمولة على أن يكون له سبب في البكاء، إما بأن يكون أوصاهم به، أو غير ذلك.

وقد جمعت كل ذلك أو معظمه في كتاب الجنائز من «شرح المهذب».

والله أعلم.

قال أصحابنا: ويجوز البكاء قبل الموت وبعده، ولكن قبله أولى:

٤٤٦- للحديث الصحيح: **«فإذَا وَجَبَتْ؛ فَلا تَبْكِيَنَّ باكِيَةٌ»**.

---

٤٤٦- **صحيح بشواهده** - أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٢٢٣-٢٣٤)، ومن طريقه أبو داود (٣١١١)، والنسائي (٤/ ١٣-١٤)، وغيرهم: حدثني عبدالله بن عبدالله بن جابر بن عتيك عن عتيك بن الحارث -وهو جد عبدالله بن عبدالله بن جابر أبو أمه- أنه أخبره: أن جابر بن عتيك أخبره:

أن رسول الله جاء يعود عبد الله بن ثابت، فوجده قد غلب عليه، فصاح به، لم يجبه، فاسترجع رسول الله ﷺ، وقال: «غلبنا عليك يا أبا الربيع»، فصاح النسوة وبكين، فجعل جابر يسكتهن، فقال رسول الله ﷺ: «دعهن، فإذا وجب؛ فلا تبكين باكية».

قالوا: يا رسول الله! وما الوجوب؟

قال: «إذا مات».

فقالت ابنته: والله إن كنت لأرجو أن تكون شهيدًا؛ فإنك قد قضيت جهازك.

فقال رسول الله ﷺ: «إن الله قد أوقع أجره على قدر نيته، وما تعدون الشهادة؟».

قالوا: القتل في سبيل الله.

فقال رسول الله ﷺ: الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله: المطعون شهيد، والغرق شهيد، وصاحب ذات الجنب شهيد، والمبطون شهيد، والحرق شهيد، والذي يموت تحت الهدم شهيد، والمرأة تموت بجمع شهيد».

قلت: إسناده حسن -إن شاء الله-، رجاله ثقات، غير عتيك بن الحارث؛ فإنه فيه ضعف، لكن حديثه يحتمل التحسين.

وأما متنه؛ فلا أشك في صحته؛ لأن له شواهد كثيرة، وقد صححه الحافظ كما في «الفتوحات الربانية» (٤/ ١٣٦).

وقد نصّ الشافعي -رحمه الله- والأصحاب: على أنه يكره البكاء بعد الموت كراهة تنزيه، ولا يحرم، وتأوّلوا حديث: «فَلاَ تَبْكِينَّ بَاكِيَةٌ» على الكراهة.

## ١١٥- بابُ التَّعْزِيَة

٤٤٧- روينا في «كتاب الترمذي»، و«السنن الكبرى» للبيهقي، عن

---

٤٤٧- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (١٠٧٩)، وابن ماجه (١٦٠٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤/ ١٥٩)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٤/ ٢٥ و١١/ ٤٥٠)، عن علي بن عاصم، قال: أخبرني والله محمد بن سوقة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبدالله ابن مسعود به.

قال الترمذي: «هذا حديث غريب، لا نعرفه موقوفًا إلا من حديث علي بن عاصم، وروى بعضهم عن محمد بن سوقة بهذا الإسناد مثله موقوفًا، ولم يرفعه، ويقال: أكثر ما ابتلي به علي بن عاصم بهذا الحديث، نقموا عليه».

وقال البيهقي: «تفرد به علي بن عاصم، وهو أحد ما أنكر عليه، وقد روي -أيضًا- عن غيره، والله أعلم».

وقال الخطيب (١١/ ٤٥٠): «ومما أنكره الناس على علي بن عاصم -وكان أكثر كلامهم فيه بسببه- حديث محمد بن سوقة: ... (وذكره بأسانيده)».

وقال (١١/ ٤٥٣): «وقد روى حديث ابن سوقة عبدالحكيم بن منصور مثل ما رواه علي بن عاصم، وروي كذلك عن سفيان الثوري وشعبة وإسرائيل، ومحمد بن الفضل بن عطية، وعبدالرحمن بن مالك بن مغول، والحارث بن عمران الجعفري، كلهم عن ابن سوقة، وقد ذكرنا أحاديثهم في مجموعنا لحديث محمد بن سوقة، وليس شيء منها ثابتًا».

قال الحافظ في «التلخيص الحبير» (٢/ ١٣٨): «ورواية الثوري مدارها على حماد بن الوليد، وهو ضعيف جدًّا، وكل المتابعين لعلي بن عاصم أضعف منه بكثير، وليس فيها رواية يمكن التعلق بها إلا طريق إسرائيل، فقد ذكرها صاحب «الكمال» من طريق وكيع عنه، ولم أقف على إسنادها بعد».

قلت: وقد وقفنا على إسنادها ولله الحمد.

أخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخه» (١١/ ٤٥١) من طريقين عن أبي بكر=

=الشافعي: حدثنا محمد بن عبدالله الدينوري: حدثنا إبراهيم بن مسلم -قال ابن الحباب: الخوارزمي، وقال عبدالغفار: الوكيعي، ثم اتفقا-؛ قال: حضرت وكيعًا وعنده أحمد بن حنبل وخلف المخرمي، فذكروا علي بن عاصم، فقال خلف: إنه غلط في أحاديث.

قال وكيع: وما هي؟

فقال: حديث محمد بن سوقة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبدالله، قال: قال النبي ﷺ: «من عزَّى مصابًا؛ فله مثل أجره».

فقال وكيع: حدثنا قيس بن الربيع، عن محمد بن سوقة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبدالله، قال وكيع: وحدثنا إسرائيل بن يونس،عن محمد بن سوقة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبدالله، عن النبي ﷺ؛ قال: «من عزَّى مصابًا؛ فله مثل أجره».

هذا آخر حديث ابن الحباب، واللفظ لعبدالغفار، وزاد: قال وكيع: ومن يسلم من الغلط؟ هذا شعبتكم، هات حتى أعد مئة حديث مما غلط فيه، هذا سفيان؛ عد حتى أعد عليك ثلاثين حديثًا مما غلط.

قلت: هذه متابعة فيها قيس بن الربيع؛ صدوق سيء الحفظ، وبقية الرجال ثقات معروفون؛ إلا الدينوري؛ فهو صدوق كما في «تاريخ بغداد» (٥/ ٤٣٢)، وإلا إبراهيم بن مسلم؛ أورده الحافظ في «لسان الميزان» (١/ ١١١)، وقال: «يغرب؛ قاله ابن حبان».

ولذلك؛ فمثل هذه المتابعة لا يحتج بها، والله أعلم.

ثم قال الحافظ: «وله شاهد أضعف منه من طريق محمد بن عبيدالله العرزمي، عن أبي الزبير، عن جابر، ساقها ابن الجوزي -أيضًا- في «الموضوعات».

قلت: هي عند ابن الجوزي (٣/ ٢٢٣).

وقال ابن الجوزي (٣/ ٢٢٤): «وأما حديث جابر؛ ففيه محمد بن عبيدالله العرزمي، قال يحيى: لا يكتب حديثه، وقال النسائي: متروك».

قلت: فلا يعتد بهذا الشاهد.

وجملة القول: أن الحديث ضعيف، وأن طرقه وشواهده لا تقوي بعضها بعضًا؛ لأنها شديدة الضعف، ولكنه لا يبلغ أن يكون موضوعًا؛ كما زعم ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٢٢٣ و٢٢٤).

وقد رد عليه العلماء، وأطال السيوطي في «اللآلىء المصنوعة» (٢/ ٤٢١-٤٢٥) في ذلك، وقرر (٢/ ٤٢٥): أن الحديث بطرقه يخرج أن يكون ضعيفًا واهيًا، فضلاً عن أن يكون موضوعًا، وهو ما قرره الحافظ العلائي من قبل، والله أعلم.

عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- عن النّبيّ ﷺ؛ قال: «**مَنْ عَزَّى مُصَاباً؛ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ**».

وإسناده ضعيف.

٤٤٨- وروِّينا في «كتاب الترمذي» -أيضًا-، عن أبي برزة الأسلمي -رضي الله عنه- عن النّبيّ ﷺ قال: «**مَنْ عَزَّى ثَكْلَى؛ كُسِيَ بُرْداً في الجَنَّةِ**».

قال الترمذي: «ليس إسناده بالقويّ».

٤٤٩- وروِّينا في «سنن» أبي داود والنسائي، عن عبدالله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- حديثاً طويلاً فيه: أن النّبيّ ﷺ قال لفاطمة -رضي الله عنها-: «**ما أَخْرَجَكِ يَا فاطِمَةُ مِنْ بَيْتِكِ؟**».

---

٤٤٨- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (١٠٨٢) من طريق أم الأسود، عن منية ابنة عبيد بن أبي برزة، عن جدها أبي برزة، قال: قال رسول الله ﷺ... (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث غريب، وليس إسناده بالقوي».

قلت: وهو كما قال؛ لأن فيه مُنْيَة بنت عبيد، لا يعرف حالها.

٤٤٩- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٣١٢٣)، والنسائي (٤/ ٢٧)، وأحمد (٢/ ١٦٨-١٦٩)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٩/ ١١٤-١١٥)، من طريق ربيعة بن سيف المعافري، عن أبي عبدالرحمن الحبلي، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، قال: قبرنا رسول الله ﷺ -يعني: ميتًا-، فلما فرغنا؛ انصرف رسول الله ﷺ وانصرفنا معه، فلما حاذى بابه، وقف، فإذا نحن بامرأة مقبلة قال: ما أظنه عرفها-، فلما ذهبت؟ إذ هي فاطمة، فقال لها رسول الله ﷺ... وذكره).

قال النسائي (٤/ ٢٨): «ربيعة ضعيف».

قلت: وهو كما قال.

فقد قال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٢٩٠): «عنده مناكير».

وكذا ابن يونس.

وقال ابن حبان: «كان يخطئ كثيرًا»؛ كما في «تهذيب الكمال» (٩/ ١١٤).

ولذلك؛ فهذا إسناد ضعيف.

قالت: أتيت أهل هذا الميت؛ فترحمت إليهم ميّتهم، أو عزَّيْتُهم به.

٤٥٠- وروِّينا في «سنن» ابن ماجه، والبيهقي بإسناد حسن، عن

---

٤٥٠- **حسن لغيره** إن شاء الله - أخرجه ابن ماجه (١٦٠١)، والبيهقي (٤/ ٥٩) من طريق قيس أبي عمارة -مولى الأنصار-، قال: سمعت عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم يحدث، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ:... (وذكره).

قال البوصيري في «الزوائد» (ق ١٠١/ ٢): «هذا إسناد فيه مقال؛ قيس بن عمارة ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الكاشف»: ثقة، وقال البخاري: فيه نظر.

قلت: وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم، رواه ابن أبي شيبة في مسنده هكذا، ورواه عبد بن حميد.

قلت: عجبًا من قول الذهبي فيه: «ثقة»، وهو لم يوثقه أحد غير ابن حبان، وهو مرجوح لو لم يكن فه جرح ألبتة، كيف وقد خالف فيه إمام الصنعة البخاري -رحمه الله-؟ فقد جرحه أشد الجرح بألين عبارة، وهو قوله: «فيه نظر»، وقد نقله الذهبي في «الميزان» (٣/ ٣٩٨)، ولم يزد عليه شيئًا!

وفي الحديث إرسال؛ فإنه من رواية عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه، عن جده، فجده إنما هو محمد بن عمرو بن حزم، قال الحافظ في «التقريب»: «له رؤية، وليس له سماع إلا من الصحابة».

وللحديث شاهد بلفظ: «من عزى أخاه المؤمن في مصيبة؛ كساه الله حلة خضراء يحبر بها».

قيل: ما يحبر بها؟ قال: «يغبط بها».

أخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخه» (٧/ ٣٩٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥/ ٩١/ ١)، عن قدامة بن محمد: حدثنا أبي، عن بكير بن عبدالله الأشج، عن ابن شهاب، عن أنس مرفوعًا.

قلت: إسناده رجاله ثقات، غير محمد والد قدامة، لم أجد له ترجمة.

والحديث رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣/ ٣٨٦) عن أبي مودود، عن طعمة بن عبيدالله بن كريز، قال: (فذكره موقوفًا).

وإسناده جيد، رجاله ثقات، لكنه مرسل، والوقف لا يضر؛ لأن مثله لا يقال بالرأي والاجتهاد، وقد روي مرفوعًا عن أنس.

وبالجملة؛ فالحديث حسن لغيره -إن شاء الله-.

عمرو ابن حزم[1] -رضي اللّه عنه- عن النّبيّ ﷺ قال: «ما مِنْ مُؤْمِنٍ يُعَزِّي أخاهُ بِمُصِيبَتِهِ؛ إلاَّ كَساهُ اللّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- مِنْ حُلَلِ الكَرَامَةِ يَوْمَ القِيامَةِ».

واعلم أن التعزية هي التصبير، وذكر ما يسلّي صاحب الميت، ويخفّف حزنه، ويهوّن مصيبته، وهي مستحبة؛ فإنها مشتملة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي داخلة -أيضًا- في قول اللّه -تعالى-: ﴿وَتَعاوَنُوا على البِرّ والتّقْوَى﴾ [المائدة:٢]، وهذا من أحسن ما يستدلّ به في التعزية.

٤٥١- وثبت في «الصحيح» أن رسول اللّه ﷺ قال: «وَاللَّهُ فِي عَوْنِ العَبْدِ ما كانَ العَبْدُ في عَوْن أخيه».

واعلم أن التعزية مستحبّة قبل الدفن وبعده.

قال أصحابنا: يدخل وقت التعزية من حين يموت ويبقى إلى ثلاثة أيام بعد الدفن، والثلاثة على التقريب لا على التحديد؛ كذا قاله الشيخ أبو محمد الجويني من أصحابنا.

قال أصحابنا: وتكره التعزية بعد ثلاثة أيام؛ لأن التعزية لتسكين قلب المصاب، والغالب سكون قلبه بعد الثلاثة، فلا يجدّد له الحزن. هكذا قاله الجماهير من أصحابنا.

وقال أبو العباس بن القاص من أصحابنا: «لا بأس بالتعزية بعد الثلاثة، بل يبقى أبداً وإن طال الزمان».

وحكى هذا -أيضًا- إمام الحرمين عن بعض أصحابنا.

والمختار: أنها لا تفعل بعد ثلاثة أيام إلا في صورتين استثناهما أصحابنا أو جماعة منهم، وهما: إذا كان المعزّي أو صاحب المصيبة غائباً

---

(١) هذا وهم من المصنف؛ إنما هو محمد بن عمرو بن حزم، فالحديث فيه إرسال.

٤٥١- أخرجه مسلم (٢٦٩٩).

حال الدفن، واتفق رجوعه بعد الثلاثة.

قال أصحابنا: التعزية بعد الدفن أفضل منها قبله؛ لأن أهل الميت مشغولون بتجهيزه، ولأن وحشتهم بعد دفنه لفراقه أكثر، هذا إذا لم ير منهم جزعاً شديداً، فإن رآه؛ قدّم التعزية ليسكّنهم، واللّه -تعالى- أعلم.

## فصل

ويستحبّ أن يعمَّ بالتعزية جميعِ أهلِ الميت وأقاربه الكبار والصغار والرجال والنساء؛ إلا أن تكون امرأةً شابّةً، فلا يعزّيها إلا محارمها.

وقال أصحابنا: وتعزية الصلحاء والضعفاء على احتمال المصيبة والصبيان آكد.

## فصل

قال الشافعي وأصحابنا -رحمهم اللّه-: يكره الجلوس للتعزية.

قالوا: ويعني بالجلوس: أن يجتمع أهل الميت في بيت؛ ليقصدهم من أراد التعزية، بل ينبغي أن ينصرّفوا في حوائجهم.

ولا فرق بين الرجال والنساء في كراهة الجلوس لها، صرَّح به المحاملي، ونقله عن نصّ الشافعي -رضي اللّه عنه-؛ وهذه كراهة تنزيه إذا لم يكن معها محدث آخر، فإن ضمَّ إليها أمر آخر من البدع المحرمة كما هو الغالب منها في العادة؛ كان ذلك حراماً من قبائح المحرمات؛ فإنه محدث:

٤٥٢- وثبت في الحديث الصحيح: «**إنَّ كُلَّ مُحْدَثٍ بِدْعَةٍ، وكلّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ**».

---

٤٥٢- أخرجه مسلم (٨٦٧).

## فصل

وأما لفظة التعزية؛ فلا حجر فيه، فبأيّ لفظ عزَّاه حصلت، واستحبَّ أصحابنا: أن يقول في تعزية المسلم بالمسلم: أعْظم اللَّه أجرك، وأحسن عزاءك، وغفر لميِّتك.

وفي المسلم بالكافر: أعظم اللّه أجرك، وأحسن عزاءَك.

وفي الكافر بالمسلم: أحسن اللّه عزاءك، وغفر لميّتك.

وفي الكافر بالكافر: أخلف اللّه عليك.

وأحسن ما يعزَّى به:

٤٥٣- ما روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أسامة بن زيد -رضي اللّه عنهما- قال: أرسلت إحدى بنات النّبيّ ﷺ إليه تدعوه وتخبره أنّ صبياً لها أو ابناً في الموت، فقال للرسول: **«ارْجِعْ إلَيْها فأخبرْها أنَّ لِلَّهِ -تَعالى- ما أخَذَ، وَلَهُ ما أعْطَى، وكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بأجَلٍ مُسَمًّى، فمُرْها فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ** (وذكر تمام الحديث)».

قلت: فهذا الحديث من أعظم قواعد الإسلام، المشتملة على مهمات كثيرة من أصول الدين وفروعه، والآداب والصبر على النوازل كلِّها، والهموم والأسقام وغير ذلك من الأعراض.

ومعنى «**أن للّه -تعالى- ما أخذ**»: أن العالم كله ملك للّه -تعالى-، فلم يأخذ ما هو لكم، بل أخذ ما هو له عندكم في معنى العارية.

ومعنى: «**وله ما أعطى**»: أن ما وهبه لكم ليس خارجاً عن ملكه، بل هو له -سبحانه- يفعل فيه مايشاء. و«**كل شيء عنده بأجلٍ مسمّى**»؛ فلا

---

٤٥٣- أخرجه البخاري (١٢٨٤)، ومسلم (٩٢٣).

تجزعوا، فإن من قبضه قد انقضى أجَله المسمى، فمحال تأخره أو تقدّمه عنه، فإذا علمتم هذا كله؛ فاصبروا واحتسبوا ما نزل بكم. واللّه أعلم.

٤٥٤- وروِّينا في «كتاب النسائي» بإسناد حسن[١]، عن معاوية بن قرّة بن إياس، عن أبيه -رضي اللّه عنه-: أن النّبيّ ﷺ فقد بعض أصحابه، فسأل عنه؟ فقالوا: يا رسول اللّه! بنيُّه الذي رأيته هلك.

فلقيه النّبيّ ﷺ؛ فسأله عن بنيّه؟

فأخبره بأنه هلك، فعزّاه عليه، ثم قال: «**يا فُلانُ! أيُّمَا كانَ أحَبَّ إلَيْكَ: أنْ تَمَتَّعَ بِهِ عُمُرَكَ، أوْ لا تَأتِي غَداً باباً مِنْ أبْوَابِ الجَنَّةِ إلاَّ وَجَدْتَهُ قَدْ سَبَقَكَ إلَيْهِ يَفْتَحُهُ لَكَ؟**».

قال: يا نبيّ اللّه! بل يسبقني إلى الجنة؛ فيفتحها لي لهو أحبّ إليّ.

---

٤٥٤- **صحيح** - أخرجه النسائي (٤/ ٢٣)، وأحمد (٥/ ٣٥)، والحاكم (١/ ٣٨٤) من طريق شعبة، قال: حدثنا أبو إياس -وهو قرة بن معاوية- عن أبيه: ... (وذكره مرفوعًا).

قال الحاكم: «صحيح الإسناد».

ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالا.

وللحديث شاهد من حديث ابن عمر:

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ١٠): «رواه الطبراني في «الكبير» من حديث إبراهيم بن عبيد، وهو ضعيف، وبقية رجاله موثقون».

(١) قال الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار»؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٤/ ١٤٥): «هذا حديث صحيح، أخرجه أحمد عن يزيد بن هارون ووكيع -فرّقهما- عن شعبة، عن معاوية بن قرة، عن أبيه.

وأخرجه النسائي عن عمرو بن علي الفلاس، عن يحيى بن سعيد القطان، عن شعبة.

وهؤلاء متفق على التخريج لهم في «الصحيحين»، وكذا معاوية بن قرة، ولم يبق إلا الصحابي؛ فعجب من اقتصار الشيخ على تحسين سنده، وقد صححه ابن حبان والحاكم...» ا.هـ.

قال: «**فَذَلِكَ لَكَ**».

وروى البيهقي بإسناده في «مناقب الشافعي» [(٢/ ٩٠-٩١)] -رحمهما اللّه-: أن الشافعي بلغه أن عبد الرحمن بن مهدي -رحمه الله- مات له ابن، فجزع عليه عبدالرحمن جزعًا شديدًا، فبعث إليه الشافعي -رحمه الله-:

«يا أخي! عزِّ نفسك بما تعزِّي به غيرك، واستقبح من فعلك ما تستقبحه من فعل غيرك، واعلم أن أمضَّ المصائب فقد سرور وحرمان أجر، فكيف إذا اجتمعا مع اكتساب وزر؟! فتناول حظَّك يا أخي إذا قرب منك قبل أن تطلبه وقد نأى عنك، ألهمك اللّه عند المصائب صبراً، وأحرز لنا ولك بالصبر أجرًا.

وكتب إليه:

إنِّي مُعَزِّيكَ لا أني على ثِقَةٍ ... مِنَ الخُلُودِ ولكن سُنَّةُ الدِّينِ

فما المُعَزَّى بِبَاقٍ بَعدَ مَيِّتِهِ ... ولا المُعَزِّي وَلَو عَاشَا إلى حِينِ»

وكتبَ رجل إلى بعض إخوانه يعزِّيه بابنه: «أما بعد؛ فإنَّ الولد على والده ما عاش حزن وفتنة، فإذا قدّمه؛ فصلاة ورحمة، فلا تجزع على ما فاتك من حزنه وفتنته، ولا تضيّع ما عوّضك اللّه -عزّوجلّ- من صلاته ورحمته».

وقال موسى بن المهدي لإبراهيم بن سالم -وعزّاه بابنه-: «أسَرَّكَ وهَو بليّة وفتنة، وأحزنك وهو صلوات ورحمة».

وعزّى رجلاً فقال: «عليك بتقوى اللّه والصبر، فبه يأخذ المحتسب، وإليه يرجع الجازع».

وعزّى رجل رجلاً فقال: «إن من كان لك في الآخرة أجراً خير ممّن كان لك في الدنيا سروراً».

وعن عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما-: «أنه دفن ابناً له وضحك عند قبره. فقيل له: أتضحك عند القبر؟ قال: أردت أن أرغم أنف الشيطان»[١].

وعن ابن جريج -رحمه الله- قال: «من لم يتعزّ عند مصيبته بالأجر والاحتساب؛ سلا كما تسلو البهائم».

وعن حميد الأعرج قال: «رأيت سعيد بن جبير -رحمه الله- يقول في ابنه -ونظر إليه-: إني لأعلم خير خلّة فيه. قيل: ما هي؟ قال: يموت فأحتسبه».

وعن الحسن البصري -رحمه الله-: «أن رجلاً جزع على ولده، وشكا ذلك إليه، فقال الحسن: كان ابنك يغيب عنك؟

قال: نعم؛ كانت غيبته أكثر من حضوره.

قال: فاتركه غائبًا؛ فإنه لم يغب عنك غيبة الأجر لك فيها أعظم من هذه.

فقال: يا أبا سعيد! هوَّنت عنّي وجدي على ابني».

وعن ميمون بن مهران قال: «عزَّى رجل عمر بن عبدالعزيز -رضي الله عنه- على ابنه عبد الملك -رضي الله عنه- فقال عمر: الأمر الذي نزل بعبد الملك أمر كنّا نعرفه، فلما وقع لم ننكره».

وعن بشر بن عبدالله؛ قال: «قام عمر بن عبد العزيز على قبر ابنه عبد الملك، فقال: رحمك الله يا بنيّ! فقد كنت ساراً مولوداً، وباراً ناشئاً، وما أحبّ أني دعوتك؛ فأجبتني».

وعن مسلمة قال: «لما مات عبدالملك بن عمر؛ كشف أبوه عن وجهه،

---

(١) ألصق أنفه بالتراب، فهو دلالة على التحقير والاستهزاء.

وقال: رحمك اللّه يا بني! فقد سررت بك يوم بشِّرت بك، ولقد عمرت مسرورًا بك، وما أنت عليّ ساعة أنا فيها أسرّ من ساعتي هذه، أما واللّه إن كنت لتدعو أباك إلى الجنة».

قال أبو الحسن المدائني: دخل عمر بن عبد العزيز على ابنه في وجعه، فقال: يا بني! كيف تجدك؟

قال: أجدني في الحقّ.

قال: يا بنيّ! لأن تكون في ميزاني أحبّ إليّ من أن أكون في ميزانك.

فقال: يا أبت! لأن يكون ما تحبُّ أحبّ إليّ من أن يكون ما أحب».

وعن جويرية بن أسماء عن عمّه: «أن إخوة ثلاثة شهدوا يوم تستر، فاستشهدوا، فخرجت أمُّهم يومًا إلى السوق لبعض شأنها، فتلقاها رجل حضر تستر، فعرفته، فسألته عن أمور بنيها؟ فقال: استشهدوا، فقالت: مقبلين أو مدبرين؟ قال: مقبلين، قالت: الحمد للّه، نالوا الفوز، وحاطوا الذِّمار، بنفسي هم وأبي وأمي».

قلت: «**الذِّمار**»؛ بكسر الذال المعجمة، وهم أهل الرجل وغيرهم مما يحقّ عليه أن يحميه.

وقولها: «**حاطوا**»؛ أي: حفظوا ورعوا.

ومات ابن الإمام الشافعي -رضي اللّه عنه-؛ فأنشد:

«وما الدّهر إلاّ هكذا فاصطبر له رزيَّة مالٍ أو فراق حبيب»

قال أبو الحسن المدائني: «مات الحسن والد عبيداللّه بن الحسن، وعبيداللّه يومئذ قاضي البصرة وأميرها، فكثر من يعزّيه، فذكروا ما يتبيّن به جزع الرجل من صبره، فأجمعوا على أنه إذا ترك شيئاً كان يصنعه؛ فقد جزعه».

## فصل

في الإشارة إلى بعض ما جرى من الطاعون في الإسلام، والمقصود بذكره هنا التَّصبّر والحمل على التأسّي، وأن مصيبة الإنسان قليلة بالنسبة إلى ما جرى قبله.

قال أبو الحسن المدائني: «كانت الطواعين المشهورة العظام في الإسلام خمسة:

طاعون شيرويه بالمدائن في عهد رسول اللّه ﷺ سنة ستّ من الهجرة.

ثم طاعون عمواس في زمن عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنه- كان بالشام، مات فيه خمسة وعشرون ألفاً.

ثم طاعون في زمن ابن الزبير في شوّال سنة تسع وستين، مات في ثلاثة أيام في كلّ يوم سبعون ألفًا، مات فيه لأنس بن مالك -رضي اللّه عنه- ثلاثة وثمانون ابنًا، وقيل: ثلاثة وسبعون ابنًا، ومات لعبدالرحمن بن أبي بكرة أربعون ابنًا.

ثم طاعون الفتيات في شوّال سنة سبع وثمانين.

ثم طاعون سنة إحدى وثلاثين ومئة في رجب، واشتدّ في رمضان، وكان يحصى في سكة المربد في كل يوم ألف جنازة، ثم خفّ في شوّال.

وكان بالكوفة طاعون سنة خمسين، وفيه توفي المغيرة بن شعبة».

هذا آخر كلام المدائني.

وذكر ابن قتيبة في كتابه «المعارف» عن الأصمعي في عدد الطواعين نحو هذا، وفيه زيادة ونقص؛ قال: «وسمي طاعون الفتيات؛ لأنه بدأ في العذارى بالبصرة وواسط والشام والكوفة، ويقال له: طاعون الأشراف؛ لما

مات فيه من الأشراف».

قال: «ولم يقع بالمدينة ولا مكة طاعون قطّ».

وهذا الباب واسع، وفيما ذكرته تنبيه على ما تركته، وقد ذكرت هذا الفصل أبسط من هذا في أوّل «شرح صحيح مسلم» -رحمه الله-، وباللّه التوفيق.

## ١١٦- بابُ جَوازِ إعْلامِ أَصْحَابِ الميّتِ وقَرَابَتِهِ[١] بِمَوتِه وَكراهَةِ النّعي

٤٥٥- روينا في «كتاب» الترمذي، وابن ماجه، عن حذيفة -رضي اللّه عنه- قال: إذا متُّ؛ فلا تؤذنوا[٢] بي أحدًا؛ إني أخاف أن يكون نعيًا؛ فإنّي سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ **«يَنْهَى عَنِ النّعي»**.

قال الترمذي: «حديث حسن».

٤٥٦- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن عبد اللّه بن مسعود -رضي

---

(١) في (أ): «وأقاربه».

٤٥٥- **حسن** - أخرجه الترمذي (٩٨٦)، وابن ماجه (١٤٧٦)، وأحمد (٥/ ٣٨٥ و٤٠٦)، والبيهقي (٤/ ٧٤)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٥/ ٣٧٦ و٣٧٧) من طرق عن حبيب بن سليم العبسي، عن بلال بن يحيى العبسي، عن حذيفة بن اليمان به.

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

قلت: هذا إسناد حسن؛ كما قال الحافظ في «فتح الباري» (٣/ ١١٧).

(٢) من الإيذان: وهو الإعلام.

٤٥٦- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٩٨٤) مرفوعًا.

وأخرجه (٩٨٥) موقوفًا؛ عن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله به.

قال الترمذي: «وهذا أصح، وأبو حمزة هو ميمون الأعور، وليس بالقوي عند أهل الحديث».

ثم قال: «حديث عبدالله حديث حسن غريب».

قلت: إسناده ضعيف؛ لأن فيه أبا حمزة، وقد علمت أنه ضعيف.

اللّه عنه- عن النّبيّ ﷺ قال: «**إِيَّاكُمْ وَالنَّعْيَ؛ فإنَّ النَّعْيَ مِنْ عَمَلِ الجاهِلِيَّةِ**».

وفي رواية عن عبداللّه، ولم يرفعه.

قال الترمذي: «هذا أصحّ من المرفوع».

وضعَّف الترمذي الروايتين.

٤٥٧- وروِّينا في «الصحيحين»: أن رسول اللّه ﷺ **نَعَى النَّجَاشِيَّ إلى أَصْحَابِهِ**.

٤٥٨- وروِّينا في «الصحيحين»: أن النّبيّ ﷺ قال في ميت دفنوه بالليل ولم يعلم به: «**أَفَلا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ؟**».

قال العلماء المحققون والأكثرون من أصحابنا وغيرهم: يستحبُّ إعلام أهل الميت وقرابته وأصدقائه لهذين الحديثين.

قالوا: النعي المنهيُّ عنه إنما هو: نعي الجاهلية، وكان عادتهم إذا مات منهم شريف بعثوا راكبًا إلى القبائل يقول: نعايا فلان، أو يا نعايا العرب؛ أي: هلكت العرب بمهلك فلان، ويكون مع النعي ضجيج وبكاء.

وذكر صاحب «الحاوي» من أصحابنا وجهين لأصحابنا في استحباب الإيذان بالميت وإشاعة موته بالنداء والإعلام، فاستحبَّ ذلك بعضهم للميت الغريب والقريب؛ لما فيه من كثرة المصلّين عليه والدّاعين له.

وقال بعضهم: يستحبّ ذلك للغريب، ولا يستحبّ لغيره.

قلت: والمختار استحبابه مطلقاً إذا كان مجرّد إعلام[1].

---

٤٥٧- أخرجه البخاري (١٢٤٥)، ومسلم (٩٥١).

٤٥٨- أخرجه البخاري (١٣٣٧)، ومسلم (٩٥٦).

(١) في هامش (أ): «وقد أوضحت هذا الباب في «شرح صحيح البخاري» و«شرح=

## ١١٧- بابُ ما يُقالُ في حَالِ غَسْلِ الميّتِ وتَكفِينِه

يستحبّ الإكثار من ذكر اللّه -تعالى- والدعاء للميت في حال غسله وتكفينه.

قال أصحابنا: وإذا رأى الغاسل من الميّت ما يعجبه من استنارة وجهه، وطيب ريحه، ونحو ذلك؛ استحبَّ له أن يحدّث الناس بذلك، وإذا رأى ما يكره من سواد وجه، ونتن، وتغير عضو، وانقلاب صورة، ونحو ذلك؛ حرّم عليه أن يحدّث أحداً به.

٤٥٩- واحتجوا بما رويناه في «سنن» أبي داود والترمذي، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**اذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتاكُمْ، وكُفُّوا عَنْ مَساوِيهِمْ**».

ضعّفه الترمذي.

٤٦٠- وروِّينا في «السنن الكبير» للبيهقي، عن أبي رافع مولى رسول

---

=صحيح مسلم»، وجمعت فيه أقوال الأئمة مع الأحاديث والآثار، وقد لخصت مقاصده هنا، فمن أراد زيادة طالع ذلك، وبالله التوفيق».

٤٥٩- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٤٩٠٠)، والترمذي (١٠١٩)، من طريق عمران بن أنس المكي، عن عطاء، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ... (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث غريب، سمعت محمدًا يقول: عمران بن أنس المكي منكر الحديث».

قلت: وهو كما قال، وضعفه المؤلف؛ فانظر حديث رقم (٤٨٣).

٤٦٠- **صحيح** - أخرجه الحاكم (١/ ٣٥٤ و٣٦٢)، والبيهقي (٣/ ٣٩٥)، من طريق أبي عبدالرحمن المنقري: ثنا سعيد بن أبي أيوب: حدثني شرحبيل بن شريك، عن علي بن رباح اللخمي، قال: سمعت أبا ربافع يحدث: أن رسول الله ﷺ قال: (وذكره).

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالا.

اللّه ﷺ: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**مَنْ غَسَّلَ مَيِّتاً، فَكَتَمَ عَلَيْهِ؛ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً**».

ورواه الحاكم أبو عبد اللّه في «المستدرك على الصحيحين»، وقال: «حديث صحيح على شرط مسلم».

ثم إن جماهير أصحابنا أطلقوا المسألة كما ذكرته.

وقال أبو الخير اليمني صاحب «البيان» منهم: لو كان الميت مبتدعاً مظهراً للبدعة، ورأى الغاسل منه ما يكره، فالذي يقتضيه القياس أن يتحدّث به في الناس؛ ليكون ذلك زجراً للناس عن البدعة.

## ١١٨- بابُ أَذْكَارِ الصَّلاةِ عَلَى المَيِّتِ

اعلم أن الصلاة على الميت فرض كفاية، وكذلك غسله وتكفينه ودفنه، وهذا كلُّه مجمع عليه.

وفيما يسقط به فرض الصلاة أربعة أوجه:

**أصحّها عند أكثر أصحابنا**: يسقط بصلاة رجل واحد.

والثاني: يشترط اثنان.

والثالث: ثلاثة.

والرابع: أربعة.

سواء صلُّوا جماعة أو فرادى.

وأما كيفية هذه الصلاة؛ فهي أن يكبر أربع تكبيرات، ولا بُدَّ منها، فإن أخلَّ بواحدة؛ لم تصحّ صلاته، وإن زاد خامسة؛ ففي بطلان صلاته وجهان لأصحابنا: الأصحّ: لا تبطل.

ولو كان مأموماً، فكبَّر إمامه خامسة، فإن قلنا: إن الخامسة تبطل

الصلاة؛ فارقه المأموم كما لو قام إلى ركعة خامسة، وإن قلنا بالأصحّ: أنها لا تبطل؛ لم يفارقه، ولم يتابعه على الصحيح المشهور. وفيه وجه ضعيف لبعض أصحابنا أن يتابعه.

فإذا قلنا بالمذهب الصحيح: أنه لا يتابعه؛ فهل ينتظره ليسلّم معه أم يسلّم في الحال؟ فيه وجهان: الأصحّ: ينتظره.

وقد أوضحت هذا كلَّه بشرحه ودلائله في «شرح المهذّب».

ويستحبّ أن يرفع اليد مع كل تكبيرة.

وأما صفة التكبير وما يستحبّ فيه وما يبطله وغير ذلك من فروعه؛ فعلى ما قدَّمته في باب صفة الصلاة وأذكارها.

وأما الأذكار التي تقال في صلاة الجنازة بين التكبيرات؛ فيقرأ بعد التكبيرة الأولى: الفاتحة، وبعد الثانية: يصلّي على النّبيّ ﷺ، وبعد الثالثة: يدعو للميت، والواجب منه ما يقع عليه اسم الدعاء، وأما الرابعة؛ فلا يجب بعدها ذكر أصلاً، ولكن يستحبّ ما سأذكره -إن شاء اللّه تعالى-.

واختلف أصحابنا في استحباب التعوّذ ودعاء الافتتاح عقيب التكبيرة الأولى قبل الفاتحة، وفي قراءة السورة بعد الفاتحة على ثلاثة أوجه:

**أحدها**: يستحبّ الجميع.

**والثاني**: لا يستحبّ.

**والثالث** -وهو الأصحّ-: أنه يستحبّ التعوّذ دون الافتتاح والسورة.

واتفقوا على أنه يستحبُّ التأمين عقيب الفاتحة.

٤٦١- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن ابن عباس -رضي اللّه

---

٤٦١- أخرجه البخاري (١٣٣٥).

عنهما-: أنه صلى على جنازة؛ فقرأ فاتحة الكتاب وقال: «**لتعلموا أنها سنّة**».

وقوله: «سنّة» في معنى قول الصحابي: من السّنة كذا.

وكذا جاء في «سنن أبي داود» (٣١٩٨)؛ قال: «إنها من السنّة».

فيكون مرفوعًا إلى رسول اللّه ﷺ على ما تقرّر وعرف في كتب الحديث والأصول.

قال أصحابنا: والسنّة في قراءتها الإسرار دون الجهر، سواء صلّيت ليلاً أو نهارًا.

هذا هو المذهب الصحيح المشهور الذي قاله جماهير أصحابنا.

وقال جماعة منهم: إن كانت الصلاة في النهار؛ أسرَّ، وإن كانت في الليل؛ جهر.

وأما التكبيرة الثانية؛ فأقلّ الواجب عقيبها أن يقول: اللَّهمَّ صلّ على محمَّد، ويستحبّ أن يقول: وعلى آل محمَّد، ولا يجب ذلك عند جماهير أصحابنا.

وقال بعض أصحابنا: يجب، وهو شاذّ ضعيف.

ويستحبّ أن يدعو فيها للمؤمنين والمؤمنات إن اتَّسع الوقت له، نصَّ عليه الشافعي، واتَّفق عليه الأصحاب.

ونقل المزني عن الشافعي: أنه يستحبّ -أيضًا- أن يحمد اللّه -عزّ وجلّ-، فقال باستحبابه جماعات من الأصحاب وأنكره جمهورهم، فإذا قلنا باستحبابه؛ بدأ بالحمد للّه، ثم بالصلاة على النّبيّ ﷺ، ثم يدعو للمؤمنين والمؤمنات، فلو خالف هذا الترتيب جاز، وكان تاركاً للأفضل.

وجاءت أحاديث بالصلاة على رسول اللّه ﷺ رويناها في «سنن

البيهقي»، ولكني قصدت اختصار هذا الباب، إذ موضع بسطه كتب الفقه، وقد أوضحته في «شرح المهذب».

وأما التكبيرة الثالثة؛ فيجب فيها الدعاء للميت، وأقلُّه ما ينطلق عليه الاسم؛ كقولك: رحمه الله، أو غفر اللّه له، أو اللهمَّ اغفر له، أو ارحمه، أو الطف به، ونحو ذلك.

وأما المستحبّ؛ فجاءت فيه أحاديث وآثار:

فأما الأحاديث؛ فأصحّها:

٤٦٢- ما رويناه في «صحيح مسلم»، عن عوف بن مالك -رضي اللّه عنه- قال: صلى رسول اللّه ﷺ على جنازة، فحفظت من دعائه وهو يقول: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، وَارْحَمْهُ، وَعافِهِ، وَاعفُ عَنْهُ، وأكْرِمْ نُزُلَهُ**[1]**، وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ**[2]**، وَاغْسِلْهُ بالمَاء والثَّلْجِ وَالبَرَدِ، ونَقِّهِ منَ الخَطايا كَما نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ**[3]**، وأبْدِلْهُ داراً خَيْراً مِنْ دَارِهِ، وَأهْلاً خَيْراً مِنْ أهْلِهِ، وَزَوْجاً خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وأدْخِلْهُ الجَنَّةَ، وأعِذْهُ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ أو مِنْ عَذَابِ النَّارِ**»، حتى تمنَّيت أنْ أكون أنا ذلك الميت.

وفي رواية لمسلم: «**وَقِهِ فِتْنَةَ القَبْرِ وَعَذَابَ النَّارِ**».

٤٦٣- ورويِّنا في «سنن أبي داود»، والترمذي، والبيهقي، عن أبي

---

٤٦٢- أخرجه مسلم (٩٦٣).

(١) ضيافته وإكرامه؛ بالعفو والأجر وإدخاله الجنة.

(٢) قبره.

(٣) الوسخ.

٤٦٣- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٣٢٠١)، والترمذي (٣/ ٣٤٤/ ١٠٢٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٨٠)، وابن ماجه (١٤٩٨)، وأحمد (٢/ ٣٦٨)، والحاكم (١/ ٣٥٨)، وابن حبان (٧٥٧)، والبيهقي (٤/ ٤١). =

هريرة -رضي الله عنه- عن النّبيّ ﷺ أنه صلّى على جنازة، فقال: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا وَمَيِّتِنا، وَصَغِيرِنَا وكَبِيرنا، وَذَكَرِنا وأُنْثانا، وشَاهِدِنا وغائِبِنا، اللَّهُمَّ مَنْ أحْيَيْتَه مِنَّا؛ فأحْيِهِ على الإسْلامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا؛ فَتَوَفَّهُ على الإيمان، اللَّهُمَّ لا تَحْرِمْنا أجْرَهُ وَلاَ تَفْتِنَّا بَعْدَهُ**».

قال الحاكم أبو عبدالله: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم».

٤٦٤- وروِّيناه في «سنن البيهقي» وغيره من رواية أبي قتادة.

وروِّيناه في «كتاب الترمذي» من رواية أبي إبراهيم الأشهليّ عن أبيه- وأبوه صحابي- عن النّبيّ ﷺ.

قال الترمذي: «قال محمد بن إسماعيل-يعني: البخاري-: أصحُّ الروايات في حديث: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا وَمَيِّتِنا**» رواية أبي إبراهيم الأشهلي عن أبيه».

قال البخاري: «وأصحُّ شيء في الباب حديث عوف بن مالك».

ووقع من رواية أبي داود: «**فأحْيِهِ على الإيمَانِ، وَتَفَّهُ على الإسْلامِ**».

والمشهور في معظم كتب الحديث: «**فأحْيِهِ على الإسْلامِ، وَتَوَفَّهُ على الإيمَانِ**»؛ كما قدّمناه.

٤٦٥- وروِّينا في «سنن» أبي داود وابن ماجه، عن أبي هريرة -رضي

---

= قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالا.

٤٦٤- **صحيح** - انظر: «السنن الكبرى» للبيهقي (٤/ ٤١-٤٢)، و«السنن» للترمذي (٣/ ٣٤٣-٣٤٥/ ١٠٢٤ و١٠٢٥).

٤٦٥- **حسن** - أخرجه أبو داود (٣١٩٩)، وابن ماجه (١٤٩٧)، وابن حبان =

اللّه عنه- قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «إذا صَلَّيْتُمْ على المَيِّتِ؛ فأخْلِصُوا لَهُ الدُّعاءَ».

٤٦٦- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن النّبيّ ﷺ في الصلاة على الجنازة: «اللّهُمَّ أنْتَ رَبُّها، وأنْتَ خَلَقْتَها، وأنْتَ هَدَيْتَها للإسْلام، وأنْتَ قَبَضْتَ رُوحَها، وأنْتَ أعْلَمُ بِسِرِّها وَعَلانِيَتِها، جِئْنا شُفَعاءَ؛ فاغْفِرْ لَهُ».

---

=(٧٥٥ - موارد)، والبيهقي (٤/ ٤٠)، من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (وذكره).

قلت: هذا إسناد حسن، رجاله ثقات؛ غير ابن إسحاق، وهو صدوق، لكنه مدلس، وقد عنعنه.

قال الحافظ في «التلخيص الحبير» (٢/ ١٢٢): «لكن أخرجه ابن حبان من طريق أخرى عنه مصرحًا بالسماع».

قلت: هي عند ابن حبان (٧٥٤ - موارد): أخبرنا عمر بن محمد الهمداني: حدثنا الفضل بن سهل الأعرج: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، وقال: حدثني محمد بن إبراهيم، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، وسلمان الأغر -مولى جهينة-، كلهم حدثني عن أبي هريرة، قال: سمعت النبي ﷺ قال: «إذا صليتم على الجنائز؛ فأخلصوا لها الدعاء».

وبذلك؛ فقد ثبت الحديث، ولله الحمد من قبل ومن بعد.

٤٦٦- **حسن لغيره** - أخرجه أبو داود (٣٢٠٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٨)، وأحمد (٢/ ٢٥٦ و٣٤٥ و٣٦٣ و٤٥٩)، والبيهقي (٤/ ٤٢)، من طريق أبي الجلاس عقبة بن سيار: حدثني علي بن شماخ، قال: شهدت مروان سأل أبا هريرة ... (وذكره).

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لأن علي بن شماخ مقبول؛ أي: عند المتابعة.

وقد توبع عند الطبراني في «الدعاء» (١١٧٨ و١١٨٠).

وبذلك؛ فالإسناد حسن لغيره.

٤٦٧- وروِّينا في «سنن» أبي داود، وابن ماجه، عن واثلة بن الأسقع -رضي اللّه عنه- قال: صلّى بنا رسول اللّهِ ﷺ على رجل من المسلمين، فسمعته يقول: «اللَّهُمَّ إنَّ فُلانَ ابْنَ فُلانَة فِي ذِمَّتِكَ، وَحَبْلِ جِوَارِكَ[1]، فَقِهِ فِتْنَةَ القَبْر، وَعَذَاب النَّار، وأنْتَ أهْلُ الوَفاء وَالحَمْدِ، اللَّهُمَّ فاغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ إنَّكَ أنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ».

واختار الإمام الشافعي -رحمه الله- دعاءً التقطه من مجموع هذه الأحاديث وغيرها، فقال: يقول: «اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ، خَرَجَ مِنْ رَوْحِ الدُّنْيا وَسَعَتِها، ومَحْبُوبُهُ وأحِبَّاؤُهُ فيها، إلى ظُلْمَةِ القَبْرِ ومَا هُوَ لاقيهِ، كانَ يَشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، وأنَّ مُحَمَّداً عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وأنْتَ أعْلَمُ بِهِ، اللَّهُمَّ إنَّهُ نَزَلَ بكَ وأنْتَ خَيْرُ مَنْزُولٍ به، وأصْبَحَ فَقيراً إلى رَحْمَتِكَ وأنْتَ غَنِيٌّ عَنْ عَذَابِهِ، وَقَدْ جِئْنَاكَ رَاغِبِينَ إليك، شُفَعَاءَ لَهُ، اللَّهُمَّ إنْ كَانَ مُحْسِناً؛ فَزِدْ في إحْسَانِهِ، وَإنْ كَانَ مُسِيئاً؛ فَتَجاوَزْ عَنْهُ، وَلَقِّهِ بِرَحْمَتِكَ رِضَاكَ، وَقِهِ فِتْنَةَ القَبْرِ وَعَذَابَهُ، وَافْسَحْ لَهُ في قَبْرِهِ، وَجافِ الأرْضَ عَنْ جَنْبَيْهِ، وَلَقِّهِ بِرَحْمَتِكَ الأمْنَ مِنْ عَذَابِكَ حَتَّى تَبْعَثَهُ إلى جَنَّتِكَ يا أرْحَمَ الرَّاحِمِينَ».

هذا نصّ الشافعي في «مختصر المزني» -رحمهما اللّه-.

قال أصحابنا: فإن كان الميت طفلاً؛ دعا لأبويه فقال: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَهُما فَرَطاً، واجْعَلْهُ لَهُما سَلَفاً، واجْعَلْهُ لَهُما ذُخْراً، وَثَقِّلْ بِهِ مَوَازِينَهُما،

---

٤٦٧- صحيح - أخرجه أبو داود (٣٢٠٢)، وابن ماجه (١٤٩٩)، وأحمد (٣/ ٤٩١)، وابن حبان (٧٥٨ - موارد) من طريق الوليد بن مسلم: ثنا مروان بن جناح: حدثني يونس بن ميسرة بن حَلْبَس، عن واثلة بن الأسقع، قال: (وذكره).

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وقد صرح الوليد بن مسلم بالتحديث في جميع طبقات السند.

(١) عهدك وحمايتك ورعايتك.

وأفرغ الصَّبْرَ على قُلوبِهِما، وَلا تَفْتِنْهُما بَعْدَهُ، وَلا تَحْرِمْهُما أجْرَهُ.

هذا لفظ ما ذكره أبو عبد اللّه الزبيري من أصحابنا في كتابه «الكافي»، وقاله الباقون بمعناه.

وبنحوه قالوا: ويقول معه: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا وَمَيِّتِنا... إلى آخره.

قال الزبيري: «فإن كانتِ امرأةً؛ قال: اللَّهُمَّ هَـذِهِ أَمَتُـكَ... ثـم يُنَسِّـقُ الكلام، واللّه أعلم».

وأما التكبيرة الرابعة؛ فلا يجب بعدها ذكر بالاتفاق، ولكن يستحبّ أن يقول ما نصّ عليه الشافعي -رحمه الله- في كتاب البويطي، قـال: «يقـول في الرابعة: اللَّهُمَّ لاَ تَحْرِمْنا أجْرَهُ، وَلا تَفْتِنّا بَعْدَهُ».

قال أبو عليّ بن أبي هريرة من أصحابنا: «كـان المتقدمـون يقولـون في الرابعة: ﴿رَبَّنا آتنا في الدُّنْيا حَسَنَةً وفِي الآخِرَةِ حَسَـنَةً وَقِنـا عَـذَابَ النَّـار﴾ [البقرة: ٢٠١].

قال: «وليس ذلك بمحكيّ عن الشافعي؛ فإن فعله كان حسناً».

قلت: يكفي في حسنه مـا قـد قدّمنـاه في حديـث أنـس في بـاب دعـاء الكرب، واللّه أعلم.

قلت: ويحتجّ للدعاء في الرابعة:

٤٦٨- بما رويناه في «السنن الكبرى» للبيهقي، عـن عبداللّـه بـن أبـي

---

٤٦٨- صحيح - أخرجه البيهقي (٤/ ٤٢) من طريق أبي يعفور عنه به.

قلت: وإسنادها صحيح.

ثم قال (٤/ ٣٥-٣٦): «ورواه -أيضًا- إبراهيم الهجري، عن ابن أبي أوفى بمعناه».

قلـت: أخرجـه (٤/ ٣٦ و٤٢ و٤٣)، وابـن ماجـه (١٥٠٣)، وأحمـد (٤/ ٣٨٣)، والحاكم (١/ ٣٦٠)؛ إلا أنه رفعه. =

أوفى -رضي اللّه عنهما-: «أَنَّه كَبَّر على جَنَازَة ابنةٍ له أَرْبعَ تَكْبيرَاتٍ، فقامَ بعدَ الرَّابعَةِ كَقَدْرَ ما بين التَّكْبيرَتَينِ يَسْتَغِفرُ لها ويَدعو، ثم قال: كَانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يَصْنَعُ هكذا».

وفي رواية عن عبد الله بن أبي أوفى -رضي الله عنهما- أنه: «كبَّرَ أربعاً فَمَكَثَ سَاعةً حتى ظَنَّنا أنه سيكبّرُ خَمسًا، ثم سلَّم عن يمينِه وعن شمالِه، فلما انصرف؛ قلنا له: ما هذا؟ فقال: إنّي لا أزيدُكم على ما رأيتُ رسولَ اللّه ﷺ يَصْنَعُ، أو هكذا صَنَعَ رسولُ اللّه ﷺ».

قال الحاكم أبو عبداللّه: «هذا حديث صحيح».

## فصل

وإذا فرغ من التكبيرات وأذكارها سلَّمَ تسليمتين كسائر الصلوات؛ لما ذكرناه من حديث عبد اللّه بن أبي أوفى.

وحكم السلام على ما ذكرناه في التسليم في سائر الصلوات.

هذا هو المذهب الصحيح المختار.

ولنا فيه هنا خلاف ضعيف تركته لعدم الحاجة إليه في هذا الكتاب.

ولو جاء مسبوق، فأدرك الإمام في بعض الصلاة، أحرم معه في الحال، وقرأ الفاتحة، ثم ما بعدها على الترتيب نفسه، ولا يوافق الإمام فيما يقرؤه، فإن كبَّر ثم كبَّر الإمام التكبيرة الأخرى قبل أن يتمكن المأموم من الذكر؛ سقط عنه كما تسقط القراءة عن المسبوق في سائر الصلوات، وإذا سلَّم الإمام وقد بقي على

= قال الحاكم: «هذا حديث صحيح، وإبراهيم لم ينقم عليه بحجة».

وتعقبه الذهبي، فقال: «إبراهيم ضعفوه».

قلت: وذلك لسوء حفظه، واشار الحافظ إلى ذلك، فقال في «التقريب»: «لين الحديث، رفع موقوفات».

المسبوق في الجنازة بعض التكبيرات؛ لزمه أن يأتي بها مع أذكارها على الترتيب، هذا هو المذهب الصحيح المشهور عندنا. ولنا قول ضعيف: إنه يأتي بالتكبيرات الباقيات متواليات بغير ذكر اللّه. واللّه أعلم.

## ١١٩- بابُ ما يَقُولُه الماشي مع الجَنَازَةِ

يستحبّ له أن يكون مشتغلاً بذكر اللّه -تعالى-، والفكر فيما يلقاه الميت، وما يكون مصيره، وحاصل ما كان فيه، وأن هذا آخر الدنيا ومصير أهلها.

وليحذر كلَّ الحذر من الحديث بما لا فائدة فيه؛ فإن هذا وقت فكر وذكر يقبح فيه الغفلة واللهو والاشتغال بالحديث الفارغ؛ فإن الكلام بما لا فائدة فيه منهيٌّ عنه في جميع الأحوال، فكيف في هذا الحال؟!

واعلم أن الصواب المختار ما كان عليه السلف -رضي اللّه عنهم- السكوت[1] في حال السير مع الجنازة، فلا يرفع صوتٌ بقراءة ولا ذكر ولا غير ذلك، والحكمة فيه ظاهرة، وهي أنه أسكن لخاطره، وأجمع لفكره فيما يتعلق بالجنازة وهو المطلوب في هذا الحال.

فهذا هو الحقّ، ولا تغترّنّ بكثرة من يخالفه، فقد قال أبو عليّ الفضيل ابن عياض -رضي اللّه عنه- ما معناه:

«الزم طرق الهدى، ولا يضرُّك قلّة السالكين، وإياك وطرق الضلالة، ولا تغترَّ بكثرة الهالكين».

وقد روينا في «سنن البيهقي» [(٤/ ٢١-٢٨)] ما يقتضي ما قلته.

وأما ما يفعله الجهلة من القراءة على الجنازة بدمشق وغيرها من

(١) في (أ): «السكون».

القراءة بالتمطيط وإخراج الكلام عن موضوعه؛ فحرام بإجماع العلماء، وقد أوضحت قبحه وغلظ تحريمه وفسق من تمكّن من إنكاره؛ فلم ينكره في كتاب «آداب القرّاء».

والله المستعان.

## ١٢٠- بابُ ما يَقُولُهُ مَنْ مرَّتْ بِهِ جَنَازَة أو رَآها

يستحبّ أن يقول: سبحان الحيِّ الَّذي لا يموت.

وقال القاضي الإمام أبو المحاسن الروياني من أصحابنا في كتابه «البحر»: «يستحبّ أن يدعو ويقول: لا إله إلاَّ اللَّه الحيّ الَّذي لا يموت». فيستحب أن يدعو لها ويثني عليها بالخير إن كانت أهلاً للثناء، ولا يجازف في ثنائه.

## ١٢١- بابُ ما يقولُه مَن يُدْخِلُ الميّتَ قبرَه

٤٦٩- روينا في «سنن» أبي داود، والترمذي والبيهقي وغيرها، عن

---

٤٦٩- صحيح - أخرجه أبو داود (٣٢١٣)، وأحمد (٢/ ٢٧ و٤٠- ٤١ و٥٩ و١٢٧-١٢٨)، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٤٨)، والحاكم (١/ ٣٦٦)، والبيهقي (٤/ ٥٥) من طريق همام بن يحيى، عن قتادة، عن أبي الصديق، عن ابن عمر: ... (وذكره مرفوعًا).

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وهمام بن يحيى ثبت مأمون إذا أسند مثل هذا الحديث، لا يعلل بأحد إذا وقفه شعبة».

قال الذهبي: «على شرطهما، وقد وقفه شعبة».

وقال البيهقي: «تفرد برفعه همام بن يحيى بهذا الإسناد، وهو ثقة، إلا أن شعبة وهشامًا الدستوائي روياه عن قتادة موقوفًا على ابن عمر».

ثم ساق إسناده إليهما عن قتادة به موقوفًا على ابن عمر من فعله، وكذلك الحاكم عن شعبة وحده.

قلت: وهو كما قال الحاكم والذهبي، ولا يضر ذلك رواية همام، كما قال الحاكم، هذا على فرض أن همامًا تفرد برفعه؛ كما قال البيهقي، وذلك للوجوه الآتية: =

ابن عمر -رضي اللّه عنهما-: أن النّبيّ ﷺ كان إذا وضع الميت في القبر؛ قال: «بِاسْمِ اللَّهِ، وَعَلى سُنَّة رَسُولِ اللّه ﷺ».

---

= ١- لا تعارض بين الوقف والرفع ابتداءً؛ لأن الرفع زيادة ثقة، وهي مقبولة.

٢- أن شعبة رفعه عند ابن حبان (٧٢٢ - موارد)، و«صحيحه» (٣٢٩٩).

٣- أن همامًا لم يتفرد به، فقد رواه ابن حبان من طريق سعيد بن عروبة، عن قتادة مرفوعًا، ذكره الحافظ في «التلخيص الحبير» (٢/ ١٢٩).

فالصواب: أن الحديث صحيح مرفوعًا وموقوفًا.

وللحديث طريق آخر عن ابن عمر.

أخرجه الترمذي (١٠٤٦)، وابن ماجه (١٥٥٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٨٥)، من طريق الحجاج، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان إذا أدخل الميت القبر، قال مرة: «بسم الله، وبالله، وعلى ملة رسول الله»، وقال مرة: «بسم الله، وبالله، وسنة رسول الله ﷺ».

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه».

وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

ورواه أبو الصديق الناجي عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

وقد روي عن أبي الصديق الناجي، عن ابن عمر موقوفًا.

قلت: الحجاج: هو ابن أرطاة، وهو مدلس، وقد عنعنه.

وقد تابعه ليث بن أبي سليم عند ابن ماجه، وليث ضعيف لاختلاطه.

وللحديث شاهد من حديث البياضي:

ذكره الحاكم (١/ ٣٦٦)، وقال: «حديث البياضي -وهو مشهور في الصحابة- شاهد لحديث همام عن قتادة مسندًا: حدثناه أبو عبدالله محمد بن عبدالله الصفار: ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل: ثنا سعيد بن أبي مريم، وابن بكر، قالا: ثنا الليث بن سعد: حدثنا ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي حازم -مولى الغفاريين-، قال: حدثني البياضي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الميت إذا وضع في قبره؛ فليقل الذين يضعونه حين يوضع في اللحد: باسم الله، وبالله، وعلى ملة رسول الله)».

قلت: وسكت عليه هو والذهبي، وإسناده صحيح.

وفي الباب أحاديث ذكرها الحافظ في «التلخيص الحبير» (٢/ ١٢٩-١٣٠)؛ فلتنظر.

قال الترمذي: «حديث حسن».

قال الشافعي والأصحاب -رحمهم اللّه-: يستحبّ أن يدعو للميت مع هذا.

ومن حسن الدعاء ما نصّ عليه الشافعي -رحمه الله- في «مختصر المزني»؛ قال: «يقول الذين يدخلونه القبر: اللَّهُمَّ أسْلَمَهُ إلَيْكَ الأشِحَّاءُ مِنْ أهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَقَرابَتِهِ وَإخْوانِهِ، وَفَارَقَ مَنْ كَانَ يُحِبُّ قُرْبَهُ، وَخَرَجَ مِنْ سَعَةِ الدُّنْيا وَالحَياةِ إلى ظُلْمَةِ القَبْرِ وَضِيقِهِ، وَنَزَلَ بكَ وأنْتَ خَيْرُ مَنْزُول بِهِ؛ إنْ عاقَبْتَهُ فَبذَنْبٍ، وإنْ عَفوتَ عَنْهُ فأنْتَ أهْلُ العَفْو، أنْتَ غَنِيٌّ عَنْ عَذَابِهِ وَهُوَ فَقِيرٌ إلى رَحْمَتِكَ، اللَّهُمَّ اشْكُرْ حَسَنَتَهُ، وَاغْفِرْ سَيِّئَتَهُ، وأعِذْهُ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَاجْمَعْ لَهُ بِرَحْمَتِكَ الأمْنَ منْ عَذَابكَ، واكْفِهِ كل هَوْل دُونَ الجَنَّةِ، اللَّهُمَّ اخْلُفْهُ فِي تَرِكَتِهِ فِي الغابِرينَ، وَارْفَعْهُ فِي عِلِّيِّينَ، وَعُدْ عَلَيْهِ بِفَضْلِ رَحْمَتِكَ يا أرْحَمَ الرَّاحِمِينَ».

## ١٢٢- بابُ ما يَقُولُهُ بعَدَ الدَّفْنِ

السنّة لمن كان على القبر أن يحثي في القبر ثلاث حثيات بيديه جميعاً من قبل رأسه.

قال جماعة من أصحابنا: يستحبّ أن يقول في الحثية الأولى: ﴿مِنْها خَلَقْناكُم﴾. وفي الثانية: ﴿وفِيها نُعِيدُكُمْ﴾ وفي الثالثة: ﴿وَمِنْها نُخرِجُكُمْ تارَةً أُخْرَى﴾ [طه: ٥٦].

ويستحبّ أن يقعد عنده بعد الفراغ ساعة قدر ما ينحر جزور ويقسم لحمها، ويشتغل القاعدون بتلاوة القرآن، والدعاء للميت، والوعظ، وحكايات أهل الخير، وأحوال الصالحين.

٤٧٠- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عليّ -رضي اللّه عنه- قال: كنّا في جنازة في بقيع الغرقد، فأتانا رسول اللّه ﷺ، فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة، فنكس وجعل ينكت[1] بمخصرته[2]، ثم قال: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ قَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ الجَنَّةِ**».

فقالوا: يارسول اللّه! أفلا نتكل على كتابنا؟

فقال: «**اعْمَلُوا؛ فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ**».

وذكر تمام الحديث.

٤٧١- ورَوِّينا في «صحيح مسلم»، عن عمرو بن العاص -رضي اللّه عنه- قال: «إذا دفنتموني أقيموا حول قبري قدر ما ينحر جزور ويقسم لحمها حتى أستأنس بكم وأنظر ماذا أراجع به رسل ربي».

٤٧٢- ورَوِّينا في «سنن أبي داود»، والبيهقي بإسناد حسن، عن عثمان -رضي اللّه عنه- قال: كان النّبيّ ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه، فقال: «**اسْتَغْفِرُوا لأَخِيكُمْ، وَسَلُوا لَهُ التَّثْبِيتَ؛ فَإِنَّهُ -الآنَ- يُسْأَلُ**».

---

٤٧٠- أخرجه البخاري (١٣٦٢)، ومسلم (٢٦٤٧).

(١) يضرب ليؤثر فيها بطرفه، فعل المفكر المهموم.

(٢) ما يختصره الإنسان بيده، فيمسكه من عصا أو عكازة، أو مقرعة، أو قضيب، وقد يتكئ عليه.

٤٧١- أخرجه مسلم (١٢١).

٤٧٢- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٣٢٢١)، والحاكم (١/ ٣٧٠)، والبيهقي (٤/ ٥٦) من طريق هشام بن عبدالله بن بجير، عن هانئ -مولى عثمان- به مرفوعًا.

قال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالا.

وجوَّد المصنف إسناده في «المجموع» (٥/ ٢٩٢).

قال الشافعي والأصحاب: يستحبّ أن يقرؤوا عنده شيئاً من القرآن. قالوا: فإن ختموا القرآن كلَّه كان حسنًا.

٤٧٣- وروِّينا في «سنن البيهقي» بإسناد حسن: أن ابن عمر استحبَّ أن يقرأ على القبر بعد الدفن أوّل سورة البقرة وخاتمتها.

## فصل

وأما تلقين الميّت بعد الدفن؛ فقد قال جماعة كثيرون من أصحابنا باستحبابه، وممّن نصَّ على استحبابه: القاضي حسين في «تعليقه»، وصاحبه أبو سعد المتولي في كتابه «التتمة»، والشيخ الإمام الزاهد أبو الفتح نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي، والإمام أبو القاسم الرافعي وغيرهم، ونقله القاضي حسين عن الأصحاب.

وأما لفظه؛ فقال الشيخ نصر: «إذا فرغ من دفنه يقف عند رأسه، ويقول: يا فلان بن فلان! أذكر العهد الذي خرجت عليه من الدنيا؛ شهادة أن لا إله إلاَّ اللّه وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، وأن الساعة آتيةٌ لا ريبَ فيها، وأن اللّه يبعث من في القبور، قل: رضيت باللّه ربّاً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ نبيًّا، وبالكعبة قبلة، وبالقرآن إماماً، وبالمسلمين إخواناً، ربّي اللّه لا إله إلا هو، وهو ربّ العرش العظيم».

هذا لفظ الشيخ نصر المقدسي في كتابه «التهذيب»، ولفظ الباقين بنحوه، وفي لفظ بعضهم نقص عنه، ثم منهم من يقول: يا عبد اللّه ابن أمة اللّه، ومنهم من يقول: يا عبد اللّه بن حوّاء، ومنهم من يقول: يا فلان -باسمه- ابن أمة اللّه، أو يا فلان بن حوّاء. وكله بمعنى.

---

٤٧٣- **موقوف ضعيف** - أخرجه البيهقي (٤/ ٥٦).

قلت: إسناده ضعيف، فيه عبدالرحمن بن العلاء بن اللجلاج؛ مجهول.

وسئل الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح -رحمه الله- عن هذا التلقين؟ فقال في «فتاويه»: «التلقين هو الذي نختاره ونعمل به، وذكره جماعة من أصحابنا الخراسانيين».

قال: «وقد روينا فيه حديثاً من حديث أبي أمامة ليس بالقائم إسناده، ولكن اعتضد بشواهد وبعمل أهل الشام به قديماً».

قال: «وأما تلقين الطفل الرضيع؛ فما له مستند يعتمد، ولا نراه، واللّه أعلم».

قلت: الصواب أنه لا يلقن الصغير مطلقاً، سواء كان رضيعاً أو أكبر منه، ما لم يبلغ ويصير مكلفاً، واللّه أعلم.

## ١٢٣- بَابُ وَصِيَّةِ المَيِّتِ أنّ يُصلّيَ عَلَيهِ إنْسانٌ بعَينِهِ أو أنْ يُدفَنَ عَلَى صِفَةٍ مَخْصوصةٍ وفي مَوْضعٍ مَخصُوص، وكذلك الكَفَنُ وَغَيرُهُ مِن أُمُورِهِ التي تُفْعَلُ والتي لا تُفْعَلُ

٤٧٤- روينا في «صحيح البخاري» عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: دخلت على أبي بكر -رضي اللّه عنه-؛ يعني: وهو مريض، فقال: في كم كفّنتم النّبيّ ﷺ؟

فقلت: في ثلاثة أثواب.

قال: في أيّ يوم توفي رسول اللّه ﷺ؟

قالت: يوم الاثنين.

قال: «فأيّ يوم هذا؟».

قالت: يوم الاثنين.

---

٤٧٤- أخرجه البخاري (١٣٨٧).

قال: «أرجو فيما بيني وبين الليل».

فنظر إلى ثوب عليه كان يمرّض فيه به ردع من زعفران، فقال: اغسلوا ثوبي هذا، وزيدوا عليه ثوبين، فكفّنوني فيها.

قلت: إن هذا خلق.

قال: إن الحيّ أحقُّ بالجديد من الميت، إنما هو للمهلة.

فلم يتوفّ حتى أمسى من ليلة الثلاثاء، ودفن قبل أن يصبح.

قلت: قولها: «ردع»؛ بفتح الراء وإسكان الدال وبالعين المهملات، وهو: الأثر.

وقوله: «**للمهلة**»؛ روي بضم الميم وفتحها وكسرها؛ ثلاث لغات، والهاء ساكنة، وهو: الصديد الذي يتحلّل من بدن الميت.

٤٧٥- وروِّينا في «صحيح البخاري»: أن عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنه- قال لما جرح: إذا أنا قبضت فاحملوني، ثم سلّم وقل: يستأذن عمر، فإن أذنتْ لي -يعني: عائشة- فأدخلوني، وإن ردّتني فردّوني إلى مقابر المسلمين.

٤٧٦- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: قال سعد: الحدوا لي لحدًا[1]، وانصبوا عليَّ اللبن[2] نصبًا؛ كما صنع برسول اللّه ﷺ».

---

٤٧٥- أخرجه البخاري (١٣٩٢).

٤٧٦- أخرجه مسلم (٩٦٦).

(١) هو الشق أسفل الجانب القبلي من القبر.

(٢) جمع لَبِنَة؛ وهي: ما يضرب من الطين مربعًا للبناء.

٤٧٧- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عمرو بن العاص -رضي اللّه عنه-: أنه قال وهو في سياقة الموت: إذا أنا متّ؛ فلا تصحبني نائحة ولا نار، فإذا دفنتموني؛ فشنّوا عليَّ التراب شناً، ثم أقيموا حول قبري قدر ما ينحر جزور ويقسم لحمها أستأنس بكم، وأنظر ماذا أراجع به رسل ربي».

قلت: قوله: «شنوا»؛ روي بالسين المهملة وبالمعجمة، ومعناه: صبّوه قليلاً قليلاً.

وروِّينا في هذا المعنى حديث حذيفة المتقدم في باب إعلام أصحاب الميت بموته، وغير ذلك من الأحاديث، وفيما ذكرناه كفاية، وباللّه التوفيق.

قلت: وينبغي أن لا يقلد الميت، ويتابع في كلّ ما وصَّى به، بل يعرض ذلك على أهل العلم، فما أباحوه؛ فعل، ما لا؛ فلا.

وأنا أذكر من ذلك أمثلة:

فإذا أوصى بأن يدفن في موضع سن مقابر بلدته، وذلك الموضع معدن الأخيار؛ فينبغي أن يحافظ على وصيته.

وإذا أوصى بأن يصلِّي عليه أجنبي؛ فهل يُقَدَّم في الصلاة على أقارب الميت؟ فيه خلاف للعلماء، والصحيح في مذهبنا: أن القريب أولى، لكن إن كان الموصى له ممّن ينسب إلى الصلاح أو البراعة في العلم مع الصيانة والذكر الحسن؛ استحبَّ للقريب الذي ليس هو في مثل حاله إيثاره رعاية لحقّ الميت. وإذا أوصى بأن يدفن في تابوتٍ لم تنفذ وصيته؛ إلا أن تكون الأرض رخوة أو نديّة يحتاج فيها إليه، فتنفذ وصيّته فيه، ويكون من رأس المال؛ كالكفن.

---

٤٧٧- أخرجه مسلم (١٢١).

وإذا أوصى بأن ينقل إلى بلد آخر لا تنفّذ وصيّته؛ فإن النقلّ حرام على المذهب الصحيح المختار الذي قاله الأكثرن، وصرّح به المحققون، وقيل مكروه.

قال الشافعي -رحمه الله-: «إلا أن يكون بقرب مكة أو المدينة أو بيت المقدس فينقل إليها لبركتها».

وإذا أوصى بأن يدفن تحته مضربة أو مخدة تحت رأسه أو نحو ذلك؛ لم تنفذ وصيّته.

وكذا إذا أوصى أن يكفَّن في حرير؛ فإن تكفين الرجال في الحرير حرام، وتكفين النساء فيه مكروه وليس بحرام، والخنثى في هذا كالرجل.

ولو أوصى بأن يكفَّن فيما زاد على عدد الكفن المشروع أو في ثوب لا يستر البدن؛ لا تنفذ وصيّته.

ولو أوصى بأن يقرأ عند قبره، أو يتصدّق عنه، وغير ذلك من أنواع القرب؛ نفّذت؛ إلا أن يقترن بها ما يمنع الشرع منها بسببه.

ولو أوصى بأن تؤخَّر جنازته زائدًا على المشروع لم تنفذ.

ولو أوصى بأن يبنى عليه في مقبرة مسبَّلة للمسلمين؛ لم تنفّذ وصيته، بل ذلك حرام.

## ١٢٤- بابُ ما يَنْفَعُ الميِّتَ مِن قَوْلِ غَيرِه

أجمع العلماء على أن الدعاء للأموات ينفعهم ويصلهم[١] واحتجّوا: بقول اللّه تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جاؤوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنا اغْفِرْ لَنا وَلإِخْوَانِنا الَّذين سَبَقُونا بالإِيمَانِ﴾ [الحشر:١٠]، وغير ذلك من الآيات المشهورة

(١) في (ج): «ويصل ثوابه».

بمعناها.

وفي الأحاديث المشهورة:

٤٧٨- كقوله ﷺ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَهْلِ بَقِيعِ الغَرْقَدِ**».

٤٧٩- وكقوله ﷺ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا وَمَيِّتِنَا**».

---

٤٧٨- أخرجه مسلم (٩٧٤).

٤٧٩- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٣٢٠١)، والترمذي (١٠٢٤)، والنسائي في «المجتبى» (٤/ ٧٤)، و«عمل اليوم والليلة» (١٠٨٠)، وأحمد (٢/ ٣٦٨)، وابن حبان (٧٥٧)، والحاكم (١/ ٣٥٨)، والبيهقي (٤/ ٤١) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به.

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين».

ووافقه الذهبي، وكذلك شيخنا -رحمه الله- في «أحكام الجنائز» (ص ١٢٤).

قلت: وهو كما قالوا، فقد صرح يحيى بالتحديث عند الحاكم.

وأما من نظر إلى إسناد الحاكم بمفرده؛ فقد خالفهما لأن:

١- الحكم بن موسى؛ ليس على شرط البخاري.

٢- الهقل بن زياد، لم يخرج له البخاري أصلاً.

وأعل الحديث بما لا يقدح:

قال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (١/ ٣٥٤): «سألت أبي عن حديث وراه محمد ابن ذكوان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «إذا صلى على جنازة، قال: اللهم اغفر لحينا وميتنا؟ قال أبي: هذا خطأ، الحفاظ لا يقولون: أبو هريرة، وإنما يقولون: أبو سلمة: أن النبي ﷺ».

وتابع محمد بن إبراهيم التيمي يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به.

أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٨١)، وابن ماجه (١٤٨٨)، والبيهقي (٤/ ٤١)، من طريق محمد بن إسحاق عنه به.

قلت: وهذه متابعة ضعيفة؛ لأن محمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعنه.

قال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (١/ ٣٥٧): «سألت أبي عن حديث رواه محمد=

=ابن سلمة، عن ابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه صلى على جنازة، فقال: «اللهم اغفر لحينا وميتنا، وذكرنا وأنثانا»؟ قال أبي: رواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة: أن النبي ﷺ مرسل، لا يقول: أبو هريرة، ولا يوصله عن أبي هريرة إلا غير متقن، والصحيح مرسل».

قلت: وأشار الترمذي إلى ذلك، فقال: «وروى هشام الدستوائي، وعلي بن المبارك هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن النبي ﷺ مرسلاً».

قلت: الوصل أولى؛ لما يأتي:

١- لا تعارض بين الوصل والإرسال بادئ بدء.

٢- الوصل زيادة ثقة، وهي مقبولة.

وأعل بأن يحيى اضطرب فيه، فجعله من مسند عائشة تارة، وأبي إبراهيم الأشهلي، عن أبيه أخرى، وأبي قتادة الأنصاري ثالثة.

أما حديث عائشة؛ فأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٩)، والحاكم (١/ ٣٥٨)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٨٩٩)، من طريق عكرمة بن عمار، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة: ... (وذكره).

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

قلت: كلا؛ فإنه وهم منهما -رحمهما الله-؛ لأن:

١- عكرمة بن عمار أضعف رواياته إنما تكون عن يحيى بن أبي كثير بخاصة.

٢- وقد روى مسلم لعكرمة بن عمار عن يحيى مقرونًا بغيره؛ كما تجده في «شرح صحيح مسلم» للنووي (٦/ ١١٤)، فلا يكون منفردًا على شرطه.

وقد أشار الإمام الترمذي إلى هذا، فقال (٣/ ٣٤٤): «وروى عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، وحديث عكرمة بن عمار غير محفوظ، وعكرمة ربما يهم في حديث يحيى».

وبهذا يتبين أن جعل الحديث من مسند عائشة وهم من أوهام عكرمة، والله أعلم.

وأما حديث أبي إبراهيم الأشهلي، فأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٨٤ و١٠٨٥)، والترمذي (١٠٢٤)، وأحمد (٤/ ١٧٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ١٠٩)، وعبدالرزاق (٦٤١٩)، والدولابي في «الكنى» (١/ ١٥-١٦)، والبيهقي (٢/ ٤١)، من طريق يحيى بن أبي كثير؛ قال: حدثني أبو إبراهيم الأشهلي عن أبيه. =

وغير ذلك.

واختلف العلماء في وصول ثواب قراءة القرآن، فالمشهور من مذهب الشافعي وجماعة أنه لا يصل.

---

= قال الترمذي: «حديث والد أبي إبراهيم حسن صحيح، وسمعت محمداً يقول: أصح الروايات في حديث بن أبي كثير عن أبي إبراهيم الأشهلي، عن أبيه، وسألته عن اسم أبي إبراهيم؟ فلم يعرفه».

وزاد البيهقي (٤/ ٤١-٤٢) نقلاً عن الترمذي -ولم أجده في النسخة المعتمدة-: «ولوالده صحبة».

«قلت له: فالذي يقال: هو عبدالله بن أبي قتادة؟ فأنكر أن يكون هو عبدالله بن أبي قتادة، وقال: أبو قتادة سلمي، وهذا أشهلي».

قلت: كذا قال الترمذي، وهكذا نقل!! وأبو إبراهيم وأبوه مجهولان.

قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩/ ٣٣٢): «لا يدرى من هو ولا أبوه، ومن زعم أنه عبدالله بن أبي قتادة؛ فلا يصح».

وترجمة البخاري في «الكنى» (٨)، وقال: «أبو إبراهيم الأشهلي: روى عن أبيه، روى عنه يحيى بن أبي كثير».

ولم يزد شيئًا، فكيف تكون روايته أصح الرويات؟! لعله يريد: أخفها ضعفًا؛ لأنها وإن كانت ضعيفة للجهالة، فهي متصلة، ثم إن ضعفها خفيف؛ لأن حديث أبي هريرة اختلف فيه وصلاً وإرسالاً، والموصول أرجح عندي.

وأما حديث أبي قتادة الأنصاري؛ فأخرجه أحمد (٥/ ٢٩٩ و٣٠٨)، والبيهقي (٤/ ٤١)، من طريق همام: ثنا يحيى بن أبي كثير: ثنا عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه:... (فذكره).

قلت: وسنده صحيح.

وبهذا يتبين لك أن الحديث ثابت موصولاً؛ لأن الإرسال مرجوح، والاضطراب غير مخل، وأن ليحيى بن أبي كثير شيخين هما أبو سلمة بن عبدالرحمن، وعبدالله بن أبي قتادة.

وللحديث شواهد عن جماعة من الصحابة: الحارث بن نوفل، وعبدالرحمن بن عوف، وعبدالله بن عباس، وعبدالله بن سلام، وأبوالدرداء، وإن كانت أسانيدها لا تخلو من مقال؛ فإنها تصلح للمتابعات والشواهد، ولذلك؛ فلا شك عندي في صحة الحديث موصولاً.

وذهب أحمد بن حنبل وجماعة من العلماء وجماعة من أصحاب الشافعي إلى أنه يصل.

والاختيار: أن يقول القارئ بعد فراغه: اللهمّ أوصل ثواب ما قرأته إلى فلان، والله أعلم.

ويستحبّ الثناء على الميت، وذكر محاسنه.

٤٨٠- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أنس -رضي الله عنه- قال: مرّوا بجنازة، فأثنوا عليها خيرًا، فقال النّبيّ ﷺ: «وَجَبَتْ» ثم مرّوا بأخرى فأثنوا عليها شرًّا، فقال: «وَجَبَت».

فقال عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: ما وجبت؟

قال: «**هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا؛ فَوَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّه في الأَرْضِ**».

٤٨١- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن أبي الأسود قال: قدمت المدينة فجلست إلى عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- فمرّتْ بهم جنازة، فأثني على صاحبها خير، فقال عمر: «وجبت»، ثم مرّ بأخرى، فأثني على صاحبها خير، فقال عمر: «وجبت»، ثم مرّ بالثالثة، فأثني على صاحبها شرٌّ، فقال عمر: «وجبتْ».

قال أبو الأسود: فقلت: وما وجبت يا أمير المؤمنين؟!

قال: قلت كما قال النّبيّ ﷺ: «**أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الجَنَّةَ**».

---

٤٨٠- أخرجه البخاري (١٣٦٧)، ومسلم (٩٤٩).

٤٨١- أخرجه البخاري (١٣٦٨).

فقلنا: وثلاثة؟

قال: «وَثَلاَثَةٌ».

فقلنا: واثنان؟

قال: «وَاثْنانِ»، ثم لم نسأله عن الواحد.

والأحاديث بنحو ما ذكرنا كثيرة، والله أعلم.

## ١٢٥- بابُ النَّهي عن سَبِّ الأمواتِ

٤٨٢- روينا في «صحيح البخاري»، عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ: **«لا تَسُبُّوا الأمْوَاتَ؛ فإنَّهُمْ قَدْ أفْضَوْا إلى ما قَدَّمُوا»**.

٤٨٣- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي بإسناد ضعيف؛ ضعَّفه الترمذي(١)، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: **«اذْكُرُوا مَحاسنَ مَوْتاكُمْ، وكُفُّوا عَنْ مَساوِيهم»**.

قلت: قال العلماء: يحرم سبُّ الميت المسلم الذي ليس معلناً بفسقه؛ وأما الكافر والمعلن بفسقه من المسلمين؛ ففيه خلاف للسلف، وجاءت فيه نصوص متقابلة، وحاصله: أنه ثبت في النهي عن سبّ الأموات ما ذكرناه

---

٤٨٢- أخرجه البخاري (١٣٩٣).

٤٨٣- **ضعيف** - مضى برقم (٤٥٩).

(١) قال الحافظ: «لم أر في شيء من نسخ الترمذي تصريح الترمذي بتضعيفه، وإنما استغربه، ونقل عن البخاري أن بعض رواته منكر الحديث...».

قلت: استغراب الترمذي ونقله عن البخاري: أن عمران بن أنس المكي منكر الحديث: يدل على أن قول الترمذي: غريب؛ أي: ضعيف.

وكأن المصنف -رحمه الله- نقل معنى قول الترمذي: غريب؛ فليفهم؛ فإنه مقام عزيز.

في هذا الباب.

وجاء في الترخيص في سبّ الأشرار أشياء كثيرة: منها ما قصَّه اللَّهُ علينا في كتابه العزيز، وأمرنا بتلاوته، وإشاعة قراءته.

ومنها أحاديث كثيرة في الصحيح:

٤٨٤- الحديث الذي ذكر فيه عمرو بن لحيّ.

٤٨٥- وقصة أبي رغال.

---

٤٨٤- أخرجه البخاري (٣٣٣٣)، ومسلم (٩٠٤)، من حديث أبي هريرة، قال النبي ﷺ: «رأيت عمرو بن عامر بن لحي الخزاعي يجر قصبه في النار، وكان أول من سيَّبَ السوائب».

٤٨٥- **حسن بشواهده** - أخرجه أبو داود (٣٠٨٨)، والبيهقي (٤/ ١٥٦)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٤/ ١١) من طريق إسماعيل بن أمية، عن بجير بن أبي بجير، قال: سمعت عبدالله بن عمرو يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول -حين خرجنا معه إلى الطائف، فمررنا بقبة، فقال رسول الله ﷺ-:

«هذا قبر أبي رغال، وكان بهذا الحرم يدفع عنه، فلما خرج؛ أصابته النقمة التي أصابت قومه بهذا المكان، فدفن فيه، وآية ذلك أنه دفن معه غصن من ذهب، إذا أنتم نبشتم عنه، أصبتموه معه».

فابتدره الناس؛ فاستخرجوا الغصن.

قال المزي: «وهو حديث حسن عزيز».

قال ابن كثير في «البداية والنهاية» (١/ ١٣٧): «تفرد به بجير بن أبي بجير هذا، ولا يعرف إلا بهذا الحديث، ولم يرو عنه إلا إسماعيل بن أمية.

قال شيخنا [أي: المزي]: فيحتمل أنه وهم في رفعه، وإنما يكون من كلام عبدالله بن عمرو من زاملته.

قلت: لكن في المرسل الذي قبله، وفي حديث جابر -أيضًا- شاهد له، والله أعلم» ا.هـ.

قال راقم هذه الحروف: إسناده ضعيف؛ لجهالة بجير بن أبي بجير، لكن يعتضد بما يلي: =

= ١- المرسل الذي ذكره ابن كثير في «البداية» (١/ ١٣٧).

٢- وحديث جابر بن عبدالله الذي أخرجه أحمد (٥/ ٥٥٥)، والحاكم (٢/ ٣٤٠-٣٤١) من طريق عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الزبير عنه، قال:

لما مر رسول الله ﷺ بالحجر، قال: «لا تسألوا الآيات، فقد سألها قوم صالح، فكانت -يعني: الناقة- ترد من هذا الفج، وتصدر من هذا الفج، ﴿فعتوا عن أمر ربهم فعقروها﴾، وكانت تشرب ماءهم يوماً، ويشربون لبنها يومًا، فعقروها، فأخذتهم صيحة أخمد الله بها من تحت أديم السماء منهم؛ إلا رجلاً واحدًا كان في حرم الله».

فقالوا: من هو يا رسول الله؟!

قال: «هو أبو رغال، فلما خرج من الحرم؛ أصابه ما أصاب قومه».

قال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

وقال ابن كثير في «البداية» (١/ ١٣٧): «هذا الحديث على شرط مسلم، وليس هو في شيء من الكتب الستة، والله أعلم».

وقال (٥/ ١١): «إسناده صحيح، ولم يخرجوه».

وحسنه الحافظ في «الفتح» (٦/ ٣٨١).

قلت: وفي كل ذلك عندي نظر، فقد قرروا -رحمهم الله- أن أبا الزبير مدلس، ولا تقبل روايته المعنعنة إلا إذا كانت من رواية الليث بن سعد عنه، وهذه ليست منها.

قال الذهبي: «وفي «صحيح مسلم» عدة أحاديث لم يوضح فيها أبو الزبير سماعه عن جابر، ولا هي من طريق الليث عنه، ففي القلب منها شيء» ا.هـ.

قلت: فكيف يصح إذًا ما ليس منها في «صحيح مسلم»؛ كهذا الحديث؟! ففي القلب منه أشياء.

وبالجملة؛ فالحديث على ضعفه شاهد قوي لحديث عبدالله بن عمرو، وإذا أضيف إليهما مرسل الزهري: «أبو رغال هو الجد الأعلى لثقيف»؛ ثبت الحديث، والله أعلى وأعلم.

فائدة: وهناك أبو رغال آخر،وهو الثقفي الذي سار مع أبرهة يدلُّه؛ ليهدم البيت، فلما نزلوا بالمغمس،مات أبو رغال، فرجمت العرب قبره.

قال ابن كثير في «البداية» (٢/ ١٧١): «والجمع بينهما أن أبا رغال هذا المتأخر وافق اسمه اسم جده الأعلى، ورجمه الناس كما رجموا قبر الأول -أيضًا-، والله أعلم».

وقد قال جرير:

«إذا مات الفرزدق فارجموه كرجمكم لقبر أبي رغال».

٤٨٦- والذي كان يسرق الحاجَّ بمحجنه.

٤٨٧- وقصة ابن جدعان.

وغيرهم.

ومنها الحديث الصحيح الذي قدّمناه لما مرّت جنازة؛ فأثنوا عليها شرًّا، فلم ينكر عليهم النّبيّ ﷺ بل قال: «وَجَبَتْ».

واختلف العلماء في الجمع بين هذه النصوص على أقوال، أصحُّها وأظهرها: أن أموات الكفار يجوز ذكر مساويهم.

وأما أموات المسلمين المعلنين بفسق أو بدعة أو نحوهما؛ فيجوز ذكرهم بذلك إذا كان فيه مصلحة لحاجة إليه للتحذير من حالهم، والتنفير من قبول ما قالوه والاقتداء بهم فيما فعلوه، وإن لم تكن حاجة لم يجز.

وعلى هذا التفصيل تنزَّل هذه النصوص، وقد أجمع العلماء على جرح المجروح من الرواة. واللّه أعلم.

## ١٢٦- بابُ مَا يَقُولُهُ زَائِرُ القُبُورِ

٤٨٨- روينا في «صحيح مسلم»، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: كان رسول اللّه ﷺ كلّما كان ليلتها من رسول اللّه ﷺ يخرج من آخر الليل إلى البقيع فيقول: «**السَّلامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأَتاكُمْ ما تُوعَدُونَ، غَداً مُؤَجَّلُونَ، وَإِنَّا إِنْ شاءَ اللَّهُ بِكُمْ لاحِقُونَ؛ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأهْلِ بَقِيعِ الغَرْقَدِ**».

---

٤٨٦- أخرجه مسلم (٩٠٤).

٤٨٧- أخرجه مسلم (٢١٤) من حديث عائشة -رضي الله عنها-، قالت: قلت: يا رسول الله! ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم، ويطعم المسكين؛ فهل ذاك نافعه؟

قال: «لا ينفعه؛ إنه لم يقل يومًا: رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين».

٤٨٨- أخرجه مسلم (٩٧٤).

٤٨٩- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عائشة -أيضًا- أنها قالت: كيف أقول يا رسول اللّه؟! -تعني: في زيارة القبور- قال: «**قُولي: السَّلامُ على أهْلِ الدّيارِ مِنَ المُؤْمنينَ وَالمُسْلمينَ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ المُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَمِنَّا وَالمُسْتأخِرِين، وَإنَّا إنْ شاءَ اللَّه بِكُمْ لاحِقُونَ**».

٤٩٠- وروِّينا بالأسانيد الصحيحة[1] في «سنن» أبي داود، والنسائي، وابن ماجه، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ خرج إلى المقبرة، فقال: «**السَّلامُ عَلَيكُم دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وإنَّا إنْ شاءَ اللَّهُ بِكُمْ لاحِقُونَ**»[2].

٤٩١- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- قال: مرّ رسول اللّه ﷺ بقبور أهل المدينة، فأقبل عليهم بوجهه

---

٤٨٩- أخرجه مسلم (١٠٣ و٩٧٤).

٤٩٠- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٣٢٣٧)، والنسائي (١/ ٩٣-٩٤)، وابن ماجه (٤٣٠٦) وغيرهم من طريق العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه عنه.

قلت: هذا إسناد صحيح على شرط مسلم.

(١) قال الحافظ: «في هذا ما يوهم أن للحديث طرقًا إلى أبي هريرة، وليس كذلك، إنما هو إفراد العلاء عن أبيه، عن أبي هريرة، وكلهم مدارهم على العلاء بن عبدالرحمن، نعم له طريق أخرى عند ابن السني من رواية الأعرج عن أبي هريرة».

(٢) قال الحافظ: «وأخرجه مسلم -أيضًا- [٢٤٩] من جملة حديث طويل...، وعجبت للشيخ كيف أغفل نسبته لمسلم...».

٤٩١- **ضعيف بهذا اللفظ** - أخرجه الترمذي (١٠٥٩)، والطبراني في «الكبير» (١٢٦١٣) من طريق أبي كدينة، عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، عن ابن عباس: ... (وذكره).

قال الترمذي: «حديث حسن غريب».

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لأن فيه قابوس بن أبي ظبيان، ضعيف من قبل حفظه، وخاصة إذا انفرد عن أبيه، وهذا من روايته عن أبيه.

ولعل تحسين الترمذي للحديث باعتبار شواهده؛ فإن معناه ثابت في أحاديث تقدَّمت، لكن فيه لفظ منكر، وهو: «فأقبل عليهم بوجهه، وذلك لتفرده به.

فقال: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ يا أهْلَ القُبُورِ! يَغْفِرُ اللَّهُ لَنا وَلَكُمْ، أنْتُمْ سَلَفُنا وَنَحْنُ بالأثَرِ».

قال الترمذي: «حديث حسن».

٤٩٢- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن بريدة -رضي اللّه عنه- قال: كان النّبيّ ﷺ يعلّمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقول قائلهم: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ أهْلَ الدّيارِ مِنَ المؤْمِنِينَ، وإنَّا إنْ شاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَلاحِقُونَ، أسألُ اللَّهُ لَنَا ولَكُمُ العافيَةَ».

وروِّيناه في «كتاب» النسائي، وابن ماجه هكذا، وزاد بعد قوله: «للاحقون»: «أنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ، وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ».

٤٩٣- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن عائشة -رضي اللّه عنها-:

---

٤٩٢- أخرجه مسلم (٩٧٥).

٤٩٣- **ضعيف بهذا اللفظ** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٩٣)، وكذلك ابن ماجه (١٥٤٦)، وأحمد (٦/ ٧١ و٧٦ و١١١) وغيرهم.

قلت: وسنده ضعيف؛ لأن فيه شريكًا القاضي، وهو سيىء الحفظ، وقد اضطرب في سنده -أيضًا-.

لكن حديث عائشة -رضي الله عنها- صحيح بلفظ: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وأتاكم ما توعدون غدًا مؤجلون، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد».

وفي رواية عنها في حديث لها قالت:

قلت: كيف أقول لهم يا رسول الله؟!

قال: «قولي: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا -إن شاء الله- بكم للاحقون».

أخرجهما مسلم (٧/ ٤١ و٤٣-٤٤) على الترتيب. =

أن النّبيّ ﷺ أتى البقيع، فقال: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ دار قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، أَنْتُمْ لَنا فَرَطٌ، وإنَّا بِكُمْ لاحِقُونَ، اللَّهُمَّ لا تَحْرِمْنا أجْرَهُمْ، وَلا تُضِلَّنا بَعْدَهُمْ».

ويستحب للزائر الإكثار من قراءة القرآن والذكر، والدعاء لأهل تلك المقبرة وسائر الموتى والمسلمين أجمعين.

ويستحبّ الإكثار من الزيارة، وأن يكثر الوقوف عند قبور أهل الخير والفضل.

## ١٢٧- بابُ نَهْي الزّائِر مَنْ رآه يَبْكي جزَعاً عند قَبْرٍ، وأَمْره إيَّاه بالصَبْرِ، وَنَهيِه -أيضاً- عن غيرِ ذلك مما نَهى الشَّرْعُ عَنْهُ

٤٩٤- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: مرّ النّبيّ ﷺ بامرأة تبكي عند قبر، فقال: «اتَّقي اللَّهَ وَاصْبِرِي».

٤٩٥- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والنسائي، وابن ماجه بإسناد

---

= وإن عجبي لا ينقضي من صنيع المصنف من وجهين:

١- ترك في الرواية التي ساقها العزو لأحمد وابن ماجه، وهما أعلى إسنادًا، فنزل نزولاً غير محمود، وليس فيه زيادة علم!

٢- ترك الرواية الصحيحة لحديث عائشة، وعوّل على الضعيف، وفي الصحيح غنية عن الضعيف.

٤٩٤- أخرجه البخاري (١٢٨٣)، ومسلم (٩٢٦).

٤٩٥- **صحيح** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٧٥)، وأبو داود (٣٢٣٠)، والنسائي (٤/ ٢٩٦)، وابن ماجه (١٥٦٨)، من طريق الأسود بن شيبان، عن خالد بن سمير السدوسي، عن بشير بن نهيك، عن بشير:... (وذكره).

قلت: إسناده صحيح، رجاله ثقات.

**تنبيه**: في «الأدب المفرد»: «خالد بن شمير» بالمعجمة، وكذلك في «التقريب»، وفي «السنن» الثلاثة: «خالد بن سُمير»؛ بالمهملة، وكذلك في «تهذيب الكمال»، وقد اختلف في ضبطه، وانظر: «تبصير المنتبه» (٢/ ٧٨٩).

حسن، عن بشير بن معبد -المعروف بابن الخصاصية -رضي اللّه عنه- قال: بينما أنا أماشي النّبيّ ﷺ نظر؛ فإذا رجل يمشي بين القبور عليه نعلان، فقال: «**يا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ أَلْقِ سِبْتِيَّتَيْك**...»، وذكر تمام الحديث.

قلت: «**السِّبتية**»: النعل الذي لا شعر عليها، وهي بكسر السين المهملة، وإسكان الباء الموحدة.

وقد أجمعت الأمة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ودلائله في الكتاب والسنّة مشهورة، واللّه أعلم.

## ١٢٨- بابُ البُكَاءِ والخَوْفِ عِنْدَ المُرُورِ بقُبُورِ الظَّالمين وبمصارِعِهِم، وإظْهارِ الافتِقارِ إلى اللّه -تعالى- والتّحذيرِ من الغَفْلَةِ عن ذلك

٤٩٦- روينا في «صحيح البخاري»، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما-: أن رسول اللّه ﷺ قال لأصحابه -يعني لما وصلوا الحِجْرَ من ديار ثمود-: «**لا تَدْخُلُوا على هَـؤُلاءِ المُعَذَّبِينَ؛ إلاَّ أنْ تَكُونُوا باكِينَ؛ فإنْ لَمْ تَكُونُوا باكِينَ؛ فَلا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ لا يُصيبُكُم ما أصَابَهُمْ**»[1].

---

٤٩٦- أخرجه البخاري (٤٣٣).

(١) وفات المصنف -رحمه الله- أنه عند مسلم (٢٩٨٠).



# ٨- كتابُ الأذكارِ في صَلَواتٍ مَخْصَوصَةٍ

## ١٢٩- بابُ الأذكارِ المُسْتَحَبّةِ يومَ الجُمُعَة ولَيْلَتها والدُّعاء

يستحبّ أن يكثر في يومها وليلتها من قراءة القرآن والأذكار والدعوات، والصلاة على رسول اللّه ﷺ، ويقرأ سورة الكهف في يومها.

قال الشافعي -رحمه الله- في كتاب «الأمّ»: «وأستحبُّ قراءتها -أيضًا- في ليلة الجمعة».

٤٩٧- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال: «**فيهِ ساعَةٌ لا يُوَافِقُها عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلّي يَسألُ اللّهَ -تعالى- شَيْئاً إلاَّ أعْطاهُ إيَّاهُ**».

وأشار بيده يقللها.

قلت: اختلف العلماء من السلف والخلف في هذه الساعة على أقوال كثيرة منتشرة غاية الانتشار، وقد جمعت الأقوال المذكورة فيها كلها في «شرح المهذّب» وبيّنت قائلها، وأن كثيراً من الصحابة على أنها بعد العصر.

والمراد بـ«**قائم يصلّي**»: من ينتظر الصلاة؛ فإنه في صلاة.

وأصحّ ما جاء فيها:

٤٩٨- ما رويناه في «صحيح مسلم»، عن أبي موسى الأشعري -رضي اللّه عنه-: أنه قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**هِيَ ما بَيْنَ أنْ يَجْلِس الإمامُ إلى أنْ يَقْضِيَ الصَّلاةَ**».

---

٤٩٧- أخرجه البخاري (٩٣٥)، ومسلم (٨٥٢).

٤٩٨- أخرجه مسلم (٨٥٣).

يعني: يجلس على المنبر.

أما قراءة سورة الكهف، والصَّلاة على رسول اللّه ﷺ؛ فجاءت فيهما أحاديث مشهورة؛ تركت نقلها لطول الكتاب؛ لكونها مشهورة، وقد سبق جملة منها في بابها.

٤٩٩- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن أنس -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ قال: «**مَنْ قالَ صَبيحَةَ يَوْمِ الجُمُعَةِ قَبْلَ صَلاةِ الغَدَاةِ: أسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذي لا إلهَ إلاَّ هُوَ الحَيَّ القَيُّومَ وأتُوبُ إلَيْهِ -ثَلاثَ مَرَّاتٍ- غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنوبَهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ**».

٥٠٠- وروِّينا فيه عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: كان رسولُ اللّه ﷺ إذا دخل المسجد؛ يوم الجمعة أخذ بعضادتي الباب، ثم قال: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْني أوْجَهَ مَنْ تَوَجَّهَ إلَيْكَ، وأقْرَبَ مَنْ تَقَرَّبَ إلَيْكَ، وأفْضَلَ مَنْ سألَكَ وَرَغِبَ إلَيْكَ**».

قلت: يستحبّ لنا نحن أن نقول: اجعلني من أوجه من توجَّه إليك، ومن أقرب... ومن أفضل»؛ فنزيد لفظة «من».

وأما القراءة المستحبة في صلاة الجمعة وفي صلاة الصبح يوم الجمعة؛ فتقدّم بيانها في باب أذكار الصلاة.

٥٠١- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: قال رسول اللّه ﷺ: «**مَنْ قَرَأَ بَعْدَ صَلاةِ الجُمُعَةِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ**

---

٤٩٩- **ضعيف جداً** - تقدم برقم (٢٣٥).

٥٠٠- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٧٦).

قلت: بإسناد ضعيف، فيه مجاهيل.

٥٠١- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٧٧)، وابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (٤٧٢).

قلت: بإسناد ضعيف؛ كما قال ابن حجر وشيخنا -رحمهما الله-.

أحَدٌ﴾، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ -سَبْعَ مَرَّاتٍ- أعاذَهُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- بِها مِنَ السُّوءِ إلى الجُمُعَةِ الأُخْرَى».

## فصل

يستحبُّ الإكثار من ذكر اللّه -تعالى- بعد صلاة الجمعة.

قال اللّه -تعالى-: ﴿فإذَا قُضِيَتِ الصَّلاةُ فانْتَشِرُوا في الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّه كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة:١٠].

## ١٣٠- بابُ الأذْكَارِ المشْروعَةِ في العِيدَيْنِ

اعلم أنه يستحبّ إحياء ليلتي العيدين بذكر اللّه -تعالى- والصلاة وغيرهما من الطاعات.

٥٠٢- للحديث الوارد في ذلك: «مَنْ أَحْيا لَيْلَتِي العِيدِ لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ القُلُوبُ».

ورُوي: «مَنْ قَامَ لَيْلَتي العِيدَيْنِ لِلَّهِ مُحْتَسِباً لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ حينَ تَمُوتُ القُلُوبُ».

هكذا جاء في رواية الشافعي وابن ماجه، وهو حديث ضعيف، رويناه من رواية أبي أمامة مرفوعاً وموقوفاً، وكلاهما ضعيف؛ لكن أحاديث

---

٥٠٢- **ضعيف** - أخرجه ابن ماجه (١٧٨٢).

قلت: بإسناد ضعيف، فيه بقية بن الوليد، وهو سيء التدليس؛ فإنه يروي عن الكذابين، عن الثقات، ثم يسقطهم من بينه وبين الثقات، ويدلس عنهم.

قال العلامة ابن قيم الجوزي في «زاد المعاد» (٢/ ٢٤٧): «ولم يصح عنه في إحياء ليلتي العيدين شيء».

قلت: صدق؛ فإن جميع الأحاديث المروية في هذا الباب لا تخلو أسانيدها من متروك أو كذاب.

الفضائل يتسامح فيها؛ كما قدّمناه في أوّل الكتاب[١].

واختلف العلماء في القدر الذي يحصل به الإحياء، فالأظهر أنه لا يحصل إلا بمعظم الليل، وقيل: يحصل بساعة.

## فصل

ويستحبّ التكبير ليلتي العيدين.

ويستحبّ في عيد الفطر من غروب الشمس إلى أن يحرم الإمام بصلاة العيد، ويستحبّ ذلك خلف الصلوات وغيرها من الأحوال، ويكثر منه عند ازدحام الناس، ويكبِّر ماشيًا وجالسًا ومضطجعًا، وفي طريقه، وفي المسجد، وعلى فراشه.

وأما عيد الأضحى؛ فيكبِّر فيه من بعد صلاة الصبح من يوم عرفة إلى أن يصلي العصر من آخر أيام التشريق، ويكبِّر خلف هذه العصرِ ثم يقطع.

هذا هو الأصحّ الذي عليه العمل، وفيه خلاف مشهور في مذهبنا، ولغيرنا، ولكن الصحيح ما ذكرناه، وقد جاء فيه أحاديث رويناها في «سنن البيهقي».

وقد أوضحت ذلك كلَّه من حيث الحديث ونقل المذهب في «شرح المهذّب»، وذكرت جميع الفروع المتعلقة به، وأنا أشير هنا إلى مقاصده مختصرة.

قال أصحابنا: لفظ التكبير أن يقول: اللَّهُ أكْبَرُ، اللَّهُ أكْبَرُ، اللَّهُ أكْبَرُ؛ هكذا ثلاثاً متواليات، ويكرّر هذا على حسب إرادته.

قال الشافعي والأصحاب: «فإن زادَ فقال: اللّه أكْبَرُ كَبيراً، والحَمْدُ لِلَّهِ

---

(١) قلت: وقد تقدم نقد هذا، وبيان بطلانه (٢٦).

كَثيراً، وَسُبْحانَ اللّهِ بُكْرَةً وأصيلاً، لا إلهَ إلاَّ اللّهُ، وَلا نَعْبُدُ إلاَّ إيَّاهُ، مُخْلِصِينَ لَهُ الدينَ وَلَوْ كَرِهَ الكافِرُون، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ، صَدَقَ وَعْدَهُ، وَنَصرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأحْزَابَ وَحْدَهُ، لا إلهَ إلاَّ اللّه واللَّهُ، أكْبَرُ» كانَ حَسَناً.

وقال جماعة من أصحابنا: لا بأسَ أن يقول ما اعتاده الناس، وهو: اللَّهُ أكْبَرُ، اللَّهُ أكْبَرُ، اللَّهُ أكْبَرُ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، واللَّهُ أكْبَرُ اللَّهُ أكْبَرُ، ولِلَّهِ الحَمْدُ.

## فصل

اعلم أن التكبير مشروعٌ بعد كلّ صلاة تصلَّى في أيام التكبير، سواء كانت فريضة أو نافلة أو صلاة جنازة، وسواء كانت الفريضة مؤدّاة أو مقضية أو منذروة، وفي بعض هذا خلاف ليس هذا موضع بسطه، ولكن الصحيح ما ذكرته، وعليه الفتوى، وبه العمل.

ولو كبَّر الإمام على خلاف اعتقاد المأموم؛ بأن كان يرى الإمام التكبير يوم عرفة أو أيام التشريق، والمأموم لا يراه، أو عكسه؛ فهل يتابعه، أم يعمل باعتقاد نفسه؟ فيه وجهان لأصحابنا: الأصحُّ: يعمل باعتقاد نفسه؛ لأن القدوة انقطعت بالسلام من الصلاة؛ بخلاف ما إذا كبَّر في صلاة العيد زيادة على ما يراه المأموم؛ فإنه يتابعه من أجل القدوة.

## فصل

والسُّنّة: أن يكبر في صلاة العيد قبل القراءة تكبيراتٍ زوائد، فيكبِّر في الركعة الأولى سبع تكبيرات سوى الافتتاح، وفي الثانية خمس تكبيرات سوى تكبيرة الرفع من السجود، ويكون التكبير في الأولى بعد دعاء الاستفتاح، وقبل التعوّذ، وفي الثانية قبل التعوّذ.

ويستحبّ أن يقول بين كل تكبيرتين: سبحان اللّه، والحمد للّه، ولا إله إلاَّ اللّه، واللّه أكبر.

هكذا قاله جمهور أصحابنا.

وقال بعض أصحابنا: يقول: «لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، بِيَدِهِ الخَيْرُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ».

وقال أبو نصر بن الصباغ وغيره من أصحابنا: «إن قال ما اعتاده الناس فحَسَن، وهو: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبيراً، والحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيراً، وَسُبْحانَ اللَّهِ بُكْرَةً وأصِيلاً».

وكل هذا على التوسعة، ولا حجر في شيء منه.

ولو ترك جميع هذا الذكر وترك التكبيرات السبع والخمس؛ صحَّت صلاته، ولا يسجد للسهو، ولكن فاتته الفضيلة.

ولو نسي التكبيرات حتى افتتح القراءة؛ لم يرجع إلى التكبيرات على القول الصحيح.

وللشافعي قول ضعيف: أنه يرجع إليها.

وأما الخطبتان في صلاة العيد؛ فيستحبّ أن يكبِّر في افتتاح الأولى تسعًا، وفي الثانية سبعًا.

وأما القراءة في صلاة العيد؛ فقد تقدَّم بيان ما يستحبّ أن يقرأ فيها في باب صفة أذكار الصلاة، وهو أنه: يقرأ في الأولى بعد الفاتحة سورة ﴿ق﴾، وفي الثانية: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ﴾.

وإن شاء في الأولى: ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾، وفي الثانية: ﴿هَلْ أَتاكَ حَدِيثُ الغاشِيَةِ﴾.

## ١٣١- بابُ الأَذْكارِ في العَشْرِ الأُولِ من ذي الحِجَّةِ

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَيَذْكُروا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُوماتٍ﴾ الآية

[الحج: ٢٨].

قال ابن عباس والشافعي والجمهور: «هي أيام العشر».

واعلم أنه يستحبُّ الإكثار من الأذكار في هذا العشر زيادةً على غيره، ويستحب من ذلك في يوم عَرَفة أكثر من باقي العشر.

٥٠٣- روينا في «صحيح البخاري»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- عن النبيِّ ﷺ أنه قال: **«ما العَمَلُ في أيَّامٍ أفْضَلَ مِنْها في هَذِهِ»**.

قالوا: ولا الجهاد في سبيل اللّه؟

قال: **«وَلا الجِهادُ، إلاَّ رَجُلٌ خَرَجَ يُخاطِرُ بنَفْسِهِ وَمالِه فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ»**.

هذا لفظ رواية البخاري، وهو صحيح.

وفي رواية الترمذي: **«ما مِنْ أيَّامٍ العَمَلُ الصَّالِحُ فِيهنَّ أحَبُّ إلى اللّه - تعالى- مِنْ هَذِهِ الأيَّامِ العَشْرِ»**.

وفي رواية أبي داود مثل هذه؛ إلا أنه قال: **«مِنْ هَذِهِ الأيَّام»**؛ يعني: العشر.

٥٠٤- ورُوِّيناه في «مسند» الإمام أبي محمد عبداللّه بن عبد الرحمن الدارمي، بإسناد الصحيحين قال فيه: **«ما العَمَلُ فِي أيَّامٍ أفْضَلَ مِنَ العَمَلِ فِي عَشْرِ ذِي الحِجَّةِ»**.

قيل: ولا الجهاد؟ (وذكر تمامه).

وفي رواية: **«عَشْرِ الأضْحَى»**.

---

٥٠٣- أخرجه البخاري (٩٦٩).

٥٠٤- صحيح - أخرجه الدارمي (٢/ ٢٥-٢٦).

٥٠٥- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**خَيْرُ الدُّعاء دعاءُ يَوْمِ عَرَفَـةَ، وَخَيْرُ مـا قُلْـتُ أنـا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْـكُ وَلَـهُ الحَمْـدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**».

ضعَّفَ الترمذي إسناده.

٥٠٦- وروِّيناه في «موطأ الإمام مالك»، بإسناد مرسـل، وبنقصـان في لفظه، ولفظه: «**أفْضَلُ الدُّعاء دعاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وأفْضَلُ ما قُلْتُ أنـا وَالنَّبِيُّـونَ مِنْ قَبْلِي: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ**».

وبلغنا عن سالم بن عبد اللّه بن عمـر -رضـي اللّـه عنهـم-: أنـه رأى سائلاً يسأل الناس يوم عرفة، فقال: يا عاجز! في هذا اليوم يسـأل غـير اللّـه -عزّ وجلّ-؟[1].

---

٥٠٥- **حسن بما بعده** - أخرجه الترمذي (٣٥٨٥).

وقال: «هذا حديث غريب من هذا الوجه، وحماد بن أبي حميد هو محمد بن أبي حميـد، وهو أبو إبراهيم الأنصاري المدني، وليس بالقوي عند أهل الحديث.

قلت: وهو كما قال، ولكن يشهد له ما بعده.

٥٠٦- **حسن بشواهده** - أخرجه مالك (١/ ٤٢٢-٤٢٣).

قلت: هو مرسل صحيح.

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-:

أخرجه الطبراني في «فضل عشر ذي الحجة» (١٣/ ٢) عن قيس بن الربيع، عن الأغر ابن الصباح، عن خليفة بن حصين عنه مرفوعًا: «أفضل ما قلت أنا والنبيون عشـية عرفـة: لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير».

وإسناده لا بأس به في الشواهد، رجاله ثقات، غير قيس بن الربيع؛ فإنه سيء الحفظ.

وبالجملة: إن الحديث ثابت بمجموع شواهده، والله أعلم.

(١) قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: «أخرجه أبـو نعيـم في «الحليـة» مختصـراً في =

٥٠٧- وقال البخاري في «صحيحه»: كان عمر -رضي اللّه عنه- يكبِّر في قبَّته بمنى، فيسمعه أهل المسجد، فيكبِّرون ويكبِّر أهل الأسواق، حتى ترتجّ منًى تكبيرًا.

٥٠٨- قال البخاري: وكان ابن عمر وأبو هريرة -رضي اللّه عنه- ما يخرجان إلى السوق في أيام العشر يكبِّران ويكبِّر الناس بتكبيرهما.

## ١٣٢- بابُ الأذْكارِ المَشْرُوعَةِ في الكُسُوف

اعلم أنه يسنُّ في كسوف الشمس والقمر الإكثار من ذكر اللّه -تعالى- ومن الدعاء، وتسنّ له الصلاة بإجماع المسلمين.

٥٠٩- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عائشة -رضي اللّه عنها-: أن رسول اللّه ﷺ قال: **«إنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتان مِنْ آياتِ اللَّهِ، لا يُخْسَفَانِ لِمَوْتِ أحَدٍ وَلا لِحياتِهِ، فإذَا رأيْتُمْ ذلكَ؛ فادْعُوا اللَّهَ -تعالى-، وكَبِّرُوا، وَتَصَدَّقُوا»**.

وفي بعض الروايات في صحيحيهما: **«فإذَا رأيْتُم ذلكَ؛ فاذْكُرُوا اللَّهَ -تَعالى-»**.

٥١٠- وكذلك رويناه من رواية ابن عباس.

٥١١- ورويناه في «صحيحيهما» من رواية أبي موسى الأشعري عن

---

=ترجمة سالم»؛ كذا في «الفتوحات الربانية» (٤/ ٣٤٩).

قلت: هو في «الحلية» (٢/ ١٩٤) بلفظ: «لا تسأل أحداً غير الله».

٥٠٧- أخرجه البخاري (٢/ ٤٦١- «فتح») تعليقًا.

٥٠٨- أخرجه البخاري (٢/ ٤٦١ - «فتح») تعليقًا بلفظ مغاير.

٥٠٩- أخرجه البخاري (١٠٤٤)، ومسلم (٩٠١-٩٠٣).

٥١٠- أخرجه البخاري (١٠٥٢)، ومسلم (٩٠٧).

٥١١- أخرجه البخاري (١٠٥٩)، ومسلم (٩١٢).

النبيّ ﷺ: **«فإذّا رأيْتُمْ شَيْئاً مِنْ ذلك؛ فافْزَعُوا إلى ذِكْرِهِ وَدُعائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ»**.

٥١٢- ورَوياه في «صحيحيهما» من رواية المغيرة بن شعبة: **«فإذَا رأيْتُموها؛ فادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا»**.

٥١٣- وكذلك رواه البخاري من رواية أبي بكرة -أيضًا-، واللّه أعلم.

٥١٤- وفي «صحيح مسلم»، من رواية عبد الرحمن بن سمرة قال: **«أتيت النَّبيَّ ﷺ وقد كسفت الشمس وهو قائم في الصلاة رافع يديه، فجعل يسبِّح ويهلِّل ويكبِّر ويحمد ويدعو حتى حسر عنها؛ فلما حسر عنها؛ قرأ سورتين وصلَّى ركعتين»**.

قلت: «حسر» بضم الحاء وكسر السين المهملتين؛ أي: كشف وجُلّي.

**فصل**

ويستحبّ إطالة القراءة في صلاة الكسوف، فيقرأ في القومة الأولى نحو سورة البقرة، وفي الثانية نحو مئتي آية، وفي الثالثة نحو مئة وخمسين آية، وفي الرابعة نحو مئة آية.

ويسبِّح في الركوع الأوّل بقدر مئة آية، وفي الثاني سبعين، وفي الثالث كذلك، وفي الرابع خمسين.

ويطوِّل السجود كنحو الركوع، والسجدة الأولى نحو الركوع الأول، والثانية نحو الركوع الثاني، هذا هو الصحيح.

---

٥١٢- أخرجه البخاري (١٠٦٠)، ومسلم (٩١٥).

٥١٣- أخرجه البخاري (١٠٤٠).

٥١٤- أخرجه مسلم (٩١٣).

وفيه خلاف معروف للعلماء.

ولا تشكّنَّ فيما ذكرته من استحباب تطويل السجود، لكن المشهور في أكثر كتب أصحابنا أنه لا يطوَّل؛ فإن ذلك غلط أو ضعيف، بل الصواب تطويله، وقد ثبت ذلك في «الصحيحين» عن رسول اللّه ﷺ من طرق كثيرة، وقد أوضحته بدلائله وشواهده في «شرح المهذب»، وأشرت هنا إلى ما ذكرت؛ لئلا تغترّ بخلافه.

وقد نصّ الشافعي -رحمه الله- في مواضع على استحباب تطويله، واللّه أعلم.

قال أصحابنا: ولا يطوِّل الجلوس بين السجدتين؛ بل يأتي به على العادة في غيرها.

وهذا الذي قالوه فيه نظر؛ فقد ثبت في حديث صحيح إطالته، وقد ذكرت ذلك واضحاً في «شرح المهذب»؛ فالاختيار استحباب إطالته.

ولا يطوِّل الاعتدال عن الركوع الثاني، ولا التشهّد وجلوسه، واللّه أعلم.

ولو ترك هذا التطويل كلَّه واقتصر على الفاتحة؛ صحَّت صلاته.

ويستحبّ أن يقول في كل رفع من الركوع: سمع اللّه لمن حمده، ربّنا لك الحمد؛ فقد روينا ذلك في الصحيح.

ويسنّ الجهر بالقراءة في خسوف القمر، ويستحبّ الإسرار في كسوف الشمس، ثم بعد الصلاة يخطب خطبتين يخوِّفهم فيهما باللّه -تعالى-، ويَحثّهم على طاعة اللّه -تعالى-، وعلى الصدقة والإعتاق؛ فقد صحّ ذلك في الأحاديث المشهورة، ويحثّهم -أيضًا- على شكر نعم اللّه -تعالى-، ويحذّرهم الغفلة والاغترار

واللّه أعلم.

٥١٥- روينا في «صحيح البخاري» وغيره، عن أسماء -رضي الله عنها- قالت: «**لَقَد أَمَرَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ بالعَتَاقَةِ في كُسوفِ الشّمسِ**» والله أعلم.

## ١٣٣- باب الأذكار في الاستسقاء

يستحبّ الإكثار فيه من الدعاء والذكر والاستغفار بخضوع وتذلل، والدعوات المذكورة فيه مشهورة:

منها: «اللَّهُمَّ اسْقِنا غَيْثاً، مُغِيثاً، هَنِيئاً، مَرِيئاً، غَدَقًا[١] مُجَلِّلاً[٢] سَحًّا[٣] عامًّا[٤] طَبَقًا دَائِمًا، اللَّهُمَّ على الظِّرَابِ[٥] وَمَنَابتِ الشَّجَرِ وَبُطُون الأَوْدِيَةِ، اللَّهُمَّ إنَّا نَسْتَغْفِرُكَ إنَّكَ كُنْتَ غفَّاراً، فأرْسلِ السَّماءَ عَلَيْنا مِدْرَاراً، اللَّهُمَّ اسْقِنا الغَيْثَ وَلاتَجْعَلْنا مِنَ القَانِطِينَ، اللَّهُمَّ أنبتْ لَنا الزَّرْعَ، وَأدِرَّ لَنا الضَّرْعَ، وَاسْقِنا مِنْ بَرَكاتِ السَّماء، وأنْبتْ لَنا مِنْ بَرَكاتِ الأرْض، اللَّهُمَّ ارْفَعْ عَنَّا الجَهْدَ وَالجُوعَ والعُرْيَ، واكْشِفْ عَنَّا مِنَ البَلاءِ ما لا يَكْشِفُهُ غَيْرُكَ».

ويستحبّ إذا كان فيهم رجل مشهور بالصلاح أن يستسقوا به، فيقولوا: «اللَّهُمَّ إنَّا نَسْتَسْقِي وَنَتَشَفَّعُ إلَيْكَ بِعَبْدِكَ فُلان».

٥١٦- روينا في «صحيح البخاري»: أن عمر بن الخطاب

---

٥١٥- أخرجه البخاري (١٠٥٤)، ومسلم (٩٠٥).

(١) المطر الكبار القطر كثير الماء والخير.

(٢) يعم البلاد والعباد خيره، ويتغشاهم نفعه.

(٣) شديد الوقع على الأرض يجري على وجهها.

(٤) شاملاً.

(٥) جمع ظرب، وهو: الجبل المنبسط ليس العالي.

٥١٦- أخرجه البخاري (١٠١٠).

-رضي اللّه عنه- كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبدالمطلب، فقال: **«اللَّهمّ إنّا كنّا نتوسل إليك بنبيّنا ﷺ؛ فتسقينا، وإنّا نتوسل إليك بعمّ نبيّنا ﷺ فاسقنا»**؛ فيسقون.

وجاء الاستسقاء بأهل الصلاح عن معاوية وغيره.

والمستحبّ: أن يقرأ في صلاة الاستسقاء ما يقرأ في صلاة العيد، وقد بيّناه، ويكبِّر في افتتاح الأولى سبع تكبيرات، وفي الثانية خمس تكبيرات؛ كصلاة العيد، وكل الفروع والمسائل التي ذكرتها في تكبيرات العيد السبع والخمس يجيء مثلها هنا، ثم يخطب خطبتين يكثر فيهما من الاستغفار والدعاء.

٥١٧- روينا في «سنن أبي داود» بإسناد صحيح على شرط مسلم، عن جابر بن عبد اللّه -رضي اللّه عنهما- قال: أتت النَّبيّ ﷺ بواكٍ، فقال: **«اللَّهُمَّ اسْقِنا غَيْثاً مُغِيثاً، مَرِيّاً مَرِيحاً، نافعاً غَيْرَ ضَارّ، عاجِلاً غَيْرَ آجِلٍ»**؛ فأطْبَقَتْ علَيْهِمُ السَّماءُ.

٥١٨- وروِّينا فيه بإسناد صحيح، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده -رضي اللّه عنه- قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا استسقى؛ قال: **«اللَّهُمَّ**

---

٥١٧- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١١٦٩)، والحاكم (١/ ٣٢٧)، ومن طريقه البيهقي (٣/ ٣٥٥) من طريق محمد بن عبيد: ثنا مسعر، عن يزيد الفقير عنه به.

صححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالا؛ فإن رجاله ثقات من رجال الشيخين، ومسعر هو ابن كدام الهلالي، ويزيد هو ابن صهيب.

٥١٨- **حسن** - أخرجه مالك (١/ ١٩٠-١٩١) بلاغًا، ووصله أبو داود (١١٧٦) من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

قلت: وهذا إسناد حسن.

اسْقِ عِبادَكَ وَبَهَائِمَكَ، وَانْشُرْ رَحْمَتَكَ، وأحْيِ بَلَدَكَ المَيِّتَ».

٥١٩- ورويِّنا فيه بإسناد صحيح قال أبو داود في آخره: هذا إسناد جيد، عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: شكا الناس إلى رسول الله ﷺ قحوط المطر، فأمر بمنبر، فوضع له في المصلى، ووعد الناس يومًا يخرجون فيه، فخرج رسول الله ﷺ حين بدا حاجب الشمس، فقعد على المنبر ﷺ فكبَّر وحمد اللّه -عزّوجلّ-، ثم قال: «**إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَدْبَ دِيارِكُمْ، وَاسْتِئْخارَ المَطَرِ عَنْ إبَّان زَمانِه عَنْكُمْ، وَقَدْ أمَرَكُمُ اللَّهُ -سُبْحانَهُ- أنْ تَدْعُوهُ، وَوَعَدَكُمْ أنْ يَسْتَجيبَ لَكُمْ**».

ثم قال: «**الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ، الرَّحْمَنِ الرَّحِيم، مالِكِ يَوْمِ الدِّين، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُريدُ، اللَّهُمَّ أنْتَ اللَّـهُ لاَ إلَـهَ إلا أَنْـت الغَنِـيُّ وَنَحْـنُ الفُقَراءُ، أنْزِلْ عَلَيْنا الغَيْثَ، وَاجْعَلْ ما أنْزَلْتَ لَنا قُوَّةً وَبَلاغـاً إلى حِـين**». ثم رفع يديه، فلم يزل في الرفع حتى بدا بياض إبطيه.

ثم حوّل إلى الناس ظهره وقلب، أو حوّل رداءه وهو رافع يديه، ثم أقبل على الناس، ونزل فصلى ركعتين.

فأنشأ اللّه -عزّ وجلّ- سحابة، فرعدت وبرقت، ثم أمطرت بإذن اللّه -تعالى-، فلم يأت مسجده حتى سالت السيول، فلما رأى سرعتهم إلى الكنّ[1] ضحك ﷺ حتى بدت نواجذه، فقال: «**أشْهَدُ أنَّ اللَّهَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وأنّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ**».

---

٥١٩- حسن - أخرجه أبو داود (١١٧٣)، والحاكم (١/ ٣٢٨).

قال أبو داود: «هذا حديث غريب، إسناده جيد».

وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي».

قلت: والقول ما قال أبو داود؛ فإن إسناد الحديث حسن.

(١) ما يرد به الحر والبرد من المساكن.

قلت: «إبّان الشيء»: وقته، وهو بكسر الهمزة وتشديد الباء الموحدة.

و«قحوط المطر»؛ بضم القاف والحاء: احتباسه.

و«الجدب»؛ بإسكان الدال المهملة: ضد الخصب.

وقوله: «ثم أمطرت»؛ هكذا هو بالألف، وهما لغتان: مطرت وأمطرت، ولا التفات إلى من قال: لا يقال: أمطر بالألف إلا في العذاب.

وقوله: «بدت نواجذه»؛ أي: ظهرت أنيابه، وهي بالذال المعجمة.

واعلم أن في هذا الحديث التصريح بأن الخطبة قبل الصلاة، وكذلك هو مصرّح به في «صحيحي» البخاري ومسلم، وهذا محمول على الجواز.

والمشهور في كتب الفقه لأصحابنا وغيرهم: أنه يستحبّ تقديم الصلاة على الخطبة؛ لأحاديث أخر: أن رسول الله ﷺ قدّم الصلاة على الخطبة، والله أعلم.

ويستحبّ الجمع في الدعاء بين الجهر والإسرار ورفع الأيدي فيه رفعاً بليغاً.

قال الشافعي -رحمه الله-: «وليكن من دعائهم: اللَّهُمَّ أَمَرْتَنا بدُعائِكَ، وَوَعَدْتَنا إجابَتَكَ، وَقَدْ دَعَوْناكَ كما أمَرْتَنا، فأجِبْنا كما وَعَدْتَنا، اللَّهُمَّ امْنُنْ عَلَيْنا بِمَغْفِرَةِ ما قارَفْنا، وإجابَتِكَ في سُقْيانا وَسَعَةِ رِزْقِنا،ويدعو للمؤمنين والمؤمنات، ويصلّي على النَّبيِّ ﷺ، ويقرأ آيةً أو آيتين، ويقول الإمام: أستغفر الله لي ولكم.

وينبغي أن يدعو بدعاء الكرب، وبالدعاء الآخر: اللَّهُمَّ آتِنا في الدُّنْيا حَسَنَةً... وغير ذلك من الدعوات التي ذكرناها في الأحاديث الصحيحة.

قال الشافعي -رحمه الله- في «الأم»: «يخطب الإمام في الاستسقاء

خطبتين كما يخطب في صلاة العيد، يكبِّر اللّه -تعالى- فيهما، ويحمده، ويصلي على النَّبيِّ ﷺ، ويكثر فيهما الاستغفار حتى يكون أكثر كلامه، ويقول كثيراً: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً. يُرْسِلِ السَّماءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً﴾ [نوح: ١٠و١١]».

ثم روي عن عمر -رضي اللّه عنه-؛ أنه استسقى وكان أكثر دعائه الاستغفار.

قال الشافعي: «ويكون أكثر دعائه الاستغفار، يبدأ به دعاءه، ويفصل به بين كلامه، ويختم به، ويكون هو أكثر كلامه حتى ينقطع الكلام، ويحثّ الناس على التوبة والطاعة والتقرّب إلى اللّه -تعالى-».

## ١٣٤- بابُ ما يَقُولُه إذا هَاجَتِ الرِّيحُ

٥٢٠- روينا في «صحيح مسلم»، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: كان النَّبيُّ ﷺ إذا عصفت[1] الريح؛ قال: «اللَّهُمَّ إني أسأَلُكَ خَيْرَها، وَخَيْرَ ما فِيها، وَخَيْرَ ما أُرْسِلَتْ بِهِ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرّها، وَشَرّ ما فيها، وَشَرِّ ما أُرسِلَتْ بِهِ».

٥٢١- وروِّينا في «سنن» أبي داود، وابن ماجه بإسناد حسن، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «الرِّيحُ مِنْ

---

٥٢٠- أخرجه مسلم (٨٩٩).

(١) اشتد هبوبها.

٥٢١- **صحيح** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٢٠)، وأبو داود (٥٠٩٧)، وابن ماجه (٣٧٢٧) من طريق الزهري، قال: حدثني ثابت بن قيس: أن أبا هريرة، قال: (وذكره).

وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

رَوْحِ اللّهِ -تَعالى-؛ تأتي بالرَّحْمَـةِ، وَتـأتِي بـالعَذَابِ، فـإذا رأيْتُموهـا؛ فَـلا تَسبُّوها، وَسَلُوا اللّهَ خَيْرَها، وَاسْتَعِيذُوا باللّهِ مِنْ شَرّها».

قلت: قوله ﷺ: «من روحِ اللّه» هو بفتح الراء؛ قال العلماء: أي: مـن رحمة اللّه بعباده.

٥٢٢- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والنسائي، وابن ماجه، عن عائشـة -رضي اللّه عنها-: أن النّبيّ ﷺ كـان إذا رأى ناشـئاً في أفـق السـماء؛ تـرك العمل وإن كان في الصلاة، ثم يقول: «اللّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرّها».

فإن مطر؛ قال: «اللّهُمَّ صَيِّبًا هَنِيئًا».

قلت: «ناشئًا»؛ بهمز آخره؛ أي: سحاباً لم يتكامل اجتماعه.

و«الصيِّب»؛ بكسر الياء المثناة تحت المشددة، وهو المطرُ الكثيرُ، وقيـل: المطر الذي يجري ماؤه، وهو منصوب بفعل محذوف؛ أي: أسـألك صيّبـاً، أو اجعله صيّبًا.

٥٢٣- وروِّينا في «كتاب الترمذي» وغيره، عن أُبيّ بـن كعـب -رضـي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا تَسبُّوا الرّيحَ؛ فإنْ رأيْتُمْ ما تَكْرَهُـونَ؛ فَقُولوا: اللّهُمَّ إنّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرّيحِ، وخَيْرِ ما فِيها، وَخَـيْرِ مـا أُمِـرَتْ

---

٥٢٢- **صحيح** - أخرجه أبـو داود (٥٠٩٩)، والنسـائي في «عمـل اليـوم والليلـة» (٩١٤ و٩١٥)، وابن ماجه (٣٨٨٩)، وأحمد (٦/ ١٩٠)، من طريق المقدام بـن شـريح، عـن أبيه، عن عائشة:... (وذكره).

قلت: هذا إسناد صحيح؛ المقدام وأبوه ثقتان.

٥٢٣- **صحيح** - أخرجه البخاري في «الأدب المفـرد» (٧١٩)، والـترمذي (٢٢٥٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٣٣)، وأحمد (٥/ ١٢٣)، وابـن السـني في «عمـل اليـوم والليلة» (٢٩٩)، والحاكم (٢/ ٢٧٢).

قلت: وهو حديث صحيح.

**بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ ما فِيها، وَشَرِّ ما أُمِرَتْ بِه».**

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

قال: «وفي الباب عن عائشة، وأبي هريرة، وعثمان بن أبي العاص، وأنس، وابن عباس، وجابر».

٥٢٤- وروِّينا بالإسناد الصحيح في «كتاب ابن السني» عن سلمة بن الأكوع -رضي الله عنه- قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا اشتدّت الريح؛ يقول: **«اللَّهُمَّ لَقْحاً لا عَقِيماً»**.

قلت: «**لقحًا**»؛ أي: حاملاً للماء كاللقحة من الإبل.

و«**العقيم**»: التي لا ماء فيها؛ كالعقيم من الحيوان، لا ولد فيها.

٥٢٥- وروِّينا فيه عن أنس بن مالك وجابر بن عبداللّه -رضي اللّه عنهم- عن رسول اللّه ﷺ؛ قال: **«إذَا وَقَعَتْ كَبِيرَةٌ، أو هَاجَتْ رِيحٌ عَظِيمَةٌ؛**

---

٥٢٤- **حسن** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧١٨)، والحاكم (٤/ ٢٨٥-٢٨٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٠)، من طريق المغيرة بن عبدالرحمن، عن يزيد، عن سلمة:... (وذكره).

قال الحاكم: «إسناد صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي.

قلت: إسناد حسن، رجاله ثقات، غير المغيرة بن عبدالرحمن، فهو صدوق، ولم يخرج له إلا البخاري.

٥٢٥- **موضوع** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٨٥)، وأبو يعلى (١٩٤٧)، وابن حبان في «المجروحين» (٢/ ١٧٩).

قلت: فيه علل: الأولى: عنبسة بن عبدالرحمن، اتفقوا على تضعيفه، ورماه بعضهم بالوضع.

**الثانية**: محمد بن زاذان؛ منكر الحديث، ولا يكتب حديثه.

**الثالثة**: الوليد بن مسلم مدلس تدليس التسوية، وقد عنعن.

وبالجملة؛ فالحديث موضوع؛ كما قال شيخنا الألباني في «الضعيفة» (٢٢٥٦).

فَعَلَيكُم بالتَّكْبِيرِ؛ فَإِنَّهُ يَجْلُو العَجَاجَ[(١)] الأسْوَدَ».

٥٢٦- وروى الإمام الشافعيُّ -رحمه الله- في كتابه «الأُمّ» بإسناده عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- قال: ما هبَّت الريح إلاّ جثا النَّبيّ ﷺ على ركبتيه، وقال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْها رَحْمَةً، وَلا تَجْعَلْها عَذَاباً، اللَّهُمَّ اجْعَلْها رِياحاً، وَلا تَجْعَلْها رِيحاً».

قال ابن عباس: في كتاب اللّه -تعالى-: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنا عَلَيْهِمْ رِيحاً صَرْصَراً﴾ [القمر: ١٩]، و﴿أَرْسَلْنا عَلَيْهِم الرِّيحَ العَقِيمَ﴾ [الذاريات:٤١]، وقال -تعالى-: ﴿وَأَرْسَلْنا الرِّياحَ لَوَاقِحَ﴾ [الحجر: ٢٢]، وقال -سبحانه-: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّياحَ مُبَشِّرَاتٍ﴾ [الروم: ٤٦].

٥٢٧- وذكر الشافعي -رحمه الله- حديثًا منقطعًا عن رجل: أنه شكا إلى النبيّ ﷺ الفقرَ، فقال رسول اللّه ﷺ: «لَعَلَّكَ تَسُبُّ الرِّيحَ».

قال الشافعي -رحمه الله-: «لا ينبغي لأحدٍ أن يسبَّ الرياحَ؛ فإنها خلق للّه -تعالى- مطيع، وجند من أجناده، يجعلها رحمةً ونقمةً إذا شاء».

---

(١) الغبار الكثير الكثيف.

٥٢٦- **ضعيف جداً** - أخرجه الشافعي في «الأم» (١/ ٢٥٣): أخبرني من لا أتهم، قال: حدثنا العلاء بن راشد، عن عكرمة، عن ابن عباس: ... (وذكره).

قلت: هذا إسناد ضعيف جدًّا، فيه علتان:

**الأولى**: شيخ الشافعي الذي قال فيه: «من لا أتهم» هو إبراهيم بن أبي يحيى؛ كما في «مسنده» (ص ٨٤)، وهو الأسلمي؛ متهم؛ كما في «ميزان الاعتدال» (١/ ٥٧-٦١).

**الثانية**: العلاء بن راشد؛ مجهول.

٥٢٧- **ضعيف** - أخرجه الشافعي في «الأم» (١/ ٢٥٣) بإسناد معضل؛ لأنه سقط منه اثنان فصاعدًا.

وقول الشيخ: «عن رجل» يوهم أن محمد بن عباس رواه عنه، وليس كذلك، بل أرسل القصة.

## ١٣٥- بابُ ما يَقُولُ إذا انقضّ الكَوْكَب

٥٢٨- روينا في «كتاب ابن السني»، عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه- قال: «أُمِرْنا أن لا نُتْبِعَ أبصارَنا الكَوْكبَ إذا انقضّ، وأن نَقُولَ عند ذلك: ما شاءَ اللّهُ لا قوّة إلاّ باللّه».

## ١٣٦- بابُ تَرْكِ الإشارةِ والنَّظَرِ إلى الكَوْكَبِ والبَرْق

فيه الحديث المتقدم في الباب قبله.

٥٢٩- وروى الشافعي -رحمه الله- في «الأم» بإسناده عمّن لا يتّهم[1] عن عروة بن الزبير -رضي اللّه عنهما- قال: «إذا رأى أحدكم البرق أو الودق؛ فلا يشرْ إليه، وليصفْ ولينعتْ».

قال الشافعي: «ولم تزل العرب تكرهه».

## ١٣٧- بابُ مَا يَقُولُ إذا سَمِعَ الرَّعْد

٥٣٠- روينا في «كتاب الترمذي» بإسناد ضعيف، عن ابن عمر -رضي

٥٢٨- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٥٢).

قلت: بإسناد ضعيف جدًّا، فيه عبدالأعلى القرشي، هو متروك.

٥٢٩- **ضعيف جداً** - أخرجه الشافعي في «الأم» (١/ ٢٥٣).

قلت: إسناده ضعيف جدًّا.

(١) مراده: شيخه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، وهو متروك، فقد خالف علماء الجرح والتعديل فيه الإمام الشافعي وانتقدوه.

٥٣٠- **ضعيف** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٢١)، والترمذي (٣٤٥٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٢٨)، وأحمد (٢/ ١٠٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٤)، والحاكم (٤/ ٢٨٦)، والدولابي في «الكنى» (٢/ ١١٧)، والبيهقي (٣/ ٣٦٢)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/ ٢١٦)، والطبراني في «الدعاء» (٩٨١)، و«الكبير» (١٢/ ٢٤٥)، و«الأوسط» (٢/ ٦٣/ ب)، من طريق عبدالواحد بن زياد، عن الحجاج بن=

اللّه عنهما-: أن رسول اللّه ﷺ كان إذا سمع صوت الرعد والصَّواعق؛ قال: «اللَّهُمَّ لا تَقْتُلْنا بِغَضَبِكَ، ولا تُهْلِكْنا بِعَذَابِكَ، وَعافِنا قَبْلَ ذلكَ».

٥٣١- وروِّينا بالإسناد الصحيح في «الموطأ»، عن عبداللّه بن الزبير -رضي اللّه عنهما-: أنه كان إذا سمع الرعد؛ ترك الحديث، وقال: «سُبْحانَ الَّذي يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالمَلائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ».

٥٣٢- وروى الإمام الشافعي -رحمه الله- في «الأم» بإسناده الصحيح

---

=أرطاة، عن أبي مطر، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه:... (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: والقول ما قال الترمذي والمصنف، فهو ضعيف، وعلته أبو مطر، وهو مجهول، ومدار الحديث عليه.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن سالم إلا أبو مطر، ولا عن أبي مطر إلا الحجاج، تفرد به عبدالواحد بن زياد».

قلت: هذا طريقه عندهم جميعًا، وهو يرد قول الحافظ ابن حجر: «أخرجه أحمد والبخاري في كتاب «الأدب»، والنسائي والحاكم من طرق متعددة».

ثم قال -رحمه الله-: «والعجيب من الشيخ -يعني: النووي- كيف يطلق الضعف على هذا الحديث، وهو متماسك، ويسكت عن حديث ابن مسعود فيما يقول إذا انقض الكوكب، وقد تفرد به من اتهم بالكذب، وهو عبدالأعلى»؛ كذا في «الفتوحات الربانية» (٤/ ٢٨٤).

قلت: قوله في حديث ابن عمر: «متماسك»؛ لا يقتضي الحكم عليه بالصحة، وإنما أشار أن علته لا تصل إلى درجة التهالك، والله أعلم.

٥٣١- **موقوف صحيح** - أخرجه مالك (٢/ ٩٩٢) -وسقط منه: «عن عبدالله بن الزبير»، فصار عنده مقطوعًا-، ومن طريقه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٢٣)، والبيهقي (٣/ ٣٦٢)، وابن أبي شيبة (١٠/ ٢١٥).

قلت: وإسناده صحيح موقوفًا كما قال المصنف.

٥٣٢- **مقطوع صحيح** - أخرجه الشافعي في «الأم» (١/ ٢٥٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (٣/ ٦٢)، والطبراني في «الدعاء» (٩٨٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف»=

عن طاووس الإمام التابعي الجليل -رضي اللّه عنه-: أنه كان يقول إذا سمع الرعد: «سبحانَ مَنْ سَبَّحَتْ له».

قال الشافعي: كأنه يذهب إلى قول اللّه -تعالى-: ﴿وَيُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ﴾ [الرعد: ١٣].

٥٣٣- وذكروا عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- قال: كنّا مع عمر -رضي اللّه عنه- في سفر، فأصابنا رعدٌ وبرقٌ وبردٌ، فقال لنا كعب: «من قال حين يسمع الرعد: سُبْحَانَ مَنْ يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ -ثلاثًا-؛ عُوفي من ذلك الرعد»، فقلنا؛ فعوفينا.

## ١٣٨- بابُ ما يَقُولُ إذا نَزَلَ المَطَرُ

٥٣٤- روينا في «صحيح البخاري»، عن عائشة -رضي اللّه عنها-: أن رسول اللّه ﷺ كان إذا رأى المطر؛ قال: «اللَّهُمَّ صَيِّبًا نافعًا».

---

=(١٠/ ٢١٥)، من طريق سفيان بن عيينة، قال: قلت: لابن طاووس: ما كان أبوك يقول إذا سمع الرعد؟ قال: كان يقول:... (وذكره).

قلت: رجاله ثقات، فهو صحيح موقوفًا على طاووس.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١١/ ٨٩) عن معمر، عن ابن طاووس به.

قلت: وهذه متابعة صحيحة لسفيان بن عيينة.

وورد مثله عن الأسود بن يزيد، أحد كبار التابعين، وفيه زيادة: «﴿يسبح الرعد بحمده، والملائكة من خيفته﴾».

أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٩٨٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/ ٢١٦)، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (١٣/ ٨٣) من طرق عن يعلى بن الحارث المحاربي، عن أبي صخرة جامع بن شداد، قال: كان الأسود بن يزيد إذا سمع صوت الرعد، قال:... (وذكره).

٥٣٣- **موقوف ضعيف** - أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٩٨٥) موقوفًا على الأسود بإسناد رجاله ثقات؛ غير سليمان بن علي؛ مقبول.

٥٣٤- أخرجه البخاري (١٠٣٢)، وانظر -أيضًا- «سنن ابن ماجه» (٣٨٩٠).

ورويناه في «سنن ابن ماجه»، وقال فيه: «**اللَّهُمَّ صَيِّباً نافِعاً؛ مرّتين أو ثلاثاً**».

٥٣٥- وروى الشافعي -رحمه الله- في «الأُمّ» بإسناده حديثاً مرسلاً عن النَّبيّ ﷺ؛ قال: «**اطْلُبوا اسْتِجابَةَ الدّعاءِ عِنْدَ التِقاءِ الجُيُوشِ، وَإقَامَةِ الصَّلاةِ، وَنُزُولِ الغَيْثِ**».

قال الشافعي: «وقد حفظت عن غير واحدٍ طلب الإجابة عند نزول الغيث، وإقامة الصلاة».

## ١٣٩- بابُ ما يَقُولُه بَعْدَ نُزُولِ المَطَرِ

٥٣٦- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن زيد بن خالد الجهني -رضي اللّه عنه- قال: صلَّى بنا رسول اللّه ﷺ صلاة الصبح بالحديبية في إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف؛ أقبل على الناس، فقال: «**هَلْ تَدْرُونَ ماذا قالَ رَبُّكُمْ؟**».

قالوا: اللّه ورسوله أعلم.

قال: «**قالَ: أصْبَحَ مِنْ عِبادِي مُؤْمِنٌ بي وكافِرٌ، فأمَّا مَنْ قالَ: مُطِرْنا بفَضْلِ اللّهِ ورَحْمَتِهِ؛ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بي كافرٌ بالكَوْكَبِ، وأمَّا مَنْ قالَ: مُطِرْنا بِنَوءِ كَذَا وكَذَا؛ فَذَلِكَ كافِرٌ بي، مُؤْمِنٌ بالكَوْكَبِ**».

قلت: «**الحديبية**»: معروفة، وهي بئر قريبة من مكة دون مرحلة، ويجوز فيها تخفيف الياء الثانية وتشديدها، والتخفيف هو الصحيح المختار، وهو قول الشافعي وأهل اللغة، والتشديد قول ابن وهب وأكثر المحدّثين.

---

٥٣٥- **حسن بشواهده** - مضى برقم (١١٨).

٥٣٦- أخرجه البخاري (٨٤٦)، ومسلم (٧١).

و«السماء» هنا: المطر.

و«إثر»؛ بكسر الهمزة وإسكان الثاء، ويقال بفتحهما؛ لغتان.

قال العلماء: إن قال مسلم: مطرنا بنوء كذا مريداً أن النَّوء هو الموجد والفاعل المحدث للمطر؛ صارَ كافرًا مرتدًّا بلا شكّ. وإن قاله مريدًا أنه علامة لنزول المطر؛ فينزل المطر عند هذه العلامة، ونزوله بفعل اللّه -تعالى- وخلقه سبحانه؛ لم يكفر. واختلفوا في كراهته، والمختار: أنه مكروه؛ لأنه من ألفاظ الكفّار، وهذا ظاهر الحديث، ونصَّ عليه الشافعي -رحمه الله- في «الأمّ» وغيره، واللّه أعلم.

ويستحبّ أن يشكر اللّه -سبحانه وتعالى- على هذه النعمة؛ أعني: نزول المطر.

## ١٤٠- بابُ ما يَقُولُهُ إذَا نَزَلَ المطرُ وَخِيفَ مِنهُ الضَّرَر

٥٣٧- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: دخل رجل المسجد يوم جمعة، ورسول اللّه ﷺ قائم يخطب، فقال: يا رسول اللّه! هلكت الأموال وانقطعت السُّبل، فادع اللّه يغثنا.

فرفع رسول اللّه ﷺ يديه، ثم قال: **«اللَّهُمَّ أغِثْنا، اللَّهُمَّ أغِثْنا، اللَّهُمَّ أغِثْنا»**.

قال أنس: واللّه ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعةٍ[1]، وما بيننا وبين سلع -يعني: الجبل المعروف بقرب المدينة- من بيت ولا دار، فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس، فلما توسطت السماء؛ انتشرت، ثم أمطرت،

---

٥٣٧- أخرجه البخاري (١٠١٣ و١٠١٤)، ومسلم (٨٩٧).

(١) القطعة من السحاب.

فلا واللّه ما رأينا الشمس سبتًا[١].

ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول اللّه ﷺ قائمٌ يخطب، فقال: يا رسول اللّه! هلكت الأموال، وانقطعت السُّبل، فادع اللّه يمسكها عنَّا.

فرفع رسولُ اللّه ﷺ يديه، ثم قال: «**اللَّهُمَّ حَوَالَيْنا ولاَ عَلَيْنا، اللَّهُمَّ على الآكام[٢] وَالظِّرَابِ وبُطُونِ الأوْدِيَةِ[٣] ومَنَابِتِ الشَّجَرِ**».

فانقلعت وخرجنا نمشي في الشمس.

هذا حديث لفظه فيهما؛ إلا أن في رواية البخاري: «**اللَّهُمَّ اسْقِنا**»؛ بدل: «**أغِثْنا**».

وما أكثر فوائده، وباللّه التوفيق.

## ١٤١- بابُ أذكارِ صَلاة التَّراويْح

اعلم أن صلاة التراويح سنّة باتفاق العلماء، وهي عشرون ركعة، يسلّم من كل ركعتين، وصفة نفس الصلاة كصفة باقي الصلوات على ما تقدم بيانه، ويجيء فيها جميع الأذكار المتقدمة؛ كدعاء الافتتاح، وإستكمال الأذكار الباقية، واستيفاء التشهد، والدعاء بعده، وغير ذلك مما تقدم.

وهذا؛ وإن كان ظاهرًا معروفًا؛ فإنما نبَّهت عليه لتساهل أكثر الناس فيه، وحذفهم أكثر الأذكار، والصواب ما سبق.

وأما القراءة؛ فالمختار الذي قاله الأكثرون وأطبق الناس على العمل

(١) أسبوعًا.

(٢) جمع أكمة: التل، وهي: دون الجبل وأعلى من الرابية.

(٣) ما يستقر فيه الماء؛ فينتفع به.

به: أن تقرأ الختمة بكمالها في التراويح جميع الشهر، فيقرأ في كل ليلة نحو جزء من ثلاثين جزءاً.

ويستحبّ أن يرتل القراءة ويبيِّنها.

وليحذر من التطويل عليهم بقراءة أكثر من جزء.

وليحذر كل الحذر مما اعتاده جهلة أئمة كثير من المساجد من قراءة سورة الأنعام بكمالها في الركعة الأخيرة في الليلة السابعة من شهر رمضان، زاعمين أنها نزلت جملةً، وهذه بدعة قبيحة وجهالة ظاهرة مشتملة على مفاسد كثيرة، سبق بيانها في كتاب تلاوة القرآن.

## ١٤٢- بابُ أذْكَارِ صَلاةِ الحَاجَةِ

٥٣٨- روِّينا في «كتاب» الترمذي، وابن ماجه، عن عبداللّه بن أبي أوفى -رضي اللّه عنهما- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إلى اللَّهِ -تَعالى- أوْ إلى أحدٍ مِن بَني آدَمَ؛ فَلْيَتَوَضَّأ، وَلْيُحْسِنِ الوُضُوء، ثُمَّ لِيُصَلّ رَكْعَتَيْن، ثمَّ لِيُثْنِ على اللّه -عَزَّ وَجَلّ-، وَلْيُصَلّ على النَّبيّ ﷺ، ثُمَّ لِيَقُلْ: لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ الحَلِيمُ الكَرِيمُ، سُبْحانَ اللَّهِ رَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ، الحَمْدُ**

---

٥٣٨- **ضعيف جداً** - أخرجه الترمذي (٤٧٩)، وابن ماجه (١٣٨٤)، والحاكم (١/ ٣٢٠) من طريق فائد بن عبدالرحمن عنه به.

قال الترمذي: «هذا حديث غريب، وفي إسناده مقال، فائد بن عبدالرحمن يضعف في الحديث، وفائد هو أبو الورقاء».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، فائد: أبو الورقاء، كوفي، في عداد التابعين، وقد رأيت جماعة من أعقابه، وهو مستقيم الحديث؛ إلا أن الشيخين لم يخرجا عنه، وإنما جعلت حديثه شاهدًا لما تقدم».

وتعقبه الذهبي؛ فقال: «بل متروك».

قلت: وهو كما قال الذهبي، فالإسناد ضعيف جدًّا.

لِلَّهِ رَبِّ العالَمِينَ، أسألُكَ مُوجباتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ، والسَّلامَةَ مِنْ كُلِّ إثْمٍ، لا تَدَعْ لِي ذَنْباً إلاَّ غَفَرْتَهُ، وَلا هَمّاً إلاَّ فَرَّجْتَهُ، وَلا حاجَةً هِيَ لَكَ رِضاً؛ إلاَّ قَضَيْتَها يا أرْحَمَ الرَّاحِمِينَ».

قال الترمذي: «في إسناده مقال».

قلت: ويستحبّ أن يدعو بدعاء الكرب، وهو: «اللَّهُمَّ آتِنا في الدُّنْيا حَسَنَةً، وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنا عَذَابَ النَّارِ»؛ لما قدّمناه عن «الصحيحين» فيهما.

٥٣٩- وروِّينا في «كتاب» الترمذي، وابن ماجه، عن عثمان بن حنيف

---

٥٣٩- حسن - أخرجه الترمذي (٣٥٧٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٥٩)، وابن ماجه (١٣٨٥)، وأحمد (٤/ ١٣٨)، والحاكم (١/ ٣١٣) من طريق شعبة، عن أبي جعفر، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن عثمان بن حنيف:... (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، من حديث أبي جعفر، وهو الخطمي، وعثمان بن حنيف هو أخو سهل بن حنيف».

وفي ابن ماجه عقبه: «قال أبو إسحاق: حديث صحيح».

وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي.

وفي (١/ ٥١٩): «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: هذا إسناد حسن، رجاله ثقات؛ غير أبي جعفر -وهو الخطمي-؛ صدوق.

وقد أعله بعضهم بأن في إسناده أبا جعفر الرازي، وهو صدوق سيئ الحفظ؛ لأنه وقع في بعض نسخ الترمذي: «لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي جعفر، وليس الخطمي».

فقالوا: إذن هو الرازي.

قلت: لكن هذا مدفوع بأنه هو الخطمي نفسه، كما نص الترمذي في الطبعة التي بين أيدينا، وهكذا نسبه أحمد (٤/ ١٣٨)، وفي أخرى: «أبا جعفر المدني»، وكذلك الحاكم، والخطمي هذا -لا الرازي- هو المدني.

ويؤكد ذلك بشكل قاطع:

١- أن النسائي في «عمل اليوم والليلة» (ص ٤١٨) سماه: أبا جعفر عمير بن يزيد=

-رضي اللّه عنه-: أن رجلاً ضرير البصر أتى النّبيّ ﷺ، فقال: ادع اللّه -تعالى- أن يعافيني.

قال: «إنْ شِئْتَ دَعَوْتُ، وإنْ شِئْتَ صَبَرْتَ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ».

قال: فادعه.

فأمره أن يتوضأ، فيحسن وضوءه، ويدعو بهذا الدعاء: «اللَّهُمَّ إني أسألُكَ وأتَوَجَّهُ إلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبيِّ الرَّحْمَةِ ﷺ، يا مُحَمَّدُ! إني تَوَجَّهْتُ بكَ إلى رَبّي في حاجَتِي هَذِهِ لِتُقْضَى لي، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فيَّ».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

## ١٤٣- بابُ أذْكَارِ صَلاةِ التَّسبيحِ

روِّينا في «كتاب» الترمذي [(٢/ ٣٤٨-٣٤٩)] عنه قال: [و] قد روي عن النبيّ ﷺ غير حديث في صلاة التسبيح، ومنه شيء كبير لا يصحّ.

قال: وقد رأى ابن المبارك وغير واحد من أهل العلم صلاة التسبيح، وذكروا الفضل فيه.

قال الترمذي: «حدّثنا أحمد بن عبدة؛ قال: حدّثنا أبو وهب؛ قال: سألت عبد اللّه ابن المبارك عن الصلاة التي يسبّح فيها؟

قال: «يكبّر ثم يقول: سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبحَمْدِكَ، [و] تَبارَكَ اسْمُكَ، وَتَعالى جَدُّكَ، وَلا إلهَ غَيْرُكَ، ثم يقول خمس عشرة مرّة: سُبحانَ اللّه، والحَمْدُ لِلَّهِ، وَلا إِلهَ إلاَّ اللّه، واللَّهُ أكْبَرُ، ثم يتعوّذ ويقرأ بسم اللّه الرحمن الرحيم،

---

=ابن خراشة.

٢- وكذلك؛ فإن الذي يروي عن عمارة بن خزيمة، ويروي عنه شعبة؛ كما في الإسناد هنا هو الخطمي.

وبذلك ثبت الحديث، والحمد لله رب العالمين.

وفاتحة الكتاب، وسورة، ثم يقول عشر مرات: سُبْحانَ اللَّهِ، والحَمْدُ لِلَّهِ، وَلا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أكْبَرُ، ثم يركع فيقولها عشراً، ثم يرفع رأسه [من الركوع] فيقولها عشراً، ثم يسجد فيقولها عشراً، ثم يرفع رأسه فيقولها عشراً، ثم يسجد الثانية فيقولها عشراً، يصلي أربع ركعات على هذا، فذلك خمس وسبعون تسبيحة، في كل ركعة يبدأ بخمس عشرة تسبيحة، ثم يقرأ، ثم يسبّح عشراً؛ فإن صلى ليلاً، فأحبّ إليّ أن يسلّم في ركعتين، وإن صلّى نهاراً، فإن شاء سلّم، وإن شاء لم يسلّم».

وفي رواية عن عبد اللّه بن المبارك أنه قال: «يبدأ في الركوع: سبحان ربي العظيم، وفي السجود: سبحان ربي الأعلى؛ ثلاثاً، ثم يُسبِّح التسبيحات».

وقيل لابن المبارك: إن سها في هذه الصلاة؛ هل يُسبِّح في سجدتي السهو عشراً عشراً؟

قال: لا؛ إنما هي ثلاث مئة تسبيحة».

٥٤٠- وروِّينا في «كتاب» الترمذي، وابن ماجه، عن أبي رافع -رضي

---

٥٤٠- **صحيح بشواهده** - أخرجه الترمذي (٤٨٢)، وابن ماجه (١٣٨٦)، وغيرهم، من طريق زيد بن الحباب العُكلي: حدثنا موسى بن عبيدة: حدثني سعيد بن أبي سعيد -مولى أبي بكر- محمد بن حزم، عن أبي رافع:... (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث غريب من حديث أبي رافع».

قلت: هذا إسناد ضعيف، فيه علتان:

١- موسى بن عبيدة؛ ضعيف.

٢- سعيد بن أبي سعيد؛ مجهول.

وفي الباب عن جماعة من الصحابة، لكن أسانيدها لا تخلو من مقال، بل بعضها تالف، إنما الذي يصلح منها للاستشهاد يشد بعضه بعضًا. =

الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ للعباس: «يا عَمُّ! ألا أصِلُكَ؟ ألا أحْبُوكَ؟ ألا أنْفَعُكَ؟».

قال: بلى يا رسول الله!

قال: «يا عَمّ! صَلِّ أرْبَعَ رَكعَاتٍ تَقْرأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بفاتِحَةِ القُرآنِ وَسُورَةٍ، فإذَا انْقَضَتِ القِرَاءةُ؛ فَقُلِ: اللَّهُ أكْبَرُ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ؛ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً قَبْلَ أنْ تَرْكَعَ، ثُمَّ ارْكَعْ فَقُلْها عَشْراً، ثُمَّ ارْفَعْ رأسَكَ، فَقُلْها عَشْراً، ثُمَّ اسْجُدْ فقلْها عَشْراً، ثُمَّ ارْفَعْ رأسَكَ فَقُلْها عَشْراً قَبْلَ أنْ تَقُومَ، فَتِلْكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَهِيَ ثَلاَثُ مِئَةٍ في أرْبَعِ رَكَعاتٍ، فَلَوْ كانَتْ ذُنُوبُكَ مِثْلَ رَمْلِ عالِجٍ غَفَرَهَا اللَّهُ -تَعالى- لَكَ».

قال: يا رسول الله! من يستطيع أن يقولها في يوم؟

قال: «إنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أنْ تَقُولَهَا فِي يَوْمٍ؛ فَقُلْها فِي جُمُعَةٍ، فإنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أنْ تَقُولَهَا في جُمُعَةٍ؛ فَقُلْها فِي شَهْرٍ... (فلم يزل يقول له حتى قال): قُلْها في سَنَةٍ».

---

= وأمثل هذه الأسانيد حديث ابن عباس من طريق عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، عن أبي شعيب موسى بن عبدالعزيز القنباري، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة عنه به.

وهذا إسناد لا بأس به -إن شاء الله-.

وله طرق أخرى عن ابن عباس، ولكنها تالفة، لا يفرح بها.

وقد تضافرت كلمات أولي الخبرة من الأئمة المهرة على تحسين الإسناد المذكور؛ منهم:

١- أبو داود؛ كما في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٣٩)، و«الترغيب والترهيب» (١/ ٤٦٨).

٢- المنذري؛ كما في «الترغيب والترهيب» (١/ ٤٦٨)، و«مختصر سنن أبي داود» (٢/ ٨٩).

٣- الزبيدي في «إتحاف السادة المتقين» (٣/ ٤٧٣).

ولذلك؛ فحديث صلاة التسبيح صحيح لغيره، والله أعلم.

وقد صنف الحفاظ فيها أجزاء مستقلة؛ كالخطيب البغدادي، وابن ناصر الدين الدمشقي، والسيوطي، وغيرهم.

قال الترمذي: «هذا حديث غريب».

قلت: قال الإمام أبو بكر بن العربي في كتابه «الأحوذيّ في شرح الترمذي»: «حديث أبي رافع هذا ضعيف ليس له أصل في الصحة ولا في الحسن».

قال: «وإنما ذكره الترمذي؛ لينبّه عليه؛ لئلا يغترّ به».

قال: «وقول ابنِ المبارك ليس بحجة».

هذا كلام أبي بكر بن العربي.

وقال العقيلي: «ليس في صلاة التسبيح حديث ثبت».

وذكر أبو الفرج بن الجوزي أحاديث صلاة التسبيح وطرقها، ثم ضعَّفها كلَّها، وبيّن ضعفها، ذكره في كتابه في «الموضوعات».

وبلغنا عن الإمام الحافظ أبي الحسن الدارقطني -رحمه الله- أنه قال: «أصحُّ شيء في فضائل السوَر فضل (قل هو اللّه أحد)، وأصحّ شيء في فضائل الصلوات فضل صلاة التسبيح».

وقد ذكرت هذا الكلامَ مسنداً في كتاب «طبقات الفقهاء» في ترجمة أبي الحسن عليّ بن عمر الدارقطني، ولا يلزم من هذه العبارة أن يكون حديث صلاة التسبيح صحيحًا؛ فإنهم يقولون: هذا أصحُّ ما جاء في الباب، وإن كان ضعيفًا، ومرادهم: أرجحه وأقلُّه ضعفاً.

قلت: وقد نصَّ جماعةٌ من أئمة أصحابنا على استحباب صلاة التسبيح هذه، منهم أبو محمد البغوي، وأبو المحاسن الروياني.

قال الروياني في كتابه «البحر» في آخر كتاب الجنائز منه: «اعلم أن صلاة التسبيح مرغَّب فيها، يستحبّ أن يعتادها في كل حين، ولا يتغافل عنها».

قال: «هكذا قال عبداللّه بن المبارك وجماعة من العلماء».

قال: «وقيل لعبداللّه بن المبارك: إن سها في صلاة التسبيح؛ أيسبِّح في سجدتي السهو عشراً عشراً؟ قال: لا؛ وإنما هي ثلاث مئة تسبيحة».

وإنما ذكرت هذا الكلام في سجود السهو، وإن كان قد تقدم لفائدة لطيفة، وهي أن مثل هذا الإمام إذا حكى هذا ولم ينكره أشعر بذلك بأنه يوافقه، فيكثر القائل بهذا الحكم، وهذا الروياني من فضلاء أصحابنا المطّلعين، واللّه أعلم.

## ١٤٤- بابُ الأذْكارِ المُتعلّقةِ بالزَّكَاةِ

قال اللّه -تعالى-: ﴿خُذْ منْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة:١٠٣]

٥٤١- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عبد اللّه بن أبي أوفى -رضي اللّه عنهما- قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا أتاه قوم بصدقة؛ قال: «**اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ**»، فأتاه أبو أوفى بصدقته، فقال: «**اللّهم صَلِّ على آلِ أبي أوْفَى**».

قال الشافعي والأصحاب -رحمهم اللّه-: «الاختيار أن يقول آخذ الزكاة لدافعها: آجرك اللّٰه فيما أعطيت، وجعله لك طهوراً، وبارك لك فيما أبقيت».

وهذا الدعاء مستحبٌّ لقابض الزكاة، سواء كان الساعي أو الفقراء، وليس الدعاء بواجب على المشهور من مذهبنا ومذهب غيرنا.

وقال بعض أصحابنا: إنه واجب؛ لقول الشافعي: «فحقّ على الوالي أن يدعو له، ودليله ظاهر الأمر في الآية».

قال العلماء: ولا يستحبُّ أن يقول في الدعاء: اللَّهمّ صلِّ على فلان.

والمراد بقوله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾؛ أي: ادْعُ لهم.

وأما قول النبيّ ﷺ: «**اللَّهمَّ صلِّ عليهم**»؛ فقال: لكون لفظ الصلاة مختصًّا به، فله أن يخاطب به من يشاء، بخلافنا نحن.

قالوا: وكما لا يقال: محمد عزّ وجلّ -وإن كان عزيزاً جليلاً-؛ فكذا

---

٥٤١- أخرجه البخاري (٣٩٣٣)، ومسلم (١٠٧٨).

لا يقال: أبو بكر أو عليّ ﷺ، بل يقال: عليّ -رضي اللّه عنه- أو -رضوان اللّه عليه-... وشبه ذلك.

فلو قال: صلى الله عليه وسلم؛ فالصحيح الذي عليه جمهور أصحابنا أنه مكروه كراهة تنزيه.

وقال بعضهم: هو خلاف الأولى، ولا يقال: مكروه.

وقال بعضهم: لا يجوز، وظاهره التحريم.

ولا ينبغي -أيضًا- في غير الأنبياء أن يقال: عليه السلام... أو نحو ذلك؛ إلا إذا كان خطاباً أو جواباً، فإن الابتداء بالسلام سنّة، وردُّه واجب.

ثم هذا كلُّه في الصلاة والسلام على غير الأنبياء مقصوداً، أما إذا جعل تبعاً؛ فإنه جائز بلا خلاف، فيقال: اللَّهمّ صلّ على محمدٍ وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذرّيته وأتباعه؛ لأن السّلف لم يمتنعوا من هذا، بل قد أُمرنا به في التشهد وغيره؛ بخلاف الصلاة عليه منفردًا.

وقد قدَّمت ذكر هذا الفصل مبسوطاً في كتاب الصلاة على النبي ﷺ.

## فصل

اعلم أن نيّة الزكاة واجبة، ونيّتها تكون بالقلب كغيرها من العبادات، ويستحبّ أن يضمّ إليه التلفظ باللسان؛ كما في غيرها من العبادات، فإن اقتصر على لفظ اللسان دون النيّة بالقلب؛ ففي صحته خلاف، الأصحّ: أنه لا يصحّ.

ولا يجب على دافع الزكاة إذا نوى أن يقول مع ذلك: هذه زكاة، بل يكفيه الدفع إلى من كان من أهلها، ولو تلفظ بذلك لم يضرّه. واللّه أعلم.

## فصل

يستحبّ لمن دفع زكاةً أو صدقةً أو نذراً أو كفّارةً ونحو ذلك أن

يقول: ﴿رَبَّنا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ العَلِيمُ﴾ [البقرة:١٢٧]، فقد أخبر اللّه -سبحانه وتعالى- بذلك عن إبراهيم وإسماعيل -صلى الله عليهما وسلم- وعن امرأة عمران.

# ٩- كِتَابُ أَذْكَارِ الصِّيَامِ

## ١٤٥- بَابُ مَا يَقُولُهُ إِذَا رَأَى الهِلَالَ وَمَا يَقُولُ إِذَا رَأَى القَمَرَ

٥٤٢- روينا في «مسند الدارمي»، و«كتاب الترمذي»، عن طلحة بن عبيد الله -رضي الله عنه-: أن النبيّ ﷺ كان إذا رأى الهلال قال: «**اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنا باليُمْنِ وَالإِيمانِ، وَالسَّلامَةِ وَالإِسْلامِ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

٥٤٣- وروِّينا في «مسند الدارمي»، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: كان رسول الله ﷺ إذا رأى الهلال؛ قال: «**اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنا بالأَمْنِ والإِيْمَانِ، والسَّلامَةِ والإِسلامِ، وَالتَّوْفِيقِ لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى، رَبُّنا وَرَبُّكَ اللَّهُ**».

٥٤٤- وروِّينا في «سنن أبي داود» في كتاب الأدب، عن قتادة: أنه

---

٥٤٢- **حسن لغيره** - أخرجه الترمذي (٣٤٥١)، والدارمي (٢/ ٤)، وأحمد (١/ ١٦٢)، والحاكم (٤/ ٢٨٥) وغيرهم، من طريق سليمان بن سفيان، قال: حدثني بلال بن يحيى بن طلحة بن عبيدالله، عن أبيه، عن جده مرفوعًا.

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لأن سليمان وشيخه بلال بن يحيى ضعيفان.

ولكن يشهد له حديث ابن عمر الآتي.

٥٤٣- **حسن بما قبلـــه** - أخرجه الدارمي (٢/ ٣-٤)، وابن حبان (٢٣٧٤ - «موارد»)، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٣٠) من طريق عبدالرحمن بن عثمان بن إبراهيم، حدثني أبي، عن أبيه وعمه عن ابن عمر مرفوعًا.

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لأن عبدالرحمن وأباه ضعيفان.

وبالجملة؛ فالحديث حسن بما قبله.

٥٤٤- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٥٠٩٢) بإسناد رجاله ثقات، فإن كان المبلغ=

بلغه أن نبيّ اللّه ﷺ كان إذا رأى الهلالَ؛ قال: «هِلالٌ خَيْرٍ وَرُشْدٍ، هِلالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ، هِلالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ، آمَنْتُ باللّه الَّذي خَلَقَكَ، ثَلاث مراتٍ».

ثم يقول: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي ذَهَبَ بِشَهْرِ كَذَا وجَاءَ بِشَهْرِ كَذَا».

وفي رواية عن قتادة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إذا رأَىَ الهلالَ صَرَفَ وَجْهَهُ عَنْه».

هكذا رواهما أبو داود مُرسَلَين.

وفي بعض نسخ أبي داود: قال أبو داود: «ليس في هذا الباب عن النّبيّ ﷺ حديث مسند صحيح».

٥٤٥- ورِوِّيناه في «كتاب ابن السني»، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول اللّه ﷺ.

وأما رؤية القمر:

٥٤٦- فروينا في «كتاب ابن السني»، عن عائشة -رضي اللّه عنها-

---

=صحابيًّا؛ فالحديث صحيح، وإلا؛ فهو مرسل.

والرواية الثانية: أخرجها أبو داود (٥٠٩٣) بإسناد فيه أبو هلال محمد بن سليم الراسبي، وهو لين.

٥٤٥- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٤١)، والطبراني في «الدعاء» (٩٠٥).

قلت: وإسناده ضعيف.

وفي الباب عن جماعة من الصحابة، لكنها كلها لينة الأسانيد، كما قال العقيلي -رحمه الله- في «الضعفاء الكبير» (٢/ ١٣٦)، وانظر: «عجالة الراغب المتمني» (٦٤٣).

٥٤٦- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٣٣٦٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٤٧)، وأحمد (٦/ ٦١ و٢٠٦ و٢٣٧)، والحاكم (٢/ ٥٤٠-٥٤١) وغيرهم، من طرق عن ابن أبي ذئب، عن خاله الحارث بن عبدالرحمن، عن أبي سلمة، عن عائشة -رضي الله عنها-:.. (وذكرته).

قلت: هذا إسناد رجاله ثقات، غير الحارث بن عبدالرحمن، وهو القرشي العامري،=

قالت: أخذ رسول اللّه ﷺ بيدي، فإذا القمر حين طلع، فقال: «**تَعَوَّذِي باللّه مِنْ شَرِّ هَذَا الغاسقِ**[١] **إذَا وَقَبَ**[٢]».

٥٤٧- ورُوِّينا في «حلية الأولياء» بإسناد فيه ضعف، عن زياد النميري عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا دخل رجب؛ قال: «**اللَّهُمَّ بارِكْ لَنا في رَجَبَ وَشَعْبَانَ وَبَلِّغْنا رَمَضَانَ**».

## ١٤٦- بابُ الأذْكَارِ المسَتَحَّبةِ في الصَّوْمِ

يستحبُّ أن يجمع في نيّة الصوم بين القلب واللسان؛ كما قلنا في غيره من العبادات، فإن اقتصر على القلب؛ كفاه، وإن اقتصر على اللسان؛ لم يجزئه بلا خلاف.

والسُّنة إذا شتمه غيره أو تسافه عليه في حال صومه أن يقول: إني صائم، إني صائم، مرتين أو أكثر.

٥٤٨- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي

---

=وهو صدوق.

وقد قرن به ابن أبي ذئب: المنذر بن أبي المنذر -عند أحمد (٦/ ٢١٥ و٢٥٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٥)- عن أبي سلمة عنها.

والمنذر مقبول؛ فالحديث صحيح، والحمد لله.

(١) سماه: غاسقًا؛ لأنه ينكسف ويسود ويظلم.

(٢) دخل في الظلمة ونحوها مما يستره من كسوف وغيره.

٥٤٧- **ضعيف جدًا** - أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٢٦٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٥٨)، وابن عساكر في «تاريخه» (١١/ ٢٣٢/ ١)، من طريق زائدة بن أبي الرقاد عنه به.

قلت: إسناده ضعيف جدًا، فيه زائدة بن أبي الرقاد؛ متروك، وشيخه زياد النميري؛ ضعيف.

٥٤٨- أخرجه البخاري (١٨٩٤)، ومسلم (١١٥١/ ١٦٢).

اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «الصِّيَامُ جُنَّةٌ، فإذَا صامَ أحَدُكُمْ؛ فَلا يَرْفُثْ[(١)]، وَلا يَجْهَلْ، وإنِ امْرُؤٌ قاتَلَهُ أو شاتَمَهُ؛ فَلْيَقُلْ: إني صَائِمٌ، إني صَائِمٌ؛ مَرَّتَيْنِ».

قلت: قيل: إنه يقول بلسانه، ويسمع الذي شاتمه؛ لعلّه ينزجر.

وقيل: يقوله بقلبه، لينكفّ عن المسافهة، ويحافظ على صيانة صومه. والأوّل أظهر.

ومعنى «شاتمه»: شتمه متعرضًا لمشاتمته، واللّه أعلم.

٥٤٩- وروِّينا في «كتابي» الترمذي، وابن ماجه، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثَةٌ لاَ تُرَدُّ دَعْوَتُهم: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَالإمامُ العادِلُ، وَدَعْوَةُ المَظْلُومِ».

قال الترمذي: «حديث حسن».

قلت: هكذا الرواية: «حتى» بالتاء المثناة فوق.

---

(١) الرفث؛ هو: الكلام الفاحش الرديء.

٥٤٩- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٣٦٦٨ - «تحفة»)، وابن ماجه (١٧٥٢)، وابن خزيمة (١٩٠١)، وأحمد (٢/ ٣٠٤-٣٠٥ و٤٤٥ و٤٧٧)، وابن حبان (٢٤٠٧ و٢٤٠٨)، من طريق سعد أبي مجاهد، عن أبي مدلة، عن أبي هريرة به.

قال الترمذي: «حديث حسن... وأبو مدلة هو مولى أم المؤمنين عائشة، وإنما نعرفه بهذا الحديث، ويروى عنه هذا الحديث أطول من هذا وأتم».

قلت: وذلك يقتضي أنه مجهول، لا يكاد يُعرف، لم يرو عنه سوى أبي مجاهد؛ كما في «الميزان» (٤/ ٥٧١).

ولذلك؛ فالإسناد ضعيف.

**فائدة**: زعم ابن خزيمة أن أبا مدلة هو مولى أبي هريرة، والصواب: أنه مولى عائشة؛ كما في الترمذي ومصادر ترجمته.

## ١٤٧- بابُ ما يَقُولُ عِنْدَ الإفْطَار

٥٥٠- روينا في «سنن أبي داود» والنسائي، عن ابن عمر -رضي الله

---

٥٥٠- حسـن - أخرجه أبو داود (٢٣٥٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٩٩)، ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٠)، والحاكم (١/ ٤٢٢)، والدارقطني (٢/ ١٨٥)، والبيهقي (٤/ ٢٣٩) من طريق علي بن الحسن بن شقيق، قال: أخبرنا الحسين بن واقد، قال: حدثنا مروان بن المقفع، قال: رأيت ابن عمر قبض على لحيته، فقطع ما زاد على الكف، وقال: كان رسول الله ﷺ إذا أفطر، قال: ... (وذكره).

قال الدارقطني: «تفرد به الحسين بن واقد، وإسناده حسن».

وأقره الحافظ في «التلخيص الحبير» (٢/ ٢٠٢).

قلت: وهو كما قالا.

**تنبيه:** قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا بالحسين بن واقد، ومروان بن المقفع».

وقال الذهبي في «تلخيصه»: «على شرط البخاري، احتج بمروان، وهو ابن المقفع، وهو ابن سالم».

قلت: وفي قولهما -رحمهما الله- أوهام:

**الأول:** أن البخاري لم يرو للحسين بن واقد محتجًا به، بل تعليقًا.

**الثاني:** أن مروان لم يحتج به البخاري ولا مسلم.

ولذلك قال الحافظ في «التهذيب» (١٠/ ٩٣): «زعم الحاكم في «المستدرك» أن البخاري احتج به فوهم، ولعله اشتبه عليه بمروان الأصفر».

قلت: قول الحافظ هذا يثير عدة تساؤلات واحتمالات:

١- أن يكون ما في «المستدرك»: «... على شرط الشيخين، فقد احتجا...»، وهم من بعض النساخ، وأن صوابه: «البخاري»؛ كما في «تلخيص» الذهبي، ونقل الحافظ.

٢- أن يكون ما نقله الحافظ عن الحاكم وهم منه؛ لأن الذي قال ذلك إنما هو الذهبي في «التلخيص» كما سبق.

٣- ولا أدري كيف زعم الذهبي أن البخاري احتج بمروان بن سالم المقفع، رغم أنه عندما ترجم له في «الميزان» (٤/ ٩١) أشار فقط إلى أنه من رجال أبي داود والنسائي، وكذلك صنع في «الكاشف»!

عنهما- قال: كان النَّبيّ ﷺ إذا أفطر؛ قال: «**ذَهَبَ الظَّمأُ، وابْتَلَّتِ العُرُوقُ، وَثَبَتَ الأجْرُ -إنْ شاءَ اللَّهُ تَعالى-**».

قلت: «**الظمأ**»؛ مهموز الآخر مقصور، وهو: العطش.

قال اللّه -تعالى-: ﴿**ذلكَ بأنهُمْ لا يُصيبُهُمْ ظَمأٌ**﴾ [التوبة:١٢٠].

وإنما ذكرت هذا، وإن كان ظاهراً؛ لأني رأيت من اشتبه عليه؛ فتوهمه ممدودًا.

٥٥١- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن معاذ بن زهرة أنه بلغه: أن النَّبيّ ﷺ كان إذا أفطر قال: «**اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ، وَعَلى رِزْقِكَ أفْطَرْتُ**». هكذا رواه مرسَلاً.

٥٥٢- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن معاذ بن زهرة قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا أفطر؛ قال: «**الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي أعانَني؛ فَصَمْتُ، وَرَزَقَنِي؛ فأفْطَرْتُ**».

٥٥٣- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن ابن عباس -رضي اللّه

---

٥٥١- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٢٣٥٨).

قلت: إسناده ضعيف؛ فإنه مع إرساله فيه جهالة معاذ، فهم لم يذكروا له راويًا سوى الحصين بن عبدالرحمن.

٥٥٢- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٨١)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٤٥٠)، و«شعب الإيمان» (٢٩٠٢)، والذهبي في «تذكرة الحفاظ» (١/ ٢١)، وغيرهم.

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه ثلاث علل:

الأولى: الإرسال؛ لأن معاذًا تابعي، وقد وهم من عده من الصحابة.

الثانية: جهالة معاذ. الثالثة: الراوي عنه رجل مبهم.

٥٥٣- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٢)، والدارقطني=

عنهما- قال: كان النّبيّ ﷺ إذا أفطر؛ قال: «اللّهُمَّ لَكَ صُمْنا، وَعلى رِزْقِكَ أَفْطَرْنا، فَتَقَبَّلْ مِنّا إنَّكَ أنْتَ السَّميعُ العَلِيمُ».

٥٥٤- وروِّينا في «كتابي» ابن ماجه، وابن السني، عن عبد اللّه بن أبي مليكة عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص -رضي اللّه عنهما- قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «إنَّ للصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ لَدَعْوَةً ما تُرَدّ».

قال ابن أبي مليكة: سمعت عبداللّه بن عمرو إذا أفطر يقول: اللّهمَّ إني أسألك برحمتك الّتي وسعت كلَّ شيء أن تغفر لي.

---

=(٢/ ١٨٥)، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٢٠)، وغيرهم من طريق عبدالملك بن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن جده عنه به مرفوعًا.

قلت: هذا إسناد ضعيف جدًّا، فيه عبدالملك بن هارون؛ متروك، كما في «الضعفاء» للذهبي، وهارون بن عنترة؛ مختلف فيه.

وأشار إلى ضعفه: الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ١٥٦)، والحافظ في «التلخيص الحبير» (٢/ ٢٠٢)، وابن القيم في «زاد المعاد» (٢/ ٥١)، والصواب أنه ضعيف جدًّا، كما بينا، وهو ما نقله ابن علان في «الفتوحات الربانية» (٤/ ٢٤١) عن الحافظ: «هذا حديث غريب، وسنده واهٍ جدًّا».

٥٥٤- **ضعيف** - أخرجه ابن ماجه (١٧٥٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٣)، والحاكم (١/ ٤٢٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٩٠٤-٣٩٠٦)، و«فضائل الأوقات» (١٤٢)، والطبراني في «الدعاء» (٩١٩)، وغيرهم من طريق الوليد بن مسلم: ثنا إسحاق بن عبيدالله، قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: سمعت عبدالله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (وذكره).

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ لأن إسحاق هو ابن عبيدالله، فهو إما ابن أبي المهاجر المخزومي مولاهم الدمشقي، وهو الراجح، فهو مجهول، وإما ابن أبي مليكة؛ فهو مجهول الحال، وإن كان ابن عبدالله مكبرًا؛ فالأرجح أنه ابن أبي فروة؛ لأنه من هذه الطبقة، وهو متروك.

وانظر: «عجالة الراغب المتمني» (٤٨٢).

## ١٤٨- بابُ ما يَقُولُ إذا أفْطرَ عِنْدَ قَوم

٥٥٥- روينا في «سنن أبي داود» وغيره بالإسناد الصحيح، عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن النَّبيَّ ﷺ: جاء إلى سعد بن عبادة، فجاء بخبز وزيت(١)، فأكل، ثم قال النّبي ﷺ: «**أفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ، وأكَلَ طَعَامَكُمُ الأبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ الملائِكَةُ**».

٥٥٦- ورُوِّينا في «كتاب ابن السني» عن أنس قال: كان النّبيّ ﷺ إذا أفطر عند قوم دعا لهم، فقال: «**أفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ...**» إلى آخره.

## ١٤٩- بابُ ما يَدعُو به إذا صَادَفَ لَيْلَةَ القَدْر

٥٥٧- روينا بالأسانيد الصحيحة في «كتب» الترمذي، والنسائي، وابن ماجه وغيرها، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: قلت: يا رسول اللّه! إن علمت ليلة القدر؛ ما أقول فيها؟

قال: «**قولي: اللَّهُمَّ إنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ العَفْوَ؛ فاعْفُ عَنّي**».

---

٥٥٥- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٣٨٥٤)، وأحمد (٣/ ١٣٨)، والبيهقي (٧/ ٢٨٧)، وغيرهم من طريق عبدالرزاق: أخبرنا معمر، عن ثابت، عن أنس:... (وذكره مرفوعًا).

قلت: هذا إسناد صحيح كما قال المصنف -رحمه الله-.

وله طرق أخرى عن أنس.

(١) هو كذلك في جميع الأصول، ولكنه تصحيف، والصحيح: أنه جاء بخبز وزبيب.

٥٥٦- **صحيح بما قبله** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٨٤)، والطبراني في «الدعاء» (٩٢٥)، والشجري في «الأمالي» (١/ ٢٨٩) وغيرهم.

قلت: إسناده ضعيف، لكن يشهد له ما قبله من طريق قتادة، عن أنس.

٥٥٧- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٣٥٨٠ - تحفة)، وابن ماجه (٣٨٥٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٨٧٢-٨٧٧)، وأحمد (٦/ ١٧١ و١٨٢ و١٨٣ و٢٥٨)، والحاكم (١/ ٥٣٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٦٥).

وهو حديث صحيح.

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

قال أصحابنا -رحمهم اللّه-: يستحبّ أن يكثر فيها من هذا الدعاء، ويستحبّ قراءة القرآن وسائر الأذكار والدعوات المستحبة في المواطن الشريفة.

وقد سبق بيانها مجموعةً ومفرّقةً.

قال الشافعي -رحمه الله-: «أستحبّ أن يكون اجتهاده في يومها كاجتهاده في ليلتها».

هذا نصّه.

ويستحبّ أن يكثر فيها من الدعوات بمهمات المسلمين، فهذا شعار الصالحين وعباد اللّه العارفين، وباللّه التوفيق.

## ١٥٠- بابُ الأَذْكَارِ في الاعْتِكَاف

يستحبّ أن يكثر فيه من تلاوة القرآن وغيره من الأذكار.



## ١٠- كتابُ أَذكَارِ الحَجِّ

اعلم أن أذكار الحجّ ودعواته كثيرة لا تنحصر، ولكن نشير إلى المهمّ من مقاصدها، والأذكار التي فيها على ضربين:

أذكار في سفره.

وأذكار في نفس الحجّ.

فأما التي في سفره؛ فنؤخرها لنذكرها في أذكار الأسفار-إن شاء اللّه تعالى-.

وأما التي في نفس الحج؛ فنذكرها على ترتيب عمل الحجّ -إن شاء اللّه تعالى-.

وأحذف الأدلة والأحاديث في أكثرها خوفاً من طول الكتاب، وحصول السآمة على مطالعه؛ فإن هذا الباب طويل جداً، فلهذا أسلك فيه الاختصار -إن شاء اللّه تعالى-.

فأول ذلك: إذا أراد الإحرام؛ اغتسل وتوضأ ولبس إزاره ورداءه، وقد قدَّمنا ما يقوله المتوضىء والمغتسل، وما يقول إذا لبس الثوب.

ثم يصلّي ركعتين، وتقدمت أذكار الصلاة.

ويستحبّ أن يقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة: ﴿قُلْ يا أيُّها الكافِرُونَ﴾، وفي الثانية: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أحَدٌ﴾.

فإذا فرغ من الصلاة؛ استحبّ أن يدعو بما شاء، وتقدَّم ذكر جملٍ من الدعوات والأذكار خلف الصلاة.

فإذا أراد الإحرام؛ نواه بقلبه، ويستحبُّ أن يساعد بلسانه قلبه، فيقول: نويت الحجَّ وأحرمت به للّه -عزّوجلّ-، لبّيك اللَّهمَّ لبّيك... إلى آخر التلبية.

والواجب نيّة القلب، واللفظ سنّة!! فلو اقتصر على القلب؛ أجزأه، ولو اقتصر على اللسان؛ لم يجزئه.

قال الإمام أبو الفتح سليم بن أيوب الرازي: «لو قال -يعني: بعد هذا-: اللَّهمّ لك أحرم نفسي وشعري وبشري ولحمي ودمي؛ كان حسنًا»(١).

وقال غيره: «يقول -أيضًا-: اللهمّ إني نويت الحجّ؛ فأعنّي عليه، وتقبله مني، ويلبّي فيقول: لبيك اللَّهمّ لبّيك، لبّيك لا شريك لك لبّيك؛ إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك».

هذه تلبية رسول اللّه ﷺ، ويستحبّ أن يقول في أوّل تلبية يلبّيها: لبّيك اللَّهمّ بحجة إن كان أحرم بحجة، أو لبّيك بعمرة إن كان أحرم بها، ولا يعيد ذكر الحجّ والعمرة فيما يأتي بعد ذلك من التلبية على المذهب الصحيح المختار.

واعلم أن التلبية سنّة، لو تركها؛ صحّ حجّه وعمرته، ولا شيء عليه، لكن فاتته الفضيلة العظيمة والاقتداء برسول اللّه ﷺ.

هذا هو الصحيح من مذهبنا ومذهب جماهير العلماء، وقد أوجبها بعض أصحابنا، واشترطها لصحة الحجّ بعضهم، والصواب: الأوّل؛ لكن تستحبّ المحافظة عليها للاقتداء برسول اللّه ﷺ، وللخروج من الخلاف، واللَّه أعلم.

وإذا أحرم عن غيره؛ قال: نويت الحجَّ وأحرمت به للّه -تعالى- عن فلان، لبّيك اللَّهمّ عن فلان... إلى آخر ما يقوله من يحرم عن نفسه.

(١) قال الحافظ: «لم أر له سلفًا».

## فصل

ويستحبّ أن يصلّي على رسول اللّه ﷺ بعد التلبية، وأن يدعو لنفسه ولمن أراد بأمور الآخرة والدنيا، ويسأل اللّه -تعالى- رضوانه والجنّة، ويستعيذ به من النار.

ويستحبّ الإكثار من التلبية، ويستحبّ ذلك في كلّ حال؛ قائمًا، وقاعدًا، وماشيًا، وراكبًا، ومضطجعًا، ونازلاً، وسائرًا، ومُحْدِثًا، وجنبًا، وحائضًا، وعند تجدّد الأحوال وتغايرها زماناً ومكاناً وغير ذلك؛ كإقبال الليل والنهار، وعند الأسحار، واجتماع الرِّفاق، وعند القيام والقعود، والصعود والهبوط، والركوب والنزول، وأدبار الصَّلوات، وفي المساجد كلِّها.

والأصحّ: أنه لا يلبّي في حال الطواف والسعي؛ لأن لهما أذكاراً مخصوصة.

ويستحبّ أن يرفع صوته بالتلبية، بحيث لا يشقّ عليه، وليس للمرأة رفع الصوت، لأن صوتها يخاف الافتتان به.

ويستحبّ أن يكرِّر التلبية كل مرّة ثلاث مرات فأكثر، ويأتي بها متوالية؛ لا يقطعها بكلام ولا غيره.

وإن سلَّم عليه إنسان؛ ردّ السلام.

ويكره السلام عليه في هذه الحالة، وإذا رأى شيئاً فأعجبه؛ قال: لبّيك إن العيش عيش الآخرة؛ اقتداءً برسول اللّه ﷺ.

واعلم أن التلبية لا تزالُ مستحبةً حتى يرمي جمرة العقبة يوم النحر أو يطوف طوافَ الإفاضة إن قدّمه عليها، فإذا بدأ بواحد منهما؛ قطع التلبية مع أول شروعه فيها، واشتغل بالتكبير.

قال الإمام الشافعي -رحمه الله-: «ويلبّي المعتمر حتى يستلم الركن».

### فصل

إذا وصل المحرم إلى حرم مكة -زاده اللّه شرفاً- أستحبَّ له أن يقول: اللَّهُمَّ هَذَا حَرَمُكَ وأمْنُكَ فَحَرِّمنِي على النارِ، وأمِّنِّي مِن عَذَابكَ يَومَ تَبْعَثُ عِبادَكَ، وَاجْعَلْنِي مِن أولِيائِك وَأهْلِ طَاعَتِكَ، ويدعو بما أحبّ.

### فصل

فإذا دخل مكة ووقع بصره على الكعبة ووصل المسجد؛ استحبّ له أن يرفع يديه ويدعو، فقد جاء أنه يستجاب دعاء المسلم عند رؤيته الكعبة، ويقول: اللَّهُمَّ زِدْ هَذَا البَيْتَ تَشْرِيفاً وَتَعْظِيماً وَتَكْرِيماً وَمَهَابَةً، وَزِدْ مِن شَرَّفَهُ وكَرَمَهُ مِمَّنْ حَجَّه أو اعْتَمَرَه تَشْرِيفاً وَتَكْرِيماً وَتَعْظِيماً وَبِرّاً، ويقول: اللَّهُمَّ أنْتَ السَّلامُ وَمِنْكَ السَّلامُ، حَيِّنا رَبَّنا بالسَّلامِ. ثم يدعو بما شاء من خيرات الآخرة والدنيا، ويقول عند دخول المسجد ما قدّمناه في أوّل الكتاب في جميع المساجد.

### فصل

### في أذكار الطواف

يستحبّ أن يقول عند استلام الحجر الأسود أولاً، وعند ابتداء الطواف أيضاً: بِسمِ اللَّهِ، واللَّهُ أكْبَرُ، اللَّهُمَّ إيمَاناً بِكَ، وَتَصدِيقاً بِكِتَابِكَ، وَوَفاءً بِعَهْدِكَ، وَاتِّبَاعاً لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ.

ويستحبّ أن يكرِّر هذا الذكر عند محاذاة الحجر الأسود في كل طوفة، ويقول في رمله في الأشواط الثلاثة: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجّاً مَبْرُوراً، وذنْباً مَغْفُوراً، وَسَعْياً مَشْكُوراً.

ويقول في الأربعة الباقية: اللَّهُمَّ اغْفِر وَارْحَمْ، وَاعْفُ عَمَّا تَعْلَمْ، وَأنْتَ الأعَزُّ الأكْرَم، اللَّهُمَّ رَبَّنا آتنا في الدُّنْيا حَسَنَةً، وفي الآخِرة حَسَنةً، وَقِنا عَذَابَ النَّارِ.

قال الشافعي -رحمه الله-: «أحبُّ ما يقال في الطواف: اللَّهُمَّ رَبَّنا آتِنا في الدُّنْيا حَسَنَةً... إلى آخره».

قال: «وأُحِبُّ أن يقال في كله».

ويستحبّ أن يدعو فيما بين طوافه بما أحبّ من دين ودنيا، ولو دعا واحد وأمَّن جماعةٌ؛ فحسن.

وحكي عن الحسن -رحمه الله- أن الدعاء يستجاب هنالك في خمسة عشر موضعاً: في الطواف، وعند الملتزم، وتحت الميزاب، وفي البيت، وعند زمزم، وعلى الصفا والمروة، وفي المسعى، وخلف المقام، وفي عرفات، وفي المزدلفة، وفي منى، وعند الجمرات الثلاث، فمحروم من لا يجتهد في الدعاء فيها.

ومذهب الشافعي وجماهير أصحابه أنه يستحبّ قراءة القرآن في الطواف؛ لأنه موضع ذكر، وأفضل الذكر قراءة القرآن.

واختار أبو عبد اللّه الحليمي من كبار أصحاب الشافعي: أنه لا يستحبّ قراءة القرآن فيه.

والصحيح: هو الأول.

قال أصحابنا: والقراءة أفضل من الدعوات غير المأثورة، وأما المأثورة؛ فهي أفضل من القراءة على الصحيح، وقيل: القراءة أفضل منها.

قال الشيخ أبو محمد الجويني -رحمه الله-: «يستحبّ أن يقرأ في أيام الموسم ختمةً في طوافه، فيعظم أجرها[١]، واللّه أعلم».

ويستحبّ إذا فرغ من الطواف ومن صلاة ركعتي الطواف أن يدعو بما أحبّ.

---

(١) لا سند للجويني في مقولته، وانظر: «الفتوحات الربانية» (٤/ ٣٨٩).

ومن الدعاء المنقول فيه: اللَّهُمَّ أَنَا عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْـدِكِ، أَتَيْتُكَ بذُنُوبٍ كَثِيرَةٍ[١] وأعْمالٍ سَيِّئَةٍ، وَهَذَا مَقَامُ العائِذِ بِكَ مِنَ النَّارِ، فاغْفِرْ لي إنَّكَ أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ.

## فصل

## في الدُّعَاءِ فِي المُلتَزَمِ وَهُوَ مَا بَيْنَ الكَعْبَةِ وَالحَجَرِ الأَسْوَدِ

وقد قدَّمْنَا أنه يستجاب فيه الدعاء.

ومن الدعوات المأثورة: اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ حَمْداً يُوَافِي نِعَمَكَ، وَيُكافِيءُ مَزِيدَكَ، أحْمَدُكَ بِجَمِيعِ مَحَامِدِكَ ما عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، على جَمِيعِ نِعَمِكَ ما عَلِمْتُ مِنها وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَعَلى كُلّ حال، اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ على مُحَمَّدٍ وَعَلى آل مُحَمَّدٍ، اللَّهُمَّ أعِذْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وأَعِذْني مِنْ كُلِّ سُوءٍ، وَقَنِّعْنِي بِمَا رَزَقْتَنِي وَبَارِكْ لِي فِيهِ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ أَكْرَمِ وَفْدِكَ عَلَيْكَ، وأَلْزِمْنِي سَبِيلَ الاسْتِقَامَةِ حَتَّى أَلْقاكَ يا رَبَّ العالَمِينَ[٢].

ثمّ يدعو بما أحب.

## فصل

## في الدُّعَاءِ فِي الحِجْرِ

بكسر الحاء وإسكان الجيم، وهو محسوب من البيت.

وقد قدّمنا أنه يستجاب الدعاء فيه.

ومن الدعاء المأثور فيه: يا رَبِّ! أَتَيْتُكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ مُؤَمِّلاً مَعْرُوفَكَ،

---

(١) هكذا في (أ) و(ب)، وفي المطبوع: «بذنوب كبيرة».

(٢) ليس له أصل؛ كما نقله ابن علان في «الفتوحات الربانية» (٤/ ٣٩١) عن الحافظ ابن حجر -رحمه الله-.

فَأَنِلْنِي مَعْرُوفاً مِنْ مَعْرُوفِكَ؛ تُغْنِينِي بِهِ عَنْ مَعْرُوفِ مَنْ سِوَاكَ، يا مَعْرُوفاً بالمَعْرُوفِ[1].

## فصل
## في الدُّعَاء في البَيتِ

وقد قدَّمنا أنه يستجاب الدعاء فيه.

٥٥٨- وروِّينا في «كتاب النسائي» عن أسامة بن زيد -رضي اللّه عنهما-: أنَّ رسول الله ﷺ لما دخل البيت؛ أتى ما استقبل من دبر الكعبة، فوضع وجهه وخدّه عليه، وحمد اللّه -تعالى- وأثنى عليه، وسأله، واستغفره، ثم انصرف إلى كلِّ ركنٍ من أركانِ الكعبةِ، فاستقبله بالتكبير والتهليل والتسبيح والثناء على اللّه -عزَّ وجلّ- والمسألة والاستغفار، ثم خرج.

## فصل
## في أذكَارِ السَّعيِ

وقد تقدَّم أنه يستجاب الدعاء فيه.

والسُّنَّة: أن يطيل القيام على الصفا، ويستقبل الكعبة، فيكبّر، ويدعو، فيقول: اللَّهُ أكْبَرُ، اللَّهُ أكْبَرُ، اللَّهُ أكبَرُ، ولِلَّهِ الحَمْدُ، اللَّهُ أكْبَرُ على ما هَدَانا، والحَمْدُ لِلَّه على ما أولانا، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، يُحْيي ويُميتُ، بيَدِهِ الخَيْرُ، وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ أنجَزَ وَعْدَهُ، ونَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأحْزَابَ وَحْدَهُ، لا إلَهَ إلاَّ اللَّهُ، وَلا نَعْبُدُ إلاَّ

(١) قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: «روينا هذا الأثر المذكور في: «المنتظم» لابن الجوزي، وفي «مثير العزم» له؛ بسند ضعيف؛ من طريق مالك بن دينار»؛ كذا في «الفتوحات الربانية» (٤/ ٣٩٣).

٥٥٨- **صحيح** - أخرجه النسائي (٥/ ٢٢٠).

إيَّاهُ، مُخْلِصِينَ لَهُ الدّيـنَ وَلَـوْ كَـرِهَ الكـافِرُون، اللَّهُـمَّ إنَّـكَ قُلْـتَ: ادْعُونِـي أَسْتَجِبْ لَكُمْ، وَإِنَّكَ لا تُخْلِفُ المِيعادَ، وإنِّي أسأَلُكَ كما هَدَيْتِني لِلإِسْلامِ أَنْ لا تَنْزِعَهُ مِنِّي حتَّى تَتَوَفَّاني وأنَا مُسْلِمٌ.

ثم يدعو بخيرات الدنيا والآخرة، ويكـرّر هـذا الذكـر والدعـاء ثـلاث مرّات، ولا يلبّي.

وإذا وصل إلى المروة؛ رقى عليها، وقال الأذكار والدعوات الـتي قالهـا على الصفا.

ورُوِّينا عن ابن عمر -رضي الله عنهما-: أنه كان يقول علـى الصفـا: اللّهم اعْصِمنا بدِينِكَ وَطَوَاعِيَتِكَ وَطَوَاعِيَةِ رَسُـولِكَ ﷺ، وَجَنِّبْنَـا حـدودَك، اللَّهُمَّ اجْعَلْنا نُحِبُّكَ، ونُحِبُّ مَلائِكَتَـكَ وأنْبيـاءَكَ وَرُسُـلَكَ وَنُحِـبُّ عِبـادَكَ الصَّالِحِينَ، اللَّهُمَّ يَسِّرْنا لليُسْـرَى، وَجَنِّبْنـا العُسْـرى، واغْفِـرْ لَنـا في الآخِـرَةِ والأولى، وَاجْعَلْنا مِنْ أئمَّةِ المُتَّقِينَ.

ويقول في ذهابه ورجوعه بين الصفا والمروة: رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَتجاوَزْ عَمَّا تَعْلَمُ إنَّكَ أنْتَ الأعَزُّ الأكْرَمُ، اللَّهُمَّ آتِنا في الدُّنْيـا حَسَـنَةً وفِـي الآخِـرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّار[1].

ومن الأدعية المختارة في السعي وفي كـل مكـان: اللَّهُـمَّ يـا مُقَلِّـبَ القُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي على دينِـكَ،اللَّهُـمَّ إنـي أسـأَلُكَ مُوجبـاتِ رَحْمَتِـكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالسَّلامَةَ مِنْ كُـلِّ إثْـمٍ، وَالفَـوْزَ بالجَنَّـةِ، وَالنَّجـاةَ مِـنَ النَّار؛ اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ الهُدَى والتُّقى والعَفَافَ وَالغِنَى، اللَّهُمَّ أعِنِّي على ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبادَتِك، اللَّهُـمَّ إنـي أسـأَلُكَ مِـنَ الخَيْرِ كُلِّـهِ مـا

---

(١) قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: «هذا موقوف صحيـح»؛ كـذا في «الفتوحـات الربانية» (٤/ ٤٠٠).

عَلِمْتُ مِنْهُ وَما لَمْ أَعْلَمْ وأعُوذُ بكَ مِنَ الشَّرّ كُلِّهِ ما عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أعْلَمْ، وأسألُكَ الجَنَّةَ وَما قرَّب إلَيْها مِنْ قَوْل أوْ عَمَلٍ، وأعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إلَيْها مِنْ قَوْلٍ أوْ عَمَلٍ.

ولو قرأ القرآن كان أفضل.

وينبغي أن يجمع بين هذه الأذكار والدعوات والقرآن، فإن أراد الاقتصار أتى بالمهمّ.

## فصل
## في الأذْكَارِ التي يَقُولُها في خُروجِه من مَكَّة إلى عَرَفات

يستحبّ إذا خرج من مكة متوجهًا إلى منًى أن يقول: اللَّهُمَّ إيَّاكَ أرْجُو، وَلَكَ أدْعُو، فَبَلِّغْني صَالِحَ أمَلِي، واغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَامْنُنْ عَلَيَّ بِما مَنَنْتَ بِهِ على أهْلِ طاعَتِكَ إنَّكَ على كُلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وإذا سار من منًى إلى عرفة استحبّ أن يقول: اللَّهُمَّ إلَيْكَ تَوَجَّهتُ، وَوَجْهَكَ الكَرِيمَ أرَدْتُ، فاجْعَلْ ذَنْبِي مَغْفُوراً، وَحَجِّي مَبْرُوراً، وارْحَمْنِي وَلاَ تُخَيِّبْنِي إنَّكَ على كلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ[1].

ويلبِّي ويقرأ القرآن، ويكثر من سائر الأذكار والدعوات، ومن قوله: اللَّهُمَّ آتِنا في الدُّنْيا حَسَنَةً وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذَابَ النَّارِ[2].

---

(١) قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: «لم أره مرفوعاً، ووجدته في كتاب «المناسك» للحافظ أبي إسحاق الحربي، لكنه لم ينسبه لغيره، وقال الإيجي: واستحسن بعض العلماء أن يقول: ... فذكره، وهو حسن، ولا نعلم له أصلاً»؛ كذا في «الفتوحات الربانية» (٤/ ٤٠٥).

(٢) قال الحافظ: والقول في هذا الذكر كالذي قبله.

## فصل
## في الأَذْكَارِ والدّعَواتِ المُسْتَحَبّاتِ بِعَرَفَات

٥٥٩- قد قدَّمنا في أذكار العيد حديث النَّبيّ ﷺ: «خَيْرُ الدُّعاء يَوْمَ عَرَفَة، وَخَيْرُ ما قُلْتُ أنا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ على كُلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

فيستحبّ الإكثار من هذا الذكر والدعاء، ويجتهد في ذلك، فهذا اليوم أفضل أيام السنة للدعاء، وهو معظم الحج، ومقصوده والمعوّل عليه، فينبغي أن يستفرغ الإنسان وسعه في الذكر والدعاء وفي قراءة القرآن، وأن يدعو بأنواع الأدعية، ويأتي بأنواع الأذكار، ويدعو لنفسه ويذكر في كلّ مكان، ويدعو منفرداً ومع جماعة، ويدعو لنفسه ووالديه وأقاربه ومشايخه وأصحابه وأصدقائه وأحبابه، وسائر مَن أحسن إليه وجميع المسلمين.

وليحذر كلَّ الحذر من التقصير في ذلك كله، فإن هذا اليوم لا يمكن تداركه، بخلاف غيره.

ولا يتكلَّف السجع في الدعاء، فإنّه يشغل القلب ويذهب الانكسار والخضوع والافتقار والمسكنة والذلّة والخشوع.

ولا بأس بأن يدعو بدعواتٍ محفوظة معه له أو غيره مسجوعة إذا لم يشتغل بتكلّف ترتيبها ومراعاة إعرابها.

والسُّنّة أن يخفض صوته بالدعاء، ويكثر من الاستغفار والتلفّظ بالتوبة من جميع المخالفات مع الاعتقاد بالقلب ويلحّ في الدعاء ويكرّره، ولا يستبطىء الإجابة، ويفتح دعاءه ويختمه بالحمد للّه -تعالى- والثناء عليه

---

٥٥٩- حسن بشواهده - مضى برقم (٥٠٥).

-سبحانه وتعالى-، والصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ، وليختمه بذلك، وليحرص على أن يكون مستقبل الكعبة وعلى طهارة.

٥٦٠- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن عليّ -رضي الله عنه- قال: أكثر دعاء النَّبيّ ﷺ يوم عرفة في الموقف: «**اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ كالذي نَقُولُ، وَخَيْرًا مِمَّا نَقُولُ، اللَّهُمَّ لَكَ صَلاتِي وَنُسُكِي، وَمَحْيايَ وَمَمَاتِي، وإلَيْكَ مآلِي، وَلَكَ رَبِّ تُراثي**[1]**، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَوَسْوَسَةِ الصَّدْرِ، وَشَتاتِ الأمْرِ، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما تجيءُ بِهِ الرِّيحُ**».

ويستحبّ الإكثار من التلبية فيما بين ذلك، ومن الصَّلاة والسلام على رسول اللّه ﷺ، وأن يكثر من البكاء مع الذكر والدعاء، فهنالك تسكب العبرات، وتستقال العثرات، وترتجى الطلبات، وإنه لموقف عظيم ومجمع جليل، يجتمع فيه خيار عباد اللّه المخلصين، وهو أعظم مجامع الدنيا.

ومن الأدعية المختارة:

اللَّهُمَّ آتِنا في الدُّنْيا حَسَنَةً وفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذَابَ النَّار.

اللَّهُمَّ إني ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْماً كَثِيراً، وإنَّه لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ، فاغْفرْ لي مَغْفِرَةً مِنْ عندِكَ، وَارْحَمْنِي إنَّكَ أنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً تُصْلِحُ بها شأني فِي الدَّارَيْنِ، وارْحَمْنِي أسْعَدُ بهَا في الدَّارَيْنِ، وَتُبْ عليَّ تَوْبَةً نَصُوحاً لا أنْكُثُها أبَداً، وألْزِمْنِي الاسْتِقَامَةِ لاَ أَزيغُ عَنْها أبَداً.

اللَّهُمَّ انْقُلْنِي مِنْ ذُلِّ المَعْصِيَةِ إلى عِزِّ الطَّاعَةِ، وأغْنِنِي بحَلالِكَ عَنْ

---

٥٦٠- ضعيف - أخرجه الترمذي (٣٥٨٦) وضعفه بقوله: «هذا حديث غريب من هذا الوجه، وليس إسناده بالقوي».

وهو كما قال؛ لأن فيه قيس بن الربيع، وهو ضعيف، لاختلاطه.

(١) إرثي ومالي كله لك؛ إذ ليس لأحد معك ملك.

حَرَامِكَ، وَبطاعَتِكَ عَنْ مَعْصِيَتِكَ، وَبفَضْلِكَ عَمَّن سِوَاكَ وَنَوِّرْ قَلْبي وَقَبْرِي وأعِذْنِي مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ، واجْمَعْ لي الخَيْرَ كُلَّهُ[1].

## فصل

## في الأذْكَارِ المُسْتَحَبَّةِ فِي الإِفَاضَةِ من عَرَفَةَ إلى مُزْدَلِفَةَ

قد تقدم أنه يستحبّ الإكثار من التلبية في كل موطن، وهذا من آكدها.

ويكثر من قراءة القرآن، ومن الدعاء.

ويستحبّ أن يقول :لا إِلهَ إلاَّ اللَّهُ، واللَّهُ أكْبَرُ، ويُكرِّر ذلك.

ويقول: إِلَيْكَ اللَّهُمَّ أرْغَبُ، وإِيَّاكَ أرْجُو، فَتَقَبَّلْ نُسُكِي وَوَفِّقْنِي وارْزُقْنِي فيهِ مِنَ الخَيْرِ أكْثَرَ ما أطْلُبُ، وَلا تُخَيِّبْنِي إِنَّكَ أنْتَ اللَّهُ الجَوَادُ الكَرِيمُ[2].

وهذه الليلة هي ليلة العيد، وقد تقدَّم في أذكار العيد بيان فضل إحيائها بالذكر والصلاة، وقد انضمّ إلى شرف الليلة شرف المكان، وكونه في الحرم والإحرام، ومجمع الحجيج، وعقيب هذه العبادة العظيمة، وتلك الدعوات الكريمة في ذلك الموطن الشريف.

---

(١) قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: «هذا الذي ذكره مجموع من أحاديث: تقدم -أي: الأول- منها قريباً ويأتي قريباً، والثاني في باب الدعاء بعد التشهد؛ أي: من حديث الصديق، والثالث لم أقف عليه مسنداً، والرابع تقدم في باب: ما يقوله من غلبة الدين، والخامس وقع بعضه في حديث أبي سعيد بسند ضعيف في «مسند الفردوس»؛ كذا في «الفتوحات الربانية» (٥/ ٧).

(٢) قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: «ولم أره مأثوراً»؛ كذا في «الفتوحات الربانية» (٥/ ١٠).

## فصل
## في الأَذكار المسْتَحَبَةِ في المُزْدَلِفَةِ والمَشْعَر الحَرام

قال اللّه -تعالى-: ﴿فإذَا أفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فاذْكُرُوا اللَّهَ عنْـدَ المَشْـعَرِ الحَرَامِ واذْكُرُوهُ كما هَدَاكُمْ وإنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّين﴾ [البقرة: ١٩٨].

فيستحبّ الإكثار من الدعاء في المزدلفة في ليلته، ومن الأذكار والتلبيـة وقراءة القرآن فإنها ليلة عظيمة. كما قدَّمناه في الفصل الذي قبل هذا.

ومن الدعاء المذكور فيها: اللَّهُمَّ إني أَسْأَلُكَ أنْ تَرْزُقَنِي في هَـذَا المَكَـان جَوامِعَ الخَيْر كُلِّهِ، وأنْ تُصْلِحَ شأنِي كُلَّهُ، وأنْ تَصْرِفَ عَنِّي الشَّرَّ كُلَّهُ، فإنَّه لاَ يَفْعَلُ ذلكَ غَيْرُكَ، وَلاَ يَجُودُ بِهِ إلاَّ أنْتَ(١).

وإذا صلَّـى الصبـح في هـذا اليـوم؛ صلاَّهـا في أوّل وقتهـا، وبـالغ في تبكيرها، ثم يسير إلى المشعر الحرام، وهو جبل صغير في آخر المزدلفة يسمَّى: «قزح» بضم القاف وفتح الزاي، فإن أمكنه صعوده؛ صعده، وإلا وقف تحته مستقبل الكعبة، فيحمد اللّه -تعالى-، ويكبِّره، ويهلِّله، ويوحِّـده، ويسبِّحه، ويكثر من التلبية والدعاء.

ويستحبّ أن يقولَ: اللَّهُمَّ كما وَفَّقْتَنَا فِيهِ وأرَيْتَنا إيّـاه، فَوَفِّقْنـا لذِكْـرِكَ كما هَدَيْتَنا، وَاغْفِرْ لَنا وَارْحَمنَا كما وَعَدْتَنا بقَوْلِكَ- وَقَوْلُكَ الحَقّ-: ﴿فـإذا أفضْتُمْ مِنْ عَرفاتٍ فاذْكُرُوا اللَّه عِنْدَ المَشْعَرِ الحَرَامِ واذْكُرُوهُ كما هَداكُـمْ وإنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلهِ لَمِنَ الضَّالِّين ثمَّ أفيضُوا مِنْ حَيْثُ أفَـاضَ النَّـاسُ واسْتَغْفِرُوا اللّه إنَّ اللّه غَفُورٌ رَحيمٌ﴾ [البقرة: ١٩٨ و١٩٩] ويكثر من قولـه: ﴿رَبَّنَـا آتِنـا فِي الدُّنْيا حَسَنَةً وفي الآخِرةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذاب النَّار﴾ [البقرة: ٢٠١].

ويستحبّ أن يقول: اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْد كُلُّهُ، وَلَـكَ الكَمـالُ كُلُّـهُ، ولـك

(١) قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: «لم أره مأثوراً».

الجَلالُ كُلُّهُ، ولك التقديس كُلُّهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي جَميعَ ما أَسْلَفْتُهُ، وَاعْصِمْنِي فِيما بَقِيَ، وَارْزُقْني عَمَلاً صَالِحاً تَرْضَى بِهِ عَنّي يا ذَا الفَضْلِ العَظِيم[١].

اللَّهُمَّ إني أَسْتَشْفِعُ إِلَيْكَ بِخَواصّ عِبَادِكَ، وأَتَوَسَّلُ بكَ إِلَيْكَ، أسألُكَ أَنْ تَرْزُقَنِي جَوَامِعَ الخَيْرِ كُلِّهِ، وأن تَمُنَّ عَليَّ بِمَا مَنَنْتَ بِهِ عَلى أَوْلِيائِكَ، وأَنْ تُصْلحَ حالي في الآخِرَةِ وَالدُّنْيا يا أَرْحَمَ الرَّاحِمِين[٢].

## فصل

## في الأَذْكَارِ المُسْتَحَبَّةِ في الدَّفْعِ من المَشْعَرِ الحَرَامِ إلى مِنىً

إذا أسفر الفجر؛ انصرف من المشعر الحرام متوجهاً إلى منًى، وشعاره التلبية والأذكار والدعاء والإكثار من ذلك كلّه، وليحرصْ على التلبية فهذا آخر زمنها، وربما لا يقدَّر له في عمره تلبية بعدها.

## فصل

## في الأَذْكَارِ المُسْتَحَبَّةِ بِمِنًى يَوْمَ النَّحْرِ

إذا انصرف من المشعر الحرام ووصل منًى يستحبّ أن يقول: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي بَلَّغَنِيها سالِماً مُعافَىً، اللَّهُمَّ هَذِهِ مِنَى قَدْ أَتَيْتُها، وأنا عَبْدُكَ وفي قَبْضَتِكَ أسأَلُكَ أَنْ تَمُنَّ عَليَّ بِمَا مَنَنْتَ به على أوليائِكَ، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنْ الحِرْمانِ وَالمُصِيبَةِ في دِينِي يا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ[٣].

---

(١) قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: «لم أره مأثوراً، وورد بعضه غير مقيد في حديث لأبي سعيد، أخرجه في «مسند الفردوس» مرفوعاً: (وذكره)».

وقال: «وفي سنده خالد بن يزيد العمري. وهو متروك»؛ كذا في «الفتوحات الربانية» (٥/ ١٦).

(٢) قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: «لم أره مأثوراً».

(٣) قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: «لم أره مأثوراً».

فإذا شرع في رمي جمرة العقبة قطع التلبية مع أوّل حصاة واشتغل بالتكبير؛ فيكبِّر مع كل حصاة، ولا يسنُّ الوقوف عندها للدعاء.

وإذا كان معه هدي فنحره أو ذبحه؛ استحبّ أن يقول عند الذبح أو النحر: بِسْمِ اللَّهِ، واللَّهُ أكْبَرُ، اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وعلى آلِه وسَلِّم، اللَّهُمَّ مِنْكَ وَإِلَيْكَ، تَقَبَّلْ مِنِّي. أو تَقَبَّلْ مِنْ فُلانٍ إن كان يذبحه عن غيره.

وإذا حلَقَ رأسه بعد الذبح فقد استحبّ بعض علمائنا أن يمسك ناصيته[1] بيده حالة الحلق ويكبِّر ثلاثاً ثم يقول: الحَمْدُ للّه على ما هَدَانا، والحَمْدُ لِلَّهِ على ما أنْعَمَ بِهِ عَلَيْنا، اللَّهُمَّ هَذِهِ نَاصِيَتي فَتَقَبَّلْ مِنِّي وَاغْفِرْ لي ذُنُوبي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ولِلْمُحَلِّقِينَ والمُقَصِّرِينَ، يا وَاسِعَ المَغْفِرَةِ، آمِين.

وإذا فرغ من الحلق كبَّر وقال: الحَمْدُ لِلَّهِ الذي قَضَى عَنَّا نُسُكَنا؛ اللَّهُمَّ زِدْنا إيماناً وَيَقِيناً وَتَوْفِيقاً وَعوناً، وَاغْفِرْ لَنَا ولآبائِنا وأُمَّهاتِنا والمُسْلِمينَ أجْمَعِينَ.

## فصل
## في الأذكار المُسْتَحَبَّةِ بمِنىً في أيّامِ التَّشريق

٥٦١- روينا في «صحيح مسلم»، عن نُبَيْشَةَ الخير الهذليِّ الصحابي -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «أيَّامُ التَّشْرِيقِ[2] أيَّامُ أكْلٍ وَشُرْبٍ وَذْكْرِ اللَّهِ -تَعالى-».

فيستحبّ الإكثار من الأذكار، وأفضلها قراءة القرآن.

---

(١) قال الحافظ ابن حجر العسقلاني -رحمه الله-: «لم أره مأثوراً».

٥٦١- أخرجه مسلم (١١٤١).

(٢) هي الأيام الثلاثة بعد يوم النحر؛ سميت بذلك؛ لإشراق ليلها بالقمر، ونهارها بالشمس، وقيل: لتشريق لحوم الأضاحي فيها.

والسنّة أن يقف في أيام الرمي كل يوم عند الجمرة الأولى إذا رماها، ويستقبل الكعبة، ويحمد اللّه -تعالى-، ويكبِّر، ويُهلِّلُ، ويُسبِّح، ويدعو مع حضور القلب وخشوع الجوارح، ويمكث كذلك قدر قراءة سورة البقرة، ويفعل في الجمرة الثانية وهي الوسطى كذلك، ولا يقف عند الثالثة، وهي جمرة العقبة.

## فصل

وإذا نفر من منًى؛ فقد انقضى حجُّه ولم يبق ذكر يتعلَّق بالحجّ، لكنه مسافر، فيستحبّ له التكبير والتهليل والتحميد والتمجيد وغير ذلك من الأذكار المستحبة للمسافرين، وسيأتي بيانها -إن شاء اللّه تعالى-.

وإذا دخل مكة وأراد الاعتمار؛ فعل في عمرته من الأذكار ما يأتي به في الحجّ في الأمور المشتركة بين الحجّ والعمرة، وهي الإحرام والطواف والسعي والذبح والحلق، واللّه أعلم.

## فصل

## فيما يَقُولُه إذا شَرِبَ ماءَ زَمْزَم

٥٦٢- روينا عن جابر -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ:

---

٥٦٢- **حسن لغيره** - أخرجه ابن ماجه (٣٠٦٢)، وأحمد (٣/ ٣٥٧ و٣٧٢)، والبيهقي (٥/ ١٤٨)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٣/ ١٧٩)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (٢/ ٣٠٣)، والأزرقي في «أخبار مكة» (٢/ ٥٢)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢/ ٢٧)، من طرق عن عبدالله بن المؤمل، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ:... (وذكره).

قلت: هذا إسناد ضعيف، فيه علتان:

الأولى: عبدالله بن المؤمل؛ ضعيف الحديث.

وقد قال البيهقي: «تفرد به عبدالله بن المؤمل». =

= وتعقبه ابن التركماني في «الجوهر النقي»، فقال: «لم يتفرد به، بل تابعه إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، كذا أورده البيهقي نفسه فيما بعد في باب الرخصة بالخروج بماء زمزم».

قلت: يشير إلى ما أخرجه البيهقي (٥/ ٢٠٢) من طريقين عن أبي محمد أحمد بن إسحاق بن شيبان البغدادي بهراة: أنا معاذ بن نجدة: ثنا خلاد بن يحيى: حدثنا إبراهيم بن طهمان: حدثنا أبو الزبير، قال: كنا عند جابر بن عبدالله، فتحدثنا، فحضرت صلاة العصر، فقام، فصلى بنا في ثوب واحد وقد تلبَّب به ورداؤه موضوع، ثم أتي بما زمزم، فشرب، ثم شرب، فقالوا: ما هذا؟ قال: هذا ماء زمزم، وقال فيه رسول الله ﷺ: «ماء زمزم لما شرب له».

قال: ثم أرسل النبي ﷺ وهو بالمدينة قبل أن تفتح مكة إلى سهيل بن عمرو: أن اهد لنا من ماء زمزم، ولا يَتْرُكَ.

قال: فبعث إليه بمزادتين.

قال الحافظ في «التلخيص الحبير» (٢/ ٢٦٨): «ولا يصح عن إبراهيم».

ووافقه شيخنا في «الإرواء» (٤/ ٣٢١).

قلت: وهو كما قالا؛ فإن أحمد بن إسحاق بن شيبان البغدادي لم أعثر على ترجمة له، وباقي رجاله ثقات، غير معاذ بن نجدة؛ ففيه مقال.

وكان شيخنا قد جود إسناده في «سلسلته الصحيحة» (٢/ ٥٧٣)، ثم رجع عنه إلى ما ذكرنا؛ كما في «الإرواء» (٤/ ٣٢١)، فقام محقق «زاد المعاد» (٤/ ٣٩٢) بسرقة ما كتبه شيخنا في «سلسلته»! وخفي عليه ما قرره في «الإرواء»! وهذا ديدنه في جل تعليقاته، نسال الله له الهداية.

**الثانية**: عنعنة أبي الزبير.

قال الحافظ في «التلخيص الحبير» (٢/ ٢٦٨): «وأعله ابن القطان به، وبعنعنة أبي الزبير، لكن الثانية مردودة، ففي رواية ابن ماجه التصريح بالسماع».

قلت: لكنها رواية شاذة، غير محفوظة، تفرد بها هشام بن عمار، وفيه ضعف، وقد كَبُر فصار يتلقن، والوليد بن مسلم مدلس، ولم يصرح بسماعه من ابن المؤمل، وقد خالف رواة طرقه الأخرى، وهم ستة، وكلهم قالوا: عن أبي الزبير، عن جابر.

وله طريق آخر عن سويد بن سعيد، قال: رأيت عبدالله بن المبارك بمكة أتى زمزم، فاستقى منه شربة، ثم استقبل الكعبة، ثم قال: اللهم! إن ابن أبي الموال حدثنا عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «ماء زمزم لما شرب له»، وهذا أشربه لعطش القيامة، ثم شربه.

أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (١٠/ ١٦٦) وغيره. =

= قال الحافظ في «التلخيص الحبير» (٢/ ٢٦٨): «وهوضعيف جدًّا».

ثم تعقب الحافظ الدمياطي، وبيَّن أن مداره على ابن المؤمل عن أبي الزبير، وقال: «كذلك رويناه في «فوائد» أبي بكر بن المقرئ من طريق صحيحة، فجعله سويد عن ابن أبي الموال، عن ابن المنكدر، واغتر الحافظ الدمياطي بظاهر هذا الإسناد، فحكم بأنه على رسم الصحيح؛ لأن ابن أبي الموال انفرد به البخاري، وسويدًا انفرد به مسلم، وغفل عن أن مسلمًا إنما أخرج لسويد ما توبع عليه، لا ما انفرد به، فضلاً عما خولف فيه» ا.هـ.

وذكر السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ٥٦٨) شاهدًا لحديث جابر، فقال: «وأحسن من هذا كله عند شيخنا ما أخرجه الفاكهي من رواية ابن إسحاق: حدثني يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن أبيه، قال: لما حج معاوية، فحججنا معه، فلما طاف بالبيت، صلى عند المقام ركعتين، ثم مر بزمزم وهو خارج إلى الصف، فقال: انزع لي منها دلوًا يا غلام! قال: فنزع له منها دلواً، فأتي به، فشرب، وصب على وجهه ورأسه، وهو يقول: «زمزم شفاء، وهي لما شرب له».

بل قال شيخنا: إنه حسن، مع كونه موقوفًا، وأفرد فيه جزءًا، واستشهد له في موضع آخر بحديث أبي ذر رفعه: «إنها طعام طعم، وشفاء سقم»، وأصله في «صحيح مسلم»، وهذا اللفظ عند الطيالسي».

قال: «ومرتبة هذا الحديث أنه باجتماع هذه الطرق يصلح للاحتجاج به، وقد جرَّبه جماعة من الكبار، فذكروا أنه صح، بل صححه من المتقدمين ابن عيينة، ومن المتأخرين الدمياطي في جزء جمعه فيه، والمنذري، وضعفه النووي» ا.هـ.

قلت: أثر معاوية -رضي الله عنه- الموقوف: أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢/ ٣٧): حدثنا محمد بن إسحاق الصيني، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن أبيه:... (وذكره).

وهذا إسناد واهٍ بمرة؛ لأن شيخ الفاكهي قال فيه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٧/ ١٩٦): «وسألت أبا عون بن عمرو بن عون عنه، فتكلم فيه، وقال: هو كذاب، فتركت حديثه».

وأما تحسين الحافظ له، فلا أدري ما حجته في ذلك، وهو كما ترى، وفوق كل ذي علم عليم.

وقد كان شيخنا -رحمه الله- قد اعتمد على تحسين الحافظ المشار إليه، فاعتمد أثر معاوية في تقوية حديث جابر؛ كما في «الإرواء» (٤/ ٣٢٤)، فقال: إنما الحديث حسن لغيره بالنظر إلى حديث معاوية الموقوف؛ فإنه في حكم المرفوع.

ثم إنني أخبرت شيخنا بما وقفت عليه؛ فاعتمده، واستبدل أثر معاوية بأثر مجاهد=

«مَاءُ زمْزَمَ لِما شُرِبَ لَه».

وهذا مما عمل العلماء والأخيار به، فشربوه لمطالب لهم جليلة؛ فنالوها.

قال العلماء: فيستحبّ لمن شربه للمغفرة أو للشفاء من مرض ونحو ذلك أن يقول عند شربه: اللَّهُمَّ إنَّهُ بَلَغَني أنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ قال: «ماءُ زَمْزَمَ

---

=الموقوف عليه، وهو مخرج في «الإرواء» (٤/ ٣٣٢).

وأثر مجاهد صححه الحافظ في «لسان الميزان» (٤/ ١١٦)، حيث قال: «... ما زمزم لما شرب له...» الحديث، فهذا أخطأ الجارودي وصله، وإنما رواه ابن عيينة موقوفًا على مجاهد، كذلك حدث به عنه حفاظ أصحابه؛ كالحميدي، وابن أبي عمر، وسعيد بن منصور، وغيرهم».

وذكر مثله في «التلخيص الحبير» (٢/ ٢٦٨).

وأقره شيخنا في «إرواء الغليل» (٤/ ٣٣٢)، فقال: «والصواب وقفه على مجاهد».

قلت: وبالجملة؛ فالحديث حسن لغيره، بالنظر إلى أثر مجاهد الموقوف عليه، وهو لا يقال من قِبل الرأي، فهو في حكم المرفوع، إلا أن سقوط الصحابي منه يجعله في حكم المرسل، والمرسل ضعيف يعتبر به، فإذا انضم إلى حديث جابر من طريق أبي الزبير عنه، علمنا أن للحديث أصلاً يحتج به، والله أعلم.

ومما يزيد القلب اطمئنانًا إلى تحسين هذا الحديث لغيره أن جمعًا من الأئمة أثبتوا الحديث تصحيحًا أو تحسينًا؛ كالعلاَّمة ابن القيم في «زاد المعاد» (٤/ ٣٩٢)، والحافظ ابن حجر -وله جزء فيه-، والحافظ الدمياطي -وله كذلك جزء فيه-، والحافظ المنذري، وابن الجوزي، والسيوطي، والسخاوي، وغيرهم.

وكذلك فقد تواتر عن الجلة من العلماء استعماله وتجربته دون نكير:

قال ابن قيم الجوزي في «زاد المعاد» (٤/ ٣٩٢): «وقد جربت أنا وغيري من الاستشفاء بماء زمزم أمورًا عجيبة، واستشفيت به من عدة أمراض، فبرئت بإذن الله، وشاهدت من يتغذى به الأيام ذوات العدد، قريبًا من نصف الشهر أوأكثر، ولا يجد جوعًا، ويطوف مع الناس كأحدهم،وأخبرني أنه ربما بقي عليه أربعين يوماً، وكان له قوة يجامع بها أهله، ويصوم، ويطوف مرارًا» ا.هـ.

ومضى مثل ذلك في قول السخاوي عند أثر معاوية.

فلا شك أن وقوع هذا من علماء الأمة وربانييها يزيد القلب اطمئنانًا إلى ما ذهبت إليه، والله أعلى وأعلم.

لِمَا شُرِبَ لَه»، اللَّهُمَّ وإني أشْرَبُهُ لِتَغْفِرَ لي وَلِتَفْعَلَ بي كَـذَا وكَـذَا، فـاغْفِرْ لي أوِ افْعَلْ. أو: اللَّهُمَّ إني أشْرَبُهُ مُسْتَشْفِياً بِهِ فَاشْفِنِي.

ونحو هذا، والله أعلم.

## فصل

وإذا أراد الخروج من مكة إلى وطنه؛ طاف للوداع، ثم أتى الملتزم فالتزمه، ثم قال: اللَّهُمَّ البَيْتُ بَيْتُك، وَالعَبْدُ عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبـدِكَ، وابْـنُ أمَتِـكَ، حَمَلْتَنِـي على ما سَخَّرْتَ لي مِنْ خَلْقِكَ، حتَّى سَيَّرْتَنِي فِي بلادِكَ، وَبَلَّغْتَنِي بِنِعْمَتِكَ حتَّـى أعَنْتَنِي على قَضَاءِ مَناسِكِكَ؛ فإنْ كُنْتَ رَضِيتَ عَنِّي فازْدَدْ عني رِضـاً وَإلاَّ فَمِـنَ الآنَ قَبْلَ أنْ تَنْأَى عَنْ بَيْتِكَ دَاري، هَذَا أوَانُ انْصِرَافي، إنْ أذِنْتَ لي غَيْرَ مُسْـتَبْدِلٍ بكَ وَلا بِبَيْتِكَ، وَلا رَاغِبٍ عَنْكَ وَلا عَـنْ بَيْتِـكَ، اللَّهُـمَّ؛ فـأصْحِبْنِي العافِيَـةَ في بَدَنِي، وَالعِصْمَةَ في دِينِي، وأحْسِنْ مُنْقَلَبِي، وَارْزُقْنِي طاعَتَكَ ما أبْقَيْتَنِي، واجْمَعْ لي خَيْرَي الآخِرَةِ والدُّنْيا، إنَّكَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ[(١)].

ويفتتـح هـذا الدعـاءَ ويختمـه بالثنـاء علـى اللّـه -سـبحانه وتعـالى-، والصلاة على رسول اللّه ﷺ كما تقدم في غيره من الدعوات.

وإن كانت امرأة حائضاً استحبّ لها أن تقف على باب المسجد وتدعو بهذا الدعاء ثم تنصرف، واللّه أعلم.

## فصل
## في زيارة قبر رسول اللّه ﷺ وأذكارها[(٢)]

اعلم أنه ينبغي لكل من حجّ أن يتوجه إلى زيارة رسول اللّه ﷺ، سواء

---

(١) هذا من كلام الشافعي -رحمه الله-؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٥/ ٢٩).

(٢) الصواب أن يقول: زيارة مسجد رسول الله ﷺ، ثم يزور قبره ﷺ وقبري صاحبيـه -رضي الله عنهما-؛ لأن شدّ الرحال لزيارة قبره غير مشروعة، وكل ما فيها لا يصح.

كان ذلك طريقه أو لم يكن، فإن زيارته من أهمّ القربات وأربح المساعي وأفضل الطلبات.

فإذا توجَّه للزيارة؛ أكثر من الصلاة عليه ﷺ في طريقه.

فإذا وقع بصره على أشجار المدينة وحرمها وما يعرف بها؛ زاد من الصلاة والتسليم عليه ﷺ، وسأل اللّه -تعالى- أن ينفعه بزيارته ﷺ، وأن يسعده بها في الدارين، وليقل: اللَّهُمَّ افْتَحْ عَليَّ أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَارْزُقْنِي في زيارَةِ قَبْرِ نَبيِّكَ ﷺ ما رزقْتَهُ أَوْلِياءَكَ وأَهْلَ طَاعَتِكَ، واغْفِرْ لي وارْحمني يا خَيْرَ مَسْؤُول.

وإذا أراد دخول المسجد استحبّ أن يقول ما يقوله عند دخول باقي المساجد، وقد قدّمناه في أول الكتاب.

فإذا صلّى تحية المسجد؛ أتى القبر الكريم، فاستقبله، واستدبر القبلة على نحو أربع أذرع من جدار القبر، وسلَّم مقتصداً لا يرفع صوته، فيقول: السَّلامُ عَلَيْكَ يا رَسُولَ اللّه! السَّلامُ عَلَيْكَ يا خِيرَةَ اللّه مِنْ خَلْقِهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدِ المُرْسَلِينَ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ، السَّلامُ عَلَيْكَ وَعلى آلِكَ وأصْحابكَ وأهْلِ بَيْتِكَ وَعَلى النَّبِيِّينَ وَسائِرِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنَّكَ بَلَّغْتَ الرِّسالَةَ، وأَدَّيْتَ الأمانَةَ، وَنَصَحْتَ الأُمَّةَ، فَجَزَاكَ اللَّهُ عَنَّا أفْضَلَ مَا جَزَى رَسُولاً عَنْ أُمَّتِهِ[1].

وإن كان قد أوصاه أحدٌ بالسَّلام على رسول اللّه ﷺ قال: السَّلام عليك يا رسول اللّه من فلان بن فلان.

ثم يتأخر قدر ذراع إلى جهة يمينه، فيسلِّم على أبي بكر، ثم يتأخر

---

(١) قال الحافظ: «لم أجده مأثوراً بهذا التمام».

ذراعاً آخر للسلام على عمر -رضي اللّه عنهما-.

ثم يرجع إلى موقفه الأوّل قبالة وجه رسول اللّه ﷺ فيتوسل به في حقّ نفسه، ويتشفع به إلى ربه -سبحانه وتعالى-، ويدعو لنفسه ولوالديه وأصحابه وأحبابه ومن أحسن إليه وسائر المسلمين.

وأن يجتهد في إكثار الدعاء، ويغتنم هذا الموقف الشريف، ويحمد اللّه -تعالى-، ويسبِّحه، ويكبِّره، ويهلِّله ويصلِّي على رسول اللّه ﷺ، ويكثر من كل ذلك، ثم يأتي الروضة بين القبر والمنبر، فيكثر من الدعاء فيها.

٥٦٣- فقد روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ قال: **«ما بَيْنَ قبري وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِياضِ الجَنَّةِ»**[1].

وإذا أراد الخروج من المدينة والسفر؛ استحبّ أن يودِّع المسجد بركعتين، ويدعو بما أحبّ، ثم يأتي القبر، فيسلّم كما سلَّم أوّلاً، ويعيد الدعاء، ويودّع النبيّ ﷺ ويقول: اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ هَذَا آخِرَ العَهْدِ بِحَرَمِ رَسُولِكَ، وَيَسِّرْ لي العَوْدَ إلى الحَرَمَيْنِ سَبِيلاً سَهْلَةً بِمَنِّكَ وَفَضْلِكَ، وَارْزُقْنِي العَفْوَ والعَافِيَةَ في الدُّنْيا والآخِرَةِ، وَرُدَّنا سالِمِينَ غانِمِينَ إلى أَوْطانِنا آمِنِينَ.

فهذا آخرُ ما وفّقني اللّه بجمعه من أذكار الحجّ. وهي وإن كان فيها

---

٥٦٣- أخرجه البخاري (١١٩٦)، ومسلم (١٣٩٠).

(١) قلت: ولي على صنيع المصنف ملاحظات:

**الأولى**: أن لفظ الشيخين: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة»، ولم يذكر «قبري» هذه؛ فهي رواية لا أصل لها، ولعلها رواية معنى؛ لأنه دفن في بيت سكناه، وانظر «فتح الباري» (٤/ ١٠٠).

**الثانية**: عندهما حديث أبي هريرة بزيادة: «ومنبري على حوضي».

**الثالثة**: أن هذا القدر المشار إليه عند المصنف أخرجاه من حديث عبدالله بن زيد المازني.

بعض الطول بالنسبة إلى هذا الكتاب؛ فهي مختصرة بالنسبة إلى ما نحفظه فيه، واللّه الكريم نسأل أن يوفّقنا لطاعته، وأن يجمع بيننا وبين إخواننا في دار كرامته.

وقد أوضحت في كتاب المناسك ما يتعلّق بهذه الأذكار من التتمّات والفروع الزائدات، واللّه أعلم بالصواب، وله الحمد والنعمة والتوفيق والعصمة.

وعن العتبيّ[1]؛ قال: كنت جالسًا عند قبر النّبيّ ﷺ فجاء أعرابيٌّ، فقال: السلام عليك يا رسول اللّه! سمعت اللّه -تعالى- يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إذ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاؤُوكَ فاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ واسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً﴾ [النساء:٦٤] وقد جئتك مستغفرًا من ذنبي، مستشفعاً بك إلى ربي، ثم أنشأ يقول:

يا خَيْرَ مَنْ دُفِنَتْ بالقَاعِ أَعظُمُه ... فَطابَ من طيبِهنَّ القَاعُ والأَكَمُ
نَفْسي الفِداءُ لِقَبْرٍ أَنْتَ ساكنُهُ ... فيه العفافُ وفيه الجودُ والكَرَمُ

قال: ثم انصرف، فحملتني عيناي، فرأيت النَّبيَّ ﷺ في النوم، فقال لي: يا عتبيّ! الحق الأعرابيَّ؛ فبشِّره بأن اللّه -تعالى- قد غفر له[2].

---

(١) هو محمد بن عبيد الله بن عمرو بن معاوية بن عمرو بن عتبة بن أبي سفيان، صاحب أخبار ورواية للآداب.

(٢) قال الحافظ ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي في الرد على السبكي» (ص ٢٤٦-٢٤٧) بعد أن ذكر هذه حكاية العتبي: «وهذه الحكاية التي ذكرها؛ بعضهم يرويها عن العتبي بلا إسناد، وبعضهم يرويها عن محمد بن حرب الهلالي، وبعضهم يرويها عن محمد بن حرب عن أبي الحسن الزعفراني عن الأعرابي.

وقد ذكرها البيهقي في «شعب الإيمان» بإسناد مظلم عن محمد بن روح بن يزيد البصري: حدثني أبو حرب الهلالي قال: حج أعرابي... (وذكر نحو ما تقدم). =

= وقد وضع لها بعض الكذابين إسنادًا إلى علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-.

وفي الجملة: ليست هذه الحكاية المذكورة عن الأعرابي مما يقوم به حجة، وإسنادها مظلم مختلق، ولفظها مختلق -أيضًا-، ولو كانت ثابتة؛ لم يكن فيها حجة على مطلوب المعترض، ولا يصلح الاحتجاج بمثل هذه الحكاية، ولا الاعتماد على مثلها عند أهل العلم، وبالله التوفيق» انتهى.

# ١١- كِتَابُ أَذكَارِ الجِهَادِ

أما أذكار سفره ورجوعه؛ فسيأتي في كتاب أذكار السفر -إن شاء اللّه تعالى-.

وأما ما يختصّ به؛ فنذكر منه ما حضر الآن مختصرًا.

## ١٥١- بابُ استِحبابِ سُؤالِ الشَّهادَةِ

٥٦٤- روِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ دخل على أمّ حرام، فنام، ثم استيقظ وهو يضحك، فقالت: وما يضحكك يا رسول اللّه؟

قال: «**ناسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَليَّ غُزَاةً في سَبيلِ اللّه يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا البَحْرِ مُلُوكاً على الأَسِرَّةِ أَوْ مِثْلَ المُلُوك**».

فقالت: يا رسول اللّه! ادع اللّه أن يجعلني منهم.

فدعا لها رسول اللّه ﷺ.

قلت: «ثبج البحر» بفتح الثاء المثلثة، وبعدها باء موحدة مفتوحة -أيضاً-، ثم جيم؛ أي: ظهره.

و«أمّ حرام»؛ بالراء.

٥٦٥- روينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه

---

٥٦٤- أخرجه البخاري (٢٧٨٨ و٢٧٨٩)، ومسلم (١٩١٢).

٥٦٥- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٢٥٤١)، والترمذي (١٦٥٤)، والنسائي (٦/ ٢٥)، وابن ماجه (٢٧٩٢) من طرق عن مالك بن يخامر عنه به.

قلت: وإسناده صحيح.

عن معاذ -رضي اللّه عنه-: أنه سمع رسول اللّه ﷺ يقول: «مَنْ سألَ اللَّهَ القَتْلَ مِنْ نَفْسِهِ صَادِقاً، ثمَّ ماتَ، أوْ قُتِلَ؛ فإنَّ لَهُ أجْرَ شَهيد».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

٥٦٦- روِّينا في «صحيح مسلم» عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الشَّهادَةَ صَادِقاً أُعْطِيها[1] وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ».

٥٦٧- ورُوِّينا في «صحيح مسلم» -أيضًا-، عن سهل بن حنيف -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ؛ قال: «مَنْ سألَ اللّهَ -تَعالى- الشَّهادَة بصِدْقٍ بَلَّغَهُ اللَّهُ -تَعالى- مَنازِلَ الشُّهَدَاء وَإنْ ماتَ على فِرَاشِهِ».

## ١٥٢- باب حَثّ الإمام أميرَ السَّريَةِ عَلَى تَقْوى الله -تعالى- وَتَعْليمِهِ إيّاه ما يَحْتَاجُ إليه من أَمْرِ قِتالِ عَدُوِّهِ ومُصالَحَتِهم وغيرِ ذلك

٥٦٨- روينا في «صحيح مسلم»، عن بريدة -رضي اللّه عنه- قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا أمّرَ أميراً على جيشٍ أو سريةٍ؛ أوصاه في خاصّته بتقوى اللّه -تعالى- ومن معه من المسلمين خيراً، ثم قال: «اغزوا باسْمِ اللّه في سَبيلِ اللَّهِ، قاتِلُوا مَنْ كَفَرَ باللّه، اغْزُوا وَلا تَغُلُّوا[2] ولا تَغْدِرُوا[3] وَلا تُمَثِّلوا وَلا تَقْتُلُوا وَلِيداً، وَإذا لقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ المُشْرِكِينَ فادْعُهُمْ إلى ثلاثِ خِصال»... (وذكر الحديث بطوله)».

---

٥٦٦- أخرجه مسلم (١٩٠٨).

(١) أعطي ثوابها.

٥٦٧- أخرجه مسلم (١٩٠٩).

٥٦٨- أخرجه مسلم (١٧٣١).

(٢) من الغلول، وهو الأخذ من الغنيمة قبل قسمتها.

(٣) هو نقض العهد.

## ١٥٣- بابُ بَيَانِ أن السُّنَّةَ للإمامِ وأَميرِ السَّرِيَّةِ إذا أرادَ غزوةٍ أن يُورِّي بغَيْرِهَا

٥٦٩- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم عن كعب بن مالك -رضي اللّه عنه- قال: «لَمْ يَكُن رَسُولُ اللّه ﷺ يُريد سَفرَةً إلاّ وَرّى بغَيْرِهَا».

## ١٥٤- بابُ الدُّعَاء لِمَنْ يُقاتِلُ أو يَعمَلُ عَلَى ما يُعِينُ عَلَى القِتَالِ في وَجْهِهِ وَذِكْرِ مَا يُنَشِّطُهم وَيُحَرِّضُهم عَلَى القِتَالِ

قال اللّه -تعالى-: ﴿يا أيُّها النَّبِيُّ حَرِّضِ المُؤْمِنِينَ على القِتالِ﴾ [الأنفال: ٦٥].

وقال -تعالى-: ﴿وحَرِّضِ المُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٨٤].

٥٧٠- ورَوِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: خرج رسول اللّه ﷺ إلى الخندق، فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون في غداة باردة، فلما رأى ما بهم من النَّصَب والجوع قال: «اللَّهُمَّ إنَّ العَيْشَ عَيْشُ الآخِرَةِ، فاغْفِرْ لِلأنْصَارِ وَالمُهاجِرَةِ».

## ١٥٥- بابُ الدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ وَالتَّكبِيرِ عِندَ القِتَالِ وَاسْتِنْجَازِ اللّهِ مَا وَعَدَ مِنْ نَصرِ المُؤمِنِينَ

قال اللّه -عزّ وجلّ-: ﴿يا أيُّها الَّذين آمَنُوا إذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللّه كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفلِحُونَ. وأطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلا تَنازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصبِرُوا إنَّ اللّه مَعَ الصَّابِرِينَ. وَلا تَكُونُوا كالَّذِينَ

---

٥٦٩- أخرجه البخاري (٢٩٤٧)، ومسلم (٢٧٦٩).

٥٧٠- أخرجه البخاري (٢٨٣٤)، ومسلم (١٨٠٥).

**خَرَجُوا مِنْ دِيارِهِمْ بَطَراً وَرِئاء النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللّه** [الأنفال: ٤٥-٤٧].

قال بعض العلماء: هذه الآية الكريمة أجمع شيء جاء في آداب القتال.

٥٧١- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن ابن عباس قال: قال النّبيّ ﷺ وهو في قبّته: «**اللَّهُمَّ إنّي أنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدْ بَعْدَ اليَوْمِ**».

فأخذ أبو بكر -رضي اللّه عنه- بيده، فقال: حسبك يا رسول اللّه! فقد ألححت على ربِّك.

فخرج وهو يقول: «**﴿سَيُهْزَمُ الجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ. بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ﴾** [القمر: ٤٥ و٤٦]».

وفي رواية: «كان ذلك يوم بدر».

هذا لفظ رواية البخاري.

وأما لفظ مسلم فقال: استقبل نبيّ اللّه ﷺ، القبلة ثم مدّ يديه، فجعل يهتف بربه يقول: «**اللَّهُمَّ أنجزْ لي ما وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ آتِ ما وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إنْ تَهْلِكْ هَذِهِ العِصابَةُ مِنْ أَهْلِ الإسْلامِ لا تُعْبَدْ فِي الأرْضِ**»، فما زال يهتف بربه مادّاً يديه حتى سقط رداؤه.

قلت: «**يهتف**»؛ بفتح أوله كسر ثالثه، ومعناه: يرفع صوته بالدعاء.

٥٧٢- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن عبد اللّه بن أبي أوفى -رضي اللّه عنهما-: أن رسول اللّه ﷺ في بعض أيامه التي لقي فيها العدو انتظر

---

٥٧١- أخرجه البخاري (٣٩٥٣)، ومسلم (١٧٦٣).

٥٧٢- أخرجه البخاري (٢٩٦٥ و٢٩٦٦)، ومسلم (١٧٤٢).

حتى مالت الشمس، ثم قام في الناس؛ قال: «**أيُّها النَّاسُ! لا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ وَسَلُوا اللَّهَ العافِيَةَ، فإذَا لَقيتُموهُم؛ فاصْبِرُوا، واعْلَمُوا أنَّ الجَنَّةَ تَحْتَ ظِلالِ السُّيُوفِ**».

ثم قال: «**اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتَابِ، ومُجْرِيَ السَّحابِ، وَهازِمِ الأحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ**».

وفي رواية: «**اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكتابِ، سَرِيعَ الحِسابِ، اهْزِمِ الأحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ**».

٥٧٣- ورِوِّينا في «صحيحيهما»، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: صبَّح النَّبيُّ ﷺ خيبر، فلما رأوه؛ قالوا: محمد والخميس[1]! فلجؤوا إلى الحصن.

فرفع النبيُّ ﷺ يديه، فقال: «**اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إنَّا إذَا نَزَلْنا بساحَةِ قَوْمٍ؛ فَساءَ صَباحُ المُنْذَرِين**».

٥٧٤- ورِوِّينا بالإسناد الصحيح، في «سنن أبي داود»، عن سهل بن سعد -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**ثِنْتَان لا تُرَدَّان -أوْ قَلَّما تُرَدَّانِ-: الدُّعاءُ عِنْدَ النِّدَاءِ، وَعِنْدَ البأسِ؛ حِينَ يُلْجِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا**».

قلت: في بعض النسخ المعتمدة «يلحم»، وفي بعضها بالجيم، وكلاهما ظاهر.

٥٧٥- ورِوِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، والنسائي، عن أنس

---

٥٧٣- أخرجه البخاري (٢٩٩١ و٣٦٤٧)، ومسلم (١٣٦٥).

(١) هو الجيش، وسمي بذلك؛ لأنه خمسة أقسام: ميمنة، وميسرة، ومقدمة، ومؤخرة، وقلب.

٥٧٤- **صحيح** - مضى برقم (١١٣).

٥٧٥- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٢٦٣٢)، والترمذي (٣٥٨٤)، والنسائي في=

-رضي اللّه عنه- قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا غزا؛ قال: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي**[1] **وَنَصِيرِي، بِكَ أَحُولُ، وَبِكَ أَصُولُ، وَبِكَ أُقَاتِلُ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

قلت: معنى «**عضدي**»: عوني.

قال الخطابي: «معنى أحول: أحتال».

قال: «وفيه وجه آخر، وهو أن يكون معناه: المنع والدفع، من قولك: حال بين الشيئين: إذا منع أحدهما من الآخر، فمعناه: لا أمنع ولا أدفع إلا بك».

٥٧٦- وروِّينا بالإسناد الصحيح في «سنن» أبي داود، والنسائي، عن أبي موسى الأشعري -رضي اللّه عنه-: أن النّبيّ ﷺ كان إذا خاف قوماً؛ قال: «**اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ**».

٥٧٧- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن عمارة بن زَعْكَرَةَ -رضي اللّه عنه- قال: سمعت رسولَ اللّه ﷺ يقول: «إنَّ اللّه -تَعالى- يقول: **إنَّ عَبْدِي كُلَّ عَبْدِي، الَّذي يَذْكُرُنِي وَهُوَ مُلاقٍ قِرْنَه**».

يعني: عند القتال.

قال الترمذي: «ليس إسناده بالقويّ».

---

=«عمل اليوم والليلة» (٦٠٤)، وأحمد (٣/ ١٨٤)، وابن حبان (١٦٦١).

قلت: وهو صحيح.

(١) قوتي وناصري ومعيني.

٥٧٦- **صحيح** - مضى برقم (٣٦٠).

٥٧٧- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٣٥٨٠)، وقال: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ليس إسناده بالقوي».

قلت: وهو كما قال.

قلت: «زَعْكَرة»؛ بفتح الزاي والكاف وإسكان العين المهملة بينهما.

٥٧٨- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ يوم حنين[1]: «**لا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ، فإنَّكُمْ لا تَدْرُونَ ما تُبْتَلَوْ بهِ مِنْهُمْ، فإذَا لَقِيتُمُوهُمْ؛ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ أنْتَ رَبُّنا وَرَبُّهُمْ، وَقُلُوبُنا وَقُلُوبُهُمْ بِيَدِكَ، وإنَّمَا يَغْلِبُهُمْ أنْتَ**».

---

٥٧٨- حسن - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٦٩)، والطبراني في «المعجم الصغير» (٢/ ١٠)، والحاكم (٣/ ٣٨).

قلت: إسناده ضعيف، فيه الخليل بن مرة الضبعي.

وللحديث شواهد تقويه؛ منها:

١- عن أبي عبد الرحمن الحبلي بنحوه؛ أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٤/ ٢٥٢١-ط. الأعظمي): نا عبد الله بن وهب قال: حدثني أبو هانئ الخولاني، عن أبي عبدالرحمن الحبلي بنحوه.

٢- عن يحيى بن كثير بنحوه؛ أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٣/ ٢٥١٩ - ط الأعظمي)، وعبدالرزاق في «مصنفه» (٥/ ٢٤٧-٢٤٨/ ٩٥١٣) عن الأوزاعي ومعمر، كلاهما عن يحيى به.

قلت: وهذا مرسل صحيح الإسناد.

وأخرج شطره الأول الإمام أحمد في «مسنده» (٢/ ٤٠٠)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٨/ ٨٩/ ٨٠٥٦) من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: «لا تمنوا لقاء العدو، لاتدرون ما يكون في ذلك».

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٣٠٤): «فيه محمد بن إسحاق، وهو مدلس».

قلت: وقد عنعنه، ولم يصرح بالتحديث؛ فسنده ضعيف.

وبالجملة؛ فالحديث بمجموع ذلك حسن، وانظر «عجالة الراغب المتمني» (٦٦٩).

(١) قال الحافظ: «كذا وقع في النسخة: «يوم حنين»؛ بالمهملة المضمومة، وهو تصحيف قديم، وإنما هو: «خيبر»؛ كذا في «تحفة الأبرار بنكت الأذكار» (ص٩٩-١٠٠).

قلت: وهو الصواب؛ كما في «عمل اليوم والليلة» لابن السني (ق٨٦/ أ- نسختي).

٥٧٩- وروِّينا في الحديث الذي قدّمناه عن «كتاب ابن السني» عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: كنّا مع النّبيِّ ﷺ في غزوةٍ؛ فلقي العَدُوَّ، فسمعته يقول: «**يا مالكَ يَوْمِ الدّينِ، إيَّاكَ نَعْبُدُ وإيَّاكَ نَسْتَعِين**[1]».

فلقد رأيت الرِّجال تصرع تضربها الملائكة من بين أيديها ومن خلفها.

٥٨٠- وروى الإمام الشافعي -رحمه الله- في «الأم» بإسناد مرسل، عن النَّبيّ ﷺ قال: «**اطْلُبُوا اسْتِجابَةَ الدُّعاءِ عِنْدَ الْتِقاءِ الجُيُوشِ، وإقامَةِ الصَّلاةِ، وَنُزُولِ الغَيْثِ**».

قلت: ويستحبّ استحبابًا متأكدًا أن يقرأ ما تيسر له من القرآن، وأن يقول دعاء الكرب الذي قدَّمنا ذكره، وأنه في «الصحيحين»: «**لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ العَظيمُ الحَليمُ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ رَبُّ العَرْشِ العَظيمِ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأرْضِ وَرَبُّ العَرْشِ الكَريمِ**».

ويقول ما قدَّمناه هناك في الحديث الآخَر «**لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ الحَلِيمُ الكَريمُ، سُبْحان اللَّهِ رَبّ السَّمَاوَاتِ السَّبْع وَرَبّ العَرْشِ العَظيم، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ عَزَّ جارُكَ وَجَلَّ ثَناؤُكَ**».

ويقول: ما قدَّمناه في الحديث الآخر«**حَسْبُنا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ**».

ويقول: لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللّه العَزيزِ الحَكيم، ما شاء اللَّهُ لا قُوَّةَ إلاَّ باللّه، اعْتَصَمْنا باللّه، اسْتَعَنَّا باللّه، تَوَكَّلْنا على اللّه.

ويقول: حَصَّنْتَنا كُلَّنا أجْمَعِينَ بالحَيِّ القَيُّومِ الَّذي لا يَمُوتُ أبَداً، وَدَفَعْتَ عَنَّا السُّوءَ بلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ العَليّ العَظيمِ.

---

٥٧٩- **ضعيف** - مضى برقم (٣٦٢/ ١٠٥).

(١) في بعض النسخ: «إياك أعبد وإياك أستعين».

٥٨٠- **حسن بشواهده** - مضى برقم (١١٨).

ويقول: يا قَدِيمَ الإحْسان! يا مَنْ إحْسانُهُ فَوْقَ كُلِّ إحْسان يا مالِكَ الدُّنْيا والآخِرَةِ يا حَيّ يا قَيُّومَ! يا ذَا الجَلال والإكْرَام! يا مَنْ لا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ وَلا يَتَعاظَمُهُ انْصُرْنا على أعْدَائنا هَؤُلاءِ وَغَيْرِهِمْ، وأظْهِرْنا عَلَيْهِمْ فِي عافِيَةٍ وَسلامَةٍ عامَّة عاجلاً

فكلٌّ هذه المذكورات جاء فيها حثٌّ أكيد، وهي مجرّبة.

## ١٥٦- بابُ النّهي عن رَفْعِ الصَّوْتِ عِندَ القِتال لِغَيرِ حَاجَةٍ

٥٨١- روينا في «سنن أبي داود»، عن قيس بن عُبَادٍ التابعي -رحمه الله- وهو بضم العين وتخفيف الباء -قال: كان أصحاب رسولِ اللّه ﷺ يكرهون الصوت عند القتال[1].

## ١٥٧- بابُ قَولِ الرَّجُلِ في حَالِ القِتَالِ: أنَا فُلانٌ؛ لإرْعابِ عَدُوِّهِ

---

٥٨١- صحيح بشواهده - أخرجه أبو داود (٢٦٥٦) بإسناد رجاله ثقات، لكن فيه عنعنة الحسن.

قلت: ثم أردفه أبو داود بحديث أبي موسى الأشعري (٢٦٥٧): حدثنا عبيدالله بن عمر: ثنا عبدالرحمن، عن همام: حدثني مطر، عن قتادة، عن أبي بردة، عن أبيه، عن النبي ﷺ: ... (بمثل ذلك).

وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات؛ غير مطر، وهو الوراق، وحديثه يحتمل التحسين على ضعف فيه، وخاصة أنه من رجال مسلم.

فإذا انضم هذا الحديث إلى الموقوف الذي قبله؛ ازداد قوة.

والله أعلم.

(١) تعجب الحافظ؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٥/ ٦٧) من اقتصار النووي -رحمه الله- على الموقوف، وعدم ذكره حديث أبي موسى الأشعري المرفوع عند أبي داود (٢٦٥٧): «كان ﷺ يكره رفع الصوت عند القتال»، وحسنه.

قلت: لا عجب فالموقوف صحيح الإسناد، بينما المرفوع ضعيف، وليس بحسن.

٥٨٢- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم: أن رسول اللّه ﷺ قال يوم حنين: «أنا النَّبِيُّ لا كَذِب، أنا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلب».

٥٨٣- وروِّينا في «صحيحيهما»[1]، عن سلمة بن الأكوع: أن عليًّا -رضي اللّه عنهما- لما بارز مَرْحبًا الخيبري[2] قال عليّ -رضي اللّه عنه- أنا الَّذي سَمَّتْنِي أُمِّي: حَيْدَرَه[3].

٥٨٤- وروِّينا في «صحيحيهما» عن سلمة -أيضًا-: أنه قال في حال قتاله الذين أغاروا على اللقاح[4]:

أنا ابن الأكوع واليوم يوم الرُّضَّع

## ١٥٨- باب استِحبابِ الرَّجزِ حالَ المبارزَةِ

فيه الأحاديث المتقدمة في الباب الذي قبل هذا.

٥٨٥- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن البراء بن عازب -رضي اللّه عنهما-: أنه قال له رجل: أفررتم يوم حنين عن رسول اللّه ﷺ؟

فقال البراء: لكن رسول اللّه ﷺ لم يفرّ، لقد رأيته وهو على بغلته البيضاء، وإن أبا سفيان بن الحارث[5] آخذ بلجامها، والنبيّ ﷺ يقول:

---

٥٨٢- أخرجه البخاري (٢٨٦٤)، ومسلم (١٧٧٦)، من حديث البراء بن عازب.

٥٨٣- أخرجه مسلم (١٨٠٢) -واللفظ والرجز له-.

(١) لم أجده في «صحيح البخاري».

(٢) اليهودي قتل كافرًا يوم خيبر.

(٣) هو من أسماء الأسد.

٥٨٤- أخرجه البخاري (٣٠٤١)، ومسلم (١٨٠٦).

(٤) جمع لقحة؛ وهي الناقة ذات اللبن، قريبة العهد بالولادة.

٥٨٥- أخرجه البخاري (٢٨٦٤)، ومسلم (١٨٠٣).

(٥) هو أبو سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب ابن عم رسول الله ﷺ.

«أنــا النَّبــيُّ لا كَــذِبْ أنـا ابْـنُ عَبْـد المُطَّلِـبْ»

وفي رواية: «فَنَزَلَ وَدَعَا واسْتَنْصَرَ».

٥٨٦- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن البراء -أيضًا- قال: رأيت النبيّ ﷺ ينقل معنا التراب يوم الأحزاب، وقد وارى التراب بياض بطنه وهو يقول:

«اللَّهُمَّ لَوْلا أنْتَ ما اهْتَدَيْنا وَلا تَصَدَّقْنا وَلا صَلَّيْنا

فَأنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنا وَثَبِّتِ الأقْدَام إنْ لاقَيْنا

إنَّ الأُلى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنا إذَا أرَادُوا فِتْنَةً أبَيْنا»

٥٨٧- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: جعل المهاجرون والأنصار يحفرون الخندق وينقلون التراب على متونهم؛ أي: ظهورهم، ويقولون:

نَحْنُ الَّذِينَ بايَعُوا مُحَمَّدًا على الإسْلام ما بَقِينا أَبَدًا

والنبيّ ﷺ يجيبهم:

«اللَّهُمَّ إنَّهُ لا خَيْرَ إلاَّ خَيْرُ الآخِرَةِ فَبارِكْ في الأنْصَارِ والمُهاجِرَة»

## ١٥٩- بابُ اسْتِحبَابِ إظهَارِ الصَّبرِ وَالقُوَّةِ لِمَنْ جُرِحَ وَاسْتِبشَارِهِ بما حَصَلَ له مِنَ الجَرحِ في سَبِيلِ اللّه وَبِمَا يَصِيرُ إلَيهِ مِنَ الشَّهَادَةِ، وَإظهَارِ السُّرُورِ بذَلِكَ وَأنَّهُ لا ضَيرَ عَلَينَا في ذَلِكَ، بَل هَذَا مَطلُوبُنا وَهُوَ نِهَايَةُ أمَلِنَا وَغَايَةُ سُؤْلِنَا

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ. فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ

٥٨٦- أخرجه البخاري (٢٨٣٧ و٤١٠٦)، ومسلم (١٨٠٣).

٥٨٧- أخرجه البخاري (٢٨٣٥ و٤١٠٠)، ومسلم (١٨٠٥).

بالَّذِين لَمْ يَلْحقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أنْ لاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ. يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَة مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وأنَّ اللَّهَ لايُضِيعُ أجْرَ المُؤْمِنِينَ. الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُول مِنْ بَعْدِ ما أصَابَهُمْ القَرْحُ لِلَّذِينَ أحْسَنُوا مِنْهُم وَاتَّقَوْا أجْرٌ عظِيمٌ. الَّذِين قالَ لَهُم النَّاسُ إنَّ النَّاس قَدْ جَمَعُوا لَكُم فاخشَوْهُم فَزَادَهُمْ إيمَاناً وقالُوا حَسْبُنا اللَّهُ وَنِعْمَ الوكِيلُ. فانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ واتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ واللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٦٩-١٧٢].

٥٨٨- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أنس -رضي الله عنه- في حديث القرّاء أهل بئر معونة الذين غدرت الكفّار بهم فقتلوهم: أن رجلاً من الكفار طعن خال أنس -وهو حرام بن ملحان-، فأنفذه، فقال حرام: اللّه أكبر، فُزْتُ وربّ الكعبة.

وسقط في رواية مسلم: «اللّه أكبر».

قلت: «حَرَام»؛ بفتح الحاء والراء.

## ١٦٠- بابُ ما يَقولُ إذَا ظَهَر المُسلِمُونَ وَغَلَبُوا عَدُوَّهُم

ينبغي أن يُكثِرَ عند ذلك من شكر اللّه -تعالى-، والثناء عليه، والاعتراف بأن ذلك من فضله، لا بحولنا وقوتنا، وأن النصر من عند اللّه.

وليحذروا من الإعجاب بالكثرة؛ فإنه يخاف منها التعجيز؛ كما قال اللّه -تعالى-: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إذْ أعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الأرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ﴾ [التوبة:٢٥].

---

٥٨٨- أخرجه البخاري (٢٨٠١ و٤٠٩١ و٤٠٩٢)، ومسلم (٦٧٧).

## ١٦١- بابُ ما يَقولُ إذا رَأى هَزيمةً في المُسلِمينَ والعِيَاذُ باللّهِ الكَريمِ

يستحبّ إذا رأى ذلك أن يفزع إلى ذكر اللّه -تعالى- واستغفاره ودعائه، واستنجاز ما وعد المؤمنين من نصرهم وإظهار دينه، وأن يدعو بدعاء الكرْب المتقدم: «**لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ العَظِيمُ الحَلِيمُ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الأَرْضِ رَبُّ العَرْشِ الكَرِيمِ**».

ويستحبّ أن يدعو بغيره من الدعوات المذكورة المتقدمة والتي ستأتي في مواطن الخوف والهلكة.

وقد قدّمنا في باب الرجز الذي قبل هذا: أن رسول اللّه ﷺ لما رأى هزيمة المسلمين؛ نزل واستنصر ودعا.

وكان عاقبة ذلك النصر: ﴿لَقَدْ كانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللّه أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

٥٨٩- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: لما كان يوم أحد وانكشف المسلمون؛ قال عمِّي أنس بن النضر: اللَّهُمّ إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء -يعني: أصحابه- وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء -يعني: المشركين- ثم تقدَّم، فقاتل حتى استشهد، فوجدنا به بضعاً وثمانين ضربةً بالسيف أو طعنةً برمح أو رميةً بسهم.

## ١٦٢- بابُ ثَناءِ الإِمامِ على مَنْ ظَهَرَتَ مِنهُ بَرَاعةٌ في القِتالِ

٥٩٠- روينا في «صحيحي» البخاري[1] ومسلم، عن سلمة بن الأكوع -رضي اللّه عنه- في حديثه الطويل في قصة إغارة الكفار على سرح المدينة

---

٥٨٩- أخرجه البخاري (٢٨٠٥)، ومسلم (١٩٠٣).

٥٩٠- أخرجه البخاري (٣٠٤١ و٤١٩٤)، ومسلم (١٨٠٦).

(١) قلت: وليس عنده اللفظ المرفوع الذي ذكره المصنف.

وأخذهم اللقاح وذهاب سلمة وأبي قتادة في أثرهم... فذكر الحديث إلى أن قال: قال رسول الله ﷺ: «كانَ خَيْرَ فُرْسانِنا اليَوْمَ أبُو قَتادَةَ، وَخَيْرَ رَجَّالَتِنا سَلَمَةُ».

## ١٦٣- بابُ مَا يَقُولُهُ إذا رَجَعَ مِن الغَزْو

فيه أحاديث ستأتي -إن شاء اللّه تعالى- في كتاب أذكار المسافر، وباللّه التوفيق.

# ١٢- كِتابُ أَذْكَارِ المُسَافِرِ

اعلم أن الأذكار التي تستحبُّ للحاضر في الليل والنهار واختلاف الأحوال وغير ذلك مما تقدم تستحبّ للمسافر -أيضًا-، ويزيد المسافر بأذكار، فهي المقصودة بهذا الباب، وهي كثيرة منتشرة جداً، وأنا أختصر مقاصدها -إن شاء اللّه تعالى-، وأبوِّب لها أبوابًا تناسبها، مستعيناً باللّه، متوكلاً عليه.

## ١٦٤- بابُ الاستِخَارَةِ والاستِشَارَةِ

اعلم أنه يستحبّ لمن خطر بباله السفر أن يشاور فيه من يعلم من حاله النصيحة والشفقة والخبرة ويثق بدينه ومعرفته:

قال اللّه -تعالى-: ﴿وشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾ [آل عمران:١٥٩].

ودلائله كثيرة.

وإذا شاور وظهر أنه مصلحة؛ استخار اللّه -سبحانه وتعالى- في ذلك؛ فصلَّى ركعتين من غير الفريضة، ودعا بدعاء الاستخارة الذي قدَّمناه في بابه.

ودليل الاستخارة الحديث المتقدِّم عن «صحيح البخاري».

وقد قدَّمنا هناك آداب هذا الدعاء وصفة هذه الصلاة، واللّه أعلم.

## ١٦٥- بابُ أذكارِه بعدَ استقرارِ عَزْمِه على السَّفَرِ

فإذا استقرَّ عزمه على السفر؛ فليجتهد في تحصيل أمور؛ منها:

أن يوصي بما يحتاج إلى الوصية به، وليشهد على وصيته.

ويستحلّ كلَّ من بينه وبينه معاملة في شيء، أو مصاحبة.

ويسترضي والديه وشيوخه ومن يندب إلى برّه واستعطافه.

ويتوب إلى اللّه، ويستغفره من جميع الذنوب والمخالفات.

وليطلب من اللّه -تعالى- المعونة على سفره، وليجتهد على تعلّم ما يحتاج إليه في سفره، فإن كان غازيًا؛ تعلَّم ما يَحتاج إليه الغازي؛ من أمور القتال، والدعوات، وأمور الغنائم، وتعظيم تحريم الهزيمة في القتال... وغير ذلك.

وإن كان حاجًّا أو معتمرًا؛ تعلَّم مناسك الحجّ، أو استصحب معه كتاباً بذلك، ولو تعلَّمها واستصحب كتاباً؛ كان أفضل، وكذلك الغازي وغيره، ويستحبّ أن يستصحب كتابًا فيه ما يحتاج إليه.

وإن كان تاجراً؛ تعلَّم ما يحتاج إليه من أمور البيوع؛ ما يصحّ منها وما يبطل، وما يحلّ وما يحرم ويستحبّ ويكره ويباح، وما يرجح على غيره. وإن كان متعبِّداً سائحاً معتزلاً للناس؛ تعلَّم ما يحتاج إليه في أمور دينه، فهذا أهمّ ما ينبغي له أن يطلبه.

وإن كان ممّن يصيد؛ تعلَّم ما يحتاج إليه أهل الصيد، وما يحلّ من الحيوان وما يحرم، وما يحلُّ به الصيد وما يحرم، وما يشترط ذكاته، وما يكفي فيه قتل الكلب أو السهم وغير ذلك.

وإن كان راعياً تعلَّم ما يحتاج إليه مما قدَّمناه في حقّ غيره ممّن يعتزل الناس، وتعلَّم ما يحتاج إليه من الرفق بالدّوابّ، وطلب النصيحة لها ولأهلها، والاعتناء بحفظها، والتيقّظ لذلك، واستأذن أهلها في ذبح ما يحتاج إلى ذبحه في بعض الأوقات؛ لعارض وغير ذلك.

وإن كان رسولاً من سلطان إلى سلطان أو نحوه؛ اهتمَّ بتعلّم ما يحتاج إليه من آداب مخاطبات الكبار، وجوابات ما يعرض في المحاورات، وما يحلُّ

له من الضيافات والهدايا وما لا يحلّ، وما يجب عليه من مراعاة النصيحة وإظهار ما يُبطنه وعدم الغشّ والخداع والنفاق، والحذر من التسبّب إلى مقدمات الغدر أو غيره مما يحرم... وغير ذلك.

وإن كان وكيلاً أو عاملاً في قراض أو نحوه؛ تعلَّم ما يَحتاج إليه مما يجوز أن يشتريه وما لا يجوز، وما يجوز أن يبيع به وما لا يجوز، وما يجوز التصرّف فيه وما لا يجوز، وما يشترط الإشهاد فيه وما يجب، وما يشترط فيه ولا يجب، وما يجوز له من الأسفار وما لا يجوز.

وعلى جميع المذكورين أن يتعلَّم من أراد منهم ركوب البحر الحال التي يجوز فيها ركوبَ البحر، والحال التي لا يجوز.

وهذا كلُّه مذكور في كتب الفقه، لا يليق بهذا الكتاب استقصاؤه، وإنما غرضي هنا بيان الأذكار خاصة، وهذا التعلّم المذكور من جملة الأذكار كما قدَّمْته في أول هذا الكتاب، وأسأل الله التوفيق، وخاتمة الخير لي ولأحبائي والمسلمين أجمعين.

## ١٦٦- بابُ أذكَارِه عِندَ إرادَتِه الخُرُوجَ مِنْ بَيتِه

يستحبّ له عند إرادتِه الخروج أن يصلِّي ركعتين(١):

٥٩١- الحديث.............................................

(١) قال شيخنا في «الضعيفة» (١/ ٥٥١/ ٢٧٢): «ثم إن النووي -رحمه الله- استدل بالحديث على أنه يستحب للمسافر عند الخروج أن يصلي ركعتين، وفيه نظر بين؛ لأن الاستحباب حكم شرعي لا يجوز الاستدلال عليه بحديث ضعيف؛ لأنه لا يفيد إلا الظن المرجوح، ولا يثبت به شيء من الأحكام الشرعية؛ كما لا يخفى، ولم ترد هذه الصلاة عنه ﷺ؛ فلا تشرع، بخلاف الصلاة عند الرجوع؛ فإنها سنة».

٥٩١- **حسن بشواهده** - قال الحافظ كما في «تحفة الأبرار» (ص ١٠١)-: وأخرجه ابن عساكر في ترجمة المطعم بن المقدام الصنعاني من «تاريخه الكبير»، فذكر حاله، ومشايخه،=

المُقطَّم(1) بن المقدام..............................

=والرواة عنه، وتاريخ وفاته، ومن وثقه، وأثنى عليه، وأسند جملة من أحاديثه، فيها هذا الحديث بعينه، وسنده معضل -أو مرسل- إن ثبت له سماع عن صحابي».

قال ابن علان في «الفتوحات الربانية» (٥/ ١٠٦): «قال الحافظ: وجاء عن أنس حديث يدخل في هذا الباب، وهو قوله: «كان ﷺ لا ينزل منزلاً إلا ودَّعه بركعتين»، ثم ذكر له الحافظ شواهد بمعناه، وحسنه بها».

قلت: فالقول قول الحافظ حتى يتبين لي خلافه.

والآن؛ تبين لي تفصيل ذلك؛ فدونك إياه:

١- حديث المطعم بن المقدام: أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٨٢)، والخطيب في «الموضح» (٢/ ٢٢٠-٢٢١)، وابن عساكر في «تاريخه» (١٦/ ٢٩٧/ ٢) بإسناد رجاله ثقات، لكنه مرسل؛ لأن المطعم تابعي.

٢- حديث أنس بن مالك نحو أتم منه بلفظ: «أربع ركعات يقرأ فيهن بفاتحة الكتاب، و﴿قل هو الله أحد﴾، ثم يقول: إني أتقرب إليك...».

إسناده ضعيف مسلسل بالعلل؛ كما في «الضعيفة» (١/ ٥٥١/ ٣٧٢)، ثم قال شيخنا -رحمه الله-:

ثم وقفت على ما يمكن أن يستحب به صلاة ركعتين عند السفر:

١- حديث أبي هريرة مرفوعًا: «إذا خرجت من منزلك فصل ركعتين يمنعانك مخرج السوء، وإذا دخلت منزلك فصل ركعتين يمنعانك من مدخل السوء» (الصحيحة: ١٣٢٣).

وبهذا يتبين أن تحسين الحافظ لحديث المطعم بن المقدام على الجادة، والله أعلم.

(١) قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: «قوله: «المقطم»؛ هكذا بخط المصنف بعد الميم قاف ثم طاء مهملة، وهو سهو نشأ عن تصحيف، وإنما هو «المطعم»؛ بسكون الطاء وكسر العين المهملتين»؛ كذا في «تحفة الأبرار» (ص١٠٠).

وقال -أيضاً-: «المقطم بن المقدام الصحابي... هكذا أورده الشيخ محيي الدين النووي في كتاب «الأذكار» له، ووقفت على ذلك في عدة نسخ، حتى النسخة التي بخطه؛ مضبوطًا بضم الميم، وفتح القاف، وتشديد الطاء المهملة، وقد تعقبه الحافظ زين الدين ابن رجب الحنبلي، فقرأت بخطه ما نصه هكذا: قرأت بخط النووي... وقد وقع له فيه تصحيف عجيب؛ لأن الذي في «المناسك» للطبراني، عن المطعم بن المقدام من أتباع التابعين...»؛ كذا في «الإصابة» (٣/ ٥٢٩).

وقال السيوطي: «والأمر كما قال ابن رجب»؛ كذا في «تحفة الأبرار» (ص١٠٢).

الصنعاني[١] -رضي الله عنه-: أن رسول الله ﷺ قال: «**مَا خَلَّفَ أَحَدٌ عِنْدَ أَهْلِهِ أَفْضَلَ مِنْ رَكْعَتَيْ يَرْكَعُهُمَا عِنْدَهُمْ حِينَ يُرِيدُ سَفَرًا**».

رواه الطبراني[٢].

قال بعض أصحابنا: يستحبّ أن يقرأ في الأولى منهما بعد الفاتحة ﴿**قُلْ يا أَيُّهَا الكافِرُونَ**﴾، وفي الثانية: ﴿**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ**﴾[٣].

وقال بعضهم: يقرأ في الأولى بعد الفاتحة: ﴿**قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ**﴾

---

(١) قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: «قوله: «الصحابي»، وإنما هو الصنعاني؛ بنون ساكنة بعد الصاد ثم عين مهملة وبعد الألف نون؛ نسبة إلى صنعاء دمشق، وقيل: صنعاء اليمن، كان منها ثم تحول إلى الشام، وكان في عصر التابعين، ولم يثبت له سماع من صحابي، بل أرسل عن بعضهم، وَجُلّ روايته عن التابعين؛ كمجاهد والحسن، وقد جمع الطبراني الموصولة في ترجمته في «مسند الشاميين»، وقال في أكثرها: المطعم بن المقدام الصنعاني؛ كما ضبطته»؛ كذا في «تحفة الأبرار» (ص١٠١).

(٢) قال الحافظ: «قوله: «رواه الطبراني» يتبادر منه مع قوله «الصحابي» أن المراد: «المعجم الكبير» الذي هو مسند الصحابة!

وليس هذا الحديث فيه، بل هو في كتاب «المناسك» للطبراني؛ كذا في «تحفة الأبرار» (ص١٠١).

(٣) قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: «روي الحاكم في «تاريخ نيسابور» عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما استخلف عبد في أهله من خليفة أحب إلى الله من أربع ركعات يصليهن في بيته إذا شد عليه ثياب سفره؛ يقرأ في كل واحدة بفاتحة الكتاب و﴿قل هو الله أحد﴾... الحديث».

ثم قال الحافظ: «وكأن الشيخ -أي: النووي- ما وقف على هذا الحديث، فقاسه على ركعتي الفجر»؛ كذا في «تحفة الأبرار» (ص١٠٢).

قلت: الحديث المذكور في «تاريخ نيسابور» يظهر عليه علامات الوضع وخاصة وأن هذا الكتاب من مظان الأحاديث الضعيفة والموضوعة؛ كما نبه على ذلك السيوطي في مقدمة «الجامع الكبير».

وأما قياس ذلك على ركعتي الفجر؛ فقياس باطل؛ لأن العبادات مدارها على التوقيف، وليس على القياس.

وفي الثانية: ﴿قُلْ أعوذُ بِرَبّ النّاسِ﴾.

فإذا سلَّم؛ قرأ آية الكرسي، فقد جاء: أن من قرأ آية الكرسي قبل خروجه من منزله؛ لم يصبْه شيء يكرهه حتى يَرجع[(١)].

ويستحبّ أن يقرأ سورة ﴿لإيلافِ قُرَيْشٍ﴾؛ فقد قال الإمام السيد الجليل أبو الحسن القزويني الفقيه الشافعي صاحب الكرامات الظاهرة والأحوال الباهرة والمعارف المتظاهرة: «إنه أمان من كل سوء»[(٢)].

قال أبو طاهر بن جحشويه: «أردت سفرًا، وكنت خائفًا منه، فدخلت إلى القزويني أسأله الدعاء، فقال لي ابتداءً من قبل نفسه: من أراد سفرًا، ففزِع من عدوّ أو وحش؛ فليقرأ: ﴿لإيلافِ قُرَيْشٍ﴾؛ فإنها أمانٌ من كلّ سوء،

---

(١) قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: «لم أجده بهذا اللفظ، بل بمعناه وأتم منه، فمن ذلك حديث أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ آية الكرسي وفاتحة حم المؤمن... إلى ﴿إليه المصير﴾ حين يصبح؛ لم ير شيئاً يكرهه حتى يمسي، ومن قرأها حين يمسي لم ير شيئاً يكرهه حتى يصبح».

حديث غريب، وسنده ضعيف، أخرجه ابن السني، والبيهقي في «الشعب»، وأبو الشيخ في «ثواب الأعمال»؛ كذا في «الفتوحات الربانية» (٥/ ١٠٨).

(٢) قال شيخنا الألباني -رحمه الله- (١/ ٥٥١/ ٣٧٢): «... وأغرب من هذا جزمه -أعني: النووي- رحمه الله- بأنه: «يستحب أن يقرأ سورة ﴿لإيلاف قريش﴾، فقد قال الإمام السيد الجليل أبو الحسن القزويني الفقيه الشافعي صاحب الكرامات الظاهرة والأحوال الباهرة، والمعارف المتظاهرة: إنه أمان من كل سوء».

قلت: وهذا تشريع في الدين دون أي دليل إلا مجرد الدعوى! فمن أين له أن ذلك أمان من كل سوء؟! لقد كان مثل هذه الآراء التي لم ترد في الكتاب ولا السنة من أسباب تبديل الشريعة وتغييرها من حيث لا يشعرون، لولا أن الله تعهد بحفظها، ورضي الله عن حذيفة بن اليمان إذ قال: «كل عبادة لم يتعبدها أصحاب رسول الله فلا تعبدوها».

وقال ابن مسعود -رضي الله عنه-: «اتبعوا ولا تبتدعوا، فقد كفيتم، عليكم بالأمر العتيق»

فقرأتُها، فلم يعرض لي عارض حتى الآن».

ويستحبّ إذا فرغ من هذه القراءة أن يدعو بإخلاص ورقّة.

ومن أحسن ما يقول: اللَّهُمَّ بكَ أسْتَعِينُ، وَعَلَيْكَ أتَوَكَّلُ، اللَّهُمَّ ذَلِّلْ لي صعُوبَةَ أمْري، وَسَهِّلْ عليَّ مَشَقَّةَ سَفَرِي، وَارْزُقْنِي مِنَ الخَيْرِ أكْثَرَ مِمَّا أطْلُبُ، وَاصْرِفْ عَنِّي كُلَّ شَرٍّ. رَبِّ اشْرَحْ لي صَدْرِي، وَيَسِّرْ لِي أمْرِي، اللَّهُمَّ إني أسْتَحْفِظُكَ وأسْتَوْدِعُكَ نَفْسِي وَدِينِي وأهْلِي وأقاربي وكُلَّ ما أنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ بِهِ مِنْ آخِرَةٍ وَدُنْيا، فاحْفَظْنَا أجمعَينَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ يا كَرِيمُ.

ويفتتح دعاءه ويختمه بالتحميد لله -تعالى- والصَّلاة والسلام على رسول الله ﷺ.

وإذا نهض من جلوسه فليقل:

٥٩٢- ما رويناه عن أنس -رضي الله عنه- أن رسول الله ﷺ لم يرد

---

٥٩٢- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٧)، وأبو يعلى في «مسنده» (٥-١٥٨/ ٢٧٧٠) وعنه ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٨٥-٨٦)، والحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» (ج٢/ ق ١١٣-١١٤- مكتبة المسجد النبوي).

والطبري في «تهذيب الآثار» (٩٧-٩٨-مسند علي)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٧١٧)، والطبراني في «الدعاء» (٢/ ١١٧٣/ ٨٠٥) - ومن طريقه ابن حجر (ج٢/ ق ١١٣-١١٤)- والمحاملي في «الدعاء» (٣٥و٣٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ٢٥٠) من طرق عن المحاربي به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً؛ فيه علتان:

**الأولى**: عمر بن مساور -ويقال: عمرو بن مساور-؛ قال ابن حبان: «منكر الحديث جدًّا؛ يروي المناكير عن المشاهير، وينفرد عن الأثبات بما ليس من أحاديثهم؛ فوجب التنكب عن روايته على جميع الأحوال».

**الثانية**: الحسن البصري؛ مدلس وقد عنعن. =

سفرًا؛ إلا قال حين ينهض من جلوسه: «**اللَّهُمَّ إلَيْكَ تَوَجَّهْتُ، وَبِكَ اعْتَصَمْتُ اللَّهُمَّ اكْفِني ما هَمَّني وَمَا لا أَهْتَمُّ لَهُ، اللَّهُمَّ زَوِّدْنِي التَّقْوَى، وَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي وَوَجِّهْنِي لِلْخَيْرِ أيْنَمَا تَوَجَّهْتُ**».

## ١٦٧- بابُ أذْكَارِه إذا خَرَجَ للسَّفر

قد تقدَّم في أول الكتاب ما يقوله الخارج من بيته، وهو مستحبٌّ للمسافر، ويستحبُّ له الإكثار منه.

ويستحبّ أن يودّع أهله وأقاربه وأصحابه وجيرانه، ويسألهم الدعاء له، ويدعو لهم.

٥٩٣- وروِّينا في «مسند» الإمام أحمد بن حنبل وغيره، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما- عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: «**إنَّ اللّه -تَعالى- إذا اسْتُودِعَ شَيْئاً حَفِظَهُ**».

---

= قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٣٠): «رواه أبو يعلى؛ وفيه عمر بن مساور، وهو ضعيف».

وقال الحافظ ابن حجر: «هذا حديث غريب؛ أخرجه ابن السني، وابن عدي في ترجمة عمر بن مساور في «الضعفاء».

قلت: وهو ضعيف عندهم، وعد ابن عدي هذا الحديث من أفراده.

واختلف في اسم عمر وأبيه؛ فقيل: هو بفتح أوله، وقيل في أبيه: مسافر بالفاء بدل الواو والمشهور: أنه عمر بضم العين ابن مساور بالواو» أ.هـ.

٥٩٣- **صحيح** - أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥١٦)، وأحمد (٢/ ٨٧)، وابن حبان (٢٣٧٦).

قلت: وهو حديث صحيح.

٥٩٤- وروِّينا في «كتاب ابن السني» وغيره، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ أَرَادَ أنْ يُسافِرَ؛ فَلْيَقُلْ لِمَنْ يُخلِّفُ: أَسْتَوْدِعُكُمُ اللَّهَ الَّذي لا تَضِيعُ وَدَائِعُهُ**».

٥٩٥- وروِّينا عن أبي هريرة -أيضاً- عن رسول الله ﷺ؛ قال: «**إذا أرَاد أحَدُكُم سَفَراً؛ فَلْيُوَدِّعْ إخْوَانَهُ؛ فإنَّ اللَّهَ -تعالى- جاعِلٌ فِي دُعائِهِمْ خَيْراً**».

والسنَّة: أن يقول له مَن يودّعه:

٥٩٦- ما رويناه في «سنن أبي داود»، عن قزعة قال: قال لي ابن عمر

---

٥٩٤- **صحيح** - أخرجه ابن ماجه (٢٨٢٥)، وأحمد (٢/ ٤٠٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٧)، من طريق الحسن بن ثوبان: أنه سمع موسى بن وردان يقول: أتيت أبا هريرة أودعه، فقال: ألا أعلمك يا ابن أخي شيئًا علمنيه رسول الله ﷺ أقوله عند الوداع؟ قلت: بلى. قال:... (وذكره).

قلت: وهذا إسناد صحيح.

٥٩٥- **موضوع** - أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٨٦٣): حدثنا إبراهيم، قال: حدثنا عمرو بن الحصين، قال: حدثنا يحيى بن العلاء الرازي البجلي، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة:... (وذكره).

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن سهيل إلا يحيى، تفرد به عمرو».

قلت: هذا إسناد موضوع؛ فيه علتان:

**الأولى**: عمرو بن الحصين؛ متروك.

**الثانية**: يحيى بن العلاء الرازي البجلي؛ رمي بالوضع.

والحديث ضعفه جدًّا الحافظ ابن حجر؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٥/ ١١٥).

٥٩٦- **صحيح بشواهده** - أخرجه أبو داود (٢٦٠٠)، والترمذي (٣٤٤٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥١٢-٥١٤)، وأحمد (٢/ ٢٥ و٣٨ و١٣٦)، والحاكم (٢/ ٩٧)، والبيهقي (٥/ ٢٥١)، عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز عنه. =

-رضي اللّه عنهما-: تعال أُودّعك كما ودّعني رسـول اللّـه ﷺ: «**أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وأمانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ**».

قال الإمام الخطابي: «الأمانة هنا: أهله ومن يخلفـه ومالـه الـذي عنـد أمينه».

قال: «وذكر الدِّين هنا؛ لأن السفر مظنّة المشقة، فربما كان سببًا لإهمال بعض أمور الدين».

قلت: «**قزعة**»؛ بفتح الزاي وإسكانها.

٥٩٧- وروِّيناه في «كتاب الترمذي» -أيضًا-، عـن نـافع عـن ابـن عمر قال: كان النّبيّ ﷺ إذا ودّع رجلاً؛ أخذ بيده، فلا يدعها حتى يكـون الرجل هو الذي يـدع رسـول اللّـه ﷺ، ويقـول: «**أَسْتَوْدِعُ اللَّـهَ دِينَـكَ**

---

= قلت: ورجاله ثقات، لكن اختلف فيه على عبدالعزيز، فرواه بعضهـم هكـذا، وأدخـل آخرون بينه وبين قزعة رجلاً سماه بعضهم: إسماعيل بن جرير، وسمـاه آخـرون: يحيى بـن إسماعيل.

قال الحافظ في «التقريب» (١/ ٦٨): «إن الصواب قول من قال: يحيى بن إسماعيل».

قلت: وهو ضعيف، لكن للحديث طرقًا أخرى يتقوى بها، وهي ما بعده:

٥٩٧- **صحيح بشواهده** - أخرجه الترمذي (٣٥٠٥) من طريق نافع عنه.

قال الترمذي: «هذا حديث غريب من هذا الوجه، وقـد روي هـذا الحديـث مـن غـير وجه، عن ابن عمر».

قلت: يعني: أنه ضعيف بخصوص هذا الإسناد؛ لأنه من رواية إبراهيم بـن عبدالرحمـن ابن يزيد بن أمية عن نافع، وإبراهيم مجهول.

لكنه لم يتفرد به، فقـد رواه: النسـائي في «عمـل اليـوم والليلـة» (٥٠٦)، وابـن ماجـه (٢٨٢٦)، عن ابن أبي ليلى عنه.

وابن أبي ليلى -وهو محمد بن عبدالرحمن- سيء الحفظ، لكنه لم يذكر الأخذ باليد.

وله طريق آخر عن سالم عنه، وهو الآتي:

وأمانَتَكَ وآخِرَ عَمَلِكَ».

٥٩٨- وروِّيناه -أيضًا- في «كتاب الترمذي»، عن سالم: أن ابن عمر كان يقول للرجل إذا أراد سفراً: ادْنُ منّي أُودّعك كما كان رسول اللّه ﷺ يودّعنا، فيقول: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وأمانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ».

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

٥٩٩- وروِّينا في «سنن أبي داود» وغيره بالإسناد الصحيح، عن عبداللّه بن زيد الخطميّ الصحابي -رضي اللّه عنه- قال: كان النّبيّ ﷺ إذا أراد أن يودّع الجيش قال: «اسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ وأمانَتَكُمْ وَخَوَاتِيمَ أعْمالِكُمْ».

٦٠٠- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال:

---

٥٩٨- **صحيح بشواهده** - أخرجه الترمذي (٣٥٠٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٣)، وأحمد (٢/ ٧)، عن سعيد بن خثيم، عن حنظلة عنه.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث سالم بن عبدالله».

قلت: وهو على شرط مسلم.

وله طريق آخر عن مجاهد عنه، أخرجه ابن حبان (٢٣٧٦ -«موارد») بإسناد صحيح.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح ثابت، ولله وحده الحمد والمنة، ونسأله الثبات على الإسلام والسنة.

وانظر -لزامًا-: «الصحيحة» (١٤)، و«عجالة الراغب المتمني» (٥٠٥).

٥٩٩- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٢٦٠١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٧)، ومن طريق ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٦)، والحاكم (٢/ ٩٧) من طريق حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، عن محمد بن كعب عنه به: ... (وذكره).

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

٦٠٠- **حسن** - أخرجه الترمذي (٣٥٠٧)، والحاكم (٢/ ٩٧). =

جاء رجل إلى النّبيّ ﷺ فقال: يا رسول اللّه! إني أُريد سفراً؛ فزوّدني.

فقال: «**زَوّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى**».

قال: زِدني.

قال: «**وَغَفَرَ ذَنْبَكَ**».

قال: زدني.

قال: «**وَيَسَّرَ لَكَ الخَيْرَ حَيْثُما كُنْتَ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

## ١٦٨- بابُ اسْتِحبَابِ طَلبَهِ الوَصِيَّةَ مِن أَهْلِ الخَيْرِ

٦٠١- روينا في «كتاب الترمذي»، وابن ماجه، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رجلاً قال: يا رسول اللّه! إني أريد أنْ أسافر؛ فأوصني.

قال: «**عَلَيْكَ بتقْوَى اللَّهِ -تَعالى-، وَالتَّكْبِير على كُلّ شَرَفٍ**»، فلما ولّى الرجلُ؛ قال: «**اللَّهُمَّ اطْوِ لَهُ البَعِيدَ، وهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

---

= وقال الترمذي: «حديث حسن غريب».

وحسنه الحافظ -أيضًا-.

قلت: وهوكما قالا.

٦٠١- **حســن** - أخرجه الترمذي (٣٥٠٨)، وابن ماجه (٢٧٧١)، وابن حبان (٢٣٧٨ و٢٣٧٩)، والحاكم (٢/ ٩٨).

وقال الترمذي: «حديث حسن».

قلت، وهو كما قال.

## ١٦٩- بابُ اسْتِحبَابِ وَصْيّةِ المُقيمِ المُسَافِرِ بالدُّعَاءِ لَهُ في مَوَاطِنِ الخَيْرِ ولو كانَ المُقيمُ أفضَلَ من المُسافِرَ

٦٠٢- روينا في «سنن» أبي داود، والترمذي وغيرهما، عن عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنه- قال: استأذنت النّبيّ ﷺ في العمرة، فأذِنَ، وقال: «لا تَنْسَنا يا أُخَيَّ مِن دُعائِكَ». فقال كلمةً ما يسرُّني أنَّ لي بها الدنيا.

وفي رواية قال: «أشْرِكْنا يا أخي في دُعائِكَ».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

## ١٧٠- بابُ ما يَقُولُه إذا رَكِبَ دابّتَه

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الفُلْكِ وَالأنْعامِ ما تَرْكَبُونَ لِتَسْتَوُوا على ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحانَ الَّذي سَخَّرَ لَنا هَذَا وَما كُنّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإنّا إلى رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٢-١٤].

٦٠٣- ورُوِّينا في «كتب» أبي داود، والترمذي، والنسائي بالأسانيد

---

٦٠٢- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (١٤٩٨)، والترمذي (٣٦٣٣)، وابن ماجه (٢٨٩٤)، من طريق عاصم بن عبيدالله، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه، عن عمر -رضي الله عنه-... (وذكره).

قال الترمذي: «حسن صحيح».

قلت: إسناده ضعيف؛ لأن فيه عاصم بن عبيدالله، وهو ضعيف؛ فلا تغتر بإيراد بعض الفضلاء له في مصنفاتهم وسكوتهم عليه.

٦٠٣- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٢٦٠٢)، والترمذي (٣٤٤٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٢)، ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٨)، وابن حبان (٢٣٨٠ و٢٣٨١)، والبيهقي (٥/ ٢٥٢)، وغيرهم من طريق أبي إسحاق عن علي بن ربيعة، عن علي.

=

الصحيحة، عن عليّ بن ربيعة؛ قال: شهدت عليّ بن أبي طالب -رضي اللّه عنه- أتي بدابّة ليركبها، فلما وضع رجله في الرّكاب؛ قال: باسم اللّه. فلما استوى على ظهرها؛ قال: الحمد للّه. ثم قال: ﴿**سبحان الَّذي سَخَّرَ لَنا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإنَّا إلى رَبِّنا لَمُنْقَلِبُونَ**﴾. ثم قال: الحَمْدُ لِلَّهِ ثلاث مرات. ثم قال: اللَّهُ أكْبَرُ؛ ثلاث مرات. ثم قال: سُبْحانَك إني ظَلَمْتُ نَفْسِي فاغْفِرْ لي إنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ. ثم ضَحِكَ.

فقيل: يا أمير المؤمنين! من أيّ شيء ضحكت؟

قال: رأيتُ النّبيّ ﷺ فعل مثل ما فعلت، ثم ضحك، فقلت: يا رسول اللّه! من أيّ شيء ضحكت؟

قال: «**إنَّ رَبَّكَ سُبْحَانَهُ يَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إذَا قالَ: اغْفِرْ لي ذُنُوبي؛ يَعْلَمُ أنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي**».

هذا لفظ رواية أبي داود.

---

= قلت: ومدار الحديث عندهم على أبي إسحاق.

قال الحافظ: «وجدت لهذا الحديث علة خفية ذكرها الحاكم في «تاريخ نيسابور»، ملخصها تدليس أبي إسحاق السبيعي، فقد سأله شعبة عمن رواه؟ فقال: عن يونس بن خباب، فسأله يونس؟ فقال: عن رجل سمع عليًا، فأسقط أبو إسحاق الرجلين!»؛ كذا في «الفتوحات الربانية» (٥/ ١٢٥).

قلت: ومع ذلك؛ فقد صرح أبو إسحاق بالتحديث عند البيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ٢٥٢).

وعلى كل الأحوال؛ فله طريق آخر.

أخرجه الحاكم (٢/ ٩٨) من طريق المنهال بن عمرو، عن علي بن ربيعة عنه به.

قلت: لذا صححه: الترمذي، والحاكم، والذهبي، والمصنف، وغيرهم من أهل العلم.

وهو كما قالوا، رحم الله الجميع، وحشرنا وإياهم مع الأحبة، محمد وحزبه.

قال الترمذي: «حديث حسن».

وفي بعض النسخ: «حسن صحيح».

٦٠٤- وروِّينا في «صحيح مسلم» في كتاب المناسك، عن عبد اللّه بن عمر -رضي اللّه عنهما-: أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفر كبر ثلاثاً، ثم قال: «**سُبْحانَ الَّذي سَخَّرَ لَنا هَذَا وَما كُنَّا لَهُ مُقْرنينَ، وَإنَّا إلى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ، اللَّهُمَّ إنَّا نَسألُكَ فِي سفرِنَا هَذَا البرَّ وَالتَّقْوَى، وَمِنَ العَمَلِ ما تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ. اللَّهُمَّ أنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالخَلِيفَةُ في الأهْلِ، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنْ وَعْثاءِ السَّفَرِ، وكآبَةِ المَنْظَرِ، وَسُوءِ المُنْقَلَبِ في المَالِ والأهْلِ**».

وإذا رَجع قالهنّ وزاد فيهنّ: «**آيِبُونَ تائبُونَ عابدُونَ لرَبِّنَا حامِدُون**».
هذا لفظ رواية مسلم.

زاد أبو داود في روايته: «وكان النبيّ ﷺ وجيوشه إذا علوا الثنايا كبّروا، وإذا هبطوا سبَّحوا»(١).

وروِّينا معناه من رواية جماعة من الصحابة -أيضاً- مرفوعاً.

٦٠٥- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عبد اللّه بن سَرْجِسَ -رضي اللّه عنه- قال: «**كَانَ رَسُولُ اللّه ﷺ إذَا سَافَرَ يَتَعَوَّذُ من وَعْثَاء السّفر، وكآبَة المنْقَلَبِ، والحَوْرِ بعد الكَوْن، وَدَعْوَةِ المظْلومِ، وَسُوءِ المَنْظَرِ في الأَهْلِ والمَال**».

٦٠٦- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، و«كتاب النسائي»، و«كتاب ابن

---

٦٠٤- أخرجه مسلم (١٣٤٢).

(١) انظر -لزامًا- التعليق على حديث رقم (٦١٠).

٦٠٥- أخرجه مسلم (١٣٤٣).

٦٠٦- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٣٥٠٢)، والنسائي في «المجتبى»(٨/ ٢٧٢)، و«عمل=

ماجه» بالأسانيد الصحيحة، عن عبد اللّه بن سَرْجِس -رضي اللّه عنه- قال: كان النّبيّ ﷺ إذا سافر يقول: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالخَلِيفَةُ فِي الأَهْلِ، اللَّهُمَّ إني أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وكآبَةِ المُنْقَلَبِ، وَمِنَ الحَوْرِ بَعْدَ الكَوْنِ، وَمِنْ دَعْوَةِ المَظْلُومِ، وَمِنْ سُوءِ المَنْظَرِ فِي الأَهْلِ وَالمَالِ**».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

قال: ويروى: «الحور بعد الكوْر» -أيضًا-؛ يعني: يروى: «الكون»؛ بالنون، و«الكور»؛ بالراء.

قال الترمذي: «وكلاهما له وجه».

قال: «يقال: هو الرجوع من الإيمان إلى الكفر، ومن الطاعة إلى المعصية، إنما يعني الرجوع من شيء إلى شيء من الشرّ».

هذا كلام الترمذي، وكذا قال غيره من العلماء: معناه بالراء والنون جميعاً: الرجوع من الاستقامة أو الزيادة إلى النقص.

قالوا: ورواية الراء مأخوذة من تكوير العمامة، وهو لفّها وجمعها، ورواية النون، مأخوذة من الكون، مصدر كان يكون كوناً: إذا وجد واستقرّ.

قلت: ورواية النون أكثر، وهي التي في أكثر أصول «صحيح مسلم»، بل هي المشهورة فيها.

و«**الوَعْثاء**»؛ بفتح الواو وإسكان العين وبالثاء المثلثة وبالمدّ: هي الشدّة.

و«**الكآبة**»؛ بفتح الكاف وبالمدّ: هو تغيُّر النفس من حزن ونحوه.

---

=اليوم والليلة» (٤٩٩)، وابن ماجه (٣٨٨٨)، وغيرهم من طريق عاصم الأحول عنه به.

قلت: وهو صحيح، وله شاهد صحيح من حديث أبي هريرة.

أخرجه أبو داود (٢٥٩٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٠٠)، وأحمد (٢/ ٤٠١ و٤٣٣).

و«المنقلب»: المرجع.

## ١٧١- بابُ ما يَقولُ إذا رَكِبَ سَفِينَةً

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَقَالَ ارْكَبُوا فيها بِسْمِ اللَّـهِ مَجْرَاهَـا وَمُرْسـاها﴾ [هود: ٤١]

وقال اللّه -تعالى-: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الفُلْـكِ وَالأنْعـامِ مـا تَرْكَبُـونَ﴾ [الزخرف:١٢] الآيتين.

٦٠٧- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن الحسين بن عليّ -رضي اللّه عنهما- قال: قال رسول اللّـه ﷺ: «أمـانٌ لأُمَّتِـي مِـنَ الغَـرَق إذَا رَكِبُـوا أنْ يَقُولُوا: ﴿بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا ومُرْسَـاها إنَّ ربّـي لَغَفُـورٌ رَحِيـمٌ﴾ [هـود:٤١]، ﴿وَمَا قَدَرُوا اللّه حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الزمر:٦٧] الآية».

هكذا هو في النسخ: «إذا ركبوا» لم يقل: سفينة[١].

## ١٧٢- بابُ استحباب الدُّعاءِ في السَّفَر

٦٠٨- روينا في «كتب» أبي داود، والترمذي، وابـن ماجـه، عـن أبـي

---

٦٠٧- **موضوع** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلـة» (٥٠٢)، وأبـو يعلـى في «مسنده» (٦٧٨١)، ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٦٥٥ - ٢٦٥٦) وغيرهم.

قلت: بإسناد موضوع، فيه يحيى بن العلاء وشيخه مروان بن سـالم، وهمـا متهمـان بـالوضع، وجبارة بن مغلس ضعيف، وطلحة بن عبيدالله العقيلي مجهول.

وله شاهد من حديث ابـن عبـاس: أخرجـه الطـبراني في «الكبـير» (١٢٦٦١)، و«الأوسـط» (٦١٣٦)، و«الدعاء» (٨٠٤)، والواحدي في «أسباب النزول» (٢/ ٥٧٤) بإسناد موضوع.

وبالجملة؛ فالحديث موضوع، وانظر: «عجالة الراغب المتمني» (٥٠١).

(١) قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: «أخرجه ابن مردويه في «التفسير»، وقال فيـه: «إذا ركب السفينة»، وعند الطبراني في إحدى الروايتين: «إذا ركبـوا السـفينة»، وفي الأخـرى: «إذا ركبوا الفلك»، فكأن الشيخ أراد «كتاب ابن السني»»؛ كذا في «تحفة الأبرار» (ص١٠٣).

٦٠٨- **حسن لغيره** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٢ و٤٨١)، وأبو داود=

هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «ثَلاثُ دَعَواتٍ مُسْتَجاباتٌ لا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ المَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ المُسافِرِ، وَدَعْوَةُ الوَالِدِ على وَلَدِه».

قال الترمذي: «حديث حسن».

وليس في رواية أبي داود « على ولده».

## ١٧٣- بابُ تَكْبِيرِ المُسَافِرِ إذا صَعَدَ الثَّنايا وَشِبْهَها وَتَسبِيحِهِ إذا هَبَطَ الأَوْدِيَةَ ونَحْوَهَا

٦٠٩- روينا في «صحيح البخاري»، عن جابر -رضي اللّه عنه- قال: «كنّا إذا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وإذا نزلنا سبَّحنا».

٦١٠- ورويِّنا في «سنن أبي داود» في الحديث........................

=(١٥٣٦)، والترمذي (٣٥٠٩ و٣٥١٠ -تحفة)، وابن ماجه (٣٨٦٢) وغيرهم من طرق عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي جعفر، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ:... (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن، وأبو جعفر هذا هو الذي روى عنه يحيى بن أبي كثير، يقال له: أبو جعفر المؤذن، ولا نعرف اسمه».

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لأن أبا جعفر مقبول؛ كما حققه الحافظ في «التقريب» (٢/ ٤٠٦).

لكن للحديث شاهد من حديث عقبة بن عامر الجهني:

أخرجه أحمد (٤/ ١٥٤)، والخطيب في «تاريخه» (١٢/ ٣٨٠-٣٨١)، من طريق زيد ابن سلام، عن عبدالله بن زيد الأزرق، عن عقبة بن عامر الجهني، قال: قال النبي ﷺ: «ثلاثة تستجاب دعوتهم: الوالد، والمسافر، والمظلوم».

قلت: هذا إسناد لا بأس به في الشواهد، رجاله ثقات، غير عبدالله بن الأزرق، أورده ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٥/ ٥٨)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

وبالجملة؛ فالحديث حسن لغيره؛ كما قال الترمذي وغيره.

٦٠٩- أخرجه البخاري (٢٩٩٣).

٦١٠- **صحيح بشواهده** - مضى برقم (٦٠٤).

الصحيح[١] الذي قدَّمناه في باب ما يقول إذا ركب دابّته، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما- قال: «**كان النّبيّ ﷺ وجيوشه إذا عَلَوا الثنايا كبَّروا، وإذا هَبَطوا سبَّحُوا**».

٦١١- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما- قال: كان النّبيُّ ﷺ إذا قَفَل من الحجّ أو العمرة -قال الراوي: ولا أعلمه إلا قال: الغزو- كلما أوفى على ثنية أو فَدْفَدٍ؛ كبَّرَ ثلاثاً، ثم قال: «**لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ، تائبون عابِدُونَ، ساجِدُونَ لِرَبِّنا حامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَه**».

هذا لفظ رواية البخاري.

ورواية مسلم مثله؛ إلا أنه ليس فيها: «ولا أعلمه إلا قال: الغزو». وفيها: «إذا قفل من الجيوش أو السرايا أو الحجّ أو العمرة».

قلت: قوله: «**أوفى**»؛ أي: ارتفع.

وقوله: «**فَدْفَد**»، هو بفتح الفاءين بينهما دال مهملة ساكنة، وآخره دال أخرى، وهو الغليظ المرتفع من الأرض، وقيل: الفلاة التي لا شيء فيها، وقيل:

---

(١) ظاهر كلام المصنف -رحمه الله- هنا وهناك: أنه بسند الحديث المشار إليه، وليس كذلك، إنما أخرجه أبو داود من حديث ابن جريج معضلاً، يثبت ذلك أن عبد الرزاق أخرجه منفرداً في «مصنفه» (٩٢٤٥)؛ قال: (وذكره).

قال الحافظ: «هكذا أخرجه معضلاً، ولم يذكر فيه ابن جريج سنداً؛ فظهر أن من عطفه على الأول أو مزجه؛ أدرجه، وهذا من أدق ما وجد من المدرج».

كذا نقله ابن علان في «الفتوحات الربانية» (٥/ ١٤٠).

قلت: لكن يشهد له الحديث السابق، وبه يثبت، ولله الحمد من قبل ومن بعد.

٦١١- أخرجه البخاري (٢٩٩٥)، ومسلم (١٣٤٤).

غليظ الأرض ذات الحصى، وقيل: الجلد من الأرض في ارتفاع.

٦١٢- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن أبي موسى الأشعري -رضي اللّه عنه- قال: كنّا مع النبيّ ﷺ، فكنّا إذا أشرفنا على وادٍ؛ هلّلنا وكبّرنا، وارتفعت أصواتُنا، فقال النبيُّ ﷺ: «**يا أيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا على أنْفُسِكُمْ؛ فإنَّكُمْ لا تَدْعُونَ أصَمَّ وَلا غائِباً: إنَّهُ مَعَكُمْ؛ إنّه سَمِيعٌ قَرِيبٌ**».

قلت: «**اربَعُوا**»؛ بفتح الباء الموحدة؛ معناه: ارفقوا بأنفسكم.

٦١٣- وروِّينا في «كتاب الترمذي» الحديث المتقدم في باب استحباب طلبه الوصية: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللّه -تَعالى-، وَالتَّكْبِيرِ على كُلِّ شَرَفٍ**».

٦١٤- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: كان النّبيّ ﷺ إذا علا شرفاً من الأرض؛ قال: «**اللَّهُمَّ لكَ الشَّرَفُ على كُلِّ شَرَفٍ، وَلَكَ الحَمْد على كُلِّ حال**».

## ١٧٤- بابُ النَّهي عن المُبالَغةِ في رَفْعِ الصَّوْتِ بالتّكبيرِ ونَحوِهِ

فيه حديث أبي موسى في الباب المتقدم.

## ١٧٥- بابُ اسْتِحبابِ الحُدَاء للسُّرعَةِ في السَّير وتَنْشيطِ النُّفوسِ وَتَرويحِها وَتَسهِيلِ السَّيْر عَلَيها

فيه أحاديث كثيرة مشهورة.

---

٦١٢- أخرجه البخاري (٢٩٩٢)، ومسلم (٢٧٠٤).

٦١٣- **حسن** - مضى برقم (٦٠١).

٦١٤- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٣)، وأحمد (٣/ ١٢٧ و٢٣٩)، وأبو يعلى (٤٢٩٧)، والطبراني في «الدعاء» (٨٤٩) وغيرهم.

قلت: بإسناد ضعيف، فيه عمارة بن زاذان وشيخه زياد النميري، وهما ضعيفان.

## ١٧٦- بابُ مَا يقُولُ إذا انْفَلَتَت دابَّتُهُ

٦١٥- روينا في «كتاب ابن السني»، عن عبد اللّه بن مسعود -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ؛ قال: «إِذَا انْفَلَتَتْ دابَّةُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضِ فَلاةٍ؛ فَلْيُنادِ: يا عِبادَ اللّه! احْبِسُوا؛ يا عِبادَ اللَّهِ! احْبِسُوا، فإِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ في الأَرْضِ حاصِراً سَيَحْبِسُه».

قلت: حكى لي بعض شيوخنا الكبار في العلم أنه افلتت له دابّة -أظنُّها بغلة- وكان يعرف هذا الحديث، فقاله، فحبسها اللّه عليهم في الحال.

وكنت أنا مرّةً مع جماعة، فانفلتت منها بهيمة، وعجزوا عنها، فقلته، فوقفت في الحال بغير سببٍ سوى هذا الكلام[1].

---

٦١٥- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥١٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥١٨)، وأبو يعلى (٥٢٦٩) من طريق معروف بن حسان السمرقندي، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن عبدالله بن بريدة، عن عبدالله بن مسعود مرفوعًا.

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

**الأولى**: معروف هذا؛ فإنه غير معروف، وبه أعله الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٣٢).

**الثانية**: الانقطاع بين أبي بردة وابن مسعود، وبه أعله الحافظ ابن حجر؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٥/ ١٥٠).

**تنبيهان**:

**الأول**: وقع عند ابن السني: «ابن بردة عن أبيه»، وفي المخطوط (٦٦/ ١): «ابن بريدة، عن أبيه»، وهو خطأ من بعض النساخ، كما يدل النقل عن ابن حجر.

**الثاني**: أشار المصنف أنه جرب ذلك هو وبعض شيوخه.

قلت: العبادات مدارها على التوقيف، والسنة لا تثبت بمجرد التجربة، وهذه الاستجابة قد تكون استدراجًا، فليحذر الموفق لاتباع رسول الله ﷺ؛ فإن هذا المقام زلّت به أقدام، وضلت فيه أفهام، نسأل الله حسن الختام.

(١) قال السخاوي في «الابتهاج بأذكار المسافر والحاج» (ص٣٩): «وسنده ضعيف؛=

## ١٧٧- بابُ ما يَقُولُهُ على الدَّابّةِ الصَّعْبَةِ

٦١٦- روِّينا في «كتاب ابن السني»، عن السيد الجليل المجمع على جلالته وحفظه وديانته وورعه ونزاهته وبراعته أبي عبد الله يونس بن عبيد ابن دينار البصري التابعي المشهور -رحمه الله- قال: ليس رجل يكون على دابةٍ صعبةٍ فيقول في أذنِها: ﴿أفغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أسْلَمَ مَنْ في السَّمَوَاتِ وَالأرْضِ طَوْعاً وكَرْهاً وَإلَيْهِ يُرْجَعونَ﴾ [آل عمران: ٨٣]؛ إلا وقفت بإذن الله -تعالى-.

## ١٧٨- بابُ ما يَقُولُه إذا رَأى قَريَةً يُريدُ دخولَها أوْ لا يُرِيدُه

٦١٧- روينا في «سنن النسائي»، و«كتاب ابن السني»، عن صهيب

---

=لكن قال النووي: إنه جربه هو وبعض أكابر شيوخه».

وتعقبه شيخنا الإمام الألباني -رحمه الله- فقال: «العبادات لا تؤخذ من التجارب، سيما ما كان منها في أمر غيبي كهذا الحديث، فلا يجوز الميل إلى تصحيحه بالتجربة، كيف وقد تمسك به بعضهم في جواز الاستغاثة بالموتى عند الشدائد، وهو شرك خالص، والله المستعان».

٦١٦- **مقطوع ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥١٢).

قال الحافظ كما في «الفتوحات الربانية» (٥/ ١٥٢): «هو خبر مقطوع، والمنهال؛ قال أبو حاتم: مجهول»، وضعفه شيخنا -رحمه الله- في «الكلم الطيب» (ص ٩٧).

٦١٧- **صحيح** - أخرجه النسائي في «الكبرى» (٤/ ٢٠١ - «تحفة الأشراف»)، و«عمل اليوم والليلة» (٥٤٣)، ومن طريقه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٢١٥): أخبرنا محمد بن نصر: حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال: حدثني أبو بكر عن سليمان، عن أبي سهيل بن مالك، عن أبيه: أنه كان يسمع قراءة عمر بن الخطاب وهو يؤم الناس في مسجد رسول الله ﷺ من دار أبي جهم.

وقال كعب الأحبار: والذي فلق البحر لموسى لئن صهيبًا حدثني: أن محمدً ﷺ لم ير قرية يريد دخلوها إلا قال حين يراها: «اللهم رب السماوات السبع وما أظللن،ورب الأرضين السبع وما أقللن، ورب الشياطين وما أضللن، ورب الرياح وما ذَرَيْن، فإنا نسألك خير هذه القرية وخير أهلها، ونعوذ بك من شرها وشر أهلها، وشر ما فيها». =

-رضي اللّه عنه-: أن النّبيّ ﷺ لم ير قريةً يريـد دخولها؛ إلا قـال حـين يراهـا: «**اللَّهُمَّ رَبَّ السماوَاتِ السَّبْعِ وَما أظْلَلْنَ، وَالأرْضين السَّبْعِ وَمـا أقْلَلْـنَ، وَرَبَّ الشَّياطين وَمَا أضْلَلْنَ، وَرَبَّ الرّياحِ وَمَا ذَرَيْنَ، أسألُكَ خَيْرَ هَـذِهِ القَرْيَـةِ وَخَيْرَ أهْلِها وَخَيْرَ ما فيها، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرّها، وَشَرِّ أهْلها، وَشَرِّ ما فِيها**».

٦١٨- ورُوِّينا في «كتاب ابن السني»، عن عائشـةَ -رضـي اللّـه تعـالى

---

= وحلف كعب بالذي فلق البحر لموسى؛ لئنها كانت دعوات داود حين يرى العدو.

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

وله طريق آخر:

أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٤٤)، وابن خزيمة (٢٥٦٥)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٣/ ٢١٥)، وابـن السـني في «عمـل اليـوم والليلـة» (٥٢٥)، والحـاكم (٢/ ١٠٠)، وابن حبان (٢٣٧٧ - «موارد»)، والبيهقـي (٥/ ٢٥٢)، مـن طريـق عطـاء بـن أبـي مروان، عن أبيه: أن كعبًا حدثه: أن صهيبًا صاحب النبي ﷺ حدثـه: أن النـبي ﷺ لم يـر قريـة يريد دخولها إلا قال حين يراها: ... (وذكره).

قلت: إسناده ضعيف؛ لجهالة أبي مروان، ومن ادَّعى أن له صحبة، فليس له حجة.

وانظر -غير مأمور- ما كتبناه في «الرد العلمي» (٢/ ١٥٣-وما بعدها).

٦١٨- **حسن لغيره** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٨).

قلت: إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه عيسى بن ميمون متروك الحديـث، كمـا قـال النسـائي وأبو حاتم والفلاس، وقال البخاري ويعقوب بن سفيان: «منكر الحديث»، بل قال ابن حبـان: «يروي عن الثقات أشياء كأنها موضوعة»؛ وقال أبو زرعة: «واهي الحديث».

وأغرب الحافظ؛ فقال: كما في «الفتوحات الربانية» (٥/ ١٥٨): «في سنده ضعف».

لكن الحديث حسن بشاهده من حديث ابـن عمـر -رضـي الله عنهمـا- بـه: أخرجـه الطبراني في «الدعاء» (٢/ ١١٨٨-١١٨٩/ ٨٣٥)- ومن طريقه ابن حجر في «نتائج الأفكار»؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٥/ ١٥٨)-، وأبو نعيـم في «أخبـار أصبهـان» (٢/ ٢٧٧) بسـند صحيح عن سعيد بن مسلمة عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر به.

قلت: «وفي سنده من ضُعِّفَ».

لكنـه توبـع؛ فأخرجـه الطـبراني في «الدعـاء» (٢/ ١١٨٩/ ٨٣٦)، وفي «المعجـم =

عنها- قالت: كان رسول اللّه ﷺ إذا أشرفَ على أرضٍ يريد دخولها؛ قال: «اللَّهُمَّ إني أسألُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ وَخَيْرِ ما جَمَعْتَ فِيها، وأعُوذُ بكَ مِنْ شَرِّها وَشَرِّ ما جَمَعْتَ فِيها، اللَّهُمَّ ارْزُقْنا حَيَاها، وَأعِذْنا مِنْ وَباها، وَحَبِّبْنا إلى أهْلِهَا، وَحَبِّبْ صَالِحي أهْلِها إلَيْنا».

## ١٧٩- بابُ ما يَدعُو به إذا خافَ ناسًا أو غيرَهم

٦١٩- روينا في «سنن» أبي داود، والنسائي بالإسناد الصحيح ما قدَّمناه من حديث أبي موسى الأشعري: أن رسول اللّه ﷺ كان إذا خاف قومًا؛ قال: «اللَّهُمَّ إنَّا نَجْعَلُك في نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ».

ويستحبّ أن يدعو معه بدعاء الكرب وغيره مما ذكرناه معه.

## ١٨٠- بابُ ما يَقُولُ المُسَافِرُ إذا تَغَوَّلَت الغِيلانُ

٦٢٠- روينا في «كتاب ابن السني»، عن جابر -رضي اللّه عنه-: أن

---

=الأوسط» (٥/ ٨٨/ ٤٧٥٥) من طريق إسماعيل بن صبيح اليشكري: ثنا مبارك بن حسان عن نافع به بنحوه.

قلت: ومبارك بن حسان، لين الحديث؛ كما في «التقريب».

لكن الحديث بمجموعهما حسن -إن شاء الله-.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٣٤): «إسناده جيد».

وقال الحافظ: كما في «الفتوحات الربانية» (٥/ ١٥٩): «وفي مبارك -أيضاً- مقال؛ لكنه يعضد بعض هذه الطرق بعضاً».

وبالجملة؛ فالحديث حسن بشاهده.

٦١٩- **صحيح** - مضى برقم (٣٦٠).

٦٢٠- **ضعيف** - أخرجه أحمد (٣/ ٣٨١-٣٨٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٥٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٤)، وأبو يعلى في «مسنده» (٤/ ١٥٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٠/ ٣٩٧) من طريق يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن جابر، عن رسول الله ﷺ. =

= قلت: هذا إسناد ضعيف، ورجاله ثقات، غير أن الحسن لم يسمع من جابر عند الأكثر، وهو الصواب.

وأخرجه البزار (٤/ ٣٤ - كشف الأستار) من طريقين عن يونس، عن الحسن، عن سعد بن أبي وقاص مرفوعًا.

قال البزار: «لا نعلمه يروى عن سعد إلا من هذا الوجه، ولا نعلم سمع الحسن من سعد شيئًا».

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٣٤): «ورجاله ثقات؛ إلا أن الحسن البصري لم يسمع من سعد فيما أحسب».

قلت: وهو كما قالا؛ فإن الحسن لم يسمع من سعد.

وأما قول البزار: «لا نعلم يروى عن سعد إلا من هذا الوجه»؛ فقد علم ذلك غيره، حيث أخرجه عبدالرزاق في «مصنفه» (٥/ ١٦٣) عن ابن جريج، قال: حدثت عن سعد بن أبي وقاص، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا تغوَّلت لكم الغيلان؛ فأذِّنوا».

وسنده منقطع، لا يعرف لابن جريج سماع من سعد.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٧٦٠) من طريق سفيان وعبدالوارث عن عمرو بن عبيد، عن الحسن، عن سعد رفعه.

قلت: فيه عمرو بن عبيد، وهو متروك.

وله شاهد عند ابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٦٨٥) من حديث ابن عمر -رضي الله عنه- من رواية عمر بن صبح، عن مقاتل بن حيان، عن نافع عن به مرفوعًا.

قال ابن عدي: «وهذا الحديث بهذا الإسناد بعض متنه لا يعرف إلا من طريق عمر بن صبح عن مقاتل».

قلت: وعمر بن صبح متروك، واتهمه ابن حبان بالوضع؛ فهو ضعيف جدًّا.

وله شاهد من حديث أبي هريرة من طريق عدي بن الفضل، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا تغولت لكم الغول؛ فنادوا بالأذان، فإن الشيطان إذا سمع النداء أدبر وله حصاص».

قلت: أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢٠٠٩)، و«الأوسط» (٢/ ١٦٨/ ب)، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن سهيل إلا عدي بن الفضل، تفرد به أبو عامر».

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٣٤): «فيه عدي بن الفضل، وهو متروك». =

النبيَّ ﷺ قال: «إِذَا تَغَوَّلَتْ لَكُمُ الغِيلان؛ فَنادُوا بالأَذَان».

قلت: «والغيلان»: جنسٌ من الجنّ والشياطين، وهم: سحرتهم.

ومعنى: «تغوّلت»: تلوّنت في صور، والمراد: ادفعوا شرّها بالأذان؛ فإن الشيطانَ إذا سمع الأذان أدبرَ.

قد قدَّمنا ما يشبه هذا في باب ما يقول إذا عرض له شيطان، في أوّل كتاب الأذكار والدعوات للأمور العارضات، وذكرنا أنه ينبغي أنه يشتغل بقراءة القرآن للآيات المذكورة في ذلك.

## ١٨١- بابُ ما يَقولُ إذا نزلَ منزلاً

٦٢١- روينا في «صحيح مسلم»، و«موطأ مالك»، و«كتاب الترمذي» وغيرها، عن خولة بنت حكيم -رضي اللّه عنها- قالت: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً، ثُمَّ قالَ: أعُوذُ بكَلِماتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خلَقَ؛ لَم يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذلكَ».

٦٢٢- وروِّينا في «سنن أبي داود» وغيره، عن عبداللّه بن عمر بن

---

= وقوله فيه: «فإن الشيطان إذا سمع النداء؛ أدبر وله حصاص» محفوظ، فهو عند مسلم في «صحيحه» (٤/ ٩٠ - نووي) من طريقين عن سهيل به.

وبالجملة؛ فالحديث ضعيف، وشواهده ضعيفة جدًّا، فلا يفرح بها.

٦٢١- أخرجه مسلم (٢٧٠٨).

٦٢٢- ضعيف - أخرجه أبو داود (٢٦٠٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٣)، وأحمد (٢/ ١٣٢)، والحاكم (٢/ ١٠٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٥/ ١٤٦- ١٤٧)، وابن خزيمة (٢٥٧٢)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٩/ ٣٣٢)، من طريق صفوان: حدثني شريح بن عبيد، عن الزبير بن الوليد، عن عبدالله بن عمر:... (وذكره).

قال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قال النسائي: «الزبير بن الوليد شامي، ما أعرف له غير هذا الحديث».

قلت: تفرد عنه شريح بن عبيد، فهو مجهول، كما يظهر من ترجمته، فالعجب كيف=

الخطاب -رضي اللّه عنهما- قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا سافر، فأقبل الليل؛ قال: «يَا أَرْضُ! رَبِّي وَرَبُّكِ اللَّهُ، أعُوذُ باللَّهِ مِنْ شَرِّكِ وَشَرِّ ما فِيكِ، وَشَرِّ ما خُلِقَ فِيكِ، وَشَرِّ ما يَدبُّ عَلَيْكِ، أعُوذُ بكَ مِنْ أسَدٍ وأسْوَدَ، وَمِنَ الحَيَّةِ وَالعَقْرَبِ، وَمِنْ ساكِنِ البَلَدِ، وَمِنْ وَالِدٍ وَما وَلَدَ».

قال الخطابي: قوله «ساكن البلد»: هم الجنّ الذين هم سكان الأرض.

والبلد من الأرض: ما كان مأوى الحيوان، وإن لم يكن فيه بناء ومنازل.

قال: ويحتمل أن يكون المراد «بالوالد»: إبليس، و«ما ولد»: الشياطين.

هذا كلام الخطابي.

و«الأسود»: الشخص، فكل شخص يسمى: أسود.

## ١٨٢- بابُ ما يقولُ إذا رَجَعَ مِن سَفرهِ

السنّة: أن يقول ما قدّمناه في حديث ابن عمر المذكور قريباً في باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا.

٦٢٣- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: أقبلنا مع النّبيّ ﷺ أنا وأبو طلحة وصفيّة رديفته على ناقته، حتى إذا كنّا بظهر المدينة؛ قال: «آيِبُونَ، تائِبُونَ، عابِدُون، لِرَبِّنا حامِدُون».

فلم يزل يقول ذلك حتى قدمنا المدينة.

---

=يصححه الحاكم ويوافقه الذهبي، ويحسنه الحافظ؟!

وقد ذكر له بعضهم شاهدًا من حديث عائشة عند ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٨)، وهو وهم؛ لأنه متن آخر، وسنده ضعيف؛ لأن فيه عيسى بن ميمون، وهو ضعيف.

٦٢٣- أخرجه مسلم (١٣٤٥).

## ١٨٣- بابُ ما يَقولُه المُسافرُ بعدَ صَلاةِ الصُّبْحِ

اعلم أن المسافر يستحبّ له أن يقول ما يقوله غيره بعد الصبح، وقد تقدم بيانه.

ويستحب له معه:

٦٢٤- ما رويناه في «كتاب ابن السني»، عن أبي برزة -رضي اللّه عنه-

---

٦٢٤- **ضعيف جدًا** -أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥١٦) بإسناد ضعيف جدًّا؛ لأن إسحاق بن يحيى بن طلحة تركه جمع من الأئمة.

لكن للحديث شاهداً من حديث كعب -رضي الله عنه-.

أخرجه النسائي في «المجتبى» (٣/ ٧٣)، و«عمل اليوم والليلة» (١٣٧)، وابن خزيمة (٧٤٥)، من طريق ابن وهب: حدثني حفص بن ميسرة، عن موسى بن عقبة، عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه أن كعبًا حلف بالله الذي فرق البحر لموسى؛ إنا نجد أن داود نبي الله كان إذا انصرف من صلاته، قال: ... (وذكره).

ثم قال: وحدثني كعب: أن صهيبًا حدثه: أن محمدًا ﷺ كان يقولهن عند انصرافه من صلاته.

قلت: وتابع ابن أبي السري ابن وهب عند ابن حبان (٥٤١ - موارد).

وبه أعله المعلق على «زاد المعاد» (١/ ٣٠٢)، فقال: «وابن أبي السري -وهو محمد بن المتوكل-؛ ضعيف، كثير الغلط، له مناكير كثيرة».

قلت: خفيت عليه الطريق السالمة منه عند أولئك الأئمة ممن هم أعلى طبقة وأشهر من ابن حبان، ناهيك أنه لو تأمل الإسناد؛ لوجد العلة من أبي مروان والد عطاء.

قال الذهبي في «الميزان» (٤/ ٥٧٢): «قال النسائي: ليس بالمعروف، وقد روى عنه عطاء ابن أبي مروان، عن موسى بن عقبة عنه».

وكذلك قال في «المغني في الضعفاء» (٢/ ٨٠٧).

قلت: لكن الأمر انقلب عليه، فأدخل الابن وأبيه موسى بن عقبة، وإنما الراوي عن أبي مروان هو عطاء ابنه، والراوي عن عطاء هو موسى بن عقبة.

ولكنه في «الكاشف» (٣/ ٣٣٢) قال فيه: «ثقة».

وما أدري ما حجته؟ والقول فيه قول النسائي الذي اعتمده الذهبي في كتابيه. =

قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا صلّى الصبح -قال الراوي: لا أعلم إلاّ قال في سفر- رفع صوته حتى يسمع أصحابه: «اللَّهُمَّ أصْلِحْ لي ديني الَّذي جَعَلْتَهُ عِصْمَةَ أمْري، اللَّهُمَّ أصْلِحْ لي دُنْيَايَ الَّتِي جَعَلْتَ فِيها مَعاشِي؛ -ثلاثَ مرّات-، اللَّهُمَّ أصْلِحْ لي آخِرَتِي التي جَعَلْتَ إلَيْها مَرْجِعي -ثلاث مرات-، اللَّهُمَّ أعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سُخْطِكَ اللَّهُمَّ أعُوذُ بِكَ -ثلاثَ مرّات- لا مانِعَ لِمَا أعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنكَ الجَدُّ».

## ١٨٤- بَابُ ما يَقُولُ إذا رَأَى بَلْدَتَهُ

المستحبُّ أن يقول ما قدَّمناه في حديث أنس في الباب الذي قبل هذا.

وأن يقول ما قدَّمناه في باب ما يقول إذا رأى قرية.

وأن يقول:

٦٢٥- «اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَنا بِهَا قَرَاراً وَرِزْقاً حَسَنًا»(١).

---

= وانظر ما كتبناه في «الرد العلمي» (٢/ ١٥٣-١٥٦) على من حاول إثبات صحبة أبي مروان أو توثيقه، فإنه من المهمات.

وبالجملة؛ فالحديث ضعيف، أما إسناد ابن السني الذي اعتمده النووي؛ فهو ضعيف جدًّا.

**تنبيه:** الحديث كدعاء مطلق جاء في حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٧٢٠).

٦٢٥- **ضعيف** - أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٣)، ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٢٦)، والطبراني في «الدعاء» (٨٣٧)، من طريق سعيد بن عفير: حدثنا يحيى بن أيوب، عن قيس بن سالم: أنه سمع أبا أمامة بن سهل يقول: سمعت أبا هريرة يقول:

قلنا: يا رسول الله! ما كان يتخوف القوم حيث كانوا يقولون إذا أشرفوا على المدينة: اجعل لنا فيها رزقًا وقرارًا؟ قال: «كانوا يتخوَّفون: جور الولاة، وقحوط المطر».

قلت: إسناده ضعيف، فيه قيس بن سالم، وهو ضعيف.

(١) قال الحافظ: «لم يذكر من خرجه، وقد أخرجه النسائي في «الكبرى»، والطبراني [في «الدعاء»]، من حديث أبي هريرة»؛ كذا في «تحفة الأبرار» (ص ١٠٣).

## ١٨٥- بابُ ما يَقُولُ إذا قَدِمَ من سفرهِ فدخل بيتَه

٦٢٦- روينا في «كتاب ابن السني»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا رجع من سفره، فدخل على أهله؛ قال: «**تَوْباً توْباً، لِرَبِّنا أوْباً، لا يُغادِرُ حَوْباً**».

قلت: «**توبًا توبًا**»: سؤال للتوبة، وهو منصوب إما على تقدير: تب علينا، وإما على تقدير: نسألك توباً توباً.

و«**أوبًا**»؛ بمعناه، من آب، إذا رجع.

ومعنى «**لا يغادر**»: لا يترك.

و«**حَوْبًا**»؛ معناه: إثماً، وهو بفتح الحاء وضمّها، لغتان.

## ١٨٦- بابُ ما يُقالُ لمن يَقْدمُ من سفر

يستحبّ أن يقال: الحمد للّه الَّذي سلَّمك، أو الحمد للّه الَّذي جمع الشَّمل بك، أو نحو ذلك.

قال اللّه -تعالى-: ﴿**لَئِنْ شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ**﴾ [إبراهيم:٧].

---

٦٢٦- **حسن** - أخرجه أبو يعلى (٤/ ٢٤١، ٢٣٥٣)، ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٢)، وأحمد وابنه عبدالله في «زوائده» (١/ ٢٥٦)، وأحمد وحده (١/ ٢٩٩-٣٠٠)، والبيهقي (٥/ ٢٥٠) وغيرهم من طريق أبي الأحوص، عن سماك، عن عكرمة عنه، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج في سفر، قال: «اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من الضبنة في السفر، والكآبة في المنقلب، اللهم اقبض لنا الأرض، وهون علينا السفر»، فإذا أراد الرجوع، قال: «آيبون، عابدون، لربنا حامدون»، فإذا دخل على أهله، قال: ... (وذكره).

قال الحافظ: «هذا حديث حسن».

قلت: وهو كما قال، وانظر -لزامًا- «عجالة الراغب المتمني» (٥٣٢).

وفيه -أيضًا- حديث عائشة -رضي اللّه عنها-؛ المذكور في الباب بعده.

## ١٨٧- بابُ ما يُقالُ لمن يَقْدمُ من غزو

٦٢٧- روينا في «كتاب ابن السني»، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: «كانَ رسولُ اللّه ﷺ في غزو، فلما دَخَل اسْتَقْبَلته، فَأخذتُ بيدِه، فقلت: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي نَصرَكَ وأعزَّكَ وأكْرَمَكَ»[(١)].

## ١٨٨- بابُ ما يُقال لمن يَقْدَمُ من حَجٍّ وما يقولُه

٦٢٨- روينا في «كتاب ابن السني»، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما- قال: جاء غلام إلى النّبيّ ﷺ، فقال: إني أريد الحجّ، فمشى معه رسول اللّه ﷺ، فقال: «يا غُلامُ! زَوَّدَكَ اللّهُ التَّقْوَى، وَوَجَّهكَ في الخَيْرِ، وكَفَاكَ الهَمَّ».

فلما رجع الغلام سلَّم على النَّبيّ ﷺ، فقال: «يا غُلامُ! قَبِلَ اللّهُ حَجَّكَ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وأخْلَفَ نَفَقَتَكَ».

٦٢٩- ورَوِّينا في «سنن البيهقي»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-

---

٦٢٧- **صحيح** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٣)، وأبو يعلى (١٤٣٢)، وأحمد (٤/ ٣٠).

قلت: وسنده صحيح، وقد أعل بالانقطاع، وهو وهم كما بينته في «عجالة الراغب المتمني» (٥٣٣).

(١) قال الحافظ: «وأخرجه مسلم [٢١٠٧]، والنسائي [في الكبرى (٩٧٦٤)]، وأبو داود [في «سننه» (٤١٥٣ و٤١٥٤)]، وعجبت للشيخ في اقتصاره على ابن السني دون أبي داود، أما مسلم؛ فلم يقع المقصود من هذا الحديث بالترجمة في روايته، والله أعلم».

٦٢٨- **حسن** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٣٤).

قلت: وإسناده ضعيف.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- بسند حسن.

٦٢٩- **ضعيف** - أخرجه البيهقي (٥/ ٢٦١)، وابن خزيمة (٢٥١٦)، والحاكم (١/ =

قال: قال رسول اللّه ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحاجّ وَلِمَنِ اسْتَغْفَرَ لَهُ الحاج».

قال الحاكم: «هو صحيح على شرط مسلم».

---

=٤٤١)، والطبراني في «الصغير» (٢/ ١١٤)، من طريق شريك، عن منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ:... (وذكره).

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

قلت: ليس كما قالا؛ فإن هذا إسناد ضعيف، فيه شريك بن عبدالله، وهو سيئ الحفظ، ولم يخرج له مسلم إلا متابعة.

# ١٣- كتابُ أَذْكَارِ الأكْلِ والشُّربِ

## ١٨٩- بابُ ما يَقُولُ إذا قُرِّبَ إليه طَعَامُه

٦٣٠- روينا في «كتاب ابن السني»، عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص -رضي اللّه عنهما- عن النّبيّ ﷺ: أنه كان يقول في الطعام إذا قرّب إليه: «اللَّهُمَّ بارِكْ لَنا فِيما رَزَقْتَنا، وَقِنا عَذَابَ النَّارِ، باسم اللَّهِ».

## ١٩٠- بابُ استحبابِ قَوْلِ صاحِبِ الطَعامِ لِضِيْفَانِه عندَ تقديم الطَّعام: كُلُوا، أو ما في مَعناه

اعلم أنه يستحبّ لصاحب الطعام أن يقول لضيفه عند تقديم الطعام: باسم اللّه، أو كلوا، أو الصَّلاة، أو نحو ذلك من العبارات المصرِّحة بالإذن في الشروع في الأكل.

ولا يجب هذا القول، بل يكفي تقديم الطعام إليهم، ولهم الأكل بمجرّد ذلك؛ من غير اشتراط لفظ.

وقال بعض أصحابنا: لا بدّ من لفظ.

والصواب: الأوّل.

وما ورد في الأحاديث الصحيحة من لفظ الإذن في ذلك محمول على الاستحباب.

---

٦٣٠- **ضعيف جدًا** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٩)، والطبراني في «الدعاء» (٨٨٨)، وابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٢١٢).

قلت: إسناده ضعيف جدًّا، فيه محمد بن أبي الزعيزعة؛ متروك.

## ١٩١- باب التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الأَكْلِ والشُّرْبِ

٦٣١- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عمر بن أبي سلمة -رضي اللّه عنهما- قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: «**سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ**».

٦٣٢- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: قال رسول اللّه ﷺ: «**إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ**

---

٦٣١- أخرجه البخاري (٥٣٧٦١)، ومسلم (٢٠٢٢).

٦٣٢- **صحيح بشواهده** - أخرجه أبو داود (٣٧٦٧)، والترمذي (١٩٢٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٨١)، وأحمد (٦/ ٢٠٧/ ٢٠٨)، والدارمي (٢/ ٩٤)، والبيهقي (٧/ ٢٧٦)، والحاكم (٤/ ١٠٨) من طرق عن هشام بن أبي عبدالله الدستوائي، عن بديل، عن عبدالله بن عبيد الله، عن امرأة منهم يقال لها أم كلثوم، عن عائشة -رضي الله عنها-، قالت: إن رسول الله ﷺ قال: ... (وذكره).

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة أم كلثوم، سواء أكانت الليثية المكية، أم بنت محمد بن أبي بكر بن الصديق.

لكن للحديث شواهد:

منها: حديث عبدالله بن مسعود -رضي الله عنه- مرفوعًا بلفظ: «من نسي أن يذكر الله في أول طعامه؛ فليقل حين يذكر: بسم الله في أوله وآخره»؛ فإنه يستقبل طعامًا جديدًا، ويمنع الخبيث ما كان يصيب منه».

أخرجه ابن حبان (١٣٤٠ - موارد)، وابن السني (٤٦١)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٥٤)، من طريق خليفة بن خياط: حدثنا عمر بن علي المقدمي، قال: سمعت موسى الجهني يقول: أخبرني القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ:... (وذكره).

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

وموسى هو: ابن عبدالله بالجهني -ويقال: ابن عبدالرحمن-، وأبو سلمة -ويقال: أبو عبدالله- الكوفي، وهو ثقة، وقد مضى تفصيل القول في توثيقه، فلا تغتر بمن خفي عليه فجهله.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح بشواهده.

-تَعالى- في أوَّلِهِ، فإنْ نَسِيَ أنْ يَذْكُر اسْمَ اللَّهِ -تَعالى- في أوَّلِهِ؛ فَلْيَقُلْ: باسم اللَّهِ أوَّلَهُ وآخِرَهُ».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

٦٣٣- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن جابر -رضي اللّه عنه- قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «إذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ -تعالى- عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعامِهِ؛ قالَ الشَّيْطانُ: لا مَبيتَ لَكُمْ وَلا عَشاءَ، وَإذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ -تَعالى- عنْدَ دُخُولِهِ؛ قالَ الشَّيْطانُ: أدْرَكْتُمُ المَبِيتَ، وَإذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ -تَعالى- عِنْدَ طَعامِهِ؛ قالَ: أدْرَكْتُمُ المَبِيتَ وَالعَشاءَ».

٦٣٤- وروِّينا في «صحيح مسلم» -أيضاً- في حديث أنس المشتمل على معجزةٍ ظاهرةٍ من معجزاتِ رسول اللّه ﷺ لَمَّا دعاه أبو طلحة وأمُّ سليم للطعام؛ قال: ثم قال النبيّ: ﷺ «ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ»، فأذن لهم، فدخلُوا، فقال النّبيّ ﷺ: «كُلُوا، وسَمُّوا اللَّهَ -تَعالى-»، فأكلوا حتى فعل ذلك بثمانين رجلاً.

٦٣٥- وروِّينا في «صحيح مسلم» -أيضًا-، عن حذيفة -رضي اللّه عنه- قال: كنّا إذا حضرنا مع رسول اللّه ﷺ طعاماً؛ لم نضعْ أيدينا حتى يبدأ رسول اللّه ﷺ فيضع يده، وإنّا حضرنا معه مرّة طعاماً، فجاءت جارية كأنها تدفع، فذهبت لتضع يدها في الطعام فأخذ رسول اللّه ﷺ بيدها، ثم جاء أعرابيٌّ كأنما يدفع، فأخذ بيده، فقال رسول اللّه ﷺ: «إنَّ الشَّيْطانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعامَ أنْ لا يُذْكَرَ اسْمُ اللّه عَلَيْه، وأنَّهُ جاءَ بهَذِهِ الجارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا،

---

٦٣٣- أخرجه مسلم (٢٠١٨).

٦٣٤- أخرجه مسلم (٢٠٤٠).

٦٣٥- أخرجه مسلم (٢٠١٧).

فأخَذْتُ بيَدِها، فَجاءَ الأعْرابِيّ لِيَسْتَحِلَّ بهِ، فأخَذْتُ بِيَدِهِ، وَالَّذي نَفْسِي بِيَدِه إنَّ يَدَهُ في يَدِي مَعَ يَدِهِما».

ثم ذكر اسم اللّه -تعالى- وأكل.

٦٣٦- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والنسائي، عن أميّة بن مَخْشِيٍّ الصحابي -رضي اللّه عنه- قال: كان رسول اللّه ﷺ جالساً ورجل يأكل، فلم يسمّ حتى لم يبق من طعامه إلا لقمة، فلما رفعها إلى فيه؛ قال: باسم اللّه أوّله وآخره، فضحك النبيّ ﷺ، ثم قال: «ما زَالَ الشَّيْطانُ يأكُلُ مَعَهُ، فَلَمَّا ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ اسْتَقَاءَ ما في بَطْنِه».

قلت «مَخْشِيّ»؛ بفتح الميم، وإسكان الخاء، وكسر الشين المعجمتين، وتشديد الياء.

وهذا الحديث محمول على أن النّبيّ ﷺ لم يعلمْ تركه التسمية إلا في آخر أمره، إذ لو علم ذلك لم يسكت عن أمره بالتسمية.

٦٣٧- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن عائشة -رضي اللّه عنها-

---

٦٣٦- **صحيح بشواهده** - أخرجه ابو داود (٣٧٦٨)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٨٢)، وأحمد (٤/ ٣٣٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٣)، والحاكم (٤/ ١٠٨-١٠٩)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٧/ ١٢-١٣)، وغيرهم من طريق جابر ابن صبح: ثنا المثنى بن عبد الرحمن الخزاعي عن عمه أميه بن مخشي به.

قال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: كلا؛ فإن المثنى بن عبد الرحمن قال فيه الذهبي في «الميزان»: «لا يعرف، تفرد عنه جابر بن صبح، قال ابن المديني: مجهول».

ولهذا قال الحافظ في «التقريب»: «مستور».

لكن؛ يشهد له للحديث السابق برقم (٦٢٣).

٦٣٧- **صحيح** - أخرجه الترمذي (١٩٢٠ - تحفة)، وابن ماجه (٣٢٦٤) بإسناد=

قالت: كان رسول اللّه ﷺ يأكل طعاماً في ستة من أصحابه، فجاء أعرابيّ فأكله بلقمتين، فقال رسول اللّه ﷺ: «**أما إِنَّهُ لَوْ سَمَّى؛ لَكَفاكُمْ**».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

٦٣٨- وروِّينا عن جابر -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ قال: «**مَنْ نَسِيَ أَنْ يُسَمِّيَ على طَعامِهِ، فَلْيَقْرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ إذَا فَرَغَ**».

قلت: أجمع العلماء على استحباب التسمية على الطعام في أوّله، فإن تركَ في أوله عامداً أو ناسياً أو مُكرهاً أو عاجزاً لعارض آخر، ثم تمكن في أثناء أكلِه؛ استحبّ أن يسمّي للحديث المتقدم، ويقول: باسم اللّه أوله وآخره؛ كما جاء في الحديث.

والتسمية في شرب الماء واللبن والعسل والمرق وسائر المشروبات كالتسمية في الطعام في جميع ما ذكرناه.

قال العلماء من أصحابنا وغيرهم: ويستحبُّ أن يجهر بالتسمية؛ ليكون فيه تنبيه لغيره على التسمية، وليقتدى به في ذلك.

واللّه أعلم.

---

=الحديث المتقدم برقم (٦٣٢)، فهو ضعيف؛ لجهالة أم كلثوم.

وله شاهد عند أبي يعلى (١٣/ ٧٨) عن امرأة: أن رسول الله ﷺ أتي بوطبة، فأخذها أعرابي بثلاث لقم، فقال رسول الله ﷺ: «أما إنه لو قال: باسم الله، لوسعكم»، وقال: «إذا نسي أحدكم اسم الله على طعامه، فليقل إذا ذكر: باسم الله أوله وآخره».

قلت: إسناده صحيح، رجاله رجال مسلم، غير إبراهيم بن الحجاج، وهو ثقة.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٢): «رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات».

٦٣٨- **موضوع** - لم يبين المصنف من خرجه، وقد أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٢).

قلت: وإسناده موضوع، فيه حمزة بن أبي حمزة النصيبي، وهو وضاع.

## فصل

من أهم ما ينبغي أن يعرف صفة التسمية وقدر المجزىء منها.

فاعلم أن الأفضل أن يقول: بسم الله الرحمن الرحيم، فإن قال: بسم الله؛ كفاه، وحصلت السنة.

وسواء في هذا الجنب والحائض وغيرهما.

وينبغي أن يسمي كل واحد من الآكلين، فلو سمى واحد منهم؛ أجزأ عن الباقين. نص عليه الشافعي -رضي الله عنه-، وقد ذكرته عن جماعة في كتاب «الطبقات» في ترجمة الشافعي، وهو شبيه برد السلام، وتشميت العاطس؛ فإنه يجزىء فيه قول أحد الجماعة.

## ١٩٢- بابُ لاَ يعِيبُ الطَّعَامَ والشَّرَابَ

٦٣٩- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: «**ما عابَ رسولُ اللّه ﷺ طعاماً قطّ، إن اشتَهاهُ أكلَه، وإن كَرِهَه تركَه**».

وفي رواية لمسلم: «**وَإِن لَمْ يَشْتَهِهِ سَكَتْ**».

٦٤٠- ورُوِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، وابن ماجه، عن هلب

---

٦٣٩- أخرجه البخاري (٥٤٠٩)، ومسلم (٢٠٦٤).

٦٤٠- **حسن لغيره** - أخرجه أبو داود (٣٧٨٤)، والترمذي (١٥٦٥)، وابن ماجه (٢٨٣٠)، وأحمد (٥/ ٢٢٦ و٢٢٧)، والبيهقي (٧/ ٢٧٩)، من طرق عن سماك بن حرب: حدثني قبيصة بن هلب، عن أبيه به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن».

قلت: هذا إسناد حسن لغيره، رجاله ثقات، غير قبيصة بن هلب.

قال الحافظ: «مقبول»؛ أي: عند المتابعة. =

الصحابي -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ وسأله رجل: إن من الطعام طعاماً أتحرّج منه، فقال: «**لا يَتَحَلَّجَنَّ في صَدْرِكَ شَيْءٌ ضَارَعْتَ بِهِ النَّصْرانِيَّةَ**».

قلت: «**هلب**»؛ بضمّ الهاء وإسكان اللام وبالباء الموحدة.

وقوله «**يتحلَّجنَّ**»: هو بالحاء المهملة قبل اللام والجيم بعدها، هكذا ضبطه الهروي والخطابي والجماهير من الأئمة، وكذا ضبطناه في أصول سماعنا «سنن أبي داود» وغيره بالحاء المهملة، وذكره أبو السعادات ابن الأثير بالمهملة أيضاً، ثم قال: «ويروى بالخاء المعجمة، وهما بمعنى واحد».

قال الخطابي: «معناه: لا يقع في ريبة منه».

قال: وأصله من «**الحلج**»، هو: الحركة والاضطراب، ومنه حَلَجَ القطن.

قال: ومعنى «**ضارعت النصرانية**»؛ أي: قاربتها في الشبه، فالمضارعة: المقاربة في الشبه.

## ١٩٣- بابُ جَوَازِ قَوْلِهِ: لاَ أَشْتَهِي هَذَا الطَّعَامَ أو ما اعْتَدْتُ أَكْلَهُ ونحو ذلك؛ إذا دَعَت إليه حاجةٌ

٦٤١- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن خالد بن الوليد

---

= ولم ينفرد به، فقد أخرجه الترمذي (١٥٦٥)، وأحمد (٤/ ٢٥٨ و٢٧٧)، والبيهقي (٧/ ٢٧٩)، من طريق شعبة، عن سماك بن حرب، قال: سمعت مري بن قطري، قال: سمعت عدي بن حاتم به.

وهذا إسناد كالذي قبله، إلا أن مري بن قطري مقبول -أيضًا-، فالحديث حسن، ويكون لسماك بن حرب شيخان هما: مري بن قطري، وقبيصة بن هلب.

٦٤١- أخرجه البخاري (٥٣٩١)، ومسلم (١٩٤٥).

-رضي اللّه عنه- في حديث الضَّبِّ لما قدَّموه مشوياً إلى رسول اللّه ﷺ، فأهوى رسولُ اللّه ﷺ بيده إليه، فقالوا: هو الضَّبُّ يا رسول اللّه! فرفع رسول اللّه ﷺ يده.

فقال خالد: أحرام الضَّبُّ يا رسول اللّه؟

قال: «**لا؛ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمي، فأجِدُنِي أعافُهُ**».

## ١٩٤- بابُ مَدحِ الآكلِ الطَّعامَ الذي يأكلُ منه

٦٤٢- روِّينا في «صحيح مسلم»، عن جابر -رضي اللّه عنه-: أن النبيّ ﷺ سأل أهله الأُدْمَ؟ فقالوا: ما عندنا إلاَّ خلّ، فدعا به، فجعل يأكل منه ويقول: «**نِعْمَ الأُدْمُ الخَلُّ، نِعْمَ الأُدْمُ الخَلُّ**».

## ١٩٥- بابُ ما يقولُه من حَضَرَ الطعامَ وهو صائمٌ إذا لم يُفطر

٦٤٣- روينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إذَا دُعِيَ أحَدُكُمْ؛ فَلْيُجِبْ؛ فإنْ كانَ صَائِماً؛ فلْيُصَلِّ، وَإنْ كَانَ مُفْطِراً؛ فَلْيَطْعَمْ**».

قال العلماء: معنى: «**فليصل**»؛ أي: فليدع.

٦٤٤- وروِّينا في «كتاب ابن السني» وغيره؛ قال فيه: «**فإنْ كانَ**

---

٦٤٢- أخرجه مسلم (٢٠٥٢).

٦٤٣- أخرجه مسلم (١٤٣١و١٤٣٢).

٦٤٤- **صحيح** - أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٩١)، وغيرهم من طريق شعبة، عن أبي جعفر الفراء، عن عبدالله بن شداد، عن عبدالله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعي أحدكم؛ فليجب، فإن كان مفطرًا؛ فليأكل، وإن كان صائمًا؛ دعا بالبركة».

قلت: وهذا إسناد صحيح.

مُفْطِراً؛ فَلْيَأكُلْ، وَإنْ كَانَ صَائِماً دَعا لَهُ بالبَرَكَةِ».

## ١٩٦- بابُ ما يَقُولُه مَن دُعِيَ لِطَعَامٍ إذا تَبِعَه غَيرُه

٦٤٥- روِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي مسعودٍ الأنصاري؛ قال: دعا رجل النَّبيَّ ﷺ لطعامٍ صنعه له خامس خمسةٍ، فتبعهم رجل، فلما بلغ الباب؛ قال النَّبيّ ﷺ: «إنَّ هَذَا اتَّبعَنا، فإنْ شِئْتَ أنْ تأذَنَ لَهُ، وَإنْ شِئْتَ رَجَعَ».

قال: بل آذن له يا رسول اللّه!

## ١٩٧- بابُ وَعْظِهِ وَتَأديبِه مَنْ يُسيءُ في أكْلِه

٦٤٦- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عمر بن أبي سلمة -رضي اللّه عنهما- قال: كنت غلاماً في حجر رسول اللّه ﷺ؛ فكانتْ يدي تطيش في الصحفة(١)، فقال لي رسول اللّه ﷺ: «يا غُلَامُ! سَمِّ اللّه -تعالى-، وكُلْ بِيَمينِكَ، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ».

وفي رِواية في «الصحيح»؛ قال: أكلت يومًا مع رسول اللّه ﷺ فجعلت آكل من نواحي الصحفة، فقال لي رسول اللّه ﷺ: «كُلْ مِمَّا يَلِيكَ».

قلت: قوله: «تطيش»؛ بكسر الطاء وبعدها ياء مثناة من تحت ساكنة، ومعناه: تتحرّك وتمتدّ إلى نواحي الصحفة، ولا تقتصر على موضع واحد.

٦٤٧- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن جبلة بن سحيم قال: أصابنا عام سنةٍ مع ابن الزبير، فرزقنا تمراً، فكان عبد اللّه بن عمر

---

٦٤٥- أخرجه البخاري (٥٤٣٤)، ومسلم (٢٠٣٦).

٦٤٦- أخرجه البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢).

(١) هي دون القصعة.

٦٤٧- أخرجه البخاري (٥٤٤٦)، ومسلم (٢٠٤٥).

-رضي اللّه عنهما-؛ يمرّ بنا ونحن نأكل، ويقول: «**لا تُقارِنُوا؛ فإنّ النبيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الإقْرانِ**، ثم يقول: **إلاَّ أنْ يَسْتأذِنَ الرَّجُلُ أخاهُ**».

قلت: قوله: «**لا تقارنوا**»؛ أي: لا يأكل الرجل تمرتين في لقمة واحد.

٦٤٨- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن سلمة بن الأكوع -رضي اللّه عنه-: أن رجلاً أكل عندَ النّبيّ ﷺ بشماله، فقال: «**كُلْ بِيَمِيْنِكَ**» قال: لا أستطيع، قال: «**لا اسْتَطَعْتَ**»؛ فما رفعها إلى فِيْه.

قلت: هذا الرجل هو بسر -بضم الموحدة وبالسين المهملة- ابن راعي العير -بالمثناة وفتح العين- وهو صحابي.

وقد أوضحت حاله، وشرح هذا الحديث في «شرح صحيح مسلم»، واللّه أعلم.

## ١٩٨- بابُ استحبابِ الكَلامِ على الطَّعامِ

فيه حديث جابر الذي قدَّمناه في باب مدح الطعام.

قال الإمام أبو حامد الغزالي في «الإحياء»: «من آداب الطعام أن يتحدَّثوا في حال أكله بالمعروف، ويتحدّثوا بحكايات الصالحين في الأطعمة وغيرها».

## ١٩٩- بَابُ ما يَقُولُهُ ويَفْعَلُهُ من يَأْكُلُ ولا يَشْبَعُ

٦٤٩- روينا في «سنن» أبي داود، وابن ماجه، عن وحشيِّ بن حرب

---

٦٤٨- أخرجه مسلم (٢٠٢١).

٦٤٩- **حسن لغيره** - أخرجه أبو داود (٣٧٦٤)، وابن ماجه (٣٢٨٦)، وأحمد (٣/ ٥٠١) وغيرهم، من طريق الوليد بن مسلم، قال: ثنى وحشي بن حرب، عن أبيه، عن جده مرفوعًا.

قلت: هذا إسناد ضعيف، فإن وحشي بن حرب وأبيه ضعيفان:

لكن للحديث شواهد في معناه، انظرها في: «مجمع الزوائد» (٥/ ٢٠-٢١)، و«الترغيب والترهيب» (٣/ ١٣٣-١٣٤).

وبالجملة؛ فالحديث حسن لغيره.

-رضي اللّه عنه-: أن أصحاب رسول اللّه ﷺ قالوا: يا رسول اللّه! إنّا نأكل ولا نشبع.

قال: «فَلَعَلَّكُم تفتَرِقُونَ».

قالوا: نعم.

قال: «فاجْتَمِعُوا على طَعامِكُمْ، واذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ؛ يُبَارَكْ لَكُمْ فيه».

## ٢٠٠- بابُ ما يَقُولُ إذَا أَكَلَ مع صَاحبِ عَاهَةٍ

٦٥٠- روينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، وابن ماجه، عن جابر -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ أخذ بيد مجذومٍ، فوضعها معه في

---

٦٥٠- **ضعيف مرفوعًا** - أخرجه أبو داود (٣٩٢٥)، والترمذي (١٨٧٧ -«تحفة»)، وابن ماجه (٣٥٤٢)، وغيرهم من طريق المفضل بن فضالة، عن حبيب بن الشهيد، عن محمد ابن المنكدر، عن جابر مرفوعًا.

قال الترمذي: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث يونس بن محمد، عن المفضل بن فضالة، هذا شيخ بصري، والمفضل بن فضالة شيخ مصري أوثق من هذا وأشهر.

وروى شعبة هذا الحديث عن حبيب بن الشهيد، عن ابن بريدة: أن عمر أخذ بيد مجذوم.

وحديث شعبة أشبه عندي وأصح».

قلت: أما الإسناد؛ فضعيف كما قال الترمذي؛ فإن المفضل بن فضالة ضعيف.

وأما حديث شعبة؛ فقد وصله العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٤/ ٢٤٢): حدثنا محمد ابن علي، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا عبدالرحمن بن زياد، قال: حدثنا شعبة، عن حبيب بن الشهيد، قال: سمعت عبدالله بن بريدة يقول: كان سلمان يعمل بيده، ثم يشتري طعامًا، ثم يبعث إلى المخدّمين فيأكلون معه.

قال العقيلي: «هذا أصل الحديث، وهذه الرواية أولى».

قلت: فجعل سلمان مكان عمر، ولعله الصواب، فإن إسناده صحيح، وهو ما رجحه الترمذي والعقيلي، والقول قولهما.

إذن؛ فالمرفوع ضعيف، والصحيح وقفه، والله أعلم.

وانظر -غير مأمور-: «عجالة الراغب المتمني» (٤٦٤).

القصعة، فقال: «كُلْ بِاسْمِ اللَّهِ ثِقَةً بِاللَّهِ وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ».

## ٢٠١- بابُ استحباب قَوْلِ صاحبِ الطَّعامِ لِضَيْفِهِ ومَنْ في مَعْنَاهُ إذا رَفَعَ يَدَهُ مِنَ الطَّعَامِ «كُلْ»، وتَكْرِيرِه ذَلِكَ عَلَيهِ مَا لَمْ يَتَحَقَّقْ أَنَّهُ اكتفى مِنْهُ، وكَذَلِكَ يَفْعَلُ فِي الشَّرَابِ والطِّيبِ ونحو ذلك

اعلم أن هذا مستحبّ، حتى يستحبّ ذلك للرجل مع زوجته وغيرها من عياله، الذين يتوهم منهم أنهم رفعوا أيديهم ولهم حاجة إلى الطعام وإن قلَّت.

ومما يستدّل به في ذلك:

٦٥١- ما رويناه في «صحيح البخاري»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- في حديثه الطويل المشتمل على معجزاتٍ ظاهرةٍ لرسول اللّه ﷺ، لما اشتدّ جوع أبي هريرة، وقعد على الطريق يستقرىء من مرَّ به القرآن معرّضاً بأن يضيفه، ثم بعثه رسول اللّه ﷺ إلى أهل الصفّة، فجاء بهم فأرواهم أجمعين من قدحِ لبنٍ، وذكر الحديث إلى أن قال:

قال لي رسول اللّه ﷺ: «بَقِيتُ أنا وَأَنْتَ».

قلت: صدقت يا رسول اللّه!

قال: «اقْعُدْ؛ فاشْرَبْ».

فقعدت فشربت.

فقال: «اشْرَبْ».

فَشَرِبْتُ، فما زال يقول: «اشْرَبْ»؛ حتى قلت: لا؛ والذي بعثك بالحقّ لا أجد له مسلكًا.

---

٦٥١- أخرجه البخاري (٦٤٥٢).

قال: «فأرِني».

فأعطيته القدح، فحمد اللّه -تعالى- وسمَّى وشرب الفضلة.

## ٢٠٢- بابُ ما يَقُولُ إذا فَرَغَ من الطّعامِ

٦٥٢- روينا في «صحيح البخاري»، عن أبي أمامة -رضي اللّه عنه-: أن النبيّ ﷺ كان إذا رفع مائدته قال: «**الحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيراً طَيِّباً مُبارَكاً فِيهِ غَيْرَ مَكْفيٍّ وَلا مُوَدَّعٍ وَلا مُسْتَغْنىً عَنْهُ رَبَّنا**».

وفي رواية: «كان إذا فَرَغَ من طعامِه».

وقال مرّة: -إذا رفع مائدته-؛ قال:«**الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفانا وأرْوَانا غَيْرَ مَكْفِيّ ولا مَكْفُورٍ**».

قلت: «**مكفيّ**»؛ بفتح الميم وتشديد الياء: هذه الرواية الصحيحة الفصيحة، ورواه أكثر الرواة بالهمز، وهو فاسد من حيث العربية، سواء كان من الكفاية، أو من كفأت الإناء؛ كما لا يقال في مقروء من القراءة: مقرىء، ولا في مرمي بالهمز.

قال صاحب «مطالع الأنوار» في تفسير هذا الحديث: «المراد بهذا المذكور كله الطعام، وإليه يعود الضمير».

قال الحربيّ: فالمكفيّ: الإناء المقلوب للاستغناء عنه؛ كما قال: «غير مستغنى عنه»، أو لعدمه.

وقوله: «**غير مكفور**»؛ أي: غير مجحود نعم اللّه -سبحانه وتعالى- فيه، بل مشكورة، غير مستور الاعتراف بها والحمد عليها.

وذهب الخطابي إلى أن المراد بهذا الدعاء كله الباريء -سبحانه

---

٦٥٢- أخرجه البخاري (٥٤٥٨).

وتعالى-، وأن الضمير يعود إليه، وأن معنى قوله: «**غير مكفيّ**»: أنه يُطْعِمُ ولا يُطْعَمُ؛ كأنه على هذا من الكفاية.

وإلى هذا ذهب غيره في تفسير هذا الحديث؛ أي: إن اللّه تعالى مستغنٍ عن معين وظهير.

قال: وقوله: «**لا مودّع**»؛ أي: غير متروك الطلب منه والرغبة إليه، وهو بمعنى المستغنى عنه.

وينتصب ربنا على هذا بالاختصاص أو المدح أو بالنداء؛ كأنه قال: يا ربنا! اسمع حمدنا ودعاءنا. ومن رفعه؛ قطعه وجعله خبراً، وكذا قيده الأصيلي؛ كأنه قال: ذلك ربّنا. أي أنت ربنا، ويصحّ فيه الكسر على البدل من الاسم في قوله: «الحمد للّه».

وذكر أبو السعادات ابن الأثير في «نهاية الغريب» نحو هذا الخلاف مختصراً، وقال: ومن رفع ربّنا فعلى الابتداء المؤخر؛ أي: ربنا غير مكفيّ ولا مودع، وعلى هذا يرفع غير.

قال: ويجوز أن يكون الكلام راجعاً إلى الحمد؛ كأنه قال: حمداً كثيراً غير مكفيّ ولا مودَّع، ولا مستغنى عن هذا الحمد.

وقال في قوله: «**ولا مودّع**»؛ أي: غير متروك الطاعة.

وقيل: هو من الوداع، وإليه يرجع.

واللّه أعلم.

٦٥٣- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إنَّ اللّه -تعالى- لَيَرْضَى عَنِ العَبْدِ يأكُلُ الأكْلَةَ؛**

---

٦٥٣- أخرجه مسلم (٢٧٣٤).

فَيَحْمَدُهُ عَلَيْها، ويَشْرَبُ الشَّرْبَةَ؛ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْها».

٦٥٤- وروِّينا في «سنن أبي داود»، وكتابي «الجامع»، و«الشمائل» للترمذي عن أبي سعيد الخدري -رضي اللّه عنه-: أن النّبيَّ ﷺ كان إذا فرغ من طعامه؛ قال: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي أَطْعَمَنَا وَسَقانا وَجَعَلَنا مُسْلِمِينَ».

٦٥٥- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والنسائي بالإسناد الصحيح، عن أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري -رضي اللّه عنه- قال: كان رسول اللّه

---

٦٥٤- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٣٨٥٠)، والترمذي (٣٤٥٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٨٩)، ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٦)، وابن ماجه (٣٢٨٣)، وأحمد (٣/ ٣٢ و٩٨)، والطبراني في «الدعاء» (٨٩٨)، وابن أبي شيبة (٨/ ٣٠٩ و١٠/ ٣٤٢).

قلت: وهو ضعيف الإسناد؛ لأنه اضطرب فيه الرواة؛ كما بينه: النسائي في «عمل اليوم والليلة» (ص ٢٦٥)، والحافظ المزي في «تهذيب الكمال» (٣/ ٤١-٤٢ و٩٢)، وأقره الحافظ في «تهذيب التهذيب» (١/ ٢٨٢).

وقال الحافظ الذهبي في «ميزان الاعتدال» (١/ ٢٢٨): «إسماعيل بن رياح السلمي: شبه تابعي، ما أدري من ذا، خرَّج له أبو داود، روى عنه أبو هاشم الرماني وحده، وحديثه مضطرب.

ورياح؛ هو ابن عبيدة، فيه جهالة.

وروى أبو هاشم -وهو ثبت- عن إسماعيل بن رياح، عن أبيه وغيره، عن أبيه: أن النبي ﷺ كان إذا فرغ من طعامه، قال: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين»، غريب منكر».

وهو كما قال هؤلاء الأئمة، فإن فيه اضطراب وجهالة.

٦٥٥- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٣٨٥١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٨٥)،وابن حبان (١٣٥١-موارد»)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٢)، والطبراني في «الكبير» (٤٠٨٢)، و«الأوسط» (١/ ٢٩-ب)، والدعاء (٨٩٧)، كلهم من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن أبي عقيل القرشي، عن أبي عبدالرحمن الحبلي، عن أبي أيوب الأنصاري، قال: ... (وذكره).

قلت: هذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات.

ﷺ إذا أكل أو شرب قال: «**الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي أطْعَمَ وَسَقَى وَسَوَّغَهُ وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا**».

٦٥٦- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، وابن ماجه، عن معاذ بن أنس -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ أكَلَ طَعامًا، فَقالَ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أطْعَمَنِي هَذَا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلا قُوَّةٍ؛ غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

قال الترمذي: «وفي الباب -يعني: باب الحمد على الطعام إذا فرغ منه- عن عقبة بن عامر، وأبي سعيد، وعائشة، وأبي أيوب، وأبي هريرة».

٦٥٧- وروِّينا في «سنن النسائي»، و«كتاب ابن السني»، بإسناد

---

٦٥٦- **حسن -إن شاء الله-**: أخرجه أبو داود (٤٠٢٣)، والترمذي (٣٤٥٨)، وابن ماجه (٣٢٨٥)، وأحمد (٣/ ٤٣٩)، وابن السني (٤٦٩)، وغيرهم من طريق أبي مرحوم، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه:... (وذكره مرفوعًا).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، وأبو مرحوم اسمه: عبدالرحمن بن ميمون».

قلت: وحسنه: الحافظ ابن حجر، وشيخنا في «إرواء الغليل» (١٩٨٩).

وهو كما قالوا؛ لأن رواته يتردد النظر بين تحسين حديثهم وتضعيفه، ولعل الأول أقرب إلى الصواب.

ورحم الله الحافظ الذهبي القائل في «موقظته» (ص ٢٨-٢٩): «ثم لا تطمع بأن للحسن قاعدة تندرج كل الأحاديث الحسان فيها، فأنا على إياس من ذلك، فكم حديث تردد فيه الحفاظ، هل هو حسن أو ضعيف أو صحيح؟ بل الحافظ الواحد يتغير اجتهاده في الحديث الواحد، فيومًا يصفه بالصحة، ويومًا يصفه بالحسن، ولربما استضعفه.

وهذا حق؛ فإن الحديث الحسن يستضعفه الحافظ عن أن يرقيه إلى رتبة الصحيح، فبهذا الاعتبار فيه ضعف ما، إذ الحسن لا ينفك عن ضعف ما، ولو انفك عن ذلك؛ لصح باتفاق».

٦٥٧- **صحيح** - أخرجه أحمد (٤/ ٦٢ و٥/ ٣٧٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٧)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص ٢٣٨) من طريق بكر بن عمرو، =

حسن[١] عن عبد الرحمن بن جبير التابعي: أنه حدَّثه رجل خدم النبيَّ ﷺ ثماني سنين أنه كان يسمع النبيَّ ﷺ أنه إذا قرِّب إليه طعاماً يقول: «باسم اللّه».

فإذا فرغ من طعامه قال: «اللَّهُمَّ أطْعَمْتَ وَسَقَيْتَ، وَأغْنَيْتَ وأقْنَيْتَ، وَهَدَيْتَ وأحييت، فَلَكَ الحَمْدُ على ما أعْطَيْتَ».

٦٥٨- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن عبداللّه بن عمرو بن العاص -رضي اللّه عنهما- عن النبيِّ ﷺ: أنه كان يقول في الطعام إذا فرغ: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي مَنَّ عَلَيْنا وَهَدَانا وَالَّذي أشْبَعَنا وَأرْوَانا، وكُلَّ الإِحْسانِ آتانا».

٦٥٩- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، و«كتاب ابن السني»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذَا أكَلَ أحَدُكُمْ

---

=عن عبدالله بن هبيرة، عن عبدالرحمن بن جبير: أنه حدثه رجل خدم رسول الله ﷺ ثمان سنين: أنه كان يسمع رسول الله ﷺ إذا قرب: (الحديث).

قلت: وهذا إسناد صحيح.

(١) قال الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» (ج٢/ ق٢٨٠): «وفي اقتصار الشيخ على: (حسن) نظر، فإن رجال سنده من يونس إلى الصحابي أخرج لهم مسلم، وقد صرح التابعي بأن الصحابي حدثه في رواية ابن المقرئ، فلعله خفي عليه حال ابن هبيرة» ا.هـ.

٦٥٨- **ضعيف جدًا** - أخرجه ابن السني (٤٦٨)، والطبراني في «الدعاء» (٨٩٥)، وابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٢١٢) بإسناد ضعيف جدًا، واستنكره الحافظ الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٣/ ٥٤٩).

٦٥٩- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٣٧٣٠)، والترمذي (٣٤٥٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٨٦ و٢٨٧)، وابن السني (٤٧٦)، من طريق علي بن زيد، عن عمر -وهو ابن حرملة- عنه به:... (وذكره).

قال الترمذي: «حديث حسن».

قلت: إسناده ضعيف، فيه علي بن زيد -وهو ابن جدعان-؛ ضعيف، وعمر بن حرملة، مجهول.

وانظر: «عجالة الراغب المتمني» (٤٧٥)، ففيه تفصيل بسيط على من صحح الحديث.

طَعامًا» -وفي رواية ابن السني-: «مَنْ أطْعَمَهُ اللَّهُ طَعاماً-؛ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بارِكْ لَنا فِيهِ وأطْعِمْنا خَيْراً مِنْهُ، وَمَنْ سَقاهُ اللَّهُ -تعالى- لَبَناً؛ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ بارِكْ لَنا فِيهِ، وَزِدْنا مِنْهُ، فإنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزِىءُ منَ الطَّعامِ وَالشَّرابِ غَيْرَ اللَّبَنِ».

قال الترمذي: «حديث حسن».

٦٦٠- وروِّينا في «كتاب ابن السني» بإسناد ضعيف، عن عبد اللّه بن مسعود -رضي اللّه عنه- قال: «كَانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ إذا شَرِبَ فِي الإناءِ؛ تَنَفَّسَ ثَلاثَةَ أنَفاسٍ؛ يَحْمِدُ اللّهَ -تعالى- في كلِّ نَفَسٍ، وَيَشْكُرُهُ فِي آخرِهِ».

## ٢٠٣- بابُ دُعَاءِ المَدْعوِّ والضَّيْفِ لأهلِ الطَّعامِ إذا فَرَغَ من أكْلِه

٦٦١- روينا في «صحيح مسلم»، عن عبداللّه بن بسر -بضمّ الباء وإسكان السين المهملة- الصحابيّ قال: نزل رسول اللّه ﷺ على أبي، فقرّبنا إليه طعاماً ووطبةً، فأكل منها، ثم أتي بتمر، فكان يأكله ويلقي النَّوَى بين أصبعيه، ويجمع السبَّابة والوسطى (قال شعبة: هو ظني[1]، وهو فيه إن شاء اللّه -تعالى-، إلقاء النَّوى بين الأصبعين-) ثم أتي بشرابٍ، فشربه ثم ناوله الذي عن يمينه، فقال أبي: وأخذ بلجام دابّته: ادع اللّه لنا.

فقال: «اللَّهُمَّ بارِكْ لَهُمْ فِيما رَزَقْتَهُمْ، وَاغْفِرْ لَهُمْ، وَارْحَمْهُمْ».

قلت: «الوطبة»؛ بفتح الواو وإسكان الطاء المهملة بعدها باء موحدة، وهي قربة لطيفة يكون فيها اللبن.

---

٦٦٠- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٣).

قلت: بإسناد ضعيف جدًّا، وفيه المعلى بن عرفان، وهو متروك؛ كما قال الحافظ والهيثمي وشيخنا -رحمهم الله-، وانظر «عجالة الراغب المتمني» (٤٧٢).

٦٦١- أخرجه مسلم (٢٠٤٢).

(١) أي: الذي أظنه أن إلقاء النوى مذكور في الحديث، وقد جاء الجزم عنه من طريق أخرى عند مسلم.

٦٦٢- وروِّينا في «سنن أبي داود» وغيره بالإسناد الصحيح، عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن النبيّ ﷺ جاء إلى سعد بن عبادة -رضي اللّـه عنـه-؛ فجاء بخبز وزيتٍ[1]، فأكل، ثم قـال النـبيّ ﷺ: «**أفطَـرَ عِنْدَكُـم الصَّـائِمون، وأَكَلَ طَعَامَكُم الأَبْرار، وصَلَّت عَلَيْكُم المَلائِكَةُ**».

٦٦٣- وروينا في «سنن ابن ماجه»، عن عبد الله بن الزبير -رضي الله عنهما-؛ قال: أفطر رسول الله ﷺ عند سعد بن معاذ، فقال: «**أَفْطَرَ عِنْدَكُـم الصَّائِمُونَ**» الحديث.

قلت: فهما قضيتان جرتا لسعد بن عبادة وسعد بن معاذ.

٦٦٤- وروينا في «سنن أبي داود»، عن رجل عـن جـابر -رضـي الله عنه- قال: صنع أبـو الهيثـم بـن التيهـان للنَّبيّ ﷺ طعامـاً، فدعـا النَّبيّ ﷺ وأصحابه، فلما فرغوا؛ قال: «**أَثِيبوُا أَخَاكُم**».

قالوا: يا رسول الله! وما إثابته؟

قال: «**إِنَّ الرَّجُلَ إِذا دُخِلَ بَيْتُهُ فَأُكِلِ طَعَامُهُ وَشُرِبَ شَرَابُهُ، فَدَعَوا لَـه؛ فَذَلِكَ إِثابَتُهُ**».

---

٦٦٢- **صحيح** - مضى برقم (٥٥٦).

(١) في رواية: «فقرب له زبيبًا»، وهو الصواب، قـال الحـافظ: «ومـا أظـن الزيـت إلا تصحيفًا عن الزبيب».

٦٦٣- **ضعيف** - أخرجه ابن ماجه (١٧٤٧) من طريق مصعب بن ثابت، عن عبدالله ابن الزبير -رضي الله عنهما، قال: ... وذكره).

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه مصعب بن ثابت، وهو ضعيف.

٦٦٤- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٣٨٥٣) من طريق يزيد أبي خالد الدالانـي، عـن رجل، عن جابر بن عبدالله به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ لأن فيه مبهم، وهو الرجل الذي لم يسم.

## ٢٠٤- بابُ دُعَاءِ الإِنسانِ لمن سَقَاه ماءً أو لَبَنَاً ونَحْوِهما

٦٦٥- روينا في «صحيح مسلم»، عن المقداد -رضي الله عنه- في حديثه الطويل المشهور؛ قال: فرفع النبي ﷺ رأسه إلى السماء، فقال: «**اللّهُمّ أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي، وَاسْقِ مَنْ سَقَانِي**».

٦٦٦- ورويناً في «كتاب» ابن السني، عن عمرو بن الحمق -رضي الله عنه-: أنه سقى رسول الله ﷺ لبناً، فقال: «**اللَّهُمَّ أَمْتِعْهُ بِشَبَابِهِ**».

فمرت عليه ثمانون سنة لم ير شعرة بيضاء.

قلت: «**الحمق**»: بفتح الحاء المهملة وكسر الميم.

٦٦٧- وروينا عن عمرو بن أخطب -بالخاء المعجمة وفتح الطاء -رضي الله عنه- قال استسقى رسول اللّه ﷺ، فأتيته بماء في جمجمة وفيها

---

٦٦٥- أخرجه مسلم (٢٠٥٥).

٦٦٦- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١١٨٠٨)، و«المسند» (٨٦٤).

قلت: بإسناد ضعيف جدًّا، فيه إسحاق بن أبي فروة، وهو متروك، ويوسف بن سليمان مجهول؛ كما قال الحافظ في «نتائج الأفكار» (ج٢/ ق٣٢٨)، و«الإصابة» (٢/ ٥٣٣).

٦٦٧- **صحيح** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٩)، وأحمد (٥/ ٣٤٠)، وابن حبان (٩/ ١٥١)، والحاكم (٤/ ١٣٩) من طريق الحسين بن واقد: حدثني أبو نهيك: حدثني عمرو بن أخطب.

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالا.

وله طريق آخر: أخرجه أحمد (٥/ ٧٧ و٣٤١) من طريق عزرة بن ثابت: ثنا علباء بن أحمر: ثنا أبو زيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم جمله وأدم جماله».

قال: فلقد بلغ بضعًا ومئة سنة وما في رأسه ولحيته بياض إلا نبذ يسير، ولقد كان منبسط الوجه، ولم ينقبض وجهه حتى مات.

قلت: هذا إسناد حسن؛ لأن علباء بن أحمر صدوق، وباقي رجاله ثقات.

شعرة، فأخرجتها، فقال رسول اللّه ﷺ: «اللَّهُمَّ جَمِّلْه»

قال الراوي: فرأيته ابن ثلاث وتسعين أسود الرأس واللحية.

قلت: «الجمجمة»؛ بجيمين مضمومتين بينهما ميم ساكنة، وهي: قدح من خشب، وجمعها جماجم، وبه سمي: دير الجماجم، وهو الذي كانت به وقعة ابن الأشعث مع الحجاج بالعراق؛ لأنه كان يعمل فيه أقداح من خشب، وقيل: سمي به؛ لأنه بني من جماجم القتلى؛ لكثرة من قتل.

## ٢٠٥- بابُ دُعَاءِ الإِنسانِ وتَحريضِه لمن يُضيِّفُ ضَيْفاً

٦٦٨- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: جاء رجل إلى رسول اللّه ﷺ ليضيفه، فلم يكن عنده ما يضيفه، فقال: «ألا رَجُلٌ يُضِيفُ هَذَا رَحِمَه اللهُ».

فقام رجل من الأنصار، فانطلق به... (وذكر الحديث).

## ٢٠٦- بابُ الثناءِ على مَنْ أكرمَ ضيفَه

٦٦٩- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: جاء رجل إلى النّبيّ ﷺ، فقال: إني مجهود[1].

فأرسل إلى بعض نسائه، فقالت: والذي بعثك بالحقّ ما عندي إلا ماء.

ثم أرسل إلى أخرى، فقالت مثل ذلك... حتى قلن كلهنّ مثل ذلك.

فقال: «مَنْ يُضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ رَحِمَهُ اللهُ».

فقام رجل من الأنصار، فقال: أنا يا رسول اللّه! فانطلق به إلى رحله،

---

٦٦٨- أخرجه البخاري (٣٧٩٨)، ومسلم (٢٠٥٣).

٦٦٩- أخرجه البخاري (٤٨٨٩)، ومسلم (٢٠٥٤).

(١) أصابني الجهد، وهو: المشقة والحاجة، وسوء العطش، والجوع.

فقال لامرأته: هل عندك شيء؟

قالت: لا؛ إلا قوت صبياني.

قال: فعلّليهم بشيء، فإذا دخل ضيفنا؛ فأطفئي السراج، وأريه أنَّا نأكل، فإذا أهوى ليأكل؛ فقومي إلى السِّراج حتى تطفئيه، فقعدوا وأكل الضيف.

فلما أصبح؛ غدا على رسول اللّه ﷺ، فقال: «**قَدْ عَجِبَ اللَّهُ مِنْ صُنْعِكُما بِضَيْفِكُما اللَّيْلَةَ**».

فأنزل اللّه -تعالى- هذه الآية: ﴿**وَيُؤْثِرُونَ على أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ**﴾ [الحشر: ٩].

قلت: وهذا محمول على أن الصبيان لم يكونوا محتاجين إلى الطعام حاجة ضرورية؛ لأن العادة أن الصبيّ وإن كان شبعاناً يطلب الطعام إذا رأى من يأكله، ويحمل فعل الرجل والمرأة على أنهما آثرا بنصيبهما ضيفهما.

واللّه أعلم.

## ٢٠٧- بابُ اسْتِحبَابِ تَرحِيبِ الإنسَانِ بِضَيفِهِ، وَحَمدِهِ اللّهَ -تعالى- على حُصُولِهِ ضَيفاً عِندَهُ، وَسُرُورِهِ بِذَلِكَ، وَثَنَائِهِ عَلَيهِ لِكَونِهِ جَعَلَه أَهلاً لِذَلِكَ

٦٧٠- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، من طرق كثيرة عن أبي هريرة وعن أبي شريحٍ الخزاعيّ -رضي اللّه عنهما-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ؛ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ**».

٦٧١- ورَوِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: خرج رسول اللّه ﷺ ذات يومٍ أو ليلةٍ، فإذا هو بأبي بكر وعمر

---

٦٧٠- أخرجه البخاري (٦٠١٨ و٦٠١٩)، ومسلم (٤٧).

٦٧١- أخرجه مسلم (٢٠٣٨).

-رضي اللّه عنهما- قال: «ما أَخْرَجَكُما مِنْ بُيُوتِكُما هَذِهِ السَّاعَةَ؟».

قالا: الجوع يا رسول اللّه!

قال: «وأنا -وَالَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ- لأَخْرَجَني الَّذي أخْرَجَكُما، قُومُوا».

فقاموا معه، فأتى رجلاً من الأنصار[1]، فإذا ليس هو في بيته، فلما رأته المرأة؛ قالت: مرحبًا وأهلاً.

فقال لها رسول اللّه ﷺ: «أَيْنَ فُلانٌ؟».

قالت: ذهب يستعذب لنا من الماء.

إذ جاء الأنصاريّ، فنظر إلى رسول اللّه ﷺ وصاحبيه، ثم قال: الحمد للّه، ما أحد اليوم أكرم أضيافًا منّي.

وذكر تمام الحديث.

## ٢٠٨- بابُ مَا يَقُولُه بعدَ انصرافِه عَن الطَّعامِ

٦٧٢- روينا في «كتاب ابن السني»، عن عائشةَ -رضي اللّه عنها- قالت: قال رسول اللّه ﷺ: «أذِيبُوا طَعامَكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- وَالصَّلاةِ، وَلا تَنامُوا عَلَيْهِ، فَتَقْسُوَ لَهُ قُلُوبُكُمْ».

---

(١) هو أبو الهيثم بن التيهان.

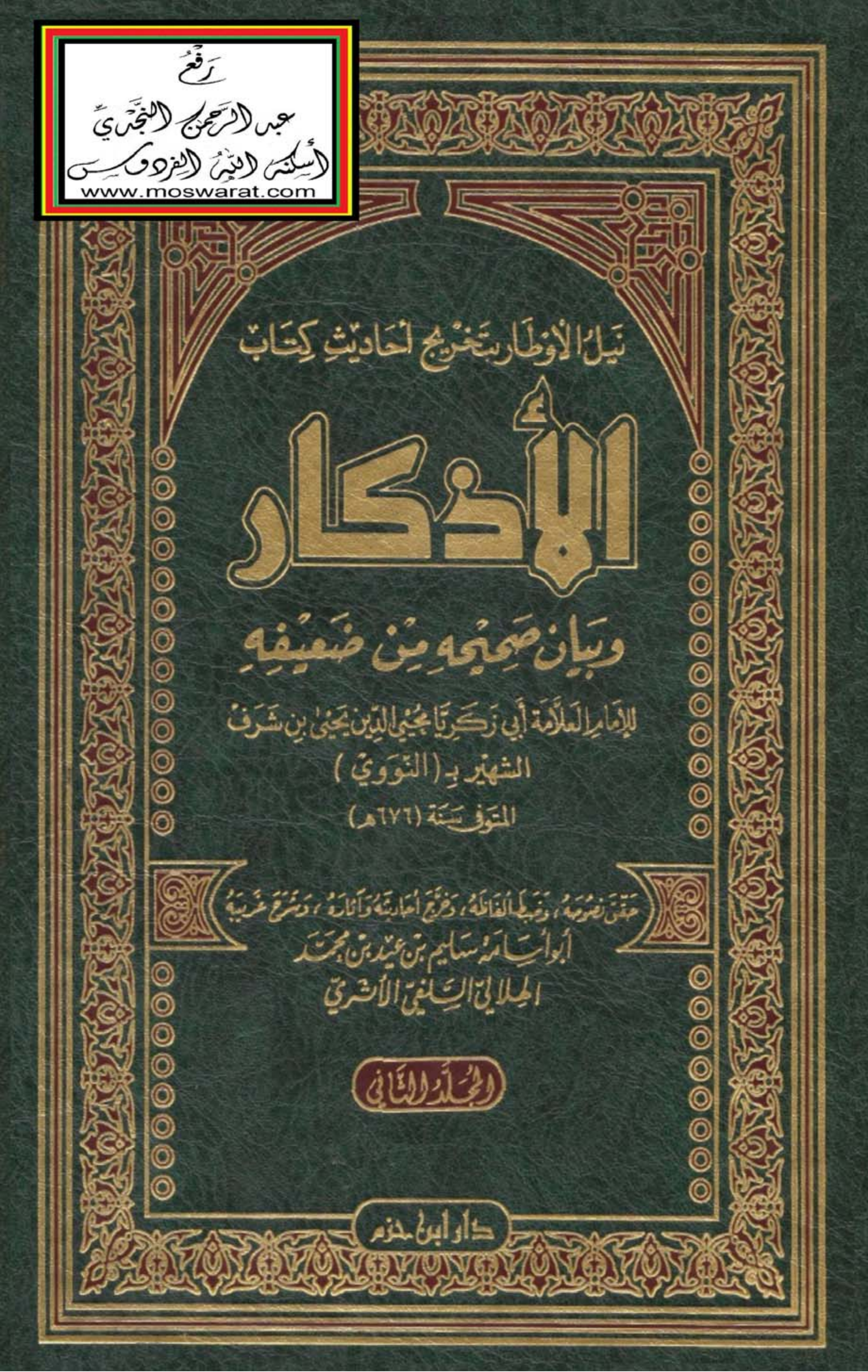
٦٧٢- **موضوع** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٠)، والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ١٥٦)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٤٩٣)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ٩٦) من طريق بزيع أبي الخليل: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به مرفوعًا.

قال العقيلي: «ولا يتابع عليهما».

وقال ابن عدي: «وهذه الأحاديث عن هشام بن عروة بهذا الإسناد مع أحاديث أخرى -يروي ذلك كله بزيع أبو الخليل عن هشام بن عروة، عن عائشة -مناكير لا يتابعه عليها أحد، وهو قليل الحديث».

قلت: وهذا إسناد فيه بزيع أبو الخليل، وهو متهم بالوضع؛ فالحديث موضوع.


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com
نيل الأوطار بتخريج أحاديث كتاب
الأذكار
وبيان صحيحه من ضعيفه
للإمام العلامة أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف
الشهير بـ (النووي)
المتوفى سنة (٦٧٦هـ)
حقق نصوصه، وضبط ألفاظه، وخرج أحاديثه وآثاره، وشرح غريبه
أبو أسامة سليم بن عيد بن محمد
الهلالي السلفي الأثري
المجلد الثاني
دار ابن حزم



رَفْعُ
عبد الرَّحمن النَّجْدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

نيل الأوطار بتخريج أحاديث كتاب

# الأذكار

وبيان صحيحه من ضعيفه

٢

بسم الله الرحمن الرحيم

# نيل الأوطار بتخريج أحاديث كتاب

# الأذكار

## وبيان صحيحه من ضعيفه

للإمام العلامة أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف
الشهير بـ (النووي)
المتوفى سنة (٦٧٦هـ)
رحمه الله، وأسكنه الفردوس الأعلى بمنه وكرمه

حقق نصوصه، وضبط ألفاظه، وخرج أحاديثه وآثاره، وشرح غريبه
أبو أسامة سليم بن عيد بن محمد
الهلالي السلفي الأثري
كان الله له، وعفا عنه بمنه وكرمه

المجلد الثاني

دار ابن حزم

الطبعة الثانية
١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م



دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت - لبنان - ص.ب: ١٤/٦٣٦٦ - تلفون: ٧٠١٩٧٤






# ١٤- كتابُ السَّلامِ والاستئذانِ وتشميتِ العَاطِسِ وما يَتَعَلّقُ بها

قال اللّه -سبحانه وتعالى-: ﴿فإذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتاً فَسَلِّمُوا على أنْفُسِكُم تحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١].

وقال -تعالى-: ﴿وإذَا حُيِّيْتُمْ بتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأحْسَنَ مِنْها أوْ رُدُّوها﴾ [النساء: ٨٦].

وقال -تعالى-: ﴿لا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حتَّى تَسْتأنِسُوا وتُسَلِّمُوا على أهْلِها﴾ [النور:٢٧].

وقال -تعالى-: ﴿وإذَا بَلَغَ الأطْفالُ مِنْكُمُ الحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كما اسْتَأذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [النور:٥٩].

وقال -تعالى-: ﴿وَهَلْ أتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إبْرَاهِيمَ المُكْرَمِينَ إذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقالُوا سَلاماً، قالَ سَلامٌ﴾ [الذاريات:٢٤].

واعلم أن أصل السَّلام ثابت بالكتاب والسُّنَّة والإجماع، وأما أفراد مسائله وفروعه؛ فأكثر من أن تحصر، وأنا أختصر مقاصده في أبواب يسيرة -إن شاء اللّه تعالى-، وبه التوفيق والهداية والإصابة والرعاية.

## ٢٠٩- بابُ فضلِ السَّلامِ والأمرِ بإفشائِهِ

٦٧٣- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عبداللّه بن عمرو ابن العاص -رضي اللّه عنهما-: أنَّ رجلاً سأل رسول اللّه ﷺ: أيُّ

٦٧٣- أخرجه البخاري (١٢)، ومسلم (٣٩).

الإسلام خير؟

قال: «تُطْعِمُ الطَّعامَ، وتَقْرأُ السَّلام على مَنْ عَرَفْتَ ومَنْ لَمْ تَعْرِفْ».

٦٧٤- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ قال: «خَلَقَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- آدَمَ على صُورَتِهِ[1]؛ طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعاً، فَلَمَّا خلَقَهُ؛ قال: اذْهَبْ فَسَلِّمْ على أُولَئِكَ: نَفَرٍ مِنَ المَلائِكَةِ جُلُوسٍ؛ فاسْتَمِعْ ما يُحَيُّونَكَ؛ فإنَّهَا تَحِيَّتُكَ وتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ، فقال: السَّلامُ عَلَيْكُمْ. فَقالُوا: السَّلامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهُ. فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ».

٦٧٥- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن البراء بن عازب -رضي اللّه عنهما-؛ قال: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللّهِ ﷺ بِسَبْعٍ: بِعِيَادَةِ المَرِيضِ، واتِّبَاعِ الجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ، وَنَصْرِ الضَّعِيفِ، وعَوْنِ المَظْلُومِ، وإِفْشَاءِ السَّلامِ، وإِبرارِ القَسَمِ».

هذا لفظ إحدى روايات البخاري.

---

٦٧٤- أخرجه البخاري (٣٣٢٦)، ومسلم (٢٨٤١).

(١) أي: أن الله خلق آدم -عليه السلام- في أول شأنه على صورته التي كان عليها من مبدأ فطرته إلى موته، فلم يمر في مراحل الخلق التي تمر فيها ذريته.

وارجاع الضمير في «صورته» على آدم -عليه السلام- يقتضيه السياق اللغوي، ولا يلزم من ذلك نفي (الصورة) لله -تعالى-؛ فإننا نثبتها بأحاديث صحيحة كثيرة، منها حديث اختصام الملأ الأعلى، وفيه: «... رأيت ربي في أحسن صورة».

والقول في هذه الصفة كالقول في باقي الصفات: أنها تليق بجلال الله وكماله وجماله.

ومن زعم أن من أعاد الضمير إلى آدم وافق الجهمية لم يفقه كلمات أئمة السنة في هذه المسألة، فإن الجهمية ينفون الصفة ابتداءً، ويفعلون ذلك للهروب من إثبات الصفة، فتدبر هذا المقام؛ فإنه مزلة أقدام، ومضلة أفهام، نرجو الله أن يحفظنا بالإسلام والسنة.

٦٧٥- أخرجه البخاري (١٢٣٩)، ومسلم (٢٠٦٦).

٦٧٦- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حتَّى تُؤْمِنُوا، وَلا تُؤْمِنُوا**[1] **حتَّى تحابُّوا، أولا أدُلُّكُمْ على شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُمْ**».

٦٧٧- وروِّينا في «مسند الدارمي»، و«كتابي» الترمذي، وابن ماجه، وغيرها بالأسانيد الجيدة، عن عبد اللّه بن سلام -رضي اللّه عنه- قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**يا أَيُّهَا النَّاسُ! أَفْشُوا السَّلامَ، وأَطْعِمُوا الطَّعامَ، وَصِلُوا الأَرْحامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيامٌ؛ تَدْخُلُوا الجَنَّةَ بِسَلامٍ**».

قال الترمذي: «حديث صحيح».

٦٧٨- وروِّينا في «كتابي» ابن ماجه، وابن السني، عن أبي أمامة -رضي اللّه عنه-؛ قال: «**أَمَرَنَا نَبِيُّنا ﷺ أن نُفشِيَ السَّلامَ**».

---

٦٧٦- أخرجه مسلم (٥٤).

(١) هكذا في جميع الأصول والروايات بحذف النون، وهي لغة معروفة صحيحة.

٦٧٧- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٢٤٨٥)، وابن ماجه (١٣٣٤ و٣٤٥١)، والدارمي (١/ ٣٤٠-٣٤١، ٢/ ٢٧٥)، وأحمد (٥/ ٤٥١)، والحاكم (٣/ ١٣)، وغيرهم، من طرق عن عوف بن أبي جميلة، عن زرارة بن أبي أوفى: حدثني عبدالله بن سلام، قال: لما قدم النبي ﷺ المدينة، انجفل الناس قبله، وقيل: قد قدم رسول الله ﷺ، قد قدم رسول الله، قد قدم رسول الله (ثلاثًا)، فجئت في الناس لأنظر، فلما تبينت وجهه، عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب، فكان أول شيء تكلم به أن قال: ... (فذكره).

قال الترمذي: «حديث صحيح».

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالوا.

٦٧٨- **صحيح** - أخرجه ابن ماجه (٣٦٩٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢١٦)، والطبراني في «الكبير» (٧٥٢٤ و٧٥٢٥)، و«مسند الشاميين» (٨٢١)، وابن أبي شيبة (١٦٩٣) من طريق محمد بن زياد، عن أبي أمامة: (وذكره).

قلت: إسناده صحيح.

٦٧٩- وروِّينا في «موطأ الإمام مالك» -رضي اللّه عنه-، عن إسحاق ابن عبداللّه بن أبي طلحة: أن الطُّفيل بن أُبيّ بن كعب أخبره: أنه كان يأتي عبداللّه بن عمر، فيغدو معه إلى السوق. قال: فإذا غدونا إلى السوق؛ لم يمرّ بنا عبداللّه على سقَّاطٍ ولا صاحب بيعةٍ ولا مسكين ولا أحدٍ إلاَّ سلَّم عليه.

قال الطُّفيل: فجئت عبداللّه بن عمر يومًا، فاستتبعني إلى السوق، فقلت له: ما تصنع بالسوق وأنت لا تقف على البيع ولا تسأل عن السِّلع ولا تسوم ولا تجلس في مجالس السوق؟! قال: وأقول: اجلس بنا ههنا نتحدّث.

فقال لي ابن عمر: يا أبا بطن -وكان الطفيل ذا بطن!- إنما نغدو من أجل السلام نسلِّم على من لقيناه.

٦٨٠- وروِّينا في «صحيح البخاري» عنه، قال: وقال عمّار -رضي

٦٧٩- **موقوف صحيح** - أخرجه مالك (١/ ٩٦١-٩٦٢).

قلت: وهو موقوف صحيح، رجاله ثقات.

٦٨٠- **موقوف صحيح** - علقه البخاري (١/ ٨٢-«فتح») موقوفًا.

قلت: ووصله ابن أبي شيبة في «الإيمان» (١٣١)، وعبدالرزاق في «المصنف» (١٩٤٣٩)، وابن حبان في «روضة العقلاء» (ص ٧٤-٧٥)، ووكيع في «الزهد» (٢٤١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١/ ٢٨ - هندية)، والأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (ق ٢١٣/ ب)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (١/ ٤٢٧)، من طرق عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر عنه به.

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، ولا يضر كون السبيعي فيه؛ لأنه من الرواة عنه سفيان الثوري عند ابن أبي شيبة، وابن حبان، وهو من قدماء أصحابه، روى عنه قبل الاختلاط، فزالت شبهة اختلاطه.

وكذلك شعبة عند يعقوب بن شيبة في «مسنده»، ومن طريقه الذهبي، وشعبة لا يروي عن المدلسين إلا ما هو من مسموعاتهم، وهذه منها؛ فزالت شبهة تدليسه.

ومن ثم؛ فقد تابعه أبو معاوية، قال: سمعت صلة بن زفر: ثنا عمار بن ياسر:... (وذكره).=

الله عنه-: ثلاث من جمعهنّ؛ فقد جمع الإيمان: الإنصاف من نفسك، وبذل السَّلام للعالم، والإنفاق من الإقتار».

وروِّينا هذا في غير البخاري مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ.

قلت: قد جمع في هذه الكلمات الثلاث خيرات الآخرة والدنيا:

فإنَّ الإنصاف يقتضي أن يؤدّي إلى الله -تعالى- جميع حقوقه وما أمره به، ويجتنب جميع ما نهاه عنه، وأن يؤدّي إلى الناس حقوقهم، ولا يطلب ما ليس له، وأن ينصف -أيضًا- نفسه؛ فلا يوقعها في قبيح أصلاً.

---

= أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢/ ٣/ ٤٥٣).

وقد روي مرفوعًا، وهو خطأ، كما رجحه ابن ناصر الدين في «الإتحاف بحديث فضل الإنصاف»، وابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٨٣)، وأقرهما شيخنا الألباني -رحمه الله- في تعليقه على «الكلم الطيب» (ص ١٠٥)، ونص على ذلك أبو حاتم وأبو زرعة؛ كما في «علل الحديث» لابن أبي حاتم (٢/ ١٤٥).

تنبيه: أعل شيخنا -رحمه الله- هذا الأثر في «الكلم الطيب» (ص ١٠٥) بعنعنة أبي إسحاق واختلاطه.

ثم قال في «مختصر البخاري» (١/ ١٢): «وصله ابن أبي شيبة (١٣١) بسند صحيح عنه موقوفًا».

قلت: هذا سبق قلم من شيخنا -رحمه الله- فإن الإسناد الذي أعله بعنعنة أبي إسحاق واختلاطه هو إسناد ابن أبي شيبة.

وكون سفيان رواه عن أبي إسحاق عند ابن أبي شيبة ينفي شبهة اختلاطه، وتبقى عنعنته.

ولكنها زالت -كما رأيت- برواية شعبة عنه.

وقد جزم بثبوته موقوفًا على عمار بن ياسر -رضي الله عنه- شيخنا، فأورده في «صحيح الكلم الطيب» (١٥٥ - طبعة المعارف).

وهذا هو الحق الذي نجزم به.

وأما بذل السلام للعالم؛ فمعناه لجميع الناس، فيتضمن أن لا يتكبر على أحد، وأن لا يكون بينه وبين أحد جفاء يمتنع من السلام عليه بسببه.

وأما الإنفاق من الإقتار؛ فيقتضي كمال الوثوق باللّه -تعالى- والتوكل عليه، والشفقة على المسلمين... إلى غير ذلك، نسأل اللّه -تعالى- الكريم التوفيق لجميعه.

## ٢١٠- بابُ كَيفِيَّةِ السَّلامِ

اعلم أن الأفضل أن يقول المسلم: السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فيأتي بضمير الجمع، وإن كان المسلَّم عليه واحداً.

ويقول المجيب: وَعَلَيْكُمُ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَركاتُه، ويأتي بواو العطف في قوله: وعليكم.

وممّن نصّ على أن الأفضل في المبتدىء أن يقول: «السلام عليكم ورحمة اللّه وبركاته»: الإمام أقضى القضاة أبو الحسن الماورديّ في كتابه «الحاوي» في كتاب السِّير، والإمام أبو سعد المتولي من أصحابنا في كتاب «صلاة الجمعة» وغيرها.

٦٨١- ودليله: ما رويناه في «مسند الدارمي»، و«سنن» أبي داود، والترمذي، عن عمران بن الحصين -رضي اللّه عنهما- قال: جاء رجل إلى النَّبيّ ﷺ، فقال: السلام عليكم. فردّ عليه ثم جلس، فقال النبيّ ﷺ: «عَشْرٌ».

ثم جاء آخر؛ فقال: السلام عليكم ورحمة اللّه. فردّ عليه ثم جلس، فقال: «عِشْرُونَ».

---

٦٨١- حسن - أخرجه أبو داود (٥١٩٥)، والترمذي (٢٨٢٩)، والدارمي (٢/ ٢٧٧).

قلت: وهو حديث حسن.

ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة اللّه وبركاته، فردّ عليه، فجلس، فقال: «ثلاثُونَ».

قال الترمذي: «حديث حسن».

٦٨٢- وفي رواية لأبي داود من رواية معاذ بن أنس -رضي اللّه عنه- زيادة على هذا؛ قال: «ثم أتى آخر، فقال: السلام عليكم ورحمة اللّه وبركاته ومغفرته، فقال: «أرْبَعُونَ».

وقال: «هَكَذَا تَكُونُ الفَضَائِلُ».

٦٨٣- وروِّينا في «كتاب ابن السني» بإسناد ضعيف، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: كان رجل يمرّ بالنبيّ ﷺ يرعى دوابّ أصحابه، فيقول: السلام عليك يا رسول اللّه! فيقول له النبيّ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ وَمَغْفِرَتُهُ وَرِضْوَانُهُ».

فقيل: يا رسول اللّه! تسلّم على هذا سلامًا ما تسلّمه على أحدٍ من أصحابك؟

قال: «وَمَا يَمْنَعُنِي مِنْ ذلكَ، وَهُوَ يَنْصَرِفُ بأجْرِ بِضْعَةَ عَشَرَ رَجُلاً؟».

---

٦٨٢- **حسن** - أخرجه أبو داود (٥١٩٦): حدثنا إسحاق بن يزيد الرملي: ثنا ابن أبي مريم، قال: أظن أني سمعت نافع بن يزيد، قال: أخبرني أبو مرحوم عن سهل بن أنس، عن أبيه، عن النبي ﷺ بمعناه، ثم زاد:... (وذكره).

قلت: وهو إسناد حسن -إن شاء الله-، رجاله ثقات؛ غير أبي مرحوم وسهل بن أنس، وقد تقدم الكلام فيهما، وأن حديثهما أقرب إلى الحسن.

٦٨٣- **ضعيف جدًا** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٥).

قلت: بإسناد ضعيف جدًّا؛ فيه أربع علل، بينتها في «عجالة الراغب المتمني» (٢٣٦).

وقد ضعفه شديدًا الحافظ في «فتح الباري» (١١/ ٦).

قال أصحابنا: فإن قال المبتدىء: السلام عليكم؛ حصل السَّلام، وإن قال: السلام عليك، أو سلام عليك؛ حصل أيضًا.

وأما الجواب فأقلّه: وعليك السلام، أو: وعليكم السلام، فإن حذف الواو فقال: عليكم السَّلام؛ أجزأه ذلك، وكان جواباً.

هذا هو المذهب الصحيح المشهور الذي نصّ عليه إمامنا الشافعي -رحمه الله- في «الأُم» وقال به جمهور من أصحابنا.

وجزم أبو سعد المتولّي من أصحابنا في كتابه «التتمة» بأنه لا يجزئه، ولا يكون جواباً.

وهذا ضعيف أو غلط، وهو مخالف للكتاب والسنّة، ونصّ إمامنا الشافعي.

أما الكتاب، فقال اللّه -تعالى-: ﴿**قالُوا سَلامًا قالَ سَلامٌ**﴾ [هود:٦٩]، وهذا وإن كان شرعاً لِمن قَبْلنا؛ فقد جاء شرعنا بتقريره، وهو حديث أبي هريرة الذي قدَّمناه في جواب الملائكة آدم ﷺ؛ فإن النبيّ ﷺ أخبرنا: «**أنَّ اللّهَ -تعالى- قال: هِيَ تَحِيَتُكَ وَتَحِيَةُ ذُرِّيَّتِكَ**».

وهذه الأمة داخلة في ذرّيته، واللّه أعلم.

واتفق أصحابنا على أنه لو قال في الجواب: «عليكم»؛ لم يكن جواباً، فلو قال: «وعليكم بالواو»؛ فهل يكون جواباً؟ فيه وجهان لأصحابنا.

ولو قال المبتدىء: سلام عليكم، أو قال: السلام عليكم؛ فللمجيب أن يقول في الصورتين: سلام عليكم، وله أن يقول: السلام عليكم.

قال اللّه -تعالى-: ﴿**قالُوا سَلامًا قالَ سَلامٌ**﴾.

قال الإمام أبو الحسن الواحديّ من أصحابنا: أنت في تعريف السلام وتنكيره بالخِيار.

قلت: ولكن الألف واللام أولى.

### فصل

٦٨٤- روينا في «صحيح البخاري»، عن أنس -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ: **«أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أعادَهَا ثَلاثًا حَتَّى تُفْهَمَ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَومٍ فَسَلَّمَ عَلَيهِم؛ سَلَّمَ عَلَيهِم ثَلاثًا»**.

قلت: وهذا الحديث محمول على ما إذا كان الجمع كثيرًا.

وسيأتي بيان هذه المسألة، وكلام الماوردي صاحب «الحاوي» فيها -إن شاء اللّه تعالى-.

### فصل

وأقل السَّلام الذي يصير به مؤدّياً سنّة السلام أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلَّم عليه، فإن لم يسمعه؛ لم يكن آتياً بالسلام، فلا يجب الردّ عليه.

وأقلّ ما يسقط به فرض ردّ السلام أن يرفع صوته بحيث يسمعه المسلِّم، فإن لم يسمعه؛ لم يسقط عنه فرض الردّ.

ذكرهما المتولي وغيره.

قلت: والمستحبّ أن يرفع صوته رفعاً يسمعه به المسلَّم عليه أو عليهم سماعاً محققاً، وإذا تشكك في أنه يسمعهم؛ زاد في رفعه، واحتاط واستظهر.

أما إذا سلَّم على أيقاظ عندهم نيام؛ فالسنّة أن يخفض صوته بحيث يحصل سماع الأيقاظ ولا يستيقظ النيام.

٦٨٥- روينا في «صحيح مسلم»، في حديث المقداد -رضي اللّه عنه-

---

٦٨٤- أخرجه البخاري (٩٥).

٦٨٥- صحيح - تقدم برقم (٦٦٥).

الطويل؛ قال: «كُنَّا نَرفعُ للنّبيّ ﷺ نَصيبَه من اللَّبن، فَيَجيء من اللَّيلِ فَيُسلّم تسليماً لا يُوقِظُ نائماً، ويُسمِعُ اليَقظانَ، وَجَعَل لا يجيئني النّومُ، وأما صاحباي؛ فناما، فجاء النّبيّ ﷺ، فَسَلَّم كما كان يُسلِّم...».

واللّه أعلم.

## فصل

قال الإمام أبو محمد القاضي حسين، والإمام أبو الحسن الواحدي، وغيرهما من أصحابنا: «ويشترط أن يكون الجواب على الفور، فإن أخَّره ثم ردّ؛ لم يعدّ جواباً، وكان آثماً بترك الردّ».

## ٢١١- بابُ مَا جَاءَ في كَراهةِ الإشارَةِ بالسَّلام باليَدِ ونَحْوِها بلا لَفْظٍ

٦٨٦- روينا في «كتاب الترمذي»، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن

---

٦٨٦- **صحيح بشواهده** - أخرجه الترمذي (٢٨٣٦ - تحفة): حدثنا قتيبة: أخبرنا ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ:.. (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث إسناده ضعيف».

ووافقه المصنف.

قلت: بل حديث إسناده حسن، ولا يضره كون ابن لهيعة فيه لأن الراوي عنه قتيبة بن سعيد ممن صحت روايتهم عنه، كما بينته في رسالتي «الحصون المنيعة فيمن صحت روايته عن ابن لهيعة».

وهو حسن؛ لأنه من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

وللحديث شاهد من حديث جابر -رضي الله عنه-:

أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٤٠): أخبرنا إبراهيم بن المستمر، قال: حدثني الصلت بن محمد، قال: ثنا إبراهيم بن حميد الرؤاسي، عن ثور، قال: حدث أبو الزبير عن جابر بن عبدالله: أن رسول الله ﷺ، قال: «لا تسلموا تسليم اليهود والنصارى؛ فإن تسليمهم بالأكف والرؤوس والإشارة».

قال الحافظ في «فتح الباري»: «أخرجه النسائي بسند جيد». =

جدّه عن النّبيّ ﷺ قال: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِغَيْرِنَا، لا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَ لا بِالنَّصَارَى، فإنَّ تَسْلِيمَ الْيَهُودِ الإِشارَةُ بالأَصَابِعِ، وَتَسْلِيمَ النَّصَارَى الإِشَارَةُ بالكَفِّ».

قال الترمذي: «إسناده ضعيف».

٦٨٧- وأما الحديث الذي رويناه في «كتاب الترمذي»، عن أسماء

---

= قلت: ما فعلت عنعنة أبي الزبير؟!

وقد أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٣٨) بنحوه، وقال: «رواه أبو يعلى والطبراني في «الأوسط»، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح».

قلت: هو عند أبي يعلى في «مسنده» (٣/ ٣٩٧)، وفيه -أيضًا- عنعنة أبي الزبير؛ فإنه مدلس.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح بإسناديه السابق واللاحق، والله أعلى وأعلم.

٦٨٧- **صحيح دون الإشارة** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٤٠٧)، والترمذي (٢٨٣٩ - «تحفة»)، وأحمد (٩/ ٤٥٧-٤٥٨)، من طريق عبدالحميد بن بهرام: أنه سمع شهر بن حوشب يقول: سمعت أسماء بنت يزيد: (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث حسن، قال أحمد بن حنبل: لا بأس بحديث عبدالحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، قال محمد: شهر حسن الحديث، وقوى أمره، وقال: إنما تكلم فيه ابن عون، ثم روى عن هلال بن أبي زينب، عن شهر بن حوشب».

قلت: تكلم فيه غيره -أيضًا-؛ كما ترى ترجمته في «تهذيب الكمال» (١٢/ ٥٧٨-٥٨٩) مما يدلك على أنه ضعيف لا يحتج به، وإنما يعتبر به في المتابعات والشواهد.

ثم أخرج الحديث أبو داود (٥٢٠٤)، وابن ماجه (٣٧٠١)، والدارمي (٢/ ٢٧٧)، وأحمد (٦/ ٤٥٢)، من طريق أبي حسين: سمعه من شهر بن حوشب، يقول: أخبرته أسماء بنت يزيد: «مر علينا النبي ﷺ في نسوة، فسلم علينا».

قلت: فلم يذكر ابن أبي حسين -واسمه: عبدالله بن عبدالرحمن- عنه الإشارة.

وذكرها عبدالحميد بن بهرام، فاختلفا، فوجب الترجيح.

ورواية ابن أبي الحسين أرجح؛ لأنه ثقة محتج به في «الصحيحين»، وكذلك عبدالحميد ابن بهرام، لكنه يهم، فلا تعارض روايته الرواية الأخرى. =

بنت يزيد: «أَنّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ مَرّ في المسجدِ يومًا، وعُصْبَة من النّساءِ قُعودٌ، فَأَشارَ بِيَدهِ بالتّسْلِيمِ».

قال الترمذي: «حديث حسن».

فهذا محمول على أنه ﷺ جمع بين اللفظ والإشارة، يدلّ على هذا أن أبا داود روى هذا الحديث، وقال في روايته: «فسلَّمَ علينا».

## ٢١٢- بابُ حُكْمِ السَّلاَمِ

اعلم أن ابتداء السَّلام سنَّة مستحبّة ليس بواجب.

وهو سنّة على الكفاية، فإن كان المسلِّم جماعة؛ كفى عنهم تسليم واحد

---

= فإن قيل: زيادة ثقة مقبولة.

قلت: ليس هذا محلها، وعلى فرض أنها كذلك، فهذا يدل على أن شهرًا نفسه كان يضطرب فيه، فتارة يرويها، وأخرى لا، وذلك مما يضعف الاعتماد عليها والاحتجاج بها.

ومما يدل على نكارة الإشارة في حديث أسماء بنت يزيد: أن البخاري أخرجه في «الأدب المفرد» (١٠٤٨): حدثنا مخلد، قال: حدثنا مبشر بن إسماعيل، عن ابن أبي غنية، عن محمد بن مهاجر، عن أبيه، عن أسماء بنت يزيد الأنصارية: «مر بي النبي ﷺ وأنا في جوارٍ أتراب لي، فسلم علينا...» الحديث.

قلت: وهذا إسناد صحيح -إن شاء الله-.

وبذلك يصح أصل الحديث.

ولكن الإشارة فيها نكارة، من أوهام شهر بن حوشب، والله أعلم.

وللأصل شاهد من حديث جرير بن عبدالله:

أخرجه أحمد (٤/ ٣٥٧ و٣٦٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٢٦٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٥).

قلت: وإسناده ضعيف جدًّا فيه ثلاث علل، وانظر -لزامًا-: «عجالة الراغب المتمني» (٢٢٦).

ولذلك؛ فحمل المصنف أن الرسول ﷺ جمع بين اللفظ والإشارة مردود بهذا التحقيق، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

منهم، ولو سلَّموا كلُّهم؛ كان أفضل.

قال الإمام القاضي حسين من أئمة أصحابنا في كتاب «السير» من تعليقه: ليس لنا سنّة على الكفاية إلا هذا.

قلت: وهذا الذي قاله القاضي من الحصر ينكر عليه؛ فإن أصحابنا رحمهم اللّه؛ قالوا: تشميت العاطس سنّة على الكفاية؛ كما سيأتي بيانه قريباً -إن شاء اللّه تعالى-.

وقال جماعة من أصحابنا؛ بل كلهم: الأضحية سنّة على الكفاية في حقّ كل أهل بيت، فإذا ضحَّى واحد منهم حصل الشّعار والسّنّة لجميعهم.

وأما ردّ السلام؛ فإن كان المسلَّم عليه واحدًا؛ تعيَّن عليه الردّ، وإن كانوا جماعةً؛ كان ردّ السلام فرض كفايةٍ عليهم؛ فإن ردّ واحد منهم سقط الحرج عن الباقين، وإن تركوه كلُّهم أثموا كلُّهم، وإن ردّوا كلُّهم؛ فهو النهاية في الكمال والفضيلة.

كذا قاله أصحابنا، وهو ظاهر حسن.

واتفق أصحابنا على أنه لو ردّ غيرهم؛ لم يسقط الردّ عنهم، بل يجب عليهم أن يردّوا، فإن اقتصروا على ردّ ذلك الأجنبيّ؛ أثموا.

٦٨٨- روينا في «سنن أبي داود»، عن عليّ -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ؛ قال: «**يُجْزِىءُ عَنِ الجَماعَةِ إِذَا مَرُّوا: أَنْ يُسَلِّمَ أَحَدُهُمْ، ويُجْزِىءُ عَنِ الجُلُوسِ: أَنْ يَرُدَّ أَحَدُهُمْ**».

---

٦٨٨- **حسن بشواهده** - أخرجه أبو داود (٥٢١٠).

قلت: إسناده، فيه سعيد بن خالد.

لكن الحديث حسن بشواهده؛ كما بينه شيخنا -رحمه الله- في «إرواء الغليل» (٧٧٨)، و«سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١١٤٨).

٦٨٩- وروِّينا في «الموطأ» عن زيد بن أسلم: أن رسولَ اللّه ﷺ قال: «**إِذَا سَلَّمَ وَاحِدٌ مِنَ الْقَوْمِ؛ أَجْزَأَ عَنْهُمْ**».

قلت: هذا مرسل صحيح الإسناد.

**فصل**

قال الإمام أبو سعد المتولي وغيره: إذا نادى إنسان إنساناً من خلف ستر أو حائط، فقال: السلام عليك يا فلان! أو كتب كتاباً فيه: السلام عليك يا فلان، أو السلام على فلان، أو أرسل رسولاً وقال: سلّم على فلان، فبلغه الكتاب أو الرسول؛ وجب عليه أن يردّ السلام.

وكذا ذكر الواحدي وغيره -أيضًا-: أنه يجب على المكتوب إليه ردّ السلام إذا بلغه السلام.

٦٩٠- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: قال لي رسول اللّه ﷺ: «**هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرأُ عَلَيْكِ السَّلامَ**».

قالت: قلت: وعليه السلام ورحمة اللّه وبركاته.

هكذا وقع في بعض روايات «الصحيحين» «وبركاته»، ولم يقع في بعضها، وزيادة الثقة مقبولة.

---

٦٨٩- **حسن بشواهده** - أخرجه مالك (٢/ ٩٥٩).

قلت: وهو كما قال المصنف باتفاق الرواة.

وله شاهد من حديث الحسين بن علي:

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٣٥): «رواه الطبراني، وفيه كثير بن يحيى، وهو ضعيف».

وبالجملة؛ فالحديث حسن بشواهده، والتي منها ما تقدم برقم (٦٨٨).

٦٩٠- أخرجه البخاري (٣٢١٧ و٣٧٦٨)، ومسلم (٢٤٤٧).

ووقع في «كتاب الترمذي»: «وبركاته»، وقال: «حديث حسن صحيح».

ويستحبّ أن يرسل بالسلام إلى من غاب عنه.

## فصل

إذا بعث إنسان مع إنسان سلامًا، فقال الرسول: فلان يسلّم عليك؛ فقد قدّمنا أنه يجب عليه أن يردّ على الفور، ويستحبّ أن يردّ على المبلّغ -أيضًا-، فيقول: وعليك وعليه السلام.

٦٩١- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن غالب القطان عن رجل قال: حدّثني أبي عن جدي؛ قال: بعثني أبي إلى رسول اللّه ﷺ، فقال: ائته، فأقرئه السلام. فأتيته، فقلت: أبي يقرئك السلام.

فقال: «**عَلَيْكَ السَّلامُ وَعلى أبِيكَ السَّلام**».

قلت: وهذا وإن كان رواية عن مجهول[1]، فقد قدّمنا أن أحاديث الفضائل يتسامح فيها عند أهل العلم كلهم[2].

## فصل

قال المتولي: «إذا سلم على أصمّ لا يسمع؛ فينبغي أن يتلفظ بلفظ السلام لقدرته عليه، ويشير باليد حتى يحصل الإفهام، ويستحقّ الجواب،

---

٦٩١- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٥٢٣١)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٧٣)، ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٨).

قلت: وإسناده ضعيف؛ فيه مجاهيل.

(١) قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: «فيه تجوز عن الاصطلاح؛ لأن من لم يسم يقال عنهم: مبهم، والمجهول إذا أطلق يراد من سمي ولم يرو عنه إلا واحداً، ولم يعرف حاله»؛ كذا في «تحفة الأبرار» (ص١٠٣).

(٢) هذا الإطلاق ليس له من التحقيق خلاق، فجمهور أهل العلم على نقيضه، ومن تسامح؛ فله قيود عند تطبيقها تلغي هذه القاعدة من أصلها، وقد تقدم تفصيلها.

فلو لم يجمع بينهما؛ لا يستحقّ الجواب».

قال: «وكذا لو سلّم عليه أصمّ وأراد؛ فيتلفظ باللسان، ويشير بالجواب؛ ليحصل به الإفهام، ويسقط عنه فرض الجواب».

قال: «ولو سلّم على أخرس، فأشار الأخرس باليد؛ سقط عنه الفرض؛ لأن إشارته قائمة مقام العبارة، وكذا لو سلَّم عليه أخرس بالإشارة يستحقّ الجواب كما ذكرنا».

## فصل

قال المتولي: لو سلَّم على صبيّ لا يجب عليه الجواب؛ لأن الصبيّ ليس من أهل الفرض.

وهذا الذي قاله صحيح، لكن الأدب والمستحبّ له الجواب.

قال القاضي حسين وصاحبه المتولّي: ولو سلَّم الصبي على بالغ، فهل يجب على البالغ الرد؟ فيه وجهان ينبنيان على صحة إسلامه. إن قلنا: يصحّ إسلامه؛ كان سلامه كسلام البالغ، فيجب جوابه، وإن قلنا: لا يصحّ إسلامه؛ لم يجب ردّ السلام، لكن يستحبّ.

قلت: الصحيح من الوجهين وجوب ردّ السلام؛ لقول اللّه -تعالى-: ﴿وَإِذَا حُيِّيْتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء ٨٦].

وأما قولهما :«إنه مبنيّ على إسلامه»؛ فقال الشاشي: «هذا بناء فاسد»، وهو كما قال. واللّه أعلم.

ولو سلَّم بالغ على جماعة فيهم صبيّ، فردّ الصبيّ ولم يردّ منهم غيره؛ فهل يسقط عنهم؟

فيه وجهان:

**أصحُّهما** -وبه قال القاضي حسين وصاحبه المتولي-: لا يسقط؛ لأنه

ليس أهلاً للفرض، والردّ فرض فلم يسقط به كما لا يسقط به الفرض في الصلاة على الجنازة.

**والثاني** -وهو قول أبي بكر الشاشي، صاحب المستظهري من أصحابنا-: أنه يسقط؛ كما يصحّ أذانه للرجال، ويسقط عنه طلب الأذان.

قلت: وأما الصلاة على الجنازة؛ فقد اختلف أصحابنا في سقوط فرضها بصلاة الصبيّ على وجهين مشهورين: الصحيح منهما عند الأصحاب أنه يسقط. ونصّ عليه الشافعي.

واللّه أعلم.

## فصل

إذا سلّم عليه إنسان، ثم لقيه على قرب، يسنّ له أن يسلّم عليه ثانيًا وثالثًا وأكثر. اتفق عليه أصحابنا.

ويدل عليه:

٦٩٢- ما رويناه في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- في حديث المسيء صلاته: أنه جاء، فصلَّى، ثم جاء إلى النبيّ ﷺ، فسلَّم عليه، فردّ عليه السلام، وقال: «**ارْجِعْ فَصَلّ؛ فإنَّكَ لَمْ تُصَلّ**».

فرجع، فصلَّى، ثم جاء فسلَّم على النّبيّ ﷺ، حتى فعل ذلك ثلاث مرّاتٍ.

٦٩٣- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-

---

٦٩٢- أخرجه البخاري (٧٩٣)، ومسلم (٣٩).

٦٩٣- **صحيح مرفوعًا** - أخرجه أبو داود (٥٢٠٠): حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني: ثنا ابن وهب، قال: أخبرني معاوية بن صالح، عن أبي موسى، عن أبي مريم، عن أبي هريرة، قال: ... (وذكره موقوفًا). =

عن رسول اللّه ﷺ قال: «إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أخاهُ؛ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْـهِ؛ فـإِنْ حـالَتْ بَيْنَهُما شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ أَوْ حَجَرٌ، ثُمَّ لَقِيَهُ؛ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ».

٦٩٤- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن أنس -رضي اللّـه عنـه- قـال: كان أصحابُ رسول اللّه ﷺ يتماشون، فإذا استقبلتهم شجرة أو أكمة، فتفرّقوا يميناً وشمالاً، ثم التقوا من ورائها؛ سلَّم بعضهم على بعضٍ.

## فصل

**إذا تلاقى رجلان، فسلَّم كلٌّ واحدٍ منهما على صاحبه دفعـة واحـدة، أو أحدهما بعد الآخر:**

فقال القاضي حسين وصاحبه أبـو سـعد المتولّـي: «يصـير كـلٌّ واحـد منهما مبتدئاً بالسلام، فيجب على كلٍّ واحد منهما أن يردَّ على صاحبه».

---

= قال معاوية: وحدثني عبدالوهاب بن بَخْت، عن أبي الزنـاد، عـن الأعـرج، عـن أبـي هريرة، عن رسول الله ﷺ مثلهم سواء.

قلت: إسناد المرفوع صحيح، رجاله كلهم ثقات، وأما إسناد الموقوف، ففيه أبو موسى، وهو مجهول.

وقد أسقطه بعضهم من السند؛ كما عند البخاري في «الأدب المفرد» (١٠١٠): حدثنـا عبدالله بن صالح، قال: حدثني معاوية، عن أبي مريم، عن أبي هريرة.

وفيه عبدالله بن صالح كاتب الليث؛ ضعيف، فلا يحتج به، وخصوصًا عند مخالفته.

وقد ثبت أن الصحابة -رضـوان الله عليهـم- كـانوا يعملـون بمقتضـى هـذا الحديـث الصحيح؛ كما في الحديث الآتي.

٦٩٤- **صحيح** - أخرجه ابن السني في «عمل اليـوم والليلـة» (٢٤٥)، والطـبراني في «الأوسط» (٧٩٨٧).

قلت: إسناده صحيح.

وله طريق آخر: أخرجه البخاري في «الأدب المفـرد» (١٠١١)، وفي إسـناده الضحـاك ابن نبراس، وهو لين الحديث.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح بلا ريب.

وقال الشاشي: «هذا فيه نظر؛ فإن هذا اللفظ يصلح للجواب، فإذا كان أحدهما بعد الآخر؛ كان جواباً، وإن كان دفعة، لم يكن جواباً».

وهذا الذي قاله الشاشي هو الصواب.

**فصل**

إذا لقي إنساناً فقال المبتدئ: وعليكم السلام.

قال المتولي: «لا يكون ذلك سلاماً، فلا يستحقّ جواباً؛ لأنّ هذه الصيغة لا تصلح للابتداء».

قلت: أما إذا قال: عليك، أو عليكم السلام؛ بغير واو، فقطع الإمام أبو الحسن الواحدي بأنه سلام يتحتم على المخاطب به الجواب، وإن كان قد قلب اللفظ المعتاد.

وهذا الذي قاله الواحدي هو الظاهر، وقد جزم -أيضًا- إمام الحرمين به، فيجب فيه الجواب؛ لأنه يسمَّى سلامًا.

ويحتمل أن يقال في كونه سلامًا وجهان كالوجهين لأصحابنا فيما إذا قال في تحلّله من الصلاة: «عليكم السلام»؛ هل يحصل به التحلّل أم لا؟ الأصحّ: أنه يحصل.

ويحتمل أن يقال: إن هذا لا يستحق فيه جواباً بكل حال.

٦٩٥- لما رويناه في «سنن أبي داود»، والترمذي وغيرهما بالأسانيد

---

٦٩٥- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٤٠٨٤ و٥٢٠٩)، والترمذي (٢٧٢١ و٢٧٢٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣١٧-٣٢٠)، وأحمد (٣/ ٤٨٣ و٥/ ٦٤)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٦)، والحاكم (٤/ ١٨٦)، والطبراني في «الكبير» (٦٣٨٦ و٦٣٨٧)، وغيرهم من طرق عن ابن تميمة الهجيمي، عن أبي جري جابر بن سليم، قال:... (وذكره).

قلت: هذا إسناد صحيح.

ووقع عند أحمد وابن السني: «عن أبي تميمة، عن رجل من قومه: ... (وذكره بنحوه)». =

الصحيحة[١]، عن أبي جزي الهجيميّ الصحابي -رضي اللّه عنه- واسمه جابر بن سليم، وقيل: سليم بن جابر-؛ قال: أتيت رسول اللّه ﷺ، فقلت: عليك السلام يا رسول اللّه! قال: «**لا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلامُ؛ فإنَّ عَلَيْك السَّلامُ تَحِيَّةُ المَوْتَى**».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

قلت: ويحتمل أن يكون هذا الحديث ورد في بيان الأحسن والأكمل، ولا يكون المراد أن هذا ليس بسلام، واللّه أعلم.

وقد قال الإمام أبو حامد الغزالي في «الإحياء»: يكره أن يقول ابتداء: «عليكم السلام»؛ لهذا الحديث، والمختار: أنه يكره الابتداء بهذه الصيغة، فإن ابتدأ؛ وجب الجواب؛ لأنه سلام.

**فصل**

السنّة أن المسلّم يبدأ بالسلام قبل كل كلام، والأحاديث الصحيحة وعمل سلف الأمة وخلفها على وفق ذلك مشهورة، فهذا هو المعتمد في دليل الفصل.

٦٩٦- وأما الحديث الذي رويناه في «كتاب الترمذي»، عن جابر

---

= قلت: هذا الرجل هو أبو جزي الهجيمي.

(١) قول النووي: «بالأسانيد الصحيحة» يوهم أن له طرقاً إلى الصحابي المذكور، وليس كذلك.

٦٩٦- **موضوع** - أخرجه الترمذي (٢٨٤٢)، وغيره؛ من طريق عنبسة بن عبدالرحمن، عن محمد بن زاذان عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله، قال: قال رسول الله ﷺ:... (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث منكر، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، سمعت محمدًا يقول: =

-رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «**السَّلامُ قَبْلَ الكَلامِ**».

فهو حديث ضعيف.

قال الترمذي: «هذا حديث منكر».

## فصل

الابتداء بالسلام أفضل.

٦٩٧- لقوله ﷺ في الحديث الصحيح: «**وَخَيْرُهُما الَّذي يَبْدأُ بالسَّلامِ**».

فينبغي لكل واحد من المتلاقيين أن يحرص على أن يبتدىء بالسلام.

٦٩٨- وروِّينا في «سنن أبي داود» بإسناد جيد، عن أبي أُمامة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ أوْلَى النَّاسِ باللَّهِ مَنْ بَدأَهُمْ بالسَّلامِ**».

وفي رواية الترمذي عن أبي أمامة:

قيل: يا رسول الله! الرجلان يلتقيان؛ أيّهما يبدأ بالسلام؟

قال: «**أوْلاهُما بالله -تعالى-**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

---

=عنبسة بن عبدالرحمن ضعيف في الحديث ذاهب، ومحمد بن زاذان منكر الحديث».

قلت: هذا إسناد موضوع؛ لأن عنبسة متروك، رماه أبو حاتم بالوضع، وشيخه -أيضًا- متروك.

وممن حكم عليه بالوضع: ابن الجوزي، والمناوي -رحمهما الله-، وشيخنا -رحمه الله- في «الضعيفة» (١٧٣٦).

٦٩٧- أخرجه البخاري (٦٠٧٧)، ومسلم (٢٥٦٠).

٦٩٨- صحيح - أخرجه أبو داود (٢١٩٧)، والترمذي (٢٨٣٥ - «تحفة»).

قلت: وهو صحيح.

## ٢١٣- بابُ الأَحوالِ التي يُستَحَبُّ فيها السَّلامُ والتي يُكرهُ والتي يُباحُ

اعلم أنّا مأمورون بإفشاء السلام كما قدّمناه، لكنه يتأكد في بعض الأحوال، ويخفّ في بعضها، ونهي عنه في بعضها.

فأما أحوال تأكده واستحبابه؛ فلا تنحصر؛ فإنها الأصل، فلا نتكلف التعرّض لأفرادها.

واعلم أنه يدخل في ذلك السلام على الأحياء والموتى، وقد قدّمنا في كتاب أذكار الجنائز كيفية السلام على الموتى.

وأما الأحوال التي يكره فيها أو يخفّ أو يباح؛ فهي مستثناة من ذلك، فيحتاج إلى بيانها:

فمن ذلك إذا كان المسلَّم عليه مشتغلاً بالبول أو الجماع أو نحوهما؛ فيكره أن يسلَّم عليه، ولو سلَّم لا يستحقّ جوابًا.

ومن ذلك من كان نائماً أو ناعسًا.

ومن ذلك من كان مصلياً أو مؤذناً في حال أذانه أو إقامته الصلاة أو كان في حمام أو نحو ذلك من الأمور التي لا يؤثر السلام عليه فيها.

ومن ذلك إذا كان يأكل واللقمة في فمه، فإن سلَّم عليه في هذه الأحوال؛ لم يستحقّ جواباً، أما إذا كان على الأكل وليست اللقمة في فمه؛ فلا بأس بالسلام، ويجب الجواب. وكذلك في حال المبايعة وسائر المعاملات يُسلّم ويجب الجواب.

وأما السلام في حال خطبة الجمعة، فقال أصحابنا: يكره الابتداء به؛ لأنهم مأمورون بالإنصات للخطبة، فإن خالف وسلَّم؛ فهل يردّ عليه؟ فيه خلاف لأصحابنا: منهم من قال: لا يردّ عليه لتقصيره، ومنهم من قال:

إن قلنا: إن الإنصات واجب؛ لا يردّ عليه، وإن قلنا: إن الإنصات سنّة؛ ردَّ عليه واحد من الحاضرين، ولا يردّ عليه أكثر من واحد على كل وجه.

وأما السَّلام على المشتغل بقراءة القرآن؛ فقال الإمام أبو الحسن الواحدي: «الأولى ترك السلام عليه؛ لاشتغاله بالتلاوة، فإن سلَّم عليه؛ كفاه الردّ بالإشارة، وإن ردّ باللفظ؛ استأنف الاستعاذة ثم عاد إلى التلاوة».

هذا كلام الواحدي، وفيه نظر، والظاهر أن يسلّم عليه، ويجب الردّ باللفظ.

أما إذا كان مشتغلاً بالدعاء مستغرقاً فيه مجمع القلب عليه؛ فيحتمل أن يقال: هو كالمشتغل بالقراءة على ما ذكرناه، والأظهر عندي في هذا: أنه يكره السلام عليه؛ لأنه يتنكد به ويشقّ عليه أكثر من مشقة الأكل.

وأما الملبّي في الإحرام؛ فيكره أن يسلَّم عليه؛ لأنه يكره له قطع التلبية، فإن سلَّم عليه؛ ردَّ السلام باللفظ.

نصّ عليه الشافعي وأصحابنا رحمهم اللّه.

**فصل**

قد تقدمت الأحوال التي يكره فيها السلام، وذكرنا أنه لا يستحقّ فيها جواباً.

فلو أراد المسلَّم عليه أن يتبرع بردّ السلام هل يشرع له، أو يستحبّ؟ فيه تفصيل:

فأما المشتغل بالبول ونحوه؛ فيكره له ردُّ السلام، وقد قدَّمنا هذا في أول الكتاب.

وأما الأكل ونحوه؛ فيستحبّ له الجواب في الموضع الذي لا يجب.

وأما المصلّي؛ فيحرم عليه أن يقول: وعليكم السلام، فإن فعل ذلك؛ بطلت صلاته إن كان عالماً بتحريمه، وإن كان جاهلاً لم تبطل على أصحّ الوجهين عندنا، وإن قال: عليه السلام بلفظ الغيبة؛ لم تبطل صلاته؛ لأنه دعاء ليس بخطاب؛ والمستحبُّ أن يردّ عليه في الصلاة بالإشارة، ولا يتلفظ بشيء، وإن ردّ بعد الفراغ من الصلاة باللفظ؛ فلا بأس.

وأما المؤذّن؛ فلا يكره له ردُّ الجواب بلفظه المعتاد؛ لأن ذلك يسير لا يبطل الأذان، ولا يخلّ به.

## ٢١٤- بابُ مَن يُسلَّمُ عليه ومن لا يُسلَّمُ عليه ومَنْ يُردُّ عليه ومن لا يُرَدُّ عليه

اعلم أنَّ الرجل المسلم الذي ليس بمشهور بفسق ولا بدعة يسلّم ويسلَّم عليه، فيسنّ له السلام، ويجب الردّ عليه.

قال أصحابنا: والمرأة مع المرأة كالرجل مع الرجل.

وأما المرأة مع الرجل؛ فقال الإمام أبو سعد المتوليّ: إن كانت زوجته أو جاريته أو محرمًا من محارمه؛ فهي معه كالرجل، فيستحبّ لكل واحد منهما ابتداء الآخر بالسلام، ويجب على الآخر ردّ السلام عليه.

وإن كانت أجنبيةً، فإن كانت جميلةً يخاف الافتتان بها؛ لم يسلّم الرجل عليها، ولو سلَّم؛ لم يجز لها ردّ الجواب، ولم تسلّم هي عليه ابتداءً، فإن سلَّمت؛ لم تستحق جواباً، فإن أجابها؛ كره له.

وإن كانت عجوزًا لا يفتتن بها؛ جاز أن تسلّم على الرجل، وعلى الرجل ردّ السلام عليها، وإذا كانت النساء جمعاً فيسلّم عليهنَّ الرجل، أو كان الرجال جمعاً كثيراً، فسلَّموا على المرأة الواحدة؛ جاز، إذا لم يخف عليه ولا عليهنّ ولا عليها أو عليهم فتنة.

٦٩٩- روينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، وابن ماجه وغيرها، عن أسماء بنت يزيد -رضي الله عنها- قالت: «**مَرَّ عَلَينا رَسُولُ اللّه ﷺ في نِسْوَةٍ؛ فَسَلَّمَ عَلَينا**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

وهذا الذي ذكرته لفظ رواية أبي داود، وأما رواية الترمذي؛ ففيها: عن أسماء: «**أنّ رسولَ اللّه ﷺ مَرَّ في المَسجدِ يوماً وعُصْبَةٌ مِنَ النّساءِ قُعودٌ، فَألْوَى بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ**».

٧٠٠- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن جرير بن عبداللّه -رضي اللّه عنه-: «**أنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى نِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهنّ**».

٧٠١- وروِّينا في «صحيح البخاري» عن سهل بن سعدٍ -رضي اللّه عنه- قال: كانت فينا امرأةٌ (وفي رواية: كانت لنا عجوزٌ) تأخذ من أصول السِّلق، فتطرحه في القدْر، وتكركر حبَّاتٍ من شعير، فإذا صلّينا الجمعة؛ انصرفنا نسلِّم عليها، فتقدمه إلينا.

قلت: «**تكركر**»؛ معناه: تطحن.

٧٠٢- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أُمّ هانىء بنت أبي طالب

---

٦٩٩- **صحيح دون الإشارة** - مضى برقم (٦٨٧).

٧٠٠- **حسن لغيره** - أخرجه أحمد (٤/ ٣٥٧ و٣٦٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/ ٢٦٥- ٢٦٦/ ٣٣٠٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٤٨٦).

قلت: وإسناده ضعيف، وانظر -لزامًا-: «مجمع الزوائد» (٨/ ٣٨)، و«إتحاف الخيرة المهرة» (٦/ ٤٣)، و«الصحيحة» (٥/ ١٧٢).

لكن له شاهد من حديث أسماء بنت يزيد الأنصارية، وقد تقدم برقم (٦٨٧).

وبالجملة؛ فالحديث حسن لغيره، والله أعلم.

٧٠١- أخرجه البخاري (٦٢٤٨).

٧٠٢- أخرجه مسلم (٧٢ و٣٣٦). =

-رضي اللّه عنها- قالت: أتيت النَّبيّ ﷺ يوم الفَتْحِ وَهُـو يَغْتَسِـلُ، وَفَاطِمَـة تَسْتُرُه، فسَلَّمْتُ... (وذكرت الحديث)».

## فصل

وأما أهل الذمّة؛ فاختلف أصحابنا فيهم:

فقطع الأكثرون بأنه لا يجوز ابتداؤهم بالسلام.

وقال آخرون: ليس هو بحرام، بل هو مكروه، فإن سلَّموا هم على مسلم.

قال في الردّ: وعليكم. ولا يزيد على هذا.

وحكى أقضى القضـاة المـاورديّ وجهـاً لبعـض أصحابنـا: أنـه يجـوز ابتداؤهم بالسلام، لكن يقتصر المسلّم على قوله: السلام عليك. ولا يذكـره بلفظ الجمع.

وحكى الماوردي وجهًا: أنه يقول في الردّ عليهم إذا ابتدؤوا: وعليكـم السلام. ولكن؛ لا يقول: ورحمة اللّه.

وهذان الوجهان شاذان ومردودان.

٧٠٣- روينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّـه عنـه-: أنّ رسول اللّه ﷺ قال: «**لا تَبْدؤوا اليَهُودَ وَلا النَّصَارَى بالسَّلامِ، فإذَا لقيتُـمْ أحَدَهُمْ في طَرِيقٍ؛ فاضْطَرُوهُ إلى أضْيَقِهِ**».

٧٠٤- وروِّينا في «صحيح البخاري» ومسلم، عن أنس -رضي اللّه عنـه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أهْلُ الكِتابِ؛ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ**».

---

= قلت: وفات المصنف أنه في البخاري (٢٨٠ و٣٥٧).

٧٠٣- أخرجه مسلم (٢١٦٧).

٧٠٤- أخرجه البخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢١٦٣).

٧٠٥- وروِّينا في «صحيح البخاري» عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما-: أن رسول ﷺ قال: «**إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمُ اليَهُودُ؛ فإِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُم: السَّامُ[1] عَلَيْكَ؛ فَقُلْ: وَعَلَيْكَ**».

وفي المسألة أحاديث كثيرة بنحو ما ذكرنا. واللّه أعلم.

قال أبو سعد المتولي: «ولو سلَّم على رجل ظنَّه مسلمًا؛ فبان كافرًا؛ يستحبّ أن يستردّ سلامه، فيقول له: ردّ عليّ سلامي. والغرض من ذلك أن يوحشه، ويظهر له أنه ليس بينهما ألفة.

٧٠٦- وروي: أن ابن عمر -رضي اللّه عنهما- سلَّم على رجلٍ، فقيل: إنه يهودي، فتبعه وقال له: ردّ عليّ سلامي.

٧٠٧- قلت: وقد روينا في «موطأ مالك» -رحمه الله-: أن مالكاً سُئل عمّن سلَّم على اليهوديّ أو النصراني: هل يستقيله ذلك؟ فقال: لا، فهذا

---

٧٠٥- أخرجه البخاري (٦٢٥٧)، ومسلم (٢١٦٤).

(١) الموت.

٧٠٦- **موقوف حسن لغيره** - قال الحافظ: «لم يذكر المصنف من خرجه، وقد وجدته في «جامع ابن وهب»، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان»؛ كذا في «الفتوحات الربانية» (٥/ ٣٤٤).

قلت: أخرجه ابن وهب، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٩٠٥): سمعت عبدالله بن عمر يحدث عن نافع، أن ابن عمر... (وذكره).

وهذا إسناد ضعيف؛ لأن فيه عبدالله بن عمر -وهو العمري المدني-؛ ضعيف.

قلت: وأخرجه بنحوه ابن وهب، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٩٠٦)، من طريق السري بن يحيى، عن سليمان التيمي، عن ابن عمر.

وهذا إسناد رجاله ثقات، لكنه منقطع، فإن سليمان التيمي لم يسمع من ابن عمر.

وبالجملة؛ فالحديث بمجموع طريقيه موقوف حسن، والله أعلم.

٧٠٧- هو في «الموطأ» (٢/ ٩٦٠).

مذهبه.

واختاره ابن العربي المالكي.

قال أبو سعد: «لو أراد تحية ذمـيّ»؛ فعلها بغير السلام، بأن يقول: هداك اللّه، أو أنعم اللّه صباحك.

قلت: هذا الذي قاله أبو سعد لا بأس به إذا احتاج إليه، فيقول: صبِّحت بالخير أو بالسعادة أو بالعافية، أو صبَّحك اللّه بالسرور أو بالسعادة والنعمة أو بالمسرّة... أو ما أشبه ذلك.

وأما إذا لم يحتج إليه؛ فالاختيار: أن لا يقول شيئاً، فإن ذلك بسطٌ له وإيناس وإظهار صورة ودّ، ونحن مأمورون بالإغلاظ عليهم، ومنهيّون عن ودّهم، فلا نظهره.

واللّه أعلم.

## فرع

إذا مرّ واحدٌ على جماعة فيهم مسلمون أو مسلم وكفّار؛ فالسنّة أن يسلّم عليهم، يقصد المسلمين أو المسلم.

٧٠٨- روينا في «صحيح البخاري» ومسلم، عن أسامة بن زيد -رضي اللّه عنهما-: **«أنَّ النَّبيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى مَجلِسٍ فِيهِ أخلاطٌ مِنَ المُسلِمِينَ وَالمُشرِكِينَ عَبَدَةِ الأوثَانِ وَاليَهودِ، فَسَلَّم عَلَيهم النَّبيُّ ﷺ»**.

## فرع

إذا كتب كتابًا إلى مشرك، وكتب فيه سلامًا أو نحوه، فينبغي أن يكتب:

---

٧٠٨- أخرجه البخاري (٥٦٦٣ و٦٢٥٤)، ومسلم (١٧٩٨).

٧٠٩- ما رويناه في «صحيحـي» البخـاري، ومسـلم في حديـث أبـي سفيان -رضي اللّه عنه- في قصة هرقـل: أن رسـول اللّـه ﷺ كتـب: «مِـن مُحَمْدٍ عَبْدِ اللّه وَرَسُـولِهِ، إلى هِرقـلَ عَظيـمِ الـرّومِ، سَـلامٌ علـى مَـن اتَّبـعَ الهُدى».

## فرع

فيما يقول إذا عَادَ ذِميًّا.

اعلم أن أصحابنا اختلفوا في عيادة الذميّ، فاستحبَّها جماعـة، ومنعهـا جماعة، وذكر الشاشي الاختلاف، ثم قال: الصواب عنـدي أن يقـال: عيـادة الكافر في الجملة جائزة، والقربة فيها موقوفة على نوع حرمة تقترن بهـا مـن جوار أو قرابة.

قلت: هذا الذي ذكره الشاشيُّ حسن.

٧١٠- فقد روينا في «صحيح البخاري»، عن أنس -رضي اللّه عنـه- قال: كان غلامٌ يهوديٌّ يخدم النّبيَّ ﷺ، فمرض، فأتاه النّبيُّ ﷺ يعوده، فقعـد عند رأسه، فقال له: «أسْلِمْ».

فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال: أطع أبا القاسم.

فأسلم، فخرج النّبيُّ ﷺ وهو يقول: «الحَمدُ لِلَّهِ الَّذي أنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ».

٧١١- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن المسيِّب بن حَـزْن والد سعيد بن المسيِّب -رضي اللّه عنه- قال: لما حضرت أبا طالب الوفـاة؛

---

٧٠٩- أخرجه البخاري (٧)، ومسلم (١٧٧٣).

٧١٠- أخرجه البخاري (١٣٥٦).

٧١١- أخرجه البخاري (٣٨٨٤، ٤٧٧٢)، ومسلم (٢٤).

جاءه رسول اللّه ﷺ، فقال: «**يا عَمّ! قُلْ: لا إِلهَ إلاَّ اللَّهُ**»... **(وذكر الحديث بطوله)**».

قلت: فينبغي لعائد الذميّ أن يرغّبه في الإسلام، ويبيِّن له محاسنه، ويحثَّه عليه، ويحرّضه على معاجلته قبل أن يصير إلى حال لا ينفعه فيها توبته، وإن دعا له دعا بالهداية ونحوها.

## فصل

وأما المبتدع ومن اقترف ذنبًا عظيمًا ولم يتب منه؛ فينبغي أن لا يسلّم عليهم، ولا يردّ عليهم السلام، كذا قاله البخاري وغيره من العلماء.

واحتجّ الإمام أبو عبد اللّه البخاري في «صحيحه» في هذه المسألة.

٧١٢- بما رويناه في «صحيحي» البخاري ومسلم، في قصة كعب بن مالك -رضي اللّه عنه- حين تخلَّف عن غزوة تبوك هو ورفيقان له؛ فقال: «**وَنَهَى رسول اللّه ﷺ عَن كلامِنا، قال: وَكُنْتُ آتي رسولَ اللّه ﷺ، فأُسلّم عليه فَأَقولُ: هل حرّكَ شَفَتَيهِ بِرَدِّ السَّلاَمِ أَمْ لا؟**».

قال البخاري: وقال عبداللّه بن عمرو: لا تسلّموا على شَرَبَة الخمر.

قلت: فإن اضطُر إلى السلام على الظلمة بأن دخل عليهم وخاف ترتب مفسدة في دينه أو دنياه أو غيرهما إن لم يسلّم؛ سلّم عليهم.

قال الإمام أبو بكر بن العربي:

«قال العلماء: يسلّم، وينوي أن السلام اسم من أسماء اللّه -تعالى-. المعنى: اللّه عليكم رقيب.

---

٧١٢- أخرجه البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩).

## فصل

وأما الصبيان؛ فالسنّة أن يسلّم عليهم.

٧١٣- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أنس -رضي اللّه عنه-: أنَّه مرّ على صِبيانٍ؛ فسّلَمَ عليهم، وقال: «**كان النَّبيُّ ﷺ يَفْعَلُه**».

وفي رواية لمسلم عنه: «**أنّ رسولَ اللّه ﷺ مَرَّ على غِلْمَانٍ، فَسَلَّمَ عَليهم**».

٧١٤- وروِّينا في «سنن أبي داود» وغيره؛ بإسناد «الصحيحين»، عن أنس: «أن النبيَّ ﷺ مرّ على غلمانٍ يَلعبون، فسلَّم عليهم».

وروِّيناهُ في «كتاب ابن السني» وغيره؛ قال فيه: فقال: «**السَّلامُ عَلَيْكُمْ يا صِبْيانُ**».

## ٢١٥- بابٌ في آدابٍ وَمَسَائِلَ مِنَ السَّلامِ

٧١٥- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ على المَاشِي، وَالمَاشِي على القاعِدِ، وَالقَلِيلُ على الكثير**».

٧١٦- وفي رواية للبخاري: «**يُسَلِّمُ الصَّغيرُ على الكَبيرِ، وَالمَاشِي**[1]

---

٧١٣- أخرجه البخاري (٦٢٤٨)، ومسلم (٢١٦٨).

٧١٤- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٥٢٠٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٣١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٧).

قلت: وإسناده صحيح، وانظر -لزامًا- «عجالة الراغب المتمني» (٢٢٨).

٧١٥- أخرجه البخاري (٦٢٣٢ و٦٢٣٣)، ومسلم (٢١٦٠).

٧١٦- أخرجه البخاري (٦٢٣١ و٦٢٣٤).

(١) في «الصحيح»: «المار».

على القاعِدِ، وَالقَلِيلُ على الكَثِيرِ».

قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: هذا المذكور هو السنّة، فلو خالفوا فسلَّم الماشي على الراكب، أو الجالس عليهما؛ لم يكره.

صرّح به الإمام أبو سعد المتولي وغيره. وعلى مقتضى هذا لا يكره ابتداء الكثيرين بالسلام على القليل، والكبير على الصغير، ويكون هذا تركاً لما يستحقّه من سلام غيره عليه.

وهذا الأدب هو فيما إذا تلاقى الاثنان في طريق، أما إذا وَرَدَ على قعود أو قاعد؛ فإن الوارد يبدأ بالسلام على كل حال، سواء كان صغيراً أو كبيراً، قليلاً أو كثيراً، وسمَّى أقضى القضاة هذا الثاني: سنّة، وسمّى الأوّل: أدباً، وجعله دون السنّة في الفضيلة.

## فصل

قال المتولي: «إذا لقي رجل جماعةً فأراد أن يخصّ طائفة منهم بالسلام؛ كره؛ لأن القصد من السلام المؤانسة والألفة، وفي تخصيص البعض إيحاش للباقين، وربما صار سبباً للعداوة».

## فصل

إذا مشى في السوق أو الشوارع المطروقة كثيراً ونحو ذلك مما يكثر فيه المتلاقون؛ فقد ذكر أقضى القضاة الماورديّ: أن السلام هنا إنما يكون لبعض الناس دون بعض؛ قال: لأنه لو سلَّم على كلّ من لقي؛ لتشاغل به عن كل مهمّ، ولخرج به عن العرف.

قال: وإنما يقصد بهذا السلام أحد أمرين: إما اكتساب ودّ، وإما استدفاع مكروه.

## فصل

قال المتولّي: «إذا سلَّمت جماعة على رجل؛ فقال: وعليكم السلام،

وقصد الردّ على جميعهم؛ سقط عنه فرض الردّ في حقّ جميعهم، كما لو صلَّى على جنائز دفعةً واحدةً؛ فإنه يسقط فرض الصلاة على الجميع».

## فصل

قال الماوردي: «إذا دخل إنسان على جماعة قليلة يعمُّهم سلام واحد؛ اقتصر على سلام واحد على جميعهم، وما زاد من تخصيص بعضهم؛ فهو أدب، ويكفي أن يردّ منهم واحد، فمن زاد منهم؛ فهو أدب».

قال: «فإن كان جمعًا لا ينتشر فيهم السلام الواحد؛ كالجامع والمجلس الحفل؛ فسنّة السلام أن يبتدىء به الداخل في أوّل دخوله إذا شاهد القوم، ويكون مؤديًا سنّة السلام في حقّ جميع من سمعه، ويدخل في فرض كفاية الردّ جميع من سمعه.

فإن أراد الجلوس فيهم؛ سقط عنه سنّة السلام فيمن لم يسمعه من الباقين.

وإن أراد أن يجلس فيمن بعدهم ممّن لم يسمع سلامه المتقدّم؛ ففيه وجهان لأصحابنا:

**أحدهما**: أن سنّة السلام عليهم قد حصلت بالسلام على أوائلهم؛ لأنهم جمع واحد، فلو أعاد السلام عليهم كان أدباً. وعلى هذا؛ أيُّ أهل المسجد ردّ عليه سقط به فرض الكفاية عن جميعهم.

**والوجه الثاني**: أن سنّة السلام باقية لمن لم يبلغهم سلامه المتقدم إذا أراد الجلوس فيهم، فعلى هذا لا يسقط فرض ردّ السلام المتقدم عن الأوائل بردّ الأواخر».

## فصل

ويستحبّ إذا دخل بيته أن يسلّم، وإن لم يكن فيه أحد، وليقل: السَّلام علينا وعلى عباد اللَّه الصَّالحين.

وقد قدَّمنا في أول الكتاب بيان ما يقوله إذا دخل بيته، وكذا إذا دخل مسجداً أو بيتاً لغيره ليس فيه أحد يستحبّ أن يسلّم وأن يقول: سَّلامٌ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، السَّلامُ عَلَيْكُمْ أهْلَ البَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.

## فصل

إذا كان جالسًا مع قوم، ثم قام؛ ليفارقهم، فالسنّة: أن يسلّم عليهم.

٧١٧- فقد روينا في «سنن أبي داود»، والترمذي وغيرهما بالأسانيد الجيدة[1]، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذَا انْتَهى أحَدُكُمْ إلى المَجْلِسِ؛ فَلْيُسَلِّمْ، فإذَا أَرَادَ أنْ يَقُومَ، فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الأُولى بأحَقّ مِنَ الآخِرَة».

قال الترمذي: «حديث حسن».

قلت: ظاهر هذا الحديث أنه يجب على الجماعة ردّ السلام على هذا الذي سلَّم عليهم وفارقهم.

وقد قال الإمامان القاضي حسين وصاحبه أبو سعد المتولّي: «جرتْ عادة بعض الناس بالسلام عند مفارقة القوم، وذلك دعاء يستحبّ جوابه، ولا يجب؛ لأن التحية إنما تكون عند اللقاء لا عند الانصراف».

وهذا كلامهما، وقد أنكره الإمام أبو بكر الشاشي الأخير من أصحابنا، وقال: هذا فاسد؛ لأن السَّلامَ سنّةٌ عند الانصراف؛ كما هو سنّة

---

٧١٧- صحيح - أخرجه أبو داود (٥٢٠٨)، والترمذي (٢٧٠٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٦٩)، وأحمد (٢/ ٢٣٠ و٢٨٧ و٤٣٩)، وغيرهم، من طريق محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري عنه به.

قلت: وهذا إسناد حسن.

وتابعه يعقوب بن زيد عند النسائي (٣٦٨)، فالحديث صحيح.

(١) قول المصنف: «بالأسانيد الجيدة» يوهم أن له طرقاً كثيرة، وليس كذلك، وإنما مخرجه واحد، وهو سعيد المقبري عن أبي هريرة.

عند الجلوس، وفيه هذا الحديث.

وهذا الذي قاله الشاشي هو الصواب.

## فصل

إذا مرّ على واحد أو أكثر، وغلب على ظنه أنه إذا سلَّم لا يردّ عليه، إما لتكبّر الممرور عليه، وإما لإهماله المارّ أو السلام، وإما لغير ذلك؛ فينبغي أن يُسلّم، ولا يتركه لهذا الظنّ؛ فإنّ السلام مأمور به، والذي أمر به المارّ أن يسلّم ولم يؤمر بأن يحصل الردّ، مع أن الممرور عليه قد يخطىء الظنّ فيه ويردّ.

وأما قول من لا تحقيق عنده: إنّ سلام المارّ سبب لحصول الإثم في حقّ الممرور عليه؛ فهو جهالة ظاهرة وغباوة بيِّنة؛ فإن المأمورات الشرعية لا تسقط عن المأمور بها بمثل هذه الخيالات، ولو نظرنا إلى هذا الخيال الفاسد لتركنا إنكار المنكر على من فعله جاهلاً كونه منكرًا، وغلب على ظننا أنه لا ينزجر بقولنا؛ فإن إنكارنا عليه وتعريفنا له قبحه يكون سببًا لإثمه إذا لم يقلع عنه، ولا شكّ في أنّا لا نترك الإنكار بمثل هذا، ونظائر هذا كثيرة معروفة.

واللّه أعلم.

ويستحبّ لمن سلّم على إنسان وأسمعه سلامه وتوجّه عليه الردّ بشروطه، فلم يرد: أن يحلّله من ذلك، فيقول؟ أبرأته من حقّي في ردّ السلام، أو جعلته في حلٍّ منه، ونحو ذلك، ويلفظ بهذا؛ فإنه يسقط به حقّ هذا الآدمي.

واللّه أعلم.

٧١٨- وقد روينا في «كتاب ابن السني»، عن عبدالرحمن بن شبل

---

٧١٨- **صحيح، وهذه الرواية شاذة** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد»(٩٩٢)،=

الصحابي -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ أَجَابَ السَّلامَ، فَهُوَ لَهُ؛ وَمَنْ لَمْ يُجِبْ؛ فَلَيْسَ مِنَّا».

ويستحبّ لمن سلَّم على إنسان فلم يرد عليه أن يقول له بعبارة لطيفة: ردُّ السلام واجب، فينبغي لك أن تردّ عليّ؛ ليسقط عنك الفرض.

واللّه أعلم.

---

=وعبدالرزاق في «جامع معمر» (١٩٤٤٤)، ومن طريقه أحمد (٣/ ٤٤٤)، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده أبي سلام، عن أبي راشد الحداني، عن عبدالرحمن بن شبل، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «ليسلم الراكب على الراجل، وليسلم الراجل على القاعد، وليسلم الأقل على الأكثر، فمن أجاب السلام، فهو له، ومن لم يجب، فلا شيء عليه».

قال الحافظ في «فتح الباري» (١١/ ١٥-١٦): «سنده صحيح».

ووافقه شيخنا في «السلسلة الصحيحة» (١١٤٧).

قلت: وهو كما قالا؛ فإن رجاله ثقات.

تنبيه: وقع في إسناده عند البخاري وأحمد سقط نبه عليه شيخنا -رحمه الله- مصححًا فأصاب.

قلت: ونجزم بذلك لأمرين، فاتا شيخنا فلم يذكرهما:

أولاً: أنه على الصواب في «الأدب المفرد» مع شرحه «فضل الله الصمد».

ثانيًا: أن ابن السني أخرجه في «عمل اليوم والليلة» (٢١١): أخبرنا محمود بن محمد الواسطي: حدثنا العباس بن عبدالعظيم العنبري: حدثنا أبو عامر العقدي، عن علي بن المبارك: أنه حدثه عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن جده أبي سلام، عن أبي راشد عن عبدالرحمن بن شبل، قال: قال رسول الله ﷺ: «يسلم الراكب على الراجل، ويسلم الراجل على القاعد، ويسلم الأقل على الأكثر، فمن أجاب السلام؛ فهو له، ومن لم يجب السلام؛ فليس منا».

قلت: وهو إسناد رجاله ثقات؛ غير شيخ ابن السني، فقد ترجم له الخطيب البغدادي في «تاريخه» (١٣/ ٩٤-٩٥)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

قلت: والجملة الأخيرة عند ابن السني: «ومن لم يجب السلام؛ فليس منا» -والتي ذكرها المصنف -رحمه الله- شاذة؛ لأنها مخالفة لما رواه الثقات، والله أعلم.

## ٢١٦- بابُ الاستِئذانِ

قال اللّه -تعالى-: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا على أهْلِها﴾ [النور: ٢٧].

وقال -تعالى-: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الأَطْفالُ مِنْكُمُ الحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كما اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [النور:٥٩].

٧١٩- وروِّينا في صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي موسى الأشعري -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «الاسْتِئْذَانُ ثَلاثٌ، فإنْ أُذِنَ لَكَ وَإلاَّ؛ فَارْجِعْ».

٧٢٠- وروِّيناه في «الصحيحين» -أيضًا-، عن أبي سعيد الخدري -رضي اللّه عنه- وغيره عن النبيّ ﷺ.

٧٢١- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن سهل بن سعد -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إنَّمَا جُعِلَ الاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ البَصَرِ».

وروِّينا الاستئذان ثلاثًا من جهات كثيرة.

والسنّة أن يسلِّم، ثم يستأذن، فيقوم عند الباب؛ بحيث لا ينظر إلى من في داخله، ثم يقول: السلام عليكم! أأدخل؟ فإن لم يجبه أحد؛ قال ذلك ثانياً وثالثاً، فإن لم يجبْه أحد؛ انصرف.

٧٢٢- وروِّينا في «سنن أبي داود» بإسناد صحيح، عن ربعيّ بن

---

٧١٩- أخرجه البخاري (٦٢٤٥)، ومسلم (٢١٥٤).

٧٢٠- أخرجه البخاري (٦٢٤٥)، ومسلم (٢١٥٣).

٧٢١- أخرجه البخاري (٦٢٤١)، ومسلم (٢١٥٦).

٧٢٢- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٥١٧٧ و٥١٧٨ و٥١٧٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣١٦)، من طريقين، عن منصور عنه به.

قلت: وإسناده صحيح.

حراش بكسر الحاء المهملة وآخره شين معجمة التابعي الجليل قال: حدّثنا رجل من بني عامر استأذن على النّبيّ ﷺ وهو في بيت، فقال: أألج؟ فقال رسول اللّه ﷺ لخادمه: «اخْرُجْ إلى هَذَا، فَعَلِّمْهُ الاسْتِئْذَانَ، فَقُلْ لَهُ: قُلْ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، أأدْخُلُ؟».

فسمعه الرجل، فقال: السلام عليكم، أأدخلُ؟

فأذن له النَّبيُّ ﷺ، فدخل.

٧٢٣- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي[1]، عن كلدة بن الحنبل الصحابي -رضي اللّه عنه- قال: أتيت النبيَّ ﷺ، فدخلت عليه ولم أسلِّم، فقال النبيُّ ﷺ: «ارْجِعْ فَقُلْ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، أَأَدْخُلُ؟».

قال الترمذي: «حديث حسن».

قلت: «كلدة»: بفتح الكاف واللام. و«الحنبل»: بفتح الحاء المهملة وبعدها نون ساكنة ثم باء موحدة ثم لام.

وهذا الذي ذكرناه من تقديم السلام على الاستئذان هو الصحيح، وذكر الماوردي فيه ثلاثة أوجه:

**أحدها: هذا.**

---

٧٢٣- **حسن** - أخرجه أبو داود (٥١٧٦)، والترمذي (٢٨٥٣ - «تحفة»)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣١٥)، وأحمد (٣/ ٤١٤)، من طريق ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن أبي سفيان: أن عمرو بن عبدالله بن صفوان: أخبره عن كلدة بن حنبل: أن صفوان بن أمية بعثه إلى رسول الله ﷺ بلبن وجِداية وضغابيس،والنبي ﷺ أعلى مكة:... (وذكره).

قلت: وهذا إسناد حسن.

(١) وله طريق آخر عنده سقط من «مطبوعه»، وهو في «تحفة الأشراف» (٨/ ٣٢٧)، وانظر كتابي: «عجالة الراغب المتمني» (٦٦٥).

**والثاني**: تقديم الاستئذان على السلام.

**والثالث**: وهو اختياره، إن وقعت عين المستأذن على صاحب المنزل قبل دخوله؛ قدَّم السلام، وإن لم تقع عليه عينه؛ قدَّم الاستئذان.

وإذا استأذن ثلاثاً فلم يؤذن له، وظنَّ أنه لم يسمع؛ فهل يزيد عليها؟ حكى الإمام أبو بكر بن العربيّ المالكي فيه ثلاثة مذاهب:

**أحدها**: يعيده.

**والثاني**: لا يعيده.

**والثالث**: إن كان بلفظ الاستئذان المتقدم؛ لم يعده، وإن كان بغيره؛ أعاده.

قال: والأصحُّ: أنه لا يعيده بحال.

وهذا الذي صحَّحه هو الذي تقتضيه السنّة.

والله أعلم.

## فصل

وينبغي إذا استأذن على إنسان بالسلام أو بدقّ الباب، فقيل له: مَنْ أنت؟ أن يقول: فلان بن فلان، أو فلان الفلاني، أو فلان المعروف بكذا، أو ما أشبه ذلك، بحيث يحصل التعريف التامّ به، ويكره أن يقتصر على قوله: أنا، أو الخادم، أو بعض الغلمان، أو بعض المحبّين، وما أشبه ذلك.

٧٢٤- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، في حديث الإسراء المشهور قال رسول الله ﷺ: «**ثُمَّ صَعِدَ بي جِبْرِيلُ إلى السَّماءِ الدُّنْيا، فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ. قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قالَ: مُحَمَّدٌ. ثُمَّ**

---

٧٢٤- أخرجه البخاري (٢٨٨٧)، ومسلم (١٦٢).

صَعِدَ بي إلى السَّماء الثَّانِيَةِ والثَّالِثَةِ وَسائِرِهنَّ، وَيُقالُ في بابِ كُلِّ سمَاءٍ: مَـنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: جِبْرِيلُ».

٧٢٥- وروِّينا في «صحيحيهما»، حديث أبي موسى لما جلس النّبيُّ ﷺ على بئر البستان[١]؛ وجاء أبو بكر فاستأذن، فقال: «مَـنْ؟». قال: أبو بكر. ثم جاء عمر، فاستأذن، فقال: «مَن؟». قال: عمر، ثم عثمان كذلك.

٧٢٦- وروِّينا في «صحيحيهما» -أيضًا- عن جابر -رضي اللّه عنه- قال: أتيت النبيّ ﷺ، فدققت الباب، فقال: «مَنْ ذَا؟».

فقلت: أنا.

فقال: «أنَا أنَا»؛ كأنه كرهها.

### فصل

ولا بأس أن يصف نفسه بما يعرف إذا لم يعرفه المخاطب بغيره، وإن كان فيه صورة تبجيل له بأن يكنّي نفسه، أو يقول: أنا المفتي فلان، أو القاضي، أو الشيخ فلان، أو ما أشبه ذلك.

٧٢٧- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أمّ هانىء بنت أبي طالب -رضي اللّه عنها- واسمها: فاختة على المشهور، وقيل: فاطمة، وقيل: هند- قالت: أتيت النبيَّ ﷺ وهو يغتسل، وفاطمة تستره، فقال: «مَـنْ هَذِهِ؟»، فقلت: أنا أمّ هانىء.

---

٧٢٥- أخرجه البخاري (٣٦٧٤)، ومسلم (٢٤٠٣).

(١) هي بئر أريس بقباء.

٧٢٦- أخرجه البخاري (٦٢٥٠)، ومسلم (٢١٥٥).

٧٢٧- **صحيح** - مضى برقم (٧٠٢).

٧٢٨- وروِّينا في «صحيحيهما» عن أبي ذرّ -رضي اللّه عنه- واسمه جندب، وقيل: برير بضمّ الباء تصغير برّ- قال: خرجت ليلةً من الليالي، فإذا رسول اللّه ﷺ يمشي وحده، فجعلت أمشي في ظلّ القمر، فالتفت فرآني، فقال: «مَنْ هَذَا؟»، فقلت: أبو ذرّ.

٧٢٩- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي قتادة الحارث بن ربعي -رضي اللّه عنه- في حديث الميضأة المشتمل على معجزات كثيرة لرسول اللّه ﷺ وعلى جمل من فنون العلوم؛ قال فيه أبو قتادة: فرفع النبيّ ﷺ رأسه فقال: «مَنْ هَذَا؟». قلت: أبو قتادة.

قلت: ونظائر هذا كثيرة، وسببه الحاجة وعدم إرادة الافتخار.

٧٣٠- ويقرب من هذا ما رويناه في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -واسمه عبد الرحمن بن صخر على الأصحّ- قال: قلت: يا رسول اللّه! ادع اللّه أن يهدي أُمّ أبي هريرة... (وذكر الحديث إلى أن قال): فرجعت، فقلت: يا رسول اللّه! قد استجاب اللّه دعوتك، وهدى أمّ أبي هريرة.

## ٢١٧- بابٌ في مسائل تتفرّعُ على السَّلام

مسألة: قال أبو سعد المتولّي:

«التحيّة عند الخروج من الحمّام بأن يقال له: طاب حمّامك؛ لا أصل لها، ولكن روي أن عليًّا -رضي اللّه عنه- قال لرجل خرج من الحمّام: طَهُرْتَ فلا نَجِسْتَ».

قلت: هذا المحلّ لم يصحّ فيه شيء، ولو قال إنسان لصاحبه على سبيل

---

٧٢٨- أخرجه البخاري (٦٤٤٣)، ومسلم (٩٤ و٢/ ٦٨٨).

٧٢٩- أخرجه مسلم (٦٨١).

٧٣٠- أخرجه مسلم (٢٤٩١).

المودة والمؤالفة واستجلاب الودّ: أدام اللّه لك النعيم ونحو ذلك من الدعاء؛ فلا بأس به.

مسألة: إذا ابتدأ المارُّ الممرور عليه، فقال: صبَّحكَ اللّه بالخير، أو بالسعادة، أو قوّاك اللّه، ولا أوحش اللّه منك، أو غير ذلك من الألفاظ التي يستعملها الناس في العادة؛ لم يستحقّ جواباً، لكن لو دعا له قبالة ذلك؛ كان حسناً؛ إلا أن يترك جوابه بالكلية زجراً له في تخلّفه وإهماله السلام، وتأديباً له ولغيره في الاعتناء بالابتداء بالسلام.

## فصل

إذا أراد تقبيل يد غيره، إن كان ذلك لزهده وصلاحه أو علمه أو شرفه وصيانته أو نحو ذلك من الأمور الدينية؛ لم يكره، بل يستحبّ، وإن كان لغناه ودنياه وثروته وشوكته ووجاهته عند أهل الدنيا؛ ونحو ذلك؛ فهو مكروه شديد الكراهة، وقال المتولّي من أصحابنا: «لا يجوز» فأشار إلى أنه حرام.

٧٣١- روينا في «سنن أبي داود»، عن زارع -رضي اللّه عنه- وكان

---

٧٣١- **حسن لغيره** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٧٥)، وأبو داود (٥٢٢٥)، ومن طريقه ابن الأعرابي في «جزء القبل والمعانقة والمصافحة» (٤١)، وذكره البيهقي في «الآداب» (٢٩٥) تعليقًا، من طريق مطر بن عبدالرحمن الأعنق: حدثتني أم أبان بنت الوازع بن زراع عنه به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ لأن أم أبان مقبولة.

وله شاهد من حديث مزيدة العبدي، أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٨٧)، وفي سنده هود بن عبدالله بن سعد، وهو مقبول.

فالحديث بمجموعهما حسن - إن شاء الله-.

**تنبيهان:**

١- عزا الحافظ في «تهذيب التهذيب» (١٢/ ٤٥٨) حديث أم أبان لأحمد في «مسنده»، ولم أعثر عليه في النسخة المطبوعة، وذكره الحافظ في «المسند المعتلي» (ق ٢٥٥/ =

في وفد عبد القيس- قال: «فَجَعَلْنَا نَتَبَادَرُ مِنَ رواحِلِنا فَنُقبِّلُ يدَ النّبيّ ﷺ وَرِجْلَه».

قلت: «زارع»، بزاي في أوّله وراء بعد الألف، على لفظ زارع الحنطة وغيرها.

٧٣٢- وروِّينا في «سنن أبي داود» -أيضًا-، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما- قصة قال فيها: «فَدَنَونَا -يعني: من النّبيّ ﷺ- فَقَبَّلنا يَدَه».

وأما تقبيل الرجل خدَّ ولده الصغير، وأخيه، وقبلة غير خدّه من أطرافه ونحوها على وجه الشفقة والرحمة واللطف ومحبة القرابة؛ فسنّة، والأحاديث فيه كثيرة صحيحة مشهورة، وسواء الولد الذكر والأنثى، وكذلك قبلته ولد صديقه وغيره من صغار الأطفال على هذا الوجه.

وأما التقبيل بالشهوة؛ فحرام بالاتفاق، وسواء في ذلك الوالد وغيره، بل النظر إليه بالشهوة حرام بالاتفاق على القريب والأجنبي.

٧٣٣- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قَبَّلَ النَّبيّ ﷺ الحسن بن عليّ -رضي اللّه عنهما-

---

=ب)، وقد رواه أحمد بإسناده إلى ابنة الوازع، عن أبيه؛ أنه قال:... (وذكره).

٢- وعزاه -أيضًا- في «التهذيب» (١٢/ ٤٥٨) إلى أبي داود الطيالسي، فقال مؤلف «فضل الله الصمد في شرح الأدب المفرد» (٢/ ٤٤٠): «لم نظفر له».

قلت: وهو كذلك؛ فإنه ساقط من المطبوع، ولكن ظفرنا بإسناده بواسطة «أسد الغابة» (٢/ ٩٢)، و«الإصابة» (٣/ ٤٢٤)؛ حيث أخرجه من طريق مطر بسنده إلى الزارع.

٧٣٢- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٥٢٢٣)، وابن ماجه (٣٧٠٤)، من طريق يزيد بن أبي زياد: أن عبدالرحمن بن أبي ليلى حدثه: أن عبدالله بن عمر: ... (وذكر قصة، وذكره).

قلت: إسناده ضعيف، فيه يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف، كبر؛ فتغير، وصار يتلقن.

٧٣٣- أخرجه البخاري (٥٥٩٧)، ومسلم (٢٣١٨).

وعنده الأقرع بن حابس التميمي، فقال الأقرع: إن لي عشرةً من الولد ما قبّلت منهم أحدًا، فنظر إليه رسول اللّه ﷺ، ثم قال: «**مَنْ لا يَرْحَمُ لا يُرْحَمُ**».

٧٣٤- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: قدم ناس من الأعراب على رسول اللّه ﷺ، فقالوا: تقبِّلون صبيانكم؟

فقالوا: نعم.

قالوا: لكنَّا واللّه ما نقبِّل.

فقال رسول اللّه ﷺ: «**أوَ أمْلِكُ أنْ كانَ اللَّهُ -تَعالى- نَزَعَ مِنْكُمُ الرَّحْمَةَ؟**».

هذا لفظ إحدى الروايات، وهو مروي بألفاظ.

٧٣٥- وروِّينا في «صحيح البخاري» وغيره، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: «**أَخَذَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ ابنَه إبراهيمَ، فَقَبَّلَهُ، وَشَمَّه**».

٧٣٦- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن البراء بن عازب -رضي اللّه عنهما- قال: دخلت مع أبي بكر -رضي اللّه عنه-؛ أوّل ما قدم المدينة، فإذا عائشة ابنته -رضي اللّه عنها- مضطجعة قد أصابها حمَّى، فأتاها أبو بكر، فقال: كيف أنت يا بنيّة؟! وقبَّلَ خدَّها[1].

---

٧٣٤- أخرجه البخاري (٥٩٨٨)، ومسلم (٢٣١٧).

٧٣٥- أخرجه البخاري (١٣٠٣).

٧٣٦- حسن - أخرجه أبو داود (٥٢٢٢)، ومن طريقه ابن الأعرابي في «جزء القبل والمعانقة والمصافحة» (١٨) بإسناد حسن.

وقال ابن الأثير في «جامع الأصول» (١/ ٤١٦): «وقد أخرجه البخاري ومسلم في جملة حديث».

(١) وأصله في «صحيح البخاري» (٣٩١٨).

٧٣٧- وروِّينا في «كتب» الترمذي، والنسائي، وابن ماجه بالأسانيد الصحيحة، عن صفوان بن عسَّال الصحابيّ -رضي اللّه عنه- وعَسَّال؛ بفتح العين، وتشديد السين المهملتين- قال: قال يهوديّ لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبيّ.

فأتيا رسول اللّه ﷺ، فسألاه عن تسع آياتٍ بيِّناتٍ، فذكر الحديث إلى قوله: «فَقَبَّلوا يَدَه وَرِجْلَه»، وقالا: نشهد أنك نبيٌّ.

٧٣٨- وروِّينا في «سنن أبي داود» بالإسناد الصحيح المليح، عن إياس بن دَغْفَل؛ قال: رأيت أبا نضرة قبّل خدّ الحسن بن عليٍّ -رضي اللّه عنهما-.

قلت: أبو نضرة -بالنون والضاد المعجمة-: اسمه المنذر بن مالك بن قطعة، تابعي ثقة.

---

٧٣٧- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٢٨٧٧ - تحفة)، وابن ماجه (٣٧٠٥) من طريق عبدالله بن إدريس، وغندر، وأبو أسامة، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن سلمة عنه:... (وذكره).

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

قلت: هذا إسناد ضعيف، فيه عبدالله بن سلمة، ضعيف من قبل حفظه.

٧٣٨- **صحيح مقطوع** - أخرجه أبو داود (٥٢٢١)، ومن طريقه ابن الأعرابي في «جزء القبل والمعانقة والمصافحة» (١٧): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا المعتمر، عن إياس ابن دغفل: .... (وذكره).

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

**تنبيهان:**

١- زعم محقق «جزء القبل والمعانقة والمصافحة» (١٧) أن الحسن هو البصري، وهذا وهم شنيع؛ فإن الحسن هو ابن علي بن أبي طالب؛ كما جاء صريحًا عند أبي داود.

٢- قال الحافظ: «ولعله -أي النووي- أراد بملاحته علو إسناده، إذ هو من رباعيات أبي داود، ويحتمل أنه أراد جودته، وتوثيق رجاله»؛ كذا في «الفتوحات الربانية» (٥/ ٣٨٧).

و«دغفل»؛ بدال مهملة مفتوحة ثم غير معجمة ساكنة، ثم فاء مفتوحة، ثم لام.

وعن ابن عمر -رضي اللّه عنهما-: أنه كان يقبِّل ابنه سالمًا، ويقول: اعجبوا من شيخ يُقَبِّلُ شيخًا.

وعن سهل بن عبداللّه التستري السيد الجليل أحد أفراد زهّاد الأمة وعبّادها -رضي اللّه عنه-: أنه كان يأتي أبا داود السجستاني ويقول: أخرج لي لسانك الذي تحدِّث به حديث رسول اللّه ﷺ لأُقَبِّله فيقبِّله.

وأفعال السلف في هذا الباب أكثر من أن تحصر. واللّه أعلم.

## فصل

ولا بأس بتقبيل وجه الميت الصالح للتبرّك، ولا بأس بتقبيل الرجل وجه صاحبه إذا قدم من سفر ونحوه.

٧٣٩- روّينا في «صحيح البخاري»، عن عائشة -رضي اللّه عنها- في الحديث الطويل في وفاة رسول الله ﷺ، قالت: «دخل أبو بكر، فكشف عن وجه رسول اللّه ﷺ، ثم أكبَّ عليه، فقبّله، ثم بكى».

٧٤٠- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن عائشة -رضي اللّه عنها-

---

٧٣٩- أخرجه البخاري (١٢٤١ و١٢٤٢).

٧٤٠- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٢٨٧٦ - «تحفة»): حدثنا محمد بن إسحاق: أخبرنا إبراهيم بن يحيى بن محمد بن عباد المديني: حدثني أبي يحيى بن محمد، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن مسلم الزهري، عن عروة، عن عائشة:... (وذكرته).

قال الترمذي: «حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث الزهري إلا من هذا الوجه».

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه إبراهيم بن يحيى وأبوه ضعيفان، ومحمد بن إسحاق مدلس=

قالت: «قدِمَ زيدُ بنُ حارثةَ المدينةَ، وَرَسُولُ اللّهِ ﷺ في بَيتي، فأتاه، فَقَرَعَ البابَ، فقَامَ إليه النَّبيُّ ﷺ يجُرُّ ثوبَه، فاعتَنَقَه، وَقَبَّلَه».

قال الترمذي: «حديث حسن».

وأما المعانقة وتقبيل الوجه لغير الطفل ولغير القادم من سفر ونحوه؛ فمكروهان، نصَّ على كراهتهما أبو محمد البغويّ وغيره من أصحابنا.

ويدلّ على الكراهة:

٧٤١- ما رويناه في «كتابي» الترمذي، وابن ماجه، عن أنس -رضي

---

=وقد عنعنه.

٧٤١- **حسن لغيره** - أخرجه الترمذي (٢٨٧١ - «تحفة»)، وابن ماجه (٣٧٠٢)، وأحمد (٣/ ١٩٨)، والبيهقي (٧/ ١٠٠) من طرق عن حنظلة بن عبدالله السدوسي، قال: ثنا أنس بن مالك:... (وذكره).

قال الترمذي: «حديث حسن».

قلت: هو حسن بشواهده، وإلا؛ فإسناده ضعيف؛ لأن حنظلة هذا ضعفوه، ولكنهم لم يتهموه، فمثله يستشهد به، ويقوى حديثه عند المتابعة.

وقد تابعه ثلاثة:

١- شعيب بن الحبحاب: أخرجه الضياء المقدسي في «المنتقى» (٨٧/ ٢) من طريق أبي بلال الأشعري: ثنا قيس بن الربيع، عن هشام بن حسان، عن شعيب به؛ إلا أنه ذكر السجود بدل الالتزام.

وهذا إسناد لا بأس به في المتابعات؛ فإن قيس بن الربيع صدوق، لكنه كان تغير لما كبر، وأبو بلال الأشعري اسمه مرداس، ضعفه الدارقطني، ومن فوقهما ثقتان من رجال الشيخين.

٢- وتابعه -أيضًا- كثير بن عبدالله عند ابن شاهين في «رباعياته» (١٧٢/ ٢) وهو ضعيف جدًّا.

٣- وتابعه المهلب بن أبي صفرة عند الضياء المقدسي في «المنتقى» (٢٣/ ١)، وفي الإسناد إليه عبدالعزيز بن أبان، وهو متروك، فلا يستشهد به. =

اللّه عنه- قال: قال رجل: يا رسول اللّه! الرجل منّا يلقى أخاه أو صديقه؛ أينحني له؟

قال: «لا».

قال: أفيلتزمه ويقبّله؟

قال: «لا».

قال: فيأخذه بيده ويصافحه؟

قال: «نَعَمْ».

قال الترمذي: «حديث حسن».

قلت: وهذا الذي ذكرناه في التقبيل والمعانقة، وأنه لا بأس به عند القدوم من سفر ونحوه، ومكروه كراهة تنزيه في غيره، وهو في غير الأمرد الحسن الوجه، فأما الأمرد الحسن؛ فيحرم بكلّ حال تقبيله، سواء قدم من سفر أم لا.

والظاهر: أن معانقته كتقبيله، أو قريبة من تقبيله، ولا فرق في هذا بين أن يكون المقبِّل والمقبَّل رجلين صالحين أو فاسقين، أو أحدهما صالحاً، فالجميع سواء، والمذهب الصحيح عندنا: تحريم النظر إلى الأمرد الحسن، ولو كان بغير شهوة، وقد أمن الفتنة، فهو حرام كالمرأة؛ لكونه في معناها[١].

---

= وبالجملة؛ فالحديث حسن بالمتابعة الأولى.

ومنه تعلم خطأ قول البيهقي: «تفرد به حنظلة».

(١) في هامش (أ) زيادة: «وقد قررت هذا كله في أول كتاب النكاح من شرح «المهذب»».

## فصل

## في المُصَافَحة

اعلم أنها سنّة مجمعٌ عليها عند التلاقي.

742- روينا في «صحيح البخاري»، عن قتادة قال: قلت لأنس -رضي اللّه عنه-: أكانت المصافحة في أصحاب النبيّ ﷺ؟

قال: نعم.

743- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، في حديث كعب بن مالك -رضي اللّه عنه- في قصة توبته قال: فقام إليّ طلحة بن عبيد اللّه -رضي اللّه عنه- يهرول، حتى صافحني وهنّأني.

744- وروِّينا بالإسناد الصحيح في «سنن أبي داود»، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: لما جاء أهل اليمن؛ قال لهم رسول الله ﷺ: «**قَدْ جَاءَكَم أَهْلُ اليَمَن، وَهُم أَوَّلُ مَن جاءَ بالمُصَافَحَةِ**».

745- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، وابن ماجه، عن البراء

---

742- أخرجه البخاري (٦٢٦٣).

743- أخرجه البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩).

744- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٥٢١٢)، وأحمد (٣/ ٢١٢) من طريق حماد: ثنا حميد، عن أنس: (وذكره مرفوعًا).

قلت: إسناده صحيح.

745- **حسن بشواهده** - أخرجه أبو داود (٥٢١٢)، والترمذي (٢٨٥٧)، وابن ماجه (٣٧٠٣)، وأحمد (٤/ ٢٨٩ و٣٠٣) من طريق الأجلح، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب:... (وذكره).

قلت: هذا إسناد ضعيف، فيه أبو إسحاق، وهو عمرو بن عبدالله السبيعي، وهو مدلس، وقد عنعنه، وكذلك كان اختلط.

لكن للحديث شاهد من حديث أنس -رضي الله عنه-: أخرجه أحمد (٣/ ١٤٢).

وبذلك يثبت الحديث -إن شاء الله تعالى-.

-رضي الله عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيان؛ فيَتَصافَحانِ؛ إِلاَّ غُفرَ لَهُما قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا».

٧٤٦- وروِّينا في «كتابي» الترمذي، وابن ماجه، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: قال رجل: يا رسول اللّه! الرجل منّا يلقى أخاه أو صديقه؛ أينحني له؟

قال: «لا».

قال: أفيلتزمه ويقبله؟

قال: «لا».

قال: فيأخذ بيده ويصافحه؟

قال: «نعم».

قال الترمذي: «حديث حسن».

وفي الباب أحاديث كثيرة.

٧٤٧- وروينا في «موطأ الإمام مالك» -رحمه الله-، عن عطاء بن عبداللّه الخراسانيّ قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: «تَصَافَحُوا يَذْهَبِ الغِلُّ، وَتَهَادَوْا تَحابُّوا وَتَذْهَبِ الشَّحْناء».

قلت: هذا حديث مرسل.

واعلم أن هذه المصافحة مستحبّة عند كل لقاء.

وأما ما اعتاده الناس من المصافحة بعد صلاتي الصبح والعصر؛ فلا

---

٧٤٦- **حسن لغيره** - مضى برقم (٧٤١).

٧٤٧- **ضعيف** - أخرجه مالك (٢/ ٩٠٨).

قلت: هو مرسل ضعيف، فإن عطاء هذا تابعي صغير صدوق يهم كثيرًا.

أصل له في الشرع على هذا الوجه، ولكن لا بأس به؛ فإن أصل المصافحة سنّة، وكونهم حافَظوا عليها في بعض الأحوال، وفرّطوا فيها في كثير من الأحوال أو أكثرها، لا يخرج ذلك البعض عن كونه من المصافحة التي ورد الشرع بأصلها.

وقد ذكر الشيخ الإمام أبو محمد عبد السلام -رحمه الله- في كتابه «القواعد» أن البدع على خمسة أقسام: واجبة، ومحرّمة، ومكروهة، ومستحبّة، ومباحة[١].

قال: ومن أمثلة البدع المباحة المصافحة عقب الصبح والعصر، واللّه أعلم.

قلت: وينبغي أن يحترز من مصافحة الأمرد الحسن الوجه؛ فإن النظر إليه حرام؛ كما قدَّمنا في الفصل الذي قبل هذا، وقد قال أصحابنا: كلّ مَن حَرُمَ النظر إليه؛ حَرُمَ مسُّه، بل المسّ أشدّ؛ فإنه يحلّ النظر إلى الأجنبية إذا أراد أن يتزوّجها وفي حال البيع والشراء والأخذ والعطاء ونحو ذلك، ولا يجوز مسُّها في شيء من ذلك، واللّه أعلم.

## فصل

ويستحبّ مع المصافحة: البشاشة بالوجه، والدعاء بالمغفرة، وغيرها.

٧٤٨- روينا في «صحيح مسلم»، عن أبي ذرّ -رضي اللّه عنه- قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: **«لا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئاً، وَلَوْ أنْ تَلْقَى أخاكَ بِوَجْهٍ طَلِيقٍ»**[١].

---

(١) انظر تفنيد هذا التقسيم في كتابي: «البدعة وأثرها السيئ في الأمة» (١٠٠-١٠٦).

٧٤٨- أخرجه مسلم (٢٦٢٦).

(١) سهل منبسط.

٧٤٩- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن البراء بن عازب -رضي اللّه عنهما- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إنَّ المُسْلِمَيْنِ إذَا الْتَقيا؛ فتَصَافَحَا وتَكَاشَرَا بِوُدٍّ ونَصِيحَةٍ؛ تَنَاثَرَتْ خَطاياهُما بَينَهُما».

وفي رواية: «إذَا الْتَقَى المُسْلِمان؛ فتَصَافَحَا، وَحَمِدَا اللَّهَ -تَعالى-، وَاسْتَغْفَرَا، غفَرَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- لَهُمَا».

٧٥٠- روينا فيه عن أنس -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ قال: «مَا مِنْ عَبْدَيْنِ مُتَحابَّيْنِ في اللَّهِ يَسْتَقْبِلُ أحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فيُصَافِحَهُ، فيُصَلِّيان على النَّبيِّ ﷺ؛ إلاَّ لَمْ يَتفَرَّقَا حتَّى تُغْفَرَ ذُنُوبهُمَا ما تَقَدَّمَ منْها وَما تَأَخَّرَ».

٧٥١- وروِّينا فيه عن أنس -أيضاً- قال: ما أخذ رسول اللّه ﷺ بيد

---

٧٤٩- **صحيح بما بعده** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٩٦)، وعبدالغني المقدسي في «ذكر الإسلام» (٥٦/ ٥٠)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٧٩٣)، والطبراني في «الأوسط» (٨٣٣٩).

قلت: وإسناده ضعيف.

إنما له طريق آخر: أخرجه أبو داود (٥٢١٢)، والترمذي (٢٧٢٧)، وابن ماجه (٣٧٠٣)، وأحمد (٤/ ٢٨٩ و٣٠٣)، وغيرهم.

قلت: إسناده ضعيف -أيضًا-؛ لأن أبا إسحاق السبيعي مختلط.

ويشهد له -أيضًا- الحديث التالي:

٧٥٠- **صحيح لغيره دون لفظ الصلاة على النبي ﷺ ومغفرة الذنوب** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم الليلة» (١٩٥).

قلت: إسناده ضعيف جدًّا، فيه درست بن حمزة، وهو متروك.

وله طريق آخر عن أنس: أخرجه أحمد (٣/ ١٤٢)، وأبو يعلى (٤١٣٩)، والبزار (٢/ ٤١٩-٤٢٠/ ٢٠٠٤) وغيرهم.

قلت: إسناده حسن.

وبالجملة؛ فإذا انضم حديث البراء إلى هذه الطريق، أصبح صحيحًا لغيره، والله أعلم.

٧٥١- **حسن** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٤): حدثني عمر بن=

رجلٍ؛ ففارقه حتى قال: «اللَّهُمَّ آتِنا في الدُّنيا حَسَنَةً وَفي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذَابَ النَّارِ».

فصل

ويكره حنْيُ الظهر في كل حال لكل أحد، ويدلّ عليه ما قدَّمنا في الفصلين المتقدمين من حديث أنس، وقوله: أينحني له؟ قال: «لا». وهو حديث حسن كما ذكرناه، ولم يأت له معارض، فلا مصير إلى مخالفته، ولا يغترّ بكثرة من يفعله ممّن ينسب إلى علم أو صلاح وغيرهما من خصال الفضل؛ فإن الاقتداء إنما يكون برسول اللّه ﷺ.

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر:٧].

وقال -تعالى-: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخالِفُونَ عَنْ أمْرِهِ أنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ ألِيمٌ﴾ [النور:٦٣].

وقد قدَّمنا في كتاب الجنائز عن الفضيل بن عياض -رضي اللّه عنه- ما معناه: اتّبعْ طرق الهدى، ولا يضرّك قلّة السالكين، وإياك وطرق الضلالة، ولا تغترّ بكثرة الهالكين. وباللّه التوفيق.

فصل

وأما إكرام الداخل بالقيام؛ فالذي نختاره أنه مستحبٌّ لمن كان فيه فضيلة ظاهرة من علم، أو صلاح، أو شرف، أو ولاية مصحوبة بصيانة، أو له ولادة أو رحم مع سنّ... ونحو ذلك، ويكون هذا القيام للبرِّ والإكرام والاحترام لا للرياء والإعظام.

---

=سهل: حدثنا حمدون بن أحمد السمسار: حدثني إسحاق بن بهلول: حدثنا ابن أبي فديك، عن عمر بن سهل، عن عبدالعزيز بن صهيب عنه به.

قلت: وهذا إسناد حسن.

وعلى هذا الذي اخترناه استمرّ عمل السلف والخلف.

وقد جمعت في ذلك جزءاً جمعت فيه الأحاديث والآثار وأقوال السلف وأفعالهم الدّالة على ما ذكرته، ذكرت فيه ما خالفها، وأوضحت الجواب عنه، فمن أشكل عليه من ذلك شيء ورغب في مطالعة ذلك الجزء؛ رجوت أن يزول إشكاله -إن شاء اللّه تعالى-. واللّه أعلم.

**فصل**

يستحبّ استحباباً متأكداً زيارة الصالحين والإخوان والجيران والأصدقاء والأقارب وإكرامهم وبرّهم وصلتهم، وضبط ذلك يختلف باختلاف أحوالهم ومراتبهم وفراغهم. وينبغي أن تكون زيارته لهم على وجه لا يكرهونه، وفي وقت يرتضونه، والأحاديث والآثار في هذا كثيرة مشهورة. ومن أحسنها:

٧٥٢- ما رويناه في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ: **«أنَّ رَجُلاً زَارَ أَخًا لَهُ في قَرِيَةٍ أُخرَى، فأَرصَدَ اللّهُ -تعالى- عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيهِ؛ قَالَ: أينَ تُريدُ؟ قَالَ: أُريدُ أَخًا لِي في هَذِهِ القَريَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّها؟ قال: لا؛ غيرَ أنِّي أَحبَبْتُهُ في اللّهِ -تعالى-، قال: فَإِنِّي رَسُولُ اللّهِ إِلَيكَ بأَنَّ اللّهَ -تعالى- قد أَحبَّكَ كما أَحببتَهُ فِيهِ»**.

قلت: «مدرجتُه»؛ بفتح الميم والراء: طريقه.

ومعنى «تَرُبُّها»؛ أي: تحفظها وتراعيها وتربيها كما يُربِّي الرجلُ ولدَه.

٧٥٣- وروِّينا في «كتابي» الترمذي، وابن ماجه، عن أبي هريرة -أيضًا-

---

٧٥٢- أخرجه مسلم (٢٥٦٧).

٧٥٣- **صحيح بشواهده** - أخرجه الترمذي (٢٠٧٦)، وابن ماجه (١٤٤٢)، وابن=

قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ عادَ مَريضاً، أوْ زَارَ أخاً لَهُ في اللَّهِ -تَعالى-، ناداهُ مُنادٍ: بأنْ طِبْتَ وَطابَ مَمْشاكَ، وَتَبَوَّأْتَ مِنَ الجَنَّةِ مَنزِلاً».

## فصل

في استحباب طلب الإنسان من صاحبه الصالح أن يزوره، وأن يكثر من زيارته.

٧٥٤- روينا في «صحيح البخاري»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- قال: قال النبيّ ﷺ لجبريل ﷺ: «ما يَمْنَعُكَ أنْ تَزُورَنا أكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنا؟»؛ فنزلتْ: ﴿وَما نَتَنَزَّلُ إلاَّ بِأمْرِ رَبِّكَ لَهُ ما بَيْنَ أيْدِينا وَما خَلْفَنا﴾ [مريم:٦٤].

## ٢١٨- بابُ تَشْمِيتِ العَاطسِ وحُكْمِ التَّثَاؤُب

٧٥٥- روينا في «صحيح البخاري»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن النّبيّ ﷺ؛ قال: «إنَّ اللَّهَ -تَعالى- يُحِبُّ العُطاسَ، وَيَكْرَهُ التَثاؤُبَ، فإذا عَطَسَ أحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ -تَعالى-؛ كان حَقّاً على كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. وأمَّا التَّثاؤُبُ؛ فإنَّما هُوَ مِنَ الشَّيْطان، فإذا تَثاءَبَ أحَدُكُمْ

---

=حبان (٧١٢ - «موارد») من طريق أبي سنان القسملي، عن عثمان بن أبي سودة عنه به.

قال الترمذي: «حديث غريب».

قلت: وهو كما قال؛ فإن فيه أبو سنان -وهو عيسى بن سنان الحنفي-؛ لين الحديث.

لكن يشهد له حديث أبي الربيع رفعه إلى النبي ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «عائد المريض في مخرفة الجنة حتى يرجع».

أخرجه مسلم (١٦/ ١٢٤-١٢٥ - نووي).

وكذلك حديث ثوبان عند مسلم (١٦/ ١٢٥ - نووي).

وبالجملة؛ فالحديث صحيح ثابت بشواهده، وله الحمد.

٧٥٤- أخرجه البخاري (٤٧٣١).

٧٥٥- أخرجه البخاري (٦٢٢٣).

**فَلْيَرُدَّهُ ما استْطاعَ؛ فَإن أحدَكم إذا تَثاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطانُ».**

قلت: قال العلماء: معناه: أن العطاس سببه محمود، وهو خفّة الجسم التي تكون لقلة الأخلاط وتخفيف الغذاء، وهو أمر مندوب إليه؛ لأنه يضعف الشهوة، ويسهّل الطاعة، والتثاؤب بضدّ ذلك. واللّه أعلم.

٧٥٦- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن أبي هريرة -أيضًا- عن النّبيّ ﷺ قال: «**إذَا عَطَسَ أحَدُكُمْ؛ فَلْيَقُل: الحَمْدُ لِلَّهِ، ولْيَقُلْ لَهُ أخُوهُ أوْ صاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ؛ فإذَا قالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ؛ فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ ويُصْلِحُ بالَكُمْ**».

قال العلماء: «بالكم»؛ أي: شأنكم.

٧٥٧- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: عَطَسَ رجلان عند النبيّ ﷺ؛ فشمّت أحدَهما، ولم يشمّت الآخر.

فقال الذي لم يشمّته: عطس فلان؛ فشمّته، وعطست؛ فلم تشمّتني، فقال: «**هَذَا حَمِدَ اللَّهَ -تعالى-، وإنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ -تعالى-**».

٧٥٨- وروِّينا في «صحيح مسلم» عن أبي موسى الأشعريّ -رضي اللّه عنه- قال: سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول: «**إذَا عَطَسَ أحَدُكُمْ، فَحَمِدَ اللَّهَ -تَعالى-؛ فَشَمِّتُوهُ، فإنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ؛ فَلا تُشَمِّتُوهُ**».

٧٥٩- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن البراء -رضي اللّه عنه- قال: «**أمَرَنا رَسُولُ اللّهِ ﷺ بِسَبعٍ، ونَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أمَرَنا بِعِيَادَةِ المَرِيضِ، واتِّبَاعِ**

---

٧٥٦- أخرجه البخاري (٦٢٢٤).

٧٥٧- أخرجه البخاري (٦٢٢٥)، ومسلم (٢٩٩١).

٧٥٨- أخرجه مسلم (٢٩٩٢).

٧٥٩- **صحيح** - مضى برقم (٦٧٥).

**الجَنَازَةِ، وَتَشمِيتِ العَاطِسِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَرَدِّ السَّلامِ، وَنَصْرِ المَظلُومِ، وَإِبرَارِ القَسَمِ**».

٧٦٠- وروِّينا في «صحيحيهما» عن أبي هريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «**حَقُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلامِ، وَعِيادَةُ المَرِيض، وَاتِّباعُ الجَنائِز، وإجابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ العاطِس**».

٧٦١- وفي رواية لمسلم: «**حَقُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ سِتٌّ: إِذَا لَقِيتَهُ؛ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ؛ فأجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ؛ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ؛ فَحَمِدَ اللَّه -تَعالَى-؛ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ؛ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ؛ فَاتَّبِعْهُ**».

## فصل

اتفق العلماء على أنه يستحبّ للعاطس أن يقول عقب عطاسه: الحمد للّه. فلو قال: الحمد للّه ربّ العالمين؛ كان أحسن، ولو قال: الحمد للّه على كل حال كان أفضل.

٧٦٢- روِّينا في «سنن أبي داود» وغيره بإسناد صحيح، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-؛ عن النبيِّ ﷺ قال: «**إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَقُلْ: الحَمْدُ لِلَّهِ على كُلِّ حال، وَلْيَقُلْ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّه، وَيَقُولُ هُوَ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ**».

٧٦٣- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن ابن عمر-رضي اللّه عنهما-:

---

٧٦٠- أخرجه البخاري (١٢٤٠)، ومسلم (٢١٦٢/ ٤).

٧٦١- أخرجه مسلم (٢١٦٢/ ٥).

٧٦٢- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٥٠٣٣)، واللفظ له.

والحديث في «صحيح البخاري»، وقد مضى برقم (٧٥٦).

٧٦٣- **حسن** - أخرجه الترمذي (٢٧٣٨)، والحاكم (٤/ ٢٦٥-٢٦٦) من طريق=

أن رجلاً عطس إلى جنبه، فقال: الحمدُ للّه، والسَّلام على رسول اللّه.

فقال ابن عمر: وأنا أقول: الحمد للّه والسلام على رسول اللّه ﷺ، وليس هكذا علّمنا رسول اللّه ﷺ، علّمنا أن نقول: «**الحَمْدُ لِلَّهِ على كُلِّ حالٍ**».

قلت: ويستحبّ لكل من سمعه أن يقول له: يرحمك اللّه، أو يرحمكم اللّه، أو رحمكم اللّه.

ويستحبّ للعاطس بعد ذلك أن يقول: يهديكم اللّه ويصلح بالكم، أو يغفر اللّه لنا ولكم.

٧٦٤- وروِّينا في «موطأ مالك» عنه، عن نافع، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما-: أنه قال: إذا عَطَسَ أحدُكم فقيل له: يرحمُك اللّه، يقول: يرحمنا اللّه وإياكم، ويغفرُ اللّه لنا ولكم.

وكل هذا سنّة ليس فيه شيء واجب.

---

=زياد بن الربيع: حدثنا حضرمي من آل الجارود، عن نافع: أن رجلاً عطس إلى جنب ابن عمر: (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث غريب».

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد غريب».

ووافقه الذهبي.

قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات، غير الحضرمي، وهو ابن عجلان، صدوق؛ كما في «الكاشف» للذهبي (١/ ١٧٧).

تنبيه: وقع في إسناد الحاكم: «الحضرمي بن لاحق».

قلت: وهو وهم، وانظر: «موضح أوهام الجمع والتفريق» للخطيب البغدادي» (١/ ٢٢٧-٢٣٠).

٧٦٤- **موقوف صحيح** - أخرجه مالك (٢/ ٩٦٥).

قلت: إسناده صحيح كالشمس، وهذه السلسلة الذهبية.

قال أصحابنا: والتشميت -وهو قوله: يرحمك اللّه- سنّة على الكفاية، لو قاله بعض الحاضرين أجزأ عنهم ولكن الأفضل أن يقوله كلٌّ واحد منهم؛ لظاهر قوله ﷺ في الحديث الصحيح الذي قدّمناه: «**كَانَ حَقّاً عَلى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ**».

هذا الذي ذكرناه من استحباب التشميت هو مذهبنا.

واختلف أصحاب مالك في وجوبه:

فقال القاضي عبد الوهاب: «هو سنّة، ويجزىء تشميت واحد من الجماعة» كمذهبنا.

وقال ابن مزينٍ: «يلزم كلَّ واحد منهم».

واختاره ابن العربي المالكي.

**فصل**

إذا لم يحمد العاطس؛ لا يشمَّت؛ للحديث المتقدم.

وأقلُّ الحمد والتشميت وجوابه أن يرفع صوته بحيث يُسمِعُ صاحبه.

**فصل**

إذا قال العاطس لفظًا آخر غير: الحمد للّه؛ لم يستحقّ التشميت.

٧٦٥- روينا في «سنن أبي داود»، والترمذي، عن سالم بن عبيد

---

٧٦٥- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٥٠٣١)، والترمذي (٢٨٨٤ - «تحفة»)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٦١)، وابن حبان (١٩٤٨ - «موارد»)، والحاكم (٤/ ٢٦٧)، من طريق منصور، عن هلال بن يساف، قال: كنا مع سالم بن عبيد، فعطس رجل من القوم، فقال: السلام عليكم، فقال سالم: وعليك وعلى أمك، ثم قال بعد: لعلك وجدت مما قلت لك، قال: لوددت أنك لم تذكر أمي بخير، ولا بشر، قال: إنما قلت لك كما قال رسول الله ﷺ... (وذكره). =

الأشجعي الصحابي -رضي اللّه تعالى عنه- قال: بينا نحن عند رسول اللّه ﷺ إذ عطس رجل من القوم، فقال: السلام عليكم. فقال رسول اللّه ﷺ: «**وَعَلَيْكَ وَعَلى أُمِّكَ**».

ثم قال: «**إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ**» **(فذكر بعض المحامد)، وَلْيَقُلْ لَهُ مَنْ عِنْدَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَلْيَرُدَّ -يعني: عليهم- يَغْفِرُاللَّهُ لَنا وَلَكُمْ**»

## فصل

إذا عطس في صلاته يستحبّ أن يقول: الحمد للّه، ويسمع نفسه.

هذا مذهبنا.

ولأصحاب مالك ثلاثة أقوال:

**أحدها**: هذا. واختاره ابن العربي.

**والثاني**: يحمد في نفسه.

**والثالث**: قاله سحنون، لا يحمد جهرًا، ولا في نفسه.

---

= قال الترمذي: «هذا حديث اختلفوا في روايته عن منصور، وقد أدخلوا بين هلال بن يساف وبين سالم رجلاً».

قال الحاكم: «الوهم في رواية جرير هذه ظاهر؛ فإن هلال بن يساف لم يدرك سالم ابن عبيد، ولم يره، وبينهما رجل مجهول».

ووافقه الذهبي.

قلت: أشار النسائي إلى الاختلاف الذي ذكره الترمذي، فرواه (٢٢٨ و٢٢٩) وأدخل بين هلال بن يساف، وسالم بن عبيد رجلاً، ثم قال: «وهذا الصواب عندنا، والأول خطأ، والله أعلم».

وسمي الرجل في رواية لأبي داود (٥٠٣٢) خالد بن عرفجة.

وبهذا يتبين أن مدار الحديث على الرجل المبهم، فإن كان هو خالد بن عرفجة؛ فهو مجهول، ولذلك؛ فالإسناد ضعيف.

## فصل

السنّة إذا جاءه العطاس أن يضع يده أو ثوبه أو نحو ذلك على فمه وأن يخفض صوته.

٧٦٦- روينا في «سنن» أبي داود والترمذي، عن أبي هريرةَ -رضي اللّه عنه- قال: «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إذَا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ أو ثَوبَهُ عَلَى فِيهِ، وَخَفَضَ -أو غَضَّ- بها صَوتَهُ**».

شكّ الراوي: أيّ اللفظين قال.

قال الترمذي: «حديث صحيح».

٧٦٧- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن عبد اللّه بن الزبير -رضي اللّه عنهما- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- يَكْرَهُ رَفْعَ الصَّوْتِ بالتَّثاؤُبِ والعُطاسِ**».

٧٦٨- وروِّينا فيه عن أُمّ سلمة -رضي اللّه عنها- قالت: سمعت

---

٧٦٦- **صحيح بشواهده** - أخرجه أبو داود (٥٠٢٩)، والترمذي (٢٨٩٣)، وأحمد (٢/ ٤٣٩) من طريق يحيى بن سعيد، عن محمد بن عجلان، عن سمي، عن أبي صالح عنه به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

قلت: هذا إسناد حسن، رجاله ثقات، غير محمد بن عجلان، فهو صدوق.

وله طرق آخر عن أبي هريرة عند الحاكم (٤/ ٢٦٤)، وصححه، ووافقه الذهبي، لكنه من قوله ﷺ.

وفي الباب عن ابن عمر -رضي الله عنهما-.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح بشواهده.

٧٦٧- **موضوع** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٦٧)، والديلمي في «مسند الفردوس» (ج١/ ق٢٥٤/ ب).

قلت: إسناده موضوع، فيه علي بن عروة القرشي الدمشقي، متروك، رمي بالوضع، وعثمان بن عبدالرحمن ضعيف.

٧٦٨- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٦٤). =

رسول الله ﷺ يقول: «التَّثاؤُبُ الرَّفِيعُ وَالعَطْسَةُ الشَّدِيدَةُ مِنَ الشَّيْطانِ».

## فصل

إذا تكرّر العطاس من إنسان متتابعاً؛ فالسنّة أن يشمِّته لكل مرّة إلى أن يبلغ ثلاث مرّات.

٧٦٩- روينا في «صحيح مسلم»، و«سنن» أبي داود، والترمذي، عن سلمة بن الأكوع -رضي الله عنه-: أنه سمع النبيّ ﷺ، وَعَطَسَ عندَه رجلٌ، فقال له: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ».

ثم عَطَسَ أخرى، فقال له رسولُ اللّه ﷺ: «الرَّجُلُ مَزْكُوم».

هذا لفظ رواية مسلم.

وأما رواية أبي داود والترمذي؛ فقالا: «قال سلمة: عَطَسَ رجل عندَ رسول اللّه ﷺ وأنا شاهدٌ، فقال رسول اللّه ﷺ: «يَرْحَمُكَ اللَّه». ثم عَطَسَ الثانية أو الثالثة، فقال رسول اللّه ﷺ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ، هَذَا رَجُلٌ مَزْكُومٌ»[١].

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

٧٧٠- وأما الذي رويناه في «سنن» أبي داود، والترمذي، عن عبيدالله

---

= قلت: بإسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: الانقطاع؛ فإن يحيى بن عبدالله من أتباع التابعين، ولم يرو عن أحد من الصحابة.

الثانية: عمرو بن عبدالرحمن مجهول.

٧٦٩- أخرجه مسلم (٢٩٩٣)، وأبو داود (٥٠٣٧)، والترمذي (٢٨٨٩ و٢٨٩٠ - «تحفة»).

(١) قال الحافظ في «فتح الباري»: «الذي نسبه -يعني: النووي- إلى أبي داود والترمذي في إعادة قوله ﷺ للعاطس: «يرحمك الله» ليس في شيء من نسخهما».

٧٧٠- ضعيف - أخرجه أبو داود (٥٠٣٦)، والترمذي (٢٨٩٢)، من طريق عبدالسلام بن حرب، عن يزيد بن عبدالرحمن، عن يحيى بن إسحاق بن أبي طلحة، عن أمه حميدة، أو عبيدة بنت عبيد بن رفاعة الزرقي، عن أبيها، عن النبي ﷺ، قال: (وذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث غريب، وإسناده مجهول»، وضعفه المصنف. =

ابن رفاعة الصحابيّ -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**يُشَمَّتُ العاطِسُ ثَلاثاً، فإنْ زَادَ؛ فإنْ شِئْتَ فَشَمِّتْهُ، وإنْ شِئْتَ؛ فَلا**».

فهو حديث ضعيف؛ قال فيه الترمذي: «حديث غريب، وإسناده مجهول».

٧٧١- ورويّنا في «كتاب ابن السني» بإسناد فيه رجل لم أتحقق حاله[1]، وباقي إسناده صحيح، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**إذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيُشَمِّتْهُ جَلِيسُهُ، وَإِنْ زَاد على ثَلاثَة؛ فَهُوَ مَزْكُومٌ، وَلا يُشَمَّتُ بَعْدَ ثَلاثٍ**».

---

= قلت: وهو كما قالا، وهو كذلك مرسل.

٧٧١- **صحيح بشواهده** - أخرجه ابن السني (٢٥١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢/ ٣٩١/ ٢) من طريق محمد بن سليمان بن أبي داود: نا أبي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب عنه به.

قلت: إسناده ضعيف، من أجل سليمان بن أبي داود، وهو الحراني الملقب بـ (بومة).

قال الذهبي -رحمه الله-: «ضعفه أبو داود، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن حبان: لا يحتج به».

لكنه لم يتفرد به، فقد أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» (١/ ١/ ٦٧) عن علي ابن عاصم: ثنا ابن جريج، عن سعيد المقبري به.

قلت: وإسناده رجاله ثقات، غير علي بن عاصم، فهو صدوق يخطئ ويصر. قاله الحافظ.

وتابعه ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد المقبري به مرفوعًا بلفظ: «تشميت المسلم إذا عطس ثلاث مرات، فإن عطس؛ فهو مزكوم».

أخرجه أبو داود (٥٠٣٤ و٥٠٣٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٥٠).

قلت: وإسناده حسن.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح، والله أعلم، وله شواهد تقدم بعضها.

(١) قال الحافظ في «فتح الباري» (١٠/ ٦٠٥): «الرجل المذكور هو: سليمان بن أبي داود الحراني، والحديث عندهم من رواية محمد بن سليمان عن أبيه، ومحمد موثق، وأبوه؛ يقال له: الحراني؛ ضعيف، قال فيه النسائي: ليس بثقة ولا مأمون».

واختلف العلماء فيه، فقال ابن العربي المالكي: «قيل: يقال له في الثانية: إنك مزكوم. وقيل: يقال له في الثالثة. وقيل في الرابعة. والأصحّ أنه في الثالثة».

قال: «والمعنى فيه: أنك لست ممّن يشمَّت بعد هذا؛ لأن هذا الذي بك زكام ومرض لا خفّة العطاس.

فإن قيل: فإذا كان مرضًا؛ فكان ينبغي أن يدعى له ويشمّت؛ لأنه أحقّ بالدعاء من غيره.

فالجواب: أنه يستحبّ أن يدعى له، لكن غير دعاء العطاس المشروع، بل دعاء المسلم للمسلم بالعافية والسلامة ونحو ذلك، ولا يكون من باب التشميت».

**فصل**

إذا عطس ولم يحمد اللّه -تعالى-؛ فقد قدَّمنا أنه لا يشمّت.

وكذا لو حمد اللّه -تعالى- ولم يسمعه الإنسان لا يشمّته.

فإن كانوا جماعة؛ فسمعه بعضهم دون بعض، فالمختار: أنه يشمّته من سمعه دون غيره.

وحكى ابن العربي خلافًا في تشميت الذين لم يسمعوا الحمد إذا سمعوا تشميت صاحبهم، فقيل: يشمّته؛ لأنه عرف عطاسه وحمده بتشميت غيره، وقيل: لا لأنه لم يسمعه.

واعلم أنه إذا لم يحمد أصلاً؛ يستحبّ لمن عنده أن يذكّره الحمد هذا هو المختار.

وقد روينا في «معالم السنن» للخطابي نحوه عن الإمام الجليل إبراهيم

النخعي، وهو باب النصيحة والأمر بالمعروف، والتعاون على البرّ والتقوى.

وقال ابن العربي: لا يفعل هذا، وزعم: أنه جَهْلٌ من فاعله.

وأخطأ في زعمه، بل الصواب استحبابه لما ذكرناه.

وباللّه التوفيق.

## فصل

## فيما إذا عَطَسَ يهوديٌّ

٧٧٢- روينا في «سنن أبي داود»، والترمذي، وغيرهما بالأسانيد الصحيحة، عن أبي موسى الأشعري -رضي اللّه عنه- قال: كان اليهود يتعاطسون عند رسول اللّه ﷺ يرجون أن يقول لهم: يرحمكم اللّه[1].

فيقول: «يَهديكُم اللَّهُ وَيُصْلِحُ بالَكُم»[2].

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

٧٧٣- روينا في «مسند أبي يعلى الموصلي»، عن أبي هريرة -رضي اللّه

---

٧٧٢- **حسن** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٤٠)، وأبو داود (٥٠٣٨)، والترمذي (٢٨٨٣ - «تحفة»)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٢)، وأحمد (٤/ ٤٠٠)، والحاكم (٤/ ٢٦٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٦٢)، من طريق سفيان، عن حكيم بن ديلم، عن أبي بردة بن أبي موسى عنه به.

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

قال الحاكم: «هذا حديث متصل الإسناد».

قلت: هذا إسناد حسن، رجاله ثقات غير حكيم بن الديلم، وهو صدوق.

(١) هذا من خبث اليهود، فهم أرادوا حصول الرحمة من غير منة وانقياد.

(٢) تعريض لهم بالإسلام؛ أي: آمنوا بالله ورسوله يصلح بالكم.

٧٧٣- **موضوع** - أخرجه أبو يعلى (١١/ ٢٣٤)، وتمام في «الفوائد» (١٤٨/ ٢)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٧٧) من طريق بقية، عن معاوية بن يحيى، عن أبي=

=الزناد، عن الأعرج عنه به.

قال ابن الجوزي: «هذا حديث باطل، تفرد به معاوية بن يحيى، قال يحيى بن معين: هو هالك، ليس بشيء، وقال البغوي: ذاهب الحديث».

وتعقبه السيوطي في «اللآلئ» (٢/ ٢٨٦) بأحاديث أوردها، بعضها مرفوعة، وأخرى موقوفة لا تصح.

وأما قول المصنف: «كل إسناده ثقات متقنون...إلخ»، وكذلك قوله في «فتاويه» (ص ٣٦-٣٧): «إسناده جيد حسن... إلخ»، فمن أوهامه -يرحمه الله-؛ فإن بقية معروف بالتدليس، وقد رواه عن معاوية معنعنًا.

إلا أنه لم يتفرد به؛ كما يظهر من كلام السيوطي.

فتبقى علة الحديث إذن: معاوية بن يحيى، وهو متروك، وأقوال أئمة الفن متفقة على تضعيفه، واطراح حديثه، ولا كرامة.

والحديث ضعفه الهيثمي؛ كما في «مجمع الزوائد» (٨/ ٥٩).

ووصفه البيهقي بالنكارة؛ كما في «المقاصد الحسنة» (١١١١).

وقال الإمام النقاد أبو حاتم -كما في «العلل» (٢/ ٣٤٢)-: «هذا حديث كذب».

قلت: فتبين أنه موضوع.

وكذلك؛ فإن الحسن يدفعه:

قال الزركشي في «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» (ص ٩٠): «وقال بعض المتأخرين: هذا حديث باطل، ولو كان إسناده كالشمس، وكيف يجوز أن يثبت أن رسول الله ﷺ شهد بصدق كل محدث عطس عند حديثه؟ وكم قد رأى الناس كذابًا وفقيرًا ومحدثًا يحدث بباطل يقارن حديثه العطاس.

ورد عليه بعضهم بالإسناد إذا صح، ولم يكن في الفعل ما يأباه، وجب تلقّيه بالقبول، وقد صح في الحديث: «العطاس من الله -تعالى-، والتثاؤب من الشيطان»، فكان هذا الأمر المضاف إلى الله -تعالى- حق، ولا يضاف إليه إلا حق».

قلت: أنى لإسناده الصحة، وفيه المتفق على ضعفه، الذي شهد الإمام أبو حاتم أن حديثه كذب؟

ثم العقل يرفضه، والحس يدحضه، وما له من إسناد صحيح ينهضه.

وأما كون العطاس من الله؛ فهو دليل على أن العطاس حق، وليس كلام المتحدث=

عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**مَنْ حَدَّثَ حَدِيثًا؛ فَعَطَسَ عِنْدَهُ؛ فَهُوَ حَقٌّ**».

كل إسناده ثقات متقنون؛ إلا بقية بن الوليد؛ فمختلف فيه، وأكثر الحفاظ والأئمة يحتجّون بروايته عن الشاميين!! وقد روى هذا الحديث عن معاوية بن يحيى الشامي[١].

## فصل

إذا تثاءب؛ فالسنّة أن يردّ ما استطاع؛ للحديث الصحيح الذي قدّمناه.

والسنّة أن يضع يده على فيه.

٧٧٤- لما رويناه في «صحيح مسلم»، عن أبي سعيد الخدريّ -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ؛ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ على فَمِهِ؛ فإِنَّ الشَّيْطانَ يَدْخُلُ**».

قلت: وسواء كان التثاؤب في الصلاة أو خارجها، يستحبّ وضع اليد على الفم، وإنما يكره للمصلّي وضع يده على فمه في الصلاة إذا لم تكن حاجة؛ كالتثاؤب وشبهه، واللّه أعلم.

## ٢١٩- بابُ المَدْحِ

اعلم أنَّ مدح الإنسان والثناء عليه بجميل صفاته قد يكون في وجه الممدوح، وقد يكون بغير حضوره.

---

=حقًّا، ولا تلازم بينهما، إذ لو صح ذلك؛ لكان يمكن الحكم على كل حديث نبوي عطس عنده بأنه حق وصدق، ولو كان إسناده عند أئمة الصنعة زورًا وكذبًا، وهذا ما لا يقوله من كان عنده أدنى مسكة من عقل أو دين.

(١) غفل المصنف -رحمه الله- عن العلة الحقيقية وهي: أن معاوية بن يحيى متروك، وأخذ يدافع عن بقية!!

٧٧٤- أخرجه مسلم (٢٩٩٥).

فأما الذي في غير حضوره؛ فلا منع منه؛ إلا أن يجازف المادح ويدخل في الكذب، فيحرم عليه بسبب الكذب، لا لكونه مدحًا.

ويستحبُّ هذا المدح الذي لا كذب فيه إذا ترتب عليه مصلحة ولم يجرّ إلى مفسدة، بأن يبلغ الممدوح؛ فيفتتن به، أو غير ذلك.

وأما المدح في وجه الممدوح؛ فقد جاءت فيه أحاديث تقتضي إباحته أو استحبابه، وأحاديث تقتضي المنع منه.

قال العلماء: وطريق الجمع بين الأحاديث أن يقال: إن كان الممدوح عنده كمال إيمان، وحسن يقين، ورياضة نفس، ومعرفة تامة بحيث لا يفتتن ولا يغترّ بذلك ولا تلعب به نفسه؛ فليس بحرام ولا مكروه، وإن خيف عليه شيء من هذه الأمور؛ كره مدحه كراهةً شديدة.

فمن أحاديث المنع:

٧٧٥- ما رويناه في «صحيح مسلم»، عن المقداد -رضي اللّه عنه-: أن رجلاً جعل يمدح عثمان -رضي اللّه عنه-؛ فعمد المقداد فجثا على ركبتيه، فجعل يحثو[1] في وجهه الحصباء[2].

فقال له عثمان: ما شأنك؟

فقال: إنَّ رسول اللّه ﷺ قال: «إِذَا رأَيْتُم المَدَّاحِينَ؛ فاحْثُوا في وُجُوهِهِمْ التُّرابَ».

٧٧٦- ورُوِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي موسى

---

٧٧٥- أخرجه مسلم (٣٠٠٢).

(١) من الحثو، وهو: الحفن باليد.

(٢) الحصى الصغيرة.

٧٧٦- أخرجه البخاري (٦٠٦٠)، ومسلم (٣٠٠٠).

الأشعري -رضي اللّه عنه- قال: سمع النبيُّ ﷺ رجلاً يثني على رجل ويطريه في المدحة.

فقال: «**أَهْلَكْتُمْ -أوْ قَطَعْتُمْ- ظَهْرَ الرَّجُلِ**».

قلت: قوله: «يُطريه»؛ بضم الياء، وإسكان الطاء المهملة، وكسر الراء، وبعدها ياء مثناة تحت.

والإطراء: المبالغة في المدح، ومجاوزة الحدّ، وقيل: هو المدح.

٧٧٧- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن أبي بكرة -رضي اللّه عنه-: أن رجلاً ذكر عند النّبيّ ﷺ، فأثنى عليه رجل خيراً، فقال النبيّ ﷺ: «**وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ -يقوله مرارًا- إنْ كانَ أحَدُكُمْ مادِحاً لاَ مَحالَةَ؛ فَلْيَقُلْ: أحْسِبُ كَذَاَ وكَذَا وكذا إنْ كانَ يَرَى أنَّهُ كَذلِكَ؛ وَحَسِيبُهُ اللَّهُ وَلا يُزَكِّي على اللهِ أحَداً**».

وأما أحاديث الإباحة؛ فكثيرة؛ لا تنحصر، ولكن نشير إلى أطراف منها:

٧٧٨- فمنها: قوله ﷺ في الحديث الصحيح لأبي بكر -رضي اللّه عنه-: «**ما ظَنُّكَ باثْنَيْنِ اللّهُ ثالِثُهُما؟**».

٧٧٩- وفي الحديث الآخر: «**لَسْتَ مِنْهُم**»؛ أي لست من الذين يسبلون أُزرهم خيلاء.

٧٨٠- وفي الحديث الآخر: «**يا أبا بَكْرٍ! لا تَبْكِ إنَّ أمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ في**

---

٧٧٧- أخرجه البخاري (٦٠٦١)، ومسلم (٣٠٠١).

٧٧٨- أخرجه البخاري (٣٦٥٣)، ومسلم (٢٣٨١).

٧٧٩- أخرجه البخاري (٣٦٦٥)، ومسلم (٢٣٨٢).

٧٨٠- أخرجه البخاري (٦٥٦).

صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنتُ مُتَّخِذاً مِنْ أُمَّتِي خَلِيلاً؛ لاتَّخَذْتُ أَبا بَكْرٍ خَلِيلاً».

٧٨١- وفي الحديث الآخر: «أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُم»؛ أي: من الذين يُدْعون من جميع أبواب الجنة لدخولها.

٧٨٢- وفي الحديث الآخر: «ائْذَنْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ».

٨٨٣- وفي الحديث الآخر: «اثْبُتْ أُحُدُ! فإنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ، وَصِدِّيقٌ، وَشَهِيدَانِ».

٧٨٤- وقال رسول اللّه ﷺ: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ؛ فَرَأَيْتُ قَصْراً، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ قالُوا: لِعُمَرَ، فأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ؛ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ».

فقال عمر -رضي اللّه عنه-: بأبي وأمي يا رسول اللّه! أعليك أغار؟.

٧٨٥- وفي الحديث الآخر: «يا عُمَرُ! ما لَقِيَكَ الشَّيْطانُ سَالِكاً فَجّاً إلاَّ سَلَكَ فَجّاً غَيْرَ فَجِّكَ».

٧٨٦- وفي الحديث الآخر: «افْتَحْ لِعُثْمانَ وَبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ».

٧٨٧- وفي الحديث الآخر: قال لعليّ: «أَنْتَ مِنِّي وأنا مِنْكَ».

٧٨٨- وفي الحديث الآخر: قال لعليّ: «أما تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي

---

٧٨١- أخرجه البخاري (٣٦٦٦)، ومسلم (١٠٢٧).

٧٨٢- أخرجه البخاري (٣٦٧٤)، ومسلم (٢٤٠٣).

٧٨٣- أخرجه البخاري (٣٦٩٩).

٧٨٤- أخرجه البخاري (٣٦٧٩)، ومسلم (٢٣٩٥).

٧٨٥- أخرجه البخاري (٣٦٨٣)، ومسلم (٢٣٩٦).

٧٨٦- أخرجه البخاري (٣٦٧٤)، ومسلم (٢٤٠٣).

٧٨٧- علقه البخاري (٧/ ٧٠).

٧٨٨- أخرجه البخاري (٣٧٠٦)، ومسلم (٢٤٠٤).

**بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟**».

٧٨٩- وفي الحديث الآخر: قال لبلال: «**سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ في الجَنَّة**».

٧٩٠- وفي الحديث الآخر: قال لأُبيّ بن كعب: «لِيَهْنَأْكَ[1] العِلْمُ أبا المُنْذِرِ».

٧٩١- وفي الحديث الآخر: قال لعبد اللّه بن سَلاَم: «**أَنْتَ على الإِسْلامِ حتَّى تَمُوت**».

٧٩٢- وفي الحديث الآخر: قال للأنصاري: «**ضَحِكَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- أَوْ عَجِبَ مِنْ فِعَالِكُما**».

٧٩٣- وفي الحديث الآخر: قال للأنصار: «**أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاس إِلَيَّ**».

٧٩٤- وفي الحديث الآخر: قال لأشجّ عبد القيس: «**إنَّ فيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُما اللَّهُ -تَعالى- وَرَسُولُهُ: الحِلْمَ وَالأَناة**».

وكلّ هذه الأحاديث التي أشرت إليها في الصحيح مشهورة، فلهذا لم أضفها، ونظائر ما ذكرناه من مدحه ﷺ في الوجه كثيرة.

وأما مدح الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء والأئمة الذين

---

٧٨٩- أخرجه البخاري (١١٤٩)، ومسلم (٢٤٥٨).

٧٩٠- أخرجه مسلم (٨١٠).

(١) عند مسلم: «ليهنك».

٧٩١- أخرجه البخاري (٣٨١٢)، ومسلم (٢٤٨٤).

٧٩٢- أخرجه البخاري (٣٧٩٨ و٤٨٨٩)، ومسلم (٢٠٥٤).

٧٩٣- أخرجه البخاري (٣٧٨٥)، ومسلم (٢٥٠٨).

٧٩٤- أخرجه مسلم (٢٥٩٣).

يقتدى بهم -رضي اللّه عنهم أجمعين-؛ فأكثر من أن تحصر، واللّه أعلم.

قال أبو حامد الغزالي في آخر كتاب الزكاة من «الإحياء»: «إذا تصدق إنسان بصدقة؛ فينبغي للآخذ منه أن ينظر، فإن كان الدافع ممّن يحبّ الشكر عليها ونشرها؛ فينبغي للآخذ أن يخفيها؛ لأن قضاء حقه أن لا ينصره على الظلم، وطلبه الشكر ظلم، وإن علم من حاله أنه لا يحبّ الشكر، ولا يقصده؛ فينبغي أن يشكره ويظهر صدقته.

وقال سفيان الثوري -رحمه الله-: «من عرف نفسه؛ لم يضرّه مدح الناس».

قال أبو حامد الغزالي بعد أن ذكر ما سبق في أول الباب: «فدقائق هذه المعاني ينبغي أن يلحظها من يراعي قلبه؛ فإن أعمال الجوارح مع إهمال هذه الدقائق ضحكة للشيطان؛ وشماتة له؛ لكثرة التعب، وقلة النفع، ومثل هذا العلم هو الذي يقال فيه: إن تعلم مسألة منه أفضل من عبادة سنة، إذ بهذا العلم تحيا عبادة العمر، وبالجهل به تموت عبادة العمر، وتتعطل، وباللّه التوفيق».

## ٢٢٠- بابُ مَدْحِ الإنْسَانِ نَفْسَهُ وَذِكْرَ مَحَاسِنِه

قال اللّه -تعالى-: ﴿فَلا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النجم:٣٢].

اعلم أن ذكر محاسن نفسه ضربان: مذموم، ومحبوب.

فالمذموم: أن يذكره للافتخار، وإظهار الارتفاع، والتميّز على الأقران وشبه ذلك.

والمحبوب: أن يكون فيه مصلحة دينية؛ وذلك بأن يكون آمراً بمعروف، أو ناهياً عن منكر، أو ناصحاً، أو مشيراً بمصلحة، أو معلماً، أو مؤدباً، أو واعظاً، أو مذكّراً، أو مصلحاً بين اثنين، أو يدفع عن نفسه شرًّا، أو نحو ذلك، فيذكر محاسنه؛ ناوياً بذلك أن يكون هذا أقرب إلى قبول قوله واعتماد

ما يذكره، أو أن هذا الكلام الذي أقوله لا تجدونه عند غيري، فاحتفظوا به، أو نحو ذلك.

وقد جاء في هذا لهذا المعنى ما لا يحصى من النصوص:

٧٩٥- كقول النبيّ ﷺ: «أنا النَّبي لا كَذِبْ».

٧٩٦- «أنا سَيِّدُ وَلَد آدَم».

٧٩٧- «أنا أوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأرْضُ».

٧٩٨- «أنا أعْلَمُكُمْ باللَّهِ وأتْقاكُمْ».

٧٩٩- «إني أبيتُ عِنْدَ ربي».

وأشباهه كثيرة.

وقال يوسف ﷺ: ﴿اجْعَلْني على خَزَائِنِ الأرْضِ إني حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٥٥].

وقال شعيب ﷺ: ﴿سَتَجِدُنِي إنْ شاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [القصص: ٢٧].

٨٠٠- وقال عثمان -رضي اللّه عنه- حين حصر ما رويناه في «صحيح البخاري»؛ أنه قال: ألستم تعلمون أنَّ رسول اللّه ﷺ قال: «مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ

---

٧٩٥- أخرجه البخاري (٢٨٦٤)، ومسلم (١٧٧٦).

٧٩٦- أخرجه مسلم (٢٢٧٨).

٧٩٧- أخرجه البخاري (٢٤١٢).

٧٩٨- أخرجه البخاري (٢٠).

٧٩٩- أخرجه البخاري (٦٤٥٩)، ومسلم (١١٠٣).

٨٠٠- أخرجه البخاري (٢٧٧٨).

العُسْرَةِ[1]؛ فَلَهُ الجَنَّةُ؟»، فجهّزته. ألستم تعلمون أن رسول اللّه ﷺ قال: «مَنْ حَفَرَ بِئْرَ رُومَةَ؛ فَلَهُ الجَنَّةُ؟»؛ فحفرتها؛ فصدّقوه بما قال.

٨٠١- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن سعد بن أبي وقاص -رضي اللّه عنه-: أنه قال حين شكاه أهل الكوفة إلى عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنه-، وقالوا: لا يحسن يصلي. فقال سعد: «واللّه إنّي لأول رجل من العرب رمى بسهم في سبيل اللّه -تعالى-، ولقد كنّا نغزو مع رسول اللّه ﷺ... (وذكر تمام الحديث)».

٨٠٢- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عليّ -رضي اللّه عنه- قال: والذي فلق الحبَّة وبرأ النسمة، إنه لعهد النبيّ ﷺ إليّ: «أَنَّهُ لا يُحِبُّنِي إلاَّ مُؤمِنٌ، وَلا يُبغِضُنِي إلاَّ مُنَافِقٌ».

قلت: «بَرَأَ» -مهموز- معناه: خلق.

و«النسمة»: النفس.

٨٠٣- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن أبي وائل قال: خطبنا ابن مسعود -رضي اللّه عنه- فقال: «واللّه لقد أخذت من فِيِّ رسول اللّه ﷺ بضعاً وسبعين سورة، ولقد علم أصحاب رسول اللّه ﷺ أني من أعلمهم بكتاب اللّه -تعالى-، وما أنا بخيرهم، ولو أعلم أن أحداً أعلم منّي؛ لرحلت إليه».

٨٠٤- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن ابن عباس -رضي اللّه

---

(١) هي غزوة تبوك؛ لأنها وقعت في زمن شدة الحر وجدب البلاد، وبعد مشقة.

٨٠١- أخرجه البخاري (٣٧٢٨)، ومسلم (٢٩٦٦).

٨٠٢- أخرجه مسلم (٧٨).

٨٠٣- أخرجه البخاري (٥٠٠٢)، ومسلم (٢٤٦٢).

٨٠٤- أخرجه مسلم (١٣٢٥).

عنهما-: أنه سئل عن البدنة إذا أزحفت[١]؟ فقال: «على الخبير سَقَطْتَ -يعني: نفسه- (وذكر تمام الحديث)».

ونظائر هذا كثيرة لا تنحصر، وكلها محمولة على ما ذكرنا؛ وبالله التوفيق.

## ٢٢١- بابٌ في مسائل تتعلّق بما تقدَّم

**مسألة:** يستحبّ إجابة من ناداك بـ: لبّيك وسعديك، أو: لبّيك وحدها، ويستحبّ أنْ يقول لمن ورد عليه: مرحباً، وأن يقول لمن أحسن إليه أو رأى منه فعلاً جميلاً: حفظك اللّه، وجزاك اللّه خيراً...، وما أشبهه، ودلائل هذا من الحديث الصحيح كثيرة مشهورة.

**مسألة:** ولا بأس بقوله للرجل الجليل في علمه، أو صلاحه، أو نحو ذلك: جعلني اللّه فداك، أو فداك أبي وأمي، وما أشبهه، ودلائل هذا من الحديث الصحيح كثيرة مشهورة حذفتها اختصاراً.

**مسألة:** إذا احتاجت المرأة إلى كلام غير المحارم في بيع أو شراء أو غير ذلك من المواضع التي يجوز لها كلامه فيها؛ فينبغي أن تفخّم عبارتها وتغلظها[٢] ولا تليّنها؛ مخافة من طمعه فيها.

قال الإمام أبو الحسن الواحدي -من أصحابنا- في كتابه «البسيط»: قال أصحابنا: المرأة مندوبة إذا خاطبت الأجانب إلى الغلظة في المقالة؛ لأن ذلك أبعد من الطمع في الريبة، وكذلك إذا خاطبت محرمًا عليها بالمصاهرة، ألا ترى أن اللّه -تعالى- أوصى أُمّهات المؤمنين وهنّ محرّمات على التأبيد بهذه الوصية، فقال -تعالى-: ﴿يا نِسَاءَ النَّبِيّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّساءِ إِنِ

---

(١) أعيت ووقفت من الإعياء والتعب.

(٢) ما أثبته في (ب) و(ج) و(د)، وفي (أ): «فينبغي لها أن تضخم كلامها وتغلظ عبارتها».

اتَّقَيْتُنَّ فَلا تَخْضَعْنَ بالقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذي في قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب:٣٢].

قلت: هذا الذي ذكره الواحدي من تغليظ صوتها؛ كذا قاله أصحابنا.

قال الشيخ إبراهيم المروزي من أصحابنا: «طريقها في تغليظه: أن تأخذ ظهر كفّها بفيها، وتجيب كذلك. والله أعلم».

وهذا الذي ذكره الواحديُّ من أن المحرّم بالمصاهرة كالأجنبي في هذا؛ ضعيف، وخلاف المشهور عند أصحابنا؛ لأنه كالمحرم بالقرابة في جواز النظر والخلوة.

وأما أمَّهات المؤمنين؛ فإنهنّ أمّهاتٌ في تحريم نكاحهن ووجوب احترامهنّ فقط، ولهذا يحلّ نكاح بناتهنّ.

والله أعلم.

# ١٥- كتَابُ أَذْكَارِ النِّكَاحِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ

## ٢٢٢- بَابُ مَا يَقُولُهُ مَنْ جَاءَ يَخْطِبُ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِهَا لِنَفْسِهِ أَوْ لِغَيْرِهِ

يستحبّ أن يبدأ الخاطب بالحمد للّه، والثناء عليه، والصَّلاة على رسول اللّه ﷺ، ويقول: أشهد أنْ لا إله إلاَّ اللَّه وحده لاشريك له، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله، جئتكم راغبًا في فتاتكم فلانة، أو في كريمتكم فلانة بنت فلان، أو نحو ذلك.

٨٠٥- روِّينا في «سنن» أبي داود، وابن ماجه، وغيرهما، عن أبي

---

٨٠٥- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٤٨٤٠)، وابن ماجه (١٨٩٤)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٤)، وأحمد (٢/ ٣٥٩)، والبيهقي في «السنن» (٣/ ٢٠٨-٢٠٩)، و«الدعوات» (١)، من طريق قرة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعًا.

قال أبو داود: «رواه يونس، وعقيل، وشعيب، وسعيد بن عبدالعزيز، عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلاً».

وأقره البيهقي (٣/ ٢٠٩).

قلت: يشيران إلى أن الصواب فيه الإرسال.

وهو الذي جزم به الدارقطني (١/ ٢٢٩)، فقال: «تفرد به قرة عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وأرسله غيره عن الزهري، عن النبي ﷺ، وقرة ليس بقوي في الحديث، ورواه صدقة عن محمد بن سعيد، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه، عن النبي ﷺ، ولا يصح الحديث، وصدقة ومحمد بن سعيد ضعيفان،والمرسل هو الصواب».

قلت: ما ذكره هؤلاء الفحول هو الصواب؛ لأن الذين أرسلوه أكثر وأوثق من قرة، وهو ابن عبدالرحمن المعافري المصري، بل إن فيه ضعفًا من قبل حفظه، ولذلك لم يحتج به مسلم، وإنما أخرج له في المتابعات.

ومما يدلك على ضعفه -أيضًا-: اضطرابه في متن الحديث، فهو يقول: «أقطع»، وتارة: «أبتر»، وأخرى: «أجذم»، ومرة يذكر الحمد، وأخرى يقول: «بذكر الله». =

هريرة -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ قال: «**كُلُّ كَلام**»- وفي بعض الروايات: «**كُلُّ أمْرٍ لا يُبْدأُ فِيه بالحَمْد لِلَّهِ؛ فَهُوَ أجْذَم**».

وروي: «**أقْطَعُ**»، وهما بمعنى، وهذا حديث حسن.

و«**أجذم**»؛ بالجيم والذال المعجمة.

ومعناه: قليل البركة.

٨٠٦- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، عن أبي هريرة عن

---

= وأما الطريق الآخر التي أشار إليها الدارقطني، فقد ضعفها.

ورواه صدقة بنفسه بإسناد آخر عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، عن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه مرفوعًا.

أخرجه الطبراني (١٩/ ٦٨)، ومن طريقه السبكي في «طبقات الشافعية» (١/ ١٤).

وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف صدقة، وهو ابن عبدالله السمين كما تقدم، وقد خالف قرة إسناده كما ترى، فلا يصح أن تجعل هذه المخالفة سندًا في تقوية الحديث، كما صنع السبكي، بينما هي تدل على ضعفه، لاضطراب هذين الضعيفين فيه على الزهري، فتدبر.

٨٠٦- صحيح - أخرجه أبو داود (٤٨٤١)، وابن حبان (١٩٩٤ - «موارد»)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣/ ٢٠٩)، و«الدعوات الكبير» (٢)، وأحمد (٢/ ٣٠٢ و٣٤٣)، والحربي في «غريب الحديث» (٢/ ٤٢٩)، والخطابي في «غريب الحديث» (١/ ٣١١)، من طرق عن عبدالواحد بن زياد: ثنا عاصم بن كليب، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعًا.

قلت: وإسناده صحيح، رجاله ثقات.

وتابعه محمد بن فضيل، عن عاصم بن كليب به.

أخرجه الترمذي (١١٠٦)، وقال: «حديث حسن صحيح غريب».

قلت: في إسناده شيخ الترمذي، وهو أبو هشام الرفاعي، واسمه: محمد بن يزيد بن محمد الكوفي، فيه ضعف، لكن لا بأس به في المتابعات.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح.

النَّبيِّ ﷺ قال: «كُلُّ خطْبَةٍ لَيْسَ فِيها تَشهُّدٌ[1]؛ فَهِيَ كاليَدِ الجَذْماءِ[2]».

قال الترمذي: «حديث حسن».

## ٢٢٣- بَابُ عَرْضِ الرَّجُلِ بِنْتَهُ وَغيرَهَا مِمَّن إلَيْهِ تَزْوِيجُهَا عَلَى أَهْلِ الفَضْلِ وَالخَيرِ لِيَتَزَوَّجُوهَا

٨٠٧- روينا في «صحيح البخاري»: أن عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنه- لما توفي زوج بنته حفصة -رضي اللّه عنها- قال: لقيت عثمان، فعرضت عليه حفصة، فقلت: إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر. فقال: سأنظر في أمري[3]، فلبثت ليالي، ثم لقيني، فقال: قد بدا لي أن لا أتزوّج يومي هذا.

قال عمر: فلقيت أبا بكر الصديق -رضي اللّه عنه-؛ فقلت: إن شئت أنكحتك حفصة بنت عمر. فصمت أبو بكر -رضي اللّه عنه-؛ (وذكر تمام الحديث).

## ٢٢٤- بَابُ مَا يَقُولُهُ عِنْدَ عَقْدِ النِّكَاحِ[4]

يستحبُّ أن يخطبَ بين يدي العقد خطبةً تشتمل على ما ذكرناه في الباب

---

(١) أي: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمد رسول الله.

(٢) المصابة بمرض الجذام، وهو: مرض يحمر اللحم المصاب به ويتساقط، والمراد: قلة الانتفاع به.

٨٠٧- أخرجه البخاري (٥١٢٢).

(٣) النظر إذا عدي بـ «في» كان بمعنى التفكر والتأمل، وبـ«اللام» بمعنى الرأفة، وبـ «إلى» بمعنى الرؤية، وبدون الصلة بمعنى الانتظار.

(٤) خطبة الحاجة عامّة في النكاح وغيره؛ كما نص على ذلك أهل العلم، بخلاف ما يشير إليه تبويب المصنف -رحمه الله-، وانظر -غير مأمور-: «شرح خطبة الحاجة» لشيخ الإسلام ابن تيمية - بتحقيقي.

الذي قبل هذا، وتكون أطول من تلك، وسواء خطب العاقد أو غيره.

وأفضلها:

٨٠٨- ما روِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه وغيرها بالأسانيد الصحيحة، عن عبداللّه بن مسعود -رضي اللّه عنه- قال: علَّمنا رسول اللّه ﷺ خطبة الحاجة: «الحَمْدُ لِلَّهِ؛ نَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ؛ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ؛ فَلا هادِيَ لَـهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْها زَوْجَها وَبَثَّ مِنْهُما رِجَالاً كَثِيراً وَنِساءً واتَّقُوا اللَّهَ الذي تَساءَلُونَ بِهِ والأَرْحامَ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾ [النساء:١].

﴿يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وأَنْتُمْ مُسْلِمُون﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يا أَيُّهَا الَّذين آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمالَكُمْ ويَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزَاً عَظِيماً﴾ [الأحزاب:٧١]».

هذا لفظ إحدى روايات أبي داود.

---

٨٠٨- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٢١١٨)، والترمذي (١١٠١)، والنسائي (٣/ ١٠٥ و٦/ ٨٩)، وابن ماجه (١٨٩٢) وغيرهم.

قلت: وهو حديث صحيح، ولشيخنا -رحمه الله- جزء مفرد في جمع طرقه ورواياته، وهو مطبوع متداول.

ولشيخ الإسلام ابن تيمية شرح لطيف حققته، وهو مطبوع متداول.

٨٠٩- وفي رواية له أخرى بعد قوله ورسوله: «**أَرْسَلَهُ بِالحَقّ بَشِيراً وَنَذِيراً بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ، مَنْ يُطِعِ اللَّه وَرَسُولَهُ؛ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا؛ فَإِنَّهُ لا يَضُرُّ إلاَّ نَفْسَهُ، وَلا يَضُرُّ اللَّهَ شَيْئاً**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

قال أصحابنا: ويستحبُّ أن يقول مع هذا: أُزوِّجك على ما أمر اللّه به من إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان.

وأقلّ هذه الخطبة: الحمد للَّه، والصَّلاة على رسول اللّه ﷺ، أوصي بتقوى اللَّه، واللّه أعلم.

واعلم أن هذه الخطبة سنّة، لو لم يأت بشيء منها صحَّ النكاح باتفاق العلماء.

وحكي عن داود الظاهري -رحمه الله- أنه قال: لا يصحّ.

ولكن العلماء المحققون لا يعدّون خلاف داود خلافاً معتبراً، ولا ينخرق الإجماع بمخالفته، واللّه أعلم.

وأما الزوج؛ فالمذهب المختار: أنه لا يخطب بشيء، بل إذا قال له الوليّ: زوّجتك فلانة. يقول متصلاً به: قبلت تزويجها، وإن شاء قال: قبلت نكاحها.

فلو قال: الحمد للّه والصلاة على رسول اللّه ﷺ؛ قبلت؛ صحَّ النكاح،

---

٨٠٩- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٢١١٩)، والبيهقي (٣/ ٢١٥، ٧/ ١٤٦)، وغيرهما، من طريق عمران القطان، عن قتادة، عن عبد ربه، عن أبي عياض، عن ابن مسعود به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، وعلته أبو عياض، وهو المدني، وهو مجهول، كما في «التقريب».

وقد أبعد النووي -رحمه الله- في «شرح مسلم» (٦/ ١٦٠)؛ فصحح إسناده!

ولم يضرّ هذا الكلام بين الإيجاب والقبول؛ لأنه فصل يسير له تعلق بالعقد.

وقال بعض أصحابنا: يبطل به النكاح.

وقال بعضهم: لا يبطل، بل يستحبّ أن يأتي به.

والصواب: ما قدّمناه أنه لا يأتي به، ولو خالف فأتى به؛ لا يبطل النكاح، واللّه أعلم.

## ٢٢٥- بَابُ مَا يُقالُ لِلزَّوجِ بَعْدَ عَقْدِ النِّكَاحِ

السّنّة: أن يقال له: «**بَارَكَ اللّهُ لك**»، أو: «**بَـارَكَ اللّـهُ عَلَيْـكَ، وَجَمَـعَ بَيْنَكُمَا فِي خَيْرٍ**».

ويستحبُّ أن يقال لكلّ واحد من الزوجين: بارك اللّه لكلّ واحدٍ منكما في صاحبه، وجمع بينكما في خير.

٨١٠- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن النبيَّ ﷺ قال لعبد الرحمن بن عوف -رضي اللّه عنه- حين أخبره أنه تزوّج: «**بارَكَ اللَّهُ لَكَ**».

٨١١- وروِّينا في «الصحيح» -أيضًا-: أنه ﷺ قال لجابر -رضي اللّه عنه- حين أخبره أنه تزوّج: «**بارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ**».

٨١٢- وروِّينا بالأسانيد الصحيحة في «سنن» أبي داود، والترمذي،

---

٨١٠- أخرجه البخاري (٥١٥٥)، ومسلم (١٤٢٧).

٨١١- أخرجه البخاري (٦٣٨٧).

٨١٢- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٢١٣٠)، والترمذي (١٠٩٧)، وابن ماجه (١٩٠٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٥٩)، ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٠٤)، وابن حبان (١٢٨٤)، والحاكم (٢/ ١٨٣).

قلت: وإسناده صحيح.

وابن ماجه وغيرها، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن النبيّ ﷺ كان إذا رفأ الإنسان -أي: إذا تزوّج- قال: «**بَارَكَ اللَّهُ لك، وبارَكَ عَلَيْكَ، وَجَمَعَ بَيْنَكُما في خَيْر**».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

### فصل

ويكره أن يقال له: بالرّفاء والبنين، وسيأتي دليل كراهته -إن شاء اللّه تعالى- في كتاب حفظ اللسان في آخر الكتاب.

و«الرِّفاء»؛ بكسر الراء وبالمدّ، وهو: الاجتماع.

## ٢٢٦- بَابُ مَا يَقُولُ الزَّوجُ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ امْرَأَتُه لَيْلَةَ الزِّفافِ

يستحبّ أن يسمّي اللّه -تعالى- ويأخذ بناصيتها أول ما يلقاها ويقول: بارك اللّهَ لكلٍّ واحدٍ منّا في صاحبه، ويقول معه:

٨١٣- ما رويناه بالأسانيد الصحيحة في «سنن» أبي داود وابن ماجه، وابن السني وغيرها، عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده -رضي اللّه عنه- عن النّبيّ ﷺ قال: «**إذَا تَزَوَّجَ أحَدُكُمُ امْرأةً أو اشْتَرَى خَادماً؛ فَلْيَقُل: اللَّهُمَّ إني أسألُكَ خَيْرَها وَخَيْرَ ما جَبَلْتَها عَلَيْهِ**[1]**، وأَعُوذُ بكَ مِنْ شَرّها وَشَرِّ ما جَبَلْتَها عَلَيْهِ. وإذَا اشْتَرَى بَعِيراً؛ فَلْيأخُذْ بِذِرْوَةِ سِنَامِهِ، وَلْيَقُلْ مِثْلَ ذلكَ**».

وفي رواية: «**ثُمَّ ليأخُذْ بِناصِيَتِها، وَلْيَدْعُ بالبَرَكَةِ في المَرأة والْخَادِمِ**».

---

٨١٣- **حسن** - أخرجه أبو داود (٢١٦٠)، وابن ماجه (١٩١٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٠٠)، والحاكم (٢/ ١٨٥).

قلت: وإسناده حسن، وصححه جماعة من أهل العلم.

(١) أي: خلقتها وطبعتها عليه.

## ٢٢٧- بَابُ مَا يُقالُ لِلرَّجلِ بَعدَ دُخُولِ أَهْلِهِ عَلَيْه

٨١٤- روِّينا في «صحيح البخاري» وغيره، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: بنى رسول اللّه ﷺ بزينب -رضي اللّه عنها-؛ فأولم بخبز ولحم... وذكر الحديث في صفة الوليمة وكثرة من دعي إليها، ثم قال: فخرج رسول اللّه ﷺ، فانطلق إلى حجرة عائشة فقال: **«السَّلامُ عَلَيْكُمْ أهْلَ البَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُه»**.

فقالت: وعليك السلام ورحمة اللّه، كيف وجدت أهلك؟ بارك اللّه لك.

فتقرَّى[1] حُجَر نسائه كلّهنّ؛ يقول لهنّ كما يقول لعائشة، ويقلن له كما قالت عائشة.

## ٢٢٨- بابُ مَا يَقُولُه عِنْدَ الجِمَاعِ

٨١٥- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- من طرق كثيرة عن النبيّ ﷺ؛ قال: **«لَوْ أنَّ أحَدَكُمْ إذَا أتى أهْلَه؛ قالَ: بِسْمِ اللّه، اللَّهُمَّ جَنِّبْنا الشَّيْطانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطانَ ما رَزَقْتَنا، فَقُضِيَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ؛ لَمْ يَضُرُّهُ»**.

وفي رواية للبخاري: **«لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطانٌ أبَداً»**.

## ٢٢٩- بَابُ مُلاعَبَةِ الرَّجُلِ امرأتَهُ وَمُمَازَحَتِهِ لَهَا وَلُطْفِ عِبارَتِهِ مَعَهَا

٨١٦- روِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن جابر -رضي اللّه عنه- قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: **«تَزَوَّجْتَ بِكْراً أَمْ ثَيِّبًا»**.

---

٨١٤- أخرجه البخاري (٤٧٩٣).

(١) تتبع الحجرات واحدة واحدة.

٨١٥- أخرجه البخاري (١٤١)، ومسلم (١٤٣٤).

٨١٦- أخرجه البخاري (٢٩٦٧)، ومسلم (٧١٥).

قلت: تزوّجت ثيِّبًا.

قال: «هَلاَّ تَزَوَّجْتَ بِكْراً تُلاعِبُها وَتُلاعِبُكَ».

٨١٧- روينا في «كتاب الترمذي»، و«سنن النسائي»، عن عائشة -رضي اللّه عنها-، قالت: قال رسول اللّه ﷺ: «أكمَلُ المُؤْمِنِينَ إيمانًا أحْسَنُهُمْ خُلُقاً والْطَفُهُمْ لأهْلِهِ».

## ٢٣٠- بَابُ بَيَانِ أَدَبِ الزَّوجِ مَعَ أَصْهَارِهِ فِي الكَلَامِ

اعلم أنه يستحبّ للزوج أن لا يخاطب أحداً من أقارب زوجته بلفظ فيه ذكر جماع النساء، أو تقبيلهنّ، أو معانقتهنّ، أو غير ذلك من أنواع الاستمتاع بهنَّ، أو ما يتضمن ذلك أو يستدلّ به عليه أو يفهم منه.

---

٨١٧- **صحيح بشواهده دون الجملة الأخيرة** - أخرجه الترمذي (٢٦١٢)، وأحمد (٦/ ٤٧ و٩٩)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٥١٥)، و«الإيمان» (١٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦١١)، والحاكم (١/ ٥٣).

قال الحاكم: «رواته عن آخرهم ثقات، على شرط الشيخين، ولم يخرجاه».

وتعقبه الذهبي، فقال: «فيه انقطاع».

قلت: وهو كما قال الذهبي.

وقد تنبه الحاكم لهذا؛ فإنه بعد أن ساق حديث أبي هريرة من طريقين عنه (١/ ٣)، قال: «وقد روي هذا الحديث -أيضًا- عن: محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، وشعيب بن الحبحاب، عن أنس، ورواه ابن علية عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عائشة، وأنا أخشى أن أبا قلابة لم يسمع من عائشة».

وقال الترمذي: «هذا حديث صحيح، ولا نعرف لأبي قلابة سماعًا عن عائشة».

قلت: وهو كما قالوا، فالحديث ضعيف بهذا الإسناد، للانقطاع بين أبي قلابة وعائشة.

وللحديث شواهد كثيرة يصح بها بالنسبة لشطره الأول، أما آخره: «والطفهم بأهله»؛ فلا يصح.

وقد أوعبت في تخريج طرقها وتحرير القول في أسانيدها في «التخريجات الكبرى لأحاديث الوصية الصغرى» (ص ٣٩-٤٦)، و«عجالة الراغب» (٦١١) فانظرها غير مأمور.

٨١٨- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عليٍّ -رضي اللّه عنه- قال: «كنت رجلاً مَذَّاءً[1]؛ فاستحييتُ أن أَسْأَلَ رَسُولَ اللّه ﷺ لمكانِ ابنته منّي، فَأَمَرْتُ المقدادَ، فسألَه».

## ٢٣١- بَابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ الوِلادَةِ وَتَأَلُّمِ المَرْأَةِ بِذَلِكَ

ينبغي أن يكثر من دعاء الكرب الذي قدَّمناه.

٨١٩- وروّينا في «كتاب ابن السني»، عن فاطمة -رضي اللّه عنها-: «أنَّ رسولَ اللّه ﷺ لما دنا ولادُها أمرَ أُمَّ سلمة وزينبَ بنتَ جحشٍ أن يأتيا، فيقرأ عندها آية الكرسي، و﴿إنّ ربَّكُم اللَّهُ...﴾ إلى آخر الآية [الأعراف:٥٤]، ويعوّذاها بالمعوّذتين».

## ٢٣٢- بابُ الأذَانِ في أُذُنِ المولُود

٨٢٠- روينا في «سنن» أبي داود، والترمذي وغيرهما، عن أبي رافع

---

٨١٨- أخرجه البخاري (٢٦٩)، ومسلم (٣٠٣).

(١) كثير المذي، وهو ماء أبيض رقيق يخرج عند ملاعبة النساء من غير تدفق، وحكمه حكم البول.

٨١٩- **موضوع** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٢٠) بإسناد موضوع فيه ثلاث علل:

**الأولى**: موسى بن محمد بن عطاء، أحد التالفين، كذبه أبو حاتم وأبو زرعة.

**الثانية**: عيسى بن إبراهيم القرشي؛ متروك.

**الثالثة**: موسى بن أبي حبيب؛ متروك.

٨٢٠- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (١٥١٤)، وأبو داود (٥١٠٥)، وأحمد (٦/ ٩ و٣٩١ و٣٩٢)، من طريق سفيان، عن عاصم بن عبيدالله، عن عبيدالله بن رافع، عن أبيه به.

قلت: هذا إسناد ضعيف، فيه عاصم بن عبيدالله، وهو ضعيف.

وله شاهد من حديث ابن عباس: أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٦٢٠)، وضعفه.=

-رضي اللّه عنه- مولى رسول اللّه ﷺ قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ أَذَّنَ فِي أُذُنِ الحُسَيْنِ بن عليّ حِينَ وَلَدتهُ فَاطِمَةُ بالصَّلاَةِ -رضي اللّه عنهم-».

قال جماعة من أصحابنا: يستحبّ أن يؤذّن في أذنه اليمنى، ويقيم الصلاة في أذنه اليسرى.

٨٢١- وقد روينا في «كتاب ابن السني»، عن الحسين بن عليّ -رضي اللّه عنهما- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ وُلِدَ لَهُ مَوْلُودٌ، فأذَّنَ في أُذُنِهِ اليُمْنَى، وأقامَ في أُذُنِهِ اليُسْرَى؛ لَمْ تَضُرَّهُ أُمُّ الصِّبْيان[1]».

## ٢٣٣- بابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ تَحْنِيكِ الطِّفْلِ

٨٢٢- روينا بالإسناد الصحيح في «سنن أبي داود»، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: «كانَ رَسُولُ اللّه ﷺ يُؤتى بالصّبيان، فَيَدعو لهم، وَيُحَنِّكُهم».

---

= ولكنه ضعف شديد؛ لأن فيه الحسن بن عمرو بن سيف، وهو متروك، بل كذبه ابن المديني والبخاري؛ كما في «الميزان» (١/ ٥١٦)، ولذلك؛ فهو شاهد لا يفرح به.

ولقد كنت فترة قلدت ابن قيم الجوزية في نقله عن البيهقي في «تحفة المودود» (ص ١٦)، وهو نقل صحيح، فحسنت الحديث -كما في «صحيح الوابل الصيب» (ص ٢٤١)-، ولكنه بعد البحث في الإسناد تبيّن لي أنه ضعف شديد، فلا يفرح به، ويبقى الحديث على ضعفه، وأرجو الله أن يغفر لي خطئي وعمدي، وكل ذلك عندي.

٨٢١- **موضوع** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٢٤).

قلت: بإسناد موضوع، فيه يحيى بن العلاء، وشيخه مروان بن سالم، يضعان الحديث.

وقد خفي هذا على جماعة من العلماء الذين صنفوا في الأذكار والأوراد، منهم المصنف، وسكت عليه شارحه ابن علان (٦/ ٩٥)، وابن تيمية، وابن قيم الجوزية -رحمهم الله-، وانظر «عجالة الراغب المتمني» (٦٢٤).

(١) هي الريح التي تعرض للصبيان، فربما غشي عليهم، وقيل: هي التابعة من الجن.

٨٢٢- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٥١٠٦).

وفي رواية: «فَيَدْعُو لَهُم بِالبَرَكَةِ»[١].

٨٢٣- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أسماء بنت أبي بكر -رضي اللّه عنها- قالت: «حَمَلْتُ بعَبدِاللَّـهِ بْـنِ الزُّبَيرِ بمَكَّـةَ، فَـأَتَيتُ المَدِينةَ، فَنَزَلتُ قُبَاءَ، فَوَلَدْتُ بقُبَاءَ، ثُمَّ أَتَيتُ بِهِ النَّبيّ ﷺ، فَوَضَعَه في حِجْـرِهِ، ثُمَّ دَعَا بتَمرَةٍ، فَمَضَغَها، ثُمَّ تَفَلَ في فِيهِ، فَكَانَ أَوَّل شَـيء دَخَـلَ جَوفَـه رِيـقُ رَسُولِ اللّهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَّكَه بِالتَّمْرَةِ، ثُمَّ دَعَا لَهُ، وَبَارَكَ عَلَيهِ».

٨٢٤- وروِّينا في «صحيحهما»، عن أبـي موسـى الأشـعري -رضـي اللّه عنه- قال: «وُلِدَ لِي غُلامٌ، فَأَتَيْتُ به النَّبيَّ ﷺ، فسَمَّاه: إبراهيـم، وحنَّكـه بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالبَرَكَةِ».

هذا لفظ البخاري ومسلم؛ إلا قوله: «ودَعَا لَهُ بِالبَرَكَةِ»؛ فإنه للبخاري خاصة.

---

(١) وقد فات المصنف -رحمه الله- أن الحديث في «صحيح مسلم» (٣/ ١٩٣- نووي) وهو شارحه!

٨٢٣- أخرجه البخاري (٣٩٠٩)، ومسلم (٢١٤٦).

٨٢٤- أخرجه البخاري (٥٤٦٧)، ومسلم (٢١٤٥).

# ١٦- كِتَابُ الأَسْمَاء

## ٢٣٤- بَابُ تَسْمِيَةِ المَوْلُودِ

السُّنَّة: أن يسمَّى المولود في اليوم السابع من ولادته أو يوم الولادة.

فأما استحبابه يوم السابع:

٨٢٥- فلما روِّيناه في «كتاب الترمذي»، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده-: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِتَسْمِيَةِ المَوْلُودِ يَومَ سَابِعِهِ، وَوَضْعِ الأَذَى عنه، والعَقِّ[(١)]».

قال الترمذي: «حديث حسن».

٨٢٦- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه

---

٨٢٥- **حسن بشواهده** - أخرجه الترمذي (٢٩٨٩ - «تحفة»).

قلت: إسناده ضعيف؛ لأن فيه شريكًا القاضي، وهو سيىء الحفظ، ومحمد بن إسحاق صاحب «السيرة»، وهو مدلس، وقد عنعنه.

لكن للحديث شواهد، منها الآتي:

(١) ذبح العقيقة.

٨٢٦- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٢٨٣٧)، والترمذي (١٥٦٠ - «تحفة»)، والنسائي (٧/ ١٦٦)، وابن ماجه (٣١٦٥)، من طريق قتادة عن الحسن، عن سمرة به.

قال الحافظ في «التلخيص الحبير» (٤/ ١٤٦): «وأعل بعضهم الحديث بأنه من رواية الحسن، عن سمرة، وهو مدلس، لكن روى البخاري في «صحيحه» من طريق الحسن أنه سمع حديث العقيقة من سمرة، كأنه عنى هذا».

ووافقه شيخنا في «إرواء الغليل» (٤/ ٣٨٦)، وقال: «ورواه -أيضًا- النسائي عقب الحديث مباشرة؛ كأنه يشير بذلك إلى أنه أراد هذا الحديث، هو الظاهر، ويؤيده أنه لا يعرف=

وغيرها بالأسانيد الصحيحة عن سمرة بن جندب -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «كُلُّ غُلامٍ رَهِينٌ بِعَقِيقَتِهِ: تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سابِعِهِ، ويُحْلَقُ، ويُسَمَّى».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

وأما يوم الولادة؛ فلما رويناه في الباب المتقدم من حديث أبي موسى.

٨٢٧- وروِّينا في «صحيح مسلم» وغيره، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «وُلِدَ لي اللَّيْلَةَ غُلامٌ، فَسَمَّيْتُهُ باسْمِ أبي إبْراهِيم ﷺ».

٨٢٨- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أنس قال: «وُلِدَ لأبي طَلْحَةَ غُلامٌ، فَأَتَيْتُ به النَّبِيَّ ﷺ فَحَنَّكَهُ، وَسَمَّاه: عبدَ اللّهِ».

٨٢٩- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن سهل بن سعد الساعدي -رضي اللّه عنه- قال: أُتي بالمنذر بن أبي أُسَيْد إلى رسول اللّه ﷺ حين وُلد، فوضعه النبيُّ ﷺ على فخذه وأبو أسيد جالس، فلَهِيَ النبيّ ﷺ بشيء بين يديه، فأمر أبو أسيد بابنه، فاحْتُمِل من على فخذ النَّبيّ، فأقلبوه، فاستفاق النبيُّ ﷺ، فقال: «أيْنَ الصَّبِيُّ؟».

فقال أبو أسيد: أقلبناه يا رسول اللّه!

قال: «ما اسْمُهُ؟».

---

=للحسن حديث آخر في العقيقة، والله أعلم».

قلت: وهو كما قالا، فالإسناد صحيح، رجاله ثقات، وقد سلم من عنعنة الحسن كما تقدم، وأما قتادة، فقد تابعه إسماعيل بن مسلم عند الترمذي (١٥٥٩).

وصححه جماعة؛ كالترمذي، والحاكم، والذهبي، وعبدالحق الإشبيلي.

٨٢٧- أخرجه مسلم (٢٣١٥).

٨٢٨- أخرجه البخاري (٥٤٧٠)، ومسلم (٢١٤٤).

٨٢٩- أخرجه البخاري (٦١٩١)، ومسلم (٢١٤٩).

قال: فلان.

قال: «لا؛ وَلَكِنِ اسْمُهُ المُنْذِرُ».

فسمّاه يومئذ: المنذر.

قلت: قوله «لهي»؛ بكسر الهاء وفتحها لغتان: الفتح لطيء، والكسر لباقي العرب، وهو الفصيح المشهور، ومعناه: انصرف عنه، وقيل: اشتغل بغيره، وقيل: نسيه.

وقوله: «استفاق»؛ أي: ذكره.

وقوله: «فأقلبوه»؛ أي: ردّوه إلى منزلهم.

## ٢٣٥- بابُ تَسْمِيةِ السِّقْطِ[1]

يستحبّ تسميته، فإن لم يعلم أذكر هو أو أنثى، سمّي باسم يصلح للذكر والأنثى كأسماء، وهند، وهنيدة، وخارجة، وطلحة، وعميرة، وزرعة، ونحو ذلك.

قال الإمام البغوي: يستحبّ تسمية السقط لحديث ورد فيه[2].

وكذا قاله غيره من أصحابه.

قال أصحابنا: ولو مات المولود قبل تسميته؛ استحبّ تسميته.

## ٢٣٦- بابُ استحباب تَحْسِينِ الاسمِ

٨٣٠- روينا في «سنن أبي داود» بالإسناد........................

(١) الولد الذي لم يستكمل مدة حمله.

(٢) وهو حديث ضعيف جداً؛ كما سيأتي في باب كنية من لم يولد له وكنية الصغير برقم (٨٦٠).

٨٣٠- ضعيف - أخرجه أبو داود (٤٩٤٨).

قلت: قول المصنف: «بالإسناد الجيد» ليس بجيد؛ لانقطاعه. =

الجيد، عن أبي الدرداء -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّـه ﷺ: «إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيامَةِ بأَسْمائكُمْ وأسماءِ آبائِكُمْ؛ فأَحْسِنُوا أَسْماءَكُمْ».

## ٢٣٧- بابُ بيَانِ أَحَبِّ الأَسمَاءِ إلى اللّه عَزَّوجَلّ

٨٣١- روِّينا في «صحيح مسلم»، عن ابن عمر -رضي اللّـه عنهما- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إنَّ أَحَبَّ أَسْـمائكُمْ إلى اللّـه -عَـزَّ وَجَـلَّ- عَبْـدُ اللّه، وَعَبْدُالرَّحْمَنِ».

٨٣٢- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن جابر -رضي اللّـه عنه- قال: وُلد لرجلٍ منّا غلامٌ، فسمَّاه: القاسم، فقلنا: لا نكنِّيك أبـا القاسم ولا كرامة، فأخبر النبيُّ ﷺ، فقال:

«سَمِّ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ».

٨٣٣- وروِّينا في «سـنن» أبـي داود، والنسـائي وغيرهمـا، عـن أبـي

---

= وقد أعله بذلك أبو داود، فقال عقبه: «ابن أبي زكريا لم يدرك أبا الدرداء».

وبذلك أعله الحفاظ؛ كالبيهقي، والمنذري، والحافظ ابن حجر -رحمهم الله-.

فلا تغتر بعد هذا بقول المصنف -رحمه الله-، وقد تعقبه المناوي -رحمه الله- في «فيض القدير» (٢/ ٥٣٣).

٨٣١- أخرجه مسلم (٢١٣٢).

٨٣٢- أخرجه البخاري (٦١٨٦)، ومسلم (٢١٣٣).

٨٣٣- **حسن لغيره دون قوله: «تسموا بأسماء الأنبيـــاء»** - أخرجه البخـاري في «الأدب المفـرد» (٨١٤)، وأبـو داود (٤٩٥٠)، والنسـائي (٦/ ٢١٨)، وأحمـــد (٤/ ٣٤٥)، والبيهقي (٩/ ٣٠٦)، من طريق عقيل بن شبيب عنه به.

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لجهالة عقيل بن شبيب.

ولقوله: «وأحب الأسماء...» شاهد من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما-: أخرجه مسلم (١٤/ ١١٢-١١٣ - نووي). =

وهب الجشمي الصحابي -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «تَسَمَّوا بأسْماء الأنْبياء، وَأحَبُّ الأسْماء إلى اللّه -تعالى- عَبْدُ اللّه وَعَبْدُ الرَّحْمَن، وأصْدَقُها: حَارِثٌ وَهمَّامٌ، وأقْبَحُها: حَرْبٌ وَمُرَّةٌ».

---

= ولشطره الأخير شاهد: أخرجه ابن وهب في «الجامع» (ص ٧): أخبرني داود بن قيس، عن عبدالوهاب بن بخت مرفوعًا: «خير الأسماء عبدالله وعبدالرحمن، وأصدق الأسماء: همام والحارث، وشر الأسماء: حرب ومرة».

وهذا إسناد مرسل صحيح، رجاله ثقات رجال مسلم.

وأخرجه -أيضًا- ابن وهب (ص ٧): أخبرني ابن لهيعة، عن جعفر بن ربيعة، عن ربيعة بن يزيد، عن عبدالله بن عامر اليحصبي مرفوعًا.

وإسناده صحيح، وابن لهيعة -وإن كان سيىء الحفظ-؛ فإن رواية العبادلة عنه صحيحة، ومنهم عبدالله بن وهب.

وقال ابن وهب (ص ٨): وأخبرني معاوية بن صالح، عن الحسن بن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم من الأسماء بيزيد؛ فإنه ليس أحد إلا وهو يزيد في الخير والشر، والحارث؛ فإنه ليس أحد إلا وهو يحرث لآخرته أو دنياه، وهمام؛ فإنه ليس أحد إلا وهو يهم بآخرته أو دنياه، فإن أخطأتم هذه الأسماء؛ فعبِّدوا».

قلت: الحسن بن جابر؛ وهو: اللخمي، تابعي، وهو مقبول؛ أي: عند المتابعةِ، وقد أوردناه للاعتبار.

وبالجملة؛ فهذا الجزء حسن لشواهده المرسلة: مرسل ابن بخت، وعبدالله بن عامر اليحصبي، والحسن بن جابر اللخمي.

وعليه؛ فإن الحديث ثابت، دون شطره الأول؛ فإنه ضعيف.

وقد استشهد له المعلق على «شرح السنة» للبغوي (١٢/ ٣٣٤) بحديث المغيرة بن شعبة عند مسلم (١٤/ ١١٦-١١٧ - نووي)، قال: لما قدمت نجران، سألوني، فقالوا: إنكم تقرؤون: ﴿يا أخت هارون﴾، وموسى قبل عيسى بكذا وكذا، فلما قدمت على رسول الله ﷺ؛ سألته عن ذلك،؛ فقال: «إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم».

قلت: وهذا استدلال بالشيء على نقيضه؛ فإن هذا الحديث إخبار، وذاك أمر، وهذا خبر عمن قبلنا، وهو ليس شرعًا لنا، وذاك شرع لنا !

## ٢٣٨- بابُ اسْتِحْبَابِ التَّهنَئَةِ وجواب المُهَنَّأ

يستحبّ تهنئة المولود له.

قال أصحابنا: ويستحبّ أن يهنَّأ بما جاء عن الحسين -رضي اللّه عنه-: أنه علَّم إنساناً التهنئة، فقال: قل: بارك اللّه لك في الموهوب لك، وشكرت الواهب، وبلغ أشدَّه، ورزقت برّه.

ويستحبُّ أن يردّ على المهنيء، فيقول: باركَ اللّه لك، وبارك عليك، وجزاك اللّه خيراً، ورزقك اللّه مثله، أو أجزل اللّه ثوابك، ونحو هذا.

## ٢٣٩- بابُ النَّهي عن التَّسمِيَةِ بالأسماءِ المَكْرُوهَة

٨٣٤- روينا في «صحيح مسلم»، عن سمرة بن جندب -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«لا تُسَمِّيَنَّ غُلامَكَ يَسَاراً، وَلا رَباحاً، وَلا نَجاحاً، وَلا أفْلَحَ؛ فإنَّكَ تَقُولُ: أثَمَّ هُوَ، فَلا يَكُونُ، فَتَقُولُ: لا إنَّمَا هُنَّ أرْبَعٌ فَلا تَزِيدونَ عَليَّ»**.

٨٣٥- ورويِّنا في «سنن أبي داود» وغيره، من رواية جابر، وفيه -أيضًا- النهي عن تسميته بركة.

٨٣٦- ورويِّنا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ قال: **«إنَّ أخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ -تَعالى- رَجُلٌ تَسَمَّى: مَلِكَ الأمْلاكِ»**.

---

٨٣٤- أخرجه مسلم (٢١٣٧).

٨٣٥- صحيح - أخرجه أبو داود (٤٩٦٠).

قلت: وهو عند مسلم (١٤/ ١١٨ - نووي)، وفات ذلك المصنف -رحمه الله-، وهو شارحه (!).

وقد صرح ابن جريج وأبو الزبير بالتحديث، فأمنّا تدليسهما.

٨٣٦- أخرجه البخاري (٦٢٠٦)، ومسلم (٢١٤٣).

وفي رواية: «أخنى»؛ بدل: «أخنع».

٨٣٧- وفي رواية لمسلم: «**أَغْيَظُ رَجُلٍ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ القِيامَةِ وأَخْبَثُهُ رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى: مَلِكَ الأَمْلاكِ؛ لا مَلِكَ إلاَّ اللَّهُ**».

قال العلماء: معنى «أخنع» و«أخنى»: أوضع وأذلّ وأرذل.

وجاء في «الصحيح» عن سفيان بن عيينة؛ قال: «ملك الأملاك مثل شاهان شاه»[1].

## ٢٤٠- بابُ ذِكْرِ الإنسانِ مَنْ يَتْبَعُهُ مِن وَلَدٍ أو غُلاَمٍ أَو مُتَعَلِّمٍ أَو نَحْوَهم باسمٍ قَبيحٍ لِيُؤَدِّبَه ويَزْجُرَهُ عَن القَبيحِ ويُرَوِّضَ نَفْسَهُ

٨٣٨- روينا في «كتاب ابن السني»، عن عبداللّه بن بُسْرٍ المازني الصحابي -رضي اللّه عنه- وهو بضمّ الباء الموحدة وإسكان السين المهملة- قال: بعثتني أمي إلى رسول اللّه ﷺ بقطْفٍ من عنب، فأكلت منه قبل أن أُبلغه إياه، فلما جئت به أخذ بأذني، وقال: «**يا غُدَرُ!**»

٨٣٩- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق -رضي اللّه عنهما- في حديثه الطويل المشتمل على كرامة ظاهرة للصديق -رضي اللّه عنه-، ومعناه: أن الصديق -رضي اللّه عنه- ضيَّف جماعةً وأجلسهم في منزله، وانصرف إلى رسول اللّه ﷺ؛ فتأخَّر

---

٨٣٧- أخرجه مسلم (٢١٤٣/ ٢١).

(١) انظر: «صحيح البخاري» (١٠/ ٥٨٨)، و«صحيح مسلم» (١٤/ ١٢١-١٢٢-نووي).

٨٣٨- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٢).

قلت: بإسناد ضعيف، وله شاهد من حديث النعمان بن بشير ضعيف جدًّا.

انظر «عجالة الراغب المتمني» (٤٠٢).

٨٣٩- أخرجه البخاري (٦٠٢)، ومسلم (٢٠٥٧).

رجوعه، فقال عند رجوعه: أعشّيتمُوهم؟

قالوا: لا؛ فأقبل على ابنه عبد الرحمن، فقال: يا غُنْثَرُ! فَجَدَّعَ وَسَبَّ.

قلت: قوله: «غنثر»؛ بغين معجمة مضمومة، ثم نون ساكنة، ثم تاء مثلثة مفتوحة ومضمومة، ثم راء، ومعناه: يا لئيم.

وقوله: «**فجدّعَ**»، وهو بالجيم والدال المهملة، ومعناه: دعا عليه بقطع الأنف ونحوه. واللّه أعلم.

## ٢٤١- بابُ نداءِ مَنْ لا يُعْرَفُ اسمُه

ينبغي أن ينادى بعبارةٍ لا يتأذّى بها، ولا يكون فيها كذب ولا ملق[1]؛ كقولك: يا أخي! يا فقيه! يا فقير! يا سيدي! يا هذا! يا صاحب الثوب الفلاني أو النعل الفلاني أو الفرس أو الجمل أو السيف أو الرمح... وما أشبه هذا على حسب حال المُنَادى والمُنَادِي.

٨٤٠- وقد روينا في «سنن» أبي داود، والنسائي وابن ماجه بإسناد حسن، عن بشير بن معبد المعروف بابن الخصاصية -رضي اللّه عنه- قال: بينما أنا أماشي[2] النبيَّ ﷺ نظر، فإذا رجل يمشي بين القبور عليه نعلان، فقال: «**يا صَاحبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ! وَيْحَكَ أَلْقِ سِبْتِيَّتَيْكَ**... (وذكر تمام الحديث)».

قلت: «**النعال السِّبتية**»؛ بكسر السين: التي لا شعر عليها.

٨٤١- روِّينا في «كتاب ابن السني»، عن جارية الأنصاري الصحابي

---

(١) هو الزيادة في الدعاء والتضرع فوق ما ينبغي.

٨٤٠- **صحيح** - مضى برقم (٤٩٥).

(٢) أمشي مع رسول اللّه ﷺ.

٨٤١- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٠)، والطبراني في «الأوسط» (٣٤٣٦)، و«الصغير» (١/ ١٣٠).

قلت: وإسناده ضعيف، وانظر «مجمع الزوائد» (٨/ ٥٦).

-رضي اللّه عنه- وهو بالجيم- قال: كنت عند النَّبيّ ﷺ، وكان إذا لم يحفظ اسم الرجل؛ قال: «يا ابنَ عَبْد اللّهِ».

## ٢٤٢- بابُ نَهْيِ الوَلَدِ والمُتَعَلِّم والتِّلْميذِ أَن يُنادِيَ أَباهُ ومُعَلِّمَهُ وَشَيْخَهُ باسمِهِ

٨٤٢- روينا في «كتاب ابن السني»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن النبيّ ﷺ رأى رجلاً معه غلام، فقال للغلام: «مَنْ هَذَا؟».

قال: أبي.

قال: «فَلا تَمْشِ أمامَهُ، ولا تَسْتَسِبَّ لَهُ، وَلا تَجْلِسْ قَبْلَهُ، وَلا تَدْعُهُ باسْمِهِ».

قلت: معنى: «لا تَسْتَسِبَّ لـه»؛ أي: لا تفعل فعلاً يتعرّض فيه لأن يسبّك أبوك زجراً لك وتأديباً على فعلك القبيح.

٨٤٣- وروِّينا فيه عن السيد الجليل العبد الصالح المتفق على صلاحه عبيد اللّه بن زحر -بفتح الزاي، وإسكان الحاء المهملة- رضي اللّه عنه- قال: يقال: من العقوق: أن تسمِّي أباك باسمه، وأن تمشي أمامه في طريق.

## ٢٤٣- بابُ استِحْبَابِ تَغْيِيرِ الاسْمِ إلَى أَحْسَنَ مِنْهُ

فيه حديث سهل بن سعدٍ الساعدي المذكور في باب تسمية المولود في قصة المنذر بن أبي أُسَيْد.

٨٤٤- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي

---

٨٤٢- **منكر** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٦).

قلت: إسناده ضعيف وهو منكر؛ كما فصلته في «عجالة الراغب المتمني» (٣٩٦).

٨٤٣- **مقطوع حسن** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٧).

٨٤٤- أخرجه البخاري (٦١٩٢)، ومسلم (٢١٤١).

اللّه عنه-: أن زينب كان اسمها برّة، فقيل: تزكي نفسها؛ «فَسَمَّاها رَسُولُ اللّهِ ﷺ: زينب».

وفي «صحيح مسلم»، عن زينب بنت أبي سلمة -رضي اللّه عنها- قالت: سميت: برّة، فقال رسول اللّه ﷺ: «**سَمّوها: زَيْنَب**».

قالت: ودخلت عليه زينب بنت جحش، واسمها: برة؛ «فَسَمّاهَا: زَيْنَبَ».

٨٤٥- وفي «صحيح مسلم» -أيضاً-، عن ابن عباس قال: كانت جويرية اسمها: برّة؛ «فَحَوَّلَ رَسُولُ اللّه ﷺ اسمَها: جويريةَ، وكان يَكْرَهُ أن يُقال: خَرَجَ مِن عِنْدِ برّة».

٨٤٦- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن سعيد بن المسيب بن حَزْن عن أبيه: أن أباه جاء إلى النبيﷺ، فقال: «**ما اسْمُكَ؟**».

قال: حَزْن.

فقال: «**أنْتَ سَهْلٌ**».

قال: لا أُغيّر اسماً سمّانيه أبي.

قال ابن المسيب: فما زالت تلك الحزونة فينا بعد.

قلت: «**الحزونة**»: غلظ الوجه وشيء من القساوة.

٨٤٧- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما-: أن النبيّ ﷺ غيَّرَ اسم عاصية، وقال: «**أنت جميلة**».

٨٤٨- وفي رواية لمسلم -أيضاً-: أن ابنةً لعمر كان يقال لها: عاصية؛

---

٨٤٥- أخرجه مسلم (٢١٤٢).

٨٤٦- أخرجه مسلم (٢١٤٠).

٨٤٧- أخرجه البخاري (٦١٩٠).

٨٤٨- أخرجه مسلم (٢١٣٩).

«فسمَّاها رَسُولُ اللّه ﷺ: «جَمِيلَة».

٨٤٩- وروِّينا في «سنن» أبي داود بإسناد حسن، عن أسامة بن أَخْدَريٍّ الصحابي -رضي اللّه عنه- وأخدري: بفتح الهمزة والدال المهملة وإسكان الخاء المعجمة بينهما-: أن رجلاً يقال له: أصرم كان في النفر الذين أتوا رسول اللّه ﷺ، فقال رسول اللّه ﷺ: «ما اسْمُكَ؟».

قال: أصرم.

قال: «بَلْ أنْتَ زُرْعَةُ».

٨٥٠- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والنسائي وغيرهما، عن أبي شريح هانئ الحارثي الصحابي -رضي اللّه عنه-: أنه لما وفد إلى رسول اللّه ﷺ مع قومه سمعهم يكنّونه بأبي الحكم، فدعاه رسول اللّه ﷺ فقال: «إنَّ اللَّهَ هُوَ الحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الحُكْمُ، فَلِمَ تُكَنَّى أبا الحَكَمِ؟».

فقال: إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم، فرضي كلا الفريقين.

فقال رسول اللّه ﷺ: «مَا أحْسَنَ هَذَا! فَمَا لَكَ منَ الوَلَدِ؟».

قال: لي شريح، ومسلم، وعبداللّه.

قال: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟».

قلت: شريح، قال: «فأنْتَ أبو شُرَيْحٍ».

---

٨٤٩- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٤٩٥٤).

قلت: وإسناده صحيح.

٨٥٠- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٤٩٥٥)، والنسائي (٦/ ٢٢٦-٢٢٧) من طريق يزيد بن شريح، عن أبيه، عن جده:... (وذكره).

قلت: وهذا إسناد صحيح.

قال أبو داود: «وغيّر النبيّ ﷺ اسم العاصي، وعزيز، وعَتْلَة، وشيطان، والحكم، وغراب، وحباب، وشهاب؛ فسمّاه: هاشماً، وسمّى حرباً: سلماً، وسمى المضطجع: المنبعث، وأرضاً يقال لها عَفِرَة سمّاها: خضرة، وشعب الضلالة سمّاه شعب الهدى، وبنو الزِّينة سمَّاهم: بني الرِّشْدَة، وسمَّى بني مغوية: بني رِشدة».

قال أبو داود: «تركت أسانيدها للاختصار».

قلت: «**عتلة**»؛ بفتح العين المهملة، وسكون التاء المثناة فوق، قاله ابن ماكولا.

قال: وقال عبد الغني: عَتَلة؛ يعني: بفتح التاء -أيضًا-.

قال: وسمَّاه النبيّ ﷺ: عُتْبة، وهو: عتبة بن عبد السلمي[(١)].

## ٢٤٤- بابُ جوازِ تَرْخِيمِ الاسْمِ إذَا لم يَتَأذّ بذلك صاحبُه

روينا في «الصحيح» من طرق كثيرة: أن رسول اللّه ﷺ رخَّم أسماء جماعة من الصحابة.

٨٥١- فمن ذلك: قوله ﷺ لأبي هريرة -رضي اللّه عنه- «**يا أبا هِرّ**».

٨٥٢- وقوله ﷺ لعائشةَ -رضي اللّه عنها-: «**يا عَائِشُ؟**».

٨٥٣- ولأنجشة -رضي اللّه عنه-: «**يا أَنْجَشُ**».

---

(١) انظر -غير مأمور-: «تحفة المودود بأحكام المولود» (ص٩٤-٩٦ - بتحقيقي)، وانظر: «سنن أبي داود» (٤/ ٢٨٩).

قال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٥٧٧): «وأسانيدها مبينة في كتابي في الصحابة».

٨٥١- أخرجه البخاري (٥٣٥٧).

٨٥٢- أخرجه البخاري (٣٧٦٨)، ومسلم (٢٤٤٧).

٨٥٣- أخرجه البخاري (٦٢٠٢).

٨٥٤- وفي «كتاب ابن السني»: أن النبيّ ﷺ قال لأُسامة: «يا أُسَيْمُ».

٨٥٥- وللمقدام: «يا قُدَيْمُ».

## ٢٤٥- بابُ النَّهْيِ عَنِ الأَلقابِ الَّتِي يَكْرَهُها صَاحِبُها

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِالأَلْقابِ﴾ [الحجرات: ١١].

واتفق العلماء على تحريم تلقيب الإنسان بما يكره؛ سواء كان له صفة؛ كالأعمش، والأجلح، والأعمى، والأعرج، والأحول، والأبرص، والأشج، والأصفر، والأحدب، والأصمّ، والأزرق، والأفطس، والأشتر، والأثرم، والأقطع، والزمن، والمقعد، والأشلّ، أو كان صفة لأبيه أو لأمه أو غير ذلك مما يكره.

واتفقوا على جواز ذكره بذلك على جهة التعريف لمن لا يعرفه إلا بذلك.

ودلائل ما ذكرته كثرة مشهورة حذفتها اختصاراً واستغناءً بشهرتها.

## ٢٤٦- بَابُ جَوازِ وَاسْتِحْبَابِ اللَّقَبِ الَّذي يُحِبُّه صَاحِبُهُ

فمن ذلك: أبو بكر الصديق -رضي اللّه عنه- اسمه عبد اللّه بن عثمان، لقبه: عتيق، هذا هو الصحيح الذي عليه جماهير العلماء من المحدِّثين وأهل السير والتواريخ وغيرهم.

وقيل: اسمه عتيق؛ حكاه الحافظ أبو القاسم بن عساكر في كتابه «الأطراف»، والصواب: الأول.

واتفق العلماء على أنه لقب خير، واختلفوا في سبب تسميته عتيقًا.

٨٥٦- عن عائشة -رضي اللّه عنها- من أوجه: أن رسول اللّه ﷺ

---

٨٥٤- **ضعيف** - أخرجه ابن السني (٤١٢) وغيره بإسناد ضعيف؛ كما في «عجالة الراغب المتمني» (٤١٢).

٨٥٥- **ضعيف** - أخرجه ابن السني (٣٩٤)، وغيره.

قلت: وهو ضعيف؛ كما بينته في «عجالة الراغب المتمني» (٣٩٤).

٨٥٦- **صحيح** - أخرجه البزار (٢٤٨٣ - «كشف»)، وابن حبان (٢١٧١-=

قال: «أَبُو بَكْرٍ عَتِيقُ اللَّهِ مِنَ النَّارِ».

قال: فمن يومئذ سُمِّيَ: عتيقًا.

وقال مصعب بن الزبير وغيره من أهل النسب: سمِّي: عتيقًا؛ لأنه لم يكن في نسبه شيء يعاب به.

وقيل غير ذلك، واللّه أعلم.

ومن ذلك: أبو تراب، لقب لعليّ بن أبي طالب -رضي اللّه عنه-؛ وكنيته أبو الحسن.

٨٥٧- ثبت في الصحيح: أن رسول اللّه ﷺ وجده نائماً في المسجد وعليه التراب، فقال: «قُمْ أبا تُرَابٍ!».

فلزمه هذا اللقب الحسن الجميل.

٨٥٨- وروِّينا هذا في «صحيحي» البخاري، ومسلم عن سهل بن سعد.

قال سهل: وكانت أحبّ أسماء عليّ إليه، وإن كان ليفرح أن يدعى بها.

هذا لفظ رواية البخاري.

ومن ذلك: ذو اليدين واسمه الخرباق -بكسر الخاء المعجمة وبالباء

---

=«موارد»)، والطبراني في «الكبير» (٧)، من حديث عبدالله بن الزبير، قال: كان اسم أبي بكر عبدالله بن عثمان، فقال له النبي ﷺ: «أنت عتيق الله من النار».

قلت: وإسناده صحيح، رجاله ثقات».

ولا أدري ما وجه قول أبي حاتم في «علل الحديث» (٢/ ٣٨٦): «هذا حديث باطل؛ فإن ما تفرد به الثقة لا يجعله شاذاً بله باطلاً».

وله شاهد من حديث عائشة -رضي الله عنها-، وفيه ضعف، أخرجه الترمذي وغيره.

٨٥٧- أخرجه البخاري (٤٤١)، ومسلم (٢٤٠٩).

٨٥٨- أخرجه البخاري (٦٢٠٤)، ومسلم (٢٤٠٩).

الموحدة وآخره قاف- كان في يديه طول.

٨٥٩- ثبت في «الصحيح»: «**أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يَدعوه ذا اليدين، واسمه: الخِرْباق**».

رواه البخاري بهذا اللفظ في أوائل كتاب البرّ والصلة.

## ٢٤٧- بابُ جَوازِ الكنى واستحبَابِ مُخَاطَبَةِ أَهْلِ الفَضْلِ بها

هذا الباب أشهر من أن نذكر فيه شيئاً منقولاً، فإن دلائله يشترك فيها الخواصّ والعوامّ، والأدب أن يخاطب أهل الفضل ومن قاربهم بالكنية، وكذلك إنْ كتب إليه رسالة، وكذا إن روى عنه رواية، فيقال: حدّثنا الشيخ أو الإمام أبو فلان، فلان بن فلان، وما أشبهه.

والأدب أن لا يذكر الرجل كنيته في كتابه ولا في غيره، إلا أن لا يعرف إلا بكنيته، أو كانت الكنية أشهر من اسمه.

قال النحاس: «إذا كانت الكنية أشهر، يكنى على نظيره ويسمَّى لمن فوقه، ثم يلحق بـ: المعروف أبا فلان أو بأبي فلان».

## ٢٤٨- بابُ كُنْيَةِ الرَّجلِ بِأكْبرِ أوْلادِه

كُنّي نبيّنا محمّد ﷺ أبا القاسم بابنه القاسم، وكان أكبر بنيه.

وفي الباب حديث أبي شريح الذي قدَّمناه في باب استحباب تغيير الاسم إلى أحسن منه.

## ٢٤٩- بابُ كُنْيَةِ الرَّجُلِ الذَّي له أولادٌ بغيرِ أَوْلادِه

هذا الباب واسعٌ لا يحصى من يتّصف به، ولا بأس بذلك.

---

٨٥٩- أخرجه البخاري (٦٠٥١).

## ٢٥٠- بَابُ كُنْيَةِ مَنْ لَمْ يُولَدْ لَهُ وَكُنْيَةِ الصَّغِيرِ

٨٦٠- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: كان النَّبيُّ ﷺ أحسن الناس خلقًا، وكان لي أخ يقال له: أبو عمير -قال الراوي: أحسبه قال: فطيم- وكان النبيُّ ﷺ إذا جاءه يقول: «**يا أبا عُمَيْرٍ! ما فَعَلَ النُّغَيْرُ**».

نغر كان يلعب به.

٨٦١- وروِّينا بالأسانيد الصحيحة في «سنن أبي داود» وغيره، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: يا رسول اللّه! كلُّ صواحبي لهنّ كُنى.

قال: «**فاكْتَنِي بابْنِكَ عَبْدِ اللّه**».

قال الراوي: يعني: عبداللّه بن الزبير، وهو ابن أختها أسماء بنت أبي بكر، وكانت عائشة تكنَّى: أم عبد اللّه.

قلت: فهذا هو الصحيح المعروف.

٨٦٢- وأما ما رويناه في «كتاب ابن السني»، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: أسقطت من النبيّ ﷺ سقطاً؛ «فسمّاه: عبد اللّه، وكنّاني بأمّ عبد اللّه».

---

٨٦٠- أخرجه البخاري (٦٢٠٣)، ومسلم (٢١٥٠).

٨٦١- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٤٩٧٠)، وابن السني (٤١٧)، وأحمد (٦/ ١٠٧ و١٥١ و١٨٦ و٢٦٠)، وعنه الدولابي في «الكنى والأسماء» (١/ ١٥٢).

قلت: وإسناده صحيح، وانظر «عجالة الراغب المتمني» (٤١٧).

٨٦٢- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني (٤١٨).

قلت: واقتصار المصنف -رحمه الله- على تضعيفه فيه تساهل، فإن فيه داود بن المحبر، متروك، له كتاب «العقل»، كله موضوعات، فالحديث باطل سندًا ومتنًا، وانظر «عجالة الراغب المتمني» (٤١٨).

فهو حديث ضعيف.

وقد كان من الصحابة جماعات لهم كنى قبل أن يولد لهم، كأبي هريرة، وأنس، وأبي حمزة، وخلائق لا يحصون من الصحابة والتابعين فمن بعدهم، ولا كراهة في ذلك، بل هو محبوب بالشرط السابق.

## ٢٥١- بابُ النَّهْي عَنِ التَّكَنِّي بأبي القَاسِم

٨٦٣- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن جماعة من الصحابة منهم جابر وأبو هريرة -رضي الله عنهما-: أن رسولَ اللّه ﷺ قال: «سَمُّوا باسْمي، وَلا تُكَنُّوا بِكُنْيَتِي».

قلت: اختلف العلماء في التكنّي بأبي القاسم على ثلاثة مذاهب:

فذهب الشافعي -رحمه الله- ومن وافقه إلى أنه لا يحلُّ لأحد أن يتكنّى أبا القاسم، سواء كان اسمه محمداً أو غيره.

وممّن روى هذا من أصحابنا عن الشافعي الأئمة الحفّاظ الثقات الأثبات الفقهاء المحدّثون: أبو بكر البيهقي، وأبو محمد البغوي في كتابه «التهذيب» في أول كتاب النكاح، وأبو القاسم بن عساكر في «تاريخ دمشق».

والمذهب الثاني: مذهب مالك -رحمه الله- أنه يجوز التكنّي بأبي القاسم لمن اسمه محمد ولغيره، ويجعل النهي خاصاً بحياة رسول اللّه ﷺ.

والمذهب الثالث: لا يجوز لمن اسمه محمد، ويجوز لغيره.

قال الإمام أبو القاسم الرافعي من أصحابنا: يشبه أن يكون هذا الثالث أصحّ، لأن الناس لم يزالوا يكتنون به في جميع الأعصار من غير إنكار.

وهذا الذي قاله صاحب هذا المذهب فيه مخالفة ظاهرة للحديث.

---

٨٦٣- أخرجه البخاري (٦١٨٧ و٦١٨٨)، ومسلم (٢١٣٣ و٢١٣٤).

وأما إطباق الناس على فعله مع أن في المتكنين به والمكنّين الأئمة الأعلام، وأهل الحلّ والعقد والذين يقتدى بهم في مهمات الدين ففيه تقوية لمذهب مالك في جوازه مطلقاً، ويكونون قد فهموا من النهي الاختصاص بحياته ﷺ كما هو مشهور من سبب النهي في تكنّي اليهود بأبي القاسم ومناداتهم يا أبا القاسم للإيذاء، وهذا المعنى قد زال، والله أعلم.

## ٢٥٢- بَابُ جَوَازِ تَكْنِيةِ الكَافِرِ والمُبْتَدِعِ والفاسِقِ إذا كان لا يُعْرفُ إلا بِها أو خِيفَ من ذِكْرِه باسمِه فِتْنَة

قال الله -تعالى-: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١]، واسمه: عبد العزّى، قيل: ذكر بكنيته؛ لأنه يعرف بها، وقيل: كراهةً لاسمه حيث جعل عبداً للصنم.

٨٦٤- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أسامة بن زيد -رضي الله عنهما-: أن رسول الله ﷺ ركب على حمار ليعود سعد بن عبادة -رضي الله عنه-

فذكر الحديث ومرور النبيّ ﷺ على عبد الله بن أبي سلول المنافق.

ثم قال: فسار النّبيّ ﷺ حتى دخل على سعد بن عبادة، فقال النبيّ ﷺ: **«أيْ سَعْدُ! ألَمْ تَسْمَعْ إلى ما قالَ أبو حُبابٍ -يُريد: عبد الله بن أُبيّ- قالَ: كَذَا وكَذَا وذكر الحديث»**.

قلت: تكرَّر في الحديث تكنية أبي طالبٍ، واسمه: عبد مناف.

٨٦٥- وفي «الصحيح»[1]: **«هَذَا قَبْرُ أبي رِغالٍ»**.

---

٨٦٤- أخرجه البخاري (٦٢٠٧)، ومسلم (١٧٩٨).

٨٦٥- **حسن لغيره** - مضى تخريجه برقم (٤٨٥).

(١) قلت: وقول المصنف «وفي الصحيح» ليس بصحيح، وقد اختلط عليه بصاحب المحجن الذي يسرق الحاج، وقد تقدم أنهما مختلفان، والله أعلم.

هذا كله إذا وجد الشرط الذي ذكرناه في الترجمة، فإن لم يوجد، لم يزد على الاسم:

٨٦٦- كما رويناه في «صحيحيهما»: أن رسول اللّه ﷺ كتب: «**مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إلى هِرَقْلَ**».

فسمَّاه باسمه، ولم يكنّه، ولا لقبه بلقب ملك الروم، وهو: قيصر.

ونظائر هذا كثيرة، وقد أمرنا بالإغلاظ عليهم، فلا ينبغي أن نكنيهم، ولا نرقق لهم عبارة، ولا نلين لهم قولاً، ولا نظهر لهم ودّاً ولا مؤالفة.

## ٢٥٣- بابُ جَوَازِ تَكْنِيَةِ الرَّجُلِ بأَبِي فُلانَةَ وأَبِي فُلانٍ والمرأةِ بِأُمِّ فُلانٍ وأُمِّ فُلانَةٍ

اعلم أن هذا كلَّه لا حَجْرَ فيه، وقد تكنَّى جماعات من أفاضل سلف الأمة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم بأبي فلانة:

فمنهم: عثمان بن عفان -رضي اللّه عنه- له ثلاث كنى: أبو عمرو، وأبو عبد اللّه، وأبو ليلى.

ومنهم: أبو الدرداء وزوجته أمّ الدرداء الكبرى صحابية اسمها خيرة، وزوجته الأخرى أمّ الدرداء الصغرى اسمها: هجيمة، وكانت جليلة القدر فقيهة فاضلة موصوفة بالعقل الوافر والفضل الباهر وهي تابعية.

ومنهم: أبو ليلى والد عبد الرحمن بن أبي ليلى، وزوجته أمّ ليلى، وأبو ليلى وزوجته صحابيان.

ومنهم: أبو أمامة وجماعات من الصحابة.

ومنهم: أبو ريحانة، وأبو رمثة، وأبو رِيمة، وأبو عمرة بشير بن عمرو،

---

٨٦٦- أخرجه البخاري (٧)، ومسلم (١٧٧٣).

وأبو فاطمة الليثي، قيل: اسمه عبد اللّه بن أنيس، وأبو مريم الأزدي، وأبو رقيَّة تميم الداري، وأبو كريمة المقدام بن معد يكرب، وهؤلاء كلُّهم صحابة.

ومن التابعين: أبو عائشة مسروق الأجدع وخلائق لا يُحصون.

قال السمعاني في «الأنساب»: سمِّي مسروقًا؛ لأنه سرقه إنسان وهو صغير ثم وجد.

٨٦٧- وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة تكنية النّبيّ ﷺ أبا هريرة بأبي هريرة.

---

٨٦٧- **صحيح** - تقدم برقم (٨٥١).

# ١٧- كتابُ الأَذْكَارِ المُتَفَرِّقَةِ

اعلم أن هذا الكتاب أنثر فيه -إن شاء اللّه تعالى- أبوابًا متفرّقة من الأذكار والدعوات يعظم الانتفاع بها -إن شاء اللّه تعالى-، وليس لها ضابط نلتزم ترتيبها بسببه، واللّه الموفّق.

## ٢٥٤- بابُ استحباب حَمدَ اللّهِ -تعالى- والثَناء عليهِ عِندَ البِشارةِ بما يَسُرُّه

اعلم أنه يستحبّ لمن تجدّدت له نعمة ظاهرة، أو اندفعت عنه نقمة ظاهرة أن يسجد شكراً للّه -تعالى-، وأن يحمد اللّه -تعالى- أو يثني عليه بما هو أهله، والأحاديث والآثار في هذا كثيرة مشهورة.

٨٦٨- روينا في «صحيح البخاري»، عن عمرو بن ميمون في مقتل عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنه- في حديث الشورى الطويل: أن عمر -رضي اللّه عنه- أرسلَ ابنه عبد اللّه إلى عائشة -رضي اللّه عنها- يستأذنها أن يدفن مع صاحبيه، فلما أقبل عبد اللّه قال عمر: «ما لديك؟».

قال: الذي تحبُّ يا أمير المؤمنين أذِنَتْ.

قال: الحمدُ للّه ما كان شيءٌ أهمَّ إليَّ من ذلك.

## ٢٥٥- بابُ ما يقولُ إذا سَمِعَ صِياحَ الدِّيكِ ونَهيقَ الحِمارِ ونُباحَ الكَلْبِ

٨٦٩- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرةَ -رضي اللّه عنه- عن النّبيّ ﷺ قال: «إِذَا سَمِعْتُمْ نُهَاقَ الحَمِيرِ، فَتَعَوَّذُوا باللّه مِنَ

٨٦٨- أخرجه البخاري (٣٧٠٠).

٨٦٩- أخرجه البخاري (٣٣٠٣)، ومسلم (٢٧٢٩).

الشَّيْطان، فإنَّهَا رأتْ شَيْطانًا؛ وَإذا سَمِعْتُمْ صِياحَ الدّيَكَةِ؛ فاسْألُوا اللّه مِنْ فَضْلِهِ؛ فَإنها رأتْ مَلَكًا».

٨٧٠- وروِّينا في «سنن» أبي داود، عن جابر بن عبداللّه -رضي اللّه

---

٨٧٠- **صحيح بشواهده** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٣٤) وأبو داود (٥١٠٣)، وأحمد (٣/ ٣٠٦)، والحاكم (١/ ٤٤٥، ٤/ ٢٨٣-٢٨٤)، وابن حبان (١٩٩٦ - «موارد»)، من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن عطاء بن يسار عنه به.

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم».

ووافقه الذهبي.

قلت: وليس كما قالا؛ فإن محمد بن إسحاق لم يخرج له مسلم إلا متابعة، وهو مدلس، ولكنه صرح بالتحديث عند أبي يعلى (٢٢٢١ و٢٣٢٧)، وابن حبان (٥٥١٨)؛ فالإسناد حسن.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد (١٢٣٣)، وأبو داود (٥١٠٤)، من طريق الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن سعيد بن جابر، عن جابر بن عبدالله مرفوعًا.

وأخرجه البخاري -أيضًا- في «الأدب المفرد» (١٢٣٥)، وأبو داود (٥١٠٤)، وأحمد (٣/ ٣٥٥-٣٥٦)، من طريق الليث، قال: حدثني يزيد بن الهاد، عن عمر بن علي بن حسين، وقال أبو داود: عن علي بن عمر بن حسين، عن علي وغيره قالا-، عن النبي ﷺ.

قال ابن الهاد: وحدثني شرحبيل، عن جابر به.

قلت: فهذه ثلاثة أسانيد لليث بن سعد، وهاك بيان حالها:

١- في الإسناد الأول علتان:

الأولى: سعيد بن زياد مجهول. **الثانية**: سعيد بن أبي هلال ثقة كان اختلط.

٢- في الإسناد الثاني علة أو علتان:

الأولى: إن كان من حديث عمر بن علي بن حسين -كما هو عند البخاري وأحمد، وهو الأصح-؛ فهو مرسل، وإن كان صدوقًا.

**الثانية**: إن كان من حديث علي بن عمر بن حسين بن علي -كما عند أبي داود-؛ فهو مستور، وحديثه مرسل.

٣- في الإسناد الثالث شرحبيل، وهو ابن سعد المدني، مولى الأنصار، صدوق، اختلط بأخره. =

عنهما- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمْ نُباحَ الكِلابِ وَنَهِيقَ الحَمِيرِ؛ باللَّيْلِ؛ فَتَعَوَّذُوا باللَّهِ؛ فإنَّهُنَّ يَرَيْنَ ما لا تَرَوْنَ».

## ٢٥٦- بابُ مَا يَقُولُ إذا رأى الحَرِيقَ

٨٧١- روينا في «كتاب ابن السني»، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إِذَا رأَيْتُمُ الحَرِيقَ؛ فَكَبِّرُوا؛ فَإِنَّ التَّكْبِيرَ يُطْفِئُهُ».

---

= وبالجملة؛ فإن طرق حديث جابر الأربعة كلها معلولة إلا الأولى؛ فإن إسنادها حسن، لكن الحديث بمجموعها يرتقي إلى درجة الصحيح لغيره.

ويشهد له حديث أبي هريرة المتفق عليه قبله؛ فيزداد قوة وثبوتًا.

٨٧١- **موضوع** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٩٥-٢٩٨)، والطبراني في «الدعاء» (١٠٠٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج١٤/ ق٣٤٠/ أ) وغيرهم من طريق القاسم بن عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري، عن عبدالرحمن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الحريق؛ فكبروا، فإن التكبير يطفئه».

قلت: سنده موضوع؛ لأن القاسم بن عبدالله متروك، رماه أحمد بالكذب.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٤٦٩)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢/ ٢٣٨/ ٢٦٥) من طريقين عن ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده:... (فذكره).

قلت: وهذه ليست متابعة؛ لأن ابن لهيعة دلّس فيه:

فقد نقل العقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٢٩٦) عن ابن أبي مريم قوله: «هذا الحديث سمعه ابن لهيعة من زياد بن يونس الحضرمي، رجل كان يسمع معنا الحديث عن القاسم بن عبدالله بن عمر، وكان ابن لهيعة يستحسنه، ثم إنه بعد قال: إنه يرويه عن عمرو بن شعيب(!)».

فيبقى الحديث -إذن- على ضعفه؛ لأن هذه المتابعة عادت إلى الطريق الأول التي فيها القاسم الكذاب.

والله أعلى وأعلم.

ويستحبّ أن يدعو مع ذلك بدعاء الكرب وغيره مما قدَّمناه في كتاب الأذكار للأمور العارضات وعند العاهات والآفات.

## ٢٥٧- بابُ مَا يقولُه عندَ القِيامِ مِنَ المَجْلِسِ

٨٧٢- روينا في «كتاب الترمذي» وغيره، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-، قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ؛ فَكَثُرَ فِيهِ لغَطُهُ، فقَالَ قَبْلَ أنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذلكَ: سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ أسْتَغْفِرُكَ وأتُوبُ إلَيْكَ؛ إلاَّ غُفِرَ لَهُ ما كَانَ في مَجْلِسِهِ ذلكَ»**.

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

٨٧٣- وروِّينا في «سنن أبي داود» وغيره، عن أبي برزة -رضي اللّه

---

٨٧٢- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٣٤٩٤ - «تحفة»)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٩٧)، ومن طريقه ابن السني (٤٤٩)، وابن حبان (٢٣٦٦)، والحاكم (١/ ٥٣٦-٥٣٧) من طريق ابن جريج: أخبرني موسى بن عقبة، عن سهل بن أبي صالح، عن أبيه عنه به.

قال الحاكم: «هذا الإسناد صحيح على شرط مسلم؛ إلا أن البخاري قد علله بحديث وهيب، عن موسى بن عقبة، عن سهيل، عن أبيه، عن كعب الأحبار، من قوله، فالله أعلم».

ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالا.

وله طريق آخر أخرجه أبو داود (٤٨٥٨).

٨٧٣- **صحيح بشواهده** - أخرجه أبو داود (٤٨٥٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٢٦)، والدارمي (٢٦٥٨)، والحاكم (١/ ٥٣٧) من طرق عن الحجاج بن دينار، عن أبي هاشم، عن أبي العالية عنه به.

قلت: هذا إسناد حسن، رجاله ثقات، غير الحجاج بن دينار، فلا بأس به.

ولكن للحديث شواهد يصح بها.

تنبيه: وقع في إسناد الدارمي تحريف، فساقه هكذا: «... عن رفيع، عن أبي العالية...»! ورفيع هو أبو العالية، ولم ينبه عليه المحققان!

عنه- واسمه نضلة- قال: كان رسول اللّه ﷺ يقول بأخَرَةٍ إذا أراد أن يقوم من المجلس: «**سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، أشْهَدُ أنْ لا إِلهَ إلاَّ أنْتَ، أسْتَغْفِرُكَ وأتُوبُ إلَيْكَ**».

فقال رجل: يا رسول اللّه! إنك لتقول قولاً ما كنت تقوله فيما مضى.

قال: «**ذلكَ كَفَّارَةٌ لِمَا يَكُونُ في المَجْلِسِ**».

٨٧٤- ورواه الحاكم في «المستدرك»[(١)] من رواية عائشة -رضي اللّه عنها-وقال: «صحيح الإسناد».

قلت: قوله: «بأخرة»، وهو بهمزة مقصورة مفتوحة وبفتح الخاء، ومعناه: في آخر الأمر.

٨٧٥- وروِّينا في «حلية الأولياء»، عن عليّ -رضي اللّه عنه- قال: مَن أحبّ أن يكتالَ بالمكيال الأوفى، فليقلْ في آخر مجلسه أو حين يقوم: سبحانَ ربِّك ربّ العزّة عمّا يَصفون، وسلامٌ على المرسلين، والحمدُ للّه رب العالمين.

---

٨٧٤- **صحيح** - أخرجه النسائي في «المجتبى» (٣/ ٧١-٧٢)، و«الكبرى» (١٢٦٧)، و«عمل اليوم والليلة» (٣٠٨، ٤٠٠) بإسناد صحيح، رجاله ثقات.

(١) قلت: لم أره فيه بعد طول بحث، وقصر المصنف -رحمه الله- حيث عزاه للحاكم! مع أنه عند النسائي كما سبق؛ فالعزو إليه أولى؛ لشهرته ونظافة إسناده، والله المستعان.

٨٧٥- **موقوف ضعيف جداً** - أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ١٢٣-١٢٤).

قلت: بإسناد ضعيف جدًّا، فيه الأصبغ بن نباتة -وهو متروك-، وأبو حمزة الثمالي -وهو ثابت بن أبي صفية-، وهو ضعيف.

## ٢٥٨- بابُ دُعاءِ الجَالِسِ في جَمْعٍ لِنَفْسِه ومَنْ مَعَه

٨٧٦- روينا في «كتاب الترمذي»، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما- قال: قلَّما كان رسول اللّه ﷺ يقوم من مجلس حتى يدعو بهؤلاء الدعوات لأصحابه: «اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنا مِنْ خَشْيَتِكَ ما يَحُولُ بَيْنَنا وبَيْنَ مَعاصِيكَ، وَمِنْ طاعَتِكَ ما تُبَلِّغُنا بِهِ جَنَّتَكَ، وَمِنَ اليَقين ما تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنا مَصائبَ الدُّنْيا؛ اللَّهُمَّ مَتِّعْنا بأسْماعنا وأبْصارنا وَقُوَّتِنا ما أحْيَيْتَنا، واجْعَلْهُ الوَارثَ منَّا، وَاجْعَلْ ثأرنا على مَنْ ظَلَمَنا، وانْصُرْنا على مَنْ عادَانا، وَلا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنا في دِينِنا، وَلا تَجْعَلِ الدُّنْيا أكْبَرَ هَمِّنا وَلا مَبْلَغَ عِلْمِنا، وَلا تُسَلِّط عَلَيْنا مَنْ لا يَرْحَمُنا».

قال الترمذي: «حديث حسن».

## ٢٥٩- بابُ كَراهةِ القِيَامِ مِن المجلسِ قبلَ أنْ يذكرَ اللّه -تعالى-

٨٧٧- روينا بالإسناد الصحيح في «سنن أبي داود» وغيره، عن أبي

---

٨٧٦- **صحيح لغيره** - أخرجه الترمذي (٣٥٠٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٠١)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٥/ ١٧٤)، من طريق عبيدالله بن زحر، عن خالد بن عمران، عن نافع عنه به.

قلت: وإسناده ضعيف؛ لأن عبيدالله بن زحر فيه ضعف.

وتابعه الليث بن سعد، وابن لهيعة عند الحاكم (١/ ٥٢٨)، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٩٦٦)، والطبراني في «الدعاء» (١٩١١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج١٥/ ق٢٥٦/ ب)، وصححه على شرط البخاري، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو بمجموعهما ثابت حسن؛ فإن ما يخشى من ضعف ابن لهيعة زال بمتابعة الليث بن سعد.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح بمجموع طرقه.

٨٧٧- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٤٨٥٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٨)، وأحمد (٢/ ٣٨٩ و٥١٥ و٥٢٧)، وابن السني (٤٤٦)، والحاكم (١/ ٤٩٢).

وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وكذلك شيخنا في «السلسلة الصحيحة» (٧٧)، وهو كما قالوا.

هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لا يَذْكُرُونَ اللَّهَ -تعالى- فِيهِ؛ إلاَّ قامُوا عَنْ مثْلِ جِيفَةِ حِمارٍ، وكانَ لَهُمْ حَسْرَةً».

٨٧٨- وروِّينا فيه عن أبي هريرة -أيضًا- عن رسول اللّه ﷺ قال: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَداً لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ -تَعالى- فِيهِ؛ كانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ، وَمَنِ اضْطَجَعَ مَضْجَعاً لا يَذْكُرُ اللَّهَ -تَعالى- فيهِ؛ كانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللّه تِرَةٌ».

قلت: «ترة» بكسر التاء وتخفيف الراء، ومعناه: نقص، وقيل: تبعة؛ ويجوز أن يكون حسرة؛ كما في الرواية الأخرى.

٨٧٩- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن أبي هريرة -أيضاً- عن النبيِّ

---

٨٧٨- **صحيح لغيره** - أخرجه أبو داود (٤٨٥٦ و٥٠٥٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٤)-وزاد: «ومن قام مقامًا لم يذكر اسم الله فيه؛ كانت عليه من الله ترة»-، والحميدي في «مسنده» (١١٥٨) شطره الأول، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٧٤٥) شطره الأخير، من طريق محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عنه به.

قلت: وهذا إسناد حسن.

لكن يشهد لهذا الحديثِ الحديثُ الذي قبله؛ فيصح به.

٨٧٩- **صحيح بطرقه** - أخرجه الترمذي (٣٤٤٠ - «تحفة»)، وأحمد (٢/ ٤٤٦ و٤٥٣ و٤٨١ و٤٨٤ و٤٩٥)، والحاكم (١/ ٤٩٦)، وغيرهم، من طرق عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن، وقد روي عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ من غير وجه».

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد، وصالح ليس بالساقط».

وتعقبه الذهبي بأن صالحًا ضعيف.

قلت: صدق الذهبي؛ فإن صالحًا ضعيف؛ لاختلاطه، لكنه لم ينفرد به، بل تابعه جماعة -كما ذكر الترمذي-؛ منهم: أبو صالح ذكوان السمان:

أخرجه أحمد (٢/ ٤٦٣)، وابن حبان (٢٣٢٢)، والحاكم (١/ ٤٩٢).

وإسناده صحيح.

ﷺ قال: «ما جَلَس قَوْمٌ مَجْلِساً لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ -تَعالى- فِيهِ، ولَمْ يُصَلُّوا على نَبِيِّهِمْ فِيهِ، إلاَّ كانَ عَلَيْهِمْ تِرَةً؛ فإنْ شاءَ عَذبهُمْ، وَإنْ شاءَ غَفَرَ لَهُم».

قال الترمذي: «حديث حسن».

## ٢٦٠- بابُ الذِّكْرِ في الطَّرِيْق

٨٨٠- روينا في «كتاب ابن السني»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-

---

٨٨٠- **صحيح بشواهده** - أخرجه أحمد (٢/ ٤٣٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٦)، ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٨٠)، وابن حبان (٢٣٢١)، والحاكم (١/ ٥٥٠)، من طريق ابن أبي ذئب: حدثنا سعيد، عن إسحاق به.

وقال أحمد والنسائي: «عن إسحاق».

وقال الحاكم: «عن إسحاق بن عبدالله بن الحارث».

وعند ابن السني: «أبي إسحاق».

وسقط من عند ابن حبان.

وقال الحاكم: «صحيح على شرط البخاري».

وقال -أيضًا- «صحيح على شرط مسلم».

قلت: وفي ذلك نظر:

فإن كان إسحاق هو ابن عبدالله بن الحارث -كما عند الحاكم-؛ فليس من رجال البخاري، ولا مسلم، لكنه ثقة.

وإن كان أبا إسحاق مولى الحارث؛ فلا يعرف؛ كما قال الذهبي.

قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٨٠): «رواه أحمد وأبو إسحاق مولى عبدالله بن الحارث ابن نوفل؛ لم يوثقه أحد، ولم يجرحه أحد، وبقية رجال إسنادي أحمد رجال الصحيح».

ولكن الحديث ثابت، فله شواهد:

١- حديث ابن عمرو -رضي الله عنهما-: أخرجه أحمد (٢/ ٢٢٤) بإسناد حسن.

٢- حديث جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما-: أخرجه أبو داود الطيالسي (١٧٥٦) بإسناد صحيح.

وعلى الجملة؛ فالحديث صحيح بشواهده. =

عن النبيّ ﷺ قال: «ما مِنْ قَوْمٍ جَلَسُوا مَجْلِساً لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- فِيهِ؛ إلاَّ كانَتْ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ، ومَا سَلَكَ رَجُلٌ طَرِيقاً لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- فِيه؛ إلاَّ كانَتْ عَلَيْهِ تِرةٌ».

٨٨١- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، و«دلائل النبوّة» للبيهقي[١]، عن أبي أمامة الباهلي -رضي اللّه عنه- قال: أتى رسول اللّه ﷺ جبريل ﷺ وهو بتبوك فقال: «يا مُحَمَّدُ! اشْهَدْ جَنازَةَ مُعاوِيَةَ بْنِ مُعاوِيَةَ الْمُزَنِيّ».

فخرج رسول اللّه ﷺ، ونزل جبريل -عليه السلام- في سبعين ألفاً من الملائكة، فوضع جناحه الأيمن على الجبال فتواضعت ووضع جناحه الأيسر على الأرضين فتواضعت، حتى نظر إلى مكة والمدينة، فصلّى عليه رسول اللّه ﷺ وجبريل والملائكة -عليهم السلام-.

---

= ولكن عجبي لا ينقضي من المصنف -رحمه الله- كيف نزل في طلب الحديث وهو في مظان أعلى إسنادًا؛ كأحمد والنسائي.

٨٨١- **منكر** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٨١) من حديث أبي أمامة -رضي الله عنه- بإسناد ضعيف.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٢٤٥ و٢٤٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (٤/ ٤٣٨-٤٣٩) من حديث أنس -رضي الله عنه-.

قلت: بإسنادين ضعيفين.

قال ابن عبدالبر في «الاستيعاب» (٣/ ٣٩٥): «أسانيد هذه الأحاديث ليست بالقوية، ولو أنها في الأحكام، لم يكن في شيء منها حجة، ومعاوية بن مقرن المزني وإخوته النعمان وسويد، ومعقل وسائرهم -وكانوا سبعة- معروفون في الصحابة مذكورون في كبارهم، وأما معاوية بن معاوية، فلا أعرفه بغير ما ذكرت في هذا الباب، وفضل: ﴿قل هو الله أحد﴾ لا ينكر، وبالله التوفيق».

وأقره: ابن الأثير في «أسد الغابة» (٤/ ٤٢٩)، والحافظ في «الإصابة» (٣/ ٤٣٧).

قلت: لم أقف عليه عنده من حديث أبي أمامة، وإنما رواه (٥/ ٢٤٥-٢٤٦) من حديث أنس -رضي الله عنه-، والله أعلم.

وبالجملة؛ فالحديث منكر، كما بسطته في «عجالة الراغب المتمني» (١٨١).

فلما فرغ قال: «يا جبْرِيل! بِمَ بَلَغَ مُعاوِيَةُ هَذِهِ المَنْزِلَةَ؟».

قال: «بِقِرَاءَتِه: ﴿قُلْ هُوَ اللّه أحَدٌ﴾ قائماً وَرَاكباً ومَاشياً».

## ٢٦١- بابُ ما يقولُ إذا غَضِبَ

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَالكاظمينَ الغَيْظَ﴾ [آل عمران:١٣٤].

وقال -تعالى-: ﴿وإمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطانِ نَزْغٌ فاسْتَعِذْ باللّهِ إنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ العليمُ﴾ [فصلت:٣٦].

٨٨٢- ورويِّنا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بالصُّرَعَةِ، إنما الشَّدِيدُ الذي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ».

٨٨٣- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «ما تَعُدُّونَ الصُّرَعَةَ فيكُمْ؟».

قلنا: الذي لا تصرعه الرجال.

قال: «لَيْسَ بذلكَ؛ وَلَكِنَّهُ الَّذي يَمْلكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَب».

قلت: «الصُّرعة»؛ بضم الصاد وفتح الراء، وأصله الذي يصرع الناس كثيرًا؛ كالهمزة واللُّمزة: الذي يهمزهم كثيرًا.

٨٨٤- وروِّينا في «سنن أبي داود»، والترمذي، وابن ماجه، عن معاذ

---

٨٨٢- أخرجه البخاري (٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩).

٨٨٣- أخرجه مسلم (٢٦٠٨).

٨٨٤- حسن - أخرجه أبو داود (٤٧٧٧)، والترمذي (٢٠٢١ و٢٤٩٣)، وابن ماجه (٤١٨٦)، من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن أبي مرحوم، عن سهل بن معاذ، عن أبيه به.

قال الترمذي: «حديث حسن غريب».

قلت: إسناد حسن؛ كما قال الترمذي.

ابن أنس الجهني الصحابي -رضي اللّه عنه-: أن النبيّ ﷺ قال: «**مَنْ كَظَمَ غَيْظاً وَهُوَ قادِرٌ على أنْ يُنَفِّذَهُ دَعاهُ اللَّهُ -سُبْحانَهُ وتَعالى- على رُؤوسِ الخَلائِقِ يَوْمَ القِيامَةِ حتَّى يُخَيِّرَهُ مِنَ الحُورِ ما شاءَ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

٨٨٥- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن سليمان بن صُرَد الصحابي -رضي اللّه عنه- قال: كنت جالساً مع النبيّ ﷺ ورجلان يَسْتَبَّان، وأحدهما قد احمرّ وجهه وانتفخت أوداجه، فقال رسول اللّه ﷺ: «**إني لأعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قالَهَا؛ لَذَهَبَ عَنْهُ ما يَجِدُ، لَوْ قالَ: أعُوذُ باللّه مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجيمِ؛ ذَهَبَ مِنْهُ ما يَجِدُ**».

فقالوا له: إن النبيَّ ﷺ قال: «**تَعَوَّذْ باللّه منَ الشَّيْطانِ الرَّجِيم**».

فقال: وهل بي من جنون؟

٨٨٦- وروِّيناه في «كتابي» أبي داود، والترمذي بمعناه، من رواية عبدالرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ.

قال الترمذي: «هذا مرسل»؛ يعني: أن عبدالرحمن لم يدرك معاذاً.

٨٨٧- وروِّينا في «كتاب ابن السني»؛ عن عائشة -رضي اللّه عنها-

---

٨٨٥- أخرجه البخاري (٤٧٨٠)، ومسلم (٢٦١٠).

٨٨٦- **حسن بما قبله** - أخرجه أبو داود (٤٧٨٠)، والترمذي (٣٤٥٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٩)، من طريق عبدالملك بن عمير، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ به.

قلت: هذا إسناد رجاله ثقات؛ غير أنه مرسل؛ كما قال الترمذي -رحمه الله-؛ لأن عبدالرحمن بن أبي ليلى لم يدرك معاذاً.

ولكن يشهد له حديث سليمان بن صرد -رضي الله عنه- الذي قبله.

٨٨٧- **ضعيف** - أخرجه ابن السني (٤٥٧) بإسناد رجاله ثقات، غير شيخ ابن =

قالت: دخل عليّ النبيُّ ﷺ وأنا غضبى، فأخذ بطرف المفصل من أنفي، فعركه، ثم قال: «يا عُوَيْشُ! قُولي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ذَنْبي، وأذْهِبْ غَيْظَ قَلْبي، وأجِرْني مِنَ الشَّيْطان».

٨٨٨- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن عطية بن عروةَ السعديّ الصحابي -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الغَضَبَ مِنَ الشَّيْطان، وَإنَّ الشَّيْطانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ، وإنَّمَا تُطْفأُ النَّارُ بالمَاءِ؛ فإذَا غَضِبَ أحَدُكُمْ؛ فَلْيَتَوَضَّأ».

---

=السني محمد بن أحمد ن المهاجر -هكذا في المطبوع، وفي نسختي المخطوطة: «المهاصر»، ولم يتبين لي أيهما الصحيح، ولم أعثر على ترجمة أي منهما-، فلينظر.

وانظر «عجالة الراغب المتمني» (٤٥٦).

٨٨٨- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٤٧٨٤)، وأحمد (٤/ ٢٢٦)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٣/ ١٦١)، وغيرهم من طريق إبراهيم بن خالد: ثنا أبو وائل القاص، قال: دخلنا على عروة بن محمد بن السعدي، فكلمه رجل، فأغضبه، فقام فتوضأ، ثم رجع وقد توضأ، فقال: حدثني أبي عن جدي عطية، قال: قال رسول الله: ... (فذكره).

قلت: هذا إسناد ضعيف، عروة بن محمد وأبوه مجهولا الحال، ولم يوثقهما غير ابن حبان على قاعدته في توثيق المجاهيل!

وقد قال الحافظ في الابن: «مقبول».

وقال في الأب: «صدوق».

ولو عكس؛ لكان أقرب إلى الصواب؛ فإن الأب لم يرو عنه غير ولده، كما قال الذهبي، فكيف يكون صدوقًا من هذا شأنه؟!

وقد زعم الهيثمي في «المجمع» (٧/ ٧) أن رجاله ثقات.

قلت: لعله يريد عند ابن حبان!

وله شاهد من حديث معاوية بن أبي سفيان:

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢/ ١٣٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٦/ ٣٦٥/ ١)، وإسناده ضعيف جدًّا، آفته عبدالمجيد بن عبدالعزيز؛ فإنه واه، فلا يفرح به.

## ٢٦٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ إعْلامِ الرَّجُلِ مَنْ يُحبُّه أَنَّه يُحِبُّهُ، وَمَا يَقُولُهُ لَهُ إذا أَعْلَمَهُ

٨٨٩- روينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، عن المقدام بن معدي كرب -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ قال: «إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أخاهُ؛ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

٨٩٠- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن رجلاً كان عند النبيّ ﷺ، فمرّ رجل ، فقال: يا رسول اللّه! إني لأحبُّ هذا.

فقال له النبيّ ﷺ: «أعْلَمْتَهُ؟».

قال: لا.

قال: «أعْلِمْهُ».

فلحقه فقال: إنّي أحبك في اللّه.

قال: أحبَّك الذي أحببتني له.

٨٩١- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والنسائي، عن معاذ بن جبل

---

٨٨٩- **صحيح** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٤٢)، وأبو داود (٥١٢٤)، والترمذي (٢٥٠٢ - «تحفة»)،والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٦) من طريق ثور، قال: حدثني حبيب بن عبيد عنه به.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

٨٩٠- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٥١٢٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٨٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٩٨)، من طريقين عن ثابت البناني عنه به.

قلت: وإسناده صحيح.

٨٩١- **صحيح** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٠)، وأبو داود (١٥٢٢)، والنسائي (٣/ ٥٣)، و«السنن الكبرى» (١٢٢٦)، و«عمل اليوم والليلة» (١٠٩)، وأحمد (٥/ =

-رضي اللّه عنه-: أنَّ رسول اللّه ﷺ أخذ بيده وقال: «يا مُعاذُ! وَاللّـهِ إنـي لأُحِبُّكَ، أوصِيكَ يا مُعاذُ! لا تَدَعَنَّ في دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ أنْ تَقُولَ: اللَّهُـمَّ أعِنِّـي على ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبادَتِكَ».

٨٩٢- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن يزيد بـن نعامـة الضبيّ قـال:

---

=٢٤٤-٢٤٥ و٢٤٧)، وابـن حبـان (٢٣٤٥ - «مـوارد»)، وأبـو نعيـم في «الحليـة» (١/ ٢٤١)، والحاكم (١/ ٢٧٣، ٣/ ٢٧٣)، وابن خزيمة (١/ ٣٦٩)، وغيرهم من طرق عن حيوة بن شريح: سمعت عقبة بن مسلم التجيبي يقول: حدثني أبو عبدالرحمن الحبلي، عن الصنابحي عنه به.

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

٨٩٢- ضعيـف - أخرجه البخاري في «التـاريخ الكبـير» (٨/ ٣١٤)، والـترمذي (٢٥٠٣)، وابن سعد في «الطبقات» (٦/ ٦٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ١٨١) من طريق عمران بن مسلم القصير، عن سعيد بن سلمان، عن يزيد بن نُعامة الضـبي، قـال: قـال رسول الله ﷺ:... (فذكره).

قال الترمذي: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ولا نعرف لـيزيد بـن نُعامة سماعًا من النبي ﷺ، ويروى عن ابن عمر، عن النبي ﷺ نحو هـذا الحديـث، ولا يصح إسناده».

قلت: فعلة الحديث عنده الإرسال؛ لأن يزيد بن نُعامة تابعي.

ونقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ٢٩٢) عن البخاري أنـه حكـى أن لـيزيد صحبة، وغلَّطه.

وفيما نقل ابن أبي حاتم عندي نظر، فقد قال الترمذي في «العلـل الكبـير» (٢/ ٨٣٢) بعد أن خرج الحديث بإسناده: «سألت محمدًا -يعني: البخاري- عن هذا الحديث، فقـال: هـو حديث مرسل؛ كأنه لم يجعل يزيد بن نعامة من أصحاب رسول الله ﷺ».

وهذه المعرفة الدقيقة بالحديث ورجاله قمين بها أمير المؤمنين البخاري.

لكن ما أورده ابن أبي حاتم قد يكون في النسـخة القديمـة لـ «التـاريخ الكبـير»؛ فـإن البخاري أعاد تأليفه على ثلاث مراحل؛ كما بينه المعلمي في «موضح أوهام الجمع والتفريـق» (١/ ١٠-١١)، ولعله رجع عنه بعد، والله أعلم.

وزعم ابن حبان في «ثقاته» (٣/ ٤٤٢) أن له صحبة، وهذا وهم، فقد خطأ العلمـاء=

قال رسول اللّه ﷺ: «إِذَا آخَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ؛ فَلْيَسْأَلْهُ عَنِ اسْمِهِ، وَاسْمِ أبيه، وَمِمَّنْ هُوَ، فإنَّه أَوْصَلُ لِلْمَوَدَّةِ».

قال الترمذي: حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

قال: ولا نعلم ليزيد بن نعامة سماعًا من النبيّ ﷺ.

قال: ويروى عن ابن عمر عن النبيّ ﷺ نحو هذا، ولا يصحّ إسناده.

قلت: وقد اختلف في صحبة يزيد بن نعامة، فقال عبدالرحمن بن أبي حاتم: لا صحبة له. قال: وحكى البخاري: أن له صحبة. قال: وغَلِطَ.

## ٢٦٣- بابُ ما يَقُولُ إذا رَأَى مُبتَلى بِمَرَضٍ أو غَيْرِهِ

٨٩٣- روينا في «كتاب الترمذي»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-

---

=من زعم ذلك، كما في «الإصابة» (٣/ ٦٦٣)، و«جامع التحصيل» للعلائي (ص ٣٠٢).

وللحديث علة أخرى، وهي جهالة الراوي عن يزيد، وهو سعيد بن سلمان.

وأما حديث ابن عمر الذي أشار إليه الترمذي وضعفه، فقد أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٠٢٣) من طريق توبة الحلبي: قال مسلمة بن علي بن خلف الخشني، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعًا.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جدًّا؛ آفته مسلمة بن علي الخشني؛ متروك، وبه أعله المناوي في «فيض القدير» (١/ ٢٣٦).

٨٩٣- **حسن لغيره** - أخرجه الترمذي (٣٤٣٢ - «تحفة») بإسناد رجاله ثقات، غير عبدالله بن عمر العمري؛ فإنه ضعيف.

لكن له شاهد من حديث ابن عمر:

أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٥/ ١٣)، و«أخبار أصبهان» (١/ ٢٧١)، وعنه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥/ ٢٥٥/ ٢)، من طرق عن مروان بن محمد الطاطري: ثنا الوليد بن عتبة: ثنا محمد بن سوقة، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعًا.

قال أبو نعيم: «غريب من حديث محمد، تفرد به مروان عن الوليد».

قلت: رجاله ثقات، غير الوليد بن عتبة: =

عن النّبيّ ﷺ قال: «مَنْ رأى مُبْتَلىً؛ فَقــالَ: الحَمْـدُ لِلَّـهِ الَّـذي عافـاني مِمَّـا ابْتلاكَ بِهِ، وَفَضَّلَني على كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلاً؛ لَمْ يُصِبْهُ ذلكَ البَلاءُ».

قال الترمذي: «حديث حسن».

٨٩٤- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «مَنْ رأى صَـاحِبَ بَـلاء، فَقـالَ: الحَمْـدُ لِلَّـهِ الَّذي عافانِي مِمَّا ابْتَلاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِـي علـى كَثِـيرٍ مِمَّـنْ خَلَـقَ تَفْضِيـلاً؛ إلاَّ عُوفِيَ مِنْ ذلكَ البَلاءِ كائِناً ما كانَ ما عاش».

ضعَّف الترمذي إسناده.

---

= فقد عرفه البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ١٥٠)، فقال: «معروف الحديث»، وجهله أبو حاتم، فقال في «الجرح والتعديل» (٩/ ١٣): (مجهول».

قلت: قد عرفه البخاري، ومن علم حجة على من لم يعلم، ولا سيما إذا كان العالم البخاري، أمير المؤمنين في الحديث.

وثمة أمر آخر: أنهم ذكروا في الرواة عنه محمد بن عبدالعزيز الرملي، وهنا روى عنه مروان بن محمد، وبهذا يترجح قول البخاري على مقالة أبي حاتم وغيره ممن لم يعرفه.

وكأنه لذلك وصفه الحافظ في «التقريب» بأنه مستور؛ أي: يستشهد به، وحديثه يصلح للمتابعة.

فالحديث إن لم يكن حسنًا لذاته بهذه الطريق؛ فهو حسن لغيره بالطريق المذكورة قبله، وبهذا يثبت الحديث، ولله الحمد والمنة على الإسلام والسنة.

٨٩٤- **ضعيف جدًا** - أخرجه الترمذي (٣٤٣١)، وقال: «هذا حديث غريب... وعمرو بن دينار -قهرمان آل الزبير- هو شيخ بصري، وليس بالقوي في الحديث، وقد تفرد بأحاديث عن سالم بن عبدالله بن عمر».

قلت: بل ضعيف جدًّا؛ لأن عمرو بن دينار فيه كلام كثير يدل على أنه متروك، وبذلك جزم الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٤٧).

ومما يدل على ضعفه اضطراب قهرمان آل الزبير في إسناده، فرواه مرة هكذا عن عمر، ومرة قال: عن سالم، عن ابن عمر، ولم يذكر عمر في سنده؛ كما عند ابن ماجه (٣٨٩٢).

قلت: قال العلماء من أصحابنا وغيرهم: ينبغي أن يقول هذا الذكر سرًّا بحيث يسمع نفسه ولا يسمعه المبتلى؛ لئلا يتألَّم قلبه بذلك، إلا أن تكون بليّته معصيةً؛ فلا بأس أن يسمعه ذلك إن لم يخف من ذلك مفسدة، والله أعلم.

## ٢٦٤- بابُ استِحْبَابِ حَمْدِ اللّهِ -تَعالى- للمَسؤولِ عن حالِهِ أو حالِ مَحْبُوبِهِ مع جوابِهِ إذا كان في جوابه إخبارٌ بطيبِ حالِه

٨٩٥- روينا في «صحيح البخاري»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما-: أن عليًّا -رضي اللّه عنه- خرج من عند رسول اللّه ﷺ في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: يا أبا حسنٍ! كيف أصبح رسول اللّه ﷺ؟

فقال: أصْبَحَ بِحَمْدِ اللّه -تَعالى- بارئًا.

## ٢٦٥- بابُ ما يَقُولُ إذا دَخَلَ السُّوقَ

٨٩٦- روينا في «كتاب الترمذي» وغيره، عن عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنه-: أن رسولَ اللّه ﷺ قال: «**مَنْ دَخَلَ السُّوقَ؛ فقالَ: لا إلـهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، يُحْيي ويُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لا يَمُوتُ، بِيَدِهِ الخَيْرُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ: كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ألْفَ ألْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ ألْفَ ألْفِ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ ألْفَ ألْفِ دَرَجَةٍ**».

رواه الحاكم أبو عبد اللّه في «المستدرك على الصحيحين» من طرق كثيرة، وزاد فيه في بعض طرقه: «**وَبَنى لَهُ بَيْتاً في الجَنَّةِ**»، وفيه من الزيادة: قال الراوي: فقدمت خراسان، فأتيت قتيبة بن مسلم فقلت: أتيتك بهدية؛

---

٨٩٥- أخرجه البخاري (٤٤٤٧).

٨٩٦- **حسن لغيره** - بيّنته مفصلاً في جزء مفرد سميته: «القول الموثوق في تصحيح حديث السوق» (ص ١١-٣٣)، وهو مطبوع متداول.

فحدّثته بالحديث، فكان قتيبة بن مسلم يركب في موكبه حتى يأتي السوق فيقولها ثم ينصرف.

٨٩٧- ورواه الحاكم -أيضًا- من رواية ابن عمر عن النبيّ ﷺ.

قال الحاكم: «وفي الباب، عن جابر، وأبي هريرة، وبريدة الأسلمي، وأنس».

قال: «وأقربها من شرائط هذا الكتاب حديث بريدة بغير هذا اللفظ، فرواه بإسناده».

٨٩٨- عن بريدة، قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا دخل السوق قال: **«باسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ إنّي أسألُكَ خَيْرَ هَذِهِ السّوق وَخَيْرَ ما فِيها، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرّها وَشَرّ ما فِيهَا؛ اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ أنْ أُصِيبَ فِيها يَميناً فاجِرَةً، أوْ صَفْقَةً خاسِرَةً»**.

## ٢٦٦- بابُ استحبابِ قَولِ الإنْسَانِ لِمَن تَزَوَّجَ تَزَوُّجاً مُستَحَبّاً، أو اشْتَرى، أو فَعَلَ فِعْلاً يَسْتَحْسِنُه الشَّرعُ: أصَبْتَ أو أحْسَنْتَ ونَحْوه

٨٩٩- روينا في «صحيح مسلم»، عن جابر -رضي اللّه عنه- قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: «تَزَوَّجْتَ يا جابِرُ؟!».

قلت: نعم.

قال: «بِكْراً أمْ ثَيِّبًا؟»

٨٩٧- **حسن** - بينته -أيضًا- في «القول الموثوق في تصحيح حديث السوق» (ص ٣٤- ٤٨).

٨٩٨- **ضعيف** - بينته -أيضًا- في «القول الموثوق في تصحيح حديث السوق» (ص ٦٠-٦١).

٨٩٩- أخرجه مسلم (٢/ ١٠٨٧).

قلت: ثيِّباً يا رسول اللّه!

قال: «فهلاّ جاريَةً تُلاعِبُها وتُلاعِبُكَ؟!» -أو قال: «تُضَاحِكُهَا وتُضَاحِكُكَ؟!»-.

قلت: إن عبد اللّه -يعني أباه- توفي وترك تسع بناتٍ أو سبعاً، وإني كرهت أن أجيئهنّ بمثلهنّ، فأحببت أنْ أجيءَ بامرأةٍ تقوم عليهنّ وتصلحهنّ.

قال: «أصبْتَ»... (وذكر الحديث).

## ٢٦٧- بابُ ما يَقُولُ إذا نَظَرَ في المِرْآةِ

٩٠٠- روينا في «كتاب ابن السني»، عن عليٍّ -رضي اللّه عنه-: أن النبيّ ﷺ كان إذا نظر في المرآة قال: «الحَمْدُ لِلَّهِ، اللَّهُمَّ كما حَسَّنْتَ خَلْقِي، فَحَسِّنْ خُلُقِي».

ورَوَّيناه فيه من رواية ابن عباس بزيادة.

٩٠١- روِّيناه فيه من رواية أنس قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا نظر إلى

---

٩٠٠- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٦٤).

قلت: وإسناده ضعيف جدًّا، فيه ثلاث علل:

**الأولى**: الحسين بن أبي السري، وهو ابن المتوكل، وهو متروك، كذبه أخوه محمد، وأبو عروبة الحراني.

**الثانية**: عبدالرحمن بن إسحاق: هو أبو شيبة الواسطي، وهو ضعيف.

**الثالثة**: النعمان بن سعد مجهول.

٩٠١- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٦٦)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٩٠٨)، من طريق سالم بن قادم: ثنا هاشم بن عيسى اليزني، عن الحارث بن مسلم، عن الزهري عنه به.

قلت: هذا إسناد ضعيف، فيه علتان:

**الأولى**: هاشم بن عيسى، مجهول، وقد كناه ابن السني بأبي معاوية. =

وجهه في المرآةِ قال: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي سَوَّى خَلْقي؛ فَعَدَّلَهُ، وَكَرَّمَ صُورَةَ وَجْهي؛ فَحَسَّنَها، وَجَعَلَني مِنَ المُسْلِمينَ».

## ٢٦٨- بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ الحِجَامَةِ

٩٠٢- روينا في «كتاب ابن السني»، عن عليّ -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ قَرأ آيَة الكُرْسِيِّ عِنْدَ الحِجامَةِ؛ كانَتْ مَنْفَعَة حِجامَتِهِ».

## ٢٦٩- بَابُ مَا يَقُولُ إذا طَنَّتْ أُذُنه

٩٠٣- روينا في «كتاب ابن السني»، عن أبي رافع -رضي اللّه عنه-

---

= قال العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٣٤٣): «عن أبيه، عن يحيى بن سعيد؛ منكر الحديث، وهو وأبوه مجهولان بالنقل».

وساق له حديثًا جاء فيه مكنيًّا بأبي معاوية.

ومن العجب أن الهيثمي لم يعرفه؛ كما في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٣٩).

**الثانية**: الحارث بن مسلم؛ مجهول؛ كما قال الدارقطني.

وللحديث طريق أخرى عند نعيم بن حماد في «زوائد الزهد» (١١٧٤) من طريق عبدالله بن المثنى بن أنس بن مالك، قال: حدثني رجل من آل أنس بن مالك: أنه سمع أنس بن مالك يقول: كان رسول الله ﷺ يتناول المرآة، فينظر فيها، ويقول: «الحمد لله؛ أكمل خلقي، وحسن صورتي، وزان مني ما شان من غيري».

قلت: وإسناده ضعيف؛ لأن فيه رجلاً مبهمًا لم يسم.

٩٠٢- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٦٨)، وضعفه ابن كثير في «تفسيره» (١/ ٣١٥)، ووافقه شيخنا في «الكلم الطيب» (ص ١١٩).

قلت: وهو كما قالا.

٩٠٣- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٦٦)، والطبراني في «الكبير» (٢/ ١٢٠)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٥٤٥)، وغيرهم من طريق محمد ابن عبيدالله بن عبدالله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جده.

قلت: وهذا إسناد ضعيف جدًّا، مداره على محمد بن عبيدالله، وهو واه بمرة.

وللحديث طرق واهية، انظرها في «عجالة الراغب المتمني» (١٦٧).

مولى رسول اللّه ﷺ قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إِذَا طَنَّتْ أُذُنُ أَحَدِكُمْ؛ فَلْيَذْكُرْنِي، وَلْيُصَلِّ عَلَيَّ، وَلْيَقُلْ: ذَكَرَ اللَّهُ بِخَيْرٍ مَنْ ذَكَرَنِي».

## ٢٧٠- بابُ ما يَقُولُه إذا خَدِرَتْ رجْلُه

٩٠٤- روينا في «كتاب ابن السني»، عن الهيثم بن حنش قال: كنَّا عند عبداللّه بن عمر -رضي اللّه عنهما-؛ فخدرت رجله، فقال له رجل: اذكر أحبَّ الناس إليك؛ فقال: يا محمّد ﷺ! فكأنما نُشِطَ من عقال.

٩٠٥- ورويِّنا فيه عن مجاهد؛ قال: خَدِرَتْ رِجلُ رَجُلٍ عند ابن عباس! فقال ابن عباس -رضي اللّه عنهما-: اذكر أحبَّ الناس إليك. فقال: محمّد ﷺ؛ فذهب خدره.

٩٠٦- ورويِّنا فيه عن إبراهيم بن المنذر الحزامي-أحدِ شيوخ البخاري الذين روى عنهم في «صحيحه» قال: «أهل المدينة يعجبون من حسن بيت أبي العتاهية:

وتَخْدَرُ في بعضِ الأحايينِ رِجْلُهُ فإنْ لم يَقلْ يا عُتْبُ لم يذهبِ الخَدَرْ

## ٢٧١- بابُ جَوازِ دُعاءِ الإنسان على مَنْ ظَلَمَ المسلمين أو ظَلَمَه وَحْدَه

اعلم أن هذا الباب واسع جدًّا، وقد تظاهر على جوازه نصوص

---

٩٠٤- **موقوف ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٦٩).

قلت: بإسناد ضعيف، فيه علتان:

**الأولى**: الاضطراب، فقد اضطرب فيه أبو إسحاق السبيعي.

الثانية: أن أبا إسحاق السبيعي مدلس، ثم اختلط، وقد عنعنه في كل رواياته.

٩٠٥- **موقوف موضوع** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٧٠).

قلت: بإسناد موضوع؛ آفته غياث بن إبراهيم، وهو كذاب خبيث.

٩٠٦- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٧٢).

قلت: بإسناد ضعيف؛ فيه من لم أعرفه.

الكتاب والسنّة وأفعال سلف الأمة وخلفها، وقد أخبر اللّه -سبحانه وتعالى- في مواضع كثيرة معلومة من القرآن عن الأنبياء -صلوات اللّه وسلامه عليهم- بدعائهم على الكفّار.

٩٠٧- روينا في «صحيح البخاري» ومسلم، عن عليّ -رضي اللّه عنه-: أن النبيّ ﷺ قال يوم الأحزاب: **«مَلأَ اللَّه قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ ناراً؛ كما شَغَلُونا عَنِ الصَّلاةِ الوُسْطَى»**.

٩٠٨- وروِّينا في «الصحيحين» من طرق: أنه ﷺ دعا على الذين قتلوا القرَّاء[1] -رضي اللّه عنهم-؛ وأدام الدعاء عليهم شهرًا، يقول: **«اللَّهُمَّ الْعَنْ رِعْلاً وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ»**.

٩٠٩- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه- في حديثه الطويل في قصة أبي جهلٍ وأصحابه من قريش حين وضعوا سلا الجزور[2] على ظهر النبيّ ﷺ، فدعا عليهم، وكان إذا دعا؛ دعا ثلاثاً، ثم قال: **«اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْش؛ ثلاثَ مرّاتٍ»**.

ثم قال: **«اللَّهُمَّ عليكَ بأبي جَهْلٍ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبيعَةَ»**.

وذكر تمام السبعة[3]، وتمام الحديث.

---

٩٠٧- أخرجه البخاري (٢٩٣١)، ومسلم (٦٢٧).

٩٠٨- أخرجه البخاري (٤٠٩٠)، ومسلم (٦٧٩ و٢٥١٧).

(١) أصحاب بئر معونة.

٩٠٩- أخرجه البخاري (٢٩٣٤)، ومسلم (١٧٩٤).

(٢) هو الجلد الرقيق الذي يخرج فيه الجنين من بطن أمه ملفوفًا فيه.

(٣) وهم شيبة بن ربيعة، والوليد بن عقبة، وأمية بن خلف، وعقبة بن أبي معيط، وعمارة بن الوليد.

٩١٠- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أنَّ رسولَ اللّه ﷺ كان يدعو: «**اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطأتَكَ على مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْها عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنِيِّ يُوسُفَ**[1]».

٩١١- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن سلمةَ بن الأكوع -رضي اللّه عنه-: أن رجلاً أكل بشماله عند رسول اللّه ﷺ، فقال: «**كُلْ بِيَمِينِكَ**».

قال: لا أستطيع.

قال: «**لا اسْتطعت**».

ما منعه إلا الكبر.

قال: فما رفعها إلى فيْه.

قلت: هذا الرجل هو بسر -بضم الباء وبالسين المهملة- ابن راعي العير الأشجعي، صحابي.

ففيه جواز الدعاء على من خالف الحكم الشرعي.

٩١٢- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن جابر بن سمرة قال: «شكا أهل الكوفة سعد بن أبي وقاص -رضي اللّه عنه- إلى عمر -رضي اللّه عنه-؛ فعزله واستعمل عليهم.. (وذكر الحديث إلى أن قال): أرسل معه عمر رجالاً أو رجلاً إلى الكوفة يسأل عنه، فلم يدع مسجداً إلا سأل عنه ويثنون معروفاً، حتى دخل مسجداً لبني عبسٍ، فقام رجلٌ منهم

---

٩١٠- أخرجه البخاري (٧٩٩)، ومسلم (٦٧٥).

(١) هي السبع المجدبة، وأضيفت إلى يوسف -عليه السلام-؛ لأنه هو الذي قام بأمور الناس فيها.

٩١١- أخرجه مسلم (٢٠٢١).

٩١٢- أخرجه البخاري (٧٥٥)، ومسلم (٤٥٣).

يقال له: أسامة بن قتادة، يكنَّى: أبا سعدة، فقال: أما إذ نشدتنا؛ فإن سعداً لا يسير بالسريّة، ولا يقسم بالسويّة، ولا يعدل في القضية.

قال سعد: أما واللّه لأدعونّ بثلاث: اللهمّ إن كان عبدك هذا كاذباً قام رياءً وسمعةً؛ فأطلْ عمره، وأطل فقره، وعرّضه للفتن.

فكان بعد ذلك يقول: شيخ مفتون أصابتني دعوة سعد.

قال عبد الملك بن عمير الراوي عن جابر بن سمرة: فأنا رأيته بعد قد سقط حاجباه على عينيه من الكِبَر، وإنه ليتعرّض للجواري في الطرق فيغمزهنّ.

٩١٣- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن عروة بن الزبير أن سعيد بن زيد -رضي اللّه عنهما- خاصمته أروى بنت أوس -وقيل: أويس- إلى مروان ابن الحكم، وادّعت أنه أخذ شيئاً من أرضها، فقال سعيد -رضي اللّه عنه-: أنا كنت آخذ من أرضها شيئاً بعد الذي سمعت من رسول اللّه ﷺ؟!

قال: ما سمعت من رسول اللّه ﷺ؟

قال: سمعت رسولَ اللّه ﷺ يقول: «**مَنْ أخَذَ شبْراً مِنَ الأرْضِ ظُلْماً؛ طُوِّقَهُ**[1] **إلى سَبْعِ أرَضِينَ**».

قال مروان: لا أسألك بيِّنة بعد هذا.

فقال سعيد: اللهمّ إن كانت كاذبة فأعم بصرها، واقتلها في أرضها.

قال: فما ماتت حتى ذهب بصرها، وبينما هي تمشي في أرضها إذ وقعت في حفرة، فماتت.

---

٩١٣- أخرجه البخاري (٣١٩٨)، ومسلم (١٦١٠).

(١) أي: اجعله طوقاً في عنقه.

## ٢٧٢- بَابُ التَّبَرّي مِنْ أَهلِ البِدَعِ والمَعاصِي

٩١٤- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي بـردة بـن أبـي موسى؛ قال: وجع أبو موسى -رضي اللّه عنه- وجعًا، فغشي عليه ورأسه في حِجْر امرأة من أهله، فصاحت امرأة من أهله، فلم يستطع أن يـردَّ عليها شيئاً، فلما أفاق؛ قال: أنا بريء ممّن برىء منه رسول اللّه ﷺ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِىءَ مِنَ الصَّالقةِ والحَالِقَةِ وَالشَّاقةِ».

قلت: «الصَّالقة»: الصائحة بصوت شديد.

و«الحالقة»: التي تحلق رأسَها عند المصيبة.

و«الشّاقة»: التي تشقُّ ثيابَها عند المصيبة.

٩١٥- روينا في «صحيح مسلم»، عن يحيى بن يعمر؛ قال: قلت لابن عمر -رضي اللّه عنهما-: أبا عبد الرحمن! إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤون القرآن ويزعمون أن لا قدر، وأنّ الأمر أُنُفٌ.

فقال: إذا لقيت أولئك؛ فأخبرهم أنّي بريء منهم، وأنهم برآء مني.

قلت: «أُنُف»؛ بضمّ الهمزة والنون؛ أي: مستأنف، لم يتقدّم به علم ولا قدر، وكذب أهل الضلالة، بل سبق علم اللّه -تعالى- بجميع المخلوقات.

## ٢٧٣- بابُ ما يقولُه إذا شرعَ في إزالةِ مُنْكَرٍ

٩١٦- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه- قال: «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَومَ الفَتْحِ، وَحَوْلَ الكَعْبَةِ

---

٩١٤- أخرجه البخاري (١٢٩٦)، ومسلم (١٠٤).

٩١٥- جزء من حديث جبريل الطويل الذي أخرجه مسلم (٨).

٩١٦- أخرجه البخاري (٤٢٨٧)، ومسلم (١٧٨١).

ثلاثُ مِئةٍ وَسِتُّونَ نُصُبًا، فَجَعَلَ يَطعَنُهَا بعُودٍ كَانَ في يَدِهِ، وَيَقُولُ: ﴿جَاءَ الحَقُّ وَزَهَقَ الباطلُ إنّ الباطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء:٨١] ﴿جاءَ الحَقُّ وَما يُبْدِيءُ الباطِلُ وما يُعِيدُ﴾ [سبأ: ٤٩]».

## ٢٧٤- بابُ ما يَقُولُ مَنْ كانَ في لسانِه فُحْشٌ

٩١٧- روينا في «كتابي» ابن ماجه، وابن السني، عن حذيفة -رضي اللّه عنه- قال: شكوت إلى رسول اللّه ﷺ ذَرْبَ لساني، فقال: «أيْنَ أنْتَ مِنَ الاسْتِغْفارِ؟ إني لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- كُلَّ يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ».

قلت: «الذَّرَب»؛ بفتح الذال المعجمة والراء؛ قال أبو زيد وغيره من أهل اللغة: هو فحش اللسان.

## ٢٧٥- بابُ ما يَقولُه إذا عَثَرَتْ دابّتُه

٩١٨- روينا في «سنن أبي داود»، عن أبي المليح -التابعي المشهور-

---

٩١٧- **ضعيف** - أخرجه ابن ماجه (٣٨١٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٠)، ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٦٤)، من طريق أبي إسحاق عن أبي المغيرة عنه مرفوعًا.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، آفته أبو المغيرة البجلي،وهومجهول، مضطرب الحديث، روى عنه أبو إسحاق وحده.

ومما يدلك على اضطراب الحديث ما وقع فيه من اختلاف ساقه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٤٨-٤٥٣)، ومدارها جميعًا على أبي إسحاق عن أبي المغيرة، عن حذيفة.

٩١٨- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٤٩٨٢)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٤ و٥٥٦)، من طريق خالد الحذاء، عن أبي تميمة، عن أبي المليح، عن ردف رسول الله ﷺ:... (وذكره).

قلت: هذا إسناد صحيح، وجهالة الرجل المبهم لا تضر؛ لأنه صحابي.

على أن النسائي أخرجه في «عمل اليوم والليلة» (٥٥٥)، ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥١١)، والطبراني في «الكبير» (٥١٦)، والحاكم (٤/ ٢٩٢) من طريق=

عن رجل؛ قال: كنت رديف النّبيّ ﷺ، فعثرت دابّته، فقلت: تعس الشيطان. فقال: «**لا تَقُلْ تَعِسَ الشَّيْطانُ؛ فإنَّكَ إذَا قُلْتَ ذلكَ؛ تَعاظَمَ حتَّى يَكُونَ مِثْلَ البَيْتِ، وَيَقُولُ: بِقُوَّتِي، وَلَكِنْ قُلْ: باسْمِ اللَّهِ؛ فإنَّكَ إذَا قُلْتَ ذلكَ، تَصَاغَرَ حتى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبابِ**».

قلت: هكذا رواه أبو داود عن أبي المليح عن رجل هو رديف النبيّ ﷺ.

وروِّيناه في «كتاب ابن السني» عن أبي المليح عن أبيه.

وأبوه صحابي اسمه: «أسامة»؛ على الصحيح المشهور، وقيل فيه أقوال أُخر.

وكلا الروايتين صحيحة متصلة؛ فإن الرجل المجهول في رواية أبي داود صحابي، والصحابة -رضي اللّه عنهم- كلُّهم عدول، لا تضرُّ الجهالة بأعيانهم.

وأما قوله: «**تعس**»؛ فقيل: معناه: هلك، وقيل: سقط، وقيل: عثر، وقيل: لزمه الشرّ.

وهو بكسر العين وفتحها، والفتح أشهر، ولم يذكر الجوهري في«صحاحه» غيره.

## ٢٧٦- بابُ بَيَانِ أَنَّهُ يُستَحَبُّ لِكَبِيرِ البَلَدِ إذَا مَاتَ الوَالِي أَن يَخطُبَ النَّاسَ يُسَكِّنُهُمْ وَيَعِظُهُم ويَأمُرُهُم بالصَّبْرِ والثَّبَاتِ عَلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ

٩١٩- روينا في الحديث المشهور في خطبة أبي بكر الصديق -رضي

=محمد بن حمران: ثنا خالد بن الحذاء، عن أبي تميمة، عن أبي المليح بن أسامة، عن أبيه -رضي الله عنه-، قال: كنت رديف رسول الله ﷺ فعثر بعيرنا: (وذكره).

قلت: هذا إسناد حسن، رجاله ثقات؛ غير محمد بن حمران؛ فهو صدوق.

وعليه؛ فيكون الصحابي الذي لم يسم في الرواية الأولى هو أسامة والد أبي المليح.

٩١٩- أخرجه البخاري (١٢٤١).

اللّه عنه- يوم وفاة النبيّ ﷺ وقوله -رضي اللّه عنه-: «من كان يعبد محمّداً؛ فإنَّ محمّداً قد مات، ومن كان يعبد اللّه؛ فإنَّ اللّه حيٌّ لا يموت».

٩٢٠- وروِّينا في «الصحيحين»، عن جرير بن عبد اللّه: أنه يوم مات المغيرة بن شعبة -وكان أميراً على البصرة والكوفة- قام جرير، فحمِد اللّه -تعالى- وأثنى عليه، وقال: عليكم باتقاء اللّه وحده لا شريك له، والوقار والسكينة حتى يأتيكم أمير؛ فإنما يأتيكم الآن.

## ٢٧٧- بابُ دُعاءِ الإنْسَانِ لِمَنْ صَنَعَ مَعْروفاً إليه أو إلى النَّاسِ كُلِّهِم أو بَعْضِهِم، والثَّناءِ عَلَيه، وتَحْرِيضِهِ على ذلك

٩٢١- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عبداللّه بن عباس -رضي اللّه عنهما- قال: أتى النبيُّ ﷺ الخلاء، فوضعت له وضوءًا، فلما خرج؛ قال: «مَنْ وَضَعَ هَذَا؟».

فأخبر، قال: «**اللَّهُمَّ فقِّهْه**».

زاد البخاري: «**فَقِّهْهُ في الدِّينِ**».

٩٢٢- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي قتادة -رضي اللّه عنه- في حديثه الطويل العظيم المشتمل على معجزاتٍ متعدّداتٍ لرسول اللّه ﷺ قال: فبينا رسول اللّه ﷺ يسير حتى ابهارّ الليل وأنا إلى جنبه، فنعس رسول اللّه ﷺ فمال عن راحلته، فأتيته، فدعَّمته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته، ثم سار حتى تهوَّر الليل مال عن راحلته، فدعَّمته من غير أن أوقظة حتى اعتدل على راحلته، ثم سار حتى إذا كان من آخر السَّحر، مال

---

٩٢٠- أخرجه البخاري (٥٨)، ومسلم (٥٦).

٩٢١- أخرجه البخاري (١٤٣)، ومسلم (٢٤٧٧).

٩٢٢- أخرجه مسلم (٦٨١).

ميلة هي أشدّ من الميلتين الأولين حتى كاد ينجفل، فأتيته فدعَّمته، فرفع رأسه فقال: «مَنْ هَذَا؟».

قلت: أبو قتادة.

قال: «متى كان هَذَا مَسِيركَ مِنِّي؟».

قلت: ما زال هذا مسيري منذ الليلة.

قال: «حَفِظَكَ اللّه بِما حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ (وذكر الحديث)».

قلت: «ابهارّ»؛ بوصل الهمزة وإسكان الباء الموحدة وتشديد الراء، ومعناه: انتصف.

وقوله: «تهوّر»؛ أي ذهب معظمه.

و«انجفل»؛ بالجيم: سقط.

و«دعَّمته»: أسندته.

٩٢٣- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن أسامة بن زيد -رضي اللّه عنهما- عن رسول اللّه ﷺ؛ قال: «مَنْ صُنِعَ إِلَيْه مَعْرُوفٌ، فَقالَ لِفاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْراً؛ فَقَدْ أَبْلَغَ في الثَّناء».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

---

٩٢٣- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٢٠٣٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٨٠)، ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٥)، والطبراني في «الصغير» (٢/ ١٤٨)، من طريق أبي الأحوص بن جوَّاب، عن سعير بن الخمس، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان النهدي عنه به.

قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه من حديث أسامة بن زيد إلا من هذا الوجه».

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

٩٢٤- وروِّينا في «سنن النسائي»، وابن ماجه، و«كتاب ابن السني» عن عبد اللّه بن أبي ربيعة الصحابي -رضي اللّه عنه- قال: استقرضَ النبيُّ ﷺ منّي أربعين ألفاً، فجاءه مال، فدفعه إليَّ، وقال: «**بارَكَ اللّهُ لَكَ في أهْلِكَ ومَالِكَ؛ إنَّمَا جَزَاءُ السَّلَفِ الحَمْدُ والأداءُ**».

٩٢٥- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن جرير بن عبد اللّه البجليّ -رضي اللّه عنه- قال: كان في الجاهلية بيت لخثعم يقال له: الكعبة اليمانية، ويقال له: ذو الخلصة، فقال لي رسول اللّه ﷺ: «**هَلْ أنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الخَلَصَةِ؟**».

فنفرت إليه في مئة وخمسين فارساً من أحمس، فكسَّرنا وقتلنا من وجدنا عنده، فأتيناه فأخبرناه، فدعا لنا ولأحمس.

وفي رواية: «فَبَرَّكَ رَسُولُ اللّه ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ ورِجَالِهَا خَمْسَ مَرّاتٍ».

٩٢٦- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما-: أن رسول اللّه ﷺ أتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها، فقال: «**اعْمَلُوا؛ فإنَّكُمْ على عَمَلٍ صَالِحٍ**».

---

٩٢٤- **حسن** -إن شاء الله- أخرجه النسائي في «المجتبى» (٧/ ٣١٤)، و«الكبرى» (٦٢٨٠)، و«عمل اليوم والليلة» (٣٧٢)، وابن ماجه (٢٤٢٤)، وابن السني (٢٧٨)، من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عبدالله بن أبي ربيعة، عن أبيه، عن جده:... (وذكره).

قلت: هذا إسناد حسن -إن شاء الله-، رجاله ثقات، غير والد إسماعيل، وهو إبراهيم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي ربيعة، تابعي، روى عن جماعة من الثقات، ووثقه ابن حبان، وهو من رجال البخاري، فقد أخرج له حديثاً، فالنفس تطمئن إلى حديثه.

والله أعلم.

٩٢٥- أخرجه البخاري (٤٣٥٦)، ومسلم (٢٤٧٦).

٩٢٦- أخرجه البخاري (١٦٣٥).

## ٢٧٨- بابُ استحبابِ مُكافأةِ المُهْدي بالدعاءِ للمُهْدَى له إذا دَعا له عندَ الهدية

٩٢٧- روينا في «كتاب ابن السني»، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: أهديت لرسول اللّه ﷺ شاة؛ قال: «**اقْسِمِيها**».

فكانت عائشة إذا رجعت الخادم تقول: ما قالوا؟

تقول الخادم: قالوا: بارك اللّه فيكم. فتقول عائشة: وفيهم بارك اللّه، نردُّ عليهم مثل ما قالوا، ويبقى أجرنا لنا.

## ٢٧٩- بابُ اسْتِحبابِ اعتِذارِ مَن أُهدِيتْ إلَيْه هَديّةٌ فَرَدَّهَا لمعنىً شَرْعِيٍ بِأَنْ يَكُونَ قاضِياً أو والِياً أو كان فيها شُبهَةٌ أو كَان لَهُ عُذرٌ غيرِ ذلك

٩٢٨- روينا في «صحيح مسلم»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما-: أن الصَّعب بن جثَّامة -رضي اللّه عنه- أهدى إلى النبيّ ﷺ حمار وحشٍ وهو محرِم، فردَّه عليه، وقال: «**لَوْلا أنّا مُحْرِمُونَ؛ لَقَبِلْنا مِنْك**».

قلت: «**جَثّامة**»؛ بفتح الجيم، وتشديد الثاء المثلثة.

## ٢٨٠- بابُ مَا يَقُولُ لمن أزالَ عنه أذىً

٩٢٩- روينا في «كتاب ابن السني»، عن سعيد بن المسيب، عن أبي

---

٩٢٧- **حسن** - أخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٠٣)، ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٧٩).

قلت: وإسناده حسن.

٩٢٨- أخرجه مسلم (١١٩٤).

قلت: وفات المصنف -رحمه الله- أن الحديث في البخاري (١٨٢٥).

٩٢٩- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٨٢).

قلت: إسناده ضعيف جدًا، فيه عثمان بن فائد، وهو واه بمرة، وسليمان بن عبدالرحمن الدمشقي فيه ضعف، وإسماعيل بن محمد لم أعرفه.

أَيوبَ الأنصاري -رضي اللّه عنه-: أنه تناول من لحية رسول اللّه ﷺ أذىً، فقال رسول اللّه ﷺ: «مَسَحَ اللَّهُ عَنْكَ يا أبا أَيوبَ ما تَكْرَه».

٩٣٠- وفي رواية عن سعيد: أنَّ أبا أيوب أخذ عن رسول اللّه ﷺ شيئاً، فقال رسول اللّه ﷺ: «لا يَكُنْ بِكَ السُّوءُ يا أبا أيُّوبَ! لا يَكُنْ بِكَ السُّوءُ».

٩٣١- وروِّينا فيه عن عبد اللّه بن بكر الباهلي؛ قال: أخذ عمر -رضي اللّه عنه- من لحية رجلٍ أو رأسه شيئاً، فقال الرجل: صرف اللّه عنك السوء.

فقال عمر -رضي اللّه عنه-: صرف عنّا السوء منذ أسلمنا، ولكن إذا أخذ عنك شيء؛ فقل: أخذت يداك خيرًا.

## ٢٨١- بابُ ما يَقُولُ إذا رَأى البَاكُورَةَ مِن الثَّمَرِ

٩٣٢- روينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: كان النَّاس إذا رأوْا أوّل الثمر جاؤوا به إلى رسول اللّه ﷺ؛ فإذا أخذه رسول اللّه ﷺ قال: «اللَّهُمَّ بارِكْ لَنا في ثَمَرِنا، وبَارِكْ لَنا في مَدِينَتِنا، وبَارِكْ لَنا في صَاعِنا، وبَارِكْ لَنا في مُدّنا».

ثم يدعو أصغر وليد له؛ فيعطيه؛ ذلك الثمر.

وفي رواية لمسلم -أيضًا-: «بَرَكَةً مَعَ بَرَكَةٍ، ثُمّ يعطيه أَصْغَرَ من

---

٩٣٠- أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٨٣).

قلت: إسناده ضعيف، فيه أبو هلال الراسبي، وهو ضعيف.

٩٣١- **موقوف ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٨٤).

قلت: إسناده ضعيف؛ لانقطاعه بين عمر -رضي الله عنه- والراوي عنه؛ فإن عبدالله ابن بكر الباهلي بينه وبين عمر مفاوز.

وقد خفي هذا على شيخنا -رحمه الله-؛ فجوَّد إسناده في «الكلم الطيب» (ص١٢٣)!

٩٣٢- أخرجه مسلم (١٣٧٣).

يَحْضُرُهُ من الوِلدان».

وفي رواية الترمذي: «أصغر وليد يَراه».

٩٣٣- وفي رواية لابن السني، عن أبي هريرة -رضي اللّه تعالى عنه-: رأيت رسول اللّه ﷺ إذا أتي بباكورةٍ وضعها على عينيه، ثم على شفتيه، وقال: «**اللَّهُمَّ كمَا أريْتَنا أوّلَهُ، فأرِنا آخِرَهُ**»، **ثم يُعطيه مَنْ يكونُ عندَه من الصبيان**».

## ٢٨٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ الاقتصَادِ في الموْعِظَةِ والعِلْمِ

اعلم أنه يستحبّ لمن وعظ جماعةً أو ألقى عليهم علماً أن يقتصد في ذلك، ولا يطوّل تطويلاً يملُّهم؛ لئلا يضجروا وتذهب حلاوته وجلالته من قلوبهم، ولئلا يكرهوا العلم وسماع الخير، فيقعوا في المحذور.

٩٣٤- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن شقيق بن سلمة؛ قال: كان ابن مسعودٍ يذكّرنا في كل خميس، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن! لوددت أنك ذكّرتنا كلّ يوم.

فقال: «أَمَا إِنَّه يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنّي أَكْرَه أَنْ أُمِلَّكُم، وإنّي أتَخَوَّلُكم

---

٩٣٣- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٨١)، وابن الأعرابي في «المعجم» (٢٠٦٦)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢/ ٢٣٤-٢٣٥/ ٤٦٣).

قلت: وإسناده ضعيف جدًّا؛ فيه علل:

**الأولى**: يونس بن يزيد ثقة؛ إلا أن في روايته عن الزهري وهمًا قليلاً، وهذا من روايته عن الزهري.

**الثانية**: عبدالرحمن بن يحيى بن سعيد العذري، مجهول.

**الثالثة**: عبدالرحمن بن محمد الحارثي؛ ضعيف.

تنبيه: الحديث صحيح دون الدعاء؛ كما بينته «عجالة الراغب المتمني» (٢٨١).

٩٣٤- أخرجه البخاري (٧٠)، ومسلم (٢٨٢١).

بالمَوْعِظَةِ؛ كما كَانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يَتَخوَّلُنَا بِها مَخَافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا».

٩٣٥- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عمّار بن ياسر -رضي اللّه عنهما- قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: **«إن طُولَ صَلاةِ الرَّجُلِ، وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ؛ فأَطِيلوا الصَّلاةَ، واقْصِرُوا الخُطْبَةَ»**.

قلت: «مئنّة»؛ بميم مفتوحة ثم همزة مكسورة ثم نون مشددة؛ أي: علامة دالّة على فقهه.

وروِّينا عن ابن شهابٍ الزهريّ -رحمه الله- قال: إذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب.

## ٢٨٣- بابُ فَضْلِ الدِّلاَلَةِ على الخَيْرِ والحَثّ عليها

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَتَعاونُوا على البِرِّ والتَّقْوَى﴾[المائدة:٢].

٩٣٦- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رسولَ اللّه ﷺ قال: **«مَن دَعا إلى هُدىً كانَ لهُ مِنَ الأجْرِ مِثْل أُجُورِ مَنْ تَبعَهُ، لا يَنْقُصُ ذلكَ مِنْ أُجُورهِمْ شَيْئاً، وَمَنْ دَعا إلى ضَلالَةٍ؛ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثام مَنْ تَبِعَهُ لا يَنْقُصُ ذلكَ مِنْ آثامِهِمْ شَيْئاً»**.

٩٣٧- وروِّينا في «صحيح مسلم» -أيضًا-، عن أبي مسعود الأنصاري البدريّ -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«مَنْ دَلَّ على خَيْرٍ؛ فَلَهُ مِثْلُ أجْرِ فاعِلِهِ»**.

٩٣٨- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن سهل بن سعدٍ -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال لعليّ -رضي اللّه عنه-: **«فَوَاللّهِ**

٩٣٥- أخرجه مسلم (٨٦٩).

٩٣٦- أخرجه مسلم (٢٦٧٤).

٩٣٧- أخرجه مسلم (١٨٩٣).

٩٣٨- أخرجه البخاري (٣٠٠٩)، ومسلم (٢٤٠٦).

لأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِداً خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ».

٩٣٩- وروِّينا في «الصحيح» قوله ﷺ: «واللَّهُ في عَوْنِ العَبْدِ ما كانَ العَبْدُ في عَوْنِ أخِيه».

والأحاديث في هذا الباب كثيرة في الصحيح مشهورة.

## ٢٨٤- بابُ حَثِّ مَنْ سُئِلَ عِلمًا لا يعلمه ويَعلمُ أنَّ غَيْرَه يَعْرِفُه على أن يَدُلَّ عليه

فيه الأحاديث الصحيحة المتقدمة في الباب قبله.

٩٤٠- وفيه حديث: «الدين النصيحة».

وهذا من النصيحة.

٩٤١- روينا في «صحيح مسلم» عن شريحِ بن هانىء؛ قال: أتيت عائشة -رضي اللّه عنها-؛ أسألها عن المسح على الخفّين؟ فقالت: عليك بعليّ بن أبي طالب -رضي اللّه عنه-؛ فاسأله؛ فإنه كان يسافر مع رسول اللّه ﷺ، فسألناه... (وذكر الحديث).

٩٤٢- وروِّينا في «صحيح مسلم» الحديث الطويل في قصة سعد بن هشام بن عامر لما أراد أن يسأل عن وترِ رسول اللّه ﷺ، فأتى ابن عباس يسأله عن ذلك؟ فقال ابن عباس: «ألا أدلُّك على أعلم أهل الأرض بوتر رسول اللّه ﷺ؟.

---

٩٣٩- أخرجه مسلم (٢٦٩٩).

٩٤٠- أخرجه مسلم (٥٥).

٩٤١- أخرجه مسلم (٢٧٦).

٩٤٢- أخرجه مسلم (٧٤٦).

قال: من؟.

قال: عائشة؛ فأتها فاسألها (وذكر الحديث).

٩٤٣- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن عمران بن حطَّان؛ قال: سألت عائشة -رضي اللّه عنها- عن الحرير؟

فقالت: «ائت ابن عباسٍ، فاسأله».

فسألته؟ فقال: «سل ابن عمر».

فسألت ابن عمر؟ فقال: أخبرني أبو حفص- يعني: عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**إِنَّمَا يَلْبَسُ الحَرِيرَ في الدُّنْيا مَنْ لا خَلاقَ لَهُ في الآخِرَةِ**».

قلت: «**لا خلاق**»؛ أي: لا نصيب.

والأحاديث الصحيحة بنحو هذا كثيرة مشهورة.

## ٢٨٥- بابُ ما يَقولُ مَن دُعي إلى حُكْمِ اللَّهِ -تعالى-

ينبغي لمن قال له غيره: بيني وبينك كتاب اللّه أو سنّة رسول اللّه ﷺ، أو أقوال علماء المسلمين، أو نحو ذلك، أو قال: اذهب معي إلى حاكم المسلمين، أو المفتي؛ لفصل الخصومة التي بيننا، وما أشبه ذلك. أن يقول: سمعنا وأطعنا، أو سمعاً وطاعةً، أو نعم وكرامة، أو شبه ذلك.

قال اللّه -تعالى-: ﴿**إِنَّمَا كانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللّه وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنا وأَطَعْنا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾ [النور:٥١].

### فصل

ينبغي لمن خاصمه غيره أو نازعه في أمر فقال له: اتّقِ اللَّه -تعالى-، أو

---

٩٤٣- أخرجه البخاري (٥٨٣٥)، ومسلم (٢٠٦٨).

خف اللَّه -تعالى-، أو راقب اللَّه، أو اعلم أنَّ اللّه -تعالى- مطّلعٌ عليك، أو اعلم أنَّ ما تقوله يكتب عليك وتحاسب عليه، أو قال له: قال اللّه -تعالى-: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ ما عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَراً﴾ [آل عمران: ٣٠]، أو ﴿اتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إلى اللّه﴾ [البقرة:٢٨١]، أو نحو ذلك من الآيات، وما أشبه ذلك من الألفاظ: أن يتأدَّب ويقول: سمعاً وطاعةً، أو أسأل اللّه التوفيق لذلك، أو أسأل اللّه الكريم لطفه، ثم يتلطَّف في مخاطبة من قال له ذلك.

وليحذر كلَّ الحذرِ من تساهله عند ذلك في عبارة، فإن كثيراً من الناس يتكلمون عند ذلك بما لا يليق، وربما تكلَّم بعضهم بما يكون كفراً.

وكذلك ينبغي إذا قال له صاحبه: هذا الذي فعلته خلاف حديث رسول اللّه ﷺ نحو ذلك: أن لا يقول: لا ألتزم الحديث، أو لا أعمل بالحديث، أو نحو ذلك من العبارات المستبشعة، وإن كان الحديث متروك الظاهر لتخصيص أو تأويلٍ أو نحو ذلك، بل يقول عند ذلك: هذا الحديث مخصوص أو متأوّل أو متروك الظاهر بالإجماع، وشبه ذلك.

## ٢٨٦- بابُ الإعْرَاضِ عَنِ الجَاهِلِينَ

قال اللّه -سبحانه وتعالى-: ﴿خُذِ العَفْوَ وَأْمُرْ بالعُرْفِ وَأعْرِضْ عَنِ الجاهلينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

وقال -تعالى-: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أعْرَضُوا عَنْهُ وقالُوا لَنا أعْمالُنا وَلَكُمْ أعْمالُكُمْ سَلامٌ عَلَيْكُمْ لا نَبْتَغِي الجاهِلِين﴾ [القصص:٥٥].

وقال -تعالى-: ﴿فأعْرِضْ عَمَّنْ تَوَلى عَنْ ذِكْرِنا﴾ [النجم:٢٩].

وقال -تعالى-: ﴿فاصْفَحِ الصَّفْحَ الجَمِيلَ﴾ [الحجر:٨٥].

٩٤٤- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عبد اللّه بن

---

٩٤٤- أخرجه البخاري (٣١٥٠)، ومسلم (١٠٦٢).

مسعود -رضي الله عنه- قال: لما كان يوم حنين آثر رسول الله ﷺ ناساً من أشراف العرب في القسمة، فقال رجل: والله إن هذه قسمة ما عدل فيها، وما أريد فيها وجه الله.

فقلت: والله لأخبرنّ رسول الله ﷺ.

فأتيته، فأخبرته بما قال؛ فتغيَّر وجهه حتى كان كالصرف، ثم قال: «**فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ**».

ثم قال: «**يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا؛ فَصَبَرَ**».

قلت: «**الصرف**» بكسر الصاد المهملة وإسكان الراء، وهو: صبغ أحمر.

٩٤٥- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قدم عيينة بن حصن بن حذيفة، فنزل على ابن أخيه الحرِّ بن قيس، وكان من النفرِ الذين يدنيهم عمر -رضي الله عنه-، وكان القرّاء أصحاب مجلسِ عمر -رضي الله عنه-؛ ومشاورته كهولاً كانوا أو شبّاناً، فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي! لك وجه عندَ هذا الأمير، فاستأذن لي عليه.

فاستأذن، فأذن له عمر، فلما دخل؛ قال: هي[1] يا ابن الخطاب! فو الله ما تعطينا الجزل، ولا تحكم فينا بالعدل.

فغضب عمر -رضي الله عنه-؛ حتى همّ أن يوقع به.

فقال له الحرّ: يا أمير المؤمنين! إن الله -تعالى- قال لنبيّه ﷺ: ﴿**خُذِ العَفْوَ وأمُرْ بالعُرْفِ وأعْرِضْ عَنِ الجاهِلِينَ**﴾ [الأعراف:١٩٩]، وإن هذا من الجاهلين.

---

٩٤٥- أخرجه البخاري (٧٢٨٦).

(١) بكسر الهاء وسكون الياء، كلمة تهديد.

وفي نسخة: «هيه»، وفي أخرى: «إيه»، وهما بمعنى: زدني.

والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقَّافًا عند كتاب الله -تعالى-.

## ٢٨٧- بابُ وَعْظِ الإِنْسانِ مَنْ هُو أَجلّ مِنْه

فيه حديث ابن عباس في قصة عمر -رضي الله عنه- في الباب قبله.

اعلم أن هذا الباب مما تتأكد العناية به، فيجب على الإنسان النصيحة والوعظ والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكل صغير وكبير إذا لم يغلب على ظنه ترتُّب مفسدة على وعظه.

قال الله -تعالى-: ﴿**ادْعُ إلى سَبِيلِ رَبِّكَ بالحِكْمَةِ وَالمَوْعِظَةِ الحَسَنَةِ وَجادِلْهُمْ بالَّتِي هِيَ أحْسَنُ**﴾ [النحل:١٢٥].

وأما الأحاديث بنحو ما ذكرنا؛ فأكثر من أن تحصر.

وأما ما يفعله كثيرٌ من الناس من إهمال ذلك في حقّ كبار المراتب، وتوهمهم أنَّ ذلك حياء؛ فخطأ صريح وجهل قبيح؛ فإن ذلك ليس بحياء، وإنما هو خور ومهانة وضعف وعجز؛ فإن الحياء خير كلُّه، والحياء لا يأتي إلا بخير، وهذا يأتي بشر؛ فليس بحياء، وإنما الحياء عند العلماء الربانيين والأئمة المحققين: خلق يبعث على ترك القبيح، ويمنع من التقصير في حقّ ذي الحقّ.

وهذا معنى ما رويناه عن الجنيد -رضي الله عنه- في «رسالة القشيري»؛ قال: «الحياء رؤية الآلاء، ورؤية التقصير؛ فيتولد بينهما حالة تسمَّى: حياء».

وقد أوضحت هذا مبسوطًا في أوّل «شرح صحيح مسلم»، ولله الحمد، والله أعلم.

## ٢٨٨- بَابُ الأمْرِ بالوَفَاءِ بالعَهْدِ وَالوَعْدِ

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَأَوْفُوا بعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عاهَدْتُم﴾ [النحل:٩١].

وقال -تعالى-: ﴿يا أَيُّها الَّذينَ آمَنُوا أَوْفُوا بالعُقُودِ﴾ [المائدة:١].

وقال -تعالى-: ﴿وأَوْفُوا بالعَهْدِ إِنَّ العَهْدَ كانَ مَسْؤُولاً﴾ [الإسراء: ٣٤].

والآيات في ذلك كثيرة، ومن أشدّها قوله -تعالى-: ﴿يا أَيُّها الَّذينَ آمَنوا لِمَ تَقُولُونَ ما لا تَفْعَلُونَ. كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا ما لا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٣].

٩٤٦- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «آيَةُ المُنافِقِ ثَلاثٌ: إذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خانَ».

زاد في رواية: «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى، وَزَعَمَ: أَنَّهُ مُسْلِمٌ».

والأحاديث بهذا المعنى كثيرة، وفيما ذكرناه كفاية.

وقد أجمع العلماء على أن من وعد إنسانًا شيئًا ليس بمنهيٍّ عنه؛ فينبغي أن يفي بوعده، وهل ذلك واجب أو مستحبٌّ؟ فيه خلاف بينهم.

ذهب الشافعيُّ وأبو حنيفة والجمهور: إلى أنه مستحبٌّ، فلو تركه؛ فاته الفضل، وارتكب المكروه كراهة تنزيه شديدة، ولكن لا يأثم.

وذهب جماعةٌ إلى أنه واجب؛ قال الإمام أبو بكر بن العربي المالكي: أجلُّ من ذهب إلى هذا المذهب عمرُ بن عبد العزيز.

قال: وذهبت المالكية مذهبًا ثالثًا: أنه إن ارتبط الوعد بسبب؛ كقوله: تزوّج ولك كذا، أو احلف أنك لا تشتمني ولك كذا؛ أو نحو ذلك، وجب

٩٤٦- أخرجه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩).

الوفاء، وإن كان وعداً مطلقاً لم يجب.

واستدلّ من لم يوجبه بأنه في معنى الهبة، والهبة لا تلزم إلا بالقبض عند الجمهور، وعند المالكية تلزم قبل القبض.

## ٢٨٩- بَابُ اسْتِحْبَابِ دُعَاءِ الإِنْسَانِ لِمَنْ عَرَضَ عَلَيهِ مَالَه أَو غَيرَهُ

٩٤٧- روينا في «صحيح البخاري» وغيره، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: لما قدموا المدينة؛ نزل عبدالرحمن بن عوف على سعد بن الربيع؛ فقال: أقاسمك مالي وأنزل لك عن إحدى امرأتيّ.

قال: بارك اللّه لك في أهلك ومالك.

## ٢٩٠- بَابُ مَا يَقُولُه المُسلِمُ لِلذِّمِّيّ إذا فَعَلَ بِهِ مَعْرُوفًا

اعلم أنه لا يجوز أن يدعى له بالمغفرة وما أشبهها مما لا يقال للكفار، لكن يجوز أن يدعى بالهداية وصحة البدن والعافية وشبه ذلك.

٩٤٨- روينا في «كتاب ابن السني»، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال:استسقى النّبيُّ ﷺ؛ فسقاه يهوديٌّ، فقال له النبيّ ﷺ: «**جَمَّلَكَ اللّه**».

فما رأى الشيب حتى مات.

## ٢٩١- بَابُ مَا يَقُولُهُ إذَا رَأَى مِنْ نَفسِه أَو وَلَدِهِ أَو مَالِهِ أَو غَيرِ ذَلِكَ شَيئًا فَأَعجَبَهُ وَخَافَ أَنْ يُصِيبَهُ بِعَينِهِ وَأَنْ يَتَضَرّرَ بِذَلِكَ

٩٤٩- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ قال: «العَيْنُ حَقٌّ».

---

٩٤٧- أخرجه البخاري (٥١٦٧).

٩٤٨- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٩٠).

قلت: وإسناده ضعيف؛ لأن سلمة بن وردان ضعيف.

٩٤٩- أخرجه البخاري (٥٧٤٠)، ومسلم (٢١٨٧).

٩٥٠- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن أُمّ سلمة -رضي اللّه عنها-: أن النبيَّ ﷺ رأى في بيتها جاريةً في وجهها سفعة فقال: «**اسْتَرْقُوا لَهَا؛ فإنَّ بِهَا النَّظْرَةَ**».

قلتُ: «السَّفعة»؛ بفتح السين المهملة وإسكان الفاء: هي تغيّر وصفرة؟

وأما «**النظرة**»؛ فهي العين: يقال: صبيّ منظور؛ أي: أصابته العين.

٩٥١- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما-: أن النبيّ ﷺ قال: «**العَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كانَ شَيْءٌ سابَقَ القَدَرَ؛ سَبَقَتْهُ العَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتم؛ فاغْسِلُوا**».

قلت: قال العلماء: «**الاستغسال**»: أن يقال للعائن -وهو الصائب بعينه الناظر بها بالاستحسان-: اغسل داخل إزارك مما يلي الجلد بماء، ثم يصبّ على المعين، وهو المنظور إليه.

٩٥٢- وثبت عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: كان يؤمر العائن أن يتوضأ، ثم يغتسل منه المعين.

رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم.

٩٥٣- وروِّينا في «كتاب» الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، عن أبي سعيد الخدريّ -رضي اللّه عنه-؛ قال: «**كَانَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنَ الجَانِّ**

---

٩٥٠- أخرجه البخاري (٥٧٣٩)، ومسلم (٢١٩٧).

٩٥١- أخرجه مسلم (٢١٨٨).

٩٥٢- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٣٨٨٠).

قلت: وإسناده صحيح.

٩٥٣- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٢١٣٥)، والنسائي (٨/ ٢٧١)، وابن ماجه (٣٥١١)، من طريق الجريري، عن أبي نضرة عنه به.

قلت: وهذا إسناد صحيح.

وَعَينِ الإنسَانِ، حَتَّى نَزَلَتِ المُعَوِّذَتَانِ، فَلَمَّا نَزَلَتَا؛ أَخَذَ بِهِمَا، وَتَرَكَ مَا سِوَاهُمَا».

قال الترمذي: «حديث حسن».

٩٥٤- وروِّينا في «صحيح البخاري»، حديث ابن عباس: أن النّبيّ ﷺ كان يُعوِّذ الحسن والحسين: «**أُعِيذُكُما بِكَلِماتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلّ شَيْطانٍ وَهامَّةٍ، وَمِنْ كُلّ عَيْنٍ لامَّةٍ**».

ويقول: «**إِنَّ أَبَاكُمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهِمَا إِسمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ**».

٩٥٥- وروِّينا في «كتاب ابن السني»، عن سعيد بن حكيم -رضي اللّه عنه[1]- قال: كان النبيُّ ﷺ إذا خافَ أن يُصيبَ شيئاً بعينه؛ قال: «**اللَّهُمَّ بارِكْ فِيهِ وَلا تَضُرّهُ**».

٩٥٦- وروِّينا فيه عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**مَنْ رأى شَيْئًا؛ فَأَعْجَبَهُ، فَقالَ: ما شَاءَ اللَّهُ لا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ؛ لَمْ يَضُرَّهُ**».

٩٥٧- وروِّينا فيه عن سهل بن حنيف -رضي اللّه عنه-؛ قال:قال

---

٩٥٤- **صحيح** - مضى برقم (٣٨٣).

٩٥٥- **ضعيف** - أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٩)

قلت: وإسناده ضعيف؛ لأن معضل؛ لأن سعيد بن حكيم من أتباع التابعين، لم يدرك أحدًا من الصحابة.

وضعفه شيخ الإسلام ابن تيمية، وأقره شيخنا الألباني -رحمهما الله- في «الكلم الطيب» (١٢٤).

(١) هذا يوهم أن سعيدًا المذكور صحابي، وليس كذلك، بل هو من أتباع التابعين؛ فلم يدرك أحدًا من الصحابة، فضلاً أن يدرك النبي ﷺ.

٩٥٦- **ضعيف جداً** - أخرجه ابن السني (٢٠٨)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ١١٧١)، والبزار (٣/ ٤٠٤/ ٣٠٥٥ - كشف).

قلت: إسناده ضعيف جدًّا، فيه حجاج بن نصير، ضعيف، وأبو بكر الهذلي متروك.

٩٥٧- **صحيح** - أخرجه أحمد (٣/ ٤٨٦)، والحاكم (٣/ ٤١١-٤١٢)، وابن السني في=

رسول اللّه ﷺ: «إذَا رأى أحَدُكُمْ ما يُعْجِبُهُ في نَفْسِهِ أوْ مَالِهِ؛ فَلْيُبَرِّكْ عَلَيْـهِ؛ فـإنَّ العَيْنَ حَقٌّ».

٩٥٨- وروِّينا فيه عن عامر بن ربيعة -رضي اللّـه عنـه-؛ قـال: قـال رسول اللّه ﷺ: «إذَا رأى أحدُكم من نفسِه ومالِه وأعْجَبَهُ ما يُعْجِبُهُ؛ فَلْيَـدْعُ بالبَرَكَةِ».

وذكر الإمام أبو محمد القاضي حسين من أصحابنا -رحمهـم اللّـه- في كتابه «التعليق» في المذهب قال: «نظر بعض الأنبياء -صلوات اللّـه وسـلامه عليهم أجمعين- إلى قومه يومًا، فاستكثرهم وأعجبوه، فمات منهـم في سـاعة سبعون ألفًا، فأوحى اللّه -سبحانه وتعالى- إليه: أنَّكَ عِنْتَهُـمْ، وَلَـوْ أنَّـكَ إذْ عِنْتَهُمْ حَصَّنْتَهُمْ؛ لَـمْ يَهْلِكُـوا. قـال: وَبـأيِّ شَـيْءٍ أُحَصِّنُهُـمْ؟ فـأوحى اللّـه -تعالى- إليه: تقول: حَصَّنْتُكُمْ بالحَيِّ القَيُّومِ الَّذي لا يَمُـوتُ أبَـداً، وَدَفَعْـتُ عَنْكُمُ السُّوءَ بِلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ العَلِيِّ العَظيمِ».

قال المعلّق عن القاضي حسين: وكان عـادة القـاضي -رحمـه الله- إذا نظر إلى أصحابه، فأعجبه سمتُهم وحسن حالهم؛ حصَّنهم بهذا المذكور.

واللّه أعلم.

## ٢٩٢- بَابُ مَا يَقُولُ إذَا رَأَى مَا يُحِبّ وَمَا يَكْرَهُ

٩٥٩- روينا في «كتاب ابن ماجـه»، وابـن السـني بإسـناد جيـد، عـن

=«عمل اليوم والليلة» (٢٠٦)، من طرق عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه به.

قلت: وإسناده صحيح.

٩٥٨- **حسن بما قبله** - أخرجه أحمد (٣/ ٤٤٧)، والحاكم (٤/ ٢١٥)، وابن السني (٢٠٧).

قلت: إسناده ضعيف؛ لأن فيه أمية بن هند، وهو مقبول عند المتابعـة، فحديثـه حسـن لغيره؛ لأنه لم يتفرد به كما سبق.

٩٥٩- **حسن بشواهده** - أخرجه ابن ماجه (٣٨٠٣)، وابن السني في «عمـل اليـوم=

=والليلة» (٣٨٠)، والحاكم (١/ ٤٩٩)، من طريق الوليد بن مسلم: ثنا زهير بن محمد، عن منصور بن عبدالرحمن، عن أمه صفية بنت شيبة، عن عائشة، قالت:... (فذكره).

قلت: صححه الحاكم والبوصيري، وجوّد إسناده المصنف -رحمهم الله-.

وهذا ذهول منهم -رحمهم الله- عن علته؛ فإن إسناده ضعيف؛ لأن محمد بن زهير هو التميمي الخراساني ثم الشامي، متكلم فيه، ورواية الشاميين عنه غير مستقيمة، وهذا منها، فقد رواه عنه الوليد بن مسلم، ثم إن الوليد بن مسلم مدلس تدليس التسوية، ولم يصرح بالتحديث في بقية طبقات السند.

وله شاهد من حديث أبي هريرة: أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ١٥٧)، وفي إسناده الفضل بن عيسى الرقاشي.

قلت: وهو متروك، فلا يفرح بمثله ولا كرامة.

وله طريق آخر: ذكره البغوي في «شرح السنة» (٥/ ١٨٠)، فقال: «ورواه سليمان بن بلال، عن عمر، عن محصن بن علي الفهري، عن أبي هريرة».

قلت: هذا إسناد فيه انقطاع وجهالة؛ لأن محصن بن علي الفهري مستور، ولم يدرك أبا هريرة، ولكنه يستشهد به.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٥/ ١٧٩-١٨٠) عن محصن الفهري، عن النبي ﷺ بنحوه مرسلاً.

وله شاهد آخر من حديث علي بن أبي طالب:

أخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (ص ٦٨)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٥/ ١٨٠).

قلت: وفي إسناده محمد بن عبدالله بن أبي رافع، وهو مقبول؛ أي: عند المتابعة.

وله شاهد آخر من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما-: أخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخه» (٣/ ١٣١)، وغيره بإسناد جيد.

وهذا الحديث مما توقف فيه شيخنا الألباني -رحمه الله-؛ كما في «الصحيحة» (٢٦٥ - ط القديمة)، و«تخريج الكلم الطيب» (١٣٩)، ومع ذلك ذكره في «صحيح الجامع الصغير» (٤٧٢٧)، و«صحيح ابن ماجه» (٣٠٦٦)، و«صحيح الكلم الطيب» (١١٣).

وبالجملة؛ فالحديث حسن بشواهده المذكورة، عدا حديث أبي هريرة من طريق الفضل ابن عيسى الرقاشي.

وقد حسنه شيخنا -رحمه الله- في «الصحيحة» (٢٦٥ - ط الجديدة).

عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: كان رسولُ اللّه ﷺ إذا رأى ما يُحِبّ؛ قال: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحاتُ».

وإذا ما رأى ما يكره؛ قال: «الحَمْدُ لِلَّهِ على كلّ حالٍ».

قال الحاكم أبو عبداللّه: «هذا حديث صحيح الإسناد».

## ٢٩٣- بابُ ما يَقُولُ إذا نَظَرَ إلى السَّماء

يستحبّ أن يقول: ﴿رَبَّنا ما خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلاً سُبْحانَكَ فَقِنا عَذَابَ النَّار﴾ [آل عمران:١٩١] إلى آخر الآيات؛ لحديث ابن عباسٍ -رضي اللّه عنهما- المخرّج في «صحيحيهما»: أنَّ رسول اللّه ﷺ قال ذلك، وقد سبق بيانه.

واللّه أعلم.

## ٢٩٤- بَابُ ما يَقُولُ إذا تَطَيَّرَ بِشَيء

٩٦٠- روينا في «صحيح مسلم»، عن معاوية بن الحكم السلميّ الصحابي -رضي اللّه عنه- قال: قلت: يا رسول اللّه! منّا رجال يتطيرون.

قال: «ذلكَ شَيْءٌ يَجِدُونَه في صُدُورِهِمْ؛ فَلا يَصُدَّنَّهُمْ[(١)]».

٩٦١- وروِّينا في «كتاب ابن السني» وغيره، عن......................

---

٩٦٠- أخرجه مسلم (٥٣٧)، وهو جزء من حديث الجارية المشهور في مسالة علو الله على عرشه، ومباينته من خلقه.

وقد طعن في هذا الحديث من لبس زي أهل العلم وما هو منهم، وقد بسطت القول فيه رواية ودراية في جزء مفرد سميته: «أين الله؟ دفاع عن حديث الجارية رواية ودراية»؛ فانظره غير مأمور.

(١) أي: أن الطيرة شيء تجدونه في نفوسكم ضرورة، ولا عتب عليكم في ذلك، لكن لا تمتنعوا بسببه من التصرف في أموركم.

٩٦١- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٣٩١٩)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة»=

عقبة[1] بن عامر الجهنيّ -رضي اللّه عنه- قال: سئل النّبيّ ﷺ عن الطِّيَرة؟ فقال: «أَصْدَقُها الفأْلُ، وَلا تَرُدُّ مُسْلِماً، وَإِذَا رأَيتُمْ مِنَ الطِّيَرَةِ شَيْئاً تَكْرَهُونَهُ؛ فَقولُوا: اللَّهُم لا يأتِي بالحَسَناتِ إِلاَّ أَنْتَ، وَلا يَذْهَبُ بالسَّيِّئاتِ إِلاَّ أَنْتَ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلاَّ باللَّهِ».

## ٢٩٥- بابُ مَا يَقُولُ عِندَ دُخُولِ الحَمَّامِ

قيل: يستحبّ أن يسمِّي اللّه -تعالى-، وأنْ يسأله الجنّة، ويستعيذه من النار.

٩٦٢- روينا في «كتاب ابن السني» بإسناد ضعيف، عن أبي هريرة

---

=(٢٩٤)، من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن عروة -وعند ابن السني: «عقبة»، والصواب ما عند أبي داود- بن عامر الجهني به.

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لأن عروة بن عامر مختلف في صحبته؛ كما قال الحافظ، وحبيب بن أبي ثابت مدلس وقد عنعنه.

قال الحافظ في «التهذيب» (٧/ ١٨٥): «روى عن النبي ﷺ مرسلاً الطيرة...، والظاهر أن رواية حبيب عنه منقطعة».

وانظر زيادة توضح: «عجالة الراغب المتمني» (٢٩٤).

(١) هكذا في جميع «النسخ»، وفي «عمل اليوم والليلة»، و «الفتوحات الربانية» (٦/ ٢٧٥): «عروة»؛ وهو الصواب.

٩٦٢- **موضوع** - أخرجه ابن السني (٣١٦).

قلت: إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه يحيى بن عبيدالله، وهو متروك، وأبوه مجهول.

وله طريق آخر: أخرجه ابن عساكر (٢/ ٣٧٣/ ٢)، وفيه إسحاق القرشي، وهو كذاب.

وهو -أيضًا- مخالف لقوله ﷺ: «اتقوا بيتًا يقال له: الحمام»، فقالوا: يا رسول الله! يذهب بالدرن، وينفع المريض، قال: «فمن دخله؛ فليستتر».

أخرجه الطبراني في «الكبير»، وعنه الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة»، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٢٨٨)، من طريق أبي الأصبغ عبدالعزيز بن يحيى الحراني: ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن ابن طاوس، عن السختياني، عن طاوس، عن ابن عباس مرفوعًا به.

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي. =

-رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّـه ﷺ: «نِعْـمَ البَيْـتُ الحَمَّـامُ، يَدْخُلُـهُ المُسْلِمُ، إذَا دَخَلَهُ سألَ اللّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- الجَنَّةَ، وَاسْتَعاذَهُ مِنَ النَّارِ».

## ٢٩٦- بابُ ما يَقُولُ إذا اشترى غُلاماً أو جَاريةً أو دابّةً وما يقولُه إذا قَضى دَيْنًا

يستحبّ في الأوّل أن يأخذ بناصيته ويقول: اللَّهُمَّ إنـي أسـأَلُكَ خَـيْرَهُ

---

= قلت: الحرَّاني لم يخرج له مسلم، وهو صدوق ربما وهم.

ومحمد بن إسحاق أخرجه له مسلم متابعة، وهو مدلس، وقد عنعنه.

لكن توبع؛ فقد أخرجه البزار كما في «الكشف» (٣١٩)، وابن صاعد في «أحاديثه» (٩/ ٢١)، والمخلص في «الفوائد المنتقاة» (٢/ ١٨٧)، وعنه الضياء المقدسي في «الأحاديث المختـارة» (٢/ ٢٨٣) من طريق يوسف بن موسى، عن يعلى بن عبيد، عن سفيان، عن ابن طاوس به.

وهذا إسناد رجاله ثقات رجال البخاري، على ضعف يسير في يعلى بن عبيد مع ثقته، ففي روايته عن سفيان -وهو الثوري- لين؛ كما قال الحافظ.

قال عبدالحق الإشبيلي في «الأحكام» (رقم ٦٣٣): «هذا أصح إسناد حديث في هذا الباب».

قلت: وفيه رد على من قال: «لا يصح حديث الحمام»؛ فقد صح والحمد لله.

وكذلك روى أبو الزبير عن جابر مرفوعًا: «من كان يؤمن بـالله واليـوم والآخـر؛ فـلا يدخل الحمام إلا بمئزر».

أخرجه النسائي (١/ ١٩٨) -واللفظ له-، وأحمد (٣/ ٣٣٩)، والحـاكم (٤/ ٢٨٨)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (١/ ٢٤٤)، والبزار كما في «كشف الأستار» (٣٢٠).

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي.

قلت: فما فعلت عنعنة أبـي الزبـير؛ فإنـه مدلـس؟! لكنـه توبـع؛ فأخرجـه الـترمذي (٢٨٠١) من طريق ليث بن أبي سليم، عن طاوس، عن جابر به.

قلت: وليث مختلط، ولكنه يعتضد به.

وبالجملة؛ فالحديث بمجموع طرقه حسن.

**تنبيه:** استدرك الهيثمـي في «كشـف الأسـتار» (٣٢٠) علـى المـزي عـزو هـذا الحديـث للترمذي؛ فأخطأ، لكن المزي في «تحفة الأشراف» (٢/ ١٩٠) عزى الحديث للـترمذي في كتـاب الاستئذان، وإنما وجدته في كتاب الأدب، فلعل ذلك من باب اختلاف النسخ، والله أعلم.

وَخَيْرَ مَا جُبِلَ عَلَيْهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ ما جُبِلَ عَلَيْهِ.

وقد سبق في كتاب أذكار النكاح الحديث الوارد في نحو ذلك في «سنن أبي داود» وغيره.

ويقول في قضاء الدَّين: بارَكَ اللَّهُ لَكَ في أهْلِكَ وَمالِكَ وجَزَاكَ خَيْرًا.

## ٢٩٧- بابُ ما يَقُولُ مَن لا يَثْبُتُ عَلَى الخَيْلِ ويُدعى لَهُ بِهِ

٩٦٣- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن جرير بن عبداللّه البجليّ -رضي اللّه عنه-؛ قال: شكوت إلى النبيّ ﷺ أني لا أثبت على الخيل؛ فضرب بيده في صدري؛ وقال: «**اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هادِيًا مَهْدِيًّا**».

## ٢٩٨- بابُ نَهيِ العَالِمِ وَغَيرِه أن يُحدِّثَ النَّاسَ بمَا لا يَفْهَمُونَه أو يُخافُ عَلَيهِمْ مِنْ تَحرِيفِ مَعنَاهُ وَحَملِهِ عَلَى خِلافِ المُرَادِ مِنهُ

قال اللّه -تعالى-: ﴿**وَما أَرْسَلْنا مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ بِلِسانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ**﴾ [إبراهيم:٤].

٩٦٤- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم: أن رسول اللّه ﷺ قال لمعاذ -رضي اللّه عنه-؛ حين طوَّل الصلاة بالجماعة: «**أفتَّانٌ**[1] **أنْتَ يا مُعاذُ؟**».

٩٦٥- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن عليّ -رضي اللّه عنه-

---

٩٦٣- أخرجه البخاري (٣٠٣٦)، ومسلم (٢٤٧٥/ ١٣٥).

٩٦٤- أخرجه البخاري (٧٠٥)، ومسلم (٤٦٥).

(١) صيغة مبالغة من الفتنة، والمراد: أن التطويل سبب لخروجهم من الصلاة ولكراهة الجماعة.

٩٦٥- أخرجه البخاري (١٢٧).

قال: «حدّثوا الناسَ بما يَعرفون، أتحِبُّون أن يُكذَّب اللَّهُ ورسولُه ﷺ».

## ٢٩٩- بَابُ استِنْصَاتِ العَالِمِ وَالوَاعِظِ حَاضِرِي مَجلِسِه لِيَتَوَفَّرُوا عَلَى استِمَاعِه

٩٦٦- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن جرير بن عبداللّه -رضي اللّه عنه-؛ قال: قال لي النبيّ ﷺ في حجة الوداع: «اسْتَنْصِتِ[1] النّاسَ».

ثم قال: «لا تَرْجِعُوا بَعْدي كُفَّارًا[2]؛ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ».

## ٣٠٠- بَابُ مَا يَقُولُهُ الرَّجُلُ المُقتَدَى بِه إذا فَعَلَ شَيئًا فِي ظَاهِرِه مُخَالَفَةٌ لِلصَّوَابِ مَعَ أَنَّهُ صَوَابٌ

اعلم أنه يستحبُّ للعالم والمعلّم والقاضي والمفتي والشيخ المربّي وغيرهم ممّن يقتدى به ويؤخذ عنه: أن يجتنب الأفعال والأقوال والتصرّفات التي ظاهرها خلاف الصواب وإن كان محقّاً فيها؛ لأنه إذا فعل ذلك ترتّب عليه مفاسد من جملتها:

توهم كثير ممّن يعلم ذلك منه أن هذا جائز على ظاهره بكل حال، وأن يبقى ذلك شرعًا وأمرًا معمولاً به أبدًا.

ومنها: وقوع الناس فيه بالتنقص، واعتقادهم نقصه، وإطلاق ألسنتهم بذلك.

ومنها: أن الناس يسيئون الظنّ به، فينفرون عنه، وينفِّرون غيرهم عن أخذ العلم عنه، وتسقط رواياته وشهادته، ويبطل العمل بفتواه، ويذهب

---

٩٦٦- أخرجه البخاري (١٢١)، ومسلم (٦٥).

(١) مرهم بالانصات؛ ليسمعوا مني.

(٢) تفعلون فعل الكفار في استحلال بعضهم دماء بعض.

ركون النفوس إلى ما يقوله من العلوم.

وهذه مفاسد ظاهرة، فينبغي له اجتناب أفرادها، فكيف بمجموعها؟

فإن احتاج إلى شيء من ذلك، وكان محقّاً في نفس الأمر؛ لم يظهره، فإن أظهره أو ظهر أو رأى المصلحة في إظهاره ليعلم جوازه وحكم الشرع فيه؛ فينبغي أن يقول: هذا الذي فعلته ليس بحرام، أو إنما فعلته؛ لتعلموا أنه ليس بحرام إذا كان على هذا الوجه الذي فعلته، وهو كذا وكذا، ودليله كذا وكذا.

٩٦٧- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن سهل بن سعدٍ الساعديّ -رضي اللّه عنه- قال: رأيت رسول اللّه ﷺ قام على المنبر، فكبَّر وكبر الناس وراءه، فقرأ وركع الناس خلفه، ثم رفع، ثم رجع القهقرى، فسجد على الأرض، ثم عاد إلى المنبر حتى فرغ من صلاته، ثم أقبل على الناس، فقال: «**أَيُّها النَّاسُ! إنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا؛ لِتَأْتَمُّوا بِي، وَلِتَعَلَّمُوا صَلاتي**».

والأحاديث في هذا الباب كثيرة:

٩٦٨- كحديث: «**إنَّهَا صَفِيَّة**».

٩٦٩- وفي البخاري: أنّ عليًّا شرب قائمًا، وقال: رَأَيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ كَمَا رَأَيتُمُونِي فَعَلْتُ.

والأحاديث والآثار في هذا المعنى في الصحيح مشهورة.

## ٣٠١- بابُ ما يَقُولُه التَّابِعُ للمتبوعِ إذا فَعَلَ ذَلِكَ أو نحوه

اعلم أنه يستحبّ للتابع إذا رأى من شيخه وغيره ممّن يقتدى به شيئاً

---

٩٦٧- أخرجه البخاري (٩١٧)، ومسلم (٥٤٤).

٩٦٨- أخرجه البخاري (٢٠٣٨)، ومسلم (٢١٧٥).

٩٦٩- أخرجه البخاري (٥٦١٥).

في ظاهره مخالفة للمعروف أن يسأله عنه بنيّة الاسترشاد، فإن كان قد فعله ناسياً؛ تداركه، وإن كان فعله عامداً وهو صحيح في نفس الأمر؛ بيّنه له.

٩٧٠- فقد روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أسامة بن زيد -رضي اللّه عنهما- قال: دفع رسول اللّه ﷺ من عرفة، حتى إذا كان بالشّعب؛ نزل، فبال، ثم توضأ، فقلت: الصلاة يا رسول اللّه!

فقال: «**الصَّلاةُ أمامَكَ**».

قلت: إنما قال أُسامة ذلك؛ لأنه ظنّ أن النبيّ ﷺ نسي صلاة المغرب، وكان قد دخل وقتها قَرُبَ خروجه(١).

٩٧١- روينا في «صحيحيهما»، قول سعد بن أبي وقاص: يا رسول اللّه! ما لك عن فلان(٢)؟ واللّه إني لأراه مؤمنًا».

٩٧٢- وفي «صحيح مسلم»، عن بريدة: أن النبيَّ ﷺ صلَّى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد، فقال عمر: لقد صنعت اليوم شيئاً لم تكن تصنعه.

فقال: «**عَمْدًا صَنَعْتُهُ يا عُمَرُ!**».

ونظائر هذا كثيرة في الصحيح مشهورة.

## ٣٠٢ بابُ الحَثِّ على المُشَاوَرَةِ

قال اللّه -تعالى-: ﴿**وَشاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ**﴾ [آل عمران: ١٥٩].

---

٩٧٠- أخرجه البخاري (١٣٩)، ومسلم (١٢٨٠).

(١) أي: خروج وقت المغرب عند نزوله بذلك الشعب، فبين له رسول الله ﷺ أن التأخير للجمع.

٩٧١- أخرجه البخاري (١٤٨٧)، ومسلم (١٥٠/ ٢٣٧).

(٢) ما سبب عدولك عنه.

٩٧٢- أخرجه مسلم (٢٧٧).

والأحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة مشهورة.

وتغني هذه الآية الكريمة عن كلّ شيء؛ فإنه إذا أمر اللّه -سبحانه وتعالى- في كتابه نصًّا جليًّا نبّه نبيّه ﷺ بالمشاورة مع أنه أكمل الخلق، فما الظن بغيره؟.

واعلم أنه يستحبّ لمن همّ بأمر أن يشاور فيه من يثق بدينه وخبرته وحذقه ونصيحته وورعه وشفقته.

ويستحبّ أن يشاور جماعة بالصفة المذكورة، ويستكثر منهم، ويعرّفهم مقصوده من ذلك الأمر، ويبيِّن لهم ما فيه من مصلحة ومفسدة إن علم شيئاً من ذلك.

ويتأكّد الأمر بالمشاورة في حقّ ولاة الأمور العامة؛ كالسلطان، والقاضي، ونحوهما.

والأحاديث الصحيحة في مشاورة عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنه- أصحابه ورجوعه إلى أقوالهم كثيرة مشهورة.

ثم فائدة المشاورة القول من المستشار إذا كان بالصفة المذكورة، ولم تظهر المفسدة فيما أشار به.

وعلى المستشار بذل الوسع في النصيحة، وإعمال الفكر في ذلك.

٩٧٣- فقد روينا في «صحيح مسلم»، عن تميم الداريّ -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: «**الدّينُ النَّصِيحَةُ**».

قالوا: لمن يا رسول اللّه؟

قال: «**لِلَّهِ وكِتَابِهِ وَرَسُولِهِ وأئمَّةِ المُسْلِمِينَ وَعامَّتِهِمْ**».

---

٩٧٣- أخرجه مسلم (٥٥).

٩٧٤- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**المُسْتَشارُ مُؤْتَمَنٌ**».

## ٣٠٣- بابُ الحَثِّ على طِيْبِ الكَلامِ

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر:٨٨].

٩٧٥- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عديّ بن حاتم -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ؛ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ**».

٩٧٦- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**كُلُّ سُلامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ؛ تَعْدِلُ بَيْنَ الاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وتُعِينُ الرَّجُلَ في دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْها، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْها مَتاعَهُ صَدَقَةٌ، قال: وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمشِيها إلى الصَّلاةِ صَدَقَةٌ، وتُمِيطُ الأذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ**».

قلت: «**السُّلامى**» -بضم السين وتخفيف اللام-: أحد مفاصل أعضاء الإنسان، وجمعه: «سلاميات» بضم السين وفتح الميم وتخفيف الياء.

---

٩٧٤- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٥١٢٨)، والترمذي (٢٩٧٧ - «تحفة»)، وابن ماجه (٣٤٧٥)، وغيرهم من طرق عن شيبان، عن عبدالملك بن عمير، عن أبي سلمة عنه به.

قال الترمذي: «هذا الحديث قد رواه عن شيبان بن عبدالرحمن النحوي، وشيبان هو صاحب كتاب، وهو صحيح الحديث، ويكنى: أبا معاوية».

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

وله شواهد من حديث أم سلمة وابن مسعود، وابن عمر.

٩٧٥- أخرجه البخاري (١٤١٧)، ومسلم (١٠١٦).

٩٧٦- أخرجه البخاري (٢٧٠٧)، ومسلم (١٠٠٩).

وتقدم ضبطها في أوائل الكتاب.

٩٧٧- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي ذرّ -رضي اللّه عنه- قال: قال لي النبيّ ﷺ: «**لا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئاً؛ وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ**[1]».

## ٣٠٤- بابُ استِحْبَابِ بَيَانِ الكَلاَمِ وإيضَاحِه للمُخاطَبِ

٩٧٨- روينا في «سنن أبي داود»، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: «كَانَ كَلامُ رَسُولِ اللّهِ ﷺ كَلاَماً فَصْلاً[2] يَفْهَمُهُ كُلُّ مَن يَسْمَعُه».

٩٧٩- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن أنس -رضي اللّه عنه-: عن النبيّ ﷺ: «**أنّه كَان إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلاثاً حَتّى تُفهَمَ عَنْهُ، وإذا أَتَى عَلى قَومٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِم؛ سلَّم عَلَيْهِم ثَلاَثاً**».

## ٣٠٥- باب المزاح

٩٨٠- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ كان يقول لأخيه[3] الصغير: «**يا أبا عُمَيْرٍ! ما فَعَلَ**

---

٩٧٧- أخرجه مسلم (٢٦٢٦).

(١) سهل منبسط.

٩٧٨- **حسن** - أخرجه أبو داود (٤٨٣٩)، والترمذي (٣٦٣٩)، وغيرهم من طريق أسامة بن زيد، عن الزهري، عن عروة عنها به.

قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات؛ غير أسامة بن زيد الليثي، وهو صدوق.

(٢) مفصولاً بعضه عن بعض لبيانه ووضوحه مع اختصاره.

٩٧٩- **صحيح** - مضى برقم (٦٨٤).

٩٨٠- **صحيح** - مضى برقم (٨٦٠).

(٣) لأخيه من أمه أم سليم على سبيل الممازحة وجبر خاطره لحزنه على الطائر.

النُّغَيْرُ[1]؟!».

٩٨١- وروِّينا في «كتابي» أبي داود، والترمذي، عن أنس -أيضًا- أن النبيَّ ﷺ قال له: «**يا ذَا الأُذُنَيْنِ**».

قال الترمذي: «حديث صحيح».

٩٨٢- وروِّينا في «كتابيهما» -أيضًا-: أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسولَ اللّه! احملني.

فقال: «**إِني حامِلُكَ على وَلَدِ النَّاقَة**».

فقال: يا رسولَ اللّه! وما أصنع بولد الناقة.

فقال رسول اللّه ﷺ: «**وَهَلْ تَلدُ الإِبلَ إِلاَّ النُّوقُ؟**».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

---

(١) تصغير النغر، وهو طائر صغير كالعصفور.

٩٨١- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٥٠٠٢)، والترمذي (١٩٩٢ و٣٨٢٨) من طريق شريك عن عاصم، عن أنس به.

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ فإن شريك هذا ضعيف؛ لسوء حفظه، ولكنه توبع، فأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤/ ٢٣٦/ ٢٢٢٥)، وأبو نعيم الأصبهاني في «معرفة الصحابة» (١/ ٢٣٦/ ٨١٨) عن محمد بن أبي بكر المقدسي، عن أبي أحمد الزبيري، عن سفيان الثوري، عن عاصم به.

قلت: وهذا سند صحيح رجاله ثقات.

وللحديث طرق أخرى فصلتها في «عجالة الراغب المتمني» (٤٢١)؛ فانظرها غير مأمور.

٩٨٢- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٤٩٩٨)، والترمذي (١٩٩١)، من طريق خالد ابن عبدالله الواسطي، عن حميد، عن أنس بن مالك: أن رجلاً:... (وذكره).

قال الترمذي: «حسن صحيح غريب».

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

٩٨٣- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قالوا: يا رسول اللّه! إنك تداعبنا(١).

قال: «إنِّي لا أقولُ إلاَّ حَقًّا».

قال الترمذي: «حديث حسن».

٩٨٤- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- عن النَّبي ﷺ قال: «لا تُمَارِ أخاكَ، وَلا تُمازِحْهُ، وَلا تَعِدْهُ مَوْعِدًا؛ فَتُخْلِفَهُ».

قال العلماء: المزاح المنهيُّ عنه؛ هو الذي فيه إفراط ويداوم عليه؛ فإنه يورث الضحك وقسوة القلب، ويشغل عن ذكر اللّه -تعالى- والفكر في مهمات الدين، ويؤول في كثير من الأوقات إلى الإيذاء، ويورث الأحقاد، ويسقط المهابة والوقار.

فأما ما سلم من هذه الأمور؛ فهو المباح الذي كان رسول اللّه ﷺ يفعله؛ فإنه ﷺ إنما كان يفعله في نادر من الأحوال؛ لمصلحة، وتطييب نفس المخاطب، ومؤانسته، وهذا لا منع منه قطعًا، بل هو سنّة مستحبة إذا كان

---

٩٨٣- **صحيح** - أخرجه الترمذي (١٩٩٠)، وأحمد (٢/ ٣٦٠) من طريق ابن المبارك، عن أسامة بن زيد، عن سعيد المقبري عنه به.

قال الترمذي: «حسن صحيح».

قلت: هذا إسناد حسن؛ لأن أسامة بن زيد هو الليثي، وهو صدوق، وليس أسامة بن زيد ابن أسلم المدني العدوي؛ لأن المزي ذكر الليثي في الرواة عن سعيد المقبري، ولم يذكر العدوي.

وتابعه محمد بن عجلان عند: البخاري في «الأدب المفرد» (٢٦٥)، وأحمد (٢/ ٣٤٠)، وهو حسن الحديث؛ فالحديث صحيح؛ كما قال الترمذي.

(١) تمازحنا.

٩٨٤- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (١٩٩٥) بإسناد ضعيف، فيه الليث، وهو ابن أبي سليم؛ مختلط.

بهذه الصفة، فاعتمد ما نقلناه عن العلماء، وحقَّقناه في هذه الأحاديث، وبيان أحكامها، فإنه مما يعظم الاحتياج إليه. وباللّه التوفيق.

## ٣٠٦- بابُ الشَّفاعَة

اعلم أنه تستحبّ الشفاعة إلى ولاة الأمر وغيرهم من أصحاب الحقوق والمستوفين لها؛ ما لم تكن شفاعةً في حدٍّ أو شفاعةً في أمر لا يجوز تركه؛ كالشفاعة إلى ناظرٍ على طفل أو مجنون أو وقف أو نحو ذلك في ترك بعض الحقوق التي في ولايته، فهذه كلُّها شفاعة محرّمة، تحرم على الشافع، ويحرم على المشفوع إليه قبولها، ويحرم على غيرهما السعي فيها إذا علمها.

ودلائل جميع ما ذكرته ظاهرة في الكتاب والسّنّة وأقوال علماء الأمة.

قال اللّه -تعالى-: ﴿**مَنْ يَشْفَعْ شَفاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْها وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْها وكانَ اللَّهُ على كُلِّ شَيْءٍ مُقِيتاً**﴾ [النساء: ٨٥].

«**المقيت**»: المقتدر والمقدّر. هذا قول أهل اللغة، وهو محكيٌّ عن ابن عباس وآخرين من المفسرين. وقال آخرون منهم: المقيت: الحفيظ. وقيل: المقيت: الذي عليه قوت كل دابة ورزقها. وقال الكلبي: المقيت: المجازي بالحسنة والسيئة. وقيل: المقيت: الشهيد. وهو راجع إلى معنى الحفيظ.

وأما «**الكفل**»؛ فهو الحظ والنصيب.

وأما الشفاعة المذكورة في الآية؛ فالجمهور على أنها هذه الشفاعة المعروفة، وهي شفاعة الناس بعضهم في بعض.

وقيل: الشفاعة الحسنة: أن يشفع إيمانه بأن يقاتل الكفار. واللّه أعلم.

٩٨٥- وروِّينا في «صحيحي» البخاري، ومسلم عن أبي موسى

---

٩٨٥- أخرجه البخاري (١٤٢٣)، ومسلم (٢٦٢٧).

الأشعري -رضي اللّه عنه- قال: كان النّبيّ ﷺ إذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه فقال: «**اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ على لِسانِ نَبِيِّهِ ما أَحَبَّ**».

وفي رواية: «**ما شاء**».

وفي رواية أبي داود : «**اشْفَعُوا إِلَيَّ لِتُؤْجَرُوا، وَلْيَقْضِ اللَّهُ على لِسانِ نَبِيِّهِ ما شاء**».

وهذه الرواية توضّح معنى رواية «الصحيحين».

٩٨٦- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- في قصة بريرة وزوجها- قال: قال لها النبيّ ﷺ: «**لَوْ رَاجعتِيهِ؟**».

قالت: يا رسول اللّه! تأمرني؟

قال: «**إنَّمَا أشْفَعُ**».

قالت: لا حاجة لي فيه.

٩٨٧- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن ابن عباس قال: لما قدم عيينة ابن حصن بن حذيفة بن بدر؛ نزل على ابن أخيه الحرّ بن قيس، وكان من النفر الذين يدنيهم عمر -رضي اللّه عنه- فقال عيينة: يا ابن أخي! لك وجه عند هذا الأمير؛ فاستأذن لي عليه.

فاستأذن له عمر، فلما دخل؛ قال: هي يا ابن الخطاب! فو اللّه ما تعطينا الجزل، ولا تحكم بيننا بالعدل.

فغضب عمر حتى همّ أن يوقع به. فقال الحرّ: يا أمير المؤمنين! إن اللّه -عزّ وجلّ- قال لنبيه ﷺ: ﴿**خُذِ العَفْوَ وَأْمُرْ بالعُرْفِ وأعْرِضْ عَنِ**

---

٩٨٦- أخرجه البخاري (٥٢٨٣).

٩٨٧- صحيح - مضى برقم (٩٤٥).

الجاهِلين﴾ [الأعراف: ١٩٩]، وإن هذا من الجاهلين.

فواللّه ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكـان وقّافاً عند كتاب اللّـه -تعالى-.

## ٣٠٧- بابُ استِحْبَابِ التّبْشيرِ والتّهنئةِ

قال اللّه -تعالى-: ﴿فَنادَتْهُ المَلائِكَةُ وهُو قـائِمٌ يُصلّـي في المِحْـرابِ أنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى﴾ [آل عمران:٣٩].

وقال -تعالى-: ﴿ولَمَّا جاءَتْ رُسُلُنا إبرَاهِيمَ بالبُشْرَى﴾ [العنكبوت: ٣١].

وقال -تعالى-: ﴿وَلَقَدْ جاءَتْ رُسُلُنا إبْرَاهِيمَ بالبُشْرَى﴾ [هود:٦٩].

وقال -تعالى-: ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلام حَلِيم﴾ [الصافات:١٠١].

وقال -تعالى-: ﴿قالُوا لا تَخَفْ وَبَشَّرُوهُ بِغُلام عَلِيم﴾ [الذاريات:٢٨].

وقال -تعالى-: ﴿قالُوا لا تَوْجَلْ إنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلام عَلِيم﴾ [الحجر:٥٣].

وقال -تعالى-: ﴿وَامْرأتُهُ قائِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْناها بإسْحَقَ وَمِنْ وَرَاءِ إسْحَقَ يَعْقُوبَ﴾ [هود:٧١].

وقال -تعالى-: ﴿إذ قَالَتِ المَلائِكَةُ يا مَرْيَمُ إنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ﴾ الآية [آل عمران:٤٥].

وقال -تعالى-: ﴿ذلكَ الَّذي يُبَشِّـرُ اللَّـهُ عبـادَهُ الَّذيـنَ آمَنُـوا وَعَمِلُـوا الصَّالحات﴾ [الشورى:٢٣].

وقال -تعالى-: ﴿فَبَشِّرْ عِبادِ الَّذينَ يَسْتَمِعونَ القَوْلَ فَيَتَّبِعونَ أحْسَـنَهُ﴾ [الزمر: ١٧-١٨].

وقال -تعالى-: ﴿وَأَبْشِرُوا بالجَنَّةِ الَّتي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصّلت:٣٠].

وقال -تعالى-: ﴿يَـوْمَ تَـرى المُؤْمِنِـينَ والمُؤْمِنـاتِ يَسْـعَى نُورُهُـمْ بَيْـنَ

أَيْدِيهِمْ وبأيمَانِهِمْ بُشْرَاكُمُ اليَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ﴾ [الحديد:١٢].

وقال -تعالى-: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ﴾ [التوبة:٢١].

وأما الأحاديث الواردة في البشارة؛ فكثيرة جداً في «الصحيح» مشهورة، فمنها:

٩٨٨- حديث تبشير خديجة -رضي اللّه عنها- ببيت في الجنة من قصب؛ لا نصب فيه ولا صخب.

٩٨٩- ومنها حديث كعب بن مالك -رضي اللّه عنه- المخرّج في «الصحيحين» في قصة توبته قال: سمعت صوت صارخ يقول بأعلى صوته: يا كعب بن مالك! أبشر. فذهب الناس يبشروننا، وانطلقت أتأمّم[1] رسولَ اللّه ﷺ يتلقاني الناس فوجاً فوجاً يهنئوني بالتوبة، ويقولون: ليهنئك توبة اللّه -تعالى- عليك.

حتى دخلت المسجد، فإذا رسول اللّه ﷺ حوله الناس، فقام طلحة بن عبيد اللّه يهرول حتى صافحني وهنّأني.

وكان كعب لا ينساها لطلحة.

قال كعب: «فلما سلَّمت على رسول اللّه ﷺ؛ قال -وهو يُبْرق وجهه من السرور-: «أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ».

---

٩٨٨- أخرجه البخاري (٧٠٠٥)، ومسلم (٢٤٣٣).

٩٨٩- أخرجه البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩).

(١) أقصد.

## ٣٠٨- بابُ جَوازِ التّعَجُّبِ بلفظِ التّسبيحِ والتّهليلِ ونَحوِهما

٩٩٠- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن النبيّ ﷺ لقيه وهو جُنُب، فانسلّ[1]، فذهب، فاغتسل، فتفقّده النبيّ ﷺ، فلما جاء قال: «أيْنَ كُنْتَ يا أبا هُرَيْرَةَ؟!».

قال: يا رسول اللّه! لقيتني وأنا جُنُب، فكرهت أن أُجالسك حتى أغتسل.

فقال: «سُبْحانَ اللَّه! إنَّ المُؤْمِنَ لا يَنْجُسُ».

٩٩١- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن عائشة -رضي اللّه عنها-: أن امرأة سألت النبيَّ ﷺ عن غسلها من الحيض؟

فأمرها كيف تغتسل؛ قال: «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكٍ، فَتَطَهَّري بِهَا».

قالت: كيف أتطهر بها؟

قال: «تَطَهَري بِهَا».

قالت: كيف؟

قال: «سبْحانَ اللَّهِ! تَطَهَّرِي».

فاجتذبتها إليّ، فقلت: تتبعي أثر الدم.

قلت: هذا لفظ إحدى روايات البخاري، وباقيها روايات مسلم بمعناه.

و«الفرصة»؛ بكسر الفاء وبالصاد المهملة: القطعة.

و«المسك»؛ بكسر الميم، وهو: الطيب المعروف، وقيل: الميم مفتوحة،

---

٩٩٠- أخرجه البخاري (٢٨٣)، ومسلم (٣٧١).

(١) أسرع ماشيًا.

٩٩١- أخرجه البخاري (٣١٤)، ومسلم (٣٣٢).

والمراد: الجلد. وقيل أقوال كثيرة.

والمختار: أنها تأخذ قليلاً من مسك، فتجعله في قطنة أو صوفة أو خرقة أو نحوها، فتجعله في الفرج؛ لتطيِّب المحلّ، وتزيل الرائحة الكريهة.

وقيل: إن المطلوب منه إسراع علوق الولد، وهو ضعيف، واللّه أعلم.

٩٩٢- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن أخت الرُّبيِّع أُمّ حارثة جرحت إنسانًا، فاختصموا إلى النبيِّ ﷺ، فقال: «القِصَاصَ القِصَاص[1]».

فقالت أُمّ الربيع. يا رسول اللّه! أتقتصّ من فلانة؟ واللّه لا يقتصُّ منها.

فقال النبيُّ ﷺ: **«سُبْحانَ اللّهِ يا أُمَّ الرَبيعِ! القِصَاصُ كتابُ اللّه»**.

قلت: أصل الحديث في «الصحيحين»، ولكن هذا المذكور لفظ مسلم، وهو غرضنا هنا.

و«الرُبَيِّع»؛ بضم الراء وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة.

٩٩٣- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عمران بن الحصين -رضي اللّه عنهما- في حديثه الطويل في قصة المرأة التي أسرت، فانفلتت، وركبت ناقة النبيّ ﷺ، ونذرت إن نجّاها اللّه -تعالى- لتنحرنّها، فجاءت فذكروا ذلك لرسول اللّه ﷺ، فقال: **«سُبْحانَ اللّه! بِئْسَ ما جَزَتْها»**.

---

٩٩٢- أخرجه مسلم (١٦٧٥).

قلت: وهو عند البخاري -معلقًا- (١٢/ ٢١٤ - «فتح»).

(١) أدوا القصاص وسلموه إلى مستحقه.

٩٩٣- أخرجه مسلم (١٦٤١).

٩٩٤- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي موسى الأشعري -رضي اللّه عنه- في حديث الاستئذان؛ أنه قال لعمر -رضي اللّه عنه- (...الحديث، وفي آخره): يا ابن الخطاب! لا تكوننَّ عذابًا على أصحاب رسول اللّه ﷺ.

قال: «سبحان اللّه! إنما سمعت شيئًا؛ فأحببت أن أتثَّبت».

٩٩٥- روينا في «الصحيحين»، في حديث عبداللّه بن سلام الطويل لما قيل: إنك من أهل الجنة.

قال: سبحان اللّه! ما ينبغي لأحد أن يقول ما لم يعلم.. و(ذكر الحديث).

## ٣٠٩- بابُ الأَمْرِ بالمَعْرُوفِ والنَّهيِ عَنِ المُنْكَرِ

هذا الباب أهمُّ الأبواب، أو من أهمِّها؛ لكثرة النصوص الواردة فيه؛ لعظم موقعه، وشدّة الاهتمام به، وكثرة تساهل أكثر الناس فيه، ولا يمكن استقصاء ما فيه هنا، لكن لا نخلّ بشيء من أصوله، وقد صنَّف العلماء فيه متفرّقات، وقد جمعتُ فيه قطعةً منه في أوائل «شرح صحيح مسلم»، ونبّهت فيه على مهمات لا يستغنى عن معرفتها.

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إلى الخَيْرِ ويأمرونَ بالمَعْروفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المنكَر وأُولَئِكَ هُمُ المُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

وقال -تعالى-: ﴿خُذِ العَفْوَ وأمُرْ بالعُرْفِ﴾ [الأعراف:١٩٩].

وقال -تعالى-: ﴿وَالمُؤْمِنُونَ والمُؤْمناتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ يأمُرُونَ بالمَعْرُوفِ وَيَنْهَونَ عَنِ المُنْكَرِ﴾ [التوبة:٧١].

---

٩٩٤- أخرجه مسلم (٢١٥٤).

٩٩٥- أخرجه البخاري (٧٠١٠)، ومسلم (٢٤٨٤).

وقال -تعالى-: ﴿كانُوا لا يَتَناهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ [المائدة:٧٩].

والآيات بمعنى ما ذكرته مشهورة.

٩٩٦- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ رأى مِنْكُمْ مُنْكَراً؛ فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فإنْ لَم يَسْتَطِعْ؛ فَبِلِسانِهِ، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؛ فَبِقَلْبِهِ، وَذلكَ أَضْعَفُ الإيمانِ».

٩٩٧- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن حذيفة -رضي الله عنه- عن النبي ﷺ قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لَتَأْمُرُنَّ بالمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ -تَعالى- أن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقاباً مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلا يُسْتَجَابُ لَكُمْ».

قال الترمذي: «حديث حسن».

٩٩٨- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، والنسائي بأسانيد

---

٩٩٦- أخرجه مسلم (٤٩).

٩٩٧- **حسن بشواهده** - أخرجه الترمذي (٢١٦٩) بإسناد ضعيف، فيه عبدالله بن عبدالرحمن الأنصاري، وهو مقبول؛ أي: عند المتابعة.

وله شواهد من حديث ابن عمر وأبي هريرة؛ كما في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٦٦)؛ فهو بهما حسن.

٩٩٨- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٤٣٣٨)، والترمذي (٢١٦٨ و٣٠٥٧)، وابن ماجه (٤٠٠٥)، والنسائي في «الكبرى» (٥/ ٣٠٣ - «تحفة الأشراف»)، وأحمد (١ و١٦ و٢٥ و٥٣ - شاكر)، وابن حبان (١٨٣٧- «موارد»)، كلهم من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم عنه به.

وصححه: الترمذي، والمصنف في «رياض الصالحين» (٢٠٢)، وشيخنا في «الصحيحة» (١٦٥٤).

قلت: وهو كما قالوا.

وقول المصنف: «بأسانيد صحيحة» إيهام خلاف الواقع؛ لأن عامة الناس يفهمون=

صحيحة، عن أبي بكر الصديق -رضي اللّه عنه- قال: يا أيّها الناس! إنّكم تقرؤون هذه الآية: ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أنفُسَكُمْ لا يَضُرُّكُم مَنْ ضَلَّ إذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة:١٠٥]، وإني سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «إنَّ النَّاسَ إذَا رأوا الظَّالِمَ فَلَمْ يأخُذُوا على يَدَيْهِ[1]؛ أوْشَكَ أنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقابٍ مِنْهُ».

٩٩٩- وروِّينا في «سنن أبي داود»، والترمذي وغيرهما، عن أبي

=من هذا القول أن للحديث عدة أسانيد إلى صحابي الحديث.

وقلد العلامة الشنقيطي في «أضواء البيان» (٢/ ١٧٠) المصنف، فلم يصب.

(١) لم يمنعوا ظلمه باليد، أو باللسان، أو بالقلب حسب الاستطاعة.

٩٩٩- **صحيح بشواهده** - أخرجه أبو داود (٤٣٤٤)، والترمذي (٢٢٦٥ - «تحفة»)، وابن ماجه (٤٠١١)، من طريق عطية العوفي عنه به.

قلت: وإسناده ضعيف جدًّا؛ لأجل عطية العوفي؛ فإنه متروك.

لكنه توبع؛ فقد أخرجه أحمد (٣/ ١٩ و٦١)، والحاكم (٤/ ٥٠٥-٥٠٦)، والحميدي (٧٥٢)، من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن أبي نضرة عنه به.

وإسناده ضعيف؛ لأجل علي بن زيد.

ولكن له شواهد عن جماعة من الصحابة؛ منها:

١- أبو أمامة الباهلي -رضي الله عنه-؛ فيروي حديثه صاحبه أبو غالب عنه، قال: عرض لرسول الله ﷺ رجل عند الجمرة الأولى، فقال: يا رسول الله! أي الجهاد أفضل؟ فسكت عنه، فلما رمى الجمرة الثانية، سأله؟ فسكت عنه، فلما رمى جمرة العقبة؛ وضع رجله في الغرْزليركب، قال: «أين السائل؟»، قال: أنا يا رسول الله! قال: «كلمة حق عند ذي سلطان جائر».

أخرجه أحمد (٥/ ٢٥١، و٢٥٦)، وابن ماجه (٤٠١٥).

قلت: إسناده حسن؛ لأن أبا غالب صدوق.

٢- طارق بن شهاب -رضي الله عنه-: أخرج حديثه: النسائي (٧/ ١٦١)، وأحمد (٤/ ٣١٥)، بإسناد صحيح.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح.

سعيد، عن النبيّ ﷺ قال: «**أفْضَلُ الجهادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عنْدَ سُلْطَانٍ جائرٍ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

قلت: والأحاديث في الباب أشهر من أن تذكر.

وهذه الآية الكريمة مما يغترّ بها كثير من الجاهلين، ويحملونها على غير وجهها، بل الصواب في معناها: أنكم إذا فعلتم ما أمرتم به؛ فلا يضرّكم ضلالة من ضلّ، ومن جملة ما أمروا به الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

والآية قريبة المعنى من قوله -تعالى-: ﴿**ما على الرَّسُولِ إلاَّ البَلاغُ**﴾ [العنكبوت: ١].

واعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له شروط وصفات معروفة ليس هذا موضع بسطها، وأحسن مظانّها «إحياء علوم الدين»، وقد أوضحت مهماتها في «شرح مسلم»، وبالله التوفيق.



# ١٨- كتابُ حِفْظِ اللِّسَانِ

## ٣١٠- بَابُ حِفْظِ اللِّسَانِ

قال اللّه -تعالى-: ﴿ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

وقال اللّه -تعالى-: ﴿إنَّ رَبَّكَ لَبالِمِرْصَادِ﴾ [الفجر: ١٤].

وقد ذكرت ما يسَّر اللّه -سبحانه وتعالى- من الأذكار المستحبة ونحوها فيما سبق، وأردت أن أضمَّ إليها ما يكره أو يَحرم من الألفاظ؛ ليكونَ الكتاب جامعًا لأحكام الألفاظ، ومبيِّناً أقسامَها، فأذكر من ذلك مقاصد يحتاج إلى معرفتها كلُّ متدين، وأكثر ما أذكره معروف، فلهذا أترك الأدلة في أكثره، وباللّه التوفيق.

### فصل

اعلم أنه ينبغي لكلِّ مكلَّف أن يحفظ لسانه عن جميع الكلام؛ إلا كلاماً تظهر المصلحة فيه، ومتى استوى الكلام وتركه في المصلحة؛ فالسنّة الإمساك عنه؛ لأنه قد ينجرُّ الكلام المباح إلى حرام أو مكروه، بل هذا كثير أو غالب في العادة، والسلامة لا يعدلها شيء.

١٠٠٠- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن النّبيِّ ﷺ قال: «**مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ؛ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أوْ لِيَصْمُت**[1]».

قلت: فهذا الحديث المتفق على صحته نصٌّ صريح في أنه لا ينبغي أن

١٠٠٠- أخرجه البخاري (٦٤٧٥)، ومسلم (٤٧).

(١) ليسكت.

يتكلم إلا إذا كان الكلام خيرًا، وهو الذي ظهرت له مصلحته، ومتى شكّ في ظهور المصلحة؛ فلا يتكلم.

وقد قال الإمام الشافعي -رحمه الله-: «إذا أراد الكلام؛ فعليه أن يفكر قبل كلامه، فإن ظهرت المصلحة تكلَّم، وإن شكَّ؛ لم يتكلم حتى تظهر».

١٠٠١- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن أبي موسى الأشعري قال: قلت: يا رسول اللّه! أيُّ المسلمين أفضل؟

قال: «مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسانِهِ وَيَدِهِ».

١٠٠٢- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن سهل بن سعد-رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ قال: **«مَنْ يَضْمَنْ لي ما بينَ لَحْيَيْهِ[1] وَما بينَ رِجْلَيْهِ[2]؛ أَضْمَنْ لَهُ الجَنَّةَ»**.

١٠٠٣- وروِّينا في «صحيحي» البخاري، ومسلم عن أبي هريرة: أنه سمع النّبيّ ﷺ يقول: **«إنَّ العَبْدَ يَتكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ فِيها يَزِلُّ بِهَا إِلَى النَّارِ أبْعَد مِمَّا بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ»**.

وفي رواية البخاري: **«أبْعَدُ مِمَّا بَيْنَ المَشْرِق»**؛ من غير ذكر المغرب.

ومعنى: **«يتبين»**: يتفكر في أنها خير أم لا.

١٠٠٤- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ

---

١٠٠١- أخرجه البخاري (٦٤٧٤)، ومسلم (٤٢).

١٠٠٢- أخرجه البخاري (٦٤٧٤).

(١) اللسان.

(٢) الفرج.

١٠٠٣- أخرجه البخاري (٦٤٧٧)، ومسلم (٢٩٨٨).

١٠٠٤- أخرجه البخاري (٦٤٧٨).

قال: «إنَّ العَبْدَ لَيَتكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَان اللَّهِ -تَعالى- ما يُلْقِي لَهَا بالاً يَرْفَعُ اللَّهُ -تَعالى- بها دَرَجاتٍ، وَإنَّ العَبْدَ لَيَتكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنْ سَخْطِ اللَّهِ -تَعالى-، لا يُلْقِي لَها بالاً، يَهْوِي بِها في جَهَنَّم».

قلت: كذا في أصول البخاري: «يَرْفَعُ اللَّهُ بِها دَرَجاتٍ»، وهو صحيح؛ أي: درجاته، أو يكون تقديره: يرفعه.

و«يلقي»؛ بالقاف.

١٠٠٥- وروِّينا في «موطأ الإمام مالك»، و«كتابي» الترمذي، وابن ماجه عن بلال بن الحارث المزني -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «إنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَان اللَّهِ -تَعالى- ما كَانَ يَظُن أنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، يَكْتُبُ اللَّهُ -تَعالى- لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إلى يَوْمِ يَلْقاهُ، وَإنَّ الرَّجُلَ لَيَتكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنْ

---

١٠٠٥- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٢٤٢٠ - «تحفة»)، وابن ماجه (٣٩٧٠)، ومالك (٢/ ٩٨٥)، من طريق محمد بن عمرو: حدثني أبي، عن جدي، قال: سمعت بلال بن الحارث المزني -صاحب رسول الله ﷺ- يقول:... (وذكره).

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وهكذا روى غير واحد عن محمد بن عمرو نحو هذا، وقالوا: عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده، عن بلال بن الحارث.

وروى مالك بن أنس هذا الحديث عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن بلال بن الحارث، ولم يذكر فيه عن جده».

قلت: وفيه وجوه أخرى من الاختلاف، خرجها ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٠/ ٢٧٩ و٢٨٦ - طبع المجمع العلمي)، ثم قال: «وهذه الأسانيد كلها فيها خلل، والصواب رواية محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبيه، عن جده، كذلك رواه الثوري وابن عيينة...».

ثم أخرج رواياتهم كلها مما يؤكد أن هذه هي المحفوظة.

ثم ساقه من طرق أخرى عن علقمة بن وقاص الليثي، عن بلال به.

وعلقمة ثقة ثبت؛ فصح الحديث.

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة، وهو الذي قبله.

سَخَطِ اللَّهِ -تَعالى- ما كانَ يَظُنُّ أنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ يَكْتُبُ اللَّهُ -تَعالى- بِها سَخَطَهُ إلى يَوْمِ يَلْقَاهُ».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

١٠٠٦- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، والنسائي، وابن ماجه، عن سفيان بن عبدالله -رضي الله عنه- قال: قلت: يا رسول الله! حدّثني بأمر أعتصم به.

قال: «قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقِمْ».

قلت: يا رسول الله! ما أخوف ما يخاف عليّ؟

فأخذ بلسان نفسه، ثم قال: «هَذَا»[1].

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

---

١٠٠٦- **صحيح بطرقه** - أخرجه الترمذي (٢٥٢٢ - «تحفة»)، وابن ماجه (٣٩٧٢)، وأحمد (٣/ ٤١٣)، من طريق الزهري، عن محمد بن عبدالرحمن بن ماعز، عن سفيان بن عبدالله الثقفي به.

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجه عن سفيان بن عبدالله الثقفي».

قلت: هذا إسناد ضعيف، رجاله ثقات، غير محمد بن عبدالرحمن بن ماعز، وقيل: عبدالرحمن بن ماعز، لم يرو عنه غير الزهري.

لكن أخرجه مسلم (٢/ ٨-٩ -نووي) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن سفيان بن عبدالله به.

وأخرجه الدارمي (٢/ ٢٩٨-٢٩٩) بإسنادين آخرين عن سفيان بن عبدالله الثقفي.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح بطرقه.

(١) فات المصنف -رحمه الله- عزوه لـ«صحيح مسلم» (٢/ ٨-٩)، وهو فيه، وكذلك هو شارحه!

١٠٠٧- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا تُكْثِرُوا الكَلامَ بغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ؛ فإنَّ كَثْرَةَ الكَلامِ بغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ -تَعالى- قَسْوَةٌ للْقَلْبِ، وَإنَّ أبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ -تَعالى- القَلْبُ القَاسِي».

١٠٠٨- وروِّينا فيه عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ وَقاهُ

---

١٠٠٧- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٢٥٢٣ و٢٥٢٤) من طريق إبراهيم بن عبدالله ابن حاطب، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر به.

قال الترمذي: «حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن عبدالله بن حاطب».

قلت: وهو ابن عبدالله بن الحارث بن حاطب الجمحي:

ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/ ١١٠)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً.

وأورده الذهبي في «ميزان الاعتدال» (١/ ٤١)، وذكر له هذا الحديث من غرائبه، وقال: «ما علمت فيه جرحًا».

قلت: عدم العلم بالجرح لا يستلزم التوثيق، والأفضل ذكر قول ابن القطان؛ كما في «التهذيب» (١/ ١٣٣): «لا يعرف حاله».

وقد وثقه ابن حبان على قاعدته!

وهذا الحديث ذكره الإمام مالك في «الموطأ» (٢/ ٩٨٦): أنه بلغه أن عيسى بن مريم كان يقول: (فذكره بأتم منه من قول عيسى -عليه السلام-).

وقد وقع في نسخة «الموطأ» تطبيع قبيح، فقد وضع بذيله: «مرسل، وقد وصله العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة.

أخرجه مسلم في (٤٥- كتاب البر والصلة والآداب، ٢٠- باب تحريم الغيبة، حديث: ٧٠).

فإن هذا التخريج من حقه أن يوضع في الباب الذي يلي كلام عيسى، فقد أورده مالك مرسلاً في الغيبة، وهو الذي وصله مسلم في الباب المذكور، ولذا وجب التنبيه؛ لئلا يغتر بذلك من ليس عند علم ودراية بهذا الفن، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

١٠٠٨- **صحيح بشواهده** - أخرجه الترمذي (٢٥٢١ - «تحفة»)، من طريق ابن عجلان، عن أبي حازم عنه به.

=

اللّه -تَعالى- شَرَّ ما بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَشَرَّ ما بَيْنَ رِجْلَيْهِ؛ دَخَلَ الجَنَّةَ».

قال الترمذي: «حديث حسن».

١٠٠٩- وروِّينا فيه عن عقبة بن عامر -رضي اللّه عنه- قال: قلت:

---

= قال الترمذي: «حسن صحيح».

قلت: إسناده حسن؛ لأن محمد بن عجلان صدوق؛ أخرج له مسلم في الشواهد.

وقد مضى -أيضًا- برقم (١٠٠٢) من حديث سهل بن سعد -رضي الله عنه-، فالحديث صحيح بشواهده.

١٠٠٩- **صحيح بشواهده** - أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٤)، وعنه أحمد (٥/ ٢٥٩)، والترمذي (٢٥١٧ - «تحفة»)، من طريق عبيدالله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن عقبة بن عامر الجهني، قال: قلت: يا رسول الله! ما النجاة؟ قال: (فذكره).

قال الترمذي: «حديث حسن».

قلت: إسناده ضعيف جدًّا؛ فيه علتان:

**الأولى**: عبيدالله بن زحر؛ فيه ضعف.

**الثانية**: علي بن يزيد -وهو الألهاني-؛ ضعيف جدًّا؛ كما حققت القول فيه في «الشهاب الثاقب».

لكن أخرج أحمد (٤/ ١٤٨) من طريق معاذ بن رفاعة، عن علي بن يزيد به.

قلت: فزالت العلة الأولى بهذه المتابعة؛ فإن معاذًا صدوق.

وأخرجه الطبراني (ق ٥٩/ ١- من المنتخب منه) من طريق ابن ثوبان، عن أبيه، عن القاسم، عن أبي أمامة عنه به.

وإسناده حسن؛ فزالت العلة الثانية.

ثم أخرج أحمد (٤/ ١٥٨) من طريق ابن عياش، عن أسيد بن عبدالرحمن الخثعمي، عن فروة بن مجاهد اللخمي، عن عقبة بن عامر، قال: لقيت رسول الله ﷺ، فقال لي: «يا عقبة بن عامر! صل من قطعك، وأعط من حرمك، واعف عمن ظلمك».

قال: ثم أتيت رسول الله ﷺ، فقال لي: «يا عقبة بن عامر! املك... (الحديث)».

قلت: إسناده حسن؛ رجاله ثقات؛ غير فروة بن مجاهد، وثقه ابن حبان، وروى عنه=

يا رسول اللّه! ما النجاة؟

قال: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسانَكَ، وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ، وَابْكِ على خَطِيئَتِكَ».

قال الترمذي: «حديث حسن».

١٠١٠- وروِّينا فيه عن أبي سعيد الخدري -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ قال: «إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَم؛ فإنَّ الأَعْضَاءَ كُلَّها تُكَفِّرُ[1] اللِّسَانَ، فَتَقُولُ: اتقِ اللَّهَ فِينا؛ فإنما نَحْنُ بك؛ فإنِ اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنا، وَإِنِ اعْوَجَجْتَ اعْوَجَجْنا».

---

=جماعة من الثقات.

وللحديث شاهد من حديث أسود بن أصرم المحاربي: أخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ١٧٩) من طريق صدقة بن عبدالله، عن عبدالله بن علي بن سليمان بن حبيب عنه، قال: قلت: يا رسول الله! أوصني، قال: «املك يدك»، قال: فما أملك إذا لم أملك يدي؟ قال: «املك لسانك»، قال: قلت: فما أملك إذ لم أملك لساني؟ قال: «لا تبسط يدك إلا إلى خير، ولا تقل بلسانك إلا معروفًا».

قلت: سنده ضعيف؛ لأن صدقة بن عبدالله -وهو أبو معاوية السمين- ضعيف، لكن يعتبر به.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح لغيره، بالنظر إلى حديث عقبة بن عامر من طريقه الأخيرة، والشاهد من حديث أسود بن أصرم المحاربي، والله أعلم.

١٠١٠- **حسن** - أخرجه الترمذي (٢٥١٨ - «تحفة»)، وأحمد (٣/ ٩٥-٩٦)، وابن المبارك في «الزهد» (١٠١٢)، وغيرهم، من طريق حماد بن زيد، عن أبي الصهباء، عن سعيد ابن جبير عنه به.

قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات، غير أبي الصهباء، واسمه: صهيب، مولى ابن عباس، وثقه أبو زرعة وابن حبان، وروى عنه جماعة، فهو حسن الحديث.

(١) تخضع وتذل.

١٠١١- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، وابن ماجه، عن أمِّ حبيبة -رضي اللّه عنها- عن النّبيّ ﷺ: **«كُلُّ كَلامِ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ لا لَهُ؛ إلاَّ أمْراً بِمَعْرُوفٍ، أوَ نَهْياً عَنْ مُنْكَرٍ، أوْ ذِكْراً للّه -تَعالى-»**.

١٠١٢- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن معاذ -رضي اللّه عنه- قال:

---

١٠١١- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٢٥٢٥ - «تحفة»)، وابن ماجه (٣٩٧٤)، من طريق محمد بن بشار: ثنا محمد بن يزيد بن خنيس المكي، قال: سمعت سعيد بن حسان المخزومي، قال: حدثتني أم صالح، عن صفية بنت شيبة، عن أم حبيبة -زوج النبي ﷺ-، عن النبي ﷺ، قال:... (فذكره).

قال الترمذي: «حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث محمد بن يزيد بن خنيس».

قلت: هذا إسناد ضعيف فيه علتان:

**الأولى**: أم صالح؛ لا يعرف حالها.

**الثانية**: محمد بن يزيد بن خنيس؛ مقبول.

١٠١٢- **صحيح بطرقه** - أخرجه الترمذي (٢٦١٦)، وابن ماجه (٢٩٧٣)، وأحمد (٥/ ٢٣١)، من طريق معمر، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل عنه به.

وأخرجه أحمد (٥/ ٣٣٥ و٣٣٦ و٢٤٥-٢٤٦) من طرق عن شهر: ثنا ابن غنم، عن معاذ به مطولاً ومختصراً.

قلت: إسناده ضعيف؛ لأن شهر بن حوشب سيئ الحفظ.

وأخرجه أحمد (٥/ ٢٣٤): ثنا أبو المغيرة: ثنا أبو بكر: حدثني عطية بن قيس عن معاذ بن جبل:... (وذكره مختصرًا، وجعل «عمود الإسلام» وصفًا للجهاد، بينما هو وصف للصلاة).

قلت: إسناده ضعيف؛ لأن أبا بكر -وهو عبدالله بن أبي مريم الشامي- مختلط، وباقي رجاله ثقات.

وهذه الطرق تقوي بعضها بعضًا -إن شاء الله-.

وللحديث طرق أخرى، لكنها متحده في العلة، وهي سقوط تابعيها، ويجوز أن يكون واحدًا، وهي -عندئذ- في حكم الطريق الواحد، ويجوز أن يكون التابعي مجهولاً، والله أعلم.

ولفقراته منفردة شواهد، انظرها: «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٠٠).

قلت: يا رسول الله! أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار؟ قال: «لَقَدْ سألْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وإنَّهُ لَيَسِيرٌ على مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ -تعالى- عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ لاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ، وتُؤْتِي الزَّكاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البَيْتَ».

ثم قال: «ألا أدُلُّكَ على أبْوَابِ الخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ[1]، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ الخَطِيئَةَ كما يُطْفِىءُ المَاءُ النارَ، وَصَلاةُ الرَّجُلِ في جَوْفِ اللَّيْلِ».

ثم تلا: ﴿تَتَجافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ المَضَاجِعِ﴾ حتى بلغ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦ و١٧].

ثم قال: «ألا أُخْبِرُكَ برأسِ الأمْرِ، وَعمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنامِهِ؟».

قلت: بلى يا رسول الله!

قال: «رأسُ الأمْرِ الإسْلامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ[2] الجِهادُ».

ثم قال: «ألا أُخْبِرُكَ بِمَلاكِ ذلكَ كُلِّهِ[3]؟».

قلت: بلى يا رسول الله.

فأخذ بلسانه، ثم قال: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا[4]».

قلت: يا رسول الله! وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟!

فقال: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ في النَّارِ على وُجُوهِهِمْ إلاَّ حَصَائِدُ[5] ألْسِنَتِهِمْ؟!».

---

(١) وقاية من الشهوة في الدنيا؛ فإن له وجاء، ومن النار في الآخرة.

(٢) أعلى شعبه وشعائره؛ لأن فيه الذب عن الدين، ودفع شرور الكافرين.

(٣) بمقصوده وجماعه الذي يقوم به.

(٤) احبس اللسان عن الشر.

(٥) جمع حصيدة؛ أي: ما تلفظ به ألسنتهم، شبه ما تكسبه الألسنة من الكلام الحرام بحصائد الزرع بجامع الكسب، وشبه اللسان بحد المنجل الذي يحصد به الزرع.

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

قلت: «الذِّروة»؛ بكسر الذال المعجمة وضمّها، وهي: أعلاه.

١٠١٣- وروِّينا في «كتاب» الترمذي، وابن ماجه، عن أبي هريرة عن النّبيّ ﷺ قال: «**منْ حُسْنِ إسْلامِ المَرْءِ تَرْكُهُ ما لا يَعْنِيه**».

حديث حسن.

١٠١٤- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن عبد اللّه بن عمرو بن

---

١٠١٣- **صحيح لغيره** - أخرجه مالك (٢/ ٩٠٣)، ومن طريقه الترمذي (٢٤٢٠) عن ابن شهاب، عن علي بن الحسين بن علي: أن رسول الله ﷺ؛ قال: ... (وذكره).

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، لكنه مرسل.

وأخرجه الترمذي (٢٤١٩)، وابن ماجه (٣٩٧٦)، من طريق الأوزاعي، عن قرة بن عبدالرحمن بن حَيْوَئيل، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

قلت: هذا إسناد حسن، رجاله ثقات، غير قرة بن عبدالرحمن بن حيوئيل؛ فإنه صدوق له مناكير.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح لغيره، وله شواهد عن جماعة من الصحابة.

١٠١٤- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٢٦١٨)، والدارمي (٢/ ٩٩)، وأحمد (٢/ ١٥٩ و١٧٧)، من طرق عن ابن لهيعة، عن يزيد بن عمرو المعافري، عن أبي عبدالرحمن الجدلي عن عبدالله بن عمرو به.

قال الترمذي: «حديث غريب؛ لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة».

قلت: يعني: أنه ضعيف؛ لسوء حفظ ابن لهيعة، ووافقه المصنف -رحمهما الله-.

لكن رواه عن ابن لهيعة بعض العبادلة الذين حديثهم عنه صحيح.

فقد أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٨٥).

وأخرجه ابن وهب في «الجامع» (٢/ ٨٥)، ومن طريقه ابن شاهين في «الترغيب» (ق ١٠٧/ ١)، لكنه قرن معه عمروبن الحارث، وهو ثقة.

ناهيك أن الحديث عند الترمذي من رواية قتيبة، وهو ممن صحت روايتهم عن ابن=

العاص: أن النّبيّ ﷺ قال: «مَنْ صَمَتَ نَجا».

إسناده ضعيف، وإنما ذكرته؛ لأبيِّنه؛ لكونه مشهورًا.

والأحاديث الصحيحة بنحو ما ذكرته كثيرة، وفيما أشرت به كفاية لمن وفّق، وسيأتي -إن شاء اللّه- في باب الغيبة جمل من ذلك، وباللّه التوفيق.

وأما الآثار عن السلف وغيرهم في هذا الباب؛ فكثيرة، ولا حاجة إليها مع ما سبق، لكن ننبّه على عيون[1] منها.

بلغنا أن قسَّ بن ساعدة وأكثم بن صيفي اجتمعا، فقال أحدهما لصاحبه: كم وجدت في ابن آدم من العيوب.

فقال: هي أكثر من أن تحصى، والذي أحصيته ثمانية آلاف عيب، ووجدت خصلةً إن استعملتها سترت العيوب كلَّها.

قال: ما هي؟

قال: حفظ اللسان.

وروِّينا عن أبي عليّ الفضيل بن عياض -رضي اللّه عنه- قال: «من

---

=لهيعة؛ كما بينته في رسالتي: «الحصون المنيعة فيمن صحت روايته عن ابن لهيعة».

قلت: وقد توبع ابن لهيعة؛ تابعه عمرو بن الحارث -وهو ثقة من رجال الشيخين-: أخرجه الطبراني في «المعجم» (٤٧/ ١١٤ - قطعة من المجلد (١٣))، وابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (٣٢٧/ ٣٨٧)، وسنده صحيح.

ولذلك قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣/ ٩٤ - «صحيحه»): «رواه الترمذي وقال: «حديث غريب»، والطبراني، ورواته ثقات».

وقال الحافظ العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» (٣/ ١٠٥): «... وهو عند الطبراني بسند جيد».

فالحديث صحيح بلا ريب.

(١) هكذا في جميع «النسخ»، وفي المطبوع: «عيوب».

عد كلامه من عمله؛ قلّ كلامه فيما لا يعنيه».

وقال الإمام الشافعيُّ -رحمه الله- لصاحبه الرَّبيع: «يا ربيع! لا تتكلم فيما لا يعنيك؛ فإنك إذا تكلَّمتَ بالكلمة؛ ملكتك ولم تملكها».

وروِّينا عن عبد اللّه بن مسعود -رضي اللّه عنه- قال: ما من شيء أحقُّ بالسجن من اللسان.

وقال غيره: مثل اللسان مثل السَّبع، إن لم توثقه؛ عدا عليك.

وروِّينا عن الأستاذ أبي القاسم القشيري -رحمه الله- في «رسالته» المشهورة قال: «الصمت سلامة، وهو الأصل، والسكوت في وقته صفة الرجال؛ كما أن النطق في موضعه أشرف الخصال».

قال: «سمعت أبا عليّ الدقاق -رضي اللّه- عنه يقول: من سكت عن الحقّ؛ فهو شيطان أخرس».

قال: «فأما إيثار أصحاب المجاهدة السكوت؛ فلما علموا ما في الكلام من الآفات، ثم ما فيه من حظّ النفس، وإظهار صفات المدح، والميل إلى أن يتميز بين أشكاله بحسن النطق وغير هذا من الآفات، وذلك نعت أرباب الرياضة، وهو أحد أركانهم في حكم المنازلة وتهذيب الخلق».

ومما أنشدوه في هذا الباب:

احْفَظْ لِسَانَكَ أَيُّها الإِنْسَانُ ... لا يَلْدغنَّكَ إِنَّهُ ثُعبانُ

كَمْ فِي المَقَابِرِ مِن قَتِيلِ لِسَانِه ... قَدْ كَانَ هَابَ لِقَاءَه الشُّجْعانُ[1]

وقال الرِّياشيُّ -رحمه الله-:

لَعَمْرُكَ إنَّ في ذَنْبي لَشُغلاً ... لِنَفْسِي عَن ذُنُوبِ بَني أُمَيَّة

---

(١) هكذا في جميع «النسخ»، و«الفتوحات الربانية»، وفي المطبوع: «كانت تهاب لقاءه الشجعان».

عَلى ربِّي حِسَابُهمُ إليهِ تَنَاهَى عِلمُ ذلكَ لا إليَّهْ
وليسَ بِضَائري ما قَدْ أَتَوْهُ إذا ما اللَّه أصْلَحَ ما لديَّهْ»

## ٣١١- بابُ تَحريمِ الغِيبَةِ والنَّمِيمَةِ

اعلم أن هاتين الخصلتين من أقبح القبائح وأكثرها انتشارًا في الناس، حتى ما يسلم منهما إلا القليل من الناس.

فلعموم الحاجة إلى التحذير منهما بدأت بهما.

فأما الغيبة؛ فهي ذكرك الإنسان بما فيه مما يكره، سواء كان في بدنه أو دينه أو دنياه أو نفسه أو خَلْقِهِ أو خُلُقِهِ أو ماله أو ولده أو والده أو زوجه أو خادمه أو مملوكه أو عمامته أو ثوبه أو مشيته وحركته وبشاشته وخلاعته وعبوسه وطلاقته أو غير ذلك مما يتعلق به؛ سواء ذكرته بلفظك، أو كتابك، أو رمزت أو أشرت إليه بعينك، أو يدك، أو رأسك، أو نحو ذلك.

أما البدن؛ فكقولك: أعمى، أعرج، أعمش، أقرع، قصير، طويل، أسود، أصفر.

وأما الدِّين؛ فكقولك: فاسق، سارق، خائن، ظالم، متهاون بالصلاة، متساهل في النجاسات، ليس بارّاً بوالده، لا يضع الزكاة مواضعها، لا يجتنب الغيبة.

وأما الدنيا؛ فقليل الأدب، يتهاون بالناس، لا يرى لأحد عليه حقًّا، كثير الكلام، كثير الأكل أو النوم، ينام في غير وقته، يجلس في غير موضعه.

وأما المتعلِّق بوالده؛ فكقوله: أبوه فاسق، أو هندي، أو نبطي، أو زنجي، إسكاف، بزاز، نخاس، نجار، حداد، حائك.

وأما الخلق؛ فكقوله: سيئ الخلق، متكبّر، مُراء، عجول، جبَّار، عاجز، ضعيف القلب، متهوِّر، عبوس، خليع، ونحوه.

وأما الثوب؛ فواسع الكمّ، طويل الذيل، وسخ الثوب، ونحو ذلك.

ويقاس الباقي بما ذكرناه، وضابطه: ذكره بما يكره.

وقد نقل الإمام أبو حامد الغزالي إجماع المسلمين على أن الغيبة: ذكرك غيرك بما يكره.

وسيأتي الحديث الصحيح المصرِّح بذلك.

وأما النميمة؛ فهي نقل كلام الناس بعضهم إلى بعضٍ على جهة الإفساد؛ هذا بيانهما.

وأما حكمهما؛ فهما محرّمتان بإجماع المسلمين.

وقد تظاهر على تحريمهما الدلائل الصريحة من الكتاب والسنّة وإجماع الأمة.

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَلا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً﴾ [الحجرات: ١٢].

وقال -تعالى-: ﴿وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١].

وقال -تعالى-: ﴿هَمَّازٍ مَشّاءٍ بِنَمِيمٍ﴾ [القلم: ١١].

١٠١٥- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن حذيفة -رضي اللّه عنه- عن النبيِّ ﷺ قال: «**لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ نَمَّامٌ**».

١٠١٦- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما-: أنَّ رسول اللّه ﷺ مرّ بقبرين، فقال: «**إنَّهما يُعَذَّبان، ومَا يُعَذَّبانِ في كَبِير**».

قال: -وفي رواية البخاري: «بلى؛ إنَّه كَبيرٌ-: **أمَّا أحَدُهُما؛ فكَانَ يَمْشِي بالنَّمِيمَةِ، وأمّا الآخَرُ؛ فكانَ لا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ**[1]».

---

١٠١٥- أخرجه البخاري (٦٠٥٦)، ومسلم (١٠٥) -واللفظ له-.

١٠١٦- أخرجه البخاري (٢١٦)، ومسلم (٢٩٢).

(١) لا يستتر عن أعين الناس، أو لا يتوقى عن بوله ولا يتجنبه، وقد روي في ذلك ثلاث روايات: «يستتر»، و«يستنزه»، و«يستبرئ».

قلت: قال العلماء: معنى «وما يعذبان في كبير»؛ أي: في كبير في زعمهما، أو كبير تركه عليهما.

١٠١٧- وروِّينا في «صحيح مسلم»، و«سنن» أبي داود، والترمذي، والنسائي، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: **«أتَدْرُونَ ما الغِيْبَةُ؟»**، قالوا: اللَّه ورسوله أعلم، قال: **«ذِكْرُكَ أخاكَ بِمَا يَكْرَه»**، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: **«إنْ كانَ فِيهِ ما تَقُولُ؛ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ ما تَقُولُ؛ فَقَدْ بَهَتَّهُ[(١)]»**.

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

١٠١٨- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي بكرة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال في خطبته يوم النحر بمنىً في حجة الوداع: **«إنَّ دِمَاءَكُمْ وَأمْوَالكُمْ وأعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ؛ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، في بَلَدِكُمْ هَذَا، في شَهْرِكُمْ هَذَا، ألا هَلْ بَلَّغْتُ؟»** .

١٠١٩- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: قلت للنبيِّ ﷺ: حسبك من صفيّة كذا وكذا (قال بعض الرواة: تعني: قصيرة).

فقال: **«لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ البَحْرِ لَمَزَجَتْه»**.

---

١٠١٧- أخرجه مسلم (٢٥٨٩).

(١) افتريت عليه الكذب.

١٠١٨- أخرجه البخاري (١٠٥)، مسلم (١٦٧٩).

١٠١٩- صحيح - أخرجه أبو داود (٤٨٧٥)، والترمذي (٢٦٢٤ - «تحفة»)، وأحمد (٦/ ١٨٩)، من طريق سفيان، عن علي بن الأقمر، عن أبي حذيفة -وكان من أصحاب عبدالله بن مسعود-، عن عائشة:.... (وذكرته).

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

قالت: وحكيت له إنسانًا.

فقال: «ما أُحِبُّ أني حَكَيْتُ إنساناً وأنَّ لي كَذَا وكَذَا».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

قلت: «مزجته»؛ أي: خالطته مخالطة يتغير بها طعمه أو ريحه؛ لشدّة نتنها وقبحها.

وهذا الحديث من أعظم الزواجر عن الغيبة، أو أعظمها، وما أعلم شيئاً من الأحاديث يبلغ في الذمّ لها هذا المبلغ: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٣].

نسأل اللّه الكريم لطفه والعافية من كل مكروه.

١٠٢٠- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال:

---

١٠٢٠- **صحيح** - أخرجه أحمد (٣/ ٢٢٤)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (١٦٥ و٥٧٢)، عن أبي المغيرة: ثنا صفوان: حدثني رشد بن سعد، وعبدالرحمن بن جبير، عن أنس ابن مالك: (فذكره مرفوعًا).

قلت: وأبو المغيرة هو عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي، وهو ثقة.

وقد تابعه بقية بن الوليد: أخرجه أبو داود (٤٨٧٨): حدثنا ابن المصفى: ثنا بقية وأبو المغيرة، قالا: ثنا صفوان به.

وتابع عيسى بن أبي عيسى السحيني: ابن المصفى عن أبي المغيرة به: أخرجه أبو دواد (٤٨٧٩).

وقال أبو داود: «حدثناه يحيى بن عثمان، عن بقية، ليس فيه أنس».

قلت: يشير أبو داود إلى أن يحيى بن عثمان خالف ابن المصفى، فرواه عن بقية مرسلاً، فلم يذكر أنس بن مالك فيه، ولذلك قال المنذري في «الترغيب» (٣/ ٥١٠): «رواه أبو داود، وذكر أن بعضهم رواه مرسلاً».

قلت: لم يروه مرسلاً إلا يحيى بن عثمان عن بقية.

ورواية بقية من طريق ابن المصفى الموصولة هي الصواب؛ لأنها رواية الأشهر عنه، ولأنه الموافق لرواية أبي المغيرة، وهو أوثق منه، وبقية رجال السند ثقات.

وبالجملة؛ فالحديث موصول صحيح، والله أعلم.

قال رسول اللّه ﷺ: «لَمَّا عُرِجَ بي؛ مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أظْفارٌ مِنْ نُحاسٍ يَخْمِشُونَ[1] وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هؤُلاءِ يا جِبْرِيلُ؟ قال: هَؤُلاءِ الَّذينَ يأكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ وَيَقَعُونَ في أعْرَاضِهِمْ».

١٠٢١- وروِّينا فيه عن سعيد بن زيد -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ قال: «إنَّ مِن أرْبَى الرِّبا الاسْتِطالَةَ في عِرْضِ المُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ».

١٠٢٢- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «المُسْلِمُ أخُو المُسْلِمِ، لا يَخُونُهُ، وَلا يَكْذِبُهُ، وَلا يَخْذُلُهُ، كُلّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ حَرَامٌ: عِرْضُهُ، ومَالُهُ، وَدَمُهُ، التَّقْوَى ها هنا، بِحسْبِ امْرِىءٍ مِنَ الشرّ أنْ يَحْقِرَ أخاهُ المُسْلمَ».

قال الترمذي: «حديث حسن».

قلت: ما أعظم نفع هذا الحديث وأكثر فوائده.

وباللّه التوفيق.

---

(١) يجرحونها.

١٠٢١- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٤٨٧٦)، وأحمد (١/ ١٩٠)، والهيثم بن كليب في «المسند» (٢/ ٣٠) من طريق عبدالله بن أبي حسين، عن نوفل بن مساحق عنه به.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات.

وللحديث شواهد من حديث البراء بن عازب، وعبدالله بن سعود، وعبدالله بن عباس -رضي الله عنهم-.

انظر: «الترغيب» (٣/ ٥٠٣-٥٠٥).

١٠٢٢- **صحيح** - أخرجه الترمذي (١٩٩٢) من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح عنه به.

وله طريق آخر: أخرجه مسلم (٢٥٦٤)، وأحمد (٢/ ٢٧٧ و٣١١ و٣٦٠)، عن أبي سعيد -مولى عامر بن كريز- عنه، وقد فاتت هذه الطريق المصنف -رحمه الله-.

## ٣١٢- بابُ بيانِ مُهِمَّاتٍ تَتَعَلَّقُ بحدِّ الغِيبَة

قد ذكرنا في الباب السابق أن الغيبة: ذكرك الإنسان بما يكره؛ سواء ذكرته بلفظك؛ أو في كتابك، أو رمزت أو أشرت إليه بعينك أو يدك أو رأسك.

وضابطه: كلّ ما أفهمت به غيرك نقصان مسلم؛ فهو غيبة محرّمة.

ومن ذلك: المحاكاة؛ بأن يمشي متعارجاً، أو متطأطئًا، أو على غير ذلك من الهيئات؛ مريداً حكاية هيئة من يَتَنَقَّصُهُ بذلك، فكلُّ ذلك حرام بلا خلاف.

ومن ذلك إذا ذكر مصنف كتاب شخصًا[١] بعينه في كتابه؛ قائلاً: قال فلانٌ كذا؛ مريداً تنقّصه[٢] والشناعة عليه؛ فهو حرام.

فإن أراد بيان غلطه؛ لئلا يقلَّد أو بيان ضعفه في العلم؛ لئلا يغترّ به ويقبل قوله؛ فهذا ليس غيبة، بل نصيحة واجبة، يثاب عليها إذا أراد ذلك.

وكذا إذا قال المصنف أو غيره: قال قوم أو جماعة كذا، وهذا غلط أو خطأ أو جهالة وغفلة... ونحو ذلك؛ فليس غيبة، إنما الغيبة ذكر الإنسان بعينه أو جماعة معينين.

ومن الغيبة المحرّمة قولك: فعل كذا بعض الناس أو بعض الفقهاء، أو بعض من يدّعي العلم، أو بعض المفتين، أو بعض من ينسب إلى الصلاح، أو يدّعي الزهد، أو بعض من مرّ بنا اليوم، أو بعض من رأيناه، أو نحو ذلك إذا كان المخاطب يفهمه بعينه؛ لحصول التفهيم.

---

(١) وفي بعض النسخ: «شخصٍ»، وكلاهما صحيح؛ فالأولى على المفعولية، والثانية على الإضافة.

(٢) هكذا في (أ)، وباقي الأصول: «تنقيصه».

ومن ذلك غيبة المتفقهين والمتعبدين؛ فإنهم يعرضون بالغيبة تعريضاً يفهم به كما يفهم بالصريح، فيقال لأحدهما: كيف حال فلان؟ فيقول: اللّه يصلحنا، اللّه يغفر لنا، اللّه يصلحه، نسأل اللّه العافية، نحمد اللّه الذي لم يبتلنا بالدخول على الظلمة، نعوذ باللّه من الشرّ، اللّه يعافينا من قلّة الحياء، اللّه يتوب علينا... وما أشبه ذلك مما يفهم منه تنقُّصه، فكل ذلك غيبة محرّمة.

وكذلك إذا قال: فلان يبتلى بما ابتلينا به كلُّنا، أو ماله حيلة في هذا، كلُّنا نفعله.

وهذه أمثلة وإلا؛ فضابط الغيبة: تفهيمك المخاطب نقص إنسان كما سبق.

وكلّ هذا معلوم من مقتضى الحديث الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا عن «صحيح مسلم» وغيره في حدّ الغيبة.

واللّه أعلم.

## فصل

اعلم أن الغيبة كما يحرم على المغتاب ذكرها، يحرم على السامع استماعها وإقرارها، فيجب على من سمع إنساناً يبتدىء بغيبة محرّمة أن ينهاه إن لم يَخَفْ ضررًا ظاهرًا.

فإن خافه؛ وجب عليه الإنكار بقلبه، ومفارقة ذلك المجلس إن تمكن من مفارقته.

فإن قدر على الإنكار بلسانه أو على قطع الغيبة بكلام آخر؛ لزمه ذلك، فإن لم يفعل؛ عصى.

فإن قال بلسانه: أسكت وهو يشتهي بقلبه استمراره؛ فقال أبو حامد الغزالي: «ذلك نفاق لا يخرجه عن الإثم، ولا بدّ من كراهته بقلبه».

ومتى اضطرّ إلى المقام في ذلك المجلس الذي فيه الغيبة وعجز عن الإنكار، أو أنكر فلم يقبل منه، ولم يمكنه المفارقة بطريق؛ حرم عليه الاستماع والإصغاء للغيبة، بل طريقه أن يذكر اللّه -تعالى- بلسانه وقلبه، أو بقلبه، أو يفكر في أمر آخر؛ ليشتغل عن استماعها، ولا يضرّه بعد ذلك السماع من غير استماع وإصغاء في هذه الحالة المذكورة؛ فإن تمكن بعد ذلك من المفارقة وهم مستمرّون في الغيبة ونحوها؛ وجب عليه المفارقة.

قال اللّه -تعالى-: **﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾** [الأنعام: ٦٨].

وروِّينا عن إبراهيم بن أدهم -رضي اللّه عنه-: أنه دعي إلى وليمة، فحضر، فذكروا رجلاً لم يأتهم، فقالوا: إنه ثقيل. فقال إبراهيم: أنا فعلت هذا بنفسي حيث حضرت موضعاً يغتاب فيه الناس.

فخرج ولم يأكل ثلاثة أيام.

ومما أنشدوه في هذا:

وَسَمْعَكَ صُنْ عَن سَمَاعِ القبيحِ كصَوْنِ اللسانِ عن النُّطْقِ بِهْ
فإنَّكَ عِنْدَ سماعِ القبيحِ شَريكٌ لقائِلِه فانتبِهْ

## ٣١٣- بابُ بيانِ ما يَدْفَعُ به الغيبةَ عن نَفْسِه

اعلم أن هذا الباب له أدلة كثيرة في الكتاب والسنّة، ولكني أقتصر منه على الإشارة إلى أحرف، فمن كان موفَّقاً؛ انزجر بها، ومن لم يكن كذلك؛ فلا ينزجر بمجلدات.

وعمدة الباب أن يعرض على نفسه ما ذكرناه من النصوص في تحريم الغيبة، ثم يفكر في قوله -تعالى-: **﴿ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾** [ق:

١٨]، وقوله -تعالى-: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّناً وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٥].

١٠٢٣- وما ذكرناه من الحديث الصحيح: «**إنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّه -تعالى- ما يُلْقِي لَها بالاً يَهْوِي بِهَا في جَهَنَّم**».

وغير ذلك مما قدّمناه في باب حفظ اللسان وباب الغيبة.

ويضمّ إلى ذلك قولهم: اللّه معي، اللّه شاهدي، اللّه ناظر إليّ.

وعن الحسن البصري -رحمه الله-: «أنّ رجلاً قال له: إنك تغتابني. فقال: ما بلغ قدرك عندي أن أحكّمك في حسناتي».

وروِّينا عن ابن المبارك -رحمه الله- قال: «لو كنت مغتاباً أحداً لاغتبت والديّ؛ لأنهما أحقُّ بحسناتي».

## ٣١٤- بابُ بَيانِ ما يُبَاحُ مِن الغِيبَة

اعلم أنَّ الغيبة وإن كانت محرّمة؛ فإنها تباح في أحوال للمصلحة، والمُجوِّزُ لهذا غرض صحيح شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها، وهو أحد ستة أسباب:

**الأوّل: التظلُّم:**

فيجوز للمظلوم أن يتظلَّم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممّن له ولاية أو له قدرة على إنصافه من ظالمه، فيذكرُ أن فلاناً ظلمني، وفعل بي كذا، وأخذ لي كذا... ونحو ذلك.

**الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر وردّ العاصي إلى الصواب:**

فيقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر: فلان يعمل كذا، فازجره عنه... ونحو ذلك، ويكون مقصوده التوسل إلى إزالة المنكر، فإن لم يقصد

---

١٠٢٣- صحيح - مضى برقم (١٠٠٥).

ذلك؛ كان حرامًا.

**الثالث: الاستفتاء:**

بأن يقول للمفتي: ظلمني أبي أو أخي أو فلان بكذا، فهل له ذلك أم لا؟ وما طريقي في الخلاص منه وتحصيل حقّي ودفع الظلم عني؟ ونحو ذلك.

وكذلك قوله: زوجتي تفعل معي كذا، أو زوجي يفعل كذا... ونحو ذلك، فهذا جائز للحاجة، ولكن الأحوط أن يقول: ما تقول في رجل كان من أمره كذا، أو في زوج أو زوجة تفعل كذا... ونحو ذلك؛ فإنه يحصل به الغرض من غير تعيين، ومع ذلك التعيين جائز؛ لحديث هند الذي سنذكره -إن شاء اللّه تعالى- وقولها: يا رسول اللّه! إن أبا سفيان رجل شحيح.. الحديث. ولم ينهها رسول اللّه ﷺ.

الرابع: تحذير المسلمين من الشرّ ونصيحتهم:

وذلك من وجوه:

منها: جرح المجروحين من الرواة للحديث والشهود، وذلك جائز بإجماع المسلمين، بل واجب للحاجة.

ومنها: ما استشارك إنسان في مصاهرته أو مشاركته أو إيداعه أو الإيداع عنده أو معاملته بغير ذلك؛ وجب عليك أن تذكر له ما تعلمه منه على جهة النصيحة، فإن حصل الغرض بمجرّد قولك: لا تصلح لك معاملته، أو مصاهرته، أو لا تفعل هذا، أو نحو ذلك؛ لم تجز الزيادة بذكر المساوىء، وإن لم يحصل الغرض إلا بالتصريح بعينه؛ فاذكره بصريحه.

ومنها: إذا رأيت من يشتري عبداً معروفاً بالسرقة أو الزنى أو الشرب أو غيرها، فعليك أن تبيّن ذلك للمشتري إن لم يكن عالماً به، ولا يختصّ بذلك، بل كل من علم بالسلعة المبيعة عيبًا؛ وجب عليه بيانه للمشتري إذا لم يعلمه.

ومنها: إذا رأيت متفقهًا يتردَّد إلى مبتدعٍ أو فاسقٍ يأخذ عنه العلم؛ خفت أن يتضرَّر المتفقّه بذلك؛ فعليك نصيحته ببيان حاله.

ويشترط أن يقصد النصيحة، وهذا مما يغلط فيه، وقد يحمل المتكلم بذلك الحسد، أو يلبِّس الشيطان عليه ذلك، ويخيِّل إليه أنه نصيحة وشفقة، فليتفطَّن لذلك.

ومنها: أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها، إما بأن لا يكون صالحاً لها، وإما بأن يكون فاسقًا أو مغفلاً ونحو ذلك، فيجب ذكر ذلك لمن له عليه ولاية عامة؛ ليزيله ويولّي من يصلح، أو يعلم ذلك منه لتعامله بمقتضى حاله ولا يغترّ به، وأن يسعى في أن يحثّه على الاستقامة أو يستبدل به.

**الخامس: أن يكون مجاهرًا بفسقه أو بدعته:**

كالمجاهر بشرب الخمر، أو مصادرة الناس، وأخذ المكس، وجباية الأموال ظلمًا، وتولّي الأمور الباطلة، فيجوز ذكره بما يجاهر به، ويحرم ذكره بغيره من العيوب؛ إلا أن يكون لجوازه سبب آخر مما ذكرناه.

**السادس: التعريف:**

فإذا كان الإنسان معروفًا بلقب؛ كالأعمش؛ والأعرج، والأحول، والأفطس، وغيرهم؛ جاز تعريفه بذلك بنيّة التعريف، ويحرم إطلاقه على جهة النقص، ولو أمكن التعريف بغيره؛ كان أولى.

فهذه ستة أسباب ذكرها العلماء مما تباح بها الغيبة على ما ذكرناه.

وممّن نصّ عليها هكذا الإمام أبو حامد الغزالي في «الإحياء»، وآخرون من العلماء، ودلائلُها ظاهرة من الأحاديث الصحيحة المشهورة، وأكثر هذه الأسباب مجمع على جواز الغيبة بها.

١٠٢٤- روينا في «صحيحي» البخاري، ومسلم عن عائشة -رضي اللّه عنها-: أن رجلاً استأذن على النبيّ ﷺ فقال: **«ائْذَنُوا لَهُ؛ بِئْسَ أَخُو العَشِيرَةِ»**(1).

احتجّ به البخاري على جواز غيبة أهل الفساد وأهل الرِّيبِ.

١٠٢٥- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه- قال: قسم رسول اللّه ﷺ قسمة، فقال رجل من الأنصار: واللّه ما أراد محمدٌ بهذا وجه اللّه -تعالى-.

فأتيت رسول اللّه ﷺ، فأخبرته، فتغيَّر وجهه، وقال: **«رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا؛ فَصَبَرَ»**.

وفي بعض رواياته: قال ابن مسعود: فقلت لا أرفع إليه بعد هذا حديثًا.

قلت: احتجّ به البخاري في إخبار الرجل أخاه بما يقال فيه.

١٠٢٦- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: قال رسول اللّه ﷺ: **«مَا أَظُنُّ فُلاناً وَفُلاناً يَعْرِفانِ مِنْ دِينِنا شَيْئًا»**.

قال الليث بن سعد -أحد الرواة-: «كانا رجلين من المنافقين».

١٠٢٧- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن زيد بن أرقم -رضي اللّه عنه- قال: خرجنا مع رسول اللّه ﷺ في سفر فأصاب الناس فيه شدة، فقال عبد اللّه بن أبيّ: لا تنفقوا على من عند رسول اللّه حتى

---

١٠٢٤- أخرجه البخاري (٦٠٥٤)، ومسلم (٢٥٩١).

(١) القبيلة.

١٠٢٥- **صحيح** - مضى برقم (٩٤٤).

١٠٢٦- أخرجه البخاري (٦٠٦٧).

١٠٢٧- أخرجه البخاري (٤٩٠٠)، ومسلم (٢٧٧٢).

ينفضُّوا من حوله. وقال: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنَّ الأعـزُّ منهـا الأذلَّ، فـأتيت النـبيَّ ﷺ، فأخبرتـه بذلـك، فأرسـل إلى عبـد اللّـه بـن أبـيّ (وذكـر الحديث).

وأنزل اللّه -تعالى- تصديقه: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ [المنافقون: ١].

١٠٢٨- وفي «الصحيح» حديث هند امرأة أبي سـفيان، وقولها للنـبي ﷺ: إن أبا سفيان رجل شحيح[1]... إلى آخره.

١٠٢٩- وحديث فاطمة بنت قيس وقول النبيّ ﷺ لها: «**أمـا معاويَـةُ؛ فَصُعْلُوكٌ**[2]، **وأمَّا أَبُو جَهْمٍ؛ فَلا يَضَعُ العَصَا عَنْ عاتِقِهِ**[3]».

## ٣١٥- بابُ أَمْرِ مَنْ سَمِعَ غيبةَ شيخِهِ أو صاحبِهِ أو غيرِهما

اعلم أنه ينبغي لمن سمع غيبة مسلم أن يردّهـا ويزجـر قائلهـا، فـإن لم ينزجر بالكلام؛ زجره بيده، فإن لم يسـتطع بـاليد ولا باللسـان؛ فـارق ذلـك المجلس، فإن سمع غيبة شيخه أو غيره ممّن له عليـه حـقّ، أو كـان مـن أهـل الفضل والصّلاح؛ كان الاعتناء بما ذكرناه أكثر.

١٠٣٠- روينا في «كتاب الترمذي»، عـن أبـي الـدرداء -رضـي اللّـه

---

١٠٢٨- أخرجه البخاري (٥٣٦٤)، ومسلم (١٧١٤).

(١) بخيل.

١٠٢٩- أخرجه مسلم (١٤٨٠).

(٢) فقير لا مال له.

(٣) قيل: أنه كثير الترحال، والصواب: أنه كثير الضرب للنسـاء، ففـي روايـة لمسـلم: «أنه ضراب للنساء».

١٠٣٠- **حســن أو صحيــح** - أخرجـه الـترمذي (١٩٩٦)، وأحمـد (٦/ ٤٥٠)، والدولابي في «الكنى» (١/ ١٢٤)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٥٠)، من طريق أبي بكر النهشلي، عن مرزوق بن أبي بكر التيمي، عن أم الدرداء عنه به. =

= قال الترمذي: «حديث حسن».

قلت: وهو كما قال -حيث إنه يعني: إسناده ضعيف، جاء من وجوه أخرى ليس فيها متهم؛ كما بينه في أواخر كتابه «السنن»؛ فاظفر به؛ فإنه مهم-، لأن جميع رجاله ثقات، غير مرزوق.

قال الذهبي: «ما روى عنه سوى أبي بكر النهشلي».

لكن قال الحافظ في «التهذيب» (١٠/ ٨٧): «وأظنه الذي بعده».

ثم قال: «تمييز: مرزوق، أبو بكير التميمي الكوفي، مؤذن لتيم: روى عن سعيد بن جبير، وعكرمة، ومجاهد، وعنه ليث بن أبي سليم وإسرائيل وعمر بن محمد بن زيد العمري، والثوري وشريك. ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: أصله من الكوفة، وسكن الري».

وقال في ترجمة هذا من «التقريب»: «ثقة»، وفي الأول: «مقبول».

وقد استغرب بعض طلاب العلم ذلك من الحافظ، ولا يظهر وجه لذلك الاستغراب؛ لأن الحافظ ظن الأول هو الثاني، فيعلم -حينئذ- أنه لا غرابة.

قلت: فإن كانا واحدًا كما ظن الحافظ، وهو الذي يظهر لي؛ فالحديث صحيح، وإن كانا مختلفين؛ فهو حسن؛ لأن مرزوقاً توبع من قبل شهر بن حوشب.

أخرجه أحمد (٦/ ٤٤٩)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٣٩)، من طريق ليث عن شهر بن حوشب، عن أم الدرداء عنه به.

قلت: ليث وشهر كلاهما ضعيف، وشهر خيرهما، ويعتضد بهما.

قال الترمذي: «وفي الباب عن أسماء بنت يزيد».

قلت: أخرج: ابن المبارك في «الزهد» (٦٨٧)، ومن طريقه أحمد (٦/ ٤٦١)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٦٣٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٦٧)، من طريق عبيدالله بن أبي زياد، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد:... (وذكرته مرفوعًا).

قلت: إسناده ضعيف؛ فيه علتان:

**الأولى**: ضعف شهر بن حوشب.

**الثانية**: عبيدالله بن أبي زياد؛ ليس بالقوي.

ولشهر فيه شيختان؛ هما: أم الدرداء، وأسماء بنت يزيد، فلا أدري؛ هل أخذه منهما؟ أم اضطرب فيه؟ أم الاختلاف من الراوي عنه -وهو عبيدالله-؟

وأيًا ما كان؛ فقد توبع؛ كما سبق.

وبالجملة؛ فالحديث ثابت.

عنه- عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أخِيهِ رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ القِيامَةِ».

قال الترمذي: «حديث حسن».

١٠٣١- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، في حديث عتبان -بكسر العين على المشهور، وحكي بضمِّها -رضي اللّه عنه- في حديثه الطويل المشهور قال: قام النبيّ ﷺ يصلّي، فقالوا: أين مالك بن الدُّخْشُم؟

فقال رجل: ذلك منافق لا يحبّ اللَّه ورسوله.

فقال النبيّ ﷺ: «لا تَقُلْ ذلكَ، ألا تَرَاهُ قَدْ قالَ: لا إِلَهَ إلاَّ اللَّهُ؛ يُرِيدُ بِذلكَ وَجْهَ اللَّهِ؟».

١٠٣٢- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن الحسن البصري -رحمه الله- أن عائذ بن عمرو -وكان من أصحاب رسول اللّه ﷺ-: دخل على عبيد اللّه بن زياد، فقال: أي بنيّ! إني سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «إنَّ شَرَّ الرِّعَاء الحُطَمَةُ»[1]؛ فإيَّاك أن تكون منهم.

فقال له: اجلس؛ فإنما أنت من نخالة أصحاب محمَّدٍ ﷺ!!

فقال: وهل كانت لهم نخالة؟! إنما كانت النُّخالة بعدهم وفي غيرهم.

١٠٣٣- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن كعب بن مالك -رضي اللّه عنه- في حديثه الطويل في قصة توبته؛ قال: قال النبيّ ﷺ وهو جالس في القوم بتبوك: «ما فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مالِكٍ؟».

---

١٠٣١- أخرجه البخاري (٤٢٥)، ومسلم (٣٣).

١٠٣٢- أخرجه مسلم (١٨٣٠).

(١) العنيف برعاية الإبل.

١٠٣٣- أخرجه البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩).

فقال رجل من بني سَلَمة: يا رسول اللّه! حبسه برداه، والنظر في عطفيه، فقال له معاذ بن جبل -رضي اللّه عنه-: بئس ما قلت، واللّه يا رسول اللّه! ما علمنا عليه إلا خيراً، فسكت رسول اللّه ﷺ.

قلت: «سَلِمة»؛ بكسر اللام.

و«**عطفاه**»: جانباه، وهو: إشارة إلى إعجابه بنفسه.

١٠٣٤- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن جابر بن عبد اللّه وأبي طلحة -رضي اللّه عنهم- قالا: قال رسول اللّه ﷺ: «**ما مِن امْرِىءِ يَخْذُلُ**[(١)] **امْرَأً مُسْلِماً في مَوْضِعٍ تُنْتَهَكُ فيهِ حُرْمَتُه، وَيُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضَه؛ إلاَّ خَذَلَهُ اللَّهُ في مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نُصْرَتَهُ، ومَا مِنْ امْرِىءٍ يَنْصُرُ مُسْلِماً في مَوْضِعٍ يُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضِهِ، وَيُنْتَهَك فِيهِ مِنْ حُرْمَتِهِ؛ إلا نَصَرَهُ اللَّهُ في مَوْطِنٍ يُحِب نُصْرَتَهُ**».

١٠٣٥- وروِّينا فيه عن معاذ بن أنس عن النبيّ ﷺ قال: «**مَنْ حَمَى**

---

١٠٣٤- **ضعيف** - أخرجه أبو دواد (٤٨٨٤)، وأحمد (٤/ ٣٠)، والبيهقي (٨/ ١٦٧-١٦٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٨٩)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٤١)، من طريق الليث بن سعد، قال: حدثني علي بن سليم: أنه سمع إسماعيل بن بشير يقول: سمعت جابر بن عبدالله وأبا طلحة بن سهل الأنصاري يقولان: قال رسول الله ﷺ:... (وذكره).

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ فإن يحيى بن سليم وشيخه إسماعيل بن بشير مجهولان.

(١) يترك نصره وإعانته من غير عذر.

١٠٣٥- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٤٨٨٣)، وأحمد (٣/ ٤٤١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣/ ١٠٥)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٢٤٨)، من طريق ابن المبارك عن يحيى بن أيوب، عن عبدالله بن سليمان، عن إسماعيل بن يحيى المعافري، عن سهل بن معاذ ابن أنس الجهني، عن أبيه مرفوعًا.

قلت: إسناده ضعيف، فيه إسماعيل بن يحيى المعافري، وهو مجهول.

تنبيه: ذكر شيخنا -رحمه الله- هذا الحديث في «ضعيف الجامع» (٥/ ١٩٣)، ثم حسنه في «صحيح سنن أبي داود» (٤٠٨٦)، ثم استقر على تضعيفه في «ضعيف الترغيب والترهيب» (١٦٩٧)، و«الضعيفة» (٦٧٧٢).

**مُؤْمِناً مِنْ مُنافِقٍ -أُراه قال-؛ بَعَثَ اللَّهُ -تَعالى- مَلَكًا يَحْمِي لَحْمَهُ يَوْمَ القِيامَةِ مِنْ نارِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ رَمَى مُسْلِماً بِشَيْءٍ يُرِيدُ شَيْنَه؛ حَبَسَهُ اللَّهُ على جِسْرِ جَهَنَّمَ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ».**

## ٣١٦- بابُ الغِيْبَةِ بالقَلْبِ

اعلم أن سوء الظنِّ حرام مثل القول، فكما يحرم أن تحدّث غيرك بمساوىء إنسان، يحرم أن تحدّث نفسك بذلك وتسيء الظنّ به.

قال اللّه -تعالى-: ﴿**اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ**﴾ [الحجرات: ١٢].

١٠٣٦- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**إيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فإنَّ الظَّنَّ أكْذبُ الحَدِيثِ**».

والأحاديث بمعنى ما ذكرته كثيرة.

والمراد بذلك عقد القلب، وحكمه على غيرك بالسوء، فأما الخواطر وحديث النفس إذا لم يستقرَّ ويستمرّ عليه صاحبه؛ فمعفو عنه باتفاق العلماء، لأنه لا اختيار له في وقوعه، ولا طريق له إلى الانفكاك عنه، وهذا هو المراد بما ثبت.

١٠٣٧- في «الصحيح» عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: «**إنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لأُمَّتِي ما حَدَّثَتْ بِهِ أنْفُسَها ما لَمْ تَتَكَلَّم بِهِ أوْ تَعْمَلْ**».

قال العلماء: المراد به: الخواطر التي لا تستقرّ.

قالوا: وسواء كان ذلك الخاطر غيبة أو كفراً أو غيره؛ فمن خطر له

---

١٠٣٦- أخرجه البخاري (٦٠٦٤)، ومسلم (٢٥٦٣).

١٠٣٧- أخرجه البخاري (٥٢٩٦)، ومسلم (١٢٧/ ٢٠٢).

الكفر مجرّد خطرانٍ من غير تعمّدٍ لتحصيله، ثم صرفه في الحال؛ فليس بكافر، ولا شيء عليه.

وقد قدّمنا في باب الوسوسة في الحديث الصحيح: أنهم قالوا: يا رسول اللّه! يجد أحدنا ما يتعاظم أن يتكلّم به!

قال: «**ذلكَ صَرِيحُ الإِيمَانِ**».

وغير ذلك مما ذكرناه هناك، وما هو في معناه.

وسبب العفو: ما ذكرناه من تعذّر اجتنابه، وإنما الممكن اجتناب الاستمرار عليه، فلهذا كان الاستمرار وعقد القلب حرامًا.

ومهما عرض لك هذا الخاطر بالغيبة وغيرها من المعاصي؛ وجب عليك دفعه بالإعراض عنه وذكر التأويلات الصارفة له عن ظاهره.

قال الإمام أبو حامد الغزالي في «الإحياء»: «إذا وقع في قلبك ظنّ السوء؛ فهو من وسوسة الشيطان يلقيه إليك؛ فينبغي أن تكذّبه؛ فإنه أفسق الفسّاق، وقد قال اللّه -تعالى-: ﴿**إِنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهالَةٍ فَتُصْبِحُوا على ما فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ**﴾ [الحجرات: ٦]، فلا يجوز تصديق إبليس.

فإن كان هناك قرينة تدل على فساد، واحتمل خلافه؛ لم تجز إساءة الظنّ.

ومن علامة إساءة الظنّ: أن يتغيَّر قلبك معه عمّا كان عليه، فتنفر منه، وتستثقله، وتفتر عن مراعاته وإكرامه والاغتمام بسيّئته؛ فإنَّ الشيطان قد يقرِّب إلى القلب بأدنى خيالٍ مساوئ الناس، ويلقي إليه أن هذا من فطنتك وذكائك وسرعة تنبّهك، وإنَّ المؤمن ينظر بنور اللّه، وإنما هو على التحقيق

ناطق بغرور الشيطان وظلمته.

وإن أخبرك عدل بذلك؛ فلا تصدِّقه؛ ولا تكذِّبه؛ لئلا تسيئ الظنّ بأحدهما.

ومهما خطر لك سوء في مسلم؛ فزد في مراعاته وإكرامه، فإن ذلك يغيظ الشيطان ويدفعه عنك، فلا يلقي إليك مثله خيفة من اشتغالك بالدعاء له.

ومهما عرفت هفوة مسلم بحجّة لا شكّ فيها؛ فانصحه في السِّرِّ ولا يخدعنَّك الشيطان فيدعوك إلى اغتيابه، وإذا وعظته؛ فلا تعظه وأنت مسرور باطّلاعك على نقصه، فينظر إليك بعين التعظيم، وتنظر إليه بالاستصغار، ولكن اقصد تخليصه من الإثم وأنت حزين كما تحزن على نفسك إذا دخلك نقص، وينبغي أن يكون تركه لذلك النقص بغير وعظك أحبّ إليك من تركه بوعظك، هذا كلام الغزالي.

قلت: قد ذكرنا أنه يجب عليه إذا عرض له خاطر بسوء الظن أن يقطعه، وهذا إذا لم تدع إلى الفكر في ذلك مصلحة شرعية، فإذا دعت؛ جاز الفكر في نقيصته، والترغيب عنها؛ كما في جرح الشهود والرواة وغير ذلك مما ذكرناه في باب ما يباح من الغيبة.

## ٣١٧- بابُ كَفَّارةِ الغِيْبةِ والتَّوْبَةِ منها

اعلم أن كلّ من ارتكب معصيةً لزمه المبادرة إلى التوبة منها.

والتوبة من حقوق الله -تعالى- يشترط فيها ثلاثة أشياء:

أن يقلع عن المعصية في الحال.

وأن يندم على فعلها.

وأن يعزم ألاّ يعود إليها.

والتوبة من حقوق الآدميين يشترط فيها هذه الثلاثة، ورابع، وهو: ردّ الظُّلامة إلى صاحبها، أو طلب عفوه عنها، والإبراء منها.

فيجب على المغتاب التوبة بهذه الأمور الأربعة؛ لأن الغيبة حقٌّ آدمي، ولا بدّ من استحلاله من اغتابه.

وهل يكفيه أن يقول: قد اغتبتك؛ فاجعلني في حلٍّ، أم لا بدَّ أن يبيّن ما اغتابه به؟

فيه وجهان لأصحاب الشافعي -رحمهم اللّه-:

**أحدهما**: يشترط بيانُه، فإن أبرأه من غير بيانه؛ لم يصحّ؛ كما لو أبرأه عن مال مجهول.

**والثاني**: لا يشترط؛ لأن هذا مما يتسامح فيه، فلا يشترط علمه؛ بخلاف المال.

والأوّل: أظهر؛ لأن الإنسان قد يسمح بالعفو عن غيبة دون غيبة.

فإن كان صاحب الغيبة ميّتًا أو غائبًا؛ فقد تعذّر تحصيل البراءة منها، لكن قال العلماء: ينبغي أن يكثر الاستغفار له، والدعاء، ويكثر من الحسنات.

واعلم أنه يستحبّ لصاحب الغيبة أن يبرئه منها، ولا يجب عليه ذلك؛ لأنه تبرّع وإسقاط حقٍّ، فكان إلى خيرته، ولكن يستحبّ له استحباباً متأكداً الإبراء؛ ليخلّص أخاه المسلم من وبال هذه المعصية، ويفوز هو بعظيم ثواب اللّه -تعالى- في العفو ومحبة اللّه -سبحانه وتعالى-.

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَالكَاظِمِينَ الغَيْظَ وَالعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهِ يُحِبُّ المُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

وطريقه في تطبيب نفسه بالعفو أن يذكّر نفسه أن هذا الأمر قد وقع، ولا سبيل إلى رفعه، فلا ينبغي أن أفوّت ثوابه وخلاص أخي المسلم.

وقد قال اللّه -تعالى-: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِن ذلكَ لَمِنْ عَزْمِ الأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣].

وقال -تعالى-: ﴿خُذِ العَفْوَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

والآيات بنحو ما ذكرنا كثيرة.

١٠٣٨- في الحديث «الصحيح»: أن رسول اللّه ﷺ قال: «وَاللَّهُ في عَوْنِ العَبْدِ ما كَانَ العَبْدُ في عَوْنِ أخيهِ».

وقد قال الشافعي -رحمه الله-: «من استرضي فلم يرض؛ فهو شيطان».

وقد أنشد المتقدّمون[1]:

قيلَ لي قَد أسَاءَ إليكَ فلانٌ ... ومُقامُ الفَتَى على الذُّلِّ عَارُ

قلتُ قَدْ جاءَنَا وأحْدَثَ عُذْرًا ... دِيَّةُ الذَّنْبِ عِندنَا الاعْتِذَارُ

فهذا الذي ذكرناه من الحث على الإبراء عن الغيبة هو الصواب.

وأما ما جاء عن سعيد بن المسيب أنه قال: لا أحلّل من ظلمني.

وعن ابن سيرين: «لم أحرّمها عليه فأحلّلها له؛ لأن اللّه -تعالى- حرّم الغيبة عليه، وما كنت لأُحلّل ما حرّمه اللّه تعالى أبداً».

فهو ضعيف أو غلط؛ فإن المبرىء لا يحلّل محرّماً، وإنما يسقط حقاً ثبت له، وقد تظاهرت نصوص الكتاب والسنّة على استحباب العفو وإسقاط

---

١٠٣٨- أخرجه مسلم (٢٦٩٩).

(١) في هامش (أ): «وفي نسخة: وقد أنشد المتقدمون في هذا المعنى».

الحقوق المختصّة بالمسقِط، أو يحمل كلام ابن سيرين على أني لا أبيح غيبتي أبداً، وهذا صحيح؛ فإن الإنسان لو قال: أبحت عرضي لمن اغتابني؛ لم يصر مباحاً، بل يحرم على كل أحد غيبته كما يحرم غيبة غيره.

وأما الحديث: «**أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ كَأَبِي ضَمْضَمٍ كانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ؛ قال: إِنِّي تَصَدَّقْتُ بِعِرْضِي على النَّاسِ**»؛ فمعناه: لا أطلب مظلمتي ممّن ظلمني لا في الدنيا ولا في الآخرة، وهذا ينفع في إسقاط مظلمة كانت موجودة قبل الإبراء، فأما ما يحدث بعده؛ فلا بدّ من إبراء جديد بعدها. وباللّه التوفيق.

## ٣١٨- بابٌ في النَّمِيمَةِ

قد ذكرنا تحريمها، ودلائلها، وما جاء في الوعيد عليها، وذكرنا بيان حقيقتها، ولكنه مختصر، ونزيد -الآن- في شرحه.

قال الإمام أبو حامد الغزالي -رحمه الله-: «النميمة إنما تطلق في الغالب على من ينمُّ قول الغير إلى المقول فيه؛ كقوله: فلان يقول فيك كذا، وليست النميمة مخصوصةً بذلك، بل حدّها كشف ما يكره كشفه، سواء كرهه المنقول عنه أو المنقول إليه أو ثالث، وسواء كان الكشف بالقول أو الكتابة أو الرمز أو الإيماء أو نحوها، وسواء كان المنقول من الأقوال أو الأعمال، وسواء كان عيباً أو غيره، فحقيقة النميمة: إفشاء السرّ، وهتك الستر عمّا يكره كشفه.

وينبغي للإنسان أن يسكت عن كلِّ ما رأى من أحوال الناس، إلا ما في حكايته فائدة لمسلم، أو دفع معصية، وإذا رآه يخفي مال نفسه، فذكره؛ فهو نميمة.

قال: وكلُّ من حملت إليه نميمة وقيل له: قال فيك فلان كذا؛ لزمه ستة أمور:

الأول: أن لا يصدقه؛ لأن النَّمام فاسق وهو مردود الخبر.

الثاني: أن ينهاه عن ذلك وينصحه ويقبّح فعله.

الثالث: أن يبغضه في اللّه -تعالى- فإنه بغيض عند اللّه -تعالى-، والبغض في اللّه -تعالى- واجب.

الرابع: أن لا يظنّ بالمنقول عنه السوء؛ لقول اللّه -تعالى-: ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظنّ﴾ [الحجرات: ١٢].

الخامس: أن لا يحملك ما حكي لك على التجسس والبحث عن تحقيق ذلك؛ قال اللّه -تعالى-: ﴿ولا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢].

السادس: أن لا يرضى لنفسه ما نهى النمّام عنه، فلا يحكي نميمته.

وقد جاء أن رجلاً ذكر لعمر بن عبد العزيز -رضي اللّه عنه- رجلاً بشيء، فقال عمر: إن شئت نظرنا في أمره فإن كنت كاذباً؛ فأنت من أهل هذه الآية: ﴿إنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بنَبَإٍ﴾ [الحجرات: ٦]، وإن كنت صادقاً؛ فأنت من أهل هذه الآية: ﴿هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بنَمِيمٍ﴾ [القلم: ١١]، وإن شئت عفونا عنك. قال: العفو يا أمير المؤمنين! لا أعود إليه أبدًا.

ورفع إنسان رقعةً إلى الصاحب بن عبّاد يحثُّه فيها على أخذ مال يتيم، وكان مالاً كثيراً، فكتب على ظهرها: النميمة قبيحة وإن كانت صحيحة، والميّت -رحمه الله-، واليتيم جبره اللّه، والمال ثمَّره اللّه، والساعي لعنه اللّه.

## ٣١٩- بابُ النَّهي عن نَقْلِ الحَديثِ إلى وُلاةِ الأُمورِ إذا لم تَدْعُ إليه ضرورةٌ لخوفِ مَفْسدةٍ ونحوِها

١٠٣٩- روينا في «كتابي» أبي داود، والترمذي، عن ابن مسعود

---

١٠٣٩- ضعيف - أخرجه أبو داود (٤٨٦٠)، والترمذي (٣٨٩٦)، وأحمد (١/ ٣٩٥- ٣٩٦)، من طريق إسرائيل عن الوليد، عن زيد بن زائد عنه به. =

-رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا يُبَلِّغْني أحَـدٌ مِـنْ أصْحـابِي عَنْ أحَدٍ شَيْئًا؛ فإني أُحِبُّ أنْ أخْرُجَ إلَيْكُمْ وأنا سَلِيمُ الصَّدْرِ».

## ٣٢٠- بابُ النَّهي عن الطعن في الأنْسَابِ الثَّابِتَةِ في ظاهِرِ الشَّرْعِ

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَلاَ تَقْفُ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالفُؤَادَ كُلُّ أولَئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً﴾ [الإسراء: ٣٦].

١٠٤٠- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «اثْنَتانِ في النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ في النَّسَبِ، وَالنِّياحَةُ على المَيِّت».

## ٣٢١- بابُ النّهي عن الافْتِخَار

قال اللّه -تعالى-: ﴿فَلا تُزَكُّوا أنْفُسَكُمْ هُوَ أعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢].

١٠٤١- وروِّينا في «صحيح مسلم»، و«سنن أبي داود» وغيرهما، عن عياض بن حمار الصحابي -رضي اللّه عنه- قال: قال رسـول اللّـه ﷺ: «إنَّ اللَّهَ -تَعالى- أوْحَى إليَّ أنْ تَوَاضَعُوا؛ حتَّى لا يَبْغِيَ[1] أحَـدٌ علـى أحَـدٍ، وَلا يَفْخَرَ أحَدٌ على أحَدٍ».

## ٣٢٢- بَابُ النَّهيِ عَنْ إظْهارِ الشَّماتَةِ بِالمُسلِم

١٠٤٢- روينا في «كتاب الترمذي»، عن واثلةَ بن الأسقع -رضي اللّه

= قال الترمذي: «حديث غريب».

قلت: هو كما قال؛ فإن الوليد -وهو ابن أبي هشام مولى همـدان- وشيخه زيـد بـن زائد، مجهولان.

١٠٤٠- أخرجه مسلم (٦٧).

١٠٤١- أخرجه مسلم (٢٨٦٥/ ٦٤).

(١) لا يظلم.

١٠٤٢- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٢٦٢١ - «تحفة») من طريق حفص بن غياث،=

=عن برد بن سنان، عن مكحول، عن واثلة بن الأسقع به.

قال الترمذي: «حديث حسن غريب، ومكحول قد سمع من واثلة بن الأسقع، وأنس ابن مالك، وأبي مالك هند الداري، ويقال: لم يسمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ إلا من هؤلاء الثلاثة، ومكحول الشامي يكنى: أبا عبدالله، وكان عبدًا فأعتق، ومكحول الأزدي سمع من عبدالله بن عمرو، ويروي عنه عمارة بن زاذان».

قلت: إسناد ضعيف، فيه مكحول الشامي، وهو -على ثقته- مدلس، وقد عنعنه، وفي سماعه من واثلة اختلاف، والراجح عندي ما قاله أبو حاتم في «المراسيل» (ص ١٦٦): «دخل على واثلة ولم يسمع منه»؛ لأنه يجمع طرفي الاختلاف، والله أعلم.

وأورد له بعض أهل العلم -كما في «أجوبة الحافظ عن أحاديث المصباح» (٣/ ١٧٨٥)- شاهدًا من حديث معاذ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من عير أخاه بذنب لم يمت حتى يعمله».

قال أحمد: «من ذنب قد تاب منه».

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، وليس إسناده بمتصل، وخالد بن معدان لم يدرك معاذ بن جبل، وروي عن خالد بن معدان أنه أدرك سبعين من أصحاب النبي ﷺ».

قلت: أخرجه الترمذي (٢٦٢٠)، والخطيب في «تاريخه» (٢/ ٣٣٩-٣٤٠)، من طريق محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان عنه به.

فهذا الإسناد أنى له الحسن؛ فإنه مع كونه منقطع؛ ففيه محمد بن الحسن؛ كذبه ابن معين، وأبو داود؛ كما في «ميزان الاعتدال» (٣/ ٥١٤)، ثم ساق الذهبي له هذا الحديث.

ولهذا أورده الصغاني في «الموضوعات» (ص ٦)، ومن قبله ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٨٢)، وقال: «ولا يصح، محمد بن الحسن كذاب».

وتعقبه السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٢٩٣) بقوله: «أخرجه الترمذي، وقال: هذا حديث حسن غريب، وله شاهد».

قلت: ثم ذكر الشاهد من طريق الحسن، قال: كانوا يقولون: «من رمى أخاه بذنب تاب إلى الله منه؛ لم يمت حتى يبتليه الله به».

وهذا الحديث مع كونه ليس مرفوعًا؛ فإن في إسناده صالح بن بشير المري، وهو ضعيف، فلا يصلح شاهدًا، لضعفه، وعدم رفعه.

وبالجملة؛ فالحديث ضعيف، ومن حسن الحديث بشواهده خفيت عليه العلة الحقيقية لحديث معاذ، وهي وجود محمد بن الحسن، وهو كذاب، فلا يفرح به، ولا كرامة، وفوق كل ذي علم عليم.

عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا تُظْهِرِ الشَّماتَةَ لأخِيكَ؛ فَيَرحَمُه الله وَيَبْتَلِيكَ».

قال الترمذي: «حديث حسن».

## ٣٢٣- بابُ تَحريمِ احْتِقارِ المسلمينَ والسُّخْريةِ منهم

قال اللّه -تعالى-: ﴿الَّذِينَ يلْمِزُونَ الْمطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لا يَجدُونَ إلا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبة: ٧٩].

وقال -تعالى-: ﴿يا أيُّها الَّذين آمَنُوا لا يَسخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أنْ يَكُونُوا خَيْراً مِنْهُمْ وَلا نِساءٌ مِنْ نِساءٍ عَسَى أنْ يَكُنَّ خَيْراً مِنْهُنَّ وَلا تَلْمِزُوا أنْفُسَكُمْ وَلا تَابَزُوا بالألْقابِ﴾ الآية [الحجرات: ١١].

وقال -تعالى-: ﴿وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١].

وأما الأحاديث الصحيحة في هذا الباب؛ فأكثر من أن تحصر، وإجماع الأمة منعقد على تحريم ذلك، واللّه أعلم.

١٠٤٣- ورويِّنا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا تَحاسَدُوا، وَلا تَناجَشُوا، وَلا تَباغَضُوا، ولاَ تَدَابَرُوا، ولا يَبْغِ بَعْضُكُمْ على بَعْضٍ، وكُونُوا عِبادَ اللَّهِ إخْواناً، المُسلِمُ أخُو المُسْلِمِ، لا يَظْلِمُهُ، وَلا يَخْذُلُهُ، وَلا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنا -ويشير إلى صدره ثلاثَ مرات-، بِحَسْبِ امْرِئ مِنَ الشَّرِّ[1] أنْ يَحْقِرَ أخاهُ المُسْلِمَ، كُلُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، ومَالُهُ، وَعِرْضُهُ».

---

١٠٤٣- أخرجه مسلم (٢٥٦٣ و٢٥٦٤).

(١) أي: كافيه من الشرِّ احتقار أخيه المسلم.

قلت: ما أعظم نفع هذا الحديث وأكثر فوائده لمن تدبره!

١٠٤٤- ورويِّنا في «صحيح مسلم»، عن ابن مسعود -رضي الله عنه- عن النبيّ ﷺ قال: «لا يَدْخُل الجَنَّةَ مَنْ كان في قَلْبِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ».

فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً؟!

قال: «إنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمالَ، الكِبْرُ بَطَرُ الحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ».

قلت: «بطر الحقّ»؛ بفتح الباء والطاء المهملة، وهو: دفعه وإبطاله.

و«غمطٌ»؛ بفتح الغين المعجمة وإسكان الميم وآخره طاء مهملة، ويروى: «غمص»؛ بالصاد المهملة، ومعناهما واحد، وهو: الاحتقار.

## ٣٢٤- بابُ غِلَظِ تَحْرِيمِ شَهادَةِ الزُّور

قال اللَّه -تعالى-: ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠].

وقال -تعالى-: ﴿وَلا تَقْفُ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالفُؤادَ كُلُّ أُولَئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً﴾ [الإسراء: ٣٦].

١٠٤٥- ورويِّنا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي بكرة نفيع بن الحارث -رضي الله عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «ألا أُنَبِّئُكُمْ بأكْبَرِ الكَبائِرِ؟»؛ ثلاثاً.

قلنا: بلى يا رسول اللّه!

قال: «الإشْرَاكُ باللَّهِ، وَعُقُوقُ الوالِدَيْنِ».

وكان متكئًا فجلس، فقال: «ألا وَقَوْلُ الزُّور وَشَهادَةُ الزُّور».

فما زال يكرّرها؛ حتى قلنا: ليته سكت.

---

١٠٤٤- أخرجه مسلم (٩١).

١٠٤٥- أخرجه البخاري (٢٦٥٤)، ومسلم (٨٧).

قلت: والأحاديث في هذا الباب كثيرة، وفيما ذكرته كفاية، والإجماع منعقد عليه.

## ٣٢٥- بابُ النَّهي عَن المَنِّ بالعَطِيَّةِ ونَحوِها

قال اللّه -تعالى-: ﴿يا أيُّهَا الذينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقاتِكُمْ بالمَنِّ والأذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤].

قال المفسرون: أي: لا تبطلوا ثوابها.

١٠٤٦- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي ذرّ -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ قال: «**ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ القِيامَةِ، وَلا يَنْظُرُ إلَيْهِمْ، وَلا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**».

قال: فقرأها رسول اللّه ﷺ ثلاث مرّاتٍ.

قال أبو ذرّ: خابوا وخسروا، من هم يا رسول اللّه؟

قال: «**المُسْبِلُ، وَالمَنَّانُ، وَالمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بالْحَلِفِ الكاذِبِ**».

## ٣٢٦- بابُ النَّهي عن اللَّعْنِ

١٠٤٧- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن ثابت بن الضحَّاك -رضي اللّه عنه- وكان من أصحاب الشجرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لَعْنُ المُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ**».

١٠٤٨- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**لا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أنْ يَكُونَ لَعَّانًا**».

---

١٠٤٦- أخرجه مسلم (١٠٦).

١٠٤٧- أخرجه البخاري (٦٠٤٧)، ومسلم (١١٠).

١٠٤٨- أخرجه مسلم (٢٥٩٧).

١٠٤٩- وروِّينا في «صحيح مسلم» -أيضًا-، عن أبي الدرداء -رضي اللّه عنه-، قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«لا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعاءَ وَلا شُهَدَاءَ يَوْمَ القِيامَةِ»**.

١٠٥٠- وروِّينا في «سنن» أبي داود، والترمذي، عن سمرة بن جندب -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«لا تَلاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللَّهِ وَلا بِغَضَبِهِ وَلا بالنَّار»**.

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

١٠٥١- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه-

---

١٠٤٩- أخرجه مسلم (٢٥٩٨).

١٠٥٠- **حسن بشواهده** - أخرجه أبو داود (٤٩٠٦)، والترمذي (٢٠٤٢- «تحفة»)، وأحمد (٥/ ٥)، والحاكم (١/ ٤٨)، من طريق قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب مرفوعًا.

قلت: إسناد رجاله ثقات، لكن فيه عنعنة الحسن.

وأخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٥٣١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣/ ١٣٥)، عن معمر، عن أيوب، عن حميد بن هلال يرفع الحديث، قال: **«لا تلاعنوا بلعنة الله، ولا بغضب الله، ولا بجهنم»**.

قلت: رجاله ثقات، لكنه مرسل.

وبالجملة؛ فالحديث حسن بشواهده.

١٠٥١- **صحيح** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٣٢)، والترمذي (٢٠٤٣)، وأحمد (١/ ٤٠٤-٤٠٥)، والحاكم (١/ ١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٢٣٥، ٥/ ٥٨)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» (٥/ ٣٣٩)، من طريق محمد بن سابق: ثنا إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم بن علقمة عنه به.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وقد طعن ابن القطان وابن معين في محمد بن سابق، ووثقه الآخرون، وهو المعتبر؛ لأن جرحه غير مفسر، فهو مردود، ومن ثم فقد احتج به الشيخان، فهو ممن جاوز القنطرة.

قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لَيْسَ المُؤْمِنُ بالطَّعَّانِ، وَلا اللَّعّان، وَلا الفاحِشِ، وَلا البَذيء**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

١٠٥٢- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن أبي الدرداء-رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إنَّ العَبْد إذَا لَعَنَ شَيْئاً صَعِدَتِ اللَّعْنَةُ إلى السَّماء، فَتُغْلَقُ أبْوَابُ السَّماء دُونَهَا، ثمَّ تَهْبطُ إلى الأرْضِ، فَتُغْلَقُ أبْوَابُها دُونَها، ثُمَّ تأخُذُ يَميناً وَشِمالاً، فإذَا لَمْ تَجدْ مَساغاً**(١)**؛ رَجَعَتْ إلى الَّذي لُعِنَ، فإن كان أهْلاً لِذَلِكَ، وَإلاَّ رَجَعَتْ إلى قائِلِها**».

١٠٥٣- وروِّينا في «كتابي» أبي داود، والترمذي، عن ابن عباس

---

١٠٥٢- **حسن لغيره** - أخرجه أبو داود (٤٩٠٥)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٨١)، من طريق يحيى بن حسان: ثنا الوليد بن رباح: سمعت نمران: يذكر عن أم الدرداء، قالت: سمعت أبا الدرداء يقول: قال رسول الله ﷺ:... (فذكره).

قال أبو داود: «وقال مروان بن محمد: هو رباح بن الوليد، سمع منه، وذكر أن يحيى ابن حسان وهم فيه».

قلت: وهو الصواب، وهو ثقة، وأما عمه نمران بن عتبة؛ فلم يوثقه، وهو صالح للمتابعات.

وله طريق آخر: أخرجه أحمد (١/ ٤٠٨ و٤٢٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢/ ٩٢/ ٢)، من طريقين عن عمر بن ذر، عن العيزار بن مرود الحضرمي ... (وذكر قصة طويلة، وساق الحديث بأخصر منه).

وبالجملة؛ فالحديث حسن لطرقه، والله أعلم.

(١) مدخلاً وطريقاً.

١٠٥٣- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٤٩٠٨)، والترمذي (٢٠٤٤) من طريق زيد بن أخزم الطائي: ثنا بشر بن عمر: ثنا أبان بن يزيد العطار: ثنا قتادة، عن أبي العالية -قال زيد: عن ابن عبادة-... (وذكره).

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

-رضي اللّه عنهما-: أن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ لَعَنَ شَيْئاً لَيْسَ له بأهْلٍ رَجَعَتِ اللَّعْنَة عَلَيْهِ».

١٠٥٤- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عمران بن الحصين -رضي اللّه عنهما- قال: بينما رسول اللّه ﷺ في بعض أسفاره وامرأة من الأنصار على ناقة، فضجرت، فلعنتها، فسمعها رسول اللّه ﷺ، فقال: «خُذُوا ما عَلَيْها، وَدَعُوها؛ فإنّها مَلْعُونَةٌ».

قال عمران: فكأني أراها الآن تمشي في الناس ما يعرض لها أحد.

قلت: اختلف العلماء في إسلام حصين والد عمران وصحبته، والصحيح: إسلامه وصحبته؛ فلهذا قلت: رضي اللّه عنهما.

١٠٥٥-[1] وروِّينا في «صحيح مسلم» -أيضًا-، عن أبي برزة -رضي اللّه عنه- قال: بينما جارية على ناقة عليها بعض متاع القوم؛ إذ بصرت بالنبيّ ﷺ، تضايق بهم الجبل، فقالت: حَلْ؛ اللَّهمّ العنها.

فقال النبيُّ ﷺ: «لا تُصَاحِبُنا ناقَةٌ عَلَيْها لَعْنَةٌ».

وفي رواية «لا تُصَاحِبُنا رَاحِلَةٌ عَلَيْها لَعْنَةٌ مِنَ اللَّه -تَعالى-».

قلت: «حل»؛ بفتح الحاء المهملة وإسكان اللام، وهي: كلمة تزجر بها الإبل.

## فصل

## في جَوَازِ لَعْنِ أَصْحَابِ المَعَاصِي غيرَ المَعْيِنِّينَ والمَعْرُوفِين

ثبت في الأحاديث الصحيحة المشهورة:

---

١٠٥٤- أخرجه مسلم (٢٥٩٥).

١٠٥٥- أخرجه مسلم (٢٥٩٦).

١٠٥٦- أن رسول الله ﷺ قال : «لَعَنَ اللَّهُ الوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ».

١٠٥٧- وأنه قال: «لَعَنَ اللَّهُ آكِلَ الرِّبا».

١٠٥٨- وأنه قال: «لَعَنَ اللَّهُ الْمُصَوِّرِينَ».

١٠٥٩- وأنه قال: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنارَ الأَرْضِ».

١٠٦٠- وأنه قال: «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ البَيْضَةَ».

١٠٦١- وأنه قال: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّه».

١٠٦٢- وأنه قال: «مَنْ أَحْدَثَ فِيها حَدَثاً، أَوْ آوَى مُحْدِثاً؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِين».

١٠٦٣- وأنه قال: «اللَّهُمَّ الْعَنْ رِعْلاً وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ؛ عَصَتِ اللَّه وَرَسُولَهُ»، وهذه ثلاث قبائل من العرب.

١٠٦٤- وأنه قال: «لَعَنَ اللَّهُ اليَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فجمَلُوها[1] فَباعُوها».

---

١٠٥٦- أخرجه البخاري (٥١٣١)، ومسلم (٢١٢٥).

١٠٥٧- أخرجه مسلم (١٥٩٧).

١٠٥٨- أخرجه البخاري (٢٠٨٦).

١٠٥٩- أخرجه مسلم (١٩٧٨).

١٠٦٠- أخرجه مسلم (١٩٧٨).

١٠٦١- أخرجه مسلم (١٩٧٨)، والنسائي (٧/ ٢٣٤).

١٠٦٢- أخرجه البخاري (٦٧٨٣)، ومسلم (١٦٨٧).

١٠٦٣- أخرجه البخاري (٤٠٩٠)، ومسلم (٦٧٥).

١٠٦٤- أخرجه البخاري (٢٢٢٣)، ومسلم (١٥٨٢).

(١) أذابوها.

١٠٦٥- وأنه قال: «لَعَنَ اللَّهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى: اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِد».

١٠٦٦- وأنه قال: «لعن المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال».

وجميع هذه الألفاظ في «صحيحي» البخاري ومسلم بعضها فيهما وبعضها في أحدهما، وإنما أشرت إليها ولم أذكر طرقها للاختصار.

١٠٦٧- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن جابر: أن النبيَّ ﷺ رأى حماراً قد وسم في وجهه، فقال: «لَعَنَ اللَّهُ الَّذي وَسَمَهُ».

١٠٦٨- وفي «الصحيحين»، أن ابن عمر -رضي اللّه عنهما- مرَّ بفتيان من قريش قد نصبوا طيراً وهم يرمونه، فقال ابن عمر: لعن اللّه من فعل هذا؛ إن رسول اللّه ﷺ قال: «لَعَنَ اللَّهُ مَنِ اتَّخَذَ شَيْئاً فِيهِ الرُّوحُ غَرَضاً».

## فصل

اعلم أن لعن المسلم المصون حرام بإجماع المسلمين، ويجوز لعن أصحاب الأوصاف المذمومة؛ كقولك: لعن اللّه الظالمين، لعن اللّه الكافرين، لعن اللّه اليهود والنصارى، ولعن اللّه الفاسقين، لعن اللّه المصوّرين، ونحو ذلك؛ مما تقدَّم في الفصل السابق.

وأما لعن الإنسان بعينه ممّن اتَّصف بشيءٍ من المعاصي كيهودي أو نصراني أو ظالم أو زانٍ أو مصوّرٍ أو سارقٍ أو آكلِ ربا؛ فظواهر الأحاديث

١٠٦٥- أخرجه البخاري (٤٣٥)، ومسلم (٥٣٠).

١٠٦٦- أخرجه البخاري (٥٨٨٦).

١٠٦٧- أخرجه مسلم (٢١١٧).

١٠٦٨- أخرجه البخاري (٥٥١٥)، ومسلم (١٩٥٨) -واللفظ له-.

أنه ليس بحرام.

وأشار الغزالي إلى تحريمه إلا في حقّ من علمنا أنه مات على الكفر كأبي لهب، وأبي جهل، وفرعون، وهامان... وأشباههم.

قال: «لأن اللعن هو الإبعاد عن رحمة اللّه -تعالى-، وما ندري ما يختم به لهذا الفاسق أو الكافر».

قال: «وأما الذين لعنهم رسول اللّه ﷺ بأعيانهم؛ فيجوز أنه ﷺ علم موتهم على الكفر».

قال: «ويقرب من اللعن الدعاء على الإنسان بالشرّ حتى الدعاء على الظالم؛ كقول الإنسان: لا أصحَّ اللّه جسمه، ولا سلَّمه اللّه، وما جرى مجراه، وكلُّ ذلك مذموم، وكذلك لعن جميع الحيوانات والجماد، فكلُّه مذموم».

## فصل

حكى أبو جعفر النحاس عن بعض العلماء أنه قال: إذا لعن الإنسان ما لا يستحق اللعن؛ فليبادر بقوله: إلاّ أن يكون لا يستحقّ.

## فصل

ويجوز للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر وكلّ مؤدِّب أن يقول من يخاطبه في ذلك الأمر: ويلك! أو يا ضعيف الحال! أو يا قليل النظر لنفسه! أو يا ظالم نفسه... وما أشبه ذلك.

بحيث لا يتجاوز إلى الكذب، ولا يكون فيه لفظ قذفٍ صريحاً كان أو كنايةً أو تعريضاً، ولو كان صادقاً في ذلك.

وإنما يجوز ما قدَّمناه، ويكون الغرض منه التأديب والزجر، وليكون الكلام أوقع في النفس.

١٠٦٩- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أنس -رضي الله عنه-: أن النبيّ ﷺ رأى رجلاً يسوق بدنةً، فقال: «ارْكَبْها».

فقال: إنها بدنة.

قال: «ارْكَبْها».

قال: إنها بدنة.

قال في الثالثة: «ارْكَبْها وَيْلَكَ».

١٠٧٠- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ وهو يَقسم قَسْماً؛ أتاه ذو الخويصرة -رجلٌ من بني تميم- فقال: يا رسول الله! اعدل.

فقال رسول الله ﷺ: **«وَيْلَكَ! وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أعْدِلْ؟!»**

١٠٧١- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عديّ بن حاتم -رضي الله عنه-: أن رجلاً خطب عند رسول الله ﷺ، فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فقد غوى.

فقال رسول الله ﷺ: **«بِئْسَ الخَطِيبُ أنْتَ، قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»**.

١٠٧٢- وروِّينا في «صحيح مسلم» -أيضًا-، عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما-: أن عبدًا لحاطب -رضي الله عنه- جاء رسول الله ﷺ

---

١٠٦٩- أخرجه البخاري (٦١٥٩)، ومسلم (١٣٢٣).

١٠٧٠- أخرجه البخاري (٦٣١٠)، ومسلم (١٠٦٤/ ١٤٨).

١٠٧١- أخرجه مسلم (٨٧٠).

١٠٧٢- أخرجه مسلم (٢٤٩٥).

يشكو حاطباً، فقال: يا رسول اللّه! ليدخلنّ حاطب النَّار.

فقال رسول اللّه ﷺ: «**كَذَبْتَ؛ لا يَدْخُلُها؛ فإنَّهُ شَهِدَ بَدْراً وَالحُدَيْبِيَةَ**».

١٠٧٣- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، قول أبي بكر الصديق -رضي اللّه عنه- لابنه عبد الرحمن حين لم يجده عشَّى أضيافه: يا غنثر! وقد تقدم بيان هذا الحديث في كتاب الأسماء.

١٠٧٤- وروِّينا في «صحيحيهما»: أن جابراً صلَّى في ثوب واحد وثيابه موضوعة عنده، فقيل له: فعلت هذا؟ فقال: فعلته ليراني الجهّال مثلكم.

وفي رواية: «ليراني أحمق مثلك».

## ٣٢٧- بابُ النَّهي عَنِ انْتِهارِ الفُقَراءِ والضُّعَفاءِ واليَتيمِ وَالسَّائلِ ونَحْوِهِم وإلانةُ القَوْلِ لَهُم وَالتَّواضُعِ معهم

قال اللّه -تعالى-: ﴿**فأمَّا اليَتِيمَ فَلا تَقْهَرْ. وأمَّا السَّائلَ فَلا تَنْهَرْ**﴾ [الضحى: ٩ و١٠].

وقال -تعالى-: ﴿**وَلا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بالغَدَاةِ وَالعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ**﴾ إلى قوله -تعالى-: ﴿**فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ**﴾ [الأنعام: ٥٢].

وقال -تعالى-: ﴿**وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بالغَدَاةِ وَالعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ**﴾ [الكهف: ٢٨].

وقال -تعالى-: ﴿**وَاخْفِضْ جَناحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ**﴾ [الحجر: ٨٨].

---

١٠٧٣- أخرجه البخاري (٦٠٢)، ومسلم (٢٠٥٧).

١٠٧٤- أخرجه البخاري (٣٧٠)، ومسلم (٣٠٠٨).

١٠٧٥- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عائذ بن عمرو -بالذال المعجمة- الصحابي -رضي اللّه عنه-: أن أبا سفيان أتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر، فقالوا: ما أخذت سيوف اللّه من عنق عدوّ اللّه مأخذها، فقال أبو بكر -رضي اللّه عنه-: أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم؟

فأتى النّبيَّ ﷺ، فأخبره، فقال:

«يا أبا بَكْرٍ! لَعَلَّكَ أغْضَبْتَهُمْ؟ لَئِنْ كُنْتَ أغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أغْضَبْتَ رَبَّكَ».

فأتاهم، فقال: يا إخوتاه أغضبتكم؟

فقالوا: لا.

قلت: قوله: «مأخذها»؛ بفتح الخاء؛ أي: لم تستوف حقها من عنقه؛ لسوء فعاله.

## ٣٢٨- بابٌ في ألفاظٍ يُكرهُ استعمالُها

١٠٧٦- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن سهل بن حنيف وعن عائشة -رضي اللّه عنهما- عن النبيّ ﷺ؛ قال: «**لا يَقُولَنَّ أحَدُكُمْ: خَبُثَتْ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسَتْ نَفْسِي**».

١٠٧٧- وروِّينا في «سنن أبي داود» بإسناد صحيح، عن عائشة -رضي اللّه عنها- عن النبيّ ﷺ؛ قال: «**لا يَقُولَنَّ أحَدُكُمْ: جاشَتْ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِسَتْ نَفْسِي**».

---

١٠٧٥- أخرجه مسلم (٢٥٠٤).

١٠٧٦- أخرجه البخاري (٦١٧٩)، ومسلم (٢٢٥٠).

١٠٧٧- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٤٩٧٩) بإسناد صحيح، وانظر الحديث الذي قبله.

قال العلماء: معنى «**لقست**»، و«**جاشت**»: غثت.

قالوا: وإنما كره «**خبثت**»؛ للفظ الخبث والخبيث.

قال الإمام أبو سليمان الخطابي: «**لقست**»، و«**خبثت**»: معناهما واحد، وإنما كره «**خبث**»؛ للفظ الخبث وبشاعة الاسم منه، وعلَّمهم الأدب في استعمال الحسن منه وهجران القبيح.

و«**جاشت**»؛ بالجيم والشين المعجمة.

و«**لقست**»؛ بفتح اللام وكسر القاف.

## فصل

١٠٧٨- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**يَقُولُونَ: الكَرْمَ؛ إِنَّمَا الكَرْمُ قَلْبُ المؤْمِنِ**».

وفي رواية لمسلم[1]: «**لا تُسَمُّوا العِنَبَ الكَرْمَ؛ فإنَّ الكَرْمَ المُسْلِمُ**».

١٠٧٩- وفي رواية: «**فإنَّ الكَرْمَ قَلْبُ المُؤْمِنِ**».

١٠٨٠- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن وائل بن حجر -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ؛ قال: «**لا تَقُولُوا الكَرْمَ، وَلَكِنْ قُولُوا: العِنَبَ والحَبَلَةَ**».

قلت: «**الحبلة**»؛ بفتح الحاء والباء، ويقال -أيضًا-: بإسكان الباء.

قاله الجوهري وغيره.

---

١٠٧٨- أخرجه البخاري (٦١٨٣)، ومسلم (٢٢٤٧).

(١) قلت: وهي عند البخاري (٦١٨٢) دون قوله: «فإن الكرم».

١٠٧٩- أخرجه البخاري (٦١٨٣)، ومسلم (٢٢٤٧/ ٧).

١٠٨٠- أخرجه مسلم (٢٢٤٨).

والمراد من هـذا الحديث: النهي عن تسمية العنب كرمًا، وكانت الجاهلية تسمّيه: كرماً، وبعض الناس اليوم تسمّيه كذلك، ونهى النبيّ ﷺ عن هذه التسمية.

قال الإمام الخطابي وغيره من العلماء: «أشفق النبيُّ ﷺ أن يدعوهم حسن اسمها إلى شرب الخمر المتخذة من ثمرها، فسلبها هذا الاسم، والله أعلم».

**فصل**

١٠٨١- روينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي الله عنه-: أن رسول الله ﷺ؛ قال: «إِذَا قالَ الرَّجُلُ: هَلَكَ النَّاسُ؛ فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ».

قلت: روي: «**أهلكهم**»؛ برفع الكاف وفتحها، والمشهور الرفع.

١٠٨٢- ويؤيِّده أنه جاء في رواية رويناها في «حلية الأولياء» (٧/ ١٤١) في ترجمة سفيان الثوري: «**فَهُوَ مِنْ أَهْلَكِهِمْ**».

قال الإمام الحافظ أبو عبد الله الحميدي في «الجمع بين الصحيحين» في الرواية الأولى: قال بعض الرواة: لا أدري هو بالنصب أم بالرفع؟

قال الحميدي: والأشهر: الرفع؛ أي: أشدُّهم هلاكًا.

قال: وذلك إذا قال على سبيل الإزراء عليهم، والاحتقار لهم، وتفضيل نفسه عليهم؛ لأنه لا يدري سرّ الله -تعالى- في خلقه، هكذا كان بعض علمائنا يقول.

هذا كلام الحميدي.

---

١٠٨١- أخرجه مسلم (٢٦٢٣).

١٠٨٢- **صحيح** - أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٧/ ١٤١) من طريق سفيان، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعًا.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

وقال الخطابي: معناه: لا يزال يعيب الناس ويذكر مساويهم ويقول: فسد النَّاس وهلكوا ونحو ذلك، فإذا فعل ذلك؛ فهو أهلكهم؛ أي: أسوأ منهم حالاً فيما يلحقه من الإثم في عيبهم والوقيعة فيهم، وربما أدّاه ذلك إلى العجب بنفسه ورؤيته أن له فضلاً عليهم، وأنه خير منهم، فيهلك.

هذا كلام الخطابي فيما رويناه عنه في كتابه «معالم السنن».

١٠٨٣- وروِّينا في «سنن أبي داود» -رضي اللّه عنه- قال: حدّثنا القعنبي عن مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة: (فذكر هذا الحديث).

ثم قال: قال مالك: إذا قال ذلك تحزناً لما يرى في الناس -قال: يعني من أمر دينهم-؛ فلا أرى به بأسًا، وإذا قال ذلك عجباً بنفسه وتصاغراً للناس؛ فهو المكروه الذي ينهى عنه.

قلت: فهذا تفسير بإسناد في نهاية من الصحة، وهو أحسن ما قيل في معناه وأوجز، ولا سيما إذا كان عن الإمام مالك -رضي اللّه عنه-.

## فصل

١٠٨٤- روينا في «سنن أبي داود» بالإسناد الصحيح، عن حذيفة

---

١٠٨٣- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٤٩٨٣)، ومالك (٢/ ٩٨٤).

١٠٨٤- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٤٩٨٠)، وأحمد (٥/ ٣٨٤ و٣٩٤ و٣٩٨)، والبيهقي (٣/ ٢١٦) من طرق عن شعبة، عن منصور بن المعتمر: سمعت عبدالله بن يسار عنه به.

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبدالله بن يسار، وهو الجهني الكوفي، وهو ثقة.

وقد تابعه ربعي بن خراش عنه به.

أخرجه ابن ماجه (٢١٠٨)، وأحمد (٥/ ٣٩٣-٣٩٤).

-رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ قال: «**لا تَقُولوا ما شـاءَ اللَّـهُ وَشـاءَ فُـلانٌ، وَلَكِنْ قولُوا: ما شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ ما شَاءَ فُلانٌ**».

قال الخطابي وغيره: هذا إرشـاد إلى الأدب، وذلـك أن الـواو للجمـع والتشريك، و«ثم» للعطف مع الترتيب والتراخي، فأرشـدهم ﷺ إلى تقديـم مشيئة اللّه -تعالى- على مشيئة من سواه.

وجاء عن إبراهيم النخعي: أنه كان يكره أن يقول الرجل: أعوذ باللّـه وبك، ويجوز أن يقول: أعوذ باللّه ثم بك.

قالوا: ويقول: لولا اللّه ثم فـلان لفعلـت كـذا، ولا تقـل: لـولا اللّـه وفلان.

## فصل

ويكره أن يقول: مطرنا بنوء كذا؛ فإن قاله معتقدًا أن الكوكب هو الفاعل؛ هو كفر، وإن قاله معتقداً أن اللّه -تعالى- هو الفاعل وأن النَوْءَ المذكـور علامـة لنزول المطر؛ لم يكفر، ولكنه ارتكب مكروهاً؛ لتلفظه بهذا اللفـظ الـذي كـانت الجاهلية تستعمله، مع أنه مشترك بين إرادة الكفر وغـيره، وقـد قدَّمنـا الحديـث الصحيح المتعلق بهذا الفصل في باب ما يقول عند نزول المطر.

## فصل

يحرم أن يقول: إن فعلت كذا؛ فأنا يهـوديّ أو نصرانـي أو بـريء مـن الإسلام، ونحو ذلك، فإن قالـه وأراد حقيقـة تعليـق خروجـه عـن الإسـلام بذلك؛ صار كافراً في الحال، وجرت عليه أحكام المرتدّين، وإن لم يرد ذلـك؛ لم يكفرْ، لكن ارتكب محرّماً، فيجب عليه التوبة، وهي أن يقلع في الحال عـن معصيته ويندم على ما فعل، ويعزم على أن لا يعودَ إليه أبداً، ويستغفر اللّه -تعالى-، ويقول: لا إله إلاَّ اللّه، محمد رسول اللّه.

## فصل

يحرم عليه تحريماً مغلّظاً أن يقول لمسلم: يا كافر!

١٠٨٥- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذَا قالَ الرَّجُلُ**[(١)] **لأخيهِ يا كافِرٌ! فَقَدْ باءَ بِها أحَدُهُما، فإن كانَ كما قال، وَإلاَّ رَجَعَتْ عَلَيْهِ**».

١٠٨٦- ورويّنا في «صحيحيهما»، عن أبي ذرّ -رضي اللّه عنه-: أنه سمع رسول اللّه ﷺ يقول: «**مَنْ دَعا رَجُلاً بالكُفْرِ، أوْ قَالَ عَدُوُّ اللّه، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ إلاَّ حارَ عَلَيْهِ**».

وهذا لفظ رواية مسلم، ولفظ البخاري بمعناه.

ومعنى «حار»: رجع.

## فصل

لو دعا مسلم على مسلم، فقال: اللّهمّ اسلبه الإيمان؛ عصى بذلك، وهل يكفر الداعي بمجرد هذا الدعاء؟ فيه وجهان لأصحابنا حكاهما القاضي حسين من أئمة أصحابنا في «الفتاوى»: أصحُّهما لا يكفر.

وقد يحتجّ لهذا بقول اللّه -تعالى- إخباراً عن موسى ﷺ: ﴿**رَبَّنا اطْمِسْ على أمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ على قُلُوبِهِمْ فَلا يُؤْمِنُوا**﴾ الآية [يونس: ٨٨].

وفي هذا الاستدلال نظر، وإن قلنا: إنَّ شرعَ من قبلنَا شرعٌ لنا.

---

١٠٨٥- أخرجه البخاري (٦١٠٤)، ومسلم (٦٠).

(١) قلت: لفظ «الصحيحين»: «أيما امرئ قال»، وفي لفظ: «إيما رجل قال»، وليس عندهما ما ذكر!!

١٠٨٦- أخرجه البخاري (٦٠٤٥)، ومسلم (٦١).

## فصل

لو أكره الكفّار مسلماً على كلمة الكفر، فقالها وقلبه مطمئنّ بالإيمان؛ لم يكفر بنصّ القرآن وإجماع المسلمين.

وهل الأفضل أن يتكلَّم بها ليصون نفسه من القتل؟ فيه خمسة أوجه لأصحابنا:

**الصحيح**: أن الأفضل أن يصبر للقتل ولا يتكلّم بالكفر، ودلائله من الأحاديث الصحيحة وفعل الصحابة -رضي اللّه عنهم- مشهورة.

**والثاني**: الأفضل أن يتكلَّم ليصون نفسه من القتل.

**والثالث**: إن كان في بقائه مصلحة للمسلمين بأن كان يرجو النكاية في العدوّ أو القيام بأحكام الشرع؛ فالأفضل أن يتكلَّم بها، وإن لم يكن كذلك؛ فالصبرُ على القتل أفضل.

**والرابع**: إن كان من العلماء ونحوهم ممّن يقتدى بهم؛ فالأفضل الصبر؛ لئلا يغترّ به العوامّ.

**والخامس**: أنه يجب عليه التكلّم؛ لقول اللّه -تعالى-: ﴿**وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلى التَّهْلُكَةِ**﴾ [البقرة: ١٩٥].

وهذا الوجه ضعيف جداً.

## فصل

لو أكره المسلم كافرًا على الإسلام، فنطق بالشهادتين، فإن كان الكافر حربيًا؛ صحّ إسلامه؛ لأنه إكراه بحقّ، وإن كان ذميّاً؛ لم يصِرْ مسلماً؛ لأنّا التزمنا الكفّ عنه، فإكراهه بغير حق.

وفيه قول ضعيف: أنه يصير مسلماً؛ لأنه أمره بالحقّ.

## فصل

إذا نطق الكافر بالشهادتين بغير إكراه، فإن كان على سبيل الحكاية بأن قال: سمعتُ زيداً يقول: لا إله إلاَّ اللّه محمد رسول اللّه؛ لم يحكم بإسلامه.

وإن نطق بهما بعد استدعاء مسلم بأن قال له مسلم: قل: لا إله إلاَّ اللّه محمدٌ رسولُ اللّه، فقالهما؛ صار مسلمًا.

وإن قالهما ابتداءً لا حكايةً ولا باستدعاء، فالمذهب الصحيح المشهور الذي عليه جمهور أصحابنا: أنه يصير مسلماً، وقيل: لا يصير؛ لاحتمال الحكاية.

## فصل

ينبغي أن لا يقال للقائم بأمر المسلمين: خليفة اللّه، بل يقال الخليفة، وخليفة رسول اللّه ﷺ، وأمير المؤمنين.

روينا في «شرح السنّة» للإمام أبي محمد البغوي -رضي اللّه عنه- قال -رحمه الله-: لا بأس أن يسمَّى القائم بأمر المسلمين: أمير المؤمنين والخليفة، وإن كان مخالفاً لسيرة أئمة العدل؛ لقيامه بأمر المؤمنين وسمع المؤمنين له.

قال: ويسمَّى: خليفة؛ لأنه خلف الماضي قبله، وقام مقامه.

قال: ولا يسمى أحد: خليفة اللّه -تعالى- بعد آدم وداود -عليهما الصلاة والسلام-.

قال اللّه -تعالى-: ﴿إني جاعِلٌ في الأرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠].

وقال -تعالى-: ﴿يا دَاوُدَ إنَّا جَعَلْناكَ خَلِيفَةً في الأرْضِ﴾ [ص: ٢٦].

وعن ابن أبي مليكة: أن رجلاً قال لأبي بكر الصديق -رضي اللّه عنه-: يا خليفة اللّه! فقال: أنا خليفة محمد ﷺ، وأنا راضٍ بذلك.

وقال رجل لعمر بن الخطاب -رضي اللّه عنه-: يا خليفة اللّه! فقال: ويلك لقد تناولت تناولاً بعيداً، إن أمّي سمّتني عمر، فلو دعوتني بهذا الاسم؛ قبلت، ثم كبِرت، فكنّيت أبا حفص، فلو دعوتني به؛ قبلت، ثم وليتموني أموركم، فسمَّيتوني: أمير المؤمنين، فلو دعوتني بذاك؛ كفاك.

وذكر الإمام أقضى القضاة أبو الحسن الماوردي البصري الفقيه الشافعي في كتابه «الأحكام السلطانية»: «أن الإمام سمِّي: خليفةً؛ لأنه خلف رسول اللّه ﷺ في أمته.

قال: فيجوز أن يقال: الخليفة على الإطلاق، ويجوز خليفة رسول اللّه.

قال: واختلفوا في جواز قولنا: خليفة اللّه، فجوزه بعضهم؛ لقيامه بحقوقه في خلقه، ولقوله -تعالى-: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٣٩]، وامتنع جمهور العلماء من ذلك، ونسبوا قائله إلى الفجور».

هذا كلام الماوردي.

قلت: وأوّل من سمِّي: أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنه- لا خلاف في ذلك بين أهل العلم، وأما ما توهمه بعض الجهلة في مسيلمة؛ فخطأ صريح، وجهل قبيح، مخالف لإجماع العلماء، وكتبهم متظاهرة على نقل الاتفاق على أن أوّل من سمِّي أمير المؤمنين: عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنه-.

وقد ذكر الإمام الحافظ أبو عمر بن عبد البرّ في كتابه «الاستيعاب» في أسماء الصحابة -رضي اللّه عنهم-: بيان تسمية عمر أمير المؤمنين أوّلاً، وبيان سبب ذلك، وأنه كان يقال في أبي بكر -رضي اللّه عنه-: خليفة رسول اللّه ﷺ.

## فصل

يحرم تحريمًا غليظًا أن يقول للسلطان وغيره من الخلق: شاهان شاه؛ لأن معناه: ملك الملوك، ولا يوصف بذلك غير اللّه -سبحانه وتعالى-.

١٠٨٧- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن النبيّ قال: «**إنَّ أخْنَعَ**(١) **اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ -تعالى- رَجُلٌ يُسَمَّى: مَلِكَ الأمْلاكِ**».

وقد قدّمنا بيان هذا في كتاب الأسماء، وأن سفيان بن عيينة قال: «ملك الأملاك مثل شاهان شاه».

## فصل
## في لَفْظِ السَّيِّدِ

اعلم أن السيد يطلق على الذي يفوق قومه ويرتفع قدره عليهم، ويطلق على الزعيم والفاضل، ويطلق على الحليم الذي لا يستفزّه غضبه، ويطلق على الكريم، وعلى المالك، وعلى الزوج.

وقد جاءت أحاديث كثيرة بإطلاق سيد على أهل الفضل.

١٠٨٨- فمن ذلك: ما رويناه في «صحيح البخاري»، عن أبي بكرة -رضي اللّه عنه-: أن النبيّ ﷺ صعد بالحسن بن عليّ -رضي اللّه عنهما- المنبر فقال: «**إنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللّه -تعالى- أنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ**».

---

١٠٨٧- أخرجه البخاري (٦٢٠٦)، ومسلم (٢١٤٣).

(١) أحقر وأذل.

١٠٨٨- أخرجه البخاري (٣٦٢٩).

١٠٨٩- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-: أن رسول الله ﷺ قال للأنصار لما أقبل سعد بن معاذ -رضي الله عنه-: «**قُومُوا إلى سَيِّدِكُمْ أو خَيْرِكُمْ**».

كذا في بعض الروايات: «سَيِّدكم أو خَيْرِكم».

وفي بعضها: «سَيِّدِكم»؛ بغير شك.

١٠٩٠- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي الله عنه-: أن سعد بن عبادة -رضي الله عنه- قال: يا رسول الله! أرأيت الرجل يجد مع امرأته رجلاً؛ أيقتله؟... الحديث.

فقال رسول الله ﷺ: «**انْظُرُوا**[1] **إلى ما يَقُولُ سَيِّدُكُمْ**».

١٠٩١- وأما ما ورد في النهي:

فما رويناه بالإسناد الصحيح في «سنن أبي داود»، عن بريدة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تَقُولُوا لِلمُنافِقِ سَيِّدٌ؛ فإنَّه إنْ يَكُ سَيِّداً؛ فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ -عَزَّ وَجَلَّ-**».

قلت: والجمع بين هذه الأحاديث: أنه لا بأس بإطلاق فلان سيد، ويا سيدي، وشبه ذلك؛ إذا كان المسوَّد فاضلاً خيِّراً، إما بعلم، وإما بصلاح،

---

١٠٨٩- أخرجه البخاري (٣٨٠٤)، ومسلم (١٧٦٨).

١٠٩٠- أخرجه مسلم (١٤٩٨).

(١) في «الصحيح»: «اسمعوا».

١٠٩١- **صحيح** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٦٠)، وأبو داود (٤٩٧٧)، وأحمد (٥/ ٣٤٦-٣٤٧)، وغيرهم، من طريق معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي عن قتادة عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه مرفوعًا.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وإما بغير ذلك، وإن كان فاسقاً، أو متهماً في دينه، أو نحو ذلك؛ كره له أن يقال: سيّد.

وقد روينا عن الإمام أبي سليمان الخطابي في «معالم السنن» في الجمع بينهما نحو ذلك.

## فصل

يكره أن يقول المملوك لمالكه: ربي، بل يقول: سيِّدي، وإن شاء قال: مولاي.

ويكره للمالك أن يقول: عبدي وأمتي، ولكن يقول: فتاي، وفتاتي، أو غلامي.

١٠٩٢- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبيّ ﷺ قال: «**لا يَقُلْ أحَدُكُمْ: أطْعِمْ رَبَّكَ، وَضّئْ رَبَّكَ، اسْقِ رَبَّكَ، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي وَمَوْلايَ، وَلا يَقُلْ أحَدُكُمْ: عبْدِي، أمَتِي، وَلْيَقُلْ: فَتايَ، وَفَتاتِي، وَغُلامي**».

وفي رواية لمسلم: «**وَلا يَقُلْ أحَدُكُمْ: رَبِّي، وَلْيَقُلْ: سَيدي وَمَوْلايَ**».

وفي رواية له: «**لا يَقُولَنَّ أحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأمَتِي[1]؛ فَكُلُّكُمْ عَبِيدٌ[2]، وَلا يَقُلِ العَبْدُ: رَبي، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي**».

وفي رواية له: «**لا يَقُولَنَّ أحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأمَتِي؛ كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللَّهِ، وكُلُّ نِسائِكُمْ إماءُ اللَّهِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: غُلامي، وَجارِيَتِي، وَفَتايَ، وَفَتاتِي**».

قلت: قال العلماء: لا يطلق الربُّ بالألف واللام إلاّ على اللّه-تعالى-

---

١٠٩٢- أخرجه البخاري (٢٥٥٢)، ومسلم (٢٢٤٩).

(١) ليست في «مسلم».

(٢) في «الصحيح»: «عبيد الله».

خاصة، فأما مع الإضافة؛ فيقال: ربّ المال، وربّ الدار، وغير ذلك.

١٠٩٣- ومنه قول النبيّ ﷺ في الحديث الصحيح في ضالّة الإبل: «**دَعْها حتّى يَلْقاها رَبُّها**».

١٠٩٤- والحديث الصحيح: «**حتّى يُهِمَّ ربَّ المَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ**».

١٠٩٥- وقول عمر -رضي اللّه عنه- في الصحيح: ربّ الصُّرَيْمة والغُنَيْمة .

ونظائره في الحديث كثيرة مشهورة.

وأما استعمال حملة الشرع ذلك؛ فأمر مشهور معروف.

قال العلماء:

وإنما كره للمملوك أن يقول لمالكه: ربي؛ لأن في لفظه مشاركة للّه -تعالى- في الربوبية.

وأما حديث «حتى يلقاها ربُّها» و«ربّ الصريمة» وما في معناهما؛ فإنما استعمل لأنها غير مكلفة، فهي كالدار والمال، ولا شك أنه لا كراهة في "قول ربّ الدار وربّ المال.

وأما قول يوسف ﷺ: ﴿**اذكرني عند ربك**﴾ [يوسف:٤٢]؛ فعنه جوابان:

**أحدهما**: أنه خاطبه بما يعرفه، وجاز هذا الاستعمال للضرورة؛ كما قال موسى ﷺ للسامري: ﴿**وَانْظُرْ إلى إلهك**﴾ [طه: ٩٧]؛ أي: الذي اتخذته إلهاً.

**والجواب الثاني**: أن هذا شرع من قبلنا، وشرع من قبلنا لا يكون

---

١٠٩٣- أخرجه البخاري (٩١)، ومسلم (١٧٢٢).

١٠٩٤- أخرجه البخاري (١٤١٢)، ومسلم (١٠١١).

١٠٩٥- أخرجه البخاري (٣٠٥٩) موقوفًا على عمر -رضي الله عنه-.

شرعاً لنا إذا ورد شرعنا بخلافه، وهذا لا خلاف فيه.

وإنما اختلف أصحاب الأصول في شرع من قبلنا إذا لم يرد شرعنا بموافقته ولا مخالفته، هل يكون شرعاً لنا أم لا؟.

## فصل

قال الإمام أبو جعفر النحاس في كتابه «صناعة الكتاب»: «أما المولى؛ فلا نعلم اختلافاً بين العلماء أنه لا ينبغي لأحد أن يقول لأحد من المخلوقين: مولاي.

قلت: وقد تقدم في الفصل السابق جواز إطلاق مولاي، ولا مخالفة بينه وبين هذا؛ فإن النحاس تكلَّم في المولى بالألف واللام.

وكذا قال النحاس: يقال سيد لغير الفاسق، ولا يقال السيد بالألف واللام لغير اللّه -تعالى-.

والأظهر: أنه لا بأس بقوله «المولى»، و«السيد»؛ بالألف واللام؛ بشرطه السابق.

## فصل
## في النهي عن سبّ الريح

وقد تقدم الحديثان في النهي عن سبّها، وبيانهما في باب ما يقول إذا هاجت الريح.

## فصل
## يُكْرَهُ سَبّ الحُمّى

١٠٩٦- روينا في «صحيح مسلم»، عن جابر -رضي اللّه عنه-: أن

---

١٠٩٦- أخرجه مسلم (٢٥٧٥).

رسول اللّه ﷺ دخل على أمّ السائب أو أمّ المسيب، فقال: «**ما لَكِ يا أُمّ السَّائِبِ -أو يا أُمّ المسيِّب- تُزَفْزِفِينَ؟**».

قالت: الحمّى لا بارك اللّه فيها.

فقال: «**لا تَسُبِّي الحُمَّى؛ فإنَّها تُذْهِبُ خَطايا بني آدَمَ؛ كَمَا يُذْهِبُ الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ**».

قلت: «**تزفزفين**»؛ أي: تتحركين حركة سريعة، ومعناه: ترتعد.

وهو بضم التاء وبالزاي المكرّرة، وروي -أيضًا- بالراء المكرّرة، والزاي أشهر، وممّن حكاهما ابن الأثير.

وحكى صاحب «المطالع» الزاي، وحكي الراء مع القاف.

والمشهور: أنه بالفاء، سواء بالزاي أو بالراء.

## فصل
## في النَّهي عَن سَبِّ الدِّيكِ

١٠٩٧- روينا في «سنن أبي داود» بإسناد صحيح، عن زيد بن خالد الجهني -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لا تَسُبُّوا الدِّيكَ؛ فإنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلاةِ**».

## فصل
## في النَّهي عن الدُّعاءِ بِدَعوى الجاهِلّية وذمِّ استعمالِ ألفاظِهم

١٠٩٨- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن ابن مسعود

---

١٠٩٧- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٥١٠١).

قلت: وإسناده صحيح.

١٠٩٨- أخرجه البخاري (١٢٩٧ و١٢٩٨)، ومسلم (١٠٣).

-رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ، وَدعا بِدَعْوى الجَاهِلِيَّة».

وفي رواية: «أوْ شَقَّ أوْ دعا»؛ بـ (أو).

**فصل**

ويكره أن يسمَّى المحرَّم: صفراً[1]؛ لأن ذلك من عادة الجاهلية.

**فصل**

يحرم أن يدعى بالمغفرة ونحوها لمن مات كافرًا.

قال اللّه -تعالى-: ﴿ما كانَ لِلنَّبِيِّ والَّذينَ آمَنُوا أنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولي قُرْبَى مِنْ بَعْد ما تَبَيَّنَ لَهُمْ أنَّهُمْ أصْحابُ الجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣].

وقد جاء الحديث بمعناه، والمسلمون مجمعون عليه.

**فصل**

يحرم سبّ المسلم من غير سبب شرعي يجوّز ذلك.

١٠٩٩- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ قال: «سِبابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ».

١١٠٠- وروِّيناه في «صحيح مسلم»، و«كتابي» أبي داود والترمذي، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- وصحّ: أن رسول اللّه ﷺ قال: «المُسْتَبَّان؛ ما قالا

---

(١) كان العرب في الجاهلية يسمونه: صفر الأول، ويقولون لصفر: صفر الثاني، فجاء الإسلام وسماه: محرماً، ولهذا سمي المحرم شهر الله، فأضيف إلى الله بهذا الاعتبار.

١٠٩٩- أخرجه البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤).

١١٠٠- أخرجه مسلم (٢٥٨٧)، وأبو داود (٤٨٩٤)، والترمذي (١٩٨١).

**فَعَلى البادِىءِ مِنْهُما، ما لَمْ يَعْتَدِ المَظْلُومُ».**

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

**فصل**

ومن الألفاظ المذمومة المستعملة في العادة قوله لمن يخاصمه: يا حمار! يا تيس! يا كلب! ونحو ذلك، فهذا قبيح لوجهين:

**أحدهما:** أنه كذب.

**والآخر:** أنه إيذاء.

وهذا بخلاف قوله: يا ظالم! ونحوه؛ فإن ذلك يسامح به لضرورة المخاصمة، مع أنه يصدق غالباً، فقلّ إنسان إلا وهو ظالم لنفسه ولغيرها.

**فصل**

قال النحاس: كره بعض العلماء أن يقال: ما كان معي خلق إلاّ اللّه.

قلت: سبب الكراهة بشاعة اللفظ من حيث أن الأصل في الاستثناء أن يكون متصلاً، وهو هنا محال، وإنما المراد هنا: الاستثناء المنقطع، تقديره: ولكن كان اللّه معي، مأخوذ من قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾ [الحديد: ٤]، وينبغي أن يقال بدل هذا: ما كان معي أحد إلاّ اللّه -سبحانه وتعالى-.

قال: وكره أن يقال: اجلس على اسم اللّه، وليقل: اجلس باسم اللّه.

**فصل**

حكى النحّاس عن بعض السلف: أنه يكره أن يقول الصائم: وحقِّ هذا الخاتم الذي على فمي، واحتجّ له بأنه إنما يختم على أفواه الكفار.

وفي هذا الاحتجاج نظر، وإنما حجته أنه حلف بغير اللّه -سبحانه وتعالى-، وسيأتي النهي عن ذلك -إن شاء اللّه تعالى- قريباً، فهذا مكروه؛

لما ذكرنا، ولما فيه من إظهار صومه لغير حاجة. واللّه أعلم.

### فصل

١١٠١- روينا في «سنن أبي داود»، عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة -أو غيره- عن عمران بن الحصين -رضي اللّه عنهما- قال: كنّا نقول في الجاهلية: أنعم اللّه بك عيناً، وأنعم صباحاً، فلما كان الإسلام؛ نهينا عن ذلك.

قال عبدالرزاق: قال معمر: يكره أن يقول الرجل: أنعم اللّه بك عيناً، ولا بأس أن يقول: أنعم اللّه عينك.

قلت: هكذا رواه أبو داود عن قتادة أو غيره، ومثل هذا الحديث؛ قال أهل العلم: لا يحكم له بالصحة؛ لأن قتادة ثقة، وغيره مجهول، وهو محتمل أن يكون عن المجهول، فلا يثبت به حكم شرعي، ولكن الاحتياط للإنسان اجتناب هذا اللفظ؛ لاحتمال صحته، ولأن بعض العلماء يحتجّ بالمجهول. واللّه أعلم.

### فصل

في النهي أن يتناجى الرجلان إذا كان معهما ثالث وحده.

١١٠٢- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إِذَا كُنْتُمْ ثَلاثَةً؛ فَلا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الآخَرِ حتَّى تَخْتَلِطُوا بالنَّاسِ مِنْ أَجْلِ أَنَّ ذلكَ يُحْزِنُهُ**».

---

١١٠١- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٥٢٢٧).

قلت: وإسناده منقطع؛ لأن قتادة لم يسمع من عمران بن حصين، وإن كان غيره؛ ففي إسناده راوٍ مبهم.

١١٠٢- أخرجه البخاري (٦٢٩٠)، ومسلم (٢١٨٤).

١١٠٣- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «إِذَا كانُوا ثَلاثَةً؛ فَلا يَتَنَاجَى اثْنانِ دُونَ الثَّالِثِ».

١١٠٤- وروِّيناه في «سنن أبي داود»، وزاد -قال أبو صالح الراوي-: عن ابن عمر: قلت لابن عمر: فأربعة؟ قال: لا يضرّك.

## فصل

## في نَهْيِ المَرْأةِ أنْ تُخْبِرَ زوْجَها أَوْ غَيْرَهُ بِحُسْنِ بَدَنِ امرأَةٍ أُخْرَى إِذَا لَمْ تَدْعُ إِلَيْهِ حَاجَةٌ شَرْعِيَّةٌ مِن رَغْبَةٍ فِي زَوَاجِها وَنَحْوِ ذلِكَ

١١٠٥- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم[١]، عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا تُباشِرِ المرأةُ المَرأةَ؛ فَتَصِفُها[٢] لِزَوْجِها كأنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا».

## فصل

يكره أن يقال للمتزوّج: بالرّفاء والبنينَ.

وإنما يقال له: بارك اللّه لك، وبارك عليك؛ كما ذكرناه في كتاب النكاح.

## فصل

روى النَّحاس عن أبي بكر محمد بن يحيى -وكان أحد الفقهاء

---

١١٠٣- أخرجه البخاري (٦٢٨٨)، ومسلم (٢١٨٣).

١١٠٤- أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٧٠)، وأبو داود (٤٨٥٢)، وأحمد (٢/ ١٨/ ١٤١ و١٤٢).

قلت: وإسناده صحيح على شرط الشيخين.

١١٠٥- أخرجه البخاري (٥٢٤٠).

(١) لم أجد الحديث في «صحيحه».

(٢) لفظ البخاري: «فتنعتها».

الأدباء- أنه قال: يكره أن يقال لأحدٍ عند الغضب: اذكر اللّه -تعالى-؛ خوفًا من أن يحمله الغضب على الكفر.

قال: وكذا لا يقال له: صلّ على النبيّ ﷺ؛ خوفًا من هذا.

**فصل**

من أقبح الألفاظ المذمومة: ما يعتاده كثيرون من الناس إذا أراد أن يحلف على شيء، فيتورّع عن قوله: واللّه؛ كراهية الحنث، أو إجلالاً للّه -تعالى-، وتصونًا عن الحلف، ثم يقول: اللّه يعلم ما كان كذا، أو لقد كان كذا... ونحوه.

وهذه العبارة فيها خطر؛ فإن كان صاحبها متيقناً أن الأمر كما قال؛ فلا بأس بها، وإن كان تشكَّك في ذلك؛ فهو من أقبح القبائح؛ لأنه تعرّض للكذب على اللّه -تعالى-؛ فإنه أخبر أن اللّه -تعالى- يعلم شيئًا لا يتيقن كيف هو؟

وفيه دقيقة أخرى أقبح من هذا، وهو: أنه تعرّض لوصف اللّه -تعالى- بأنه يعلم الأمر على خلاف ما هو، وذلك لو تحقّق كان كفراً، فينبغي للإنسان اجتناب هذه العبارة.

**فصل**

ويكره أن يقول في الدّعاء: اللّهم اغفر لي إن شئت، أو إن أردت، بل يجزم بالمسألة.

١١٠٦- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: **«لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ**

---

١١٠٦- أخرجه البخاري (٦٣٣٩)، ومسلم (٢٦٧٩).

لِي إنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ المَسألةَ؛ فإنَّهُ لا مُكْرِهَ لَهُ».

وفي رواية لمسلم: «ولَكنْ ليَعْزِمْ وَلْيُعظِمِ الرَّغْبَةَ؛ فإنَّ اللّه لا يَتعاظَمُهُ شَيْءٌ أعْطاهُ».

١١٠٧- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذَا دَعا أحَدُكُمْ؛ فَلْيَعْزِمِ المسألةَ، وَلا يَقُولَنَّ: اللَّهُمَّ إنْ شِئْتَ فأعْطِني؛ فإنَّه لا مُسْتَكْرِهَ لَهُ».

## فصل

ويكره الحلف بغير أسماء اللّه -تعالى- وصفاته، سواء في ذلك النّبيّ ﷺ، والكعبة، والملائكة، والأمانة، والحياة، والروح، وغير ذلك، ومن أشدِّها كراهة: الحلف بالأمانة.

١١٠٨- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما- عن النبيّ ﷺ قال: «إنَّ اللَّهَ يَنْهاكُمْ أنْ تَحْلِفُوا بآبائِكُمْ، فَمَنْ كانَ حَالِفاً؛ فَلْيَحْلِفْ باللّه أوْ لِيَصمُت».

وفي رواية في «الصحيح»: «فَمَنْ كانَ حالِفًا؛ فَلا يَحْلِفْ إلاّ باللَّهِ أوْ لِيَسْكُتْ».

وروِّينا في النهي عن الحلف بالأمانة تشديدًا كثيرًا:

١١٠٩- فمن ذلك: ما رويناه في «سنن أبي داود» بإسناد صحيح، عن بريدة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بالأمانَةِ؛

---

١١٠٧- أخرجه البخاري (٦٣٣٨)، ومسلم (٢٦٧٨).

١١٠٨- أخرجه البخاري (٦١٠٨)، ومسلم (١٦٤٦).

١١٠٩- **صحيح** - أخرجه أبو دود (٣٢٥٣).

قلت: وإسناده صحيح، رجاله ثقات.

فَلَيْسَ مِنَّا».

## فصل

يكره إكثار الحلف في البيع ونحوه وإن كان صادقًا.

١١١٠- روينا في «صحيح مسلم»، عن أبي قتادة -رضي اللّه عنه-: أنه سمع رسول اللّه ﷺ يقول: «**إِيَّاكُمْ وكَثْرَةَ الحَلِفِ فِي البَيْعِ؛ فإِنَّهُ يُنْفِقُ، ثُمَّ يَمْحَقُ**».

## فصل

يكره أن يقال: «قوس قزح» لهذه التي في السماء.

١١١١- روينا في «حلية الأولياء» لأبي نعيم، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما-: أن النبيَّ ﷺ؛ قال: «**لا تَقُولُوا قَوْسَ قُزَحَ؛ فإِنَّ قُزَحَ شَيْطانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا قَوْسَ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، فهُوَ أمانٌ لأهْلِ الأرْضِ**».

قلت: «قزح»؛ بضم القاف وفتح الزاي.

قال الجوهري وغيره: هي غير مصروفة.

وتقوله العوامّ: «قدح»؛ بالدال، وهو تصحيف.

---

١١١٠- أخرجه مسلم (١٦٠٧).

١١١١- **موضوع** - أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٣٠٩)، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٨/ ٤٥٢)، من طريق زكريا بن حكيم الحبطي، عن أبي رجاء العطاري عنه به.

قال أبو نعيم: «غريب من حديث أبي رجاء، لم يرفعه فيما أعلم إلا زكريا بن حكيم».

قلت: وهذا إسناد موضوع، آفته زكريا بن حكيم؛ وهو هالك، واتهمه ابن حبان في «المجروحين»، فقال: «يروي عن الأثبات ما لا يشبه أحاديثهم حتى يسبق إلى العلم أنه المتعمد لها، لا يجوز الاحتجاج بخبره».

## فصل

يكره للإنسان إذا ابتلي بمعصيةٍ أو نحوها أن يخبر غيره بذلك، بل ينبغي أن يتوب إلى اللّه -تعالى-، فيقلع عنها في الحال، ويندم على ما فعل، ويعزم أن لا يعود إلى مثلها أبدًا، فهذه الثلاثة هي أركان التوبة، لا تصحّ إلا باجتماعها.

فإن أخبر بمعصيته شيخه أو شبهه ممّن يرجو بإخباره أن يعلّمه مخرجاً من معصيته، أو ليعلّمه ما يسلم به من الوقوع في مثلها، أو يعرِّفه السبب الذي أوقعه فيها، أو يدعو له، أو نحو ذلك؛ فلا بأس به، بل هو حسن، وإنما يكره إذا انتفت هذه المصلحة.

١١١٢- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**كلُّ أُمّتي معافىً[1] إلا المُجاهِرينَ[2]، وإنَّ مِنَ المُجاهَرَةِ أنْ يَعْمَلَ الرَّجُل باللَّيْلِ عَمَلاً ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ تعالى عَلَيْهِ، فيَقُولُ: يا فُلانُ! عَمِلْتُ البارِحَةَ كَذَا وكَذَا، وَقَدْ باتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَلَيْهِ**».

## فصل

يحرم على المكلّف أن يحدّث عبد الإنسان أو زوجته أو ابنه أو غلامه ونحوهم بما يفسدهم به عليه إذا لم يكن ما يحدّثهم به أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر.

قال اللّه -تعالى-: ﴿**وَتَعَاوَنوا علَى البِرّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا علَى**

---

١١١٢- أخرجه البخاري (٦٠٦٩)، ومسلم (٢٩٩٠).

(١) معفو عن ذنبه.

(٢) جمع مجاهر، وهو الذي يظهر معصيته ويحدث بها.

﴿الإِثْمِ وَالعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

وقال -تعالى-: ﴿ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٨].

١١١٣- وروِّينا في «كتابي» أبي داود، والنسائي، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ خَبَّبَ زَوْجَةَ امْرِىءٍ أَوْ مَمْلُوكَهُ؛ فَلَيْسَ مِنَّا».

قلت: «خبَّب»؛ بخاء معجمة ثم باء موحدة مكرّرة ومعناه: أفسده وخدعه.

**فصل**

ينبغي أن يقال في المال المخرج في طاعة اللّه -تعالى-: أنفقت وشبهه، فيقال: أنفقت في حجتي ألفاً، وأنفقت في غزوتي ألفين، وكذا أنفقت في ضيافة ضيفاني، وفي ختان أولادي، وفي نكاحي... وشبه ذلك.

ولا يقول ما يقوله كثيرون من العوامّ: غرمت في ضيافتي، وخسرت في حجتي، وضيّعت في سفري.

وحاصلهُ: أن أنفقت وشبهه يكون في الطاعات، وخسرت وغرمت وضيّعت ونحوها يكون في المعاصي والمكروهات، ولا تستعمل في الطاعات.

**فصل**

مما ينهى عنه ما يقوله كثيرون من الناس في الصلاة إذا قال الإمام:

---

١١١٣- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٢١٧٥ و٥١٧٠)، وأحمد (٢/ ٣٩٧)، وابن حبان (١٣١٦)، من طرق عن عمار بن رزيق، عن عبدالله بن عيسى، عن عكرمة عنه به.

قلت: وهذا إسناده صحيح، رجاله ثقات.

وللحديث شاهد من حديث ابن عباس: أخرجه الضياء المقدسي في «المختارة» (٦٤/ ٢٥/ ٢).

وآخر من حديث بريدة بن الحصيب: أخرجه أحمد (٥/ ٣٥٢) بإسناد صحيح.

﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، فيقول المأموم: إياك نعبد وإياك نستعين.

فهذا مما ينبغي تركه والتحذير منه، فقد قال صاحب«البيان» من أصحابنا: إنَّ هذا يبطل الصلاة ؛إلا أن يقصد به التلاوة.

وهذا الذي قاله، وإن كان فيه نظر، والظاهر أنه لا يوافق عليه؛ فينبغي أن يجتنب؛ فإنه وإن لم يبطلِ الصلاة؛ فهو مكروهٌ في هذا الموضع. واللّه أعلم.

## فصل

مما يتأكد النهي عنه والتحذير منه ما يقوله العوامّ وأشباههم في هذه المكوس التي تؤخذ مما يبيع أو يشتري ونحوها؛ فإنهم يقولون: هذا حقّ السلطان، أو عليك حقّ السلطان... ونحو ذلك من العبارات المشتملة على تسميته حقاً أو لازماً ونحو ذلك.

وهذا من أشدّ المنكرات وأشنع المستحدثات، حتى قال بعض العلماء: من سمَّى هذا حقًّا؛ فهو كافر، خارج عن ملّة الإسلام.

والصحيح: أنه لا يكفر؛ إلا إذا اعتقده حقاً، مع علمه بأنه ظلم، فالصواب: أن يقال: فيه المكس، أو ضريبة السلطان، أو نحو ذلك من العبارات. وباللّه التوفيق.

## فصل

يكره أن يسألَ بوجه اللّه -تعالى- غير الجنة.

١١١٤- روينا في «سنن أبي داود»، عن جابر -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«لا يُسألُ بِوَجْهِ اللّهِ إلاّ الجَنَّةُ»**.

---

١١١٤- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (١٦٧١).

قلت: إسناده ضعيف، فيه سليمان بن قرم بن معاذ التميمي، وهو سيىء الحفظ.

## فصل

يكره منع من سأل باللّه -تعالى- وتشفَّع به.

١١١٥- روينا في «سنن أبي داود»، والنسائي بأسانيد «الصحيحين» عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: قال رسول اللّهِ ﷺ: **«مَنْ اسْتَعاذَ باللَّهِ؛ فأعِيذُوهُ، وَمَنْ سألَ باللَّهِ -تَعالى-؛ فأعْطُوهُ، وَمَنْ دَعاكُمْ؛ فأجيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إلَيْكُمْ مَعْرُوفاً؛ فَكَافِئُوهُ، فإنْ لَمْ تَجِدُوا ما تُكافِئُونَهُ؛ فادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أنَّكُمْ قَدْ كافأْتُمُوهُ»**.

## فصل

الأشهر: أنه يكره أن يقال: أطال اللّه بقاءك.

قال أبو جعفر النحّاس في كتابة «صناعة الكتاب»: «كره بعض العلماء قولهم: أطال اللّه بقاءك، ورخَّص فيه بعضهم.

قال إسماعيل بن إسحاق: أوَّل من كتب أطال اللّه بقاءك الزنادقة».

وروي عن حماد بن سلمة -رضي اللّه عنه-: أن مكاتبة المسلمين كانت من فلان إلى فلان، أما بعد: سلامٌ عليك؛ فإني أحمد اللّه الذي لا إله إلاَّ هو، وأسأله أن يصلّي على محمد وعلى آل محمد، ثم أحدثت الزنادقة

---

١١١٥- صحيح -أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢١٦)، وأبو داود (١٦٧٢ و٥١٠٩)، والنسائي (٥/ ٨٢)، وأحمد (٢/ ٦٨ و٩٩)، والبيهقي (٤/ ١٩٩)، وابن حبان (٢٠٧١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٥٦)، والحاكم (١/ ٤١٢)، من طرق عن الأعمش، عن مجاهد عنه به.

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين».

ووافقه الذهبي والمصنف -رحمهم الله-.

قلت: وهو كما قالوا.

هذه المكاتبات التي أوّلها: أطال اللّه بقاءك.

## فصل

المذهب الصحيح المختار: أنه لا يكره قول الإنسان لغيره: فداك أبي وأمي، أو جعلني اللّه فداك، وقد تظاهرتْ على جواز ذلك الأحاديثُ المشهورة التي في «الصحيحين» وغيرهما، وسواء كان الأبوان مسلمين أو كافرين.

وكره ذلك بعض العلماء إذا كانا مسلمين.

قال النحاس: وكره مالك بن أنس: جعلني اللّه فداك.

وأجازه بعضهم.

قال القاضي عياض: ذهب جمهور العلماء إلى جواز ذلك سواء كان المفديُّ به مسلماً أو كافرًا.

قلت: وقد جاء من الأحاديث الصحيحة في جواز ذلك ما لا يحصى، وقد نبَّهت على جمل منها في «شرح صحيح مسلم».

## فصل

ومما يذمّ من الألفاظ: المراء، والجِدال، والخصومة.

قال الإمام أبو حامد الغزالي: المراء: «طعنك في كلام الغير لإظهار خلل فيه؛ لغير غرض سوى تحقير قائله وإظهار مزيَّتك عليه.

قال: وأما الجدال؛ فعبارة عن أمر يتعلّق بإظهار المذاهب وتقريرها.

قال: وأما الخصومة؛ فلجاجٌ في الكلام؛ ليستوفي به مقصوده من مال أو غيره، وتارة يكون ابتداءً، وتارة يكون اعتراضاً، والمراء لا يكون إلا اعتراضًا».

هذا كلام الغزالي.

اعلم أن الجدال قد يكون بحقّ وقد يكون بباطل.

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَلا تُجادِلُوا أهْلَ الكِتابِ إلاَّ بالَّتِي هِيَ أحْسَنُ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

وقال -تعالى-: ﴿وَجادِلْهُمْ بالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

وقال -تعالى-: ﴿ما يُجادِلُ في آياتِ اللَّهِ إلاَّ الَّذِينَ كَفَروا﴾ [غافر: ٤].

فإن كان الجدال للوقوف على الحقّ وتقريره؛ كان محمودًا، وإن كان في مدافعة الحقّ أو كان جدالاً بغير علم؛ كان مذمومًا.

وعلى هذا التفصيل تنزيل النصوص الواردة في إباحته وذمّه.

والمجادلة والجدال بمعنى، وقد أوضحت ذلك مبسوطًا في «تهذيب الأسماء واللغات».

قال بعضهم: ما رأيت شيئًا أذهب للدين، ولا أنقص للمروءة، ولا أضيع للذة، ولا أشغل للقلب من الخصومة.

فإن قلت: لا بدَّ للإنسان من الخصومة لاستبقاء حقوقه؛ فالجواب ما أجاب به الإمام الغزالي: أن الذمَّ المتأكّد إنما هو لمن خاصم بالباطل أو غير علم؛ كوكيل القاضي؛ فإنه يتوكَّل في الخصومة قبل أن يعرف أن الحقّ في أيّ جانب هو فيخاصم بغير علم.

ويدخل في الذمّ -أيضًا- من يطلب حقَّه، لكنه لا يقتصر على قدر الحاجة، بل يظهر اللدد والكذب؛ للإيذاء والتسليط على خصمه، وكذلك من خَلَطَ بالخصومة كلماتٍ تؤذي، وليس له إليها حاجة في تحصيل حقه.

وكذلك من يحمله على الخصومة محض العناد؛ لقهر الخصم وكسره، فهذا هو المذموم.

وأما المظلوم الذي ينصر حجَّته بطريق الشرع من غير لددٍ وإسرافٍ وزيادة لجاجٍ على الحاجة من غير قصد عناد ولا إيذاء؛ ففعله هذا ليس حرامًا، ولكن الأولى تركه ما وجد إليه سبيلاً؛ لأنَّ ضبط اللسان في الخصومة على حدّ الاعتدال متعذّر، والخصومة توغر الصدور وتهيج الغضب، وإذا هاج الغضب حصل الحقد بينهما، حتى يفرح كل واحد بمساءة الآخر، ويحزن بمسرّته، ويطلق اللسان في عرضه، فمن خاصم؛ فقد تعرّض لهذه الآفات، وأقلُّ ما فيه اشتغال القلب، حتى أنه يكون في صلاته وخاطره معلقٌ بالمحاجّة والخصومة، فلا يبقى حاله على الاستقامة.

والخصومة مبدأ الشرّ، وكذا الجدال والمراء. فينبغي أن لا يفتح عليه باب الخصومة إلا لضرورة لا بدَّ منها، وعند ذلك يحفظ لسانه وقلبه عن آفات الخصومة.

١١١٦- روينا في «كتاب الترمذي»، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«كَفَى بِكَ إِثْماً أَنْ لا تَزَالَ مُخَاصِمًا»**.

وجاء عن عليّ -رضي اللّه عنه- قال: «إن للخصومات قحمًا».

قلت: **«القحم»**؛ بضم القاف وفتح الحاء المهملة: هي المهالك.

## فصل

يكره التقعير في الكلام بالتشدّق وتكلّف السجع والفصاحة، والتصنّع بالمقدمات التي يعتادها المتفاصحون وزخارف القول، فكلُّ ذلك من التكلّف

---

١١١٦- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٢٠٦٢ - «تحفة»)، وقال: «غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

ووافقه المناوي، وشيخنا.

قلت: وهو كما قالوا؛ فإن ابن وهب بن منبه مجهول.

المذموم، وكذلك تكلّف السجع، وكذلك التحريّ في دقائق الإعراب ووحشي اللغة في حال مخاطبة العوامّ، بل ينبغي أن يقصد في مخاطبته لفظًا يفهمه صاحبه فهمًا جليًا ولا يستثقله.

١١١٧- روينا في «كتابي» أبي داود، والترمذي، عن عبد اللّه بن عمرو ابن العاص -رضي اللّه عنهما-: أن رسول اللّه ﷺ قال: **«إنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ البَلِيغَ مِنَ الرِّجالِ الَّذي يَتَخَلَّل بِلِسانِهِ كما تَتَخَلَّلُ البَقَرَةُ»**.

قال الترمذي: «حديث حسن».

١١١٨- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه-: أن النبيّ ﷺ قال: **«هَلَكَ المُتَنَطِّعُونَ»**؛ قالها ثلاثاً.

قال العلماء: يعني بـ «المتنطعين»: المبالغين في الأمور.

١١١٩- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن جابر -رضي اللّه عنه-: أن

---

١١١٧- **صحيح بشواهده** - أخرجه أبو داود (٥٠٠٥)، والترمذي (٣٠١١ - «تحفة»)، وأحمد (٢/ ١٦٥ و١٨٧)، من طريق نافع بن عمر، عن بشر بن عاصم بن سفيان، عن أبيه، عنه به مرفوعًا.

قلت: إسناده حسن، رجاله ثقات، غير عاصم بن سفيان، وهو صدوق.

وله شاهد من حديث سعد؛ أخرجه أحمد (١/ ١٧٥-١٧٦ و١٨٤).

وبالجملة؛ فالحديث صحيح بشواهده.

١١١٨- أخرجه مسلم (٢٦٧٠).

١١١٩- **صحيح بشواهده** - أخرجه الترمذي (٢٠٨٧ - «تحفة»)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٤/ ٦٣) من طريق مبارك بن فضالة: ثني عبدربه بن سعيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر به مرفوعًا.

قال الترمذي: «وفي الباب عن أبي هريرة، هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه... وروى بعضهم هذا الحديث عن المبارك بن فضالة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ، ولم يذكر فيه عبدربه بن سعيد، وهذا أصح». =

رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «إنَّ مِنْ أحَبِّكُمْ إليَّ وأقْرَبكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ القِيَامَةِ أحاسِنُكُمْ أخْلاقاً، وَإنَّ أبْغَضَكُمْ إليَّ وأبْعَدَكُمْ مِنِّي يَوْمَ القِيامَةِ الثَّرْثارُونَ وَالمُتَشَدِّقُونَ وَالمُتَفَيْقِهُونَ».

قالوا: يا رسول اللّه! قد علمنا الثرثارون والمتشدّقون، فما المتفيقهون؟

قال: «المُتَكَبِّرُون».

قال الترمذي: «هذا حديث حسن».

قال: و«الثرثار»: هو الكثير الكلام.

و«المتشدّق»: من يتطاول على الناس في الكلام ويبدو عليهم.

واعلم أنه لا يدخل في الذمّ تحسين ألفاظ الخطب والمواعظ إذا لم يكن

---

= قلت: مداره في الحالين على المبارك بن فضالة، وهو صدوق يدلس، وقد صرح بالتحديث، فالإسناد حسن.

وحديث أبي هريرة الذي أشار إليه الترمذي؛ أخرجه الطبراني في «الصغير» (٢/ ٢٥)، ومن طريقه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٥/ ٤٦٣-٤٦٤)، من طريق صالح المري، عن سعيد الجريري، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحبكم إلي: أحاسنكم أخلاقًا، الموطؤون أكنافًا، الذين يألفون ويؤلفون، وإن أبغضكم إليَّ: المشاؤون بالنميمة، المفرقون بين الأحبة، الملتمسون للبرآء العيب».

قال الطبراني: «لم يروه عن الجريري إلا صالح المري».

وقد ضعف الحديث المنذري والهيثمي والعراقي.

قلت: وهو ضعيف، لكن يعتبر به.

وله شاهد من حديث أبي ثعلبة الخشني: أخرجه أحمد (٤/ ١٩٣ و١٩٤) من طريق داود، عن مكحول، عن أبي ثعلبة الخشني مرفوعًا.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، لكنه منقطع؛ فإن مكحولاً لم يسمع من أبي ثعلبة.

وله شاهد من حديث عبدالله بن مسعود، انظر: «مجمع الزوائد» (٨/ ٢١).

وعلى الجملة؛ فالحديث صحيح بشواهده، والله أعلم.

فيها إفراط وإغراب؛ لأن المقصود منها تهييج القلوب إلى طاعة اللّه -عزّ وجلّ-، ولحسن اللفظ في هذا أثر ظاهر.

## فصل

ويكره لمن صلى العشاء الآخرة أن يتحدَّث بالحديث المباح في غير هذا الوقت، وأعني بالمباح: الذي استوى فعله وتركه.

فأما الحديث المحرّم في غير هذا الوقت أو المكروه؛ فهو في هذا الوقت أشدّ تحريماً وكراهة.

وأما الحديث في الخير؛ كمذاكرة العلم، وحكايات الصالحين، ومكارم الأخلاق، والحديث مع الضيف؛ فلا كراهةَ فيه، بل هو مستحبّ، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة به، وكذلك الحديث للعذر والأمور العارضة لا بأس به، وقد اشتهرت الأحاديث بكل ما ذكرته، وأنا أشير إلى بعضها مختصرًا، وأرمز إلى كثير منها.

١١٢٠- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي برزة -رضي اللّه عنه-: **«أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ كَانَ يَكرَهُ النَّومَ قَبلَ العِشَاءِ وَالحَدِيثَ بَعدَهَا»**.

وأما الأحاديث بالترخيص في الكلام للأمور التي قدّمتها؛ فكثيرة:

١١٢١- فمن ذلك حديث ابن عمر في «الصحيحين»: أن رسولَ اللّه ﷺ صلَّى العشاءَ في آخر حياته، فلما سلَّم؛ قال: **«أرأيْتُكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ؛ فإنَّ على رأسِ مِئَةِ سَنَةٍ لا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ على ظَهْرِ الأَرْضِ اليَوْمَ أحَدٌ»**.

---

١١٢٠- أخرجه البخاري (٥٦٨)، ومسلم (٦٤٧).

١١٢١- أخرجه البخاري (١١٦)، ومسلم (٢٥٣٧).

١١٢٢- ومنها حديث أبي موسى الأشعري -رضي اللّه عنه- في «صحيحيهما»: أن رسول اللّه ﷺ أعتم بالصلاة حتى ابهارّ الليل[١]، ثم خرج رسول اللّه ﷺ، فصلَّى بهم، فلما قضَى صلاته؛ قال لمن حضره: «**على رِسْلِكُمْ أُعَلِّمُكُمْ، وأبْشِرُوا أنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّه عَلَيْكُمْ أنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أحَدٌ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرَكُمْ**».

أو قال: «**ما صَلَّى أحَدٌ هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرَكُمْ**».

١١٢٣- ومنها حديث أنس في «صحيح البخاري»: أنهم انتظروا النبيَّ ﷺ، فجاءهم قريبًا من شطر الليل، فصلَّى بهم -يعني: العشاء- قال: ثم خطبنا، فقال: «**ألا إنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا ثُمَّ رَقَدُوا، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا في صَلاةٍ ما انْتَظَرْتُمُ الصَّلاةَ**».

١١٢٤- ومنها حديث ابن عباس -رضي اللّه عنهما- في مبيته في بيت خالته ميمونة قوله: «**إن النبيَّ ﷺ صلَّى العشاءَ، ثم دخلَ؛ فَحَدَّثَ أَهْلَهُ**».

وقوله: «**نَامَ الغُلَيْم**».

١١٢٥- ومنها حديث عبد الرحمن بن أبي بكر -رضي اللّه عنهما- في قصة أضيافه واحتباسه عنهم حتى صلّى العشاء، ثم جاء وكلَّمهم، وكلَّم امرأته وابنه، وتكرّر كلامهم.

---

١١٢٢- أخرجه البخاري (٥٦٧)، ومسلم (٦٤١).

(١) انتصف.

١١٢٣- أخرجه البخاري (٦٠٠ و٨٤٧ و٥٨٦٩).

قلت: والحديث في مسلم (٦٤٠) -أيضًا-.

١١٢٤- أخرجه البخاري (١١٧)، ومسلم (٧٦٣).

١١٢٥- أخرجه البخاري (٦٠٢)، ومسلم (٢٠٥٧).

وهذان الحديثان في «الصحيحين»، ونظائر هذا كثيرة لا تنحصر، وفيما ذكرناه أبلغُ كفاية، ولله الحمد.

### فصل

يكره أن تسمَّى العشاء الآخرة: العتمة؛ للأحاديث الصحيحة المشهورة في ذلك، ويكره -أيضًا- أن تُسمَّى المغرب: عشاء.

١١٢٦- روينا في «صحيح البخاري»، عن عبد اللّه بن مغفّل المزني -رضي اللّه عنه- وهو بالغين المعجمة- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ على اسمِ صَلاتِكُمُ المَغْرِبِ».

قال: وتقول الأعراب: العشاء.

وأما الأحاديث الواردة بتسمية العشاء عَتَمَةً:

١١٢٧- كحديث: «لو يَعْلَمُونَ ما في الصُّبْحِ وَالعَتَمَةِ؛ لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْواً».

فالجواب عنها من وجهين:

**أحدهما**: أنها وقعتْ بيانًا؛ لكون النهي ليس للتحريم بل للتنزيه.

**والثاني**: أنه خوطب بها من يخاف أنه يلتبس عليه المراد لو سمَّاها عشاءً.

وأما تسمية الصبح غداةً؛ فلا كراهة فيه على المذهب الصحيح، وقد كثرت الأحاديث الصحيحة في استعمال غداة، وذكر جماعة من أصحابنا كراهة ذلك، وليس بشيء.

---

١١٢٦- أخرجه البخاري (٥٦٣).

١١٢٧- أخرجه البخاري (٦٥٣)، ومسلم (٤٣٧ و١٩١٤).

ولا بأس بتسمية المغرب والعشاء عشاءين، ولا بأس بقول العشاء الآخرة، وما نقل عن الأصمعي أنه قال: لا يقال: العشاء الآخرة؛ فغلط ظاهر.

١١٢٨- فقد ثبت في «صحيح مسلم»: أن النَّبيّ ﷺ قال: **«أيُّمَا امْرأةٍ أصَابَتْ بَخُورًا؛ فَلا تَشْهَدْ مَعَنا العِشاءَ الآخِرَةَ»**.

وثبت في ذلك كلام خلائق لا يحصون من الصحابة في «الصحيحين» وغيرهما.

وقد أوضحت ذلك كلَّه بشواهده في «تهذيب الأسماء واللغات»، وباللّه التوفيق.

## فصل

ومما ينهى عنه إفشاء السرّ، والأحاديث فيه كثيرة، وهو حرامٌ إذا كان فيه ضررٌ أو إيذاء.

١١٢٩- روينا في «سنن أبي داود» والترمذي، عن جابر -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«إذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بالحَدِيثِ ثُمَّ الْتَفَتَ؛ فَهِيَ أمانَة»**.

قال الترمذي: «حديث حسن».

## فصل

يكره أن يسأل الرجل فيم ضرب امرأته من غير حاجة.

---

١١٢٨- أخرجه مسلم (٤٤٤).

١١٢٩- حسن - أخرجه أبو داود (٤٨٦٨)، والترمذي (٢٠٢٦)، وأحمد (٣/ ٣٢٤ و٣٥٢ و٣٧٩-٣٨٠ و٣٩٤)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ٣٣٥-٣٣٦)، وغيرهم، من طريق عبدالرحمن بن عطاء، عن عبدالملك بن جابر بن عتيك، عن جابر مرفوعًا به.

قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات، وفي ابن عطاء كلام لا ينزل به عن درجة صدوق.

قد روينا في أوّل هذا الكتاب في حفظ اللسان والأحاديث الصحيحة في السكوت عمّا لا تظهر فيه المصلحة.

١١٣٠- وذكرنا الحديث الصحيح: «منْ حُسْنِ إسْلامِ المَرْءِ تَرْكُهُ ما لا يَعْنِيه».

١١٣١- وروِّينا في «سنن أبي داود»، والنسائي، وابن ماجه، عن عمر ابن الخطاب -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ؛ قال: «لا يُسألُ الرَّجُلُ فيمَ ضَرَبَ امْرأتَهُ».

## فصل

أما الشعر:

١١٣٢- فقد روينا في «مسند أبي يعلى الموصلي»، عن عائشة -رضي

---

١١٣٠- **صحيح** - مضى برقم (١٠١٣).

١١٣١- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (٢١٤٧)، وابن ماجه (١٩٨٦)، وأحمد (١/ ٢٠)، والبيهقي (٧/ ٣٠٥)، من طريق داود بن عبدالله الأودي، عن عبدالرحمن المسلي، عن الأشعث بن قيس، عن عمر بن الخطاب به مرفوعًا.

قلت: هذا إسناد ضعيف؛ لأن فيه عبدالرحمن المسلي، لا يعرف؛ كما قال الذهبي في «الميزان» (٢/ ٦٠٢).

وقال الشيخ أحمد شاكر -رحمه الله- في تعليقه على «المسند» (١٢٢): «إسناد ضعيف، داود بن يزيد الأودي ليس بالقوي، يتكلمون فيه».

قلت: هذا وهم من الشيخ أبي الأشبال -عفا الله عنا وعنه-، فقد وقع في «المسند»: «عبدالله الأودي»، لم يسم أبوه، فالتبس عليه بـ «داود بن يزيد الأودي» عم عبدالله بن إدريس؛ فإنه هو الضعيف، أما راوي هذا الحديث؛ فثقة.

١١٣٢- **صحيح بشواهده** - أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٤٧٦٠): حدثنا عباد بن موسى الختلي: حدثنا عبدالرحمن بن ثابت، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: سئل رسول الله ﷺ عن الشعر؟ فقال: ... (وذكره). =

الله عنهما- قالت: سئل رسول الله ﷺ عن الشعر فقال: «هُوَ كلامٌ حَسَنُهُ حَسَنٌ، وَقَبِيحُهُ قَبِيحٌ».

قال العلماء: معناه: أنَّ الشعرَ كالنثر.

لكن التجرد له والاقتصار عليه مذموم.

١١٣٣- وقد ثبتت الأحاديث الصحيحة بأن رسول الله ﷺ سمع الشعر، وأمر حسان بن ثابت بهجاء الكفّار.

---

= قلت: هذا إسناد حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عبدالرحمن بن ثابت، وهو ابن ثوبان العنسي الدمشقي، وهو حسن الحديث.

وتابعه عبدالعظيم بن حبيب بن رغبان عند الدارقطني (٤/ ١٥٥)، ولكنه متروك، فلا يفرح به.

وجاء موقوفًا عليها، أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٦٦) بإسناد حسن.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمر.

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٦٥)، والدارقطني (٤/ ١٥٦)، من طريق إسماعيل بن عياش، عن عبدالرحمن بن زياد بن أنعم، عن عبدالرحمن بن رافع، عن عبدالله ابن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ:... (وذكره).

قلت: إسناده ضعيف؛ لضعف إسماعيل بن عياش ومن فوقه.

وضعفه الحافظ في «فتح الباري».

وأما قول الهيثمي (٨/ ١٢٢): «وإسناده حسن»؛ فليس بحسن.

وشاهد من حديث أبي هريرة: أخرجه الدارقطني (٤/ ١٥٦) بإسناد ضعيف.

وخلاصة القول أن الحديث صحيح بشواهده، والله أعلى وأعلم.

١١٣٣- **صحيح** - أخرجه البخاري (٣٢١٣)، وأحمد (٤/ ٣٠٣ و٣٨٦)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٤/ ٣١)، عن الشيباني سليمان بن أبي سليمان، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب، قال: قال رسول الله ﷺ يوم قريظة لحسان بن ثابت: «اهج المشركين؛ فإن جبريل معك».

قلت: سنده صحيح، رجاله ثقات، على شرط الشيخين.

١١٣٤- وثبت أنه ﷺ قال: «**إنَّ مِنَ الشّعْرِ لَحِكْمَةً**».

١١٣٥- وثبت أنه ﷺ قال: «**لأنْ يَمْتَلِىءَ جَوْفُ أحَدِكُمْ قَيْحاً خَيْرٌ لَهُ مِنْ أنْ يَمْتَلِىءَ شِعْراً**».

وكل ذلك على حسب ما ذكرناه.

## فصل

ومما ينهى عنه الفحش، وبذاءة اللسان، والأحاديث الصحيحة فيه كثيرة معروفة.

ومعناه: التعبير عن الأمور المستقبحة بعبارة صريحة، وإن كانت صحيحة والمتكلّم بها صادق، ويقع ذلك كثيراً في ألفاظ الوقاع ونحوها.

وينبغي أن يستعمل في ذلك الكنايات ويعبّر عنها بعبارة جميلة، يفهم بها الغرض، وبهذا جاءَ القرآن العزيز، والسنن الصحيحة المكرّمة.

قال اللّه -تعالى-: ﴿**أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إلى نِسائِكُمْ**﴾ [البقرة: ١٨٧].

وقال -تعالى-: ﴿**وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أفْضَى بَعْضُكُمْ إلى بَعْضٍ**﴾ [النساء: ٢١].

وقال -تعالى-: ﴿وَإنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أنْ تَمَسُّوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٧].

والآيات والأحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة.

قال العلماء: فينبغي أن يستعمل في هذا وما أشبهه من العبارات التي

---

١١٣٤- أخرجه البخاري (٦١٤٥)، من حديث أبي بن كعب -رضي الله عنه-.

١١٣٥- أخرجه البخاري (٦١٥٥)، ومسلم (٢٢٥٧)، من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-.

يستحيى من ذكرها بصريح اسمها الكنايات المفهمة، فيكنّى عن جماع المرأة بالإفضاء والدخول والمعاشرة والوقاع ونحوها، ولا يصرّح بالنّيك والجماع ونحوهما.

وكذلك فيكنّى عن البول والتغوّط بقضاء الحاجة والذهاب إلى الخلاء، ولا يصرّح بالخراءة والبول ونحوهما.

وكذلك ذكر العيوب؛ كالبرص والبخر والصُّنان وغيرها؛ يعبّر عنها بعبارات جميلة، يفهم منها الغرض، ويلحق بما ذكرناه من الأمثلة ما سواه.

واعلم أن هذا كلَّه إذا لم تدع حاجة إلى التصريح بصريح اسمه؛ فإن دعت حاجة لغرض البيان والتعليم، وخيف أن المخاطب لا يفهم المجاز، أو يفهم غير المراد؛ صرّح حينئذ باسمه الصريح؛ ليحصل الإفهام الحقيقي.

وعلى هذا يحمل ما جاء في الأحاديث من التصريح بمثل هذا؛ فإن ذلك محمول على الحاجة كما ذكرنا ؛ فإن تحصيل الإفهام في هذا أولى من مراعاة مجرّد الأدب، وباللّه التوفيق.

١١٣٦- روينا في «كتاب الترمذي»، عن عبد اللّه بن مسعود -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بالطَّعَّانِ وَلا اللَّعَّانِ وَلا الفاحِشِ وَلا البَذِيءِ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

١١٣٧- وروِّينا في «كتابي» الترمذي، وابن ماجه، عن أنس -رضي

---

١١٣٦- **صحيح** - مضى برقم (١٠٥١).

١١٣٧- **صحيح** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٠١)، والترمذي (٢٠٤٠ - «تحفة»)، وابن ماجه (٤١٨٥)، من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن ثابت البناني عنه به.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**ما كان الفُحْشُ في شَيْءٍ إلاَّ شانَهُ، وَما كانَ الحَياءُ في شَيْءٍ إلاَّ زَانَهُ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

## فصل

يحرم انتهار الوالد والوالدة وشبههما تحريماً غليظاً، قال اللّه -تعالى-: ﴿**وَقَضَى رَبُّكَ أنْ لاَ تَعْبُدُوا إلاَّ إيَّاهُ وبالْوَالِدَيْنِ إحْسَاناً إمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الكِبَرَ أحَدُهُما أوْ كِلاهُما فَلاَ تَقُلْ لَهُما أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُما وَقُلْ لَهُما قَوْلاً كَرِيماً. وَاخْفِضْ لَهُما جَناحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُما كما رَبَّيَاني صَغِيراً**﴾ الآية[ الإسراء: ٢٣-٢٤].

١١٣٨- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن عبداللّه بن عمرو بن العاص -رضي اللّه عنهما-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**مِنَ الكَبائرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ**».

قالوا: يا رسول اللّه! وهل يشتم الرجل والديه؟!

قال: «**نَعَمْ؛ يَسُبّ أبَا الرَّجُلِ؛ فيسبُّ أباهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ؛ فَيَسُبُّ أُمَّهُ**».

١١٣٩- وروِّينا في «سنن أبي داود»، والترمذي، عن ابن عمر -رضي

---

١١٣٨- أخرجه البخاري (٥٩٧٣)، ومسلم (٩٠).

١١٣٩- **حسن** - أخرجه أبو داود (٥١٣٨)، والترمذي (١١٨٩)، وابن ماجه (٢٠٨٨)، وأحمد (٢/ ٤٢ و٥٣ و١٥٧)، والحاكم (٢/ ١٩٧)، من طريق ابن أبي ذئب، قال: حدثني خالي الحارث، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه:... (فذكره).

قال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين».

ووافقه الذهبي.

قلت: بل حسن؛ فإن الحارث بن عبدالرحمن لم يرو له الشيخان.

وقال ابن سعد وأبو أحمد الحاكم: «ولا يعلم له راو غير ابن أبي ذئب». =

اللّه عنهما- قال: كان تحتي امرأة، وكنت أحبها، وكان عمر يكرهها.

فقال لي: طلّقها. فأبيت.

فأتى عمر -رضي اللّه عنه- النبيَّ ﷺ، فذكر ذلك له، فقال النّبيُّ ﷺ: «**طَلِّقْها**».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

## ٣٢٩- باب النّهْي عن الكَذِبِ وَبَيَانِ أَقْسَامِهِ

قد تظاهرت نصوص الكتاب والسُّنّة على تحريم الكذب في الجملة، وهو من قبائح الذنوب وفواحش العيوب، وإجماع الأمة منعقد على تحريمه مع النصوص المتظاهرة، فلا ضرورة إلى نقل أفرادها، وإنما المهمّ بيان ما يستثنى منه، والتنبيه على دقائقه.

ويكفي في التنفير منه الحديث المتفق على صحته:

١١٤٠- وهو ما روّيناه في «صحيحيهما»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**آيَةُ المُنافِقِ ثَلاثٌ: إذا حَدّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا ائتُمن خَانَ**».

١١٤١- وروِّينا في«صحيحيهما»، عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص -رضي اللّه عنهما-: أن النَّبيَّ ﷺ؛ قال: «**أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ؛ كانَ مُنافِقاً**

= ولكن استدرك عليهم المزي، فذكر من الرواة عنه محمد بن إسحاق، والفضيل بن عياض.

وقال النسائي: «ليس به بأس».

ووثقه ابن حبان.

فحديثه حسن، وهو صدوق، ولا يلتفت إلى قول من زعم: أنه مجهول.

١١٤٠- أخرجه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩).

١١٤١- أخرجه البخاري (٤٣)، ومسلم (٥٨).

خالِصاً، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنّ؛ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ نِفاقٍ حتَّى يَدَعَها: إِذَا ائتُمِن خانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خاصَمَ فَجَرَ».

وفي رواية مسلم: «إذا وعدَ أخلفَ»؛ بدل: «وإذا ائتُمِن خان».

وأما المستثنى منه:

١١٤٢- فقد روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أمّ كلثوم -رضي الله عنها-: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَيْسَ الكَذَّابُ الَّذي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ؛ فَيَنْمي خَيْراً، أوْ يَقُولُ خَيْراً».

هذا القدر في «صحيحيهما».

وزاد مسلم في رواية له: «قالت أمّ كلثوم: ولم أسمعه يرخّص في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث: يعني: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته والمرأة زوجها».

فهذا حديث صريح في إباحة بعض الكذب للمصلحة، وقد ضبط العلماء ما يباح منه، وأحسن ما رأيته في ضبطه ما ذكره الإمام أبو حامد الغزالي، فقال: الكلام وسيلة إلى المقاصد، فكلُّ مقصود محمودٍ يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعاً؛ فالكذب فيه حرام؛ لعدم الحاجة إليه، وإن أمكن التوصل إليه بالكذب ولم يمكن بالصدق؛ فالكذب فيه مباح إن كان تحصيل ذلك المقصود مباحًا، وواجب إن كان المقصود واجبًا.

فإذا اختفى مسلم من ظالم، وسأل عنه؛ وجب الكذب بإخفائه، وكذا لو كان عنده أو عند غيره وديعة، وسأل عنها ظالم يريد أخذها؛ وجب عليه

---

١١٤٢- أخرجه البخاري (٢٦٩٢)، ومسلم (٢٦٠٥).

الكذب بإخفائها، حتى لو أخبره بوديعةٍ عنده، فأخذها الظالم قهرًا؛ وجب ضمانها على المودع المخبر، ولو استحلفه عليها؛ لزمه أن يحلف ويورِّي في يمينه، فإن حلف ولم يورّ؛ حنث على الأصحّ، وقيل: لا يحنث.

وكذلك لو كان مقصود حرب أو إصلاح ذات البين أو استمالة قلب المجني عليه في العفو عن الجناية لا يحصل إلا بكذب؛ فالكذب ليس بحرام، وهذا إذا لم يحصل الغرض إلا بالكذب. والاحتياط في هذا كلّه أن يورّي، ومعنى التورية: أن يقصد بعبارته مقصودًا صحيحًا ليس هو كاذباً بالنسبة إليه: وإن كان كاذباً في ظاهر اللفظ، ولو لم يقصد هذا، بل أطلق عبارة الكذب؛ فليس بحرام في هذا الموضع.

قال أبو حامد الغزالي: وكذلك كل ما ارتبط به غرض مقصود صحيح له أو لغيره. فالذي له: مثل: أن يأخذه ظالم، ويسأله عن ماله ليأخذه؛ فله أن ينكره، أو يسأله السلطان عن فاحشة بينه وبين اللّه -تعالى- ارتكبها؛ فله أن ينكرها ويقول: ما زنيت، أو ما شربت مثلاً.

وقد اشتهرت الأحاديث بتلقين الذين أقرّوا بالحدودِ الرجوع عن الإقرار.

وأما غرض غيره؛ فمثل أن يسأل عن سرّ أخيه، فينكره، ونحو ذلك.

وينبغي أن يقابل بين مفسدة الكذب والمفسدة المترتبة على الصدق، فإن كانت المفسدة في الصدق أشدّ ضرراً؛ فله الكذب، وإن كان عكسه، أو شكّ؛ حرم عليه الكذب.

ومتى جاز الكذب، فإن كان المبيح غرضاً يتعلّق بنفسه؛ فيستحبّ أن لا يكذب، ومتى كان متعلقاً بغيره؛ لم تجز المسامحة بحقّ غيره، والحزم تركه في كل موضعٍ أبيح؛ إلا إذا كان واجباً.

واعلم أن مذهب أهل السنّة أن الكذب هو الإخبار عن الشيء، بخلاف ما هو، سواء تعمدت ذلك أم جهلته، لكن لا يأثم في الجهل، وإنما يأثم في العمد.

١١٤٣- ودليل أصحابنا تقييد النبيّ ﷺ: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً؛ فَلْيَتَبَوأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**».

## ٣٣٠- بابُ الحَثِّ على التَّثَبُّتِ فيما يَحْكِيه الإنسانُ والنَّهْي عن التَّحديث بِكُلِّ ما سَمِعَ إذا لَمْ يَظُنَّ صِحَّتَه

قال اللّه -تعالى-: ﴿**وَلا تَقْفُ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالفُؤادَ كُلُّ أُولَئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْؤولاً**﴾ [الإسراء: ٣٦].

وقال -تعالى-: ﴿**ما يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ**﴾ [ق: ١٨].

وقال -تعالى-: ﴿**إنَّ رَبَّكَ لَبالمِرْصَادِ**﴾ [الفجر: ١٤].

١١٤٤- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن حفص بن عاصم -التابعي الجليل- عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن النبيّ ﷺ؛ قال: «**كَفَى بالمَرْءِ كَذِباً أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ ما سَمِعَ**».

ورواه مسلم من طريقين:

أحدهما: هكذا.

والثاني: عن حفص بن عاصم عن النبيّ ﷺ مرسلاً، لم يذكر أبا هريرة.

فتقدَّم رواية من أثبت أبا هريرة؛ فإن الزيادة من الثقة مقبولة، وهذا

---

١١٤٣- **متواتر** - للحافظ الطبراني جزء مفرد فيه، وقد اعتنى به وخرج أحاديثه الأخ الفاضل الشيخ: علي حسن علي عبدالحميد الحلبي -حفظه الله-، وهو مطبوع متداول.

١١٤٤- أخرجه مسلم (٥) في المقدمة.

هو المذهب الصحيح المختار الذي عليه أهل الفقه والأصول والمحقّقون من المحدّثين: أن الحديث إذا روي من طريقين أحدهما مرسل، والآخر متصل؛ قدّم المتصل، وحكم بصحة الحديث، وجاز الاحتجاج به في كل شيء من الأحكام وغيرها. واللّه أعلم.

١١٤٥- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عمر بن الخطاب -رضي اللّه عنه- قال: **بحسب المرءِ من الكذبِ أن يحدّث بكلّ ما سمع.**

١١٤٦- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عبداللّه بن مسعود -رضي اللّه عنه- مثله.

والآثار في هذا الباب كثيرة.

١١٤٧- وروِّينا في «سنن أبي داود» بإسناد صحيح، عن أبي مسعود

---

١١٤٥- أخرجه مسلم (١/ ١١) في المقدمة.

١١٤٦- أخرجه مسلم (١/ ١١) في المقدمة.

١١٤٧- **صحيح** - أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٧٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٦٢)، وأبو داود (٤٩٧٢)، وأحمد (٤/ ١١٩، ٥/ ٤٠١)، من طرق عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، قال: قال أبو مسعود لأبي عبدالله -أو قال: أبو عبدالله لأبي مسعود-.

ما سمعت رسول الله ﷺ يقول في (زعموا)؟ قال: ... (فذكره).

قلت: لم يقع الشك عند ابن المبارك وأحمد في الموطن الأول.

قال أبو داود: «أبو عبدالله هذا حذيفة».

وقد جاء ذلك مفسرًا في إسناد أحمد في الموطن الثاني: «أو قال أبو مسعود لأبي عبدالله؛ يعني: حذيفة».

وقد أورده أحمد في مسند أبي مسعود وحذيفة.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وأبو قلابة قد صرح بالتحديث في رواية الوليد ابن مسلم، قال: نا الأوزاعي: نا يحيى بن أبي كثير: نا أبو قلابة: نا أبو عبدالله مرفوعًا به. =

-أو حذيفة بن اليمان- قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ زَعَمُوا».

قال الإمام أبو سليمان الخطابي فيما رويناه عنه في «معالم السنن»: أصل هذا الحديث أن الرجل إذا أراد الظعن في حاجة والسير إلى بلد؛ ركب مطية وسار حتى يبلغ حاجته، فشبّه النبيّ ﷺ ما يقدِّم الرجل أمام كلامه، ويتوصل به إلى حاجته، من قولهم: زعموا؛ بالمطيّة، وإنما يقال: زعموا في حديث لا سند له ولا ثبت، إنما هو شيء يحكى على سبيل البلاغ، فذمّ النبيّ ﷺ من الحديث ما هذا سبيله، وأمر بالتوثق فيما يحكيه، والتثبت فيه، فلا يرويه حتى يكون معزوًّا إلى ثبت».

هذا كلام الخطابي.

واللّه أعلم.

## ٣٣١ بابُ التَّعريضِ والتَّوْرِيَةِ

اعلم أن هذا الباب من أهمّ الأبواب؛ فإنه مما يكثر استعماله، وتعمُّ به البلوى، فينبغي لنا أن نعتني بتحقيقه، وينبغي للواقف عليه أن يتأمله ويعمل به، وقد قدَّمنا في الكذب من التحريم الغليظ، وما في إطلاق اللسان من الخطر، وهذا الباب طريق إلى السلامة من ذلك.

واعلم أن التورية والتعريض معناهما: أن تطلق لفظًا هو ظاهر في معنى وتريد به معنىً آخر يتناوله ذلك اللفظ، لكنه خلاف ظاهره، وهذا ضرب من التغرير والخداع.

---

= أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٦٨)، وابن منده في «المعرفة» (٢/ ٢٥١/ ٢).

قلت: وهذه طريق صحيحة، وقد صرح الوليد بن مسلم بالتحديث في جميع طبقات رجال السند.

قال العلماء: فإن دعت إلى ذلك مصلحة شرعية راجحة على خداع المخاطب، أو حاجة لا مندوحة عنها إلا بالكذب؛ فلا بأس بالتعريض، وإن لم يكن شيء من ذلك؛ فهو مكروه، وليس بحرام؛ إلا أن يتوصل به إلى أخذ باطل أو دفع حقّ، فيصير حينئذ حرامًا.

هذا ضابط الباب.

فأما الآثار الواردة فيه، فقد جاء من الآثار ما يبيحه وما لا يبيحه، وهي محمولة على هذا التفصيل الذي ذكرناه.

فمما جاء في المنع:

١١٤٨- ما رويناه في «سنن أبي داود» بإسناد فيه ضعفٌ -لكن لم

---

١١٤٨- **ضعيف** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٩٣)، وأبو داود (٤٩٧١)، وابن عدي (٤/ ١٤٢٢)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦١١ و٦١٢ و٦١٣)، والبيهقي (١٠/ ١٩٩)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٠٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥/ ٣٤١/ ٢)، من طريق بقية، عن ضبارة بن مالك الحضرمي، عن عبدالرحمن بن جبيربن نفير: أن أباه حدثه: أن سفيان بن أسيد الحضرمي حدثه: أنه سمع النبي ﷺ يقول: ... (فذكره).

ثم ساقه ابن عدي من طريق محمد بن ضبارة بن مالك الحضرمي: سمع أباه: يحدث عن أبيه، عن عبدالرحمن بن جبير بن نفير به.

قال ابن عدي: «وهذا الحديث لا أعلم يرويه غير بقية عن ضبارة».

قلت: وهذه غفلة منه -رحمه الله-، فقد رواه محمد بن ضبارة، عن أبيه كما ساقه هو نفسه!

وهذا الإسناد ضعيف، علته ضبارة بن مالك؛ فإنه مجهول، وليست هي بقية؛ كما قال المنذري والمناوي، وإنما يخشى من بقية التدليس، وقد صرح بالتحديث.

وقد ذهب إلى ذلك -أيضًا- الأخ الفاضل الشيخ حمدي السلفي -حفظه الله- في تعليقه على «المعجم الكبير»، ثم تنبه إلى ذلك في تعليقه على «مسند الشهاب».

ثم لا يخفى على طالب العلم أن بقية بن الوليد لم ينفرد به، بل تابعه محمد بن ضبارة، كما تقدم عند ابن عدي. =

يضعِّفه أبو داود، فيقتضي أن يكون حسنًا عنده؛ كما سبق بيانه-، عن سفيان بن أسد - بفتح الهمزة -رضي اللّه عنه- قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**كَبُرَتْ خِيانَةً أنْ تُحَدِّثَ أخاكَ حَدِيثاً هُوَ لَكَ بِهِ مُصَدِّقٌ وأنْتَ بِهِ كاذِبٌ**».

ورويِّنا عن ابن سيرين -رحمه الله- أنه قال: «الكلام أوسع من أن يكذب ظريف».

مثال التعريض المباح ما قاله النخعيُّ -رحمه الله-: «إذا بلغ الرجل عنك شيء قلته؛ فقل: اللّه يعلم ما قلتُ من ذلك من شيء، فيتوهم السامع النفي، ومقصودك اللّه يعلم الذي قلته».

وقال النخعيُّ -أيضًا-: «لا تقل لابنك: أشتري لك سكراً، بل قل: أرأيت لو اشتريت لك سكراً».

وكان النخعي إذا طلبه رجل؛ قال للجارية: قولي له: اطلبه في المسجد.

وقال غيره: خرج أبي في وقت قبل هذا.

وكان الشعبي يخطّ دائرة، ويقول للجارية: «ضعي أصبعك فيها،

---

= وله شاهد من حديث النواس بن سمعان، لكنه ضعيف جدًّا، فلا يفرح به.

وقد أخرجه أحمد (٤/ ١٨٣)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٤٩٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ٩٩)، من طريق عمر بن هارون، عن ثور بن يزيد، عن شريح عن جبير ابن نفير عنه.

قال أبو نعيم: «غريب من حديث ثور، تفرد به عمر بن هارون البلخي».

قلت: وهو متروك؛ فالإسناد ضعيف جدًّا، ولذلك فلا يعتبر به، ولا كرامة.

وبالجملة؛ فالحديث ضعيف، وسكوت أبي داود عنه لا يجعله حسنًا، وقد سبق بسط هذه المسائل (ص ١٩-٢٠ و٦٤).

وقولي: ليس هو ههنا».

ومثل هذا قول الناس في العادة لمن دعاه لطعام: أنا على نيّة؛ موهماً أنه صائم، ومقصوده: على نيّة ترك الأكل.

ومثله: أبصرت فلانًا؟ فيقول: ما رأيته؛ أي: ما ضربت رئته.

ونظائر هذا كثيرة.

ولو حلف على شيء من هذا، وورَّى في يمينه؛ لم يحنث، سواء حلف باللّه -تعالى-، أو حلف بالطلاق، أو بغيره، فلا يقع عليه الطلاق ولا غيره.

وهذا إذا لم يحلّفه القاضي في دعوى، فإن حلَّفه القاضي في دعوى؛ فالاعتبار بنيّة القاضي إذا حلَّفه باللّه -تعالى-، فإن حلّفه بالطلاق؛ فالاعتبار بنيّة الحالف؛ لأنه لا يجوز للقاضي تحليفه بالطلاق؛ فهو كغيره من الناس.

واللّه أعلم.

قال الغزالي: «ومن الكذب المحرّم الذي يوجب الفسق ما جرت به العادة في المبالغة؛ كقوله: قلت لك مئة مرّة، وطلبتك مئة مرّة... ونحوه؛ بأنه لا يراد به تفهيم المرات بل تفهيم المبالغة، فإن لم يكن طلبه إلا مرّة واحدة؛ كان كاذباً، وإن طلبه مرّات لا يعتاد مثلها في الكثرة؛ لم يأثم، وإن لم يبلغ مئة مرّة وبينهما درجات يتعرّض المبالغ للكذب فيها».

قلت: ودليل جواز المبالغة، وأنه لا يعدّ كذباً:

١١٤٩- ما رويناه في «الصحيحين»: أنّ النّبيّ ﷺ قال: «**أمَّا أبو الجَهْمِ؛ فَلا يَضَعُ العَصَا عَنْ عاتِقِهِ، وأمَّا مُعاوِيَةُ؛ فَلا مالَ لَه**».

---

١١٤٩- أخرجه البخاري (٥٣٢١)، ومسلم (١٤٨٠).

قلت: وهذا اللفظ من أفراد مسلم.

ومعلوم أنه كان له ثوب يلبسه، وأنه كان يضع العصا في وقت النوم وغيره.

وبالله التوفيق.

## ٣٣٢- بابُ ما يقولُهُ ويَفْعَلُهُ مَنْ تَكَلَّمَ بِكَلامٍ قَبيحٍ

قال الله -تعالى-: ﴿وإمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ باللَّهِ﴾ [فصّلت: ٣٦].

وقال -تعالى-: ﴿إنَّ الَّذينَ اتَّقَوْا إذَا مَسَّهُمْ طائِفٌ مِنَ الشَّيْطانِ تذَكَّرُوا فإذَا هُمْ مُبْصِرونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١].

وقال -تعالى-: ﴿والَّذِينَ إذَا فَعَلُوا فاحِشَةً أوْ ظَلَمُوا أنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا على ما فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ. أُولَئِكَ جَزَاؤُهم مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِها الأَنْهَارُ خالِدِينَ فِيها وَنِعْمَ أجْرُ العامِلِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٥ و١٣٦].

١١٥٠- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي الله عنه-: أنّ النّبيّ ﷺ قال: «مَنْ حلَفَ، فَقالَ في حَلِفِهِ: باللاَّتِ والعُزَّى؛ فَلْيَقُلْ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وَمَنْ قالَ لِصاحِبِهِ: تَعالَ أُقامِرْكَ؛ فَلْيَتَصَدَّقْ».

واعلم أن من تكلم بحرام أو فعله؛ وجب عليه المبادرة إلى التوبة، ولها ثلاثة أركان:

أن يقلع في الحال عن المعصية.

وأن يندم على ما فعل.

---

١١٥٠- أخرجه البخاري (٦٦٥٠)، ومسلم (١٦٤٧).

وأن يعزم أن لا يعود إليها أبدًا.

فإن تعلَّق بالمعصية حق آدمي؛ وجب عليه مع الثلاثة رابع، وهو ردّ الظّلامة إلى صاحبها، أو تحصيل البراءة منها، وقد تقدم بيان هذا.

وإذا تاب من ذنب؛ فينبغي أن يتوب من جميع الذنوب، فلو اقتصر على التوبة من ذنب صحَّت توبته منه، وإذا تاب من ذنب توبة صحيحةً كما ذكرنا، ثم عاد إليه في وقت؛ أثم بالثاني، ووجب عليه التوبة منه، ولم تبطل توبته من الأوّل.

هذا مذهب أهل السنّة خلافاً للمعتزلة في المسألتين.

وباللّه التوفيق.

## ٣٣٣- بابٌ في ألفاظٍ حُكِيَ عن جَماعةٍ من العلُماءِ كَراهَتُها ولَيْسَتْ مَكْروهَةً

اعلم أن هذا الباب مما تدعو الحاجة إليه؛ لئلا يغترّ بقولٍ باطلٍ ويعوّل عليه.

واعلم أن أحكام الشرع الخمسة -وهي: الإيجاب، والندب، والتحريم، والكراهة، والإباحة- لا يثبت شيء منها إلا بدليل، وأدلة الشرع معروفة، فما لا دليل عليه لا يلتفت إليه ولا يحتاج إلى جواب؛ لأنه ليس بحجة، ولا يشتغل بجوابه، ومع هذا فقد تبرع العلماء في مثل هذا بذكر دليلٍ على إبطاله.

ومقصودي بهذه المقدمة: أنّ ما ذكرت أن قائلاً كرهه، ثم قلت: ليس مكروهًا، أو هذا باطل، أو نحو ذلك؛ فلا حاجةً إلى دليل على إبطاله، وإن ذكرته؛ كنت متبرّعًا به، وإنما عقدت هذا الباب لأبيِّن الخطأ فيه من الصواب؛ لئلا يغترّ بجلالة من يضاف إليه هذا القول الباطل.

واعلم أني لا أسمّي القائلين بكراهة هذه الألفاظ؛ لئلا تسقط جلالتهم، ويساء الظنّ بهم، وليس الغرض القدح فيهم، وإنما المطلوب

التحذير من أقوال باطلة نقلت عنهم، سواء أصحّت عنهم أم لم تصحّ، فإن صحَّت؛ لم تقدح في جلالتهم كما عرف.

وقد أضيف بعضها لغرض صحيح، بأن يكون ما قاله محتملاً، فينظر غيري فيه، فلعلّ نظره يخالف نظري، فيعتضد نظره بقول هذا الإمام السابق إلى هذا الحكم. وباللّه التوفيق.

فمن ذلك ما حكاه الإمام أبو جعفر النحاس في كتابه: «شرح أسماء اللّه تعالى -سبحانه-» عن بعض العلماء أنه كره أن يقال: تصدّق اللّه عليك، قال: لأن المتصدّق يرجو الثواب.

قلت: هذا الحكم خطأ صريح وجهل قبيح، والاستدلال أشدُّ فسادًا.

١١٥١- وقد ثبت في «صحيح مسلم»، عن رسول اللّه ﷺ أنه قال في قصر الصلاة: **«صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ؛ فاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ»**.

## فصل

ومن ذلك ما حكاه النحّاس -أيضًا- عن هذا القائل المتقدّم: أنه كره أن يقال: اللَّهمّ أعتقني من النار. قال: لأنه لا يعتق إلا من يطلب الثواب.

قلت: وهذه الدعوى والاستدلال من أقبح الخطأ وأرذل الجهالة بأحكام الشرع، ولو ذهبت أتتبع الأحاديث الصحيحة المصرّحة بإعتاق اللّه -تعالى- من شاء من خلقه؛ لطال الكتاب طولاً مملاًّ.

١١٥٢- وذلك كحديث: **«مَنْ أعْتَقَ رَقَبَةً أعْتَقَ اللَّهُ تَعالى بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْها عُضْواً مِنْهُ مِنَ النَّار»**.

---

١١٥١- أخرجه مسلم (٦٨٦).

١١٥٢- أخرجه البخاري (٦٧١٥)، ومسلم (١٥٠٩/ ٢٢).

١١٥٣- وحديث: «ما مِنْ يَوْمٍ أكْثَرُ أنْ يُعْتِقَ اللَّهُ -تَعالى- فِيهِ عَبْدًا مِنَ النّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفة».

## فصل

ومن ذلك قول بعضهم: يكره أن يقول: افعل كذا على اسم اللّه؛ لأن اسمه -سبحانه- على كلِّ شيءٍ.

قال القاضي عياض وغيره: هذا القول غلط.

١١٥٤- فقد ثبتت الأحاديث الصحيحة: أن النبيّ ﷺ قال لأصحابه في الأضحية: «اذْبَحُوا على اسْمِ اللّه».

أي: قائلين باسم اللّه.

## فصل

ومن ذلك ما رواه النحاس عن أبي بكر محمد بن يحيى -قال: وكان من الفقهاء الأدباء العلماء- قال: لا تقل: جمع اللّه بيننا في مستقر رحمته، فرحمة اللّه أوسع من أن يكون لها قرار.

قال: لا تقل: ارحمنا برحمتك.

قلت: لا نعلم لما قاله في اللفظين حجة، ولا دليل له فيما ذكره.

فإن مراد القائل بمستقرّ الرحمة: الجنة. ومعناه: جمع بيننا في الجنة التي هي دار القرار، ودار المقامة، ومحل الاستقرار، وإنما يدخلها الداخلون برحمة اللّه -تعالى-، ثم من دخلها؛ استقرّ فيها أبدًا، وأمن الحوادث والأكدار، وإنما حصل له ذلك برحمة اللّه -تعالى-، فكأنه يقول: اجمع بيننا في مستقرّ نناله برحمتك.

---

١١٥٣- أخرجه مسلم (١٣٤٨) من حديث عائشة -رضي الله عنها-.

١١٥٤- أخرجه مسلم (١٩٦٠) من حديث جندب بن سفيان -رضي الله عنه-.

## فصل

ومن ذلك ما حكاه النحَّاس عن هذا المذكور؛ قال: «**لا تقل: توكّلت على ربي الربّ الكريم، وقل: توكلت على ربي الكريم**».

قلتُ: لا أصل لما قال.

## فصل

روى النحّاس عن أبي بكر المتقدم، قال: لا يقل: اللهمَّ أجِرْنا من النار، ولا يقل: اللهم ارزقنا شفاعة النبيّ؛ فإنه يشفع لمن استوجب النار.

قلت: هذا خطأ فاحش، وجهالة بيّنة، ولولا خوف الاغترار بهذا الغلط، وكونه قد ذكر في كتب مصنفة؛ لما تجاسرت على حكايته، فكم من حديث في الصحيح جاء في ترغيب المؤمنين الكاملين بوعدهم شفاعة النبيّ ﷺ.

١١٥٥- لقوله ﷺ: «**مَنْ قالَ مِثْلَ ما يَقُولُ المُؤَذِّنُ؛ حَلَّتْ لَهُ شَفاعَتِي**».

وغير ذلك.

ولقد أحسن الإمام الحافظ الفقيه أبو الفضل عِياض -رحمه الله- في قوله: «قد عرف بالنقل المستفيض سؤال السلف الصالح -رضي اللّه عنهم- شفاعة نبيّنا ﷺ ورغبتهم فيها».

قال: «وعلى هذا لا يلتفت إلى كراهة من كره ذلك؛ لكونها لا تكون إلا للمذنبين؛ لأنه ثبت في الأحاديث في «صحيح مسلم» وغيره إثبات الشفاعة لأقوام في دخولهم الجنة بغير حساب، ولقوم في زيادة درجاتهم في الجنة».

---

١١٥٥- أخرجه مسلم (٣٨٥) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما-.

قال: «ثمّ كل عاقل معترف بالتقصير، محتاج إلى العفو، مشفق من كونه من الهالكين، ويلزم هذا القائل أنْ لا يدعو بالمغفرة والرحمة؛ لأنهما لأصحاب الذنوب، وكلٌّ هذا خلاف ما عرف من دعاء السلف والخلف».

## فصل

ومن ذلك ما حكي عن جماعة من العلماء: أنهم كرهوا أن يسمَّى الطواف بالبيت شوطًا أو دورًا؛ قالوا: بل يُقال للمرّة الواحدة طوفة، وللمرتين طوفتان، وللثلاث طوفات، وللسبع طواف.

قلت: وهذا الذي قالوه لا نعلم له أصلاً، ولعلَّهم كرهوه لكونه من ألفاظ الجاهلية، والصواب المختار: أنه لا كراهة فيه.

١١٥٦- فقد روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- قال: «**أَمَرَهُم رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أنْ يَرْمِلُوا ثَلاثَةَ أَشْوَاطٍ، وَلَم يَمْنَعْهُ أَنْ يَأْمُرَهُم أَنْ يَرمِلُوا الأَشْوَاطَ كُلَّها إلاَّ الإبْقَاءُ عَلَيهِم**».

## فصل

ومن ذلك: صمنا رمضان، وجاء رمضان، وما أشبه ذلك إذا أريد به الشهر.

واختلف في كراهته.

فقال جماعة من المتقدمين: يكره أن يقال: رمضان من غير إضافة إلى الشهر.

روي ذلك عن الحسن البصري ومجاهد.

قال البيهقي: «الطريق إليهما ضعيف، ومذهب أصحابنا: أنه يكره أن

---

١١٥٦- أخرجه البخاري (١٦٠٢)، ومسلم (١٢٦٦).

يُقال: جاء رمضان، ودخل رمضان، وحضر رمضان، وما أشبه ذلك، مما لا قرينة تدلّ على أن المراد: الشهر، ولا يكره إذا ذكر معه قرينة تدلّ على الشهر؛ كقوله: صمت رمضان، وقمت رمضان، ويجب صوم رمضان، وحضرَ رمضان الشهر المبارك، وشبه ذلك. هكذا قاله أصحابنا، ونقله الإمامان أقضى القضاة أبو الحسن الماوردي في كتابه «الحاوي»، وأبو نصر الصباغ في كتابه «الشامل» عن أصحابنا، وكذا نقله غيرهما من أصحابنا عن الأصحاب مطلقًا».

واحتجُّوا بحديث:

١١٥٧- رويناه في «سنن البيهقي»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لا تَقُولُوا: رَمَضَانُ؛ فإنَّ رَمَضَانَ اسْمٌ مِنْ أسْماءِ اللَّهِ -تَعالى-، وَلَكِنْ قُولُوا: شَهْرُ رَمَضَانَ**».

وهذا الحديث ضعيف؛ ضعَّفه البيهقيّ، والضعف عليه ظاهر، ولم يذكرْ أحدٌ رمضان في أسماء اللّه -تعالى- مع كثرة من صنَّف فيها.

والصواب -واللّه أعلم- ما ذهب إليه الإمام أبو عبد اللّه البخاري في «صحيحه» وغير واحد من العلماء المحقّقين: أنه لا كراهة مطلقاً كيفما قال؛ لأن الكراهة لا تثبت إلا بالشرع، ولم يثبت في كراهته شيء، بل ثبت في الأحاديث جواز ذلك، والأحاديث فيه من «الصحيحين» وغيرهما أكثر من

---

١١٥٧- **ضعيف** - أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٥١٧)، ومن طريقه البيهقي (٤/ ٢٠١): حدثنا علي بن سعيد: ثنا محمد بن أبي معشر: حدثني أبي، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة به.

قال البيهقي: «أبو معشر هو نجيح السندي، ضعفه يحيى بن معين، وكان يحيى القطان لا يحدث عنه، وكان عبدالرحمن بن مهدي يحدث عنه».

قلت: وإسناده ضعيف؛ كما قال البيهقي والمصنف -رحمهما الله-.

أن تحصر.

ولو تفرَّغت لجمع ذلك؛ رجوت أن يبلغ أحاديثه مئين، لكن الغرض يحصل بحديث واحد، ويكفي من ذلك كله:

١١٥٨- ما رويناه في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: **«إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ؛ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ»**.

وفي بعض روايات «الصحيحين» في هذا الحديث: **«إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ»**.

وفي رواية لمسلم: **«إِذَا كانَ رَمَضَانُ»**.

١١٥٩- وفي «الصحيح»: **«لا تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ»**.

١١٦٠- وفي «الصحيح»: **« بُنِيَ الإِسْلامُ على خَمْس»**؛ منها: «صوم رمضان».

وأشباه هذا كثيرةٌ معروفة.

**فصل**

ومن ذلك ما نقل عن بعض المتقدمين أنه يكره أن يقول: سورة البقرة، وسورة الدخان، والعنكبوت، والروم، والأحزاب، وشبه ذلك؛ قالوا: وإنما يُقال السورة التي يذكر فيها البقرة، والسورة التي يُذكر فيها النساء... وشبه ذلك.

قلت: وهذا خطأ مخالف للسنّة، فقد ثبت في الأحاديث استعمال ذلك فيما لا يحصى من المواضع:

---

١١٥٨- أخرجه البخاري (١٨٩٩)، ومسلم (١٠٧٩).

١١٥٩- أخرجه البخاري (١٩١٤)، ومسلم (١٠٨٢).

١١٦٠- أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (١٦).

١١٦١- كقوله ﷺ: «**الآيَتانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ مَنْ قَرأهُما في لَيْلَةٍ كَفَتَاه**[1]»، وهذا الحديث في «الصحيحين» وأشباهه كثيرة لا تنحصر.

## فصل

ومن ذلك ما جاء عن مطرف -رحمه الله-: أنه كره أن يقول: إن اللّه -تعالى- يقول في كتابه؛ قال: وإنما يقال: إن اللّه -تعالى- قال، كأنه كره ذلك؛ لكونه لفظًا مضارعًا، ومقتضاه الحال أو الاستقبال، وقول اللّه -تعالى- هو كلامه، وهو قديم.

قلت: وهذا ليس بمقبول، وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة استعمال ذلك من جهات كثيرة، وقد نبَّهت على ذلك في «شرح صحيح مسلم»، وفي كتاب «آداب القرّاء».

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَاللَّهُ يَقُولُ الحَقَّ﴾ [الأحزاب: ٤].

١١٦٢- وفي «صحيح مسلم»، عن أبي ذرّ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**يَقُولُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿مَنْ جاءَ بالحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أمْثالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]**».

١١٦٣- وفي «صحيح البخاري»، في تفسير: ﴿**لَنْ تَنالُوا البِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا**﴾ [آل عمران: ٩٢]: قال أبو طلحة! يا رسول اللّه، إن اللّه -تعالى- يقول: ﴿**لَنْ تَنالُوا البِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ**﴾.

---

١١٦١- أخرجه البخاري (٥٠٤٠)، ومسلم (٨٠٧).

(١) دفعتا عنه الشر والمكروه.

١١٦٢- أخرجه مسلم (٢٦٨٧).

١١٦٣- أخرجه البخاري (٤٥٤).






# ١٩- كتاب جامع الدّعوات

## ٣٣٤- بَابُ دَعَوَاتٍ مُهِمَّةٍ مُستَحَبَّةٍ في جَمِيعِ الأوقَاتِ

اعلم أن غرضنا بهذا الكتاب ذكر دعواتٍ مهمّة مستحبّة في جميع الأوقات، غير مختصّة بوقت أو حال مخصوص.

واعلم أن هذا الباب واسع جدًّا، لا يمكن استقصاؤه، ولا الإحاطة بمعشاره، لكني أشير إلى أهمّ المهمّ من عيونه.

فأوّل ذلك الدعوات المذكورات في القرآن، التي أخبر اللّه -سبحانه وتعالى- بها عن الأنبياء -صلوات اللّه وسلامه عليهم-، وعن الأخيار، وهي كثيرة معروفة.

ومن ذلك ما صحّ عن رسول اللّه ﷺ أنه فعله أو علّمه غيره، وهذا القسم كثير جدًّا، تقدّم جمل منه في الأبواب السابقة، وأنا أذكر منه هنا جملاً صحيحة تضمّ إلى أدعية القرآن وما سبق.

وباللّه التوفيق:

١١٦٤- روينا بالأسانيد الصحيحة[1] في «سنن أبي داود»، والترمذي،

---

١١٦٤- **صحيح** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧١٤)، وأبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٣٤٣٢ - «تحفة»)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، وأحمد (٤/ ٢٦٧ و٢٧١ و٢٧٦ و٢٧٧)، وابن منده في «التوحيد» (٣٢٥)، والحاكم (١/ ٤٩١)، من طريق ذر، عن يُسيع عنه به.

قلت: وصححه الترمذي والحاكم والذهبي، وهو كما قالوا.

(١) هو عندهم بإسناد واحد!

والنسائي، وابن ماجه، عن النعمان بن بشير -رضي اللّه عنهما- عن النبيّ ﷺ قال: «**الدُّعاءُ هُوَ العِبَادَةُ**».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

١١٦٥- وروِّينا في «سنن أبي داود» بإسناد جيد، عن عائشة -رضي اللّه عنها- قالت: «**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَحِبُّ الجَوَامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ، وَيَدَعُ مَا سِوَى ذَلِكَ**».

١١٦٦- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، وابن ماجه، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ قال: «**لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ على اللَّهِ -تَعالى- مِنَ الدُّعاءِ**».

١١٦٧- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن أبي هريرة قال: قال رسول

---

١١٦٥- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٤٨٢)، وابن حبان (٢٤١٢)، من طريق الأسود بن شيبان، عن أبي نوفل عنها به.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وأبو نوفل هو ابن أبي عقرب.

١١٦٦- **حسن** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧١٢)، والترمذي (٣٤٢٩)، وابن ماجه (٣٨٢٩)، من طريق عمران القطان، عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن عنه به.

قال الترمذي: «حديث غريب، لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث عمران القطان، وعمران القطان هو ابن داور، ويكنى أبا العوام».

قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات، غير عمران القطان، فهو حسن الحديث.

١١٦٧- **حسن بطرقه** - أخرجه الترمذي (٣٤٤٢ - «تحفة»)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣/ ١٨٣/ ١) عن عبيد بن واقد: أخبرنا سعيد بن عطية الليثي، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة مرفوعًا.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، رجاله بين ضعيف ومقبول.

وله طريق آخر عند الحاكم (١/ ٥٤٤) من طريق عبدالله بن صالح: ثنا معاوية بن صالح، عن أبي عامر الألهاني، عن أبي هريرة. =

اللّه ﷺ: «**مَنْ سَرَّهُ أنْ يَسْتَجِيبَ اللَّهُ -تَعالى- لَهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ وَالكُرَبِ؛ فَلْيُكْثِرِ الدُّعاءَ في الرَّخاءِ**».

١١٦٨- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: كان أكثر دعاء النّبيّ ﷺ: «**اللَّهُمَّ آتنا في الدُّنْيا حَسَنَةً وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ**».

زاد مسلم في روايته قال: وكان أنس إذا أرادَ أن يدعوَ بدعوة دعا بها، فإذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيه.

١١٦٩- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه-: أن النبيّ ﷺ كان يقول: «**اللَّهُمَّ إنّي أسْألُكَ الهُدَى والتُّقَى وَالعفَافَ وَالغِنَى**».

١١٧٠- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن طارق بن أشيم الأشجعي الصحابي -رضي اللّه عنه- قال: كان الرجل إذا أسلم علَّمه النّبيُّ ﷺ، ثم أمره أن يدعو بهذه الكلمات: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وَارْحَمْنِي وَاهْدِني وَعافِني وَارْزُقْني**».

١١٧١- وفي رواية أُخرى لمسلم عن طارق: أنه سمع النبيّ ﷺ وأتاه رجل فقال: يا رسول اللّه! كيف أقول حين أسأل ربِّي؟ قال: «**قُلِ اللَّهُمَّ**

---

= وقال الحاكم: «صحيح الإسناد، احتج البخاري بابن صالح، وأبو عامر الألهاني أظنه الهوزني، وهو صدوق».

قلت: فيه نظر؛ لأن ابن صالح ضعيف من قبل حفظه.

ولكن الحديث حسن بطريقيه.

١١٦٨- أخرجه البخاري (٦٣٨٩)، ومسلم (٢٦٩٠).

١١٦٩- أخرجه مسلم (٢٧٢١).

١١٧٠- أخرجه مسلم (٢٦٩٧).

١١٧١- أخرجه مسلم (٢٦٩٧) (٣٦).

اغْفرْ لي وَارْحَمْني وَعافني وَارْزُقْني؛ فإنَّ هَؤُلاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْياكَ وآخِرَتَكَ».

١١٧٢- ورويِّنا فيه عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص -رضي اللّه عنهما- قال: قال رسول اللّه ﷺ «اللَّهُمَّ يا مُصَرِّفَ القُلُوبِ! صَرِّفْ قُلُوبَنا على طاعَتِكَ».

١١٧٣- ورويِّنا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن النبيِّ ﷺ؛ قال: «تَعَوَّذُوا باللَّهِ مِنْ جَهْدِ البَلاءِ[١]، وَدَرَكِ الشَّقاءِ[٢]، وَسُوءِ القَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الأَعْدَاءِ».

وفي رواية عن سفيان: أنه قال: «في الحديث ثلاث، وزدت أنا واحدة، لا أدري أيّتهنّ..».

وفي رواية قال سفيان: «أشكّ أني زدت واحدة منها».

١١٧٤- ورويِّنا في «صحيحيهما»، عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: كان رسولُ اللّه ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بك مِنَ العَجْزِ وَالكَسَلِ، وَالجُبْنِ وَالهَرَمِ وَالبُخْلِ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحيَا وَالمَماتِ».

وفي رواية: «وَضَلَعِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الرِّجالِ».

قلت: «ضَلَع الدين»: شدّته، وثقلُ حمله.

و«المحيا والممات»: الحياة والموت.

---

١١٧٢- أخرجه مسلم (٢٦٥٤).

١١٧٣- أخرجه البخاري (٦٣٤٧)، ومسلم (٢٧٠٧).

(١) مشقته.

(٢) الإدراك بالشدة واللحاق بالعسر.

١١٧٤- أخرجه البخاري (٦٣٦٧)، ومسلم (٢٧٠٦).

١١٧٥- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص عن أبي بكر الصديق -رضي اللّه عنهم-: أنه قال لرسول اللّه ﷺ: علّمني دعاءً أدعو به في صلاتي. قال: «**قُلِ: اللَّهُمَّ إنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْماً كَثِيراً، وَلا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ، فاغْفِرْ لي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْني؛ إنَّكَ أنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ**».

قلت: روي «كثيراً»؛ بالمثلة، و«كبيرًا»؛ بالموحدة، وقد قدّمنا بيانه في أذكار الصلاة، فيستحبّ أن يقول الداعي: كثيراً كبيراً؛ يجمع بينهما[1].

وهذا الدعاء، وإن كان ورد في الصلاة؛ فهو حسن نفيس صحيح، فيستحبّ في كل موطن، وقد جاء في رواية: «وفي بيتي».

١١٧٦- وروِّينا في «صحيحيهما»، عن أبي موسى الأشعري -رضي اللّه عنه- عن النّبيّ ﷺ: أنه كان يدعو بهذا الدعاء: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي خَطِيئَتي وَجَهْلي، وَإسْرَافِي في أمْري، ومَا أنْتَ أعْلَمُ بِهِ مِنِّي؛ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي جَدّي وَهَزْلي، وَخَطَئِي وَعَمْدي، وَكُلُّ ذلكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ما قَدَّمْتُ وما أخَّرْتُ، وَمَا أسْرَرْتُ وَما أعْلَنْتُ، وَما أنْتَ أعْلَمُ بِهِ مِنّي، أنْتَ المُقَدِّمُ وأنْتَ المُؤَخِّرُ، وأنْتَ على كلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**».

١١٧٧- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عائشة -رضي اللّه عنها-: أن النبيّ ﷺ كان يقول في دعائه: «**اللَّهُمَّ إنّي أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما عَمِلْتُ**

---

١١٧٥- أخرجه البخاري (٨٣٤)، ومسلم (٢٧٠٥).

(١) قلت: لا دليل على جواز هذا الجمع؛ فالصحيح: الاقتصار على أحدهما وتنويعه، ومضى التنبيه عليه (ص ٢٠٣).

١١٧٦- أخرجه البخاري (٦٣٩٨)، ومسلم (٢٧١٩).

١١٧٧- أخرجه مسلم (٢٧١٦).

وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ».

١١٧٨- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما- قال: كان دعاء رسول اللّه ﷺ: «**اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عافيتك، وَفَجْأَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سُخْطِكَ**».

١١٧٩- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن زيد بن أرقم -رضي اللّه عنه- قال: لا أقول لكم إلا كما كان رسول اللّه ﷺ يقول، كان يقول: «**اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ وَالكَسَلِ، وَالجُبْنِ وَالبُخْلِ، وَالهَمِّ وَعَذَابِ القَبْرِ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاها، وَزَكِّها[1] أنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاها، أنْتَ وَلِيُّها وَمَوْلاها، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لا يُسْتَجَابُ لَهَا**».

١١٨٠- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن عليّ -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**قُلِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي**».

وفي رواية: «**اللَّهُمَّ إني أسألُكَ الهُدَى وَالسَّدادَ**».

١١٨١- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن سعد بن أبي وقاص -رضي اللّه عنه- قال: جاء أعرابيٌّ إلى النبيّ ﷺ فقال: يا رسولَ اللّه! علِّمني كلاماً أقوله.

قال: «**قُلْ: لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أكْبَرُ كَبِيراً، وَالحَمْدُ**

---

١١٧٨- أخرجه مسلم (٢٧٣٩).

١١٧٩- أخرجه مسلم (٢٧٢٢).

(١) طهِّرها.

١١٨٠- أخرجه مسلم (٢٧٢٥).

١١٨١- أخرجه مسلم (٢٦٩٦).

لِلَّه كَثِيراً، سُبْحانَ اللَّهِ رَبِّ العالَمِينَ، لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ العَزِيزِ الحَكيمِ».

قال: فهؤلاء لربي، فما لي؟

قال: «قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي، وَارْحَمْني، وَاهْدني، وَارْزُقْني، وَعافني».

شكَّ الراوي في «وعافني».

١١٨٢- وروِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: كان رسول اللّه ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لي دِيني الَّذي هُوَ عِصْمَةُ أمْري[1]، وَأَصْلِحْ لي دُنْيايَ الَّتي فيها مَعاشِي، وأصْلِحْ لي آخِرَتِي الَّتي فيها مَعادي، وَاجْعَلِ الحَياةَ زِيادَةً لي في كُلّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ المَوْتَ راحَةً لي مِنْ كُلّ شَرٍّ».

١١٨٣- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما-: أن رسول اللّه ﷺ كان يقول: «اللَّهُمَّ لَكَ أسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أنَبْتُ، وَبِكَ خاصَمْتُ، اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِعِزَّتِكَ، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ أنْ تُضِلَّنِي، أنْتَ الحَيُّ الَّذي لاَ يَمُوتُ وَالجِنُّ والإنْسُ يَمُوتُونَ».

١١٨٤- وروِّينا في «سنن أبي داود»، والترمذي، والنسائي، وابن

---

١١٨٢- أخرجه مسلم (٢٧٢٠).

(١) ما اعتصم به في جميع أموري.

١١٨٣- أخرجه البخاري (٧٣٨٣)، ومسلم (٢٧١٧).

١١٨٤- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٤٩٣) -واللفظ له-، والترمذي (٣٥٤٢- «تحفة»)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦١٩)، وابن ماجه (٣٨٥٧) من طريق مالك بن مغول: ثنا عبدالله بن بريدة، عن أبيه: (وذكره مرفوعًا).

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقاة.

والرواية الثانية عند أبي داود برقم (١٤٩٤) والباقين.

ماجه، عن بريدة -رضي اللّه عنه-: أن رسول اللّه ﷺ سمع رجلاً يقول: اللّهمّ إني أسألك بأني أشهد أنك أنت اللّه لا إله إلاّ أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد.

فقال: **«لَقَدْ سألْتَ اللَّهَ -تَعالى- بالاسْمِ الَّذي إذَا سُئِلَ بِهِ أعْطَى، وَإِذَا دُعِيَ أجابَ»**.

وفي رواية: **«لَقَدْ سألْتَ اللَّهَ باسْمِهِ الأعْظَمِ»**.

قال الترمذي: «حديث حسن».

١١٨٥- وروِّينا في «سنن أبي داود»، والنسائي، عن أنس -رضي اللّه عنه-: أنه كان مع رسول اللّه ﷺ جالساً ورجل يصلّي، ثم دعا: اللّهمّ إني أسألك بأنّ لكَ الحمدُ، لا إله إلاَّ أنت المنّان، بديع السَّماوات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام! يا حيُّ! يا قيّوم! فقال النبيّ ﷺ: **«لَقَدْ دَعا اللَّهَ -تعالى- باسْمِهِ العَظيمِ الَّذي إذَا دُعيَ بهِ أجابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أعْطَى»**.

١١٨٦- وروِّينا في «سنن أبي داود»، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه بالأسانيد الصحيحة، عن عائشة -رضي اللّه عنها-: أن النبيّ ﷺ كان

---

١١٨٥- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٤٩٥)، والترمذي (٣٦١٢)، وابن ماجه (٣٨٥٨)، والنسائي (٣/ ٥٢)، وأحمد (٣/ ١٢٠ و١٥٨ و٢٤٥ و٢٦٥)، والحاكم (١/ ٥٠٤)، وابن حبان (٢٣٨٢).

قلت: وهو صحيح.

١١٨٦- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٥٤٣) -واللفظ له-، والترمذي (٣٥٦٠)، وابن ماجه (٣٨٣٨)، والنسائي (٨/ ٢٦٢-٢٦٣)، وأحمد (٦/ ٥٧ و٢٠٧)، من طرق عن هشام، عن أبيه عنها به مرفوعًا.

قلت: وهذا حديث صحيح، رجاله ثقات.

ولفظ الترمذي، وابن ماجه، والنسائي، وأحمد عند البخاري ومسلم، ولم ينبه على ذلك المصنف -رحمه الله-، بيد أنه نبه على لفظ أبي داود.

يدعو بهؤلاء الكلمات: «**اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ الغِنَى وَالفَقْرِ**».

هذا لفظ أبي داود.

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

١١٨٧- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن زياد بن علاقة عن عمِّه، وهو قطبة بن مالك -رضي اللّه عنه- قال: كان النبيّ ﷺ يقول: «**اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ مُنْكَرَاتِ الأخْلاقِ وَالأعْمالِ وَالأهْوَاءِ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

١١٨٨- وروِّينا في «سنن أبي داود»، والترمذي، والنسائي، عن شكل ابن حميد -رضي اللّه عنه- وهو بفتح الشين المعجمة والكاف- قال: قلت: يا رسول اللّه! علِّمني دعاء.

قال: «**قُلِ: اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي، وَمِنْ شَرِّ لِساني، وَمِنْ شَرِّ قَلْبِي، وَمِنْ شَرِّ مَنِيِّي**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

---

١١٨٧- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٣٥٩١)، والحاكم (١/ ٥٣٢)، وابن حبان (٢٤٢٢)، من طريق أبي أسامة: ثنا مسعر، عن زياد بن علاقة، عن عمه: (وذكره مرفوعًا).

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وعمه زياد بن علاقة هو قطبة بن مالك -رضي الله عنه-؛ كما ذكر المصنف -رحمه الله- صاحب رسول الله ﷺ.

١١٨٨- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٥٥١)، والترمذي (٣٤٩٢)، والنسائي (٨/ ٢٥٩ و٢٦٠)، من طريق سعد بن أوس، عن بلال العبسي، عن شتير بن شكل، عن أبيه شكل بن حميد: (وذكره مرفوعًا).

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

١١٨٩- وروِّينا في «كتابي» أبي داود، والنسائي بإسنادين صحيحين عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن النّبيّ ﷺ كان يقول: **«اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنَ البَرَصِ وَالجُنُونِ وَالجُذَامِ، وَسَيِّىء الأسْقامِ»**.

١١٩٠- وروِّينا فيهما عن أبي اليَسَر الصحابي -رضي اللّه عنه- وهو بفتح الياء المثناة تحت والسين المهملة-: أن رسول اللّه ﷺ كان يدعو: **«اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنَ الهَدْمِ، وأعُوذُ بكَ مِنَ التَّرَدِّي، وأعُوذُ بكَ مِنَ الغَرَقِ وَالحَرَقِ وَالهَرَمِ، وَأعُوذُ بكَ أنْ يَتَخَبَّطَنِي(١) الشَّيْطانُ عِنْدَ المَوْتِ، وأعُوذُ بكَ أنْ أمُوتَ فِي سَبِيلِكَ مُدْبرًا(١)، وأعُوذُ بكَ أن أمُوتَ لَديغاً»**.

هذا لفظ أبي داود، وفي رواية له «وَالغَمّ».

١١٩١- وروِّينا فيهما بالإسناد الصحيح عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: كان رسولُ اللّه ﷺ يقول: **«اللَّهُمَّ إني أعوذُ بكَ منَ الجوعِ؛ فَإنَّهُ بئْسَ الضَّجِيعُ، وَأعُوذُ بكَ مِنَ الخِيانَةِ؛ فإنَّها بئْسَتِ البطانَةُ»**.

---

١١٨٩- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٥٥٤)، والنسائي (٨/ ٢٧٠)، من طريقين عن قتادة، عنه به.

قلت: وإسناده صحيح.

١١٩٠- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٥٥٢)، والنسائي (٨/ ٢٨٢)، من طريق عبدالله بن سعيد، عن صيفي -مولى أفلح مولى أبي أيوب-، عن أبي اليسر مرفوعًا.

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، على ضعف يسير في حفظ عبدالله بن سعيد، وهو ابن أبي هند.

(١) يصرعني ويتلعب بي.

(٢) منهزمًا في الجهاد وموليًا دبره.

١١٩١- **حسن** - أخرجه أبو داود (١٥٤٧)، والنسائي (٨/ ٢٦٣) من طريق عبدالله بن إدريس، قال: حدثنا ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة: (وذكره).

قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات، غير محمد بن عجلان، وهو صدوق.

١١٩٢- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن عليّ -رضي اللّه عنه- أن مكاتبًا[1] جاءه فقال: إني عجزت عن كتابتي؛ فأعنّي، قال: ألا أعلّمك كلمات علمنيهنّ رسول اللّه ﷺ لو كان عليك مثل جبل صِيْر[2] دينًا أدّاه عنك؟ قُلِ: «**اللَّهُمَّ اكْفِني بِحَلالِكَ عَنْ حَرامِكَ، وَأغْنِني بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

١١٩٣- وروِّينا فيه عن عمران بن الحصين -رضي اللّه عنهما-: أن النبيّ ﷺ علَّم أباه حصيناً كلمتين يدعو بهما: «**اللَّهُمَّ أَلْهِمْنِي رُشْدِي، وَأعِذْنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

١١٩٤- وروِّينا فيهما بإسناد ضعيف، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-

---

١١٩٢- **صحيح** - مضى برقم (٣٧١).

(١) هو العبد الذي يشتري نفسه من سيده بمال معين في ذمته؛ ليؤديه إليه من كسبه.

(٢) اسم جبل لطيء.

١١٩٣- **ضعيف** - أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ١)، والترمذي (٣٤٨٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٥٣٤)، والدارمي في «الرد على المريسي» (ص ٢٤)، من طريق شبيب بن شيبة، عن الحسن عنه به مرفوعًا.

وقال الترمذي: «حديث غريب».

قلت: بل هو إسناد ضعيف؛ لأن شبيب بن شيبة صدوق يهم في الحديث، والحسن البصري مدلس، وقد عنعنه.

وقد روي هذا الحديث عن عمران بن حصين من غير هذا الوجه، فأخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (١/ ٢٧٧-٢٧٨) من طريق عمران بن خالد بن طليق، عن محمد بن عمران بن حصين، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن جده.

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ لأنه مسلسل بالضعفاء، فلا يعتبر به.

١١٩٤- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (١٥٦٤)، والنسائي (٨/ ٢٦٤)، من طريق=

: أن رسول اللّه ﷺ كان يقول: «**اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ منَ الشِّقاقِ وَالنِّفاقِ وَسُوءِ الأَخْلاقِ**».

١١٩٥- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن شهر بن حوشب قال: قلت لأُمّ سلمة -رضي اللّه عنها-: يا أمّ المؤمنين! ما أكثر دعاء رسول اللّه ﷺ إذا كان عندك؟

قالت: كان أكثر دعائه: «**يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ ثَبِّت قَلْبِي على دِينِكَ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

١١٩٦- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن عائشة -رضي اللّه عنها-

---

=عمرو بن عثمان، قال: حدثنا بقية، قال: حدثنا ضبارة، عن ذويد بن نافع، قال: قال أبو صالح: قال أبو هريرة: ... (وذكره).

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ كما قال المصنف -رحمه الله-؛ لأن ذويد بن نافع فيه مقال.

١١٩٥- **صحيح بشواهده** - أخرجه الترمذي (٣٥٨٨ - «تحفة»)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٢٣ و٢٣٢)، وأحمد (٦/ ٣٠٢ و٣١٥)، والآجري في «الشريعة» (٣١٦)، من طرق عن شهر بن حوشب به.

قلت: وإسناده ضعيف؛ لأن شهر بن حوشب سيىء الحفظ.

وله طريق آخر عند الآجري في «الشريعة» (ص ٣١٦)، عن الحسن عن أمه، قالت: سمعت أم سلمة به.

وإسناده فيه ضعف؛ لأن أم الحسن -واسمها خيرة- مقبولة.

وبالجملة؛ فالحديث حسن بطريقيه.

وله شواهد عن جماعة من الصحابة، انظرها في «السنة» لابن أبي عاصم (٢١٩-٢٣٨).

١١٩٦- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٣٥٤٧)، والحاكم (١/ ٥٣٠) من طريقين، عن حمزة الزيات، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة: ... (وذكره).

قال الترمذي: «حسن غريب، سمعت محمدًا -أي: البخاري- يقول: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئًا». =

قالت: كان رسول اللّه ﷺ يقول: «**اللَّهُمَّ عافني في جَسَدِي، وَعافني في بَصَرِي، وَاجْعَلْهُ الوَارِثَ مِنِّي، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ الحَلِيمُ الكَرِيمُ، سُبْحانَ اللّه رَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العالَمِينَ**».

١١٩٧- وروِّينا فيه عن أبي الدرداء -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**كانَ مِنْ دُعاء دَاوُدَ ﷺ: اللَّهُمَّ إني أسألُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَالعَمَلَ الَّذي يُبَلِّغُنِي حُبَّكَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ أحَبَّ إليَّ مِنْ نَفْسِي، وَأهْلِي، وَمِنَ المَاءِ البارِدِ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

١١٩٨- وروِّينا فيه، عن سعد بن أبي وقاص -رضي اللّه عنه- قال:

---

= وقال الحاكم: «صحيح الإسناد إن سلم سماع حبيب من عروة».

وتعقبه الذهبي.

قلت: وإسناده ضعيف؛ لأن حبيبًا لم يسمع من عروة، فهو منقطع.

١١٩٧- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٣٥٥٦)، والحاكم (٢/ ٤٣٣)، وابن عساكر (٥/ ٣٥٢/ ٢)، من طريق محمد بن سعد الأنصاري، عن عبدالله بن ربيعة الدمشقي -وقال الحاكم: «عبدالله بن يزيد الدمشقي» وقال ابن عساكر: «عبد الله بن ربيعة بن يزيد الدمشقي»-: حدثني عائذ الله أبو إدريس الخولاني، عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: ... (وذكره).

قال الترمذي: «حسن غريب».

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد».

وتعقبه الذهبي، فقال: «بل عبدالله هذا، قال أحمد: أحاديثه موضوعة».

قلت: والقول قول الذهبي؛ فإن الحديث ضعيف، لكن الذهبي -رحمه الله- جرى على ما ورد في ظاهر الإسناد عند الحاكم: «عبدالله بن يزيد الدمشقي»، فظنه: عبدالله بن يزيد بن آدم الدمشقي، فهو الذي وصفه أحمد بما سبق، وروايتا الترمذي وابن عساكر تدلان أنه ليس هو؛ لأن اسم أبيه ربيعة، واسم جده: يزيد، فهو غيره، ولذلك قال الحافظ: «مجهول».

١١٩٨- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٣٥٧٢ - «تحفة»)، وأحمد (١/ ١٧٠)،=

قال رسول اللّه ﷺ: «**دَعْوَةُ ذِي النُّون إذْ دَعا رَبَّهُ وَهُوَ في بَطْنِ الحُوتِ: لا إلهَ إلاَّ أنْتَ سُبْحانَكَ إنِّي كُنْتُ مِنَ الظَالِمِينَ؛ فإنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِها رَجُلٌ مُسْلِمٌ في شَيْءٍ قَطُّ إلاَّ اسْتَجابَ لَهُ**».

قال الحاكم أبو عبد اللّه: «هذا صحيح الإسناد».

١١٩٩- وروِّينا فيه وفي «كتاب ابن ماجه»، عن أنس -رضي اللّه عنه-: أن رجلاً جاء إلى النبيّ ﷺ، فقال: يا رسول اللّه! أيّ الدعاء أفضل؟

قال: «**سَلْ رَبَّكَ العافِيَةَ وَالمُعافاةَ في الدُّنْيا والآخِرَةِ**».

ثم أتاه في اليوم الثاني، فقال: يا رسولَ اللّه! أيّ الدعاء أفضل؟ فقال له مثل ذلك.

ثم أتاه في اليوم الثالث، فقال له مثل ذلك.

قال: «**فإذَا أُعْطِيتَ العافِيَةَ في الدُّنْيا، وأُعْطِيتَها في الآخرة؛ فَقَدْ أفْلَحْتَ**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

١٢٠٠- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن العباس بن عبد المطلب -رضي

---

=والحاكم (١/ ٥٠٥)، وصححه ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالا، وقد مضى برقم (٣٥٥).

١١٩٩- **حسن بشواهده** - أخرجه الترمذي (٣٥٧٩)، وابن ماجه (٣٨٤٨) من طريق سلمة بن وردان عنه به.

قال الترمذي: «حسن غريب من هذا الوجه، إنما نعرفه من حديث سلمة بن وردان».

قلت: وهو أبو يعلى المدني؛ ضعيف.

ولكن يشهد له ما بعده.

١٢٠٠- **صحيح بطرقه** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧٢٦)، والترمذي (٣٥٨١)، وأحمد (١/ ٢٠٩)، من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عبدالله بن الحارث عنه: (وذكره). =

اللّه عنه- قال: قلت: يا رسول اللّه! علّمني شيئاً أسأله اللّه -تعالى-.

قال: «سَلُوا اللّهَ العافِيَة».

فمكثت أياماً، ثم جئت، فقلت: يا رسول اللّه! علّمني شيئاً أسأله اللّه -تعالى-.

فقال: «يا عَبَّاسُ! يا عَمَّ رَسُول اللَّهِ! سَلُوا اللَّهَ العافِيَةَ في الدُّنْيا والآخِرَة».

قال الترمذي: «هذا حديث صحيح».

١٢٠١- وروِّينا فيه عن أبي أمامة -رضي اللّه عنه-؛ قال: دعا رسولُ اللّه ﷺ بدعاء كثير لم نحفظ منه شيئاً.

قلت: يا رسول اللّه! دعوت بدعاءٍ كثيرٍ لم نحفظ منه شيئاً.

---

= قال الترمذي: «حديث صحيح، وعبدالله هو ابن الحارث بن نوفل، وقد سمع من العباس بن عبدالمطلب».

قلت: لكن يزيد بن أبي زياد هو الهاشمي مولاهم، ضعيف من قبل حفظه.

وله طريق آخر عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال لعمه العباس: «يا عم! أكثر الدعاء بالعافية».

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٩٠٨)، والحاكم (١/ ٥٢٩)، وصححه على شرط البخاري، ووافقه الذهبي.

قلت: لم يخرج البخاري لهلال بن خباب، وقد كان تغير قليلاً في آخر عمره، فهو حسن الحديث -إن شاء الله-.

تنبيه: أورد شيخنا حديث أنس في «ضعيف ابن ماجه» (٨٣٩)، ولكن قارن بما ذكره في «الصحيحة» (٤/ ٢٩).

١٢٠١- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٣٥٨٧).

قلت: وإسناده ضعيف؛ لأن ليث بن أبي سليم ضعيف لاختلاطه.

فقال: «أَلاَ أَدُلُّكُمْ ما يَجْمَعُ ذلكَ كُلَّهُ؟ تَقُولُ: «اللَّهُمَّ إني أسألُكَ مِنْ خَيْرِ ما سألَكَ منْهُ نَبيُّكَ مُحَمَّدٌ ، ونَعُوذُ بكَ مِنْ شَرِّ ما اسْتَعاذَكَ مِنْهُ نَبيُّكَ مُحَمَّدٌ، وأنْتَ المُسْتَعانُ، وعَلَيْكَ البَلاغُ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ».

قال الترمذي: «حديث حسن».

١٢٠٢- ورويِّنا فيه عن أنس -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه

---

١٢٠٢- **صحيح بشواهده** - أخرجه الترمذي (٣٥٩٤) حدثنا محمود بن غيلان: أخبرنا مؤمل، عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس:... (وذكره مرفوعًا).

قال الترمذي: «حديث غريب، وليس بمحفوظ، وإنما يُروى هذا عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن البصري، عن النبي ﷺ، وهذا أصح، والمؤمل غلط فيه فقال: عن حميد عن أنس، ولا يتابع فيه».

وذكر نحوه ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٢/ ١٧٠ و١٩٢).

لكن قول الترمذي: «لا يتابع فيه»؛ فيه نظر؛ فقد ذكر ابن أبي حاتم أن روح بن عبادة رواه عن حماد، عن ثابت وحميد، عن أنس به، وقال: «قال أبي: هذا خطأ، حماد يرويه عن أبان ابن أبي عياش، عن أنس».

قلت: وروح بن عبادة ثقة، احتج به الستة، فمن أين جاءت تخطئته دون حجة واضحة؟! مع إمكان أن نقول: إن ما رواه صحيح، وكذلك ما رواه غيره من الثقات، فيكون لحماد بن سلمة عدة أسانيد عن أنس، فرواه حماد عن ثابت وحميد وأبان، وتابعه المؤمل -وإن كان فيه ضعف- عنه عن حميد، ورواه أبو سلمة؛ قال: ثنا حماد، عن ثابت، وحميد وصالح المعلم، عن الحسن، عن النبي ﷺ؛ كما في «علل الحديث».

وللحديث طريق آخر عن أنس - أخرجه الترمذي (٣٥٩٣)، وابن أبي شيبة في «المصنف» وغيرهم من طريقين عن يزيد الرقاشي عنه مرفوعًا به.

قلت: والرقاشي متروك، فلا يعتبر به.

ولكن لحديث شاهد من حديث ربيعة بن عامر -رضي الله عنه-.

أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٢٨٠)، وأحمد (٤/ ١٧٧)، والحاكم (١/ ٤٩٨-٤٩٩)، وابن منده في «التوحيد» (٣٥٩)، من طريق ابن المبارك: أخبرنا يحيى بن=

ﷺ: «أَلِظُّوا بِيا ذَا الجَلالِ وَالإِكْرامِ».

وروِّيناه في «كتاب النسائي» من رواية ربيعة بن عامر الصحابي -رضي اللّه عنه-.

قال الحاكم: «حديث صحيح الإسناد».

قلت: «أَلِظُّوا»؛ بكسر اللام وتشديد الظاء المعجمة، ومعناه: الزموا هذه الدعوة، وأكثروا منها.

١٢٠٣- وروِّينا في «سنن أبي داود»، والترمذي، وابن ماجه، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- قال: كان النبيّ ﷺ يدعو، ويقول: «رَبِّ أَعِنِّي وَلا تُعِنْ عَليَّ، وَانْصُرْنِي وَلا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وَامْكُرْ لي وَلا تَمْكُرْ عَليَّ، وَيَسِّرْ هُدَايَ وَانْصُرْنِي على مَنْ بَغَى عَليَّ، رَبِّ اجْعَلْنِي لَكَ شاكِراً، لَكَ ذَاكِراً، لَكَ رَاهِباً، لَكَ مِطْوَاعاً، إِلَيْكَ مُجيباً أَوْ مُنيباً، تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، وَاغْسِلْ حَوْبَتِي، وَأَجِبْ دَعْوَتِي، وَثَبِّتْ حُجَّتِي، وَاهْدِ قَلْبِي، وَسَدِّدْ لِساني، وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ قَلْبِي».

---

=حسان، عن ربيعة بن عامر مرفوعًا.

قال الحاكم: «صحيح الإسناد».

ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قال؛ فإن رجاله ثقات.

وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-: أخرجه الحاكم (١/ ٤٩٩) بإسناد ضعيف؛ لأن فيه رشدين بن سعد.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح، ولله الحمد من قبل ومن بعد.

١٢٠٣- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٥١٠)، والترمذي (٣٦٢١ - «تحفة»)، وابن ماجه (٣٨٣٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٠٧)، وأحمد (١/ ٢٢٧)، وابن حبان (٢٤١٤)، والحاكم (١/ ٥١٩-٥٢٠)، من طريق سفيان، عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن الحارث، عن طليق بن قيس عنه به.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

وفي رواية الترمذي: «**أوَّاهًا مُنِيبًا**».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

قلت: «**السخيمة**»؛ بفتح السين المهملة وكسر الخاء المعجمة، وهي الحقد، وجمعها سخائم، هذا معنى السخيمة هنا.

١٢٠٤- وفي حديث آخر: «**مَنْ سَلَّ سَخِيمَتَهُ في طَرِيقِ المُسْلِمِينَ؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ**».

والمراد بها: الغائط.

١٢٠٥- وروِّينا في «مسند الإمام أحمد بن حنبل» -رحمه الله-، و«سنن ابن ماجه»، عن عائشة -رضي الله عنها-: أن النَّبيّ ﷺ قال لها: «قولي: **اللَّهُمَّ إني أسألُكَ مِنَ الخَيْرِ كُلِّهِ عاجِلِهِ وآجِلِهِ ما عَلِمْتُ مِنْهُ وَما لَمْ أعْلَمْ، وأعُوذُ بكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عاجله وآجِلِهِ ما عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أعْلَمْ، وأسألُكَ الجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إلَيْها مِنْ قَوْلٍ أوْ عَمَلٍ، وأعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إلَيْها**

---

١٢٠٤- **ضعيف** - لم يبين المصنف -رحمه الله- من خرجه.

قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/ ١٣٣): «رواه الطبراني في «الأوسط»، والبيهقي وغيرهما، ورواته ثقات، غير محمد بن عمرو الأنصاري».

قلت: وهو مجهول.

١٢٠٥- **صحيح** - أخرجه ابن ماجه (٣٨٤٨)، وأحمد (٦/ ١٣٤ و١٤٧)، وابن حبان (٢٤١٣)، والحاكم (١/ ٥٢١-٥٢٢)، من طريق جبر بن حبيب، عن أم كلثوم بنت أبي بكر، عن عائشة به.

قال الحاكم: «صحيح الإسناد»، ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالا؛ فإن رواته ثقات رواة مسلم؛ غير جبر بن حبيب، وهو ثقة.

وقال البوصيري في «الزوائد» (٢٣٢/ ١): «هذا إسناد فيه مقال، أم كلثوم لم أر من تكلم فيها، وعدها جماعة من الصحابة، وفيه نظر؛ لأنها ولدت بعيد موت أبي بكر».

قلت: حسبها أن الإمام مسلمًا أخرج لها، وروى عنها جماعة من الثقات، ولذلك قال الحافظ في «التقريب» (٢/ ٦٢٤): «ثقة».

**مِنْ قَوْلٍ أوْ عَمَلٍ، وأسألُكَ خَيْرَ ما سألَكَ بِهِ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما اسْتَعاذَكَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وأسألُكَ ما قَضَيْتَ لي مِنْ أمْرٍ أنْ تَجْعَلَ عاقِبَتَهُ رَشَداً».**

قال الحاكم أبو عبد اللّه: «هذا حديث صحيح الإسناد».

١٢٠٦- ووجدت في «المستدرك» للحاكم، عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه- قال: كان من دعاء رسول اللّه ﷺ: **«اللَّهُمَّ إنَّا نَسألُكَ مُوجباتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالسَّلامَةَ مِنْ كُلِّ إثْمٍ، وَالغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ، وَالفَوْزَ بالجَنَّةَ، وَالنَّجاةَ منَ النَّار».**

قال الحاكم: «حديث صحيح على شرط مسلم».

١٢٠٧- وفيه عن جابر بن عبد اللّه -رضي اللّه عنهما- قال: جاء رجلٌ إلى رسول اللّه ﷺ، فقال: واذُنُوباهُ! وَاذُنُوباهُ! مرّتين أو ثلاثاً.

فقال له رسولُ اللّه ﷺ: **«قُلِ اللَّهُمَّ مَغْفِرَتُكَ أوْسَعُ مِنْ ذُنُوبي**[1]،

---

١٢٠٦- **ضعيف** - أخرجه الحاكم (١/ ٥٢٥)، وقال: «صحيح على شرط مسلم».

ووافقه الذهبي.

قلت: هذا وهم منهما -رحمهما الله-؛ فإن الإسناد ضعيف، فيه علتان:

**الأولى**: عبدالله بن الحارث، وهو الزبيدي النجراني الكوفي المُكَتِّب، لم يسمع من عبدالله بن مسعود، كما في «تاريخ الدوري» (٢/ ٣٠٠).

وفي «سؤالات ابن محرز»: «لم يسمع من ابن مسعود شيئًا، وهي مرسلة»؛ يعني: أحاديث خلف بن خليفة، عن عبدالله بن الحارث.

**الثانية**: خلف بن خليفة اختلط في الآخر.

١٢٠٧- **ضعيف** - أخرجه الحاكم (١/ ٥٤٣) بإسناد ضعيف.

(١) أي: أن عفوك ومغفرتك أعظم من ذنوبي.

قال الإمام الشافعي:

تعاظمني ذنبي فلما قرنته ... بعفوك ربي كان عفوك أعظما

وَرَحْمَتُكَ أَرْجَى عِنْدِي مِنْ عَمَلِي»، فقالها.

ثم قال: «عُدْ»، فعاد.

ثم قال: «عُدْ»، فعاد.

فقال: «قُمْ؛ فَقَدْ غُفِرَ لَكَ».

١٢٠٨- وفيه عن أبي أمامة -رضي اللّه عنه- قال:قال رسول اللّه ﷺ: «إنَّ لِلَّهِ -تَعالى- مَلَكاً مُوَكَّلاً بِمَنْ يَقُولُ: يا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ! فَمَنْ قالها ثلاثاً؛ قالَ لَهُ المَلَكُ: إنَّ أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ قَدْ أَقْبَلَ عَلَيْكَ؛ فَسَلْ».

## ٣٣٥- بَابٌ في آدَابِ الدُّعَاء

اعلم أن المذهب المختار الذي عليه الفقهاء والمحدّثون وجماهير العلماء من الطوائف كلها من السلف والخلف: أن الدعاء مستحبّ.

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَقالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر:٦٠].

وقال -تعالى-: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥].

والآيات في ذلك كثيرة مشهورة.

وأما الأحاديث الصحيحة؛ فهي أشهر من أن تشهر، وأظهر من أن تُذكر، وقد ذكرنا قريباً في الدعوات ما به أبلغ كفاية.

---

١٢٠٨- ضعيف - أخرجه الحاكم (١/ ٥٤٤)، وسكت عليه.

وقال الذهبي: «فضالة ليس بشيء».

قلت: وهو كما قال الذهبي، وانظر: «الميزان» (٣/ ٣٤٧-٣٤٨).

وقد أورده الحاكم شاهدًا لحديث أنس -رضي الله عنه-، قال: مر رسول الله ﷺ برجل وهو يقول: يا أرحم الراحمين! فقال له رسول الله ﷺ: «فقد نظر الله إليك».

قلت: وفيه الفضل بن عيسى بن أبان الرقاشي، وهو ضعيف جدًا، فلا يفرح به.

وعمه يزيد متروك -أيضًا-.

وباللّه التوفيق.

وروِّينا في «رسالة» الإمام أبي القاسم القشيريّ -رضي اللّه عنه- قال: اختلف الناس في أن الأفضل الدعاء أم السكوت والرضا؟

فمنهم من قال: الدعاء عبادة:

١٢٠٩- للحديث السابق: «الدُّعاءُ هُوَ العِبادَة».

ولأنَّ الدعاء إظهار الافتقار إلى اللّه -تعالى-.

وقالت طائفة: السكوت والخمود تحت جريان الحكم أتمّ، والرضا بما سبق به القدر أولى.

وقال قوم: يكون صاحب دعاء بلسانه، ورضى بقلبه؛ ليأتي بالأمرين جميعًا.

قال القشيري: «والأولى أن يقال: الأوقات مختلفة، ففي بعض الأحوال الدعاء أفضل من السكوت، وهو الأدب، وفي بعض الأحوال السكوت أفضل من الدعاء، وهو الأدب، وإنما يعرف ذلك بالوقت، فإذا وجدَ في قلبه إشارةً إلى الدعاء؛ فالدعاء أولى به، وإذا وجد إشارةً إلى السكوت؛ فالسكوت أتمّ.

قال: ويصحّ أن يقال ما كان للمسلمين فيه نصيب، أو للّه -سبحانه وتعالى- فيه حقّ؛ فالدعاء أولى؛ لكونه عبادة، وإن كان لنفسك فيه حظّ؛ فالسكوت أتمّ.

قال: ومن شرائط الدعاء: أن يكون مطعمه حلالاً، وكان يحيى بن معاذ الرازي -رضي اللّه عنه- يقول: كيف أدعوك وأنا عاصٍ؟ وكيف لا أدعوك وأنت كريم؟».

---

١٢٠٩- **صحيح** - مضى برقم (١١٦٤).

ومن آدابه: حضور القلب، وسيأتي دليله -إن شاء اللّه تعالى-.

وقال بعضهم: المراد بالدعاء إظهار الفاقة، وإلا فاللّه -سبحانه وتعالى- يفعل ما يشاء.

وقال الإمام أبو حامد الغزالي في «الإحياء»: «آداب الدعاء عشرة:

**الأول**: أن يترصَّد الأزمان الشريفة؛ كيوم عَرَفَة، وشهر رمضان، ويوم الجمعة، والثلث الأخير من الليل، ووقت الأسحار.

**الثاني**: أن يغتنم الأحوال الشريفة؛ كحالة السجود، والتقاء الجيوش، ونزول الغيث، وإقامة الصلاة، وبعدها.

قلت: وحالة رقّة القلب.

**الثالث**: استقبال القبلة، ورفع اليدين، ويمسح بهما وجهه في آخره.

**الرابع**: خفض الصوت بين المخافتة والجهر.

**الخامس**: أن لا يتكلَّف السجع، وقد فسَّر به الاعتداء في الدعاء، والأولى: أن يقتصر على الدعوات المأثورة، فما كل أحد يحسن الدعاء فيخاف عليه الاعتداء، وقال بعضهم: ادع بلسان الذلّة والافتقار، لا بلسان الفصاحة والانطلاق، ويقال: إن العلماء والأبدال لا يزيدون في الدعاء على سبع كلمات ،ويشهد له ما ذكره اللّه -سبحانه وتعالى- في آخر سورة البقرة ﴿**رَبَّنا لا تُؤَاخِذْنا**﴾ إلى آخرها [البقرة: ٢٨٦]؛ لم يخبر سبحانه في موضع عن أدعية عباده بأكثر من ذلك.

قلت: ومثله قول اللّه -سبحانه وتعالى- في سورة إبراهيم ﷺ: ﴿**وَإِذْ قالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا البَلَدَ آمِناً**﴾ إلى آخره [إبراهيم:٣٥].

قلت: والمختار الذي عليه جماهير العلماء: أنه لا حجر في ذلك، ولا

تكره الزيادة على السبع، بل يستحبّ الإكثار من الدعاء مطلقًا.

السادس: التضرّعُ والخشوعُ والرهبة، قال اللّه -تعالى-: ﴿إنَّهُمْ كانُوا يُسارِعُونَ في الخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنا رَغَباً وَرَهَباً وكانُوا لَنا خاشِعِينَ﴾ [الأنبياء:٩٠].

وقال -تعالى-: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعاً وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف:٥٥].

**السابع**: أن يجزم بالطلب ويوقن بالإجابة ويصدق رجاءه فيها، ودلائله كثيرة مشهورة:

قال سفيان بن عيينة -رحمه الله-: «لا يمنعنّ أحدكم من الدعاء ما يعلمه من نفسه؛ فإن اللّه -تعالى- أجاب شرّ المخلوقين إبليس: ﴿قَالَ أَنْظِرْنِي إلى يَوْمِ يُبْعَثُونَ. قالَ إِنَّكَ منَ المُنْظَرِينَ﴾ [الأعراف: ١٤- ١٥]».

**الثامن**: أن يلحّ في الدعاء ويكرّره ثلاثاً، ولا يستبطىء الإجابة.

**التاسع**: أن يفتتح الدعاء بذكر اللّه -تعالى-.

قلت: وبالصلاة على رسول اللّه ﷺ بعد الحمد للّه -تعالى- والثناء عليه، ويختمه بذلك كله -أيضًا-.

**العاشر**: وهو أهمّها، والأصل في الإجابة، وهو التوبة، وردّ المظالم، والإقبال على اللّه -تعالى-.

## فصل

قال الغزالي: «فإن قيل: فما فائدة الدعاء مع أن القضاء لا مردَّ له؟ فاعلم أن من جملة القضاء ردّ البلاء بالدعاء، فالدعاء سبب لرد البلاء ووجود الرحمة؛ كما أن الترس سبب لدفع السلاح، والماء سبب لخروج النبات من الأرض؛ فكما أن الترس يدفع السهم فيتدافعان، فكذلك الدعاء

والبلاء»، وليس من شرط الاعتراف بالقضاء أن لا يحملَ السلاحَ، وقد قال اللّه -تعالى-: ﴿وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ [النساء:١٠٢]، فقدَّر اللّه -تعالى- الأمر وقدَّر سببه».

وفيه من الفوائد ما ذكرناه، وهو: حضور القلب والافتقار، وهما نهاية العبادة والمعرفة. واللّه أعلم.

## ٣٣٦- بابُ دُعَاءِ الإِنسَانِ وَتَوَسُّلِهِ بِصَالِحِ عَمَلِهِ إلى اللَّهِ -تعالى-

١٢١٠- روينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، حديث أصحاب الغار عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما- قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**انْطَلَقَ ثَلاثَةُ نَفَرٍ مِمَّنْ كان قَبْلَكُمْ حتَّى آوَاهُمُ المَبيتُ إلى غارٍ، فَدَخَلُوهُ، فانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الجَبَلِ، فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الغارَ، فقالُوا: إنَّهُ لا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إلاَّ أنْ تَدْعُوا اللَّهَ -تعالَى- بصَالحِ أعْمالِكُمْ.**

**قالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ إنَّهُ كانَ لي أَبَوانِ شَيْخانِ كَبِيرَانِ، وكُنْتُ لا أُغْبِقُ قَبْلَهُما أهْلاً وَلا مالاً...**».

وذكر تمام الحديث الطويل فيهم، وأن كلَّ واحد منهم قال في صالح عمله: «**اللَّهُمَّ إنْ كُنْتُ قَدْ فَعَلْتُ ذلكَ ابْتِغاءَ وَجْهِكَ؛ فَفَرِّجْ عَنَّا ما نَحْنُ فِيهِ**».

فانفرج في دعوة كلٍّ واحد شيء منها، وانفرجت كلُّها عقب دعوة الثالث «**فخرجوا يمشون**».

قلت: «**أُغبق**»: بضم الهمزة وكسر الباء؛ أي: أسقي.

وقد قال القاضي حسين من أصحابنا وغيره في صلاة الاستسقاء كلامًا معناه: أنه يستحبّ لمن وقع في شدّة أن يدعو بصالح عمله، واستدلوا بهذا

---

١٢١٠- أخرجه البخاري (٢٢٧٢)، ومسلم (٢٧٤٣).

الحديث.

وقد يقال في هذا شيء؛ لأن فيه نوعاً من ترك الافتقار المطلق إلى اللّه -تعالى-، ومطلوب الدعاء الافتقار، ولكن ذكر النبيّ ﷺ هذا الحديث ثناءً عليهم، فهو دليلٌ على تصويبه ﷺ. وباللّه التوفيق.

**فصل**

ومن أحسن ما جاء عن السلف في الدعاء ما حكي عن الأوزاعيّ -رحمه الله تعالى- قال: خرج الناس يستسقون، فقام فيهم بلال بن سعد، فحمد اللّه -تعالى-، وأثنى عليه، ثم قال: يا معشر من حضر! ألستم مقرِّين بالإساءة؟ قالوا: بلى. فقال: اللّهمّ إنّا سمعناك تقول: **﴿ما عَلى المُحْسِنِين مِنْ سَبيلٍ﴾** [التوبة:٩١]، وقد أقررنا بالإساءة، فهل تكون مغفرتك إلا لمثلنا؟ اللّهمّ اغفرْ لنا وارحمنا واسقنا، فرفع يديه، ورفعوا أيديهم، فسقوا.

وفي معنى هذا أنشدوا:

أنا المُذْنبُ الخَطَّاءُ والعفوُ واسعٌ ... ولو لم يكنْ ذنبٌ لما وقعَ العَفْوُ

## ٣٣٧- بابُ رَفعِ اليَدَين في الدُّعَاءِ ثُمَّ مَسْحِ الوَجْهِ بِهِمَا

١٢١١- روينا في «كتاب الترمذي»، عن عمر بن الخطاب -رضي الله

---

١٢١١- **ضعيف جداً** - أخرجه الترمذي (٣٤٤٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧/ ١٢/ ٢)، والحاكم (١/ ٥٣٦)، من طريق حماد بن عيسى الجهني، عن حنظلة بن أبي سفيان الجمحي، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، قال:... (فذكره).

قال الترمذي: «حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى، وقد تفرد به وهو قليل الحديث، وقد حدث عنه الناس».

قلت: وهو ضعيف جدًّا؛ لأنه بين الأمر في الضعف، اتفقت أئمة الجرح والتعديل على طرحه، فمثله متروك.

**تنبيه:** وقع في بعض نسخ الترمذي قوله: «حديث صحيح غريب»، وقد بين المصنف=

تعالى عنه- قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ يَدَيهِ فِي الدُّعَاءِ؛ لَم يَحُطَّهُمَا حَتَّى يَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ».

١٢١٢- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن ابن عباس -رضي اللّه

---

=-رحمه الله- أن هذا لم يقع في نسخ الترمذي المعتمدة، وهو الجدير، فسياق كلام الترمذي يدل على أنه يضعف الحديث.

١٢١٢- **ضعيف جداً** - أخرجه أبو داود (١٤٨٥)، وعنه البيهقي (٢/ ٢١٢)، من طريق عبدالملك بن محمد بن أعين، عن عبدالله بن يعقوب بن إسحاق عمن حدثه، عن محمد ابن كعب القرظي، قال: حدثني عبدالله بن عباس: أن رسول الله ﷺ:... (وذكره).

قال أبو داود: «روي هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب، كلها واهية، وهذا الطريق أمثلها، وهو ضعيف -أيضًا-».

وأقره البيهقي.

قلت: وهو كما قالا؛ فإن عبدالملك ضعفه أبو داود، وفيه الرجل الذي لم يسم.

وأخرجه ابن ماجه (١١٨١ و٣٨٦٦)،وابن نصر في «قيام الليل» (ص ١٣٧)، والحاكم (١/ ٥٣٦)، عن صالح بن حسان، عن محمد بن كعب، عن ابن عباس نحوه.

قلت: وسنده ضعيف جدًّا؛ لأن صالح بن حسان متروك.

وقال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٢/ ٣٥١) عن أبيه: «منكر».

وتابعه عيسى بن ميمون، عن محمد بن كعب به عند ابن نصر، ولكنه لا يفرح به؛ لأن حاله مثل حال صالح بن حسان.

وفي الباب عن السائب بن يزيد عن أبيه: أن رسول الله ﷺ كان إذا دعا فرفع يديه؛ مسح وجهه بيديه.

أخرجه أبو داود (١٤٩٢)، عن ابن لهيعة، عن حفص بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، عن السائب به.

وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة، وجهالة حفص بن هاشم.

وبالجملة؛ فإن أحاديث مسح الوجه باليدين عقب الدعاء لا تصح ولا تتقوى مفرداتها ببعض؛ لشدة الضعف الذي في الطرق، على خلاف ما قرره الحافظ ابن حجر والمناوي -رحمهما الله-. =

عنهما- عن النبيّ ﷺ نحوه.

وفي إسناد كل واحد ضعف.

وأما قول الحافظ عبد الحق -رحمه الله تعالى-: «إن الترمذي قال في الحديث الأوّل: إنه حديث صحيح؛ فليس في النسخ المعتمدة من الترمذي أنه صحيح، بل قال: حديث غريب».

## ٣٣٨- بابُ اسْتِحْبابِ تَكريرِ الدُّعاء

١٢١٣- روينا في «سنن أبي داود»، عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه-:

---

= ولم يثبت شيء من ذلك عن السلف -رحمهم الله-؛ كما قال البيهقي -رحمه الله- (٢/ ٢١٢): «فأما مسح اليدين بالوجه عند الفراغ من الدعاء؛ فلست أحفظه عن أحد من السلف في دعاء القنوت، وإن كان يروى عن بعضهم في الدعاء خارج الصلاة، وقد روي فيه عن النبي ﷺ حديث فيه ضعف، وهو مستعمل عند بعضهم خارج الصلاة، وأما في الصلاة، فهو عمل لم يثبت بخبر صحيح، ولا أثر ثابت، ولا قياس، فالأولى أن لا يفعله ويقتصر على مافعله السلف -رضي الله عنهم- من رفع اليدين، دون مسحهما بالوجه في الصلاة، وبالله التوفيق».

ولذلك قال النووي -رحمه الله- في «المجموع»: «لا يندب»؛ تبعًا لابن عبدالسلام الذي قال في «فتاويه» (ص ٤٧): «ولا يمسح وجهه بيديه عقيب الدعاء إلا جاهل».

١٢١٣- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٥٤٢)، وأحمد (١/ ٣٩٤ و٣٩٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٧)، وابن السني (٦٩)، وابن حبان (٢٤١٠) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون عنه به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، فيه عنعنة أبي إسحاق السبيعي، وهو مدلس ومختلط.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» (٥/ ٢٢٨)، والطبراني في «الدعاء» (٢/ ٨٠٨/ ٥٢) من طريق الثوري، عن أبي إسحاق به.

وقد ذكر الدارقطني أن الإمام شعبة رواه عن أبي إسحاق.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

وقد رواه -أيضًا- عن عبدالرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود؛ كما هو عند أحمد (١/ ٣٩٧).

«أنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ أنْ يَدعُوَ ثَلاثًا، وَيَسْتَغْفِرَ ثَلاثًا».

## ٣٣٩- بابُ الحَثّ على حُضُورِ القَلْبِ في الدُّعَاء

اعلم أن مقصود الدعاء هو حضور القلب؛ كما سبق بيانه، والدلائل عليه أكثر من أن تحصر، والعلم به أوضح من أن يذكر، لكن نتبرّك بذكر حديث فيه.

١٢١٤- روينا في «كتاب الترمذي»، عن أبي هريرة -رضي اللّه تعالى عنه- قال: قال رسول اللّهﷺ: «ادْعُوا اللَّهَ وَأنْتُمْ مُوقِنُونَ بالإجابَةِ، وَاعْلَمُوا أنَّ اللَّه -تَعالى- لا يَسْتَجِيبُ دُعاءً مِنْ قَلْبٍ غافِلٍ لاهٍ».

إسنادُه فيه ضعف.

## ٣٤٠- بابُ فَضْلِ الدُّعَاءِ بِظَهرِ الغَيبِ

قال اللّه -تعالى-: ﴿والَّذِينَ جاؤُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُون: رَبَّنا اغْفِرْ لَنَا ولإِخْوانِنا الَّذين سَبَقُونا بالإيمَانِ﴾ [الحشر:١٠].

وقال -تعالى-: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِك وللمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِناتِ﴾ [محمد:١٩].

---

١٢١٤- **ضعيف** - أخرجه الترمذي (٣٥٤٥)، والحاكم (١/ ٤٩٣) من طريق صالح المري، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة به.

قال الترمذي: «حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

قال الحاكم: «حديث مستقيم الإسناد، تفرد به مناع المري، وهو أحد زهاد أهل البصرة».

وتعقبه المنذري والذهبي بأن صالحًا متروك.

قلت: وهو الحق المتعين، فمثله لا يعتبر به.

وله شاهد من حديث عبدالله بن عمرو: أخرجه أحمد (٢/ ١٧٧)، وفي إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف.

وبالجملة؛ فالحديث ضعيف.

تنبيه: هذا الحديث من جملة ما تراجع شيخنا الإمام الألباني عن تصحيحه.

وقال -تعالى- إخباراً عن إبراهيم ﷺ: ﴿رَبَّنا اغْفِرْ لي وَلِوَالِدَيَّ ولِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الحِسابُ﴾ [إبراهيم:٤١].

وقال -تعالى-: إخباراً عن نوح ﷺ: ﴿رَبّ اغْفِرْ لي ولِوالِدَيَّ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِناً وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِناتِ﴾ [نوح:٢٨].

١٢١٥- ورُوِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي الدرداء -رضي اللّه تعالى عنه-: أنه سمع رسول اللّه ﷺ يقول: «**مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلمٍ يَدْعُو لأخِيهِ بِظَهْرِ الغَيْبِ إلاَّ قَالَ المَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ**[1]».

١٢١٦- وفي رواية أخرى في «صحيح مسلم»، عن أبي الدرداء: أنَّ رسول اللّه ﷺ كان يقول: «**دَعْوَةُ المَرْءِ المُسْلِمِ لأخِيهِ بظَهْرِ الغَيْبِ مُسْتَجابَةٌ، عِنْدَ رأسهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّما دَعا لأخِيهِ بِخَيْرٍ، قالَ المَلَكُ المُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِه**».

١٢١٧- ورُوِّينا في «كتابي» أبي داود، والترمذي، عن ابن عمر -رضي اللّه تعالى عنهما-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**أسْرَعُ الدُّعاءِ إجابَةً دَعْوَةُ غائِبٍ لِغائب**»[2].

---

١٢١٥- أخرجه مسلم (٢٧٣٢).

(١) كذا في جميع النسخ، وفي «صحيح مسلم»: «بمثل»، وفي هامش (أ): «وفي بعض النسخ: بمثل ذلك».

١٢١٦- أخرجه مسلم (٢٧٣٣).

١٢١٧- **ضعيف** - أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٢٣)، وأبو داود (١٥٣٥)، والترمذي (٢٠٤٦)، من طريق عبدالرحمن بن زياد؛ قال لي عبدالله بن يزيد: سمعت عبدالله ابن عمرو، عن النبي ﷺ:... (وذكره).

قلت: وضعفه الترمذي؛ لأن فيه عبدالرحمن بن زياد الإفريقي، وهو كما قال.

(٢) اللفظ المذكور هو للبخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٣)، ولم يعزه المصنف إليه!

ضعّفه الترمذي.

## ٣٤١- بابُ استحبابِ الدُّعاءِ لمن أَحْسَنَ إليهِ وصِفَةِ دُعائِه

هذا الباب فيه أشياء كثيرة تقدمت في مواضعها، ومن أحسنها:

١٢١٨- ما روينا في الترمذي، عن أُسامة بن زيد -رضي اللّه تعالى عنهما- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**مَن صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ، فَقالَ لِفاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا؛ فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّناءِ**».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

١٢١٩- وقد قدّمنا قريباً في كتاب حفظ اللسان في الحديث الصحيح قوله ﷺ: «**وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا؛ فَكافِئُوهُ، فإِنْ لَمْ تَجِدُوا ما تُكافِئُونَهُ، فادْعُوا لَهُ حتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كافأْتُمُوهُ**».

## ٣٤٢- بَابُ اسْتِحْبَابِ طَلَبِ الدُّعَاءِ مِنْ أَهلِ الفَضْلِ وإِنْ كَانَ الطَّالِبُ أَفْضَلَ مِنَ المَطْلُوبِ مِنهُ، وَالدُّعَاءِ فِي المَوَاضِعِ الشَّرِيفَةِ

اعلم أن الأحاديث في هذا الباب أكثر من أن تحصر، وهو مجمع عليه، ومن أدلّ ما يستدلّ به:

١٢٢٠- ما روينا في «كتابي» أبي داود، والترمذي، عن عمر بن الخطاب -رضي اللّه تعالى عنه- قال: استأذنت النبيّ ﷺ في العمرة، فأذن، وقال: «**لا تَنْسَنا يا أُخَيَّ مِنْ دُعائِكَ**».

فقال كلمة ما يسرُّني أن لي بها الدنيا.

---

١٢١٨- صحيح - مضى برقم (٩٢٣).

١٢١٩- صحيح - مضى برقم (١١١٥).

١٢٢٠- ضعيف - مضى برقم (٦٠٢).

وفي رواية قال: «**أَشْرِكْنا يا أُخَيُّ في دُعائِكَ**».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

وقد ذكرناه في أذكار المسافر.

## ٣٤٣- بابُ نَهْيِ المُكلّفِ عَنْ دُعَائِهِ عَلى نَفسِه وَوَلَدِه وَخَادِمِهِ وَمَالِه وَنَحوهَا

١٢٢١- روينا في «سنن أبي داود» بإسناد صحيح، عن جابر -رضي اللّه تعالى عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لا تَدْعُوا على أَنْفُسِكُمْ، وَلا تَدْعُوا على أَوْلادِكُمْ، وَلا تَدْعُوا على خَدَمِكُمْ، ولا تَدْعُوا على أَمْوَالِكُمْ، لا تُوافِقُوا مِنَ اللَّهِ ساعَةً نِيْلَ فيها عَطاءٌ؛ فَيُسْتَجابَ مِنْكُمْ**».

قلت: «**نيل**»؛ بكسر النون وإسكان الياء، ومعناه: ساعة إجابة ينال الطالب فيها ويعطى مطلوبه.

١٢٢٢- وروى مسلم هذا الحديث في آخر «صحيحه»، وقال فيه: «**لا تَدْعُوا على أَنْفُسِكُمْ، وَلا تَدْعُوا على أَوْلادِكُمْ، وَلا تَدْعُوا على أَمْوَالِكُمْ؛ لا تُوافِقُوا مِنَ اللَّهِ -تَعَالى- ساعَةً يُسأَلُ فيها عَطاءٌ؛ فَيَسْتَجيبَ لَكُمْ**».

## ٣٤٤- بابُ الدَّليلِ عَلَى أنَّ دُعَاءَ المُسلِمِ يُجَابُ بِمَطلُوبه وَأَنَّهُ لا يُستَعجَلُ بالإجَابَةِ

قال اللّه -تعالى-: ﴿**وَإِذَا سأَلَكَ عِبادِي عَنِّي فإني قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعانِ**﴾ [البقرة:١٨٦].

وقال -تعالى-: ﴿**ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ**﴾ [غافر:٦٠].

---

١٢٢١- صحيح - أخرجه أبو داود (١٥٣٢)، وقال: «هذا الحديث متصل الإسناد؛ فإن عبادة بن الوليد لقي جابرًا».

قلت: إسناده صحيح؛ كما قال المصنف -رحمه الله-.

١٢٢٢- أخرجه مسلم (٣٠٠٩).

١٢٢٣- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عبادة بن الصامت -رضي اللّه تعالى عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**ما على وَجْهِ الأرْضِ مُسْلِمٌ يَدْعُو اللَّهَ تَعالى بدَعْوَةٍ إلاَّ آتاهُ اللَّهُ إيَّاها، أوْ صَرَفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَها، ما لَمْ يَدْعُ بإثْمٍ أوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ**».

فقال رجل من القوم: إذاً نكثر.

قال: «**اللّه أكْثَر**».

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

١٢٢٤- ورواه الحاكم أبو عبداللّه في «المستدرك على «الصحيحين» من رواية أبي سعيد الخدري، وزاد: «**فيه أوْ يَدَّخِرَ لَهُ مِنَ الأجْرِ مِثْلَها**».

١٢٢٥- وروِّينا في «صحيحي» البخاري ومسلم، عن أبي هريرة -رضي اللّه تعالى عنه- عن النبيّ ﷺ قال: «**يُسْتَجَابُ لأحَدِكُمْ ما لَمْ يَعْجَلْ؛ فَيَقُولَ: قَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لي**».

---

١٢٢٣- **صحيح** - أخرجه الترمذي (٣٦٤٤ - «تحفة»)، وقال: «هذا حسن غريب صحيح».

قلت: وهو كما قال.

١٢٢٤- **صحيح بما قبله** - أخرجه أحمد (٣/ ١٨)، والحاكم (١/ ٤٩٣) من طريق علي بن علي الرفاعي، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد -رضي الله عنه-: أن النبي ﷺ: (وذكره).

وقال الحاكم: «صحيح».

ووافقه الذهبي.

قلت: وهذا إسناد حسن؛ رجاله ثقات؛ غير علي بن علي، وهو حسن الحديث.

١٢٢٥- أخرجه البخاري (٦٤٣٠)، ومسلم (٢٧٣٥/ ٩١).

## ٢٠- كتاب الاستغفار

اعلم أن هذا الكتاب من أهمّ الأبواب التي يعتنى بها ويحافظ على العمل به، وقصدت بتأخيره التفاؤل بأن يختم اللّه الكريم لنا به، نسأله ذلك، وسائر وجوه الخير لي ولأحبائي وسائر المسلمين آمين.

قال اللّه -تعالى-: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بالعَشِيِّ وَالإِبْكارِ﴾ [غافر: ٥٥].

وقال -تعالى-: ﴿وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ والمُؤْمِناتِ﴾ [محمد:١٩].

وقال -تعالى-: ﴿وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إنَّ اللّهَ كانَ غفُوراً رَحِيماً﴾ [النساء: ١٠٦].

وقال -تعالى-: ﴿لِلَّذينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبهِمْ جَنَّاتٌ تَجْري مِنْ تَحْتِها الأنهارُ خالِدِينَ فِيها وأزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَرضْوَانٌ مِنَ اللّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بالعِبادِ. الَّذينَ يَقُولُونَ رَبَّنا آمَنَّا فاغْفِرْ لَنا ذُنوبَنا وَقِنا عَذَابَ النَّار. الصَّابرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالقانِتِينَ وَالمُنْفِقِينَ وَالمُسْتَغْفِرينَ بالأسحَارِ﴾ [آل عمران:١٥-١٧].

وقال -تعالى-: ﴿وَما كانَ اللّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وأنْتَ فِيهِمْ وَما كانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال:٣٣].

وقال -تعالى-: ﴿وَالَّذينَ إذَا فَعَلُوافاحِشَةً أوْ ظَلَمُوا أنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فاسْتَغْفَرُوا لِذُنوبهِمْ، وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنوبَ إلاَّ اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا على ما فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

وقال -تعالى-: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجدِ اللَّهَ غَفُوراً رَحِيماً﴾ [النساء: ١١٠].

وقال -تعالى-: ﴿وأنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ..﴾ الآية [هود:٣].

وقال -تعالى- إخباراً عن نوح ﷺ: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً﴾ [نوح: ١٠].

وقال -تعالى- حكاية عن هود ﷺ: ﴿وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ الآية [هود:٥٢].

والآيات في الاستغفار كثيرة معروفة، ويحصل التنبيه ببعض ما ذكرناه.

وأما الأحاديث الواردة في الاستغفار؛ فلا يمكن استقصاؤها، لكني أشير إلى أطراف من ذلك.

١٢٢٦- روينا في «صحيح مسلم»، عن الأغرّ المزنيّ الصحابيّ -رضي اللّه تعالى عنه-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «إِنَّهُ لَيُغانُ[1] على قَلْبِي، وإني لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ في اليَوْمِ مِئَة مَرَّةٍ».

١٢٢٧- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «واللّه إنّي لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وأَتُوبُ إِلَيهِ فِي اليَوْمِ أَكثَرَ مِن سَبْعِينَ مَرَّة».

١٢٢٨- وروِّينا في «صحيح البخاري» -أيضًا-، عن شداد بن أوس -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ قال: «سَيِّدُ الاسْتِغْفارِ: أنْ يقُولَ العَبْدُ: اللَّهُمَّ أنْتَ رَبّي لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، خَلَقْتَنِي وأنا عَبْدُكَ، وأنا على عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ ما اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عليَّ، وأبُوءُ

---

١٢٢٦- أخرجه مسلم (٢٧٠٢).

(١) ما يغشاه من السهو الذي لا ينفك عن البشر.

١٢٢٧- أخرجه البخاري (٦٣٠٧).

١٢٢٨- أخرجه البخاري (٦٣٠٦).

بذَنْبِي، فاغْفِرْ لي؛ فإنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ، مَنْ قَالَهَا بالنَّهارِ مُوقِناً بها فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أنْ يُمْسِيَ؛ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ موقِن بها فَمَاتَ قَبْلَ أنْ يُصْبحَ؛ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ».

قلت: «أبوء»؛ بضم الباء وبعد الواو همزة ممدودة، ومعناه: أقرّ وأعترف.

١٢٢٩- ورَوِّينا في «سنن أبي داود»، والترمذي، وابن ماجه، عن ابن عمر -رضي اللّه تعالى عنهما- قال: كنّا نعدُّ لرسول اللّه ﷺ في المجلس الواحد مِئَةَ مرّة: «ربّ اغْفِرْ لي، وتُبْ عَلَيَّ؛ إنَّكَ أنْتَ التَّوَّابُ الرَّحيمُ».

قال الترمذي: «حديث صحيح».

١٢٣٠- ورَوِّينا في «سنن أبي داود»، وابن ماجه، عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما- قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «مَنْ لَزِمَ الاسْتِغْفارَ؛ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجاً، وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجاً، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ».

١٢٣١- ورَوِّينا في «صحيح مسلم»، عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «وَالَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا؛ لَذَهَبَ اللَّهُ

---

١٢٢٩- **صحيح** - أخرجه أبو داود (١٥١٦)، والترمذي (٣٤٩٥ - «تحفة»)، وابن ماجه (٣٨١٤)، من طريق مالك بن مغول، عن محمد بن سوقة، عن نافع، عن ابن عمر به.

قلت: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

١٢٣٠- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (١٥١٨)، وابن ماجه (٣٨٢٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٦)، وغيرهم، من طريق الوليد بن مسلم: ثنا الحكم بن مصعب: ثنا محمد بن علي بن عبدالله، عن أبيه: أنه حدثه عن ابن عباس: أنه حدثه قال: قال رسول الله ﷺ: ... (وذكره).

قلت: هذا إسناد ضعيف، فيه الحكم بن مصعب، وهو مجهول.

١٢٣١- أخرجه مسلم (٢٧٤٩).

بِكُمْ، وَلجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ -تَعالى-؛ فَيَغفِرُ لَهُمْ».

١٢٣٢- وروِّينا في «سنن أبي داود»، عن عبداللّه بن مسعود -رضي اللّه تعالى عنه-: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ يُعْجِبُه أَنْ يَدْعُوَ ثلاثًا، وَيَسْتَغْفِرَ ثَلاثًا».

وقد تقدم هذا الحديث قريباً في جامع الدعوات.

١٢٣٣- وروِّينا في «كتابي» أبي داود، والترمذي، عن مولى لأبي بكر الصديق -رضي اللّه تعالى عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «ما أَصَرَّ مَنِ اسْتَغْفَرَ، وَإِنْ عادَ في اليَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً».

قال الترمذي: «ليس إسناده بالقويّ».

١٢٣٤- وروِّينا في «كتاب الترمذي»، عن أنس -رضي اللّه تعالى عنه-

---

١٢٣٢- **ضعيف** - مضى برقم (١٢١٣).

١٢٣٣- **ضعيف** - أخرجه أبو داود (١٥١٤)، والترمذي (٣٦٣٠)، من طريق عثمان بن واقد، عن أبي نصيرة، عن مولى لأبي بكر عن أبي بكر؛ قال: قال رسول الله ﷺ: (وذكره).

قال الترمذي: «حديث غريب، إنما نعرفه من حديث أبي نصيرة، وليس إسناده بالقوي».

قلت: وهو كما قال؛ لأن مولى أبي بكر مجهول.

١٢٣٤- **صحيح بشواهده** - أخرجه الترمذي (٣٦٠٨ - «تحفة») من طريق كثير بن فائد: أخبرنا سعيد بن عبيد، قال: سمعت بكر بن عبدالله المزني يقول: أخبرنا أنس بن مالك، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ... (فذكره).

وقال الترمذي: «حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

قلت: إسناده ضعيف؛ لأن كثير بن فائد مقبول؛ أي: عند المتابعة.

وللحديث شاهد من حديث أبي ذر:

أخرجه أحمد (٥/ ١٧٢)، والدارمي (٢/ ٣٢٢)، من طريق غيلان، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن معد يكرب عنه به.

وخالفه عبدالحميد بن بهرام، فقال: ثنا شهر: حدثني ابن غنم: أن أبا ذر حدثه به. =

قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**قالَ اللّهُ -تَعالى-: يـا بْـنَ آدَمَ! إنَّـكَ مـا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي؛ غَفَرْتُ لَكَ ما كانَ مِنْكَ وَ لا أُبالِي، يا بْـنَ آدَمَ! لَـوْ بَلَغَـتْ ذُنُوبُكَ عَنانَ السَّماء ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي؛ غَفَرْتُ لَكَ، يابْنَ آدَمَ! لَـوْ أَتَيْتَنِـي بِقُـرَابِ الأَرْضِ خَطايَا ثُمَّ أَتَيْتَنِي لا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً؛ لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِها مَغْفِرَةً**».

قال الترمذي: «حديث حسن».

قلت: «**عنان السماء**»؛ بفتح العـين، وهـو السـحاب، واحدتهـا: عنانـة، وقيل: العنان: ما عنّ لك منها؛ أي: ما اعترضُ وظهر لك إذا رفعت رأسك.

وأمـا «**قـراب الأرض**»؛ فـروي بضـم القـاف وكسـرها، والضـم هـو المشهور، ومعناه: ما يقارب ملأها، وممّن حكى كسرها صاحب «المطالع».

١٢٣٥- وروِّينا في «سنن ابن ماجه» بإسناد جيـد، عـن عبداللّـه بـن

---

= أخرجه أحمد (٥/ ١٥٤).

وشهر؛ فيه ضعف من قبل حفظه.

والوجه الأول أصح؛ لأن غيلان أوثق من ابن بهرام، لأن غيلان توبع عليه؛ فقد تابعه عامر الأحول، عن شهر بن حوشب، عن معديكرب، عن أبي ذر به.

أخرجه أحمد (٥/ ١٧٤).

وعامر الأحول: هو عبدالواحد البصري؛ صدوق يخطئ.

وله طريق آخر مختصر عن أبي ذر:

أخرجه الحاكم (٤/ ٢٤١)، وأحمد (٥/ ١٠٨) مـن طريـق عـاصم، عـن المعـرور بـن سويد: أن أبا ذر -رضي الله عنه-، قال: حدثنا الصادق المصدوق ﷺ فيما يرويه عـن ربـه -تبارك وتعالى-: أنه قال: «الحسنة بعشر أمثالها أو أزيد، والسيئة واحدة أو أغفرها، ولو لقيتـني بقراب الأرض خطايا ما لم تشرك بي؛ لقيتك بقرابها مغفرة».

قلت: هذا إسناد رجاله ثقات، غير عاصم، وهو ابن بهدلة، وهو صدوق، فالإسناد حسن.

وبالجملة؛ فالحديث صحيح بشواهده، والله أعلم.

١٢٣٥- **صحيح** - أخرجه ابن ماجه (٣٨١٨)، والنسائي في «عمل اليـوم والليلـة»=

بُسْرٍ -بضم الباء وبالسين المهملة- رضي اللّه تعالى عنه- قال: قال رسول اللّهِ ﷺ: «طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ في صَحِيفَتِهِ اسْتِغْفاراً كَثِيراً».

١٢٣٦- وروِّينا في «سنن أبي داود»، والترمذي، عن ابن مسعود[(١)] -رضي اللّه تعالى عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذي لا إلهَ إلاَّ هُوَ الحَيَّ القَيُّومَ وأَتُوبُ إِلَيْهِ؛ غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم».

قلت: وهذا الباب واسع جداً، واختصاره أقرب إلى ضبطه، فنقتصر

=(٤٥٥)، من طريق عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي: ثنا أبي: ثنا محمد بن عبدالرحمن بن عِرْق، قال: سمعت عبدالله بن بسر يقول: قال رسول الله ﷺ (فذكره)، وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

١٢٣٦- **صحيح** - أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٣٧٩-٣٨٠)، وأبو داود (١٥١٧)، والترمذي (٣٦٤٨) من طريق موسى بن إسماعيل: أخبرنا حفص بن عمر الشني: حدثني أبي عمر بن مرة، قال: سمعت بلال بن يسار بن زيد: حدثني أبي عن جدي سمع النبي ﷺ يقول: (وذكره).

قال الترمذي: «غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

قلت: إسناده ضعيف؛ كما قال الترمذي، حفص بن عمر ومن فوقه وصفهم الحافظ بـ «مقبول»؛ أي: عند المتابعة.

وللحديث شاهد عن عبدالله بن مسعود: أخرجه الحاكم (١/ ٥١١)، وقال: «صحيح على شرط الشيخين».

وتعقبه الذهبي قائلاً: «أبو سنان هو ضرار بن مرة، لم يخرج له البخاري».

قلت: إسناده صحيح.

(١) عزى المصنف -رحمه الله- حديث عبد الله بن مسعود لأبي داود والترمذي، وهو عندهم من حديث زيد مولى رسول الله ﷺ، وحديث عبد الله بن مسعود عند الحاكم.

على هذا القدر منه.

### فصل

ومما يتعلَّق بالاستغفار ما جاء عن الرَّبيع بن خُثَيْم -رضي اللّه تعالى عنه- قال: لا يقل أحدكم: أستغفر اللّه وأتوب إليه؛ فيكون ذنبًا وكذبًا إن لم يفعل، بل يقول: اللَّهمّ اغفر لي وتُبْ عليّ.

وهذا الذي قاله من قوله: اللَّهمّ اغفر لي وتب عليّ؛ حسن.

وأما كراهيته: أستغفر اللّه، وتسميته كذباً؛ فلا نوافق عليه؛ لأن معنى أستغفر اللّه: أطلب مغفرته، وليس في هذا كذب، ويكفي في ردّه حديث ابن مسعود المذكور قبله.

وعن الفضيل -رضي اللّه تعالى عنه-: استغفار بلا إقلاع توبة الكذّابين.

ويقاربه ما جاء عن رابعة العدوية -رضي اللّه تعالى عنها- قالت: استغفارنا يحتاج إلى استغفار كثير.

وعن بعض الأعراب: أنه تعلَّق بأستار الكعبة وهو يقول: اللَّهمّ إن استغفاري مع إصراري لؤم، وإن تركي الاستغفار مع علمي بسعة عفوك لعجز، فكم تتحبَّب إليّ بالنعم مع غناك عني، وأتبغَّض إليك بالمعاصي مع فقري إليك، يا من إذا وعد وفَّى، وإذا توعَّد تجاوز وعفا! أدخل عظيم جُرمي في عظيم عفوكَ، يا أرحم الراحمين!

## ٣٤٥- بابُ النَّهيُ عن صَمْتِ يَوْمٍ إلى اللَّيل

١٢٣٧- روينا في «سنن أبي داود» بإسناد حسن، عن عليّ -رضي

---

١٢٣٧- صحيح دون قوله: «ولا صمات يوم إلى الليل»: =

= أخرجه أبو داود (٢٨٧٣) بهذا اللفظ.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٢٨٠)، والطبراني في «الصغير» (١/ ٩٦)، بلفظ: «لا طلاق إلا من بعد نكاح، ولا عتاق إلا من بعد ملك، ولا يتم بعد احتلام، ولا وفاء لنذر في معصية، ولا صمت يومًا إلى الليل، ولا وصال في الصيام»، من طريق يحيى بن محمد المديني: ثنا عبدالله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم، عن أبيه، عن سعيد بن عبدالرحمن بن يزيد بن رقيش: أنه سمع شيوخاً من بني عمرو بن عوف، ومن خاله عبدالله ابن أبي أحمد، قال: قال علي بن أبي طالب: حفظت عن رسول الله ﷺ:... (وذكره).

قلت: هذا إسناد ضعيف، فيه ثلاث علل:

**الأولى:** عبدالله بن خالد بن سعيد لا يعرف.

**الثانية:** أبوه مثله.

**الثالثة:** يحيى بن محمد المديني -وهو البخاري-؛ صدوق يخطئ، قاله الحافظ.

وبذلك تعلم أن قول المصنف: «حسن»، ليس بحسن.

وللحديث طريق آخر: أخرجه الثقفي في «الثقفيات» (٣/ ٩/ ٢)، وفيه جويبر -وهو متروك-، فلا يفرح به.

وله طريق ثالث:

أخرجه الطبراني في «الصغير» (٢/ ٦٨)، ومن طريقه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٥/ ٢٩٩): حدثنا محمد بن سليمان الصوفي البغدادي بمصر سنة ثمانين ومئتين: حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون التبان المديني سنة إحدى وأربعين ومئتين: حدثني أبي عن محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن موسى بن عقبة، عن أبان بن تغلب، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة بن قيس، عن علي -كرم الله وجهه-، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا رضاع بعد فصال، ولا يتم بعد حلم».

وقال الطبراني: «تفرد به محمد بن سليمان، عن محمد بن عبيد».

قلت: وهو ثقة، لكن أباه مجهول؛ كما قال أبو حاتم، ووثقه ابن حبان.

ولشطره الأول شاهد من حديث جابر -رضي الله عنه-: أن رسول الله ﷺ قال: «لا رضاع بعد فصال، ولا يتم بعد احتلام...» الحديث.

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (١٧٧٠): حدثنا اليمان أبو حذيفة وخارجة بن مصعب، فأما خارجة فحدثنا عن حرام بن عثمان، عن أبي عتيق، عن جابر، وأما أبو =

اللّه عنه- قال: حفظت عن رسول اللّه ﷺ: «لا يُتْم بَعْدَ احْتِلام، وَلا صُماتَ يَوْمٍ إلى اللَّيْلِ».

وروِّينا في «معالم السنن» للإمام أبي سليمان الخطابي -رضي اللّه عنه- قال في تفسير هذا الحديث: «كان أهل الجاهلية من نسْكهم الصُّمات، وكان أحدهم يعتكف اليوم والليلة، فيصمت ولا ينطق، فنهوا -يعني: في الإسلام- عن ذلك، وأُمروا بالذكر والحديث بالخير».

١٢٣٨- وروِّينا في «صحيح البخاري»، عن قيس بن أبي حازم -رحمه الله- قال: دخل أبو بكر الصديق -رضي اللّه عنه- على امرأة من أحْمَسَ يُقال لها: زينب، فرآها لا تتكلم، فقال: ما لها لا تتكلم؟.

فقالوا: حجَّت مصمتة.

فقال لها: تكلمي؛ فإن هذا لا يَحِلّ، هذا من عمل الجاهلية.

فتكلَّمت.

## فصل

في آخر ما قصدته من هذا الكتاب، وقد رأيت أن أضمَّ إليه أحاديث

---

=اليمان؛ فحدثنا عن أبي عبس، عن جابر.

قلت: هذان إسنادان:

**الأول**: ضعيف جدًا؛ لأن خارجة بن مصعب وشيخه حرام بن عثمان متروكان.

**والثاني**: ضعيف؛ لأن اليمان أبا حذيفة ضعيف.

وللشطر الأول شاهد موقوف على ابن عباس: أخرجه أحمد (١/ ٢٢٤ و٢٩٤) من طريقين عن نجدة الحروري، وهو صحيح.

وبالجملة؛ فشطر الحديث الأول صحيح عندي، وأما الثاني؛ فلم أجد له ما يقويه،والله أعلم.

١٢٣٨- أخرجه البخاري (٣٨٣٤).

تتمُّ محاسن الكتاب بها -إن شاء الله تعالى- وهي: الأحاديث التي عليها مدار الإسلام وقد اختلف العلماء فيها اختلافًا منتشراً، وقد اجتمع من تداخل أقوالهم مع ما ضممته إليها ثلاثون حديثًا.

١٢٣٩- **الحديث الأول**: حديث عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-: «**إنَّمَا الأعْمال بالنِّيَّاتِ**».

وقد سبق بيانه في أول هذا الكتاب.

١٢٤٠- **الحديث الثاني**: عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ أحْدَثَ في أمْرِنَا هَذَا ما لَيْسَ مِنْهُ؛ فَهُوَ رَدٌّ**».

رويناه في «صحيحي» البخاري، ومسلم.

١٢٤١- **الثالث**: عن النعمان بن بشير -رضي الله عنهما- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنَّ الحَلالَ بَيِّنٌ**[1]**، وَإنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُما مُشْتَبِهاتٌ**[2] **لا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهاتِ؛ اسْتَبرأ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ في الشُّبُهاتِ؛ وَقَعَ في الحَرَامِ؛ كالرَّاعي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أنْ يَرْتَعَ فِيهِ، ألاَ وإنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمىً، ألاَ وَإنَّ حِمَى اللّهِ -تَعالى- مَحَارِمُهُ، ألا وَإنَّ في الجَسَدِ مُضْغَةً، إذَا صَلَحَتْ؛ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإذَا فَسَدَتْ؛ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، ألاَ وَهِيَ القَلْبُ**».

رويناه في «صحيحيهما».

---

١٢٣٩- أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

١٢٤٠- أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨).

١٢٤١- أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

(١) ظاهر وواضح.

(٢) مشكلات؛ لما فيها من شبه الحلال والحرام؛ فتشبه مرة هذا ومرة هذا.

١٢٤٢- الرابع: عن ابن مسعودٍ -رضي اللّه عنه- قال: حدّثنا رسولُ اللّه ﷺ وهو الصادق المصدوق: «إنَّ أحَدَكُمْ يُجْمَعُ[(١)] خَلْقُهُ في بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمَاً نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذلكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذلكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ المَلَكُ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بأَرْبَعِ كَلِماتٍ: بكَتْبِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٍ، فَوَالَّذي لا إلهَ غَيْرُهُ إنَّ أحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بعَمَلِ أهْلِ الجَنَّةِ حتَّى ما يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَها إلاَّ ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتابُ، فَيَعْمَلُ بعَمَلِ أَهلِ النَّار، فيدْخُلُها، وَإنَّ أحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بعَمَلِ أهْلِ النَّارِ حَتَّى ما يَكُونُ بَيْنَهُ وبَيْنَها إلاَّ ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أهلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُها».

رويناه في «صحيحيهما».

١٢٤٣- الخامس: عن الحسن بن عليّ -رضي اللّه عنهما- قال: حفظت من رسولِ اللّه ﷺ: «دَعْ ما يَرِيبُكَ[(٢)] إلى ما لا يَرِيبُكَ».

رويناه في الترمذي، والنسائي.

قال الترمذي: «حديث صحيح».

قوله: «يريبك»؛ بفتح الياء وضمّها، لغتان، والفتح أشهر.

---

١٢٤٢- أخرجه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣).

(١) يقدر ويمكث.

١٢٤٣- صحيح - أخرجه الترمذي (٢٦٣٧ - «تحفة»)، والنسائي (٨/ ٣٢٧-٣٢٨)، وأحمد (١/ ٢٠٠) وغيرهم، من طرق عن شعبة، عن بريد بن أبي مريم، عن أبي الحوراء السعدي، قال: قلت للحسن بن علي: ما حفظت من رسول الله ﷺ؟ قال: ... (وذكره).

قال الترمذي: «صحيح».

قلت: وهو كما قال.

وللحديث شواهد عن أنس بن مالك، وعبدالله بن عمر -رضي الله عنهم-.

(٢) من الريب، وهو: الشك والتهمة.

١٢٤٤- **السادس**: عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-؛ قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «**مِنْ حُسْنِ إسْلامِ المَرْءِ تَرْكُهُ ما لا يَعْنِيهِ**».

رويناه في «كتاب الترمذي»، وابن ماجه، وهو حسن.

١٢٤٥- **السابع**: عن أنس -رضي اللّه عنه- عن النبيِّ ﷺ؛ قال: «**لا يُؤْمِنُ أحَدُكُمْ حتَّى يُحِبَّ لأخِيهِ ما يُحبُّ لِنَفْسِهِ**».

رويناه في «صحيحيهما».

١٢٤٦- **الثامن**: عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-؛ قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إنَّ اللَّهَ -تَعالى- طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إلاَّ طَيِّباً، وإنَّ اللَّهَ -تَعالى- أمَرَ المُؤْمِنِينَ بِمَا أمَرَ بهِ المُرْسَلِينَ، فَقالَ -تَعالَى-: ﴿يا أيُّها الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّباتِ واعْمَلُوا صَالِحاً إنِّي بما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾** [المؤمنون:٥١].

وَقالَ -تعالى-: **﴿يا أيُّها الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾** [البقرة:١٧٢]».

**ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أشْعث أغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إلى السَّماء: يا رَبِّ يا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِي بالحَرَامِ؛ فأنَّى يُسْتَجابُ لِذَلِكَ؟**».

رويناه في «صحيح مسلم».

١٢٤٧- **التاسع**: حديث: «**لا ضَرَرَ وَلا ضِرَارَ**».

---

١٢٤٤- **صحيح** - مضى برقم (١٠١٣ و ١١٣٠).

١٢٤٥- أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥).

١٢٤٦- أخرجه مسلم (١٠١٥).

١٢٤٧- **حسن بشواهده** - أخرجه مالك (٢/ ٧٤٥) عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه مرسلاً. =

رويناه في «الموطأ» مرسلاً، وفي «سنن الدارقطنيّ» وغيره من طرق متصلاً، وهو حسن.

١٢٤٨- العاشر: عن تميم الداري -رضي اللّه عنه-: أن النبيَّ ﷺ قال: «الدّينُ النَّصِيحَةُ».

قلنا: لمن؟

قال: «لِلَّهِ، وَلِكِتابِهِ، وَلِرسُولِهِ، ولأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ وَعامَّتِهِم».

رويناه في «مسلم».

---

= قلت: وهذا سند صحيح مرسل.

وروي موصولاً عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-.

أخرجه الحاكم (٢/ ٥٧-٥٨)، والبيهقي (٦/ ٦٩-٧٠)، والدارقطني (٤/ ٢٢٨)، من طريق عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن عمر بن يحيى المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد به.

والدراوردي -وإن كان ثقة من رجال مسلم-؛ فإن فيه كلامًا يسيرًا من قبل حفظه، فلا تقبل مخالفته لمالك، وهو جبل في الحفظ.

ولذلك؛ فالصواب الإرسال.

وللحديث شواهد عن جماعة من الصحابة؛ منهم: عبادة بن الصامت، وعبدالله بن عباس، وأبي هريرة، وجابر بن عبدالله، وثعلبة بن أبي مالك القرظي، وأبي لبابة، وعائشة -رضي الله عنهم جميعًا-.

وقد أوعب شيخنا حافظ الوقت وشامة الشام وحسنة الأيام -رحمه الله- في تخريجها، وبيان درجاتها في: «إرواء الغليل» (٨٩٦)، و«السلسلة الصحيحة» (٢٥٠).

والحديث حسنه المصنف في «الأربعين»، وابن رجب في «جامع العلوم والحكم»، وشيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» (٣/ ٢٦٢)، واحتج به الإمام مالك، وجزم بنسبته إلى رسول الله ﷺ في «الموطأ» (٢/ ٨٠٥).

١٢٤٨- أخرجه مسلم (٥٥).

**١٢٤٩- الحادي عشر**: عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أنه سمع النَّبيَّ ﷺ يقول: «ما نَهَيْتُكُم عَنْهُ؛ فاجْتَنِبُوهُ، وَما أَمَرْتُكُمْ بِهِ فافْعَلُوا مِنْهُ ما اسْتَطَعْتُمْ؛ فإنَّما أهْلَكَ الَّذينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسائِلِهِمْ، وَاخْتِلافُهُمْ على أنْبيائِهِم».

رويناه في «صحيحيهما».

**١٢٥٠- الثاني عشر**: عن سهل بن سعد -رضي اللّه عنه- قال: جاء

---

١٢٤٩- أخرجه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).

١٢٥٠- **ضعيف** - أخرجه ابن ماجه (٤١٠٢)، والحاكم (٤/ ٣١٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٥٢-٢٥٣، ٧/ ١٣٦)، و«أخبار أصبهان» (٢/ ٢٤٤-٢٤٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١/ ٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» (٥٩٧٢)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٣٥٢)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢/ ١٠)، وابن حبان في «روضة العقلاء» (ص ١٤١)، من طرق عن خالد بن عمرو القرشي، عن سفيان الثوري، عن أبي حازم عنه به.

قال الحاكم: «صحيح الإسناد».

ورده الذهبي بقوله: «خالد وضاع».

وقال العقيلي: «وليس له في حديث الثوري أصل، وقد تابعه محمد بن كثير الصنعاني، ولعله أخذه عنه ودلسه؛ لأن المشهور به خالد هذا».

قلت: وهذه المتابعة أخرجها: الخلعي في «الفوائد» (١٨/ ٦٧/ ١)، والبغوي في «شرح السنة» (١٤/ ٢٣٨)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٩٠٢).

قال ابن عدي: «ولا أدري ما أقول في رواية ابن كثير عن الثوري لهذا الحديث، فإن ابن كثير ثقة، وهذا الحديث عن الثوري منكر».

قلت: قول ابن عدي في ابن كثير: «ثقة»، فيه نظر؛ لأنه الصنعاني -كما ذكره العقيلي والخطيب-، وهو ضعيف مدلس.

قال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٢/ ١٠٧): «سألت أبي عن حديث رواه علي بن ميمون الرقي، عن محمد بن كثير، عن سفيان (فذكره)؟ فقال أبي: هذا حديث باطل؛ يعني: بهذا الإسناد».

وتابعه -أيضًا- أبو قتادة، قال: ثنا سفيان به. =

= أخرجه محمد بن عبدالواحد المقدسي في «المنتقى من حديث أبي علي الأوقى» (٣/ ٢).

قلت: أبو قتادة -وهو عبدالله بن واقد الحراني- متروك، وكان يدلس، فلا تفيد هذه المتابعة شيئًا، ولعله تلقاه من خالد بن عمرو، ثم دلسه؛ كما قال العقيلي في متابعة ابن كثير.

فتبين بهذا أن مدار الحديث على خالد بن عمرو، وهو وضاع -كما سبق في كلام الذهبي -رحمه الله-، ومثله لا يقبل حديثه إلا على جهة التحذير.

ثم قال ابن عدي: «وقد روي عن زافر، عن محمد بن عيينة، أخو سفيان بن عيينة، عن أبي حازم، عن سهل.

وروي -أيضًا- من حديث زافر عن محمد بن عيينة، عن أبي حازم، عن ابن عمر».

قلت: هكذا ذكره معلقًا، وفيه علل:

الأول: زافر -وهو ابن سليمان-؛ فإنه صدوق كثير الأوهام، ونحوه محمد بن عيينة؛ فإنه صدوق له أوهام.

الثانية: الاضطراب؛ فقد جعله أحدهما من مسند سهل تارة،؛ وأخرى من مسند ابن عمر.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣/ ١٦٢/ ٢)، من حديث ابن عمر، ولكن إسناده ساقط بمرة؛ لأن فيه أحمد بن محمد المغلس، وهو متروك؛ كما في «لسان الميزان» (١/ ٢٨٩)، وذكر هذا الحديث في ترجمته (١/ ٢٧٢)، فقال:

«ومن مناكيره روايته عن بشر الحافي عن إسماعيل بن أبي أويس، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- رفعه: «ازهد في الدنيا يحبك الله...» الحديث.

رواه ابن عساكر في «تاريخه» عن الدينوري عن القزويني: حدثنا يوسف بن عمر القواس، عن محمد بن أحمد بن الحسن: ثنا أحمد بن المغلس: ... (فذكر قصة هذا فيها)، وهذا الحديث بهذا الإسناد باطل، وإنما يعرف من حديث سهل بن سعد الساعدي بإسناد ضعيف ذكرته في غير هذا المكان».

قلت: وقد خفي أمر ابن المغلس على شيخنا؛ كما في «الصحيحة» (٢/ ٦٦٣).

وللحديث شاهد مرسل بلفظ: «ازهد في الدنيا يحبك الله، وأما الناس؛ فانبذ إليهم هذا يحبوك».

أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٤١): حدثنا أبو القاسم زيد بن علي بن أبي بلال المغربي: ثنا أبو أحمد إبراهيم بن محمد بن أحمد الهمداني بالكوفة: ثنا أبو حفص عمر بن=

رجل إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسول اللّه! دلّني على عمل إذا عملته أحبّني اللّه وأحبّني الناس؟

فقال: «ازْهَدْ في الدُّنْيا يُحِبَّكَ اللَّهُ، وَازْهَـدْ فِيمـا عِنْـدَ النَّـاس؛ يُحِبَّـكَ النَّاسُ».

حديث حسن: رويناه في «كتاب ابن ماجه».

---

=إبراهيم المستملي: ثنا أبو عبيدة بن أبي السفر: ثنا الحسن بن الربيع: ثنا المفضل بـن يونـس: ثنا إبراهيم بن أدهم، عن منصور، عن مجاهد، عن أنس: أن رجلاً أتى النـبي ﷺ فقـال: دلـني على عمل إذا أنا عملته أحبني الله وأحبني الناس، فقال له ﷺ: (وذكره).

وقال: «ذكر أنس في هذا الحديث وهم من عمر أو أبي أحمد، فقد رواه الأثبات عن الحسن بن الربيع، فلم يجاوز فيه مجاهد، ثم ساقه بإسناده إلى مجاهد».

وقال: «قال الحسن: قال المؤمل: لم يسند لنا إبراهيم بن أدهم حديثًا غير هذا».

ورواه طالوت عن إبراهيم، فلم يجاوز به إبراهيم، وقال: «فانظر ما كان في يديـك مـن هذا الحطام، فانبذه إليهم؛ فإنهم سيحبونك».

وهو من حديث منصور ومجاهد عزيز مشهوره ما رواه سفيان الثوري، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد».

وقال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (ص ٢٥٣): «وقد روي هذا الحديث مـن وجه آخر مرسلاً: أخرجه أبو سليمان بن زبير الدمشقي في «مسند إبراهيم بن أدهم»، قد جمعه من رواية معاوية بن حفص، عن إبراهيم بن أدهم، عن منصور، عـن ربعي بـن خـراش:... (وذكره).

وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب «ذم الدنيا» من رواية علي بن بكار، عن إبراهيـم:... (وذكره)، ولم يذكر في إسناده منصورًا ولا ربعيًا».

قلت: بهذا يتبين أن هذا المرسل ضعيف؛ لأن فيه اضطراب واضح.

والخلاصة: أن طرق هذا الحديث وشواهده لا ترقى إلى تحسين الحديث، فضلاً عـن أن يصحح؛ لأنها شديدة الضعف.

ولهذا ضعفه ابن حجر وغيره من أهل العلم، والله أعلم.

١٢٥١- **الثالث عشر**: عن ابن مسعود -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لا يَحِلُّ دَمُ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وأنِّي رَسولُ اللّه؛ إلاَّ بإحْدَى ثَلاثٍ: الثَّيِّبِ الزَّانِي، وَالنَّفْسِ بالنَّفْسِ، وَالتَّارِكِ لِدِينِهِ المُفَارِقِ للجَمَاعَةِ**».

رويناه في «صحيحيهما».

١٢٥٢- **الرابع عشر**: عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما-: أن رسول اللّه ﷺ قال: «**أمِرْتُ أنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَشْهَدُوا أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَأنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكاة، فإذَا فَعَلُوا ذلكَ؛ عَصَمُوا مِنِّي دِماءَهُمْ وَأمْوَالَهمْ؛ إلاَّ بِحَقِّ الإسْلاَمِ، وَحِسابُهُمْ على اللّه -تعالى-**».

رويناه في «صحيحيهما».

١٢٥٣- **الخامس عشر**: عن ابن عمر -رضي اللّه عنهما-؛ قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**بُنِيَ الإسْلامُ على خَمْسٍ: شَهادَةِ أن لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وأنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَإقامِ الصَّلاةِ، وَإيتاءِ الزَّكاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ**».

رويناه في «صحيحيهما».

١٢٥٤- **السادس عشر**: عن ابن عباس -رضي اللّه عنهما-: أن

---

١٢٥١- أخرجه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦).

١٢٥٢- أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢).

١٢٥٣- أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (١٦).

١٢٥٤- **صحيح** - أخرجه البيهقي (١٠/ ٢٥٢) بهذا اللفظ، من طريق ابن جريج، وعثمان بن الأسود، عن ابن أبي مليكة، قال: كنت قاضياً لابن الزبير على الطائف، (فذكر قصة المرأتين)؛ فكتب إلي ابن عباس أن رسول الله ﷺ، قال: (فذكره بتمامه).

أخرجه النسائي (٨/ ٢٤٨)، وأحمد (١/ ٣٤٢- ٣٤٣، ٣٥١- ٣٦٣)، والبيهقي (١٠/ ٢٥٢) من طرق عن نافع به. =

رسول اللّه ﷺ قال: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ؛ لادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، لَكِنِ البَيِّنَةُ على المُدَّعِي، وَاليَمِينُ على مَنْ أَنْكَرَ».

هو حسن بهذا اللفظ.

١٢٥٥- **السابع عشر**: عن وابصة بن معبد -رضي اللّه عنه-: أنه أتى رسول اللّه ﷺ، فقال: «**جِئْتَ تَسأَلُ عَنِ البِرّ وَالإِثْمِ؟**».

قال: نعم.

فقال: «**اسْتَفْتِ قَلْبَكَ: البِرُّ ما اطْمأَنَّت إِلَيْهِ النَّفْس، وَاطْمأَنَّ إِلَيْهِ القَلْبُ، وَالإِثْمُ ما حاكَ في النَّفْسِ**[1]**، وَتَرَدَّدَ في الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ**».

حديث حسن رويناه في «مسندي» أحمد، والدارمي وغيرهما.

---

= قلت: وإسنادهما صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند البخاري (٨/ ٢١٣ - «فتح»)، ومسلم (١٧١١).

١٢٥٥- **صحيح بطرقه** - أخرجه أحمد (٤/ ٢٢٨)، والدارمي (٢/ ٢٤٥- ٢٤٦)، من طريق حماد بن سلمة، عن الزبير -وتحرفت عند الدارمي إلى: «الزهراني»- أبي عبدالسلام، عن أيوب بن عبدالله بن مكرز عنه به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، فيه علتان:

**الأولى**: الزبير أبو عبدالسلام، لم يوثقه غير ابن حبان.

**الثانية**: شيخه أيوب بن عبدالله بن مكرز؛ مستور.

وله طريق آخر عند أحمد (٤/ ٢٢٧): ثنا عبدالرحمن بن مهدي،؛ عن معاوية بن صالح، عن أبي الرحمن السلمي، قال: سمعت وابصة بن معبد -صاحب رسول الله- قال: (وذكره).

وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات، غير معاوية بن صالح، وهو صدوق.

ويشهد له -أيضًا- حديث النواس بن سمعان -رضي الله عنه- الآتي.

وفي الباب عن أبي ثعلبة الخشني -رضي الله عنه-.

(١) ما تردد في النفس واختلج فيها؛ فلم تنشرح إليه أو تطمئن به.

١٢٥٦- وفي «صحيح مسلم» عن النواس بن سمعانَ -رضي اللّه عنه- عن النبيّ ﷺ قال: «**البرّ حُسْنُ الخُلُقِ، وَالإِثْمُ ما حاكَ في نَفْسِكَ وكَرِهْتَ أنْ يَطّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ**».

١٢٥٧- **الثامن عشر**: عن شَدَّادِ بن أوسٍ -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ قال: «**إنَّ اللّهَ -تَعالى- كَتَبَ الإحْسانَ على كُلِّ شَيْءٍ، فإذَا قَتَلْتُمْ؛ فأحْسِنُوا القِتْلَةَ، وَإذَا ذَبَحْتُمْ؛ فأحْسِنُوا؛ الذَّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَه**».

رويناه في مسلم.

و«**القتلة**»؛ بكسر أولها.

١٢٥٨- **التاسع عشر**: عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ قال: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ؛ فليقل خيراً أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فَلْيُكْرِمْ جارَهُ، وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ؛ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ**».

رويناه في «صحيحيهما».

١٢٥٩- **العشرون**: عن أبي هريرة -رضي اللّه عنه-: أن رجلاً قال للنَّبيِّ ﷺ: أوصني.

قال: «**لا تَغْضَبْ**»، فردّد مِرارًا.

قال: «**لا تَغْضَبْ**».

---

١٢٥٦- أخرجه مسلم (٢٥٥٣).

١٢٥٧- أخرجه مسلم (١٩٥٥).

١٢٥٨- أخرجه البخاري (٦٤٧٥)، ومسلم (٤٧).

١٢٥٩- أخرجه البخاري (٦١١٦).

رويناه في البخاري.

**١٢٦٠- الحادي والعشرون:** عن أبي ثعلبة الخُشنيِّ -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ؛ قال: «**إنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- فَرَضَ فَرَائِضَ؛ فَلا تُضَيِّعُوها، وَحَدَّ حُدُودًا؛ فَلا تَعْتَدُوها، وَحَرَّمَ أشْياءَ؛ فَلا تَنْتَهِكُوها، وَسَكَتَ عَنْ أشْياءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيانٍ؛ فَلا تَبْحَثُوا عَنْها**».

رويناه في «سنن الدارقطني» بإسناد حسن.

---

١٢٦٠- **ضعيف** - أخرجه الدارقطني (٤/ ١٨٤)، والبيهقي (١٠/ ١٢-١٣)، من طريق داود بن أبي هند، عن مكحول، عن أبي ثعلبة الخشني، قال: قال رسول الله ﷺ: (وذكره).

قلت: إسناده ضعيف، فيه علتان:

**الأولى:** أن مكحولاً لم يصح له سماع من أبي ثعلبة.

**والثانية:** اختلف في رفعه ووقفه على أبي ثعلبة.

وله شاهد من حديث أبي الدرداء، ولكنه واه لا يصلح للمتابعة، ولكن نذكره للمعرفة، وله عنه طريقان:

الأولى: من طريق أصرم بن حوشب: حدثنا قرة بن خالد، عن الضحاك بن مزاحم، عن طاووس، قال: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ... (وذكره).

قلت: أصرم كذاب.

**الثانية:** من طريق نهشل الخراساني بسنده إلى أبي الدرداء.

قلت: نهشل كذاب -أيضًا-.

ويغني عن حديث أبي ثعلبة حديث أبي الدرداء، بلفظ: «ما أحل الله في كتابه؛ فهو حلال،وما حرم؛ فهو حرام، وما سكت عنه؛ فهو عافية، فاقبلوا من الله العافية، فإن الله لم يكن نسيباً، (ثم تلا هذه الآية)، ﴿وما كان ربك نسيًّا﴾».

أخرجه الحاكم (٢/ ٣٧٥)، وقال: «صحيح الإسناد».

ووافقه الذهبي.

قلت: وهو كما قالا -إن شاء الله-.

١٢٦١- **الثاني والعشرون**: عن معاذٍ -رضي اللّه عنه- قال: قلت: يا رسول اللّه! أخبرني بعمل يدخلني الجنة، ويباعدني من النار.

قال: «**لَقَدْ سألْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ على مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ -تَعالى- عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكّاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البَيْتَ**».

ثم قال: «**ألا أَدُلُّكَ على أَبْوَابِ الخَيْرِ: الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ الخَطِيئَةَ كما يُطْفِىءُ المَاءُ النَّارَ، وَصَلاةُ الرَّجُلِ في جَوْفِ اللَّيْلِ**».

ثم تلا ﴿**تَتَجافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ المَضَاجِعِ**﴾ حتى بلغ ﴿**يَعْمَلُونَ**﴾ [السجدة: ١٦و١٧].

ثم قال: «**ألا أُخْبِرُكَ برأسِ الأمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سنَامِهِ؟**».

قلت: بلى يا رسول اللّه!

قالَ: «رأسُ الأَمْرِ الإسلامُ، وَعَمُودُه الصلاةُ، وذِرْوَةُ سَنامِهِ الجِهادُ».

ثم قال: «**ألا أُخْبِرُكَ بِمِلاكِ ذلكَ كُلِّهِ؟**».

قلت: بلى يا رسول اللّه.

فأخذ بلسانه؛ ثم قال: «**كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا**».

فقلتُ: يا نبيّ اللّه! وإنّا لمؤاخَذُونَ بما نتكلم به؟!

فقال: «**ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ في النَّارِ على وُجُوهِهِمْ أوْ على مَناخِرِهِم إلاَّ حَصَائِدُ ألْسِنَتِهِمْ؟**».

رويناه في الترمذي، وقال: «حسن صحيح».

---

١٢٦١- **صحيح بشواهده** - مضى برقم (١١٢).

و«ذروة السنام»: أعلاه، وهي بكسر الذال وضمّها.

و«ملاك»؛ الأمر بكسر الميم؛ أي: مقصوده.

**١٢٦٢- الثالث والعشرون: عن أبي ذرّ ومعاذ -رضي اللّه عنهما-**

---

١٢٦٢- **صحيح بشواهده** - أخرجه الترمذي (٤/ ٣٥٦)، وأحمد (٥/ ٢٢٨ و٢٣٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٥١٦-٥١٧)، والطبراني في «الصغير» (١/ ١٩٢)، و«الأوسط» (١/ ٢٢١/ ب)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٧٦)، ووكيع في «الزهد» (١٠٧٣)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (٢/ ٢٥)، وابن جُميع الصيداوي في «معجم الشيوخ» (٨٨)، من طرق عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن معاذ مرفوعًا.

قلت: ميمون بن أبي شبيب صدوق كثير الإرسال، ومن دونه ثقة كثير الإرسال والتدليس، وهذا إسناد منقطع، لأن ميمونًا لم يسمع من معاذ، فقد نقل الحافظ في «التهذيب» (١٠/ ٣٨٩): «عن عمرو بن علي.. وليس يقول في شيء من حديثه: «سمعت»، ولم أخبر أن أحدًا يزعم أنه سمع من الصحابة، وقال أبو داود: لم يدرك عائشة».

وعلق الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (ص ١٤٧)، فقال: «وحينئذ لم يدرك معاذًا من باب أولى».

لكن للحديث طريق آخر عن مجاهد عن معاذ؛ أخرجه أبو بكر البزار الشافعي في «الغيلانيات» (٤/ ٤٨/ أ).

فحديث معاذ -رضي الله عنه- حسن بطريقيه؛ كما قال الذهبي، حيث نقل قوله، وأقره المناوي في «فيض القدير» (١/ ١٢١).

وأما حديث أبي ذر -رضي الله عنه-؛ فأخرجه الترمذي (١٩٨٧) -وصححه ووافقه ابن العربي في «عارضة الأحوذي» (٨/ ١٥٤)-، وأحمد (٥/ ١٥٣ و١٥٨ و١٧٧)، والدارمي (٢/ ٣٢٣)، والحاكم (١/ ٥٤) -وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وتعقبه الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (ص ١٤٧) فأصاب-، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٧٨)-، وقال: «غريب من حديث ميمون عن أبي ذر»-، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١/ ٣٧٩)، وابن أبي شيبة (٨/ ٥١٦)، من طرق عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن أبي ذر مرفوعًا.

قلت: وهذا إسناد منقطع كما بينت في حديث معاذ.

لكن لبعضه طرق أخرى: =

عن رسول اللّه ﷺ؛ قال: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُما كُنْتَ، وأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُها، وخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ».

رويناه في الترمذي، وقال: «حسن».

وفي بعض نسخه المعتمدة: «حسن صحيح».

---

= **الأولى**: عن الأعمش عن شمر عن أشياخه، عن أبي ذر به.

أخرجه أحمد (٥/ ١٦٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ١٠٧).

وقال شيخنا -رحمه الله- في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٣/ ٣٦١): «وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات، غير أشياخ شمر، فلم يسموا، لكنهم جمع ينجبر الضعف بعددهم؛ كما قال السخاوي في غير هذا الحديث».

**الثانية**: أخرج أبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٢١٨): حدثنا أبو عمرو بن حمدان: ثنا الحسن بن سفيان: ثنا عقبة بن مكرم: ثنا يونس بن بكير، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه عن أبي ذر به.

قال شيخنا (٣/ ٣٦١): «وهذا إسناد جيد، رجاله كلهم ثقات رجال مسلم، ووالد إبراهيم اسمه يزيد بن شريك التيمي».

وله شواهد أخر:

**الأول**: حديث أنس -رضي الله عنه-، قال: بعث رسول الله ﷺ معاذ بن جبل إلى اليمن، فقال: «يا معاذ! اتق الله، وخالق الناس بخلق حسن، وإذا عملت سيئة؛ فأتبعها حسنة».

أخرجه ابن الأبار في «معجمه» (٥٠-٥١) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت عنه به.

وعزاه ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (ص ١٤٨) إلى ابن عبدالبر في «التمهيد» بإسناد فيه نظر.

وعزاه السيوطي إلى ابن عساكر، وقال المناوي في «فيض القدير» (١/ ١٢١): «بسند ضعيف».

**ثانيًا**: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨/ ٥١٧) عن وكيع، عن إسماعيل، عن حكيم بن جابر، قال: قال رجل لرجل: أوصني، قال: «أتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن».

وخلاصة الكلام أن الحديث صحيح بمجموع طرقه وشواهده، والله أعلى وأعلم.

**١٢٦٣- الرابع والعشرون:** عن العرباض بن سارية -رضي اللّه عنه- قال: وَعَظَنا رسولُ اللّه ﷺ موعظةً وَجلت منها القلوب، وذرفتْ منها العيون.

فقلنا: يا رسولَ اللّه! كأنها موعظةُ مُودّع، فأوصنا.

قال: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ؛ فَسَيَرَى اخْتِلافاً كَثِيراً، فَعَلَيْكُم بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْها بالنَّواجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ**».

رويناه في «سنن أبي داود»، والترمذي، وقال: «حديث حسن صحيح».

**١٢٦٤- الخامس والعشرون:** عن أبي مسعود البدريّ -رضي اللّه عنه- قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلامِ النُّبُوَّةِ الأُولى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِ؛ فاصْنَعْ مَا شِئْتَ**».

رويناه في البخاري.

**١٢٦٥- السادس والعشرون:** عن جابر -رضي اللّه عنه-: أن رجلاً سأل رسول اللّه ﷺ، فقال: أرأيت[1] إذا صلّيت المكتوبات، وصمت رمضان، وأحللت الحلال، وحرّمت الحرام، ولم أزدْ على ذلك شيئاً؛ أدخل الجنة؟

---

١٢٦٣- **صحيح** - أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٤٠)، والدارمي (١/ ٤٤-٤٥)، وأحمد (٤/ ١٢٦)، والحاكم (١/ ٩٥-٩٦)، والبيهقي (١٠/ ١١٤)، وابن حبان في «صحيحه» (١/ ١٠٤)، من طريق خالد بن معدان: حدثني عبدالرحمن بن عمرو عنه به.

قلت: وهذا إسناد صحيح.

١٢٦٤- أخرجه البخاري (٦٢٠).

١٢٦٥- أخرجه مسلم (١٥).

(١) أخبرني وأفتني.

قال: «نَعَمْ».

رويناه في مسلم.

**١٢٦٦- السابع والعشرون:** عن سفيان بن عبدالله -رضي الله عنه- قال: قلت: يا رسول الله! قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحدًا غيرك.

قال: «**قُلْ: آمَنْتُ باللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ**».

رويناه في مسلم.

قال العلماء: هذا الحديث من جوامع كلمه ﷺ، وهو مطابق لقول الله -تعالى-: ﴿**إنَّ الَّذينَ قالُوا رَبُّنا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقامُوا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ**﴾ [فصّلت:٣٠].

قال جمهور العلماء: معنى الآية والحديث: آمنوا والتزموا طاعة الله.

**١٢٦٧- الثامن والعشرون:** حديث عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- في سؤال جبريل النبيَّ ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان والساعة.

وهو مشهور في «صحيح مسلم» وغيره.

**١٢٦٨- التاسع والعشرون:** عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال:

---

١٢٦٦- أخرجه مسلم (٣٨).

١٢٦٧- أخرجه مسلم (٨).

١٢٦٨- **صحيح** - وله عنه سبع طرق في ألفاظها اختلاف، وأجود أسانيده من طريق حنش الصنعاني، عن ابن عباس، قال: كنت خلف رسول الله ﷺ، فقال:... (وذكره).

أخرجه الترمذي (٢٦٣٥ - «تحفة») -واللفظ له-، وأحمد (١/ ٢٩٣)، وابن وهب في «القدر» (٢٨)، وأبو يعلى في «مسنده» (٢٥٥٦)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٢٧)، والطبراني في «الدعاء» (٤٢)، من طريق ليث بن سعد، عن قيس بن الحجاج عنه به.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات.

وأخرجه أحمد (١/ ٣٠٣ و٣٠٧)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٩٧)،=

كنت خَلْفَ النّبيّ ﷺ يومًا فقال: «يا غُلامُ! إني أُعَلِّمُكَ كَلِماتٍ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجاهَكَ، إذَا سَأَلْتَ فاسْأَلِ اللَّهَ، وإذَا اسْتَعَنْتَ فاسْتَعِنْ باللَّهِ؛ وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَو اجْتَمَعَتْ على أَنْ يَنْفَعُوكَ بشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إلاَّ بشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإن اجْتَمَعُوا على أنْ يَضُرُّوكَ بشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إلا بِشَيْءٍ قد كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ».

رويناه في الترمذي، وقال: «حديث حسن صحيح».

وفي رواية غير الترمذي زيادة: «احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أمامَكَ، تَعَرَّفْ إلى اللّه في الرَّخاء يَعْرِفْكَ في الشِّدَّةِ، وَاعْلَمْ أنَّ ما أخْطأكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ».

وفي آخره: «وَاعْلَمْ أنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وأنَّ الفَرَجَ مَعَ الكَرْبِ، وأنَّ مَعَ العُسْرِ يُسراً».

هذا حديث عظيم الموقع.

**١٢٦٩- الثلاثون**: وبه اختتامها واختتام الكتاب، فنذكره بإسناد مستظرف، ونسأل اللّه الكريم خاتمة الخير.

---

=واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١٠٩٤ و١٠٩٥) من طرق أخرى عن قيس بن الحجاج به.

وتابعه يزيد بن أبي حبيب، عن حنش به: أخرجه الآجري في «الشريعة» (ص ١٩٨).

قلت: وإسناده صحيح.

وبقية طرقه وشواهده لا تخلو من ضعف، والاعتماد على ما تقدم، والله أعلم.

وشرح هذا الحديث أفرده الحافظ ابن رجب بجزء لطيف، وهو الموسوم بـ: «نور الاقتباس في مشكاة وصية النبي لابن عباس»، وقد اعتنى به تحقيقًا وتعليقًا الأخ محمد بن ناصر العجمي -سدده الله-، فانظره؛ فإنه نفيس.

١٢٦٩- أخرجه مسلم (٢٥٧٧).

أخبرنا شيخنا الحافظ أبو البقاء خالد بن يوسف النابلسيّ ثم الدمشقي -رحمه الله تعالى-؛ قال: أخبرنا أبو طالب عبد اللّه وأبو منصور يونس وأبو القاسم حسين بن هبة اللّه بن صَصْرى وأبو يعلى حمزة وأبو الطاهر إسماعيل؛ قالوا: أخبرنا الحافظ أبو القاسم عليّ بن الحسين هو ابن عساكر؛ قال: أخبرنا الشريف أبو القاسم عليّ بن إبراهيم بن العباس الحسيني خطيب دمشق؛ قال: أخبرنا أبو عبد اللّه محمد بن علي بن يحيى بن سلوان؛ قال: أخبرنا أبو القاسم الفضل بن جعفر؛ قال: أخبرنا أبو بكر عبد الرحمن ابن القاسم بن الفرج الهاشميّ؛ قال: أخبرنا أبو مسهر؛ قال: أخبرنا سعيد ابن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذرّ -رضي اللّه عنه- عن رسول اللّه ﷺ عن جبريل ﷺ، عن اللّه -تبارك وتعالى-: أنه قال: «**يا عِبادي! إني حَرَّمْتُ الظُّلْمَ على نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّماً؛ فَلا تَظَّالَمُوا.**

يا عِبادي! إنَّكُمُ الَّذينَ تُخْطِئُونَ باللَّيْلِ وَالنَّهارِ، وأنا الَّذي أغْفِرُ **الذُّنُوبَ وَلا أُبالي؛ فاسْتَغْفِرُوني أغْفِرْ لَكُمْ.**

**يا عبادي! كُلُّكُمْ جائعٌ إلاَّ مَنْ أطْعَمْتُهُ؛ فاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ.**

يا عبادي! كُلُّكُمْ عارٍ إلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ؛ فاسْتَكْسُونِي أكْسِكُمْ.

**يا عِبادي! لَوْ أنَّ أوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ وَإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كانُوا على أفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ مِنْكُمْ لَمْ يَنْقُصْ ذلكَ منْ مُلْكِي شَيْئاً.**

**يا عِبادي! لَوْ أنَّ أوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ وَإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كانُوا على أتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ مِنْكُمْ لَمْ يَزِدْ ذلكَ في مُلْكِي شَيْئاً.**

**يا عِبادِي! لَوْ أنَّ أوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ وَإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كانُوا في صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسألُونِي؛ فأعْطَيْتُ كُلَّ إنْسانٍ مِنْهُمْ ما سألَ لَمْ يَنْقُصْ ذلكَ مِنْ مُلْكِي**

**شَيْئاً إلاَّ كما يَنْقُصُ البَحْرُ أنْ يُغْمَسَ المِخْيَطُ فِيه غَمْسةً وَاحدَةً.**

**يا عِبادي! إنَّما هِيَ أعْمالُكُمْ أحْفَظُها عَلَيْكُمْ، فَمَنْ وَجَدَ خَيْراً؛ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ -عَزَّوَجَلَّ-، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ؛ فَلا يَلُومَنَّ إلاَّ نَفْسَهُ».**

قال أبو مسهر: قال سعيد بن عبد العزيز: كان أبو إدريس إذا حدّث بهذا الحديث جثا على ركبتيه.

هذا حديث صحيح، رويناه في «صحيح مسلم» وغيره، ورجال إسناده مني إلى أبي ذرّ -رضي اللّه عنه- كلُّهم دمشقيون، ودخل أبو ذرّ -رضي اللّه عنه- دمشق.

فاجتمع في هذا الحديث جمل من الفوائد:

منها: صحة إسناده ومتنه وعلوّه وتسلسله بالدمشقيين -رضي اللّه عنهم- وبارك فيهم.

ومنها: ما اشتمل عليه من البيان لقواعد عظيمة في أصول الدين وفروعه، والآداب، ولطائف القلوب وغيرها، وللّه الحمد.

روينا عن الإمام أبي عبد اللّه أحمد بن حنبل -رحمه الله تعالى- ورضي عنه- قال: «ليس لأهل الشام حديث أشرف من هذا الحديث».

## خاتمة الكتاب

هذا آخر ما قصدته من هذا الكتاب، وقد منّ اللّه الكريم فيه بما هو أهل له من الفوائد النفيسة، والدقائق اللطيفة؛ من أنواع العلوم ومهماتها، ومُستجادَاتِ الحقائق ومطلوباتها، ومن تفسير آياتٍ من القرآن العزيز وبيان المراد بها، والأحاديث الصحيحة وإيضاح مقاصدها، وبيان نكتٍ من علوم الأسانيد ودقائق الفقه ومعاملات القلوب وغيرها.

واللّه المحمود على ذلك وغيره من نعمه التي لا تحصى، وله المنّة أن هداني لذلك، ووفّقني لجمعه، ويَسَّرَه عليّ، وأعانني عليه، وَمَنّ علي بإتمامه، فله الحمدُ والامتنانُ والفضلُ والطَّوْلُ والشكرانُ.

وأنا راجٍ من فضل اللّه -تعالى- دعوة أخٍ صالح أنتفع بها تقرّبني إلى اللّه الكريم، وانتفاع مسلمٍ راغب في الخير ببعض ما فيه أكون مساعداً له على العمل بمرضاة ربّنا.

وأستودع اللّه الكريم اللطيف الرحيم منّي ومن والديّ وجميعِ أحبابنا وإخواننا ومن أحسن إلينا وسائر المسلمين أدياننا وأماناتنا وخواتيم أعمالنا، وجميع ما أنعم اللَّه -تعالى- به علينا، وأسأله -سبحانه- لنا أجمعين سلوك سبيل الرشاد، والعصمة من أحوال أهل الزَّيْغ والعناد، والدَّوام على ذلك وغيره من الخير في ازدياد.

وأتضرّع إليه -سبحانه- أن يرزقنا التوفيق في الأقوال والأفعال للصواب، والجري على آثار ذوي البصائر والألباب، إنه الكريم الواسع الوهَّاب، وما توفيقي إلا باللّه عليه توكلت وإليه متاب.

حسبنا اللّه ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوّة إلا باللّه العزيز الحكيم.

والحمد للّه ربّ العالمين أوّلاً وآخراً، وظاهراً وباطناً، وصلواته وسلامه الأطيبان الأتمّان الأكملان على سيدنا محمد خير خلقه أجمعين، كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون، وعلى سائر النبيّين وآل كل وسائر الصالحين.

قال جامعه أبو زكريا محيي الدين -عفا الله عنه-: فرغت من جمعه في المحرم سنة سبع وستين وست مئة، سوى أحرف ألحقتها بعد ذلك، وأجزت روايته لجميع المسلمين[(١)].

---

(١) في (أ): «كتبه العبد الفقير إلى الله -تعالى- محمد بن أحمد بن عبد الرحيم -لطف الله به، وعفا عنه-.

وافق الفراغ منه صبيحة يوم الاثنين ثاني عشر ذي الحجة سنة تسع وثلاثين وسبع مئة بالقاهرة المحروسة.

ولله الحمد والفضل والمنة، وهو حسبنا ونعم الوكيل، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه أجمعين، صلاة دائمة إلى يوم الدين».

## الفهارس العلمية

# فهرس الآيات القرآنية

**السجدة**

# فهرس الأحاديث النبوية

## حرف الهمزة



## حرف الألف

حرف الباء

## حرف التاء

## حرف الثاء

## حرف الجيم



## حرف الحاء

## حرف الخاء

### حرف الدال



### حرف الذال



### حرف الراء

### حرف الصاد



### حرف الضاد

## حرف الطاء



## حرف العين



## حرف الغين



## حرف الفاء

### حرف القاف

## حرف الكاف

## حرف اللام

### حرف الميم

## حرف النون



## حرف الهاء

### حرف الواو

## حرف الياء

# فهرس مسانيد الصحابة

## الكنى

## المبهمون



## النساء

# فهرس الآثار

## إبراهيم بن المنذر



## إبراهيم النخعي



## أبي بن كعب



## أسامة بن قتادة



## أنس بن مالك

### عبد الله بن زحر



### عبد الله بن سلام



### عبد الله بن عباس



### عبد الله بن عمر

### عبد الله بن عمرو



### عبد الله بن مسعود



### عبد الله بن يزيد



### عبد الرحمن بن عوف



### علي بن أبي طالب

### عمار بن ياسر



### عمُّ خارجة بن الصلت



### عمر بن الخطاب

**عمر بن عبد العزيز**



**عمران بن حصين**



**عمرو بن العاص**

### عمرو بن شعيب



### عيينة بن حصن



### قتادة



### قزعة



### قيس بن عباد



### المقداد بن الأسود



### كعب بن مالك



### مالك بن أنس



### مجاهد

**مريم بنت إياس**



**هند بنت عتبة**



**أم هانئ**



# فهرس غريب الحديث

# فهرس الكلمات التي ضبطها المصنف



# فهرس الأسماء التي ضبطها المصنف

# فهرس الأعلام الذين ترجم لهم المصنف

## الرجال

## الكنى والألقاب



## النساء

# فهرس الصحابة الذين ذكرهم المصنف

# فهرس الرواة المترجم لهم

## (أ)

(ج-خ)

(د-ذ)

(ر-ز)

(س-ش)

(ع-غ)

(ف-ق)

(ك-ل)

(ن)

(و)



(ي)

**(الأبناء)**

**(الكنى)**

**(الألقاب)**

**(المبهمون)**



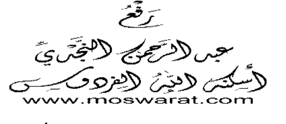
**(النساء)**

# فهرس الفوائد العلمية

* علم الرجال:

*** قواعد أصولية:**







# فهرس المصادر والمراجع

١- «**الآداب**»: البيهقي، دار الكتب العلمية.

٢- «**الإتحاف بفضل حديث الإنصاف**»: ابن ناصر الدين، مخطوط، مكتبة الحرم المكي.

٣- «**إتحاف السادة المتقين**»: الزبيدي، دار الفكر.

٤- «**الأجوبة عن أحاديث المصابيح**»: ابن حجر، مطبوع في نهاية المشكاة، المكتب الإسلامي.

٥- «**الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**»: علاء الدين الفارسي، طبع بيروت.

٦- «**الأحكام الكبرى**»: عبدالحق الإشبيلي، مخطوط.

٧- «**أحكام الجنائز**»: الألباني، المكتب الإسلامي.

٨- «**أخبار مكة، وما جاء فيها من الآثار**»: الأزرقي، تحقيق: رشدي الصالح ملحس، مطابع دار الثقافة، مكة المكرمة ١٣٨٥ هـ.

٩- «**أخبار مكة**»: الفاكهي، طبع السعودية.

١٠- «**أخلاق النبي ﷺ**»: أبو الشيخ، دار الكتاب العربي.

١١- «**الأدب المفرد**»: البخاري.

١٢- «**أذكار الأذكار**»: السيوطي، مخطوط.

١٣- «**إرشاد طلاب الحقائق لمعرفة سنن خير الخلائق**»: النووي، مكتبة الإيمان، المدينة النبوية.

١٤- «**إرواء الغليل**»: الألباني، المكتب الإسلامي.

١٥- «**الإستيعاب**»: ابن عبدالبر، طبع على هامش «**الإصابة**».

١٦- «**أسد الغابة في معرفة الصحابة**»: ابن الأثير، دار الفكر.

١٧- «**الأسماء والصفات**»: البيهقي، دار الكتب العلمية.

١٨- «**الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمات**» النووي، طبع الهند.

١٩- «**الإصابة في تمييز الصحابة**»: ابن حجر، مؤسسة الرسالة.

٢٠- «**أضواء البيان**» الشنقيطي، عالم الكتب.

٢١- «**الاعتبار**»: الحازمي، طبع سورية.

٢٢- «**الإكمال**»: الحسيني، جامعة الدراسات الإسلامية، الباكستان.

٢٣- «**الأم**»: الشافعي، دار المعرفة.

٢٤- «**الاهتمام**»: السخاوي.

٢٥- «**الإيمان**»: ابن أبي شيبة، طبع دار الأرقم، الكويت.

٢٦- «**البداية والنهاية**»: ابن كثير، مكتبة المعارف.

٢٧- «**البدعة وأثرها السيىء في الأمة**»: سليم الهلالي، دار الهجرة، الدمام.

٢٨- «**البرهان في علوم القرآن**»: الزركشي، دار المعرفة.

٢٩- «**تاريخ ابن معين**»: الدوري، طبع السعودية.

٣٠- «**تاريخ الإسلام وطبقات مشاهير والأعلام**»: الذهبي، مكتبة القدس، ١٣٦٧ هـ.

٣١- «**تاريخ بغداد**»: الخطيب البغدادي، المكتبة السلفية.

٣٢- «**تاريخ جرجان**»: السهمي، عالم الكتب.

٣٣- «**تاريخ دمشق**»: ابن عساكر، مخطوط، نشر مكتبة الدار.

٣٤- «**التاريخ الكبير**»: البخاري، دار الفكر.

٣٥- «**تبصير المنتبه**»: ابن حجر، دار الكتب العلمية.

٣٦- «التبيان في آداب حملة القرآن»: النووي، طبع بيروت.

٣٧- «تحفة الأبرار بنكت الأذكار»: السيوطي، تحقيق: محيي الدين مستو، مكتبة دار التراث.

٣٨- «تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي»: المباركفوري، دار الفكر.

٣٩- «تحفة الأشراف»: المزي، الدار السلفية.

٤٠- «تحفة الذاكرين»: الشوكاني، دار الكتب العلمية.

٤١- «تخريج المسند»: أحمد محمد شاكر، دار المعارف.

٤٢- «تذكرة الحفاظ»: الذهبي، دار إحياء التراث.

٤٣- «التذكرة في الأحاديث المشتهرة»: الزركشي، دار الكتب العلمية.

٤٤- «الترغيب والترهيب»: المنذري، دار الكتب العلمية.

٤٥- «تعجيل المنفعة»: ابن حجر، دار المعرفة.

٤٦- «تقريب التهذيب»: ابن حجر، دار المعرفة.

٤٧- «التلخيص الحبير»: ابن حجر، نشر السيد عبدالله هاشم اليماني.

٤٨- «تمام المنة في التعليق على فقه السنة»: الألباني، دار الراية.

٤٩- «تهذيب التهذيب»: ابن حجر، طبع الهند.

٥٠- «تهذيب الكمال»: المزي، مؤسسة الرسالة.

٥١- «التوحيد»: ابن خزيمة، دار الكتب العلمية، وتحقيق: عبدالعزيز بن إبراهيم الشهوان، الرياض.

٥٢- «التوحيد»: ابن منده، تحقيق الدكتور علي ناصر الفقيهي.

٥٣- «الثقات»: ابن حبان، دار الفكر.

٥٤- «الثقفيات»: الثقفي، مخطوط.

٥٥- «الجامع»: ابن وهب، طبع ليدن.

٥٦- «**جامع الأصول**»: ابن الأثير، دار الفكر.

٥٧- «**جامع التحصيل**»: العلائي، عالم الكتب.

٥٨- «**جامع العلوم والحكم**»: ابن رجب الحنبلي، دار المعرفة.

٥٩- «**الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**»: الخطيب البغدادي، مكتبة المعارف.

٦٠- «**الجرح والتعديل**»: ابن أبي حاتم، دار الكتب العلمية.

٦١- «**جزء أحاديث محمد بن عاصم عن شيوخه**»: محمد بن عاصم، مخطوط، بتحقيق المحقق.

٦٢- «**جزء القبل والمعانقة والمصافحة**»: ابن الأعرابي، طبع مصر.

٦٣- «**الجوهر النقي**»: ابن التركماني، مع «**سنن البيهقي**».

٦٤- «**حلية الأولياء**»: أبو نعيم الأصبهاني، دار الفكر.

٦٥- «**الدارس في أخبار المدارس**»: النعيمي.

٦٦- «**الدعاء**»: الطبراني، دار البشائر الإسلامية.

٦٧- «**الدعوات الكبير**»: البيهقي، منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق.

٦٨- «**دول الإسلام**»: الذهبي، الهيئة المصرية العامة للكتب، ١٩٧٤ هـ.

٦٩- «**دلائل النبوة**»: البيهقي، دار الكتب العلمية.

٧٠- «**ذكر أخبار أصبهان**»: أبو نعيم الأصبهاني، طبع ليدن.

٧١- «**الرد العلمي على حبيب الرحمن الأعظمي**»: المحقق بالاشتراك مع علي حسن عبدالحميد، المكتبة الإسلامية.

٧٢- «**الرد على بشر المريسي العنيد**»: الدارمي، دار الكتب العلمية.

٧٣- «**الرسالة**»: الشافعي، تحقيق: أحمد شاكر.

٧٤- «**رسالة أبي داود إلى أهل مكة**»: أبو داود، تحقيق: محمد الصباغ، الدار العربية.

٧٥- «**روضة العقلاء**»: ابن حبان.

٧٦- «**رياض الصالحين**»: النووي، مؤسسة الرسالة.

٧٧زاد المعاد»: ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة.

٧٨- «**الزهد**»: وكيع، مكتبة الدار.

٧٩- «**الزهد**»: عبدالله بن المبارك، دار الكتب العلمية.

٨٠- «**الزوائد**»: البوصيري، مخطوط.

٨١- «**سلسلة الأحاديث التي لا أصل لها**»: سليم الهلالي، مخطوط.

٨٢- «**سلسلة الأحاديث الصحيحة**»: الألباني، المكتب الإسلامي.

٨٣- «**سلسلة الأحاديث الضعيفة**»: الألباني، المكتب الإسلامي.

٨٤- «**السلوك لمعرفة دول الملوك**»: المقريزي، مطبعة دار الكتب المصرية، ١٩٣٤ م.

٨٥- «**السنن**»: أبو داود.

٨٦- «**السنن**»: ابن ماجه، دار إحياء التراث العربي.

٨٧- «**السنن**»: الترمذي، دار إحياء التراث العربي.

٨٨- «**السنن**»: الدارقطني، طبع مصر.

٨٩- «**السنن**»: الدارمي، دار الفكر، مصر.

٩٠- «**السنن**»: النسائي، دار الكتاب العربي.

٩١- «**السنن الكبرى**»: البيهقي، دار الفكر.

٩٢- «**السنة**»: ابن أبي عاصم، المكتب الإسلامي.

٩٣- «**سير أعلام النبلاء**»: الذهبي، مؤسسة الرسالة.

٩٤- «**شذرات الذهب في أخبار من ذهب**»: ابن العماد الحنبلي، دار المسيرة.
٩٥- «**شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة**»: اللالكائي، دار طيبة.
٩٦- «**شرح خطبة الحاجة**»: ابن تيمية، دار الأضحى، بتحقيق المحقق.
٩٧- «**شرح الزرقاني على موطأ مالك**»: محمد الزرقاني، دار الفكر.
٩٨- «**شرح السنة**»: البغوي، المكتب الإسلامي.
٩٩- «**شرح صحيح مسلم**»: النووي، دار إحياء التراث العربي.
١٠٠- «**شرح معاني الآثار**»: الطحاوي، دار الكتب العلمية.
١٠١- «**الشريعة**»: الآجري، دار الكتب العلمية.
١٠٢- «**شعب الإيمان**»: البيهقي، طبع الهند، ومخطوطة نور العثمانية.
١٠٣- «**صحيح الجامع الصغير**»: الألباني، المكتب الإسلامي.
١٠٤- «**صحيح ابن خزيمة**»: ابن خزيمة، المكتب الإسلامي.
١٠٥- «**صحيح الترغيب والترهيب**»: الألباني، المكتب الإسلامي.
١٠٦- «**صحيح سنن ابن ماجه**»: الألباني، مكتب التربية.
١٠٧- «**صحيح سنن الترمذي**»: الألباني، مكتب التربية.
١٠٨- «**صحيح الكلم الطيب**»: الألباني، مكتبة المعارف، الرياض.
١٠٩- «**صحيح مسلم**»: الإمام مسلم، طبعة محمد فؤاد عبدالباقي.
١١٠- «**صحيح الوابل الصيب**»: سليم الهلالي، دار ابن الجوزي.
١١١- «**صفة صوم النبي ﷺ**»: المحقق بالاشتراك مع علي حسن عبدالحميد، المكتبة الإسلامية.
١١٢- «**صفة صلاة النبي ﷺ**»: الألباني، المكتب الإسلامي.
١١٣- «**الصمت**»: ابن أبي الدنيا، طبع بيروت.
١١٤- «**الضعفاء الكبير**»: العقيلي، دار الكتب العلمية.

١١٥- «**ضعيف الجامع الصغير**»: الألباني، المكتب الإسلامي.

١١٦- «**ضعيف سنن ابن ماجه**»: الألباني، مكتبة التربية.

١١٧- «**ضعيف سنن الترمذي**»: الألباني، مكتب التربية.

١١٨- «**طبقات الشافعية**»: السبكي، دار المعرفة.

١١٩- «**طبقات الشافعية**»: ابن هداية الله الحسيني، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

١٢٠طبقات الشافعية»: الإسنوي، دار العلوم للطباعة، الرياض.

١٢١- «**الطبقات الكبرى**»: ابن سعد، دار صادر.

١٢٢- «**عارضة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**»: ابن العربي، دار الكتاب العربي.

١٢٣- «العبر في خبر من عبر»: الذهبي، دار الكتب العلمية.

١٢٤- «**علل الحديث**»: ابن أبي حاتم، دار المعرفة.

١٢٥- «**العلل الكبير**»: الترمذي، مكتبة الأقصى، عمان.

١٢٦- «**العلل المتناهية**»: ابن الجوزي، دار الكتب العلمية.

١٢٧- «**عمل اليوم والليلة**»: ابن السني، دار الجيل، ومكتبة التراث الإسلامية.

١٢٨- «**عمل اليوم والليلة**»: النسائي، مؤسسة الرسالة.

١٢٩- «**غريب الحديث**»: الحربي، طبع السعودية.

١٣٠- «**غريب الحديث**»: الخطابي، طبع العراق.

١٣١- «**الغيلانيات**»: أبو بكر البزار، مخطوط.

١٣٢- «**الفتاوى**»: ابن تيمية، طبع السعودية.

١٣٣- «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**»: ابن حجر، دار الفكر.

١٣٤«**فضائل القرآن**»: ابن الضريس، مخطوط.

١٣٥- «**فضائل القرآن**»: أبو عبيد، مخطوط.

١٣٦- «**فضل الله الصمد في شرح الأدب المفرد**»: الجيلاني، الدار السلفية.

١٣٧- «**فضل الصلاة على النبي ﷺ**»: القاضي الجهضمي، المكتب الإسلامي، تحقيق الألباني.

١٣٨- «**الفقيه والمتفقه**»: الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية.

١٣٩- «**الفوائد**»: الخلعي، مخطوط.

١٤٠- «**الفوائد المنتقاة**»: المخلص، مخطوط.

١٤١- «**فوات الوفيات**»: محمد بن شاكر الكتبي، دار صادر.

١٤٢- «**فيض القدير**»: المناوي، دار المعرفة.

١٤٣- «**القول الموثوق في تصحيح حديث السوق**»: سليم الهلالي، دار الهجرة، الدمام.

١٤٤- «**قيام الليل**»: ابن نصر المروزي، طبع الهند.

١٤٥- «**الكاشف**»: الذهبي، دار الكتب العلمية.

١٤٦- «**الكامل في الضعفاء**»: ابن عدي، دار الفكر.

١٤٧- «**كتاب الشكر**»: ابن أبي الدنيا، طبع الكويت.

١٤٨- «**كشف الأستار**»: الهيثمي، مؤسسة الرسالة.

١٤٩- «**الكفاية في علم الرواية**»: الخطيب البغدادي، المكتبة العلمية.

١٥٠- «**الكلم الطيب**»: ابن تيمية، الألباني، المكتب الإسلامي.

١٥١- «**الكنى والأسماء**»: الدولابي، طبع الهند.

١٥٢- «**لسان الميزان**»: ابن حجر، دار الفكر.

١٥٣- «**اللالئ المصنوعة**»: السيوطي، دار المعرفة.

١٥٤- «**مجمع الزوائد**»: الهيثمي.

١٥٥- «**المجموع شرح المهذب**»: النووي، المكتبة السلفية.

١٥٦- «**مختصر صحيح البخاري**»: الألباني، المكتب الإسلامي.

١٥٧- «**المراسيل**»: أبو داود، دار القلم.

١٥٨- «**المراسيل**»: ابن أبي حاتم، دار الكتب العلمية.

١٥٩- «**مسائل الإمام أحمد بن حنبل**»: أبو داود، دار المعرفة.

١٦٠- «**المستدرك**»: الحاكم، طبع الهند.

١٦١- «**المسند**»: أحمد بن حنبل، دار الفكر.

١٦٢- «**المسند**»: الهيثم بن كليب، مخطوط.

١٦٣- «**المسند**»: أبو داود الطيالسي، طبع الهند.

١٦٤- «**المسند**»: أبو يعلى، دار المأمون.

١٦٥- «**المسند**»: الحميدي، دار الكتب العلمية.

١٦٦- «**مسند الشاميين**»: الطبراني، مؤسسة الرسالة.

١٦٧- «**مسند الشهاب**»: القضاعي، مؤسسة الرسالة.

١٦٨- «**مسند الفردوس**»: الديلمي، مخطوط.

١٦٩- «**المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي**»: ابن حجر، مخطوط.

١٧٠- «**مشكاة المصابيح**»: التبريزي، تحقيق الألباني، المكتب الإسلامي.

١٧١- «**مشكل الآثار**»: الطحاوي، المكتب الإسلامي.

١٧٢- «**المصنف**»: عبدالرزاق، المكتب الإسلامي.

١٧٣- «**المصنف**»: ابن أبي شيبة، طبع الهند.

١٧٤- «**المعجم الأوسط**»: الطبراني، مخطوط.

١٧٥- «**معجم الشيوخ**»: ابن جميع الصيداوي، مؤسسة الرسالة.

١٧٦- «**المعجم الصغير**»: الطبراني، دار الكتب العلمية.

١٧٧- «**المعجم الكبير**»: الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، طبع العراق.

١٧٨- «**معرفة الصحابة**»: أبو نعيم الأصبهاني، مكتبة الدار، المدينة، مكتبة الحرمين، الرياض.

١٧٩- «**المعرفة والتاريخ**»: الفسوي، مؤسسة الرسالة.

١٨٠- «**المغني في الضعفاء**»: الذهبي، تحقيق: نور الدين العتر.

١٨١- «**المقاصد الحسنة**»: السخاوي، دار الكتاب العربي.

١٨٢- «**مكارم الأخلاق**»: الخرائطي، طبع مصر.

١٨٣- «**المنار المنيف**»: ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمود مهدي إستانبولي.

١٨٤- «**مناقب الشافعي**»: البيهقي، دار النصر للطباعة بالقاهرة.

١٨٥- «**المنتخب من المسند**»: عبد بن حميد، مخطوط.

١٨٦- «**المنتقى**»: ابن الجارود، طبع السيد عبدالله هاشم اليماني.

١٨٧- «**المنتقى من حديث أبي علي الأوفى**»: محمد بن عبدالواحد المقدسي، مخطوط.

١٨٨- «**المنتقى من مكارم الأخلاق**»: السلفي، دار الفكر.

١٨٩- «**موارد الظمآن**»: الهيثمي، دار الكتب العلمية.

١٩٠- «**موضح أوهام الجمع والتفريق**»: الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية.

١٩١- «**الموضوعات**»: ابن الجوزي، دار الفكر.

١٩٢- «**الموطأ**»: مالك بن أنس، دار إحياء التراث العربي.

١٩٣- «**الموقظة في علم مصطلح الحديث**»: الذهبي، مكتب المطبوعات الإسلامية.

١٩٤- «**ميزان الاعتدال**»: الذهبي، دار المعرفة.

١٩٥- «نتائج الأفكار»: ابن حجر، تحقيق: حمدي السلفي، طبع العراق.

١٩٦- «النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة»: ابن تغرى بردي، وزارة الثقافة والإرشاد القومي بمصر.

١٩٧- «النكت على كتاب ابن الصلاح»: ابن حجر، تحقيق: ربيع بن هادي عمير، طبع الجامعة الإسلامية.

١٩٨- «نصب الراية»: الزيلعي، دار الحديث، مصر.

١٩٩- «الوصية الصغرى»: ابن تيمية، المحقق، الطبعة الأولى.

# فهرس الموضوعات




رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com